

# عَمَدَةُ الْقَارِئَةِ

شرح

## صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ

للشيخ الامام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني

المتوفى سنة ٨٥٥ هـ

### لِلْجُمُعَةِ الْأُولَى

عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه شركة من العلماء بمساعدة

إدارة الطباعة المنيرية

لصاحبها ومديرها محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن

قوبل على عدة نسخ خطية

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أوضح وجوه معالم الدين . وافضح وجوه الشك بكشف النقاب عن وجه اليقين . بالعلماء المستبطين  
الراسخين . والفضلاء المحققين الشاخصين . الذين نزهوا كلام سيد المرسلين . بميزين عن زيف المخطين المدلسين .  
ورفعوا مناره بنصب العلام . وأسندوا عمدته بأقوى الدعائم . حتى صار مرفوعا بالبناء العالی المشيد . وبالاحكام الموثق  
المدمج المؤكد . مسلسلا بسلسلة الحفظ والاسناد . غير منقطع ولا واه الى يوم التناد . ولا موقوف على غيره من المباني .  
ولا معضل ما فيه من المعاني \*

(والصلاة) على من بعث بالدين الصحيح الحسن . والحق الصريح السنن . الخالي عن العلل القادحة . والسالم من  
الظن في أدلته الراجحة . محمد المستأثر بالحصل الحميدة . والمجتبي المختص بالخلال السعيدة . وعلى آله وصحبه الكرام .  
مؤيدي الدين ومظهري الاسلام . وعلى التابعين بالخير والاحسان . وعلى علماء الامة في كل زمان . ماتنرد قمرى على  
الورد والبان . وناح عندليب على نور الاقحوان \*

(وبعد) فان عاني رحمة ربه الغني . أبا محمد محمود بن احمد العيني . عامله ربه ووالديه بلطفه الخفي . يقول ان السنة احدى  
الحجج القاطعة . وأوضح المحجة الساطعة . وبها ثبوت أكثر الاحكام . وعليها مدار العلماء الاعلام . وكيف لا وهي  
القول والفعل من سيد الانام . في بيان الحلال والحرام . الذين عليهما مبنى الاسلام . فصرف الاعمار في استخراج  
كنوزها من أم الامور . وتوجيه الافكار في استكشاف رموزها من تعبير العمور . لها منقبة تجلت عن الحسن والبها  
ومرتبة جللت بالبهجة والسنا . وهي انوار الهداية ومطالها . ووسائل الدراية وذرائعها . وهي من مختارات العلوم عينها  
ومن متقدات نفود المعارف فضها وعينها . ولولاها لما بان الخطأ عن الصواب . ولأميز الشراب من السراب . ولقد  
تصدت طائفة من السلف الكرام . بمن كسأم الله تعالى جلايب الفهم والافهام . ومكمنهم من انتقاد الالفاظ الفصيحة  
المؤسسة على المعاني الصحيحة . واقدروهم على الحفظ بالحفاظ من المتون والالفاظ . الى جمع سنن من سنن سيد المرسلين  
هادية الى طرائق شرائع الدين . وتدوين ماتنفرق منها في اقطار بلاد المسلمين . بتفرق الصحابة والتابعين الحاملين .  
وبذلك حفظت السنن . وحفظ لها السنن . وسلمت عن زيغ المتدعين . وتحريف الجملة المدعين . فمنهم الحافظ الحفيظ  
الشهير . المميز الناقد البصير . الذي شهد بحفظه العلماء الثقات . واعترفت بضبطه المشايخ الاثبات . ولم ينكر فضله  
علماء هذا الشأن . ولا تنازع في صحة تنقيده اثنان . الامام الهمام . حجة الاسلام . أبو عبد الله محمد بن اسماعيل  
البخارى . أسكنه الله تعالى بحاميس خنانه بفضوه الجارى . وقد دون في السنة كتابا فاق على أمثاله . وتميز على أشكاله .  
ووشحه بجواهر الالفاظ من درر المعاني . ورشحه بالتبويات الثرية المباني . بحيث قد أطبق على قبوله بلا خلاف .  
علما بالاسلاف والاخلاف . فلذلك أصبح العلماء الراسخون الذين تلامه في ظلم الليالي أنوار قرائنهم الوقادة .  
واستنار على صفحات الايام آثار خواطرم النقادة . قد حكوا بوجوب معرفته . وأقرطوا في قريضته ومدخته . ثم

تصدى لشرحه جماعة من الفضلاء . وطائفة من الاذكياء . من السلف التحارير المحققين . ومن عاصرناهم من المهرة المدققين . فمنهم من أخذ جانب التحويل . وشحنه من الابحاث بما عليه الاعتماد والتحويل . ومنهم من لازم الاختصار في البحث عما في المتن . ووشحه بجواهر التסקات والعيون . ومنهم من أخذ جانب التوسط مع سوق الفوائد ورصعه بقلائد الفرائد . ولكن الشرح أمي الشرح ما يشق العليل . وبل الا كباد و بروي الغليل . حتى يرغب فيه الطلاب . ويسرع الى خطبته الخطاب . سيما هذا الكتاب . الذي هو بحر يتلاطم أمواجاً . رأيت الناس يدخلون فيه أفواجا . فمن خاض فيه ظفر بكنز لا ينفد أبداً . وفاز بجواهره التي لا تحصى عدداً . وقد كان يخلج في خلدى أن اخوض في هذا البحر العظيم . لا فوز من جواهره . ولا آليه بشيء جسيم . ولكني كنت أستهب من عظمته أن احول حوله . ولا أرى لنفسي قابلية لمقابلتها هوله . ثم إنى لما رحلت الى البلاد الشمالية الندية . قبل الثمانمائة من الهجرة الاحمدية . مستصحباً في اسفاري هذا الكتاب لشر فضله عند ذوى الالباب . ظفرت هناك من بعض مشايخنا بفرائب النوادر . وفوائد كاللآلى الزواهر . مما يتعلق باستخراج ما فيه من الكنوز . واستكشاف ما فيه من الرموز . ثم لما عدت الى الديار المصرية . ديار خير وفضل وأمنية أقت بها برهة من الحريف . مشتغلاً بالعلم الشريف . ثم اخترت شرحاً لكتاب معاني الآثار . المنقولة من كلام سيد الابرار . تصنيف حجة الاسلام . الجهد العلامة الامام . أبى جعفر احمد بن محمد بن سلامة الطحاوى . أسكنه الله تعالى من الجنان في أحسن المساوى . ثم أنشأت شرحاً على سنن أبى داود السجستاني . بوأه الله دار الجنان . فعاقتى من عوائق الدهر ما شغلنى عن التميم . واستولى على من الهموم ما يخرج عن الحصر والتقسيم . ثم لما انجلى غنى ظلامها وتجلي على قتامها . في هذه الدولة المؤيدية . والايام الزاهرة السنية . ندبتى الى شرح هذا الكتاب . أمور حصلت في هذا الباب (الاول) أن يعلم ان في الزوايا خبايا . وان العلم من مناجح الله عز وجل ومن أفضل العطايا (والثاني) اظهار ما منحنى الله من فضله العزيز . وإقداره إياى على أخذنى من علمه الكثير . والشكر بما يزد النعمة . ومن الشكر اظهار العلم للامة (والثالث) كثرة دعا بعض الاصحاب . بالتصدى لشرح هذا الكتاب . على انى قد أمتهم بسوف ولعل . ولم يجد ذلك بما قل وجل . وخادعتهم عما وجهوا الى بأخادع الاتماس . ووادعتهم من يوم الى يوم وضرب اخماس لاسداس . والسبب في ذلك أن انواع العلوم على كثرة شجونها . وغزارة تشعب فنونها . عز على الناس مراهاها . واستصعب عليهم زمامها . صارت الفضائل مطموسة المعالم . مخفوضة الدعائم . وقد عفت أطلالها ورسومها . واندرست معالمها وتغير منشورها ومنظومها . وزالت صواها . وضعت قواها \*

كأن لم يكن بين الحجون الى الصفا \* أنيس ولم يسمر بمسكة سامر  
ومع هذا فالناس فيما تبنت فيه الارواح . وهزلت فيه الاشباح . على قسمين متباينين . قسم هم حسدة ليس عندهم الاجهل محض وطمن وقدر وعض . لكونهم يمزحل عن انتزاع ابيكار المعانى . وعن تفتيق مارتق من المباني . فالعانى عندهم تحت الالفاظ مستورة . وأزهارها من وراء الالكام زاهرة منظورة \*

إذا لم يكن للمرء عين صحيحة \* فلا غرو ان يرتاب والصبح مسفر  
وسنفهم ذوو فضائل وكالات . وعندهم لاهل الفضل اعتبارات . المنصفون اللاحظون الى اصحاب الفضائل والتحقيق والى ارباب الفواضل والتدقيق . بين الاعظام والاجلال . والمررفون عليهم أجنحة الاكرام والاشبال . والمعرفون بما تلقوا من الالفاظ ماهي كالدر المنتور والارى المنتور والسحر الحلال . وبالمثل الزلال . وقليل ما هم وهم كالكثير . فالواحد منهم كالجمل الغير فهذا الواحد . هو المراد الغارد . ولكن أين ذاك الواحد . ثم إنى أحبتهم بأن من تصدى للتصنيف . يجعل نفسه هدفاً للتسيف . ويتحدث فيه بما فيه وما ليس فيه . وينبذ كلامه بما فيه التقيح والتشويه . فقالوا ما أنت بأول من عورض . ولا بأول من كلامه قد نوقض . فان هذا داء قديم . وليس منها سالم الا هو سليم . فالتقيد بهذا يسد ابواب العلوم عن فتحها . والا كثرات به يصد عن التمييز بين محاسن الاشياء وقبحها \*

(هذا) ولما يرتد عوا عن سؤالهم . ولم اجدي دأع آمالهم . شمرت ذبل الحزم . عن ساق الحزم . وأختعطيتى .

وحللت حقيقي . ونزلت في فناء ربع هذا الكتاب . لظاهر ما فيه من الامور الصعاب . وأبين ما فيه من المضلات . وأوضح ما فيه من المشكلات . وأورد فيه من سائر الفنون بالبيان . ما صعب منه على الاقران . بحيث ان الناظر فيه بالانصاف . المتجنب عن جانب الاعتساف . ان اراد ما يتعلق بالمقول ظفراً بما له . وان اراد ما يتعلق بالمعقول فاز بكاله . وما طلب من الحكالات يلقاه . وما ظفر من النوادر والتكات يرضاه . على انهم قد ظنوا في قوة لا بلاغهم المرام . وقدرة على تحصيل الفهم والافهام . ولعمري ظنهم في معرض التعديل . لان المؤمن لا يظن في اخيه الا بالجميل . مع انى بالتصغير لمعترف . ومن بحر الخطايا بالمعترف . ولكنى أشبه بهم . متمنياً ان تكون لى حليقة في ميادينهم . وشجرة مثمرة في بساينهم \* على انى لازى لنفسى منزلة تعد من منازلهم . ولان لاني منهل مورد يكون بين منازلهم . ولكنى ارجو والرجاء من عادة الحازمين الضابطين . والياس من عادة الغافلين القانطين . ثم انى قد حثت افكارى بزناد الله كاه حتى اورت انوارا انكشفت بها مستورات هذا الكتاب . وتصديت لتجليته على منصة التحقيق حتى كشفت عن وجهه النقاب . واجتهدت بالسهر الطويل في الليالى الطويلة . حتى ميزت من الكلام ما هي الصحيحة من العلية . وخضت في بحار التدقيق . سائلاً من الله الاجابة والتوفيق . حتى ظفرت بدرر استخراجها من الاصداف . وبجواهر اخراجها من الغلاف . حتى اضاء بها ما لبهم من معانيه على اكثر الطلاب . وتحلى بهما كان عاطلا من شروح هذا الكتاب . فجاه بحمد الله وتوفيقه فوق ما في الخواطر . فائقا على سائر الشروح بكثرة الفوائد والنوادر مترجما بكتاب (عمدة القارى في شرح البخارى) وما مولى من الناظر فيه ان ينظر بالانصاف . ويترك جانب الطعن والاعتساف . فان رأى حسنا يشكر سعى زائره . ويعترف بفضل عاثره . او خلا يصلحه اذ احق الاخوة في الدين . فان الانسان غير معصوم عن زلل ميسر \*

فان تجد عيباً فسد اخلاً \* فحل من لا عيب فيه وعلا

فان نصف لا يشتغل بالبحث عن عيب مفضح . والمتصف لا يترف بالحق الموضح \*

فعين الرضا عن كل عيب كليله \* ولكن عين السخط تبتدى المساويا

فان الله عز وجل يرضى عن النصف في سواء السبيل . ويوفق المتصف حتى يرجع عن الاباطيل . ويمتدح بهذا الكتاب المسلمين من العالمين العاملين . فاني جعلته ذخيرة ليوم الدين . واخلصت فيه باليقين . والله لا يضيع اجر المحسنين . وهو على كل شىء قدير . وبالاجابة لدا عانا جدير . وبه الاعانة في التحقيق . وببهداه اذممة التوفيق \*

أما اسنادى في هذا الكتاب الى الامام البخارى رحمه الله فن طريقين عن محدثين كبيرين (الاول) الشيخ الامام العلامة مفتى الانام \* شيخ الاسلام حافظ مصر والشام \* زين الدين عبد الرحيم بن أبى الحسن حسين بن عبد الرحمن العراقي الشافعى أسكنه الله تعالى بمجايع جنانه \* وكساه جلايب عفوه وغفرانه \* توفى ليلة الاربعاء الثامنة من شعبان من سنة ست وثمانمائة بالقاهرة . فسمعت عليه من اوله الى آخره في مجالس متعددة آخرها آخر شهر رمضان المعظم قدره من سنة ثمان وثمانين وسبعائة بجامع القلعة بظاهر القاهرة المعزية حمها الله عن الآفات بقراءة الشيخ شهاب الدين أحمد بن محمد بن منصور الاشمونى الحنفى رحمه الله بحق ساعه لجميع الكتاب من الشيخين أبى على عبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف الانصارى وقاضى القضاة علاء الدين على بن عثمان بن مسطفى بن التركمانى مجتمعين \* قال الاول أخبرنا أبو العباس أحمد بن على بن يوسف الدمشقى وأبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن رشيق الربيعى وأبو الطاهر اسماعيل بن عبد القوى بن أبى الغز بن عزوان سماع عليهم خلا من باب المسافر اذا جد به السير تعجل الى أهله في أواخر كتاب الحج الى اول كتاب الصيام وخلا من باب ما يجوز من الشروط في المكاتب الى باب الشروط في الجهاد وخلا من باب غزو المرأة في البحر الى دعاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى الاسلام فأجازة منهم قالوا أخبرنا هبة الله بن على بن مسعود البوسيرى وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن حامد الارتاحى قال البوسيرى انا أبو عبد الله محمد بن بركات السعيدى وقال الارتاحى أخبرنا على ابن عمر الفراء أجازة قالوا أخبرتنا كريمة بنت أحمد المروزية قالت أخبرتنا أبو الهيثم محمد بن مكى الكشميهنى \* وقال الثانى أخبرنا جماعة منهم أبو الحسن على بن محمد بن هرون القارى قال انا عبد الله الحسين بن المبارك الزبيدى قال أخبرنا أبو الوقت

عبدالاول بن عيسى السجزي قال اخبرنا عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال اخبرنا عبد الله بن احمد بن حمويه قال هو والكشميني اخبرنا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفريرى قال ثنا الامام ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى رحمه الله

(والثاني) الشيخ الامام المحدث الكبير تقي الدين محمد بن معين الدين محمد بن زين الدين عبد الرحمن بن حيدرة بن عمرو بن محمد الدجوي المصري الشافعي رحمه الله رحمة واسعة فسمعت عليه من اوله الى آخره في مجالس متعددة آخرها آخر شهر رمضان المعظم قدره من سنة خمس وثمانمائة بالقاهرة بقراءة الشيخ الامام القاضي شهاب الدين احمد بن محمد الشير بان التقي المالكي بحق قراءته جميع الكتاب على الشيخين المسندين زين الدين ابى القاسم عبد الرحمن بن الشيخ ابى الحسن على بن محمد بن هرون التلعلي وصلاح الدين خليل بن طر نطاي بن عبد الله الزيني العادلي بسماع الاول على والده وعلى ابى الحسن على بن عبد الغنى بن محمد بن ابى القاسم بن تيمية بسماع والده من ابى عبد الله الحسين بن الزبيدي في الاربعة وسماع ابن تيمية من ابى الحسن على بن ابى بكر بن روزبة القلانسي بسماعهما من ابى الوقت وسماع الاول ايضا على ابى عبد الله محمد بن مكى بن ابى الذكر الصقلي سماع ابن ابى الذكر من ابى الزبيدي (ح) وسماع والده ايضا في الاربعة من الامام الحافظ ابى عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن صلاح قال ان منصور بن عبد المنعم الفراوى قال اننا المشايخ الاربعة ابو المعالي محمد بن اسماعيل الفارسي وابو بكر وجيه بن طاهر الشحامى وابو محمد عبد الوهاب بن شاه الشاذياخى وابو عبد الله ابن محمد بن الفضل الفراوى سماعا واجازة قال الفارسي ومحمد بن الفضل اناس عديد بن ابى سعيد العيار قال اننا ابو على بن محمد بن عمر بن شويه وقال الشحامى والشاذياخى ومحمد بن الفضل الفراوى اننا ابو سهل بن محمد بن احمد بن عبد الله الحفصي قال اننا ابو الهيثم محمد بن مكى بن محمد الكشميني بسماعه وسماع ابن شويه من الفريرى ثنا الامام البخارى رحمه الله (ح) وسماع الثاني وهو خليل الطر نطاي من ابى العباس احمد بن ابى طالب نعمة بن حسن بن على بن بيات الصالحى ابن الشحنة الحجار ورام محمدوزيرة ابنة عمرو بن اسعد بن المنجا قال اننا ابن الزبيدي قال اننا ابو الوقت عبدالاول السجزي قال اننا جمال الاسلام ابو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي قال اننا ابو محمد عبد الله بن احمد بن حمويه قال اننا ابو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفريرى قال ثنا الامام البخارى رحمه الله تعالى \*

(فوائد) الاولى سمي البخارى كتابه بالجامع المسند الصحيح المختصر من امور رسول الله ﷺ وسننه وايامه وهو اول كتابه واول كتاب صنف في الحديث الصحيح المجر دوصفه في ست عشرة سنة ببخارى قاله ابن طاهر وقيل بمكة قاله ابن الجبير (١) سمعته يقول صنف في المسجد الحرام وما دخلت فيه حديثا الا بعد ما استخرت الله تعالى وصلت ركعتين وثبقت صحته ويجمع بأنه كان يصنف فيه بمكة والمدينة والبصرة وبخارى فانه مكث فيه ست عشرة سنة كما ذكرنا \* وفي تاريخ نيسابور للحاكم عن ابى عمرو واسماعيل ثنا ابو عبد الله محمد بن على قال سمعت محمد بن اسماعيل البخارى يقول اقت بالبصرة خمس سنين معى كتي اصنف واحج كل سنة وارجع من مكة الى البصرة قال وانا ارجو ان الله تعالى يبارك للمسلمين في هذه المصنفات

(الثانية) اتفق علماء الشرق والغرب على انه ليس بعد كتاب الله تعالى اصح من صحيح البخارى ومسلم فرجع البعض منهم المغاربة (٢) صحيح مسلم على صحيح البخارى والجمهور على ترجيح البخارى على مسلم لانه اكثر فوائده منه وقال النسائي ما في هذه (٣) الكتب اجود منه قال الاسماعيلى وما يرجح به انه لا بد من ثبوت اللقاء عنده وخالفه مسلم واكتفى بأمكانه وشرطهما أن لا يذكر الا ما رواه صحابى مشهور عن النبي ﷺ له راويان ثقتان فأكثر ثم يرويه عنه تابعى مشهور بالرواية عن الصحابة له ايضا راويان ثقتان فأكثر ثم يرويه عنه من اتباع الاتباع الحافظ المتقن المشهور على ذلك الشرط ثم كذلك

(١) وفي نسخة. وقيل بمكة قال ابن يحيى سمته يقول الخ والله اعلم (٢) عبارة الزووى وغيره قال الحافظ ابو على التيسابورى وبعض علماء الغرب صحيح مسلم اصح (٣) وفي بعض النسخ ما في هذا الكتاب اجود منه والاولى هي الصواب والله اعلم

(الثالثة) قد قال الحاکم الاحاديث المروية بهذه الشريعة لم يبلغ عددها عشرة آلاف حديث وقد خالفنا شرطهما فقد أخر جافي الصحيحين حديث عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه «انما الاعمال بالنيات» ولا يصح الا فرداً كما سيأتى ان شاء الله تعالى وحديث المسيب بن حزن والدمعدين المسيب في وفاة أبي طالب ولم يرو عنه غير ابنه سعيد وأخرج مسلم حديث حميد بن هلال عن أبي رفاع العدوى ولم يرو عنه غير حميد وقال ابن الصلاح وأخرج البخارى حديث الحسن البصرى عن عمرو بن نعلب «انى لا اعطى الرجل والذى ادع احب الى» لم يرو عنه غير الحسن قلت فقد روى عنه أيضاً الحكم ابن الاعرج نص عليه ابن ابى حاتم. وأخرج ايضا حديث قيس بن ابى حازم عن مرداس الاسلمى «يذهب الصالحون الاول فالاول» ولم يرو عنه غير قيس قلت فقد روى عنه ايضا زياد بن علاقة كما ذكره ابن أبى حاتم. وأخرج مسلم حديث عبد الله بن الصامت عن رافع بن عمر والفارنى ولم يرو عنه غير عبد الله قلت فى الفياليات من حديث سليمان بن المقيرة ثنا ابن حكم الفارنى حدثنى جدى عن رافع بن عمرو وقد ذكر حديثنا وأخرج حديث ابى بردة عن الاغر المزنى انه ليغان على قلبى ولم يرو عنه غير ابى بردة قلت قد ذكر العسكري ان ابن عمر رضى الله تعالى عنهما روى عنه ايضا وروى عنه معاوية ابن قرة ايضا وفي معرفة الصحابة لابن قانع قال ثابت البناني عن الاغر مزينة وأغرب من قول الحاکم قول الميائنى في (ايضاح ما لا يسع الحديث جهله) شرطهما في صحيحهما الايدخلانية الاماصح عندهما وذلك ما رواه عن رسول الله ﷺ اثنان من الصحابة فصاعداً وماتقله عن كل واحد من الصحابة أربعة من التابعين فأكثر وأن يكون عن كل واحد من التابعين أكثر من أربعة والظاهر ان شرطهما اتصال الاسناد بنقل الثقة عن الثقة من مبتداه الى متناه من غير شذوذ ولا علة (الرابعة) جملة ما فيه من الاحاديث المسندة بسبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالاحاديث المكررة وبخلافها نحو أربعة آلاف حديث. وقال ابو حفص عمر بن عبد المجيد الميائنى الذى اشتمل عليه كتاب البخارى من الاحاديث سبعة آلاف وستائة ونيف قال واشتمل كتابه وكتاب مسلم على ألف حديث ومائتى حديث من الاحكام فروت عائشة رضى الله تعالى عنها من جملة الكتاب مائتين ونيفا وسبعين حديثاً لم يخرج غير الاحكام منها الا يسيراً قال الحاکم فحمل عنها ربع الشريعة ومن الغريب ما في كتاب الجهر بالبسملة لابن سعد اسماعيل بن ابى القاسم البوشنجى نقل عن البخارى أنه صنف كتاباً أورد فيه مائة الف حديث صحيح \*

(الخامسة) فهرست ابواب الكتاب ذكرها مفصلة الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسى باسناده عن الحموى فقال \* عدد احاديث صحيح البخارى رحمه الله بدأ الوحي سبعة احاديث . الايمان خمسون . العلم خمسة وسبعون . الوضوء مائة وتسعة احاديث . غسل الجنابة ثلاثة وأربعون . الحيض سبعة وثلاثون . التيمم خمسة عشر . فرض الصلاة حديثان . الصلاة في الثياب تسعة وثلاثون . القبلة ثلاثة عشر . المساجد ستة وثلاثون . سترة المصلى ثلاثون . مواقيت الصلوات خمسة وسبعون . الاذان ثمانية وعشرون . فضل صلاة الجماعة واقامتها اربعون . الامامة اربعون . إقامة الصفوف ثمانية عشر . افتتاح الصلاة ثمانية وعشرون . القراءة ثلاثون . الركوع والسجود والشهادتان وخمسون . انقضاء الصلاة سبعة عشر . اجتناب كل الثوم خمسة احاديث . صلاة النساء والصبيان خمسة عشر . الجمعة خمسة وستون . صلاة الخوف ستة احاديث . العيد اربعون . الوتر خمسة عشر . الاستسقاء خمسة وثلاثون . الكسوف خمسة وعشرون . سجود القرآن اربعة عشر . القصر ستة وثلاثون . الاستخارة ثمانية . التحريض على قيام الليل احد واربعون . النوافل ثمانية عشر . الصلاة بمسجد مكة تسعة . العمل في الصلاة ستة وعشرون . السهو اربعة عشر . الجنائز مائة واربعة وخمسون . الزكاة مائة وثلاثة عشر . صدقة الفطر عشرة . الحج مائتان واربعون . العمرة اثنان وثلاثون . الاحصار اربعون . جزاء الصيد اربعون . الصوم ستة وستون . ليلة القدر عشرة قيام رمضان ستة . الاعتكاف عشرون . البيوع مائة واحد وتسعون . السلم تسعة عشر . الشفعة ثلاثة احاديث . الاجارة اربعة وعشرون . الحوالة ثلاثون . الكفالة ثمانية احاديث . الوكالة سبعة عشر . المزارعة والشرب تسعة وعشرون . الاستقراض وأداء الديون خمسة وعشرون . الاشخاص ثلاثة عشر . الملازمة حديثان . اللقطة خمسة عشر . المظالم والنصب احد واربعون .

الشركة اثنان وسبعون . الرهن تسعة احاديث . العتق احد وعشرون . المكاتب ستة . الهبة تسعة وستون .  
الشهادات ثمانية وخمسون . الصلح اثنان وعشرون . الشروط أربعة وعشرون . الوصايا احدى واربعون . الجهاد  
والسير مائتان وخمسة وخمسون . بقية الجهاد أيضا اثنان واربعون . فرض الخمس ثمانية وخمسون الجزية والموادعة  
ثلاثة وستون . بدأ الخلق مائتان وحديثان . الانبأ والمغازى أربعائة وثمانية وعشرون . جزاء الآخرة والمغازى  
مائة وثمانية وثلاثون . التفسير خمسمائة وأربعون . فضائل القرآن احد وثمانون . النكاح والطلاق مائتان  
واربعة وأربعون . النفقات اثنان وعشرون . الاطعمة سبعون . العقبة احد عشر . الصيد والذبائح وغيره تسعون .  
الاضاحى ثلاثون . الاشربة خمسة وستون . الطب تسعة وسبعون . اللباس مائة وعشرون . المرضى احدى واربعون .  
اللباس أيضا مائة . الادب مائتان وستة وخمسون . الاستئذان سبعة وسبعون . الدعوات ستة وسبعون . ومن  
الدعوات ثلاثون . الرقاق مائة . الحوض ستة عشر . الحجة والنار سبعة وخمسون . القدر ثمانية وعشرون .  
الايان والنذر أحد وثلاثون . كفارة اليمين خمسة عشر . الفرائض خمسة وأربعون . الحدود وثلاثون . الحاربون  
اثنان وخمسون . الديات اربعة وخمسون . استنابة المرتدين عشرون . الاكراه ثلاثة عشر . ترك الحيل ثلاثة  
وعشرون . التعبير ستون . الفتن ثمانون . الاحكام اثنان وثمانون . الامان اثنان وعشرون . اجازة خبر الواحد  
تسعة عشر . الاعتصام ستة وتسعون . التوحيد وعظمة الرب سبحانه وتعالى وغير ذلك الى آخر الكتاب مائة وسبعون .

(السادسة) جملة من حدث عنه البخارى في صحيحه خمس طبقات (الاولى) لم يقع حديثهم الا كما وقع من طريقه  
اليهم منهم محمد بن عبدالله الانصارى حدث عنه عن حميد عن أنس ومنهم مكى بن ابراهيم وابو عاصم النبيل حدث  
عنها عن يزيد بن أبى عبيد عن سلمة بن الاكوع . ومنهم عبيد الله بن موسى حدث عنه عن معروف عن ابى  
الطفيل عن على وحدث عنه عن هشام بن عروة واسماعيل بن ابى خالد وها تابعيان . ومنهم ابو نعيم حدث عنه  
عن الاعمش والاعمش تابعى . ومنهم على بن عياش حدث عنه عن حريز بن عثمان عن عبد الله بن بشر الصحابى  
هؤلاء واشباههم الطبقة الاولى . وكان البخارى سمع مالكا والثورى وشعبة وغيرهم فانهم حدثوا عن هؤلاء وطبقتهم  
(الثانية) من مشايخه قوم حدثوا عن ائمة حدثوا عن التابعين وهم شيوخه الذين روى عنهم عن ابن جريج ومالك  
وابن ابى ذئب وابن عيينة بالحجاز وشيب والاوزاعى وطبقتهما بالشام والثورى وشعبة وحامد وابو عوانة وها  
بالعراق والليث ويعقوب بن عبد الرحمن بمصر وفي هذه الطبقة كثرة (الثالثة) قوم حدثوا عن قوم ادرك زمانهم  
وامكنه لقيهم لكنه لم يسمع منهم كيزيد بن هارون وعبد الرزاق (الرابعة) قوم في طبقته حدث عنهم عن مشايخه كآبى  
حاتم محمد بن ادريس الرازى حدث عنه في صحيحه ولم ينسبه عن يحيى بن صالح (الخامسة) قوم حدث عنهم وهم  
اصغر منه في الاسناد والسنن والوفاة والمعرفة منهم عبدالله بن حماد الا ملى وحسين القبانى وغيرهما ولا بد من الوقوف  
على هذا لان من لا معرفة له يظن ان البخارى اذا حدث عن مكى عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة ثم حدث في  
موضع آخر عن بكر بن مضر عن عمرو بن الحارث عن بكر بن عبدالله بن الاشج عن يزيد بن ابى عبيد الله عن  
عن سلمة ان الاسناد الاول سقط منه شيء وانما يحدث في موضع عاليا وفي موضع نازلا فقد حدث في مواضع كثيرة  
جدا عن رجل عن مالك وفي موضع عن عبدالله بن محمد المسندى عن معاوية بن عمرو عن أبى اسحق الفزارى  
عن مالك وحدث في مواضع عن رجل عن شعبة وحدث في مواضع عن ثلاثة عن شعبة منها حديثه عن حماد بن  
حميد عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة وحدث في مواضع عن رجل عن الثورى وحدث في مواضع عن  
ثلاثة عنه فحدث عن أحمد بن عمر عن أبى النضر عن عبيد الله الاشجعى عن الثورى وأعجب من هذا كله ان عبدالله  
ابن المبارك اصغر من مالك وسفيان وشعبة ومتأخر الوفاة وحدث البخارى عن جماعة من أصحابه عنه وتأخرت  
وقاتهم ثم حدث عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبد العزيز عن أبى رزمة عن أبى صالح سلمويه عن عبدالله  
ابن المبارك ففس على هذا أمثاله وقد حدث البخارى عن قوم خارج الصحيح وحدث عن رجل عنهم في الصحيح

منهم احمد بن منيع وداود بن رشيد وحدث عن قوم في الصحيح وحدث عن آخرين عنهم منهم أبو نعيم وابوصالم والانساري واحمد بن صالح واحمد بن حنبل ويحيى بن معين فاذا رأيت مثل هذا فأصله ما ذكرنا . وقد تروى عن البخاري «لا يكون المحدث محدثا كاملا حتى يكتب عن هوفوقه وعن هومثله وعن هودونه» ❦

(السابعة) في الصحيح جماعة جرحهم بعض المتقدمين وهو محمول على أنه لم يثبت جرحهم بشرطه فان الجرح لا يثبت الا مفسرا مبين السبب عند الجمهور ومثل ذلك ابن الصلاح بعكرمة واسماعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم قال واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة ممن اشتهر الطعن فيهم قال وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يقبل الا اذا فسر سببه قلت قد فسر الجرح في هؤلاء . اما عكرمة فقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما لنافع لا تكذب على كما كذب عكرمة على ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وكذبه مجاهد وابن سيرين ومالك . وقال أحمد يري رأى الخوارج الصفرية . وقال ابن المديني يري رأى نجدة ويقال كان يري السيف والجمهور وثقوه واحتجوا به ولعله لم يكن داعية . واما اسماعيل بن ابي اويس فانه اقر على نفسه بالوضع كاحكام النسائي عن سلمة بن شعيب عنه وقال ابن معين لياساوي فليس هو وابوه يسرقان الحديث . وقال النضر بن سلمة المروزي فيما حكاه الدواليبي عنه كذاب كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب . واما عاصم بن علي فقال ابن معين لا شيء . وقال غيره كذاب ابن كذاب واما احمد فصدقه وصدق اباه . واما عمرو بن مرزوق فنسبه ابو الوليد الطيالسي الى الكذب . واما ابوصالم فصدقه وصدق اباه فوثقه واما سويد بن سعيد فمرفوف بالتلقين وقال ابن معين كذاب ساقط . وقال ابو داود سمعت يحيى يقول هو حلال الدم وقد طعن الدارقطني في كتابه المسمى بالاستدراكات والتبع على البخاري ومسلم في مائتي حديث فيهما ولا يبي مسعود الدمشقي عليهما استدراك وكذا لا يبي على الصائفي في تقييده ❦

(الثامنة) في الفرق بين الاعتبار والتابعة والشاهد وقد ذكر البخاري من ذكر التابعه فاذا روى حماد مثلا حديثا عن ايوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم نظرنا هل تابعه ثقة فرواه عن ايوب فان لم نجد ثقة غير ايوب عن ابن سيرين فنقله غيره عن ابن سيرين عن ابي هريرة والاصحاب غير ابي هريرة عن النبي عليه السلام فأي ذلك وجد علم ان له اصلا يرجع اليه والافلا فهذا النظر هو الاعتبار \* واما التابعه فان يرويه عن ايوب غير حماد وعن ابن سيرين غير ايوب او عن ابي هريرة غير ابن سيرين او عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم غير ابي هريرة فكل نوع من هذه يسمى متابعه \* واما الشاهد فان يروي حديث آخر بمعناه وتسمى التابعه شاهداً ولا ينعكس فاذا قالوا في مثل هذا تفرد به ابو هريرة او ابن سيرين او ايوب او حماد كان مشعراً باتتفاه وجوده المتابعات كها فيه ويدخل في التابعه والاستشهاد رواية بعض الضعفاء . وفي الصحيح جماعة منهم ذكروا في المتابعات والشواهد ولا يصلح لذلك كل ضعيف ولهذا يقول الدارقطني وغيره فلان يعتبر به وفلان لا يعتبر به مثال المتابع والشاهد حديث سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن ابي عاصم رضي الله تعالى عنهما انه عليه الصلاة والسلام قال «لو اخذوا إهابها فدبغوه فانتقموا به» وزواه ابن جريج عن عمرو بن عطاء بدون الدباغ تابع عمرو واسامة بن زيد فرواه عن عطاء بن ابي عاصم انه عليه الصلاة والسلام قال «الا ترعتم جلدنا قد بتموه فانتقمتم به» وشاهده حديث عبد الرحمن بن علة عن ابن عباس رفعه «يا اهاب دبغ فقد طهر» قال البخاري يأتي بالمتلزمة ظاهر القول في مثل هذا تابع مالك عن ايوب اي تابع مالك حماد فرواه عن ايوب كراوية حماد فالضمير في تابعه يعود الى حماد وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فيحتاج اذن الى معرفة طبقات الرواة ومراتبهم ❦

(التاسعة) في ضبط الاسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين (أبي) كنه يضم الهمزة وفتح الباء الموحدة وتشديد الباء آخر الحروف الا آبي اللحم فانه بهمزة ممدودة مفتوحة ثم باء مكسورة ثم باء مخففة لانه كان لا يأكله وقيل لا يأكل ما فتح للضم (البراء) كنه بتخفيف الراء الا بالامعشر البراء او بالعالية البراءه بالتشديد وكنه ممدود وقيل ان الخفيف يجوز ضم الراء حكاه النووي والبراء هو الذي يبرى العود (يزيد) كنه بالمشاة التحتية والزاي الاثلاثة بريد بن عبد الله بن أبي



بردة يروي غالباً عن أبي بردة بضم الباء الموحدة وبالراء والثاني محمد بن عرعة بن البرند بموحدة وراه مكسورين  
 وقيل بفتحهما ثم نون والثالث على بن هاشم بن البريد بموحدة مفتوحة ثم راه مكسورة ثم مثناة تحت (سار) كله بالياء آخر  
 الحروف والسين المهملة الا محمد بن يشار شيخهما فبموحدة ثم معجمة وفيهما سيار ابن سلامة وسيار بن ابي سيار  
 بمهملة ثم مثناة (بشر) كله بموحدة ثم شين معجمة الا اربعة فبالضم ثم مهملة عبد الله بن بسر الصحابي وبسر بن  
 سعيد وبسر بن عبيد الله الحضرمي وبسر بن محجن وقيل هذا بالمعجمة كالاول (بشير) كله بفتح الموحدة وكسر  
 المعجمة الا اثنين فبالضم وفتح الشين وهما بشير بن كعب وبشير بن يسار والا ثالثاً فبضم المثناة وفتح المهملة وهو  
 يسير بن عمرو ويقال اسير ورابعاً فبضم النون وفتح المهملة قطن بن نسير (حارثة) كله بالحاء المهملة والمثلثة الاجارية  
 ابن قدامة وزيد بن جارية فبالحيم والمثناة ولم يذكر غيرها ابن الصلاح وذكر الجاني عمرو بن ابي سفيان بن اسيد  
 ابن جارية الثقفي حليف بنى زهرة قال حديثه يخرج في الصحيحين والاسود بن العلاء بن جارية حديثه في مسلم (جربير)  
 كله بالحيم وراه مكررة الا حريز بن عثمان وbacher زين عبد الله بن الحسين الراوي عن عكرمة فبالحاء والزاي آخر  
 ويقاربه حدير بالحاء والدال والدعمران ووالد زيادوزيد (حازم) كله بالحاء المهملة الا اباعاوية محمد بن خازم فالمعجمة  
 كذا اقتصر عليه ابن الصلاح وتبعه النووي واهمل بشير بن جازم الامام الواسطي أخرجه ومحمد بن بشير البدي  
 كناه اباحازم بالمهملة قال أبو علي الجاني والمحموط انه بالمعجمة كذا كناه أبو أسامة في روايته عنه قاله الدارقطني  
 (حيب) كله بفتح المهملة الا خيب بن عدى وخيب بن عبدالرحمن وخيبا غير منسوب عن حفص بن عاصم وخيبا  
 كنية ابن الزبير فبضم المعجمة (حيان) كله بالفتح والمثناة الاحبان بن منقذ والدواسع بن حبان وجد محمد بن يحيى  
 ابن حبان وجد حبان بن واسع بن حبان والاحبان بن هلال منسوباً وغير منسوب عن شعبة ووهيب وهام وغيرهم  
 فبالموحدة وفتح الحاء والاحبان بن العرقه وحبان بن عطية وحبان بن موسى منسوباً وغير منسوب عن عبد الله بن  
 المبارك فبكسر الحاء بالموحدة وذكر الجاني احمد بن سنان بن أسد بن حبان روى له البخاري في الحج، مسلم في الفضائل  
 واهمله ابن الصلاح والنووي (خراش) كله بالحاء المعجمة الا والدربي فبالمهملة (حزام) بالزاي في قريش وبالراء في الانصار  
 وفي المختلف والمؤتلف لابن حبيب في جذام حرام بن جذام وفي تميم بن مر حرام بن كعب وفي خزاعة حرام بن حبشية  
 ابن كعب بن سلول بن كعب وفي عذرة حرام بن حنبة وأما حزام بالزاي فجماعة في غير قريش منهم حزام بن هشام  
 الخزاعي وحزام بن ربيعة الشاعر وعروة بن حزام الشاعر العدوي (حمين) كله بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الا  
 أبا حصين عثمان بن عاصم فبالفتح وكسر الصاد والاباساسان حصين بن المنذر فبالضم وضاد معجمة (حكيم) كله بفتح  
 الحاء وكسر الكاف الاحكيم بن عبدالله ورزق بن حكيم فبالضم وفتح الكاف (رياح) كله بالموحدة الا زياد بن رياح  
 عن أبي هريرة في أشرط الساعة فبالمثناة عند الاكثرين وقال البخاري بالوجهين بالمثناة والموحدة وذكر ابو علي  
 الجاني محمد بن ابي بكر بن عوف بن رياح الثقفي سمع أنسا وعنه مالك ورياله ورياح بن عبيدة من ولد عمر بن عبد  
 الوهاب الرياحي روى له مسلم ورياح في نسب عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه وقيل بالموحدة (زيد) بضم الزاي هو  
 ابن الحرث ليس فيها غيره وأما زيد بن الصلت فبعد الزاي ياء آخر الحروف مكررة وهو في الموطأ (الزبير) بضم  
 الزاي الا عبدالرحمن بن الزبير الذي تزوج امرأة رفاعه فبالفتح وكسر الباء (زياد) كله بالياء الا ابا الزناد فبالتون  
 (سالم) كله بالالف ويقاربه سلم بن زبير بفتح الزاي وسلم بن قتيبة وسلم بن ابي النبال وسلم بن عبدالرحمن بمجذفا  
 (سليم) كله بالضم الا ابن حبان فبالفتح (شريح) كله بالمعجمة والحاء المهملة الا ابن يونس وابن نعمان واحمد بن  
 سريح فبالمهملة والحيم (سلعة) بفتح اللام الامروزي سلعة امام قومه وبني سلعة القبيلة من الانصار فبكسرهما  
 وفي عبد الخالق ابن سلعة وجهان (سليمان) كله بالياء الاسلمان الفارسي وابن عامر والاخر وعبد الرحمن بن سالم  
 فبفتحها واهي حازم الاشعري واهي رجاسولى ابن قدامة وكل منهم اسمه بهير ياء ولكن ذكر بالكنية (سلام) كله بالتشديد الا  
 عبد الرحمن بن سلام الصحابي ومحمد بن سلام شيخ البخاري فبالتخفيف وشدد جماعة شيخ البخاري واهي صاحب المطالع

ان الاكثر عليه واخطأتم المشدد محمد بن سلام بن السكن اليكندى الصغير وهو من أقرانه وفي غير الصحيحين جماعة بالتخفيف ايضا (شيدان) كله بالشين المعجمة ثم الياء آخر الجوزوف ثم الباء الموحدة ويقاربه سنان بن ابي سنان وابن ربيعة واحمد بن سنان وسنان بن سلعة وابو سنان ضرار بن مرة بالمهملة والنون (عباد) كله بالفتح والتشديد الاقيس بن عباد بالضم والتخفيف (عبادة) كله بالضم الاحمد بن عبادة شيخ البخارى بالفتح (عبدة) كله باسكان الباء الاعامر بن عبدة وبجالة ابن عبدة ففيهما الفتح والاسكان والفتح اشهر وعن بعض رواة مسلم عامر بن عبدلاهاه ولا يصح (عبيد) كله بضم العين (عبيدة) كله بالضم الاسلامي وابن سفيان وابن حميد و عامر بن عبيدة بالفتح وذكر الحياتي عامر بن عبيدة قاضي البصرة ذكره البخارى في كتاب الاحكام (عقيل) كله بالفتح الا عقيل بن خالد الايلي وبأتى كثيرا عن الزهرى غير منسوب والايحيى بن عقيل وبني عقيل للقبيلة بالضم (عمارة) كله بضم العين (واقد) كله بالفتح (يسرة) بفتح الياء آخر الحروف والشين المهملة وهو يسرة بن صفوان شيخ البخارى واما يسرة بنت صفوان فليس ذكرها في الصحيحين (الانساب) (الايلي) كله بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف نسبة الى ايلة قرية من قرى مصر ولا يرد شيان بن فروخ الايلي بضم الهمزة والموحدة شيخ مسلم لانه لم يقع في صحيح مسلم منسوب او هو نسبة الى ايلة مدينة قديمة وهي مدينة كوردجلة وكانت المسلحة والمدينة العامرة ايام الفرس قبل ان تحط البصرة (البصرى) كله بالياء الموحدة المفتوحة والمنكسورة نسبة الى البصرة مثلثة الباء الامالك بن اوس بن الحدثان البصرى وعبد الواحد البصرى وسالما مولى النصرين فبالنون (البزاز) بزايين معجمتين محمد بن الصباح وغيره الاخلف بن هشام البزار والحسن بن الصباح فأخبراه مهمة ذكرها ابن الصلاح واهمل يحيى بن محمد بن السكن بن حبيب وبشر بن ثابت فأخبراه مهمة ايضا فالاول حدث عنه البخارى في صدقة الفطر والدعوات والثاني استشهده في صلاة الجمعة (الثورى) كله بالثالثة الا بياض محمد بن للصلت التوزى بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي ذكره البخارى في كتاب الردة (الجريري) بضم الجيم وفتح الراء الايحيى بن بشر الحريري شيخهما على ما ذكره ابن الصلاح ولم يعلم له المنزى الا اعلامة مسلم فقط فبالحاء المفتوحة وعدا بن الصلاح من الاول ثلاثة ثم قال وهذا ما فهم بالحيم المضمومة واهمل رابعا وهو عباس ابن فروخ روى له مسلم في الاستسقاء وخامسا وهو ابان بن ثعلب روى له مسلم ايضا (الحارثي) كله بالحاء وبالثالثة ويقاربه سعد الجارى بالحيم وبعده الراء اياه مشددة نسبة الى الجارى مرقى السفن ساحل المدينة (الحزامي) كله بالحاء والزاي وقوله في صحيح مسلم في حديث ابي اليسر كان لى على فلان الحرامى قيل بالزاي وبالراء وقيل الجذامى بالحيم والذال المعجمة (الحرامى) بالمهملتين في الصحيحين جماعة منهم جابر بن عبد الله (السلمى) في الانصار بفتح اللام وحكى كسرها وفي بنى سليم بضمها وفتح اللام (الهمداني) كله باسكان الميم والذال المهملة قال الجياتي ابو احمد بن المرار بن حمويه الهمداني بفتح الميم والذال المعجمة يقال ان البخارى حدث عنه في الشروط (واعلم) ان كل ما في البخارى اخبرنا محمد قال اخبرنا عبد الله فهو ابن مقاتل المروزي عن ابن المبارك وما كان اخبرنا محمد عن اهل العراق كأبي معاوية وعبدية ويزيد بن هارون والفزارى فهو ابن سلام اليكندى وما كان فيه عبد الله غير منسوب فهو عبد الله بن محمد الجعفي المسندى مولى محمد بن اسماعيل البخارى وما كان اخبرنا يحيى غير منسوب فهو ابن موسى البلخي واسحق غير منسوب هو ابن راهويه فافهم به

(العاثرة) قد اكثر البخارى من احاديث واقوال الصحابة وغيرهم بغير اسناد فان كان بصيغة جزم كقال وروى ونحوها فهو حكيم منه بصحة وما كان بصيغة التريض كروى ونحوه فليس فيه حكم بصحته ولكن ليس هو وايها اذ لو كان وايها لما ادخله في صحيحه (فان قلت) قد قال ما دخلت في الجامع الاماصح يتحدث فيه ذكره ما كان بصيغة التريض قلت معناه ما ذكرت فيه مسندا الاماصح وقال القرطبي لا يعلق في كتابه الا ما كان في نفسه صحيحا مسندا لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك وقال الحميدى والدارقطنى وجماعة من المتأخرين ان هذا انما يسمى تمليقا افا كان بصيغة الجزم تشبيها بتمليق الجدار لقطع الاتصال وانما يسمى تمليقا اذا انقطع من

اول اسناده واحد فأكثر ولا يسمى بذلك ماسقط وسط اسناده أو آخره ولأما كان بصيغة تمرىض به عليه ابن الصلاح  
 (مقدمة) اعلم ان لكل علم موضوعا ومبادئ ومسائل \* فالموضوع ما يبحث في ذلك العلم عن اعراضه الذاتية \*  
 والمبادئ هي الاشياء التي يبني عليها العلم وهي اما تصورات أو تصديقات فالنصيرات حدود اشياء تستعمل في ذلك العلم  
 والتصديقات هي المقدمات التي منها يؤلف قياسات العلم \* والمسائل هي التي يشتمل العلم عليها \* فموضوع علم الحديث  
 هو ذات رسول الله ﷺ من حيث انه رسول الله عليه الصلاة والسلام \* ومبادئه هي ما توقف عليه المباحث وهو  
 احوال الحديث وصفاته \* ومسائله هي الاشياء المفسودة منه وقد قيل لافرق بين المقدمات والمبادئ وقيل المقدمات  
 اعم من المبادئ لان المبادئ ما يتوقف عليه دلائل المسائل بلا وسط والمقدمة ما يتوقف عليه المسائل والمبادئ بوسط  
 اول بوسط وقيل المبادئ ما يبرهن بها وهي المقدمات والمسائل ما يبرهن عليها والموضوعات ما يبرهن فيها (قلت)  
 وجه الحصر ان ما لا بد للعلم ان كان مقصودا منه فهو المسائل وغير المقصود ان كان متعلق المسائل فهو الموضوع والافه  
 المبادئ وهي حده وفائدته واستمداده (اما) حده فهو علم يعرف به أقوال رسول الله ﷺ وافعاله واحواله \* واما  
 فائدته فهي الفوز بسعادة الدارين \* واما استمداده فن أقوال الرسول عليه السلام وافعاله \* اما اقواله فهو الكلام  
 العربي فن لم يعرف الكلام العربي بجهاته فهو بمنزل عن هذا العلم وهي كونه حقيقة ومجازا وكنية وصرىحا وعاما وخصا  
 ومطلقا ومقيدا ومحدوفا ومضمرا ومنطوقا ومفهوما واقتضاء واشارة وعبرة ودلالة وتنبيه وایما ونحو ذلك مع كونه  
 على قانون العربية الذي بينه النحاة بتفاصيله وعلى قواعد استعمال العرب وهو المعبر عنه بعلم اللغة \* واما افعاله فهي الامور  
 الصادرة عنه التي أمرنا باتباعه فيها ما لم يكن طبعيا او خاصة به فها نحن نشرع في المقصود \* بعون الملك المعبود \*  
 ونسأله الاعانة على الاجتسام \* متوسلا بالنبي خير الانام \* وآله وصحبه الكرام \*

بسم الله الرحمن الرحيم \* قال الشيخ الامام الحافظ أبو عبد الله محمد بن اسمعيل بن إبراهيم بن المغيرة  
 البخاري رحمه الله تعالى أمين باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقول الله جل  
 ذكره إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ \*

بيان حال الافتتاح ذكره! ان من الواجب على مصنف كتاب او مؤلف رسالة ثلاثة اشياء وهي البسمة والمحمدلة والصلاة  
 ومن الطرق الجائزة أربعة اشياء وهي مدح الفن وذكر الباعث وتسمية الكتاب وبيان كيفية الكتاب من التبويب والتفصيل  
 اما البسمة والمحمدلة فلان كتاب الله تعالى مفتوح بهما وقوله ﷺ «كل امرئ ذى بال لا يبدأ فيه بذكر الله وببسم الله  
 الرحمن الرحيم فهو اقطع» رواه الحافظ عبد القادر في اربعينه وقوله عليه الصلاة والسلام «كل كلام لا يبدأ فيه بحمد  
 الله فهو اجذم» رواه ابو داود والنسائي وفي رواية ابن ماجه «كل امرئ ذى بال لم يبدأ فيه بالحمد اقطع» ورواه ابن حبان  
 وابوعوانة في صحيحهما وقال ابن الصلاح هذا حديث حسن بل صحيح (قوله اقطع) اى قليل البركة وكذلك اجذم  
 من جذم بكسر الهمزة المعجمة يحذف بفتحها ويقال اقطع واجذم من القطع والجذام او من القطعة وهي العطفة والجذام  
 فيكون معناها انه لا خير فيه كالجذوم وانخل التي لا يصيبها الماء واما الصلاة فلا نذكره ﷺ مقرون بذكره تعالى  
 ولقد قالوا في قوله تعالى (ورفعنا لك ذكرك) معناه ذكركت حيث ذكركت وفي رسالة الشافعي رحمه الله تعالى عن مجاهد  
 في تفسير هذه الآية قال لا ذكر الا ذكركت اشهدان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وروى ذلك مرفوعا  
 عن رسول الله ﷺ الى جبريل عليه السلام الى رب العالمين قاله النووي في شرح مسلم (فان قيل) من ذكر الصلاة  
 فان من الواجب عليه ان يذكر السلام معها لقرنها في الامر بالتسليم ولهذا كره اهل العلم ترك ذلك (قلت) يرد هذا  
 وزود الصلاة في آخر التشهد مفردة (فان قيل) ورد تقديم السلام فلهذا قالوا هذا السلام فكيف نصلى (قلت) يمكن ان يجاب  
 بما روى النسائي ان النبي ﷺ كان يقول في آخر قنوته صلى الله على النبي وبقوله عليه السلام «رغم انك رجل ذكركت عنده  
 فلم يصل على والبخل الذي ذكركت عنده فلم يصل على» ويجوز ان يدعى ان المراد من التسليم الاستسلام والانقياد فقد  
 ورد ذلك في سورة النساء ويضد ذلك تخصيصه بالمؤمنين حيث كانوا مكلفين بأحكامه عليه السلام ويجوز ان يدعى ان الجملة

الثانية تأكيد الاولى ثم ان البخارى رحمه الله لم يأت من هذه الاشياء الا بالبسملة فقط وذكر بعضهم انه بدأ بالبسملة للتبرك لانها اول آية في المصحف اجمع على كتابتها الصحابة. قلت لان سلم انها اول آية في المصحف وانما هي آية من القرآن أنزلت للفصل بين السور وهذا مذهب المحققين من الحنفية وهو قول ابن المبارك وداود واتباعه وهو المتصوص عن احمد على ان طائفة قالوا انها ليست من القرآن الا في سورة النمل وهو قول مالك وبعض الحنفية وبعض الخنابلة وعن الاوزاعي انه قال ما أنزل الله في القرآن بسم الله الرحمن الرحيم الا في سورة النمل وحدها وليس بآية تامة وانما الآيات (انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم) وروى عن الشافعي أيضا انها ليست من أوائل السور غير الفاتحة وانما يستفتح بها في السور تبركاً بها \* ثم انهم اعتذروا عن البخارى باعذار هي بمعزل عن القبول (الاول) ان الحديث ليس على شرطه فان في سنده قرعة بن عبد الرحمن (١) ولئن سلغنا محته على شرطه فالمراد بالحمد المذكور لانه قد روى بذكر الله تعالى بدل حمد الله وأيضا تعذرا استعماله لان التحميد ان قدم على التسمية خولف فيه العادة وان ذكر بعدها لم يقع به البداءة. قلت هذا كلام واه جد لان الحديث صحيح صحيح ابن حبان وابوعوانة وقد تابع سعيد بن عبدالعزيز قرعة كما اخرجه النسائي ولئن سلغنا ان الحديث ليس على شرطه فلا يلزم من ذلك ترك العمل به مع المخالفة لسائر المصنفين ولو فرضنا ضعف الحديث أو قطعنا النظر عن وروده فلا يلزم من ذلك ايضا ترك التحميد المتوج به كتاب الله تعالى والمفتوح به في أوائل السور عن الكتب والخطب والرسائل وقولهم فالمراد بالحمد المذكور ليس بجواب عن تركه لفظ الحمد لان لفظه الذكر غير لفظ الحمد وليس الا آتى بلفظة الذكر آتيا بلفظة الحمد المختص بالذكر في افتتاح كلام الله تعالى والمقصود التبرك باللفظ الذي افتتح به كلام الله تعالى وقولهم أيضا تعذرا استعماله الى آخره. كلام من ليس له ذوق من الادراك لان الاولية أمر نسبي فكل كلام بعده كلام هو اول بالنسبة الى ما بعده فحينئذ من سمى ثم حمدا يكون بادئا بكل واحد من البسملة والحمدلة اما البسملة فلانها وقعت في اول كلامه واما الحمدلة فلانها اول أيضا بالنسبة الى ما بعدها من الكلام الا ترى انهم تركوا العاطف بينهما مثلا يشعر بالتبعية فيدخل بالتسوية وهذا أوجب عن الاعتراض بقولهم بين الحديثين تعارض ظاهر اذا ابتداء باحدهما يفوت الابتداء بالآخر (الثاني) ان الافتتاح بالتحميد محمول على ابتدا آت الخطب دون غيرها من جرا عما كانت الجاهلية عليه من تقديم الشعر المنظوم والكلام المنثور لما روى ان اعرابيا خطب فترك التحميد فقال عليه السلام « كل أمر » الحديث قلت فيه نظر لان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (الثالث) ان حديث الافتتاح بالتحميد منسوخ بأنه عليه السلام لما صالح قريشا عام الحديبية كتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سيل بن عمر. فلولا نسخ لما تركه قلت هذا أبعد الاجوبة لعدم الدليل على ذلك لم لا يجوز ان يكون الترتيب لبيان الجواز (الرابع) ان كتاب الله عز وجل مفتوح بها وكتب رسوله عليه السلام مبتدأة بها فلذلك تأتى البخارى بها قلت لا يلزم من ذلك ترك التحميد ولا فيه اشارة الى تركه (الخامس) ان اول ما نزل من القرآن اقرأ و (يا أيها انما شر) وليس في ابتدائهما حمد الله فلم يجوز ان يأمر الشارع بما كتاب الله على خلافه قلت هذا ساقط جدا لان الاعتبار بحالة الترتيب العثماني لا بحالة النزول اذ لو كان الامر بالعكس لكان ينبغي ان يترك التسمية ايضا (السادس) انما تركه لانه راعى قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله) فلم يقدم بين يدي الله ولا رسوله شيئا وابتدأ بكلام رسوله عوضا عن كلام نفسه (قلت) الا آتى بالتحميد ليس بمقدم شيئا اجنبيا بين يدي الله ورسوله وانما هو ذكره بثنائه الجميل لاجل التعظيم على انه مقدم بالترجمة وسوق السند وهو من كلام نفسه فالمعجب انه يكون بالتحميد الذي هو تعظيم الله تعالى مقدما ولا يكون بالكلام الاجنبي وقولهم الترجمة وان تقدمت لفظا فهي كالتأخرة تقديرها لتقدم الدليل على مدلوله وضما وفي حكم التبعية ليس بشيء لان التقديم والتأخير من أحكام الظاهر لا التقدير فهو في الظاهر مقدم وان كان في نية التأخير وقولهم لتقدم الدليل على مدلوله لا دخل له ههنا فانهم (السابع) ان الذي اقتضاه لفظ الحمد ان يحمد لان يكتبه والظاهر انه حمد بلسانه \* قلت يلزم على هذا عدم اظهار التسمية مع ما فيه من المخالفة لسائر المصنفين والاحسن فيه ما سمعته من بعض اساتذتي

(١) قال الحافظ ان حجر بن العزير بصدق له من اكبر \*

الكبار انه ذكر الحمد بعد التسمية كما هو دأب المصنفين في مسودته كما ذكره في بقية مصنفاته وإنما سقط ذلك من بعض الميضية فاستمر على ذلك والله تعالى اعلم (١) \*

(بيان الترجمة) لما كان كتابه مقصورا على اخبار النبي ﷺ صدره بباب بدأ الوحي لانه يدكر فيه اول شأن الرسالة والوحي وذكرا الآية تبركا ولما نسبتها لما ترجم له لان الآية في ان الوحي سنة الله تعالى في انبيائه عليهم السلام وقال بعضهم (٢) لو قال كيف كان الوحي وبدؤه لكان احسن لانه تعرض لبيان كيفية الوحي لا لبيان كيفية بدء الوحي وكان ينبغي ان لا يقدم عليه عقب الترجمة غيره ليكون اقرب الى الحسن وكذا حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما « كان رسول الله ﷺ اجود الناس » لا يدل على بدء الوحي ولا تعرض له غير انه لم يقصد بهذه الترجمة تحسين العبارة وإنما مقصوده فهم السامع والقارى اذا قرأ الحديث علم مقصوده من الترجمة فلم يشتغل بها تعويلا منه على فهم القارى به واعتراضه بأنه ليس قوله لكان احسن مسلما لاننا لانسلم انه ليس بيانا لكيفية بدء الوحي اذ يعلم بما في الباب ان الوحي كان ابتداءه على حال المقام ثم في حال الخلو بغار حراء على الكيفية المذكورة من اللفظ ونحوه ثم ما فر هو منه لازم عليه على هذا التقدير ايضا اذ البدء عطف على الوحي كما قرره فيصح ان يقال ذلك ايراد عليه به وليس قوله كان ينبغي ايضا مسلما اذ هو بمنزلة الخطبة وقصد التقرب فالسلف كانوا يستحبون افتتاح كلامهم بحديث التية بيانا لاختلاصهم فيه وليس (٣) وكذا حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما مسلما اذ فيه بيان حال رسول الله ﷺ عند ابتداء نزول الوحي او عند ظهور الوحي والمراد من حال ابتداء الوحي حاله مع كل ما يتعلق بشأنه اى تعلق كان كما في التعلق الذي للحديث الهرقلي وهو ان هذه القصة وقعت في احوال البعثة ومبادئها والمراد بالباب بجملة بيان كيفية بدء الوحي لانه كل حديث منه فلو علم من مجموع ما في الباب كيفية بدء الوحي من كل حديث شئ مما يتعلق به لصحت الترجمة \*

(بيان اللغة) باب اصله البوب قلبت الواو ألفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ويجمع على ابواب وقد قالوا ابوبة وقال القتال الكلاني واسمه عبد الله بن الحبيب يرثى حنظلة بن عبد الله بن الطفيل

هناك اخية ولاج ابوبة به مله التوايه فيه الحمد واللين

قال الصغاني وإنما جمع الباب ابوبة للازدواج ولو افرده لم يحز وابواب مبوبة كما يقال اصناف مصنفة به وبالباة الحصلة والبابات الوجوه . وقال ابن السكيت البابة عند العرب الوجوه والمراد من الباب ههنا النوع كما في قولهم من فتح بابا من العلم اى نوعا وإنما قال باب ولم يقل كتاب لان الكتاب يذكر اذا كان تحت ابواب وفصول والذي تضمنه هذا الباب فصل واحد ليس الا فلذلك قال باب ولم يقل كتاب قوله « كيف » اسم لدخول الجار عليه بلا تأويل في قولهم على كيف تبيع الاحمرين ولابدال الاسم لصريح نحو كيف انت اصحيح ام سقيم ويستعمل على وجهين ان يكون شرطاً نحو كيف تصنع اصنع وان يكون استفهاما اما حقيقيا نحو كيف جاء زيدا وغيره نحو (كيف تكفرون بالله) فانه اخرج مخرج التعجب ويقع خبرا نحو كيف انت وحالا نحو كيف جاء زيد اى على أى حال جاء زيد ويقال فيه كى كما يقال في سوف سو قوله « كان » من الافعال الناقصة تدل على الزمان الماضي من غير تعرض لزواله في الحال او لازواله وبهذا يفرق عن صار فان معناه الانتقال من حال الى حال ولهذا يجوز ان يقال كان الله ولا يجوز صاره قوله « بدء الوحي » البدء على وزن فعل بفتح الفاء وسكون الدال وفي آخره همز من بدأت الشئ بدأ ابتدأت به وفي العباب بدأت بالشئ بدأ ابتدأت به وبدأت الشئ

(١) رد هذا الحافظ في الفتح واستبعده فقال : وابد من ذلك كله قول من ادعى انه ابتداء الخطبة فيها حمد وشهادة فحذفها بعض من حمل عنه الكتاب وكأثره في هذا ما رأى تصانيف الائمة من شيخ البخارى وشيوخه واهل عصره كما لك في المطاوع وعبد الرزاق في المصنف واحمد بن السندي داود في السنن الى ما لا يحصى ممن لم يقدم في ابتداء تصنيفه ولم يزد على التسمية وهم الاكثر والقليل منهم من افتتح كتابه بعبارة فيقال في كل من هؤلاء ان الرواة عنه حذفوا ذلك كلا بل يحمل ذلك من صنيهم على أنهم حمدوا اللفظ ويؤيده ما روى الخطيب في الجامع عن احمد انه كان يتلفظ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذا كتب الحديث ولا يكتبها والحامل له على ذلك اسراع او غيره او يحمل على انهم رأوا ذلك محتضبا بالخطب دون الكتب كما تقدم وبهذا من افتتح كتابه من خطبة حمد وتشهد كما صنع مسلم والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب (٢) قائل ذلك هر محمد بن اسماعيل التميمي رحمه الله تعالى (٣) وجهه وكذا حديث ابن عباس ليس وقوله مسامخبرها \*

فعلته ابتداءه (وبدأ الله الخلق) وابدأهم بمعنى وبداء غير همز في آخره معناه ظهر تقول بدا الامر بدوا مثل قد قعد قعدوا اي ظهر وابديته اظهرته وقال القاضي عياض روى بالهمز مع سكون الدال من الابداء وبغير همز مع ضم الدال وتشديد الواو من الظهور وبهذا يرد على من قال لم تجيء الرواية بالوجه الثاني (١) فالعنى على الاول كيف كان ابتداءه وعلى الثاني كيف كان ظهوره وقال بعضهم الهمز احسن لانه يجتمع المعنيين وقيل الظهور احسن لانه اعم وفي بعض الروايات باب كيف كان ابتداء الوحي والوحي في الاصل الاعلام في خفاء قال الجوهرى الوحي الكتاب وجمه ووحى مثل حلى وحلى \* قال ليديع  
فدافع الريان عرى رسمها \* خلقا كما ضمن الوحي سلامها

والوحي ايضا الاشارة والكتابة والرسالة والالهام والكلام الخفى وكل ما لقيه الى غيرك يقال وحيته اليه الكلام واوحيت وهو ان تكلمه بكلام تخفيه قال المعراج \* ووحى لها القرار فاستقرت \* ويروى اوحى لها ووحى واوحى ايضا كتب قال المعراج \* حتى نجاهم جدرانا والناسي \* لقد ركان وحاء الواحي به ووحى الله تعالى الى انبيائه واوحى اشار قال تعالى (فاوحى اليهم ان سبحوه بكرة وعشيا) ووحيت اليك بجزر كذا اي اشرت وقال الامام ابو عبد الله التيمي الاصبهاني الوحي اصله التفهيم وكل ما فهم به شئ من الاشارة والالهام والكتب فهو ووحى قيل في قوله تعالى (فاوحى اليهم ان سبحوا بكرة وعشيا) اي اشرت وقال الامام اي كتب وقوله تعالى (واوحى ربك الى التحل) اي الهم وامام الوحي بمعنى الاشارة فكما قال الشاعر \*

يرمون بالخطب الطوال وتارة \* وحي الملاحظ خيفة الرقباء

وأوحى ووحى لفتان والاولى افصح وبها ورد القرآن وقد يطلق ويراد بها اسم المفعول منه اي الموحي وفي اصطلاح الشريعة هو كلام الله المنزل على نبي من انبيائه \* والرسول عرفه كثير منهم بمن جمع الى المعجزة الكتاب المنزل عليه وهذا تعريف غير صحيح لانه يلزم على هذا ان يخرج جماعة من الرسل عن كونهم رسلا كما دم ونوح وسليمان عليهم السلام فانهم رسل بلا خلاف ولم ينزل عليهم كتاب وكذا قال صاحب البداية الرسول هو النبي الذي معه كتاب كعيسى عليه السلام والنبي هو الذي ينبي عن الله تعالى وان لم يكن معه كتاب كعيسى عليه السلام وتبعه على ذلك الشيخ قوام الدين والشيخ اكل الدين في شرحيهما والتعريف الصحيح ان الرسول من نزل عليه كتاب اوتى اليه ملك والنبي من يوقفه الله تعالى على الاحكام او يتبع رسولا آخر فكل رسول نبي من غير عكس قوله « وقول الله تعالى » القول ما ينطق به اللسان تاما كان او ناقصا ويطلق على الكلام والكلم والكلمة ويطلق مجازا على الراى والاعتقاد كقولك فلان يقول بقول ابي حنيفة رضى الله عنه ويذهب الى قول مالك ويستعمل في غير النطق قال ابو النجم \*

قالت له الطير تقدم راشدا \* انك لا ترجع الاحامدا

ومنه قوله عز وجل (انما قولنا لشيء اذا اردناه ان نقول له كن فيكون) وقوله تعالى (فقال لها والارض اثنتا طوعا او كرها قالتا اتينا طائمين) قوله « من بعده » بعد نقيض قبل وهما السمان يكونان ظرفين اذا اضيفا واصلها الاضافة فتى حذفت المضاف اليه لعلم المخاطب بئيهما على الضم ليعلم انه مبنى اذا كان الضم لا يدخلها اعرابا لانها لا يصلح وقوعها موقع الفاعل ولا موقع المبتدأ ولا الخبر فافهم \*

(بيان الصرف) كيف لا يتصرف لانه جامد والبدء مصدر من بدأت الشيء كما مر والوحي كذلك من وحيته اليه وجيا وهما اسم فافهم ومصدر اوحى ايجاه والرسول صفة مشبهة يقال ارسلت فلانا في رسالة فهو رسل ورسول وهما صيغة يستوى فيها الواحد والجمع والمذكر والمؤنث مثل عدو وصديق قال عز وجل (انا رسول رب العالمين) ولم يقل انا رسل لان فعلا وفعولا يستوى فيهما هذه الاشياء وفي العباب الرسول المرسل والجمع رسل ورسول ورسالة

(١) قصد بهذا الرد على الحافظ ابن حجر في الفتح حيث قال بعد ان نقل كلام القاضي قلت ولم اره مضبوطا في شيء من الروايات التي اتصلت لنا الا انه وقع في بعضها كيف كان ابتداء الوحي فهذا يرجح الاول وهو الذي سمعناه من افواه المشايخ : وقد استعمل المصنف هذه العبارة كثيرا كبده الحيسى وبده الاذان وبده الخلق والله اعلم \*

وهذا عن الفراء والقول مصدر تقول قال يقول قولاً وقوله ومقالاً ومقالاً وقولاً يقال أكرت القال والقيل وقرأ ابن مسعود رضي الله تعالى عنه ( ذلك عيسى ابن مريم قول الحق الذي فيه يمترون ) ويقال القال ابتداءً والقيل الجواب واصل قلت قولت بالفتح ولا يجوز ان يكون بالضم لانه يتعدى ورجل قول وقوم قول ورجل مقول ومقوال وقوله مثل تؤدة وتقوله عن الفراء وتقوله عن الكسائي اي ليس كثير القول والمقول اللسان والمقول القيل بلغة اهل اليمن وقلنا به أي قلناه \* ( بيان الاعراب ) قوله باب بالرفع خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب ويجوز فيه التنوين بالقطع عما بعده وتركه للاضافة الى ما بعده وقال بعض الشراح يجوز فيه باب بصورة الوقف على سبيل التعداد فلا اعراب له حينئذ وخدشه بعضهم ولم يبين وجهه غير انه قال ولم تجيء به الرواية قلت لا محل للاخذ فيه لان مثل هذا استعمل كثير في اثناء الكتب يقال عند انتهاء كلام باب او فصل بالسكون ثم يشرع في كلام آخر وحكمه حكم تعداد الكلمات والامانع من جوازه غير انه لا يستحق الاعراب لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب ورأيت كثيراً من الفضلاء المحققين يقولون فصل مهما فصل لا ينون ومهما وصل ينون لان الاعراب يكون بالتركيب وقوله لم تجيء به الرواية لا يصلح سندا للنع لان التوقف على الرواية إنما يكون في متن الكتاب او السنة واما في غيرهما من التراكيب يتصرف مهما يكون بعد ان لا يكون خارجاً عن قواعد العربية \* ووقع في رواية أبي ذر عن مشايخه الثلاثة هكذا كيف كان بدء الوحي الى رسول الله ﷺ الخ بدون لفظة باب ( فان قلت ) ما يكون محل كيف من الاعراب على هذا الوجه قلت يجوز ان يكون حالا كافي قولك كيف جاء زيد اي على اي حالة جاء زيد والتقدير ههنا على اي حالة كان ابتداء الوحي الى رسول الله عليه السلام وقول بعضهم ههنا والجملة في محل الرفع لا وجه له لان الجملة من حيث هي لا تستحق من الاعراب شيئاً الا اذا وقعت في موقع المفرد وهو في مواضع معدودة قد بينت في موضعها وليس ههنا موقع يقتضى الرفع وانما الذي يقتضى هو النصب على الحالية كما ذكرنا وهو من جملة تلك المواضع فافهم قوله « ﷺ » جملة خبرية ولكنها لما كانت دعاء صارت انشاء لان المعنى اللهم صل على محمد وكذا الكلام في سلم قوله « وقول الله تعالى » يجوز فيه الوجهان الرفع على الابتداء وخبره قوله « انا وحينئذ اليك » والخ والجر عطف على الجملة التي اضيف اليها الباب والتقدير باب كيف كان ابتداء الوحي وباب معنى قول الله عز وجل وانما لم يقدر و باب كيف قول الله لان قول الله تعالى لا يكتفى وقال بعض الشراح قال النووي في تلخيصه وقول الله مجرور ومرفوع معطوف على كيف قلت وجه العطف في كونه مجروراً ظاهر واما الرفع كيف يكون بالعطف على كيف وليس فيه الرفع فافهم قوله « اليك » في محل النصب على المفعولية قوله « انا وحينئذ » كلمة ماههنا مصدرية والتقدير كوحينا ومحلها الجر بكاف التشبيه قوله « الى نوح » بالصرف وكان القياس فيه منع الصرف للجملة والعلمية الا ان الحنفة فيها قاومت احد السببين فصرفت لذلك وقوم يجرون نحوه على القياس فلا يصرفونه لوجود السببين واللغة الفصيحة التي عليها التنزيل \*

( بيان المعاني ) اعلم ان كيف متضمنة معنى همزة الاستفهام لانه سؤال عن الحال وهو الاستفهام وقد يكتفي للاضمار والتعجب كما في قوله تعالى ( كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا ) المعنى انكفرون بالله ومعكم ما يصرف عن الكفر ويدعو الى الايمان وهو الانكار والتعجب ونظيره قولك انظير بغير جناح وكيف تطير بغير جناح قوله « انا وحينئذ » كلمة للتحقيق والتأكيد وقد علم ان المخاطب اذا كان خالي الذهن من الحكم بأحد طرفي الجبر على الآخر نفيًا واثباتًا والتردد فيه استغنى عن ذكر مؤكداً للحكم وان كان متصوراً لطرفيه متردداً فيه طالبا للحكم حسن تقويته بمؤكداً من ان او اللام او غيرها كقولك لزيد عارف او ان زيد عارف وان كان منكراً للحكم الذي اراده المتكلم وجب توكيده بحسب الانكار فكما زاد الانكار استوجب زيادة التأكيد فتقول لمن لا يبلغ في انكار صدقك اني صادق ولمن بالغ فيه اني لصادق ولمن اوغل فيه والله اني لصادق ويسمى الضرب الاول ابتدائياً والثاني تليفاً والثالث انكارياً ويسمى اخراج الكلام على هذه الوجوه اخراجاً على مقتضى الظاهر وكثيراً ما يخرج على خلافه لسكتة من السكات كما عرف في موضعه والسكتة في تأكيده قوله « انا وحينئذ » بقوله ان لاجل الكلام السابق لان الآية جواب لما تقدم من قوله تعالى ( يسألك

اهل الكتاب ان تنزل عليهم كتابا من السماء) الآية فاعلم الله تعالى ان امره كما مر النبيين من قبله يوحي اليه كما يوحي اليهم وقال عبد القاهر في نحو قوله تعالى (وما يرى لنفسي ان النفس لا تمارة بالسوء). (وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم) (ويا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم) وغير ذلك مما يشابه هذه ان التأكيدي في مثل هذه المقامات لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج له وبيان وجه الفائدة فيه \* ثم التون في قوله «اوحينا» للتعظيم وقد علم ان اوضحت للجماعة فاذا اطلقت على الواحد يكون للتعظيم فافهم \*

(بيان البيان) الكاف في قوله «كما اوحينا» للتشبيه وهي الكاف الجارة والتشبيه هو الدلالة على مشاركة امر الامر في وصف من اوصاف احداهما في نفسه كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس والمشيبه هنا الوحي الى محمد عليه السلام والمشيبه الوحي الى نوح والنبيين من بعده ووجه التشبيه هو كونه وحي رسالة لا وحي الهام لان الوحي ينقسم على وجوه والمعنى اوحينا اليك وحي رسالة كما اوحينا الى الانبياء عليهم السلام وحي رسالة لا وحي الهام \*

(بيان التفسير) هذه الآية الكريمة في سورة النساء وسبب نزول الآية وما قبلها ان اليهود قالوا للنبي عليه السلام ان كنت نبيا فأتنا بكتاب جله من السماء كما أتى به موسى عليه السلام فأنزل الله تعالى (يسألك اهل الكتاب) الآيات فاعلم الله تعالى انه نبي يوحي اليه كما يوحي اليهم وان امره كما مرهم (فان قلت) لم خصص نوحا عليه السلام بالذكر ولم يذكر آدم عليه السلام مع انه اول الانبياء المرسلين . قلت اجاب عنه بعض الشراح بجوابين . الاول انه اول مشرع عند بعض العلماء . والثاني انه اول نبي عوقب قومه فخصه به تهديدا لقوم محمد ﷺ وفيهما نظر . اما الاول فلان سلم انه اول مشرع بل اول مشرع هو آدم عليه السلام فانه اول نبي ارسل الى بنيه وشرع لهم الشرائع ثم بعده قام باعباء الامر شيث عليه السلام وكان نبيا مرسلا وبعده ادريس عليه السلام بعثه الله الى ولد قاييل ثم رفعه الله الى السماء . واما الثاني فلان شيث عليه السلام هو اول من عذب قومه بالقتل وذكر الفري في تاريخه ان شيث عليه السلام سار الى اخيه قاييل فقاتله بوسية ابيه له بذلك تقلد اسيف ابيه وهو اول من تقلد بالسيف واخذ اخاه اسيرا وسلسه ولم يزل كذلك الى ان قبض كافرا والذي يظهر لي من الجواب الشافي عن هذا ان نوحا عليه السلام هو الاب الثاني وجميع اهل الارض من اولاد نوح الثلاثة لقوله تعالى (وجعلنا ذريتهم الباقين) فجميع الناس من ولد سام وحام ويافث وذلك لان كل من كان على وجه الارض قد هلكوا بالطوفان الا اصحاب السفينة وقال قتادة لم يكن فيها الا نوح عليه السلام وامراته وثلاثة بنيه سام وحام ويافث ولساؤم فجميعهم ثمانية وقال ابن اسحق كانوا عشرة سوى نسائهم وقال مقاتل كانوا اثنين وسبعين نفسا وعن ابن عباس كانوا ثمانين انسانا احدهم جرم والمقصود لما خرجوا من السفينة ماتوا كلهم ما خلا نوحا وبنيه الثلاثة وازواجهم ثم مات نوح عليه السلام وبقى بنوه الثلاثة فجميع الخلق منهم وكان نوح عليه السلام اول الانبياء المرسلين بعد الطوفان وسائر الانبياء عليهم السلام بعده ما خلا آدم وشيث وادريس فلذلك خصه الله تعالى بالذكر ولهذا عطف عليه الانبياء لكثرتهم بعده \*

(بيان تصدير الباب بالآية المذكورة) اعلم ان عادة البخاري رحمه الله تعالى ان يضم الى الحديث الذي يذكرة ما يناسبه من قرآن أو تفسير له أو حديث على غير شرطه أو اثر عن بعض الصحابة أو عن بعض التابعين بحسب ما يليق عنده ذلك المقام . ومن عادته في تراجم الابواب ذكر آيات كثيرة من القرآن وربما اقتصر في بعض الابواب عليها فلا يذكرة معها شيئا اصلا واراد يذكرة هذه الآية في اول هذا الكتاب الاشارة الى ان الوحي سنة الله تعالى في انبيائه عليهم السلام \*

١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ الْأَنْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الْمِنْبَرِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ



يُنَكِّحُهَا فَهَجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ (بيان تعلق الحديث بالآية) ان الله تعالى اوحى الى نبينا والى جميع الانبياء عليهم السلام ان الاعمال بالنيات والحجة له قوله تعالى (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) وقوله تعالى (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك) الآية. والاخلاص النية. قال ابو العالية وصامم بالاخلاص في عبادته وقال مجاهد اوصيناك به والانبياء ديننا واحدا ومعنى شرع لكم من الدين دين نوح ومحمد ومن بينهما من الانبياء عليهم السلام ثم فسر الشرع المشترك بينهم فقال (ان اقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه) \*

(بيان تعلق الحديث بالترجمة) ذكر فيه وجوه \* الاول ان النبي عليه السلام خطب بهذا الحديث لما قدم المدينة حين وصل الى دار الهجرة وذلك كان بعد ظهوره ونصره واستعلائه فالاول مبدأ النبوة والرسالة والاصطفاء وهو قوله باب بدء الوحي. والثاني بدء النصر والظهور وما يؤيده ان المشركين كانوا يؤذون المؤمنين بمكة فشكوا الى النبي عليه السلام وسألوه ان يقتلوا من امكنهم منهم ويغدروا به فنزلت (ان الله يدافع عن الذين آمنوا ان الله لا يحب كل خوان كفور) فنهوا عن ذلك وامروا بالصبر الى ان هاجر النبي عليه السلام فنزلت (اذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا) الآية فأباح الله قتالهم فكان اباحة القتال مع الهجرة التي هي سبب النصر والغلبة وظهور الاسلام \* الثاني انه لما كان الحديث مشتقاً على الهجرة وكانت مقدمة النبوة في حقه عليه السلام هجرته الى الله تعالى ومنها جاته في غار حراء فهجرته اليه كانت ابتداء فضله باصطفائه ونزول الوحي عليه مع التأييد الالهي والتوفيق الرباني ثم انما انه انما أتى به على قصد الخطبة والترجمة للكتاب وقال محمد بن اسماعيل التيمي لما كان الكتاب معقوداً على اخبار النبي ﷺ طلب المصنف نصديره بأول شأن الرسالة وهو الوحي ولم ير ان يقدم عليه شيئاً لا خطبة ولا غيرها بل اورد حديث «انما الاعمال بالنيات» بدلا من الخطبة وقال بعضهم ولهذا النكتة اختار سياق هذه الطريق لانها تضمنت ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب بهذا الحديث على المنبر فلما صلح ان يدخل في خطبة المنابر كان صالحا ان يدخل في خطبة الدفاتر قلت هذا فيه نظر لان الخطبة عبارة عن كلام مشتمل على البسمة والحمدلة والتناء على الله تعالى بما هو اصله والسلاة على النبي ﷺ ويكون في اول الكلام والحديث غير مشتمل على ذلك وكيف يقصده الخطبة مع انه في اوسط الكلام وقول القائل فلما صلح ان يدخل في خطبة المنابر الى آخره غير سديد لان خطبة المنابر غير خطبة الدفاتر فكيف تقوم مقامها وذلك لان خطبة المنابر تشتمل على ما ذكرنا مع اشتغالها على الوصية بالقوى والوعظ والتذكير ونحو ذلك بخلاف خطبة الدفاتر فانها بخلاف ذلك اما سمع هذا القائل لكل مكان مقال غاية ما في الباب ان عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه خطب للناس وذكروا في خطبته في جملة ما ذكره هذا الحديث ولم يقتصر على ذكر الحديث وحده ولئن سلمنا انه اقتصر في خطبته على هذا الحديث ولكن لانسلم ان تكون خطبته بمذلة على صلاحه ان تكون خطبة في أوائل الكتب بما ذكرناه في صلح ان يقوم التشهد موضع القنوت او العكس ونحو ذلك وذكروا فيه اوجها أخرى كلها مدخولة \* (١)

(بيان رجاله) وهم ستة هم الاول الحميدي هو ابو بكر عبدالله بن الزبير بن عيسى بن عبدالله بن الزبير بن عبدالله بن حميد بن اسامة بن زهير بن الحرث بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الاسدي يجتمع مع رسول الله ﷺ في قصي ومع خديجة بنت خويلد بن أسد زوج النبي ﷺ في اسد بن عبد العزى من رؤساء اصحاب ابن عينة توفي بمكة سنة تسع عشرة ومائتين وروى ابوداود والنسائي عن رجل عنه وروى مسلم في المقدمة عن سلمة بن شبيب عنه في الثاني سفيان ابن عينة بن أبي عمران ميمون مولى محمد بن مزاحم اخي الضحاك امام جليل في الحديث والفقه والقوى وهو واحد مشايخ الشافعي ولد سنة سبع ومائة وتوفي غرة رجب سنة ثمان وتسعين ومائة \* الثالث يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار الانصاري المدني تابعي مشهور من ائمة

(١) ومن المناسبات البديعة الواجزة ان الكتاب لما كان موضوعا لجمع وحى السنة صدره بيده الوحي ولما كان الوحي لبيان الاعمال الشرعية صدره بمحدث الاعمال ومع هذه المناسبات التي ذكرها الشارح رحمه الله تعالى لا يلبق الجرم بانه لا تعلق للحديث بالترجمة اصلا فانهم \*

المسلمين ولى قضاء المدينة واقدمه المنصور العراق وولاه القضاء بالهاشمية وتوفي بها سنة ثلاث وقيل اربع واربعين ومائة روى له الجماعة في الرابع محمد بن ابراهيم بن الحرث بن خالد بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن ميم بن مرة كان كثير الحديث توفي سنة عشرين ومائة روى له الجماعة في الخامس علقمة بن وقاص الليثي يكنى بأبي واقد ذكره ابو عمرو بن منده في الصحابة وذكره الجمهور في التابعين توفي بالمدينة ايام عبد الملك بن مروان \* السادس عمر بن الخطاب ابن نفيل بن عبد العزى بن رباح بكسر الراء وفتح الياء آخر الحروف بن عبدالله بن قرط بن رزاح بفتح الراء اوله ثم زاي مفتوحة ايضا ابن عدى اخي مرة وهصيص ابني كعب بن لؤي العدوي القرشي يجتمع مع رسول الله ﷺ في كعب الاب الثامن وامه حنتمة بالحاء المهملة بنت هاشم بن المغيرة بن عبدالله بن عمر اخي عامر وعمران ابني مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب وقال ابو عمرو الصحيح انها بنت هاشم وقيل بنت هشام فمن قال بنت هشام فهي اخت ابى جهل ومن قال بنت هاشم فهي ابنة عم ابى جهل

(بيان ضبط الرجال) الحميدى بضم الحاء وفتح الميم وسفيان بضم السين على المشهور وحكى كسرها وفتحها ايضا وابوه عينة بضم العين المهملة وفتح الياء آخر الحروف وبعدها ياء اخرى ساكنة ثم نون مفتوحة وفي آخره هاء ويقال بكسر العين ايضا وعلقمة بفتح العين المهملة والواو ساكنة بتشديد القاف

(بيان الانساب) الحميدى نسبة الى جده حميد المذكور بالضم وقال السمعاني نسبة الى حميد بن من اسد بن عبد العزى بن قصى وقيل منسوب الى الحميدات قبيلة وقد يشبهه هذا بالحميدى المتأخر صاحب الجمع بين الصحيحين وهو العلامة ابو عبد الله محمد بن ابي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد بن يصل بكسر الياء آخر الحروف والصاد المهملة المكسورة ثم لام الاندلسى الامام ذوالتصانيف في فنون سمع الخطيب وطبقته وبالاندلس ابن حزم وغيره وعنه الخطيب وابن ماكولا وخلق ثقة متقن مات ببغداد سابع عشر ذى الحجة سنة ثمان وثمانين واربع مائة وهو يشبه بالحميدى بالفتح وكسر الميم نسبة لاسحاق ابن تكينك الحميدى مولى الامير الحميد الساماني والانصارى نسبة الى الانصار واحد منهم نصير كشرى واشراف وقيل ناصر كصاحب واصحاب وهو وصف لهم بعد الاسلام وهم قبيلتان الاوس والخزرج ابنا حارثة بالحاء المهملة ابن ثعلبة بن مازن ابن الازد بن القوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن عامر بن شالخ بن ارفخشذ بن سام بن نوح عليه السلام \* والتميم نسبة الى عدة قبائل اسمها تميم منها تميم قريش منها خلق كثير من الصحابة فمن بعدهم منها محمد بن ابراهيم المذكور \* والليث نسبة الى ليث بن بكر

(بيان فوائدهم بالرجال) ليس في الصحابة من اسمه عمر بن الخطاب غيره وفي الصحابة عمر ثلاثة وعشرون نفسا على خلاف في بعضهم وربما يتبسبب بعمر ويزيادة واو في آخره وهم خلق فوق المائتين بزيادة اربعة وعشرين على خلاف في بعضهم وفي الرواة عمر بن الخطاب غير هذا الاسم ستة \* الاول كوفي روى عنه خالد بن عبد الله الواسطي \* الثاني راسي روى عنه سويد ابو حاتم في الثالث اسكندري روى عن ضم بن اسماعيل \* الرابع غنبري روى عن ابيه عن يحيى ابن سعيد الانصارى \* الخامس سجستاني روى عن محمد بن يوسف القرياني في السادس سدوسي بصري روى عن معتمر بن سليمان وليس في الكتب الستة من اسمه علقمة بن وقاص غيره وجملة من اسمه يحيى بن سعيد في الحديث ستة عشر وفي الصحيح جماعة يحيى بن سعيد بن ابان الاموي الحافظ ويحيى بن سعيد بن حيان ابو التميمي الامام ويحيى بن سعيد بن العاص الاموي تميمي ويحيى بن سعيد بن فروخ القبطي التميمي الحافظ احد الاعلام ولهم يحيى بن سعيد العطار البر افي آخره واهو عبدالله بن الزبير في الكتب الستة ثلاثة اقدم الحميدى المذكور والثاني حميدى الصحابي والثالث البصري روى له ابن ماجه والترمذي في القبائل وفي الصحابة ايضا عبدالله بن الزبير بن المطلب بن هاشم وليس لهما ثالث في الصحابة رضى الله عنهم

(بيان لطائف اسناده) منها ان رجال اسناده ما بين مكى ومدنى فالاولان مكيان والباقيون مدنيون ومنها رواية تميمي عن تميمي ومحمد التميمي وهذا كثير وان شئت قلت فيه ثلاثة تابعيون بعضهم عن بعض بزيادة علقمة على

قول الجمهور ما قلنا انه تابعي لاصحابي ومنها رواية صحابي عن صحابي على قول من عده صحابيا والطف من هذا انه يقع رواية اربعة من التابعين بعضهم عن بعض ورواية اربعة من الصحابة بعضهم عن بعض وقد افرد الحافظ ابو موسى الاسبهاني جزأ الرباعي الصحابة وخاسيهم ومن التريب العزيز رواية ستة من التابعين بعضهم عن بعض وقد افرد الحطيب البغدادي بجزء جمع اختلاف طرقه وهو حديث منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن الربيع بن خيثم عن عمرو بن ميمون الاودي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن امرأة من الانصار عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم في ان (قل هو الله احد) تعدل ثلث القرآن وقال يعقوب بن شبة وهو اطول اسناد روى قال الحطيب والامر كما قال وقد روى هذا الحديث ايضا من طريق سبعة من التابعين ثم ساقه من حديث ابي اسحق الشيباني عن عمرو بن مرة عن هلال عن عمرو عن الربيع عن عبد الرحمن فذكره \* ومنها انه اتى فيه بانواع الرواية فاتي بحدثننا الحميدي ثم بعن في قوله عن سفيان ثم بلفظ اخبرني محمد ثم سمعت عمر رضى الله عنه يقول فكأنه يقول هذه الالفاظ كلها تفيد السماع والاتصال كما سيأتي عنه في باب العام عن الحميدي عن ابن عيينة انه قال حدثنا واخبرنا وابانا وسمعت واحد والجمهور قالوا اعلی الدرجات لهذه الثلاثة سمعت ثم حدثنا ثم اخبرنا. واعلم انه انما وقع عن سفيان في رواية ابي ذرروي رواية غيره حدثنا سفيان وعن هذا اعترض على البخاري في قوله عن سفيان لانه قال جماعة بان الاسناد المعنعن يصير الحديث مرسلا واجيب بان ما وقع في البخاري ومسلم من العنعنة فحمول على السماع من وجه آخر واما غير المدلس فعنعنته محمولة على الاتصال عند الجمهور مطلقا في الكتابين وغيرهما لكن بشرط امكان اللقاء وزاد البخاري اشتراط ثبوت اللقاء قلت وفي اشتراط ثبوت اللقاء وطول الصحبة ومعرفة بالرواية عنه مذاهب \* احدها لا يشترط شيء من ذلك ونقل مسلم في مقدمة صحيحه الاجماع عليه والثاني يشترط ثبوت اللقاء وحده وهو قول البخاري والحقين \* والثالث يشترط طول الصحبة \* والرابع يشترط معرفته بالرواية عنه والحميدي مشهور بصحة ابن عيينة وهو اثبت الناس فيه قال ابو حاتم هو رئيس اصحابه ثقة امام وقال ابن سعد هو صاحبه وراويته والاصح ان كمن بالشرط المتقدم وقال احمد وجماعة يكون منقطعا حتى يتدين السماع ومنها ان البخاري قد ذكر في هذا الحديث الالفاظ الاربعة وهي ان وسمعت وعن وقال فذكرها ههنا وفي الهجرة والتذور وترك الحيل بلفظ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي باب العتق بلفظ عن وفي باب الايمان بلفظ ان وفي النكاح بلفظ قال وقد قام الاجماع على ان الاسناد المتصل بالصحابي لا فرق فيه بين هذه الالفاظ \* ومنها ان البخاري رحمه الله ذكر في بعض رواياته لهذا الحديث سمعت رسول الله عليه السلام وفي بعضها سمعت النبي عليه السلام ويتعلق بذلك مسألة وهي هل يجوز تغيير قال النبي الى قال الرسول او عكسه فقال ابن الصلاح والظاهر انه لا يجوز وان جازت الرواية بالمعنى لاختلاف معنى الرسالة والنبوة وسهل في ذلك الامام احمد رحمه الله وحماد بن سلمة والحطيب وصوبه النووي. قلت كان ينبغي ان يجوز التغيير مطلقا لعدم اختلاف المعنى ههنا وان كانت الرسالة اخص من النبوة وقد قلنا ان كل رسول نبي من غير عكس وهو الذي عليه المحققون ومنهم من لم يفرق بينهما وهو غير صحيح ومن التريب ما قاله الحلبي في هذا الباب ان الايمان يحصل بقول الكافر آمنت بمحمد النبي دون محمد الرسول وعلل بان النبي لا يكون الله والرسول قديكون لغيره \*

(بيان نوع الحديث) هذا فرد غريب باعتبار مشهور باعتبار آخر وليس بمتواتر خلافا لما يظنه بعضهم فان مداره على يحيى بن سعيد وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله يقال هذا الحديث مع كثرة طرقه من الافراد وليس بمتواتر لفقد شرط التواتر فان الصحيح انه لم يروه عن النبي عليه السلام سوى عمر ولم يروه عن عمر الاعلمة ولم يروه عن علقمة الاحمد بن ابراهيم ولم يروه عن محمد الايجي بن سعيد الانصاري ومنه اذ نشر فهو مشهور بالنسبة الى آخره غريب بالنسبة الى اوله وهو مجمع على صحته وعظم موقعه وروينا عن ابي الفتح الطائفي بسند صحيح متصل انه قال رواء عن يحيى بن سعيد اكثر من مائتي نفس وقد اتفقوا على انه لا يصح مسندا الا من هذه الطريق المذكورة وقال الحطابي لا أعلم خلافا بين اهل العلم ان هذا الحديث لا يصح مسندا عن النبي عليه السلام الا من حديث عمر رضى الله عنه. قلت

يريد ما ذكره الحافظ ابو يعلى الخليل حيث قال غلط فيه عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد المكي في الحديث الذى يرويه مالك والخلق عن يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر بن عبد الله عنه فقال فيه عبد المجيد عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال « الاعمال بالنية » قال ورواه عنه نوح بن حبيب و ابراهيم بن عتيق وهو غير محفوظ من حديث زيد بن اسلم بوجه من الوجوه قال فهذا مما اخطأ فيه الثقة عن الثقة قالوا انما هو حديث آخر الصق به هذا . قلت احال الخطابى الغلط على نوح واحال الخليل الغلط على عبد المجيد انتهى قلت قد رواه عن النبي عليه السلام غير عمر من الصحابة رضى الله عنهم وان كان البزار قال لانعم روى هذا الحديث الا عن عمر عن رسول الله عليه السلام بهذا الاسناد وكذا قال ابن السكونى في كتابه المسمى بالسنة الصحاح الماثورة لم يروه عن النبي عليه السلام باسناد غير عمر بن الخطاب وكذا الامام ابو عبد الله محمد بن عتاب حيث قال لم يروه عن النبي عليه الصلاة والسلام غير عمر رضى الله عنه وقال ابن منده رواد عن النبي عليه الصلاة والسلام غير عمر سعد بن ابي وقاص وعلى بن ابي طالب وابو سعيد الخدرى وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وانس وابن عباس ومعاوية وابو هريرة وعبادة بن الصامت وعتبة بن عبد الاسلمى وهزال بن سويد وعتبة بن عامر وجابر بن عبد الله وابوذر وعتبة بن المنذر وعقبة بن مسلم رضى الله تعالى عنهم وايضا قد تبوع علقمة والتمى ويحيى بن سعيد على روايتهم قال ابن منده هذا الحديث رواه عن عمر غير علقمة ابنه عبد الله وجابر وابو جحيفة وعبد الله بن عامر بن ربيعة وذو الكلاع وعطاء بن يسار واصل ابن زمر والجذامى ومحمد بن المنكدر \* ورواه عن علقمة غير التيمى سعيد بن المسيب ونافع مولى بن عمرو وتابع يحيى بن سعيد على روايته عن التيمى محمد بن محمد بن محمد بن علقمة ابو الحسن الليثى وداود بن ابي الفرات ومحمد بن اسحاق وحجاج بن ارطاة وعبد الله بن قيس الانصارى ولا يدخل هذا الحديث في حد الشاذ به وقد اعترض على بعض علماء اهل الحديث حيث قال الشاذ ما ليس له الاسناد واحد تفرد به ثقة او غيره فاورد عليه الاجماع على العمل بهذا الحديث وشبهه وان في اعلى مراتب الصحة واصل من اصول الدين مع ان الشافعى رضى الله عنه حده بكلام بديع فانه قال هو واهل الحجاز الشاذ هو ان يروى الثقة مخالفا لرواية الناس لان يروى ما لا يروى الناس وهذا الحديث وشبهه ليس فيه مخالفة بل له شواهد تصحح معناه من الكتاب والسنة وقال الخليل ان الذى عليه الحافظ ان الشاذ ما ليس له الاسناد واحد يشذبه ثقة او غيره فما كان عن غير ثقة فردود وما كان عن ثقة توقف فيه ولا يحتج به وقال الحاكم انه ما انفرد به ثقة وليس له اصل يتابع به قلت ما ذكره بشكل بما ينفرده العدل الضابط كهذا الحديث فانه لا يصح الافرد اوله متابع ايضا كما سلف به ثم اعلم انه لا يشك في صحة هذا الحديث لانه من حديث الامام يحيى بن سعيد الانصارى روى عنه حفاظ الاسلام اعلام الائمة مالك بن انس وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد وحماد بن سلمة والثورى وسفيان بن عيينة والميث بن سعد ويحيى بن سعيد القطان وعبد الله بن المبارك وعبد الوهاب وخلائق لا يحصون كثرة وقد ذكره البخارى من حديث نفيان ومالك وحماد بن زيد وعبد الوهاب كما سياتى قال ابو سعيد محمد بن على الحشاش الحافظ روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد نحو مائتين وخمسين رجلا و ذكر ابن منده في مستخرجه فوق الثلاثمائة وقال الحافظ ابو موسى الاصبهاني سمعت الحافظ ابا مسعود عبد الخليل ابن احمد يقول في المذاكرة قال الامام عبد الله الانصارى كتبت هذا الحديث عن سبعة رجل من اصحاب يحيى ابن سعيد وقال الحافظ ابو موسى المدني وشيخ الاسلام ابو اسماعيل الطبري انه رواه عن يحيى سبع مائة رجل . فان قيل قد ذكر في تهذيب مستمر الاوهام لابن ما كولا ان يحيى بن سعيد لم يسمعه من التيمى و ذكر في موضع آخر انه يقال لم يسمعه التيمى من علقمة قلت رواية البخارى عن يحيى بن سعيد اخبرني محمد بن ابراهيم التيمى انه سمع علقمة ترد هذا وما ذكرنا ايضا يرد ما قاله ابن جرير الطبري في تهذيب الآثار ان هذا الحديث قد يكون عند بعضهم مردودا لانه حديث فرد \*

( بيان تعدد الحديث في الصحيح ) قد ذكره في ستة مواضع اخرى من صحيحه عن ستة شيوخ آخرين ايضا الاول في الايمان في باب ما جاء « ان الاعمال بالنية » عن عبد الله بن مسleme التميمي ثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن علقمة عن عمر رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ قال « الاعمال بالنية ولكل امرىء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لينا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه » **٢٢** الثانى في العتق في باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ونحوه عن محمد بن كثير عن سفيان الثورى حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن علقمة قال سمعت عمر رضى الله عنه يقول عن النبي ﷺ قال « الاعمال بالنية ولا امرىء ما نوى فمن كانت هجرته » الحديث بمثل ما قبله **٢٣** الثالث في باب هجرة النبي عليه الصلاة والسلام عن مسدد حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن محمد عن علقمة سمعت عمر رضى الله عنه قال سمعت النبي عليه الصلاة والسلام يقول « الاعمال بالنية فمن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ومن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله » الرابع في النكاح في باب من هاجر او عمل خيرا تزويج امرأة فله ما نوى عن يحيى بن قزعة حدثنا مالك عن يحيى بن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن علقمة عن عمر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ « العمل بالنية وانما الامرىء ما نوى » الحديث بلفظه في الايمان الا انه قال « ينكحها » بدل « يتزوجها » **٢٤** الخامس في الايمان والنذور في باب النية في الايمان عن قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب سمعت يحيى بن سعيد يقول اخبرني محمد بن ابراهيم انه سمع علقمة بن وقاص الليثى يقول سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله عليه الصلاة والسلام يقول « انما الاعمال بالنية وانما لا امرىء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه » **٢٥** السادس في باب ترك الحيل عن ابي النعمان محمد بن الفضل حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن محمد عن علقمة قال سمعت عمر يحطب قال سمعت النبي عليه السلام يقول « يا أيها الناس انما الاعمال بالنية وانما لا امرىء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر لينا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه » \*

( بيان من أخرجه غيره ) أخرجه مسلم في صحيحه في آخر كتاب الجهاد عن عبد الله بن مسleme عن مالك بلفظ « انما الاعمال بالنية وانما لا امرىء ما نوى » الحديث مطولا وأخرجه ايضا عن محمد بن رمع بن المهاجر عن الليث وعن ابن الربيع العسكى عن حماد بن زيد وعن محمد بن المتى عن عبد الوهاب الثقفى وعن اسحاق بن ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن ابن نمير عن حفص بن غياث ويزيد بن هارون وعن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وعن ابن عمر عن سفيان بن عينة كلهم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن علقمة عن عمر وفي حديث سفيان سمعت عمر على المنبر يخبر عن رسول الله ﷺ وأخرجه ابو داود في الطلاق عن محمد بن كثير عن سفيان والترمذى في الحدود عن ابن المتى عن الثقفى والنسائى عن يحيى بن حبيب عن حماد بن زيد وعن سليمان بن منصور عن ابن المبارك وعن اسحاق بن ابراهيم عن ابي خالد الاحمر وعن عمرو بن منصور عن القسبى وعن الحرث عن ابي القاسم جميعا عن مالك ذكره في اربعة ابواب من سننه الايمان والطهارة والعتاق والطلاق ورواه ابن ماجه في الزهد من سننه عن ابي بكر عن يزيد بن هارون وعن ابن رمع عن الليث كل هؤلاء عن يحيى بن محمد عن علقمة عن عمر بن عبد العزيز . ورواه ايضا احمد في مسنده والدارقطنى وابن حبان والبيهقى ولم يبق من اصحاب الكتب المتعمدة عليها من لم يخرجها سوى مالك فانه لم يخرجها في موطنه ورواه ابن دحية الحافظ فقال في املائه على هذا الحديث أخرجه مالك في الموطأ ورواه الشافعى عنه وهذا عجيب منه **٢٦**

( بيان اختلاف لفظه ) قد حصل من الطرق المذكورة اربعة الفاظ « انما الاعمال بالنيات » « الاعمال بالنية » « العمل بالنية » وادعى النووى في تلخيصه فلتها والرابع « انما الاعمال بالنية » وأوردته القضاعى في الفهاج بلفظ خامس « الاعمال بالنيات » **٢٧** هدف انما جميع الاعمال والنيات قلت هذا ايضا موجود في بعض نسخ البخارى وقال الحافظ ابو موسى الاصبهانى لا يصح اسنادها والره النووى على ذلك في تلخيصه وغيره وهو غريب منها وهي رواية صحيحة

اخرجها ابن حبان في صحيحه عن علي بن محمد العنابي ثنا عبد الله بن هاشم الطوسي ثنا يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن علقمة عن عمر قال قال رسول الله ﷺ «الاعمال بالنيات» الحديث واخرجه ايضا الحاكم في كتابه الاربعين في شعار اهل الحديث عن ابى بكر ابن خزيمة ثنا القعنبى ثنا مالك عن يحيى بن سعيد به سواء ثم حكى بصحته واورده ابن الجارود في المنتقى بلفظ سادس عن ابن المقرئ حدثنا سفيان عن يحيى به «ان الاعمال بالنية وان لكل امرىء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا» الحديث واورده الرافى في شرحه الكبير بلفظ آخر غريب وهو «ليس للمرء من عمله الا ما نواه» وفي البيهقى من حديث انس مرفوعا «لا عمل لمن لانية» وهو بمعناه لكن في اسناده جهالة \*

(بيان اختياره هذا في البداية) اراد بهذا اخلاص القصد وتصحيح النية و اشار به الى انه قصد بتأليفه الصحيح وجهه الله تعالى وقد حصل له ذلك حيث اعطى هذا الكتاب من الحظ مالم يعط غيره من كتب الاسلام وقبله اهل المشرق والمغرب وقال ابن مهدي الحافظ من اراد ان يصنف كتابا فليبدأ بهذا الحديث وقال لوصفت كتابا لبدأت في كل باب منه بهذا الحديث وقال ابو بكر بن داسة سمعت ابا داود يقول كتبت عن النبي عليه الصلاة والسلام خمسمائة الف حديث انتخب منها أربعة آلاف حديث وثم ثمانمائة حديث في الاحكام فاما احاديث الزهد والفضائل فلم اخرجها ويكفى الانسان لدينه من ذلك أربعة احاديث «الاعمال بالنيات» و «الحلال بين والحرام بين» «ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه» و «لا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه» وقال القاضي عياض ذكر الائمة أن هذا الحديث ثلث الاسلام وقيل ربه وقيل اصول الدين ثلاثة احاديث وقيل اربعة. قال الشافعى وغيره يدخل فيه سبعون بابا من الفقه وقال النووي لم يرد الشافعى رحمه الله تعالى انحصار ابوابه في هذا العدد فانها اكثر من ذلك وقد نظم طاهر بن مفوز الاحاديث الاربعة

عمدة الدين عندنا كلمات \* اربع من كلام خير البرية

اتق الشبهات وازهد ودع ما به ليس يعينك واعلم بنية

فان قيل ما وجه قولهم ان هذا الحديث ثلث الاسلام \* قلت تضمنه النية والاسلام قول وفعل ونية ولما بدأ البخارى كتابه به لما ذكرنا من المعنى ختمه بحديث التسييح لان يتعطر المجالس وهو كفارة لما قد يقع من الجالس به فان قيل لم اختار من هذا الحديث مختصره ولم يذكر مطوله ههنا به قلت لما كان قصده التنبيه على انه قصد به وجه الله تعالى وانه سيجزى بحسب نيته ابتداء بالمتحصر الذى فيه اشارة الى ان الشخص يجزى بقدر نيته فان كانت نيته وجه الله تعالى يجزى بالثواب والحري في الدارين وان كانت نيته وجهه من وجوه الدنيا فليس له حظه من الثواب ولا من خير الدنيا والاخرة وقال بعض الشارحين سئلت عن السر في ابتداء البخارى بهذا الحديث مختصرا ولم لا ذكره مطولا كما ذكر في غيره من الابواب فأجبت في الحال بان عمر قاله على المنبر وخطب به فأراد التأسى به قلت قد ذكره البخارى ايضا مطولا في ترك الحيل وفيه انه خطب به كما سأتى فاذن لم يقع كلامه جوابا \* فان قلت لم قدم رواية الحميدى على غيره من مشايخه الذين روى عنهم هذا الحديث قلت هذا السؤال ساقط لانه لو قدم رواية غيره لكان يقال لم قدم هذا على غيره ويمكن ان يقال ان ذلك لاجل كون رواية الحميدى اخصر من رواية غيره وفيه الكفاية على دلالة مقصوده وقال بعضهم قدم الرواية عن الحميدى لانه قرئى مكي اشارة الى العمل بقوله عليه الصلاة والسلام «قدموا قريشا ولا تقدموها» واشعارا بافضلية مكة على غيرها من البلاد ولان ابتداء الوحي كان منها فناسب بالرواية عن اهلها في اول بدء الوحي ومن ثم تى بالرواية عن مالك لانه فقيه الحجاز ولان المدينة تلو مكة في الفضل وقد ينتهيا في نزول الوحي به قلت ليس البخارى ههنا في صدم بيان فضيلة قريش ولا في بيان فضيلة مكة حتى يتدىء برواية شخص قرشى مكي واثن ساعنا فواجه تخصيص الحميدى من بين الرواة القرشيين المكيين وايضا قوله عليه الصلاة والسلام «قدموا قريشا» انما هو في الامامة الكبرى ليس الا وفي غيرها يقدم الباهل العالم على القرشى الجاهل وقوله ولان ابتداء الوحي الى آخره انما يستقيم ان لو كان الحديث

في امر الوحي وأما الحديث في النية فلا يلزم من ذلك ما قاله فافهم (١) ❦

(بيان اللغة) قوله «سمعت» من سمعت الشيء سمعاً وسماعاً وسماعة والسمع سمع الانسان فيكون واحداً وجمعاً قال الله تعالى (ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم) لانه في الاصل مصدر كذا كرنا ويجمع على اسماع وجمع القلة اسمع وجمع الاسمع اسماع ثم النحاة اختلفوا في سمعت هل يتعدى الى مفعولين على قولين احدهما نعم وهو مذهب الفارسي قال لكن لا بد ان يكون الثاني مما يسمع كقولك سمعت زيداً يقول كذا ولو قلت سمعت زيداً اخاك لم يجز والصحيح انه لا يتعدى الا الى مفعول واحد والفعل الواقع بعد المفعول في موضع الحال اى سمعته حال قوله كذا قوله «على المنبر» بكسر الميم مشتق من النبر وهو الارتفاع قال الجوهري نبرت الشيء انبرته نبراً ورفعته ومنه سمي المنبر قلت هو من باب ضرب يضرب وفي العباب نبرت الشيء انبره مثل كسرتها كسره اى رفعته ومنه سمي المنبر لانه يرتفع ويرفع الصوت عليه ❦ فان قلت هذا الوزن من اوزان الآلة وقد علم انها ثلاثة مفعول كحلب ومفعول كفتح ومفعول ككحلة وكان القياس فيه فتح الميم لانه موضع العلو والارتفاع ❦ قلت هذا ونحوه من الاسماء الموضوعة على هذه الصيغة وليست على القياس وقال الكرماني وهو بلفظ الآلة لانه آلة الارتفاع وفيه نظر لان الآلة هي ما يعالج بها الفاعل المفعول كالمفتاح ونحوه والمنبر ليس كذلك وإنما هو موضع العلو والارتفاع والصحيح ما ذكرناه قوله «الاعمال» جمع عمل وهو مصدر قولك عمل يعمل عملاً والتركيب يدل على فعل يفعل ❦ فان قلت ما الفرق بين العمل والفعل ❦ قلت قال الصغاني وتركيب الفعل يدل على احداث شيء من العمل وغيره فهذا يدل على ان الفعل اعم منه والفعل بالكسر الاسم وجمعه فعال وافعال وبالفتح مصدر قولك فعلت الشيء افعله فعلاً وقوله «بالنيات» جمع نية من نوى ينوى من باب ضرب يضرب قال الجوهري نويت نية ونواة اى عزم واتويت مثله قال الشاعر ❦

صرمت اميمة خلتي وصلاتي ونوت ولما تنتوى كنواتي

نقول لو تنو في كذا نويت فيها وفي مودتها والنيات بتشديد الياء هو المشهور وقد حكى النووي تخفيف الياء وقال بعض الشارحين فمن شدوهو المشهور كانت من نوى ينوى اذا قصد ومن خفف كان من ونى ينى اذا ابطأ وتأخر لان النية تحتاج في توجيهها وتصحيحها الى ابطاء وتأخر قلت هذا بعيد لان مصدر ونى ينى ونيأ قال الجوهري يقال ونيت في الامر انى ونيا اى ضعفت فأنان وان ثم اختلفوا في تفسير النية فقيل هو القصد الى الفعل وقال الخطابي هو قصدك الشيء بقلبك وتحري الطلب منك له وقال التيمي النية ههنا وجهة القلب وقال البيضاوي النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافق الغرض من جلب نفع او دفع ضرر حالاً او ما لا وقال النووي النية القصد وهو عزيمة القلب وقال الكرماني ليس هو عزيمة القلب لما قال المتكلمون القصد الى الفعل هو ما نجزه من انفسنا حال الوجدان والعزم قد يتقدم عليه ويقبل الشدة والضعف بخلاف القصد ففرقوا بينهما من حيثين فلا يصح تفسيره به ❦ قلت العزم هو ارادة الفعل والقطع عليه والمراد من النية ههنا هذا المعنى فلذلك فسّر النووي القصد الذي هو النية بالعزم فافهم علي ان الحافظ ابا الحسن على بن الفضل المقدسي قد جعل في اربعينه النية والارادة والقصد والعزم بمعنى ثم قال وكذا ازمعت على الشيء وعمدت اليه وتطلق الارادة على الله تعالى ولا تطلق عليه غيرها قوله «امرى» الامرى الرجل وفيه لغتان امرى كزبرج ومره كفلس ولا جمع له من لفظه وهو من الغرائب لان عين فعله تابع للام في الحركات الثلاث دائماً وكذا في مؤنثه ايضاً لغتان امرأة وامرأة وفي الحديث استعمل اللغة الاولى منهما من كلا النوعين اذ قال «لكل امرى» و «الى امرأة» قوله «هجرته» بكسر الهاء على وزن فاعل من الهجر وهو ضد الوصل ثم غلب ذلك على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية قاله في النهاية وفي العباب الهجر ضد الوصل وقده جره بهجره بالضم هجر او هجرنا والاسم الهجرة ويقال الهجرة الترك والمراد بها هنا ترك الوطن والانتقال الى غيره وهي في الشرع مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام خوف الفتنة وطلب اقامة الدين وفي الحقيقة مفارقة ما يكرهه الله تعالى الى ما يحبه ومن ذلك سمي الذين تركوا وطن مكة وتحولوا

(١) هذه نكتة من نكات التقديم والنكات لا تتراحم فلا حاجة للشارح مناقشة البعض بذلك واقه اعلم ❦

الى المدينة من الصحابة بالهاجرين لذلك . قوله «الى دنيا» يضم الدال على وزن فعل مقصورة غير منونة والضم فيه اشهر  
وحكى ابن قتيبة وغيره كسر الدال ويجمع على ذنى ككبر جمع كبرى والنسبة اليها دنىوى ودينىي بقلب الواو ياء فتصير  
ثلاث ياءات وقال الجوهري سميت الدنيا لنورها من الزوال وجمعها دنى كالكبرى والكبر والصغرى والصغر واصله دنو  
فحذفت الواو لاجتماع الساكنين والنسبة اليها دنياوى \* قلت الصواب ان يقال قلبت الواو الفاء ثم حذفت لالتقاء الساكنين  
وقال بعض الافاضل ليس فيها تنوين بلاخلاف نعلمه بين اهل اللغة العربية وحكى بعض المتأخرين من شراح البخارى  
ان فيها لغة عربية بالتنوين وليس بجيد فانه لا يعرف في اللغة وسبب التعلط ان بعض رواة البخارى رواه بالتنوين وهو  
ابو الهيثم الكشميى وانكر ذلك عليه ولم يكن ممن يرجع اليه في ذلك واخذ بعضهم يحكى ذلك لغة كما وقع لهم نحو ذلك  
في خولف فم الصائم فحكوا فيه لفتين وانما يعرف اهل اللغة الضم واما الفتح فرواية مبرودة لالفة \* قلت جاء التنوين  
في دنيا في اللغة قال المعجاج \* في جمع دنيا طال ما قد عنت \* وقال المثلث بن رياح بن ظالم المري \*  
انى مقسم ما ملكت فباعل \* اجرا لاخرة ودينا تنفع

فان ابن الاعرابى انشده بتنوين دنيا وليس ذلك بضرورة على ما لا يخفى وقال ابن مالك استعمال دنيا منكرا فيه  
اشكال لانها افعل التفضيل فكان حقها ان يستعمل باللام نحو الكبرى والحسنى الا انها خلعت عنها الوصفية رأسا واجرى  
عجرى مالم يكن وصفا ونحوه قول الشاعر

وان دعوت الى حلى ومكرمة \* يوما سراة كرام الناس فادعينا

فان الحلى مؤنث الاجل فخلعت عنها الوصفية وجعلت اسما للحادثة العظيمة \* قلت من الدليل على جعلها بمنزلة الاسم  
الموضوع قلب الواو ياء لانه لا يجوز ذلك الا في الفعلى الاسم وقال التيمي الدنيا تأنيث الادنى لا ينصرف مثل حلى لاجتماع  
امرئين فيها احدهما الوصفية والثاني لزوم حرف التأنيث وقال الكرماني ليس ذلك لاجتماع امرئين فيها اذ لا وصفية هنا  
بل امتناع صرفه للزوم التأنيث للالف المقصورة وهو قائم مقام الملتين فهو سهومنه \* قلت ليس بسهومنه لان الدنيا  
في الاصل صفة لان التقدير الحياة الدنيا كما في قوله تعالى (وما الحياة الدنيا الا لمتاع الفرور) وتركهم موصوفها واستعملهم اياها  
نحو الاسم الموضوع لا ينافي الوصفية الاصلية \* ثم هي حقيقة قولان للمتكلمين احدهما ما على الارض مع الهواو والجو  
والثاني كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الآخرة قال النووى هو الاظهر قوله «بصبيها»  
من اصاب يصيب اصابة والمراد بالاصابة الحصول والوجدان وفي العباب اصابه اى وجده ويقال اصاب فلان الصواب  
فاخطا الجواب اى قصد الصواب فاراده فاخطا مراده وقال ابوبكر بن الانبارى في قوله تعالى (تجرى بأمره رخاء  
حيث اصاب) اى حيث اراد وتجرى هذه المعانى كلها هنا قوله «ينكحها» اى يتزوجها كما جاء هكذا في الرواية  
الاخرى وقد يستعمل بمعنى الاقتران بالشيء ومنه قوله تعالى (وزوجناهم بحور عين) اى قرناهم قاله الاكثرون وقال  
مجاهد وآخرون انكحناهم وهو من باب ضرب يضرب تقول نكح نكح نكح ونكحوا نكحا اذا تزوجوا اذا جامع ايضا وفي العباب  
النكح والنكاح الوطء والنكح والنكاح الزوج وانكحها زوجها قال والتركيب يدل على البضع \*

(بيان الاعراب) قوله «يقول» جملة من الفعل والفاعل محلها النصب على الحال من رسول الله عليه الصلاة  
والسلام والباء في قوله «باليات» للمصاحبة كما في قوله تعالى (اهبط بسلام) (وقد دخلوا بالكفر) ومعلقها محذوف  
والتقدير انما الاعمال تحصل بالنيات او توجد بها ولم يذكر سيويه في معنى الباء الا الالتصاق لانه معنى لا يفارقها  
فلذلك اقتصر عليه ويجوز ان تكون للاستعانة على ما لا يخفى وتقول بعض (١) الشارحين الباء تحتل السببية بعيد  
جدا فافهم قوله «لكل امرىء» بكسر الراء وهي لغة القرآن معرب من وجهين فاذا كان فيه الف الوصل كان فيه  
ثلاث لغات. الاولى وهي لغة القرآن قال الله تعالى (ان امرؤ هلك) (ويحول بين المرء وقلبه) وهو اعرابها على كل

(١) تصد ببعض الشارحين الحافظ في الفتح حيث قال \* ويحتمل أن تكون للسببية بمعنى انها مقومة للعمل فكان سبب  
في ايجادها انتهى وعلى هذا فلا يستبعد هذا الاحتمال فاحفظه \*



حال تقول هذا امرؤ ورأيت امرأ ومررت بامرئ معرب من مكانين . الثانية فتح الراء على كل حال . الثالثة ضمها على كل حال فان حذف الف الوصل قلت هذا مرء ورأيت مرأ ومررت بمرء وجمعه من غير لفظه رجال او قوم قوله « مانوى » اى الذى نواه فكاملة ماموصولة ونوى صلتها والعائد محذوف اى نواه فان جعلت مامصدرية لاحتاج الى حذف اذا المصدرية عند سيويه حرف والحروف لا تعود عليها الضائر والتقدير لكل امرئ نيته قوله « فن كانت هجرته » الفاء ههنا لعطف المفصل على الجملة لان قوله « فن كانت هجرته » الى آخره تفصيل لما سبق من قوله « انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى » قوله « الى دنيا » متعلق بالهجرة ان كانت لفظه كانت تامة او خبر لكانت ان كانت ناقصة قال الكرمانى فان قلت لفظ كانت ان كان باقيا فى الماضى فلا يعلم ان الحكم بعد صدور هذا الكلام من الرسول ايضا كذلك ام لا وان نقل بسبب تضمين من لحرف الشرط الى معنى الاستقبال فبالعكس فى الجملة الحكم اما لماضى اول المستقبل \* قلت جاز ان يراد به اصل الكون اى الوجود مطلقا من غير تقييد بزمان من الازمنة الثلاثة او يقاس احد الزمانين على الآخر او يعلم من الاجماع على ان حكم المكلفين على السواء انه لا تعارض انتهى \* قلت فى الجواب الاول نظر لا يخفى لان الوجود من حيث هو هو لا يخلو عن زمن من الازمنة الثلاثة قوله « يصيبها » جملة فى محل الجبر لانها صفة لدنيا وكذلك قوله « يتزوجها » قوله « فهجرته » الفاء فيه هى الفاء الرابطة للجواب لسبق الشرط وذلك لان قوله « هجرته » خبر والمبدأ اعنى قوله « فن كانت » يتضمن الشرط قوله « الى ماهاجر اليه » اما ان يكون متعلقا بالهجرة والخبر محذوف اى هجرته الى ماهاجر اليه غير صحيحة او غير مقبولة واما ان يكون خبر « فهجرته » والجملة خبر المبتدأ الذى هو من كانت (١) لا يقال المبتدأ والخبر بحسب المفهوم متحدا ن فالفائدة فى الاخبار لاننا نقول ينتفى الاتحاد ههنا لان الجزاء محذوف وهو فلا ثواب له عند الله والمذكور مستلزم له دال عليه او التقدير فهى هجرة قيحة \* فان قلت فما الفائدة حينئذ فى الايتان بالمبتدأ والخبر بالاتحاد وكذا فى الشرط والجزاء \* قلت يعلم منه التعظيم نحو انا وشعري شعري ومن هذا القيل « فن كانت هجرته الى الله والى رسوله فهجرته الى الله والى رسوله » وقد يقصد به التحقير نحو قوله « فهجرته الى ماهاجر اليه » وقد ر ابو الفتح القشيري فن كانت هجرته نية وقصدا فهجرته حكا وشعرا واستحسن بعضهم هذا التأويل وليس هذا بشئ . لانه على هذا التقدير يفوت المعنى المشعر على التعظيم فى جانب والتحقير فى جانب وهما مقصودان فى الحديث (بيان المعانى) قوله « انما » للحصر وهواثبات الحكم للمذكور ونفيه عماعدها وقال اهل المعانى ومن طرق القصر انما والقصر تخصيص احد الامرين بالآخر وحصره فيه وانما يفيد انما معنى القصر لتضمنه معنى ما والا من وجوه ثلاثة \* الاول قول المفسرين فى قوله تعالى (انما حرم عليكم الميتة) بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وهو مطابق لقراءة الرفع لانها تقتضى انحصار التحريم على الميتة بسبب ان ما فى قراءة الرفع يكون موصولا صلته حرم عليكم واقما اسما لان اى ان الذى حرمه عليكم الميتة فحذف الراجع الى الموصول فيكون فى معنى ان الحرم عليكم الميتة وهو يفيد الحصر كما ان المنطلق زيد وزيد المنطلق كلاهما يقتضى انحصار الانطلاق على زيد \* الثانى قول النحاة ان انما لا يثبت ما يذكر بعده ونفى ما سواه \* الثالث صحة انفصال الضمير معه كصحة مع ما واو الفل ولم يكن انما متضمنة لمعنى ما والا لم يصح انفصال الضمير معه ولهذا قال الفرزدق \* انا الذائد الحامى الزمار وانما \* يدافع عن احسابهم انا او متلى \* ففصل الضمير وهو انما مع انما حيث لم يقل وانما ادافع كما فصل عمرو بن معدى كرب مع الا فى قوله \*  
قد علمت سلمى وجاراتها \* ما قطر الفارس الا انا

وهذا الذى ذكرناه هو قول المحققين \* ثم اختلفوا فقيل افادته له بالمنطوق وقيل بالمفهوم وقال بعض الاصوليين انما لا تنفيذ الا التاكيد ونقل صاحب المفتاح عن ابي عيسى الرضى انه لما كانت كلمة ان لتاكيد اثبات المسند للمسند اليه ثم اتصلت بها ما المؤكدة التى تزداد لتاكيد كما فى حيثما لا النافية على ما يظنه من لاوقوف له على علم التحوضاغت تاكيدها فناسب ان يضمن معنى النصر اى معنى ما والا لان القصر ليس الا لتاكيد الحكم على تاكيد الا تراكمتى قلت لمخاطب يرد والمجى

(١) هذه عبارة الكرمانى فى الشرح ونسبها اليه المحافظون المنتع وقال وهذا الثانى هو الراجع فانظره \*

الواقع بين زيد وعمر وزيد جاء لا عمرو وكيف يكون قولك زيد جاء اثباتا للمعنى ولزيد صريحاً بقولك لا عمرو واثباتاً للمعنى  
لزید ضمناً لان الفعل وهو المعنى واقع واذا كان كذلك وهو مسلوب عن عمرو فيكون اثباتاً لزید بالضرورة قلت أراد  
بمن لا وقوف له على علم النحو الامام غفر الدين الرازي فانه قال ان ما في انما هي النافية وتقرير ما قاله  
هو ان لا للاثبات وما للنفي والاصل بقاؤها على ما كانا وليس ان لاثبات ما عدا المذكور وما لنفي المذكور  
وفاقتعين عكسه ورد بانها لو كانت النافية لبطلت صدارتها مع ان لها صدر الكلام واجتمع حرفا النفي والاثبات  
بلافاصل ولجاز نصب انما زيد قائماً وكان معنى انما زيد قائم تحقق عدم قيام زيد لان ما يلي حرف النفي مني ووجه  
الكرمانى قول من يقول ان مانافية بقوله وليس كلاهما متوجهين الى المذكور ولا الى غير المذكور بل للاثبات  
متوجه الى المذكور والنفي الى غير المذكور اذ لا قائل بالعكس اتفاقاً . ثم قال واعترض عليه بانه لا يجوز اجتماع  
ما النافية بان المثبتة لاستلزام اجتماع المتصدرين على صدر واحداً ولا يلزم من اثبات النفي لان النفي هو مدخول الكلمة  
الحققة فلنظرة ما هي المؤكدة لالنافية فتفيد الحصر لانه يفيد التأكيد على التأكيد ومعنى الحصر ذلك . ثم اجاب عن هذا  
الاعتراض بقوله المراد بذلك التوجيه انما كلمة موضوعة للحصر وذلك سر الوضع فيه لان الكلمتين والحالة هذه  
باقتان على اصلهما اذ تان بوضعهما فلا يرد الاعتراض واما توجيهه بكونه تأكيداً على تأكيد فهو من باب ايها العكس  
اذن رأى ان الحصر فيه تأكيداً على تأكيد ان كل ما فيه تأكيداً على تأكيد الحصر وليس كذلك والا لكان والله ان  
زيد القائم حسراً وهو باطل . قات الاعتراض باق على حاله ولم يندفع بقوله ان انما كلمة موضوعة للحصر الى آخره  
على ما لا يخفى ولا نسلم انها موضوعة للحصر ابتداءً وانما هي تفيد معنى الحصر من حيث تحقق الاوجه الثلاثة التي ذكرناها  
فيها . وقوله ظن ان كل ما فيه تأكيداً الى آخره غير سديد لانه لم يكن ذلك اصلاً لانه لا يلزم من كون الحصر تأكيداً  
على تأكيد كون كل ما فيه تأكيداً على تأكيد الحصر حتى يلزم الحصر في نحو والله ان زيد القائم فعلى قول المحققين كل  
حصر تأكيداً على تأكيد وليس كل تأكيد على تأكيد حصر فافهم واذا تقرر هذا فاعلم ان انما تقتضى الحصر المطلق  
وهو الاغلب الاكثر وتارة تقتضى حصرًا مخصوصاً كقوله تعالى (انما انت منذر) وقوله (انما الحياة الدنيا لعب ولهو)  
فالمراد حصره في التذارة لمن لا يؤمن وان كان ظاهره الحصر فيها لان له صفات غير ذلك والمراد في الآية الثانية  
الحصر بالنسبة الى من آثرها وهو من باب تغليب الغالب على النادر وكذا قوله عليه الصلاة والسلام «انما ابشر» اراد  
بالنسبة الى الاطلاع على بواطن الحصوم وبالنسبة الى جواز النسيان عليه ومثل ذلك يفهم بالقرائن والسياق (فان قلت)  
ما الفرق بين الحصرين \* قلت الاول اعنى قوله عليه الصلاة والسلام «انما الاعمال بالنيات» قصر المسند اليه على المسند  
والثاني اعنى قوله «وانما لكل امرئ ما نوى» قصر المسند على المسند اليه اذ المراد انما يعمل كل امرئ ما نوى اذ القصر  
بانما لا يكون الا في الجزء الاخير وفي الجملة الثانية حصران الاول من انما والثاني من تقديم الخبر على المبتدأ قوله «وانما  
لكل امرئ ما نوى» تأكيداً للجملة الاولى وحمله على التأسيس اولى لافادته معنى لم يكن في الاول على ما يجي عن  
قريب ان شاء الله تعالى وكل اسم موضوع لاستغراق افراد المنكر نحو (كل نفس ذائقة الموت) والمعرف المجموع نحو  
(وكلهم آتية) واجزاء المفرد المعرف نحو كل زيد حسن فاذا قلت اكلت كل رغيف لزيد كانت لعموم الافراد فان  
اضفت الرغيف لزيد صارت لعموم اجزاء فرد واحد والتحقيق ان كلاهما اضيفت الى التكررة تقتضى عموم الافراد واذا  
اضيفت الى المعرفة تقتضى عموم الاجزاء تقول كل رمان ما كول ولا تقول كل الرمان ما كول

(بيان البيان) في قوله «الى دنيا يصيبها» تشبيهه وهو الدلالة على مشاركة امر لا معنى او في وصف من اوصاف  
أحد ما في نفسه كالشجاعة في الاستدانة والثور في الشمس واركانه اربعة المشبه والمشبهه واداة التشبيه ووجه وقد ذكرنا  
ان المراد بالاصابة الحصول بالتقدير فمن كانت هجرته الى تحصيل الدنيا فحجرتة حصلت له في الدنيا غير مفيدة له في الآخرة  
فكانت شبه تحصيل الدنيا باصابة الغرض بالسهم بمجامع حصول المقصود

(بيان البديع) فيه من اقسامه التقسيم بعد الجمع والتفصيل بعد الجملة وهو قوله «فمن كانت هجرته الى دنيا» الى آخره

لاسيا في الرواية التي فيها « فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته الى دنيا الى آخره وهذه الرواية في غير رواية الحميدي على ما بينا واثبتها الداودي في رواية الحميدي ايضا وقال بعضهم غلط الداودي في اثباتها وقال الكرماني ووقع في روايتنا وجميع نسخ اصحابنا مخروما قد ذهب شرطه وهو قوله « فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله » ولست ادري كيف وقع هذا الاغفال من اى جهة من عرض من رواه (١) وقد ذكره البخارى في هذا الكتاب في غير موضع من غير طريق الحميدي فجاءه مستوفى مذكورا بشرطه ولا شك في انه لم يقع من جهة الحميدي فقد رواه لنا الاثبات من طريقه تماما غير ناقص \*  
 (الاسئلة والاجوبة) \* الاول ما قيل ما فائدة قوله « وانما لكل امرىء ما نوى » بعد قوله « انما الاعمال بالنيات »  
 وأجيب عنه من وجوه \* الاول ما قاله النووي ان فائدته اشترط تعيين النوى فاذا كان على الانسان صلاة فاتته لا يكفيه ان ينوى الصلاة الفاتية بل يشترط ان ينوى كونها ظهرا او عصرا او غيرها ولولا اللفظ الثانى لاقتضى الاول صحة النية بلا تعيين \* وفيه نظر لان الرجل اذا فاتته صلاة واحدة في يوم معين ثم اراد ان يقضى تلك الصلاة بعينها فانه لا يلزمه ذكر كونها ظهرا او عصرا \* الثانى ما ذكره بعض الشارحين من انه لمنع الاستنابة في النية لان الجملة الاولى لا تقتضى منع الاستنابة في النية اذ لو نوى واحد عن غيره صدق عليه انه عمل بنية والجملة الثانية منعت ذلك انتهى \* ويتقضى هذا بمسائل . منها ان الولى عن الصبي في الحج على مذهب هذا القائل فانها تسع . ومنها حج الانسان عن غيره فانه يصح بلا خلاف . ومنها اذا وكل في تفرقة الزكاة وفوض اليه النية ونوى الوكيل فانه يجزئه كما قاله الامام والغزالي والحاوى الصغير \* الثالث ما ذكره ابن السمعاني في اماليه ان فيه دلالة على ان الاعمال الخارجة عن العبادة قد تفيد الثواب اذا نوى بها فاعلمها القرية كالاكل والشرب اذا نوى بها التقوية على الطاعة والتوم اذا قصد به ترويح البدن للعبادة والوطء اذا اراد به التعفف عن الفاحشة كما قال عليه الصلاة والسلام « في بضع احدكم صدقة » الحديث به الرابع ما ذكره بعضهم ان الافعال التي ظاهرها القرية وموضوع فعلها للعبادة اذا فعلها المكلف عادة لم يترتب الثواب على مجرد الفعل وان كان الفعل صحيحا حتى يقصد بها العبادة وفيه نظر لا يخفى \* الخامس تكون هذه الجملة تأكيدا للجملة الاولى فذكر الحكم بالاولى واكد به الثانية تنبيها على شرف الاخلاص وتحذيرا من الرياء المانع من الاخلاص به السؤال الثانى به هو انه لم يقل في الجزاء فهجرته اليها وان كان اخصر بل اتى بالظاهر فقال « فهجرته الى الله ورسوله » واجيب بان ذلك من آدابه عليه الصلاة والسلام في تعظيم اسم الله عز وجل ان لا يجمع مع ضمير غيره كما قال للخطيب بس خطيب القوم انت حين قال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى وبين له وجه الانكار فقال له قل (ومن يعص الله ورسوله فقد جمع رسول الله ﷺ والضمير وذلك فيما رواه ابو داود من حديث ابن مسعود رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ كان اذا تشهد الحديث وفيه « ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فانه لا يضر الانفسه ولا يضر الله شيئا » \* قلت انما كان انكاره عليه السلام على الخطيب لانه لم يكن عنده من المعرفة بتعظيم الله عز وجل ما كان عليه السلام يعلمه من عظيمته وجلاله ولا كان له وقوف على دقائق الكلام فلذلك منعوا الله اعلم \*  
 السؤال الثالث \* ما فائدة التنصيص على المرأة مع كونها داخلة في مسمى الدنيا واجيب من وجوه \* الاول انه لا يلزم دخولها في هذه الصيغة لان لفظه دنيا نكرة وهي لانعم في الاثبات فلا تقتضى دخول المرأة فيها به الثانى انه للتبني على زيادة التحذير فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام كما في قوله تعالى (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) وقوله (من كان عدوا لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكال) الآية . وقال بعض الشارحين وليس منه قوله تعالى (ونخل ورمان) بعد ذكر الفاكهة وان غلط فيه بعضهم لان فاكهة نكرة في سياق الاثبات فلا تتم لكن وردت في معرض الامتنان قلت الفاكهة اسم لما يتفكه به اى يتنعم به زيادة على المعتاد وهذا المعنى موجود

(١) هكذا عبارة النسخة المطبوعة وكذا الخطبة وعبارة صاحب الفتح في النسختين ولست ادري كيف وقع هذا الاغفال ومن جهة من عرض من رواه انتهى . أى بغير أى وفي الفتح أيضا بدل الكرماني الخطابي

في النخل والرمان فينشد يكون ذكرها بعد ذكر الفاكهة من قليل عطف الخاص على العام فعملت ان هذا القائل هو الغالط \* ان قلت ابو حنيفة رضى الله عنه لم يجعلها من الفاكهة حتى لو حلف لاياً كل فاكهة فأكل رطباً او مائناً او عنبا لم يحنث قلت ابو حنيفة لم يخرجها من الفاكهة بالكلية بل انما قال ان هذه الاشياء انما يتعدى بها او يتداوى بها فواجب قصورا في معنى التفكة للاستعمال في حاجة البقاء ولهذا كان الناس يعدونها من التوابل او من الاقوات \* الثالث ما قاله ابن بظال عن ابن سراج انه انما خص المرأة بالذكر من بين سائر الاشياء في هذا الحديث لان العرب كانت في الجاهلية لاتزوج المولى العربية ولا يزوجون بناتهم الا كفاء في النسب فلما جاء الاسلام سوى بين المسلمين في مناكحهم وصار كل واحد من المسلمين كفوا لصاحبه فهاجر كثير من الناس الى المدينة ليتزوج بها حتى سمي بعضهم مهاجرا ام قيس \* الرابع ان هذا الحديث ورد على سبب وهو انه لما امر بالهجرة من مكة الى المدينة تخلف جماعة عنها فذمهم الله تعالى بقوله (ان الذين توفاهم الملائكة طالما انفسهم قالوا فيم كنتم) الآية ولم يهاجر جماعة لفقد استطاعتهم فعذرهم واستثناهم بقوله (الا المستضعفين من الرجال) الآية وهاجر المخلصون اليه فذمهم في غير ما موضع من كتابه وكان في المهاجرين جماعة خالفت نيتهم نية المخلصين : منهم من كانت نيته تزوج امرأة كانت بالمدينة من المهاجرين يقال لها ام قيس وادعى ابن دحية ان اسمها قبيلة فسمى مهاجرا ام قيس ولا يعرف اسمه فكان قصده بالهجرة من مكة الى المدينة نية التزوج بها لا لتصد فضيلة الهجرة فقال النبي عليه الصلاة والسلام ذلك وبين مراتب الاعمال بالنيات فلماذا خص ذكر المرأة دون سائر ما ينوي به الهجرة من افراد الاغراض الدينية لاجل تبين السبب لانها كانت اعظم اسباب فتنة الدنيا قال النبي عليه الصلاة والسلام « ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء » (١) وذكر الدنيا معها من باب زيادة النص على السبب كما انه لما سئل عن طهورة ماء البحر زاد حل ميتته ويحتمل ان يكون هاجرا لما هاجر نكاحها ويحتمل انه هاجر لنكاحها وغيره لتحصيل دنيا من جهة ما فعرض بها السؤال الرابع به ما قيل لم ذم على طلب الدنيا وهو امر مباح والمباح لا ذم فيه ولا مدح به واحيب بانه انما ذم لكونه لم يخرج في الظاهر لطلب الدنيا وانما خرج في صورة طالب فضيلة الهجرة فأبطن خلاف ما أظهر به السؤال الخامس \* ما قيل انه اعاد في الجملة الاولى ما بعد الفاء الواقعة جوابا للشرط مثل ما وقعت في صدر الكلام ولم يعد كذلك في الجملة الثانية وأجيب بان ذلك للاعراض عن تكرير ذكر الدنيا والفض منها وعدم الاحتفال بامرها بخلاف الاولى فان التكرير فيها ممدوح \*

اعد ذكر نعمان لانا ان ذكره به هو المسك ما كررته يتضوع

\* السؤال السادس به ما قيل ان النيات جمع قلة كالاعمال وهي للعشرة فادونها لكن المعنى ان كل عمل انما هو بنية سواء كان قليلا او كثيرا أجيب بان الفرق بالقلّة والكثرة انما هو في النكرات لافي المعارف \* (بيان السبب والمورد) اشهر بينهم ان سبب هذا الحديث قصة مهاجرا ام قيس رواه الطبراني في المعجم الكبير باسناد رجاله ثقات عن ابي وائل عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها ام قيس فأبت ان تتزوجه حتى يهاجر فهاجر فتزوجها فكننا نسميه مهاجرا ام قيس » \* فان قيل ذكر ابو عمر في الاستيعاب في ترجمة ام سليم ان ابا طلحة الانصاري خطبها مشركا فلما علم انه لا سبيل له اليها الا بالاسلام اسلم وتزوجها وحسن اسلامه وهكذا روى النسائي من حديث انس رضى الله تعالى عنه قال « تزوج ابو طلحة ام سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام اذ اسلمت ام سليم قبل ابي طلحة فخطبها فقالت انى قد اسلمت فان اسلمت نكحتك فاسلم فكان الاسلام صداق ما بينهما » بوب عليه النسائي التزويج على الاسلام. وروى النسائي ايضا من حديثه قال « خطب ابو طلحة ام سليم فقالت والله ما ممتلك يا ابا طلحة يرد ولكنك رجل كافر وانا امرأة مسلمة ولا يحل لي ان اتزوجك فان تسلم فذاك مهرى ولا اسألك

غيره فاسلم فكان ذلك مهرها قال ثابت فما سمعت بامرأة قط كانت اكرم مهر من أم سليم الاسلام فدخل بها»  
الحديث واخرجه ابن حبان في صحيحه من هذا الوجه فظاهر هذا ان اسلامه كان ليتزوج بها فكيف الجمع بينه وبين  
حديث الهجرة المذكور مع كون الاسلام اشرف الاعمال وأجيب عنه من وجوه \* الاول انه ليس في الحديث انه اسلم  
ليتزوجها حتى يكون معارضا لحديث الهجرة وإنما امتنع من تزويجه حتى هداه الله للاسلام رغبة في الاسلام لا ليتزوجها  
وكان ابوطلحة من اجلاء الصحابة رضى الله عنهم فلا يظن به انه انما اسلم ليتزوج أم سليم \* الثاني انه لا يلزم من الرغبة  
في نكاحها انه لا يصبح منه الاسلام رغبة فيها فتى كان الداعي الى الاسلام الرغبة في الدين لم يضر معه كونه يعلم انه يحل  
له بذلك نكاح المسلمات \* الثالث انه لا يصح هذا عن ابى طلحة فالحديث وان كان صحيح الاسناد ولكنه معلل بكون  
المعروف انه لم يكن حينئذ نزل تحريم المسلمات على الكفار وإنما نزل بين الحد بيته وبين الفتح حين نزل قوله تعالى  
(لاهن حل لهم ولا هم يحلون لهن) كائنت في صحيح البخارى وقول ام سليم في هذا الحديث «ولا يحل لى أن تزوجك»  
شاذ يخالف للحديث الصحيح وما جمع عليه اهل السير فافهم وقد علمت سبب الحديث ومورده وهو خاص ولكن العبرة  
بعموم اللفظ فيتناول سائر اقسام الهجرة \* فعددها بعضهم خمسة الاولى الى ارض الحبشة الثانية من مكة الى المدينة .  
الثالثة هجرة القبائل الى الرسول ﷺ الرابعة هجرة من اسلم من اهل مكة . الخامسة هجرة مانهى الله عنه واستدرك  
عليه بثلاثة اخرى الاولى الهجرة الثانية الى ارض الحبشة فان الصحابة هاجروا اليها مرتين الثانية هجرة من كان مقبلا  
ببلاد الكفر ولا يقدر على اظهار الدين فانه يجب عليه ان يهاجر الى دار الاسلام كما صرح به بعض العلماء الثالثة الهجرة  
الى الشام في آخر الزمان عند ظهور الفتن كما رواه ابو داود من حديث عبدالله بن عمر وقال سمعت رسول الله ﷺ  
يقول «ستكون هجرة بعد هجرة فخير اهل الارض الزمهم مهاجر ابراهيم وبيتي في الارض شرار اهلها» الحديث  
ورواه احمد في مسنده فجعله من حديث عبدالله بن عمر رضى الله عنهما وقال صاحب النهاية يريد به الشام لان ابراهيم  
عليه الصلاة والسلام خرج من العراق مضى الى الشام واقام به (فان قيل) قد تعارضت الاحاديث في هذا الباب  
فروى البخارى ومسلم من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ «لا هجرة بعد الفتح ولكن  
جهادونية واذا استقرتم فانفروا» وروى البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما قوله «لا هجرة بعد الفتح» وفي رواية  
له «لا هجرة بعد الفتح اليوم او بعد رسول الله ﷺ» وروى البخارى ايضا عن عبيد بن عمرو سأل عائشة رضى الله  
عنها عن الهجرة فقالت لا هجرة اليوم كان المؤمنون يفر احدكم بدينه الى الله والى رسوله مخافة ان يفتن عليه  
فاما اليوم فقد اظهر الله الاسلام والمؤمن يعبد ربه حيث شاء ولكن جهادونية» وروى البخارى ومسلم ايضا عن  
عجاش بن مسعود قال «انطلقت بابى معبد الى النبي ﷺ ليايعة على الهجرة قال انقضت الهجرة لاهلها فبايعة  
على الاسلام والجهاد» وفي رواية انه جاء باخيه محالد وروى احمد من حديث ابى سعيد الخدرى ورافع بن  
خديج وزيد بن ثابت رضى الله عنهم «لا هجرة بعد الفتح ولكن جهادونية» فهذه الاحاديث دالة على انقطاع  
الهجرة وروى ابو داود والنسائي من حديث معاوية رضى الله عنه قال «سمعت رسول الله ﷺ يقول لا تنقطع  
الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها» وروى احمد من حديث ابن السعدي  
مرفوعا «لا تنقطع الهجرة مادام العدو يقاتل» وروى احمد ايضا من حديث جنادة بن ابى امية مرفوعا  
ان الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد \* قلت وفق الخطابي بين هذه الاحاديث بان الهجرة كانت في اول الاسلام فرضا  
صارت بعد فتح مكة مندوبا اليها غير مفروضة قال فلتنقطع منها هي الفرض والباقي منها هي التدب على ان حديث معاوية  
فيه مقال وقال ابن الاثير الهجرة هجرتان احدهما التي وعد الله عليها الجنة كان الرجل يأتي النبي عليه الصلاة والسلام  
ويدع اهله وماله لا يرجع في شئ منه فلما فتحت مكة انقطعت هذه الهجرة \* والثانية من هاجر من الاعراب وغرامع  
المسلمين ولم يفعل كما فعل اصحاب الهجرة وهو المراد بقوله «لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة» قلت وفي الحديث  
الاخر ما يدل على أن المراد بالهجرة الباقية هي هجر السيئات وهو ما رواه احمد في مسنده من حديث معاوية وعبد

الرحمن بن عوف و عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال « الهجرة خصلتان احدهما تهجر السيئات والاخرى تهاجر الى الله والى رسوله ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا طلعت طبع الله على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل » وروى احمد ايضا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال « جاء رجل اعرابي فقال يا رسول الله اين الهجرة اليك حيث كنت ام الى ارض معلومة ام لقوم خاصة ام اذا مت انقطعت قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ثم قال اين السائل عن الهجرة قال ها انا اذا يا رسول الله قال اذا قلت الصلاة وآتيت الزكاة فأنت مهاجر وان مت بالحضرة قال يعنى ارضا باليامة » وفي روايته « الهجرة ان تهجر الفواحش ما ظهر منها وما بطن وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة ثم أنت مهاجر وان مت بالحضرة ( استنباط الاحكام ) وهو على وجوه ٣ الاولى احتجت الائمة الثلاثة به في وجوب النية في الوضوء والغسل فقالوا التقدير فيه صحة الاعمال بالنيات والالف واللام فيه لاستقراق الجنس فيدخل فيه جميع الاعمال من الصوم والصلاة والزكاة والحج والوضوء وغير ذلك مما يطلب فيه النية عملا بالعموم ويدخل فيه ايضا الطلاق والعاق لان النية اذا قارنت السكينة كانت كالصريح وقال النووي تقديره انما الاعمال تحسب اذا كانت بنية ولا تحسب اذا كانت بلا نية \* وفيه دليل على ان الطهارة وسائر العبادات لا تصح الا بنية . وقال الخطابي قوله « انما الاعمال بالنيات » لم يورد به اعيان الاعمال لانها حاصلة حسا وعيانا بغير نية وانما معناه ان صحة احكام الاعمال في حق الدين انما تقع بالنية وان النية الفاصلة بين ما يصح وما لا يصح وكلمة انما عاملة بركبتها ايجابا ونفيها فهي تثبت الشيء وتنتفي ما عداه فدلالته ان العبادة اذا صحبتها النية تصحت واذا لم تصحبها لم تصح ومقتضى حق العموم فيها يوجب ان لا يصح عمل من الاعمال الدينية اقوالها وافعالها فرضها ونفلها قليلها وكثيرها الا بنية \* وقال البيضاوي الحديث متروك الظاهر لان النوات غير منتفية والمراد به نية احكامها كالصحة والفضيلة والحمل على نية الصحة اولى لانه اشبه بنية الشيء نفسه ولان اللفظ يدل بالتصريح على نية الذات والتابع على نية جميع الصفات فلما منع الدليل دلالة على نية الذات بقي دلالة على نية جميع الصفات وقال الطيبي كل من الاعمال والنيات جمع محلي باللام الاستغراقية فاما ان يحمل على عرف اللغة فيكون الاستقراق حقيقيا او على عرف الشرع وحينئذ اما ان يراد بالاعمال الواجبات والمندوبات والمباحات والنيات الاخلاص والرياء او ان يراد بالاعمال الواجبات وما لا يصح الا بنية كالصلاة لاسبيل الى اللغوى لانه ما بعث الا لبيان الشرع فكيف يتصدى لما لا جدوى له فيه حينئذ يحمل « انما الاعمال بالنيات » على ما اتفق عليه محاجبتا اى ما لا الأعمال محسوبة لشيء من الاشياء كالشروع فيها والتلبس بها الا بالنيات وما خلا عنها لم يعتد بها \* فان قيل لم خصت متعلق الخبر والظاهر العموم كمستقرا واصل به فالجواب انه حينئذ يكون بيانا للغة لا اثباتا لحكم الشرع وقد سبق بطلانه ويحمل « انما لكل امرئ ما نوى » على ما تشره النيات من القبول والرد والثواب والعقاب ففهم من الاول انها الاعمال لا تكون محسوبة ومسقطه للقضاء الا اذا كانت مقرونة بالنيات ومن الثاني ان النيات انما تكون مقبولة اذا كانت مقرونة بالاخلاص انتهى به وذهب ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد وزفر والثوري والاوزاعي والحسن بن حى ومالك في رواية الى ان الوضوء لا يحتاج الى نية وكذلك الفصد و زاد الاوزاعي والحسن التيمم وقال عطاء ومجاهد لا يحتاج صيام رمضان الى نية الا ان يكون مسافرا او مريضا وقالوا التقدير فيه كل الاعمال بالنيات او نواها او نحو ذلك لانه الذى يطرد فان كثيرا من الاعمال يوجد ويعتبر شرعها دونها ولان اضرار الثواب متفق عليه على ارادته ولانه يلزم من انتفاء الصحة انتفاء الثواب دون العكس فكان هذا اقل اضرارا فهو اولى ولان اضرار الجواز والصحة يؤدى الى نسخ الكتاب بخبر الواحد وهو ممتنع لان العامل في قوله بالنيات مفرد باجماع النحاة فلا يجوز ان يتعلق بالاعمال لانها ترفع بالابتداء فيبقى بالخبر فلا يجوز التقدير اما مجزئة او صحيحة او مثنية فالمثنية اولى بالتقدير لوجهين \* احدهما ان عند عدم النية لا يبطل اصل العمل وعلى اضرار الصحة والاجزاء يبطل فلا يبطل بالشك به والثاني ان قوله « ولكل امرئ ما نوى » يدل على الثواب والاجر لان الذى له انما هو الثواب واما العمل فعليه \* وقالوا في هذا كله نظر من وجوه \* الاول انه لا حاجة الى اضرار

مخدوف من الصحة والكمال او الثواب اذا الاضرار خلاف الاصل وانما حقيقته العمل الشرعى فلا يحتاج حينئذ الى اضرار وايضا فلا بد من اضرار تتعلق به الجار والمجور ورفلا حاجة الى اضرار مضاف لان تقليل الاضرار اولى فيكون التقدير انما الاعمال وجودها بالنية ويكون المراد الاعمال الشرعية قلت لان سلم نفي الاحتياج الى اضرار مخدوف لان الحديث متروك الظاهر بالاجماع والنوات لا تنفى بلا خلاف فحينئذ يحتاج الى اضرار وانما يكون الاضرار خلاف الاصل عند عدم الاحتياج فاذا كان الدليل قائما على الاضرار يضرر اما الصحة واما الثواب على اختلاف القولين وقولهم فيكون التقدير انما الاعمال وجودها بالنية مفض الى بيان اللغة لا اثبات الحكم الشرعى وهو باطل في الثاني انه لا يلزم من تقدير الصحة تقديم ما ترتب على نفيها من نفي الثواب ووجوب الاعادة وغير ذلك فلا يحتاج الى ان يقدر انما صحة الاعمال والثواب وسقوط القضاء مثلا بالنية بل المقدر واحد وان ترتب على ذلك الواحد شىء آخر فلا يلزم تقديره \* قلت دعوى عدم الملازمة المذكورة ممنوعة لانه يلزم من نفي الصحة نفي الثواب ووجوب الاعادة كما يلزم الثواب عند وجود الصحة يفهم ذلك بالنظر \* الثالث ان قولهم ان تقدير الصحة يؤدى الى نسخ الكتاب بخبر الواحد لا يخلو اما ان يريدوا به ان الكتاب دال على صحة العمل بغير نية لكونها لم تذكر في الكتاب فهذا ليس بنسخ على ان الكتاب ذكرت فيه نية العمل في قوله عز وجل (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين) فهذا هو القصد والنية ولو سلم لهم ان فيه نسخ الكتاب بخبر الواحد فلا مانع من ذلك عندنا كراهل الاصول \* قلت قولهم فهذا ليس بنسخ غير صحيح لان هذا عين النسخ . بيانه ان آية الوضوء تخبر بوجوب غسل الاعضاء الثلاثة ومسح الرأس وليس فيها ما يشعر بالنية مطلقا فاشتراطها بخبر الواحد يؤدى الى رفع الاطلاق وتقيده وهو نسخ وقولهم على ان الكتاب ذكر فيه نية العمل لا يضرهم لان المراد من قوله (الا ليعبدوا الله) التوحيد والمعنى الا ليوحدوا الله فليس فيها دلالة على اشتراط النية في الوضوء وقولهم ولو سلم لهم الى آخره غير مسلم لهم لان جماهير الاصوليين على عدم جواز نسخ الكتاب بخبر الواحد على ان المنقول الصحيح عن الشافعى عدم جواز نسخ الكتاب بالسنة قول واحد وهو مذهب أهل الحديث ايضا وله في نسخ السنة بالكتاب قولان الاظهر من مذهبه انه لا يجوز والآخر انه يجوز وهو الاولى بالحق كذا ذكره السمعاني من اصحاب الشافعى في القواطع ثم نقول ان الحديث عام مخصوص فان اداء الدين ورد الودائع والاذان والتلاوة والاذكار وهداية الطريق واماطة الاذى عبادات كلها تصح بلانية اجماعا فتضعف دلالة حينئذ ويحفى عدم اعتبارها ايضا في الوضوء وقد قال بعض الشارحين دعوى الصحة في هذه الاشياء بلانية اجماعا ممنوعة حتى يثبت الاجماع ولن يقدر عليه ثم نقول النية تلازم هذه الاعمال فان مؤدى الدين يقصد براءة النية وذلك عبادة وكذلك الودعة واخواتها فانها لا ينفك تعاطيها عن القصد وذلك نية \* قلت هذا كله صادر لاعتق لان احدا من السلف والخلف لم يشترط النية في هذه الاعمال فكيف لا يكون اجماعا وقوله النية تلازم هذه الاعمال الى آخره لا يتعلق له فيما نحن فيه فاننا ندعى عدم وجود النية في هذه الاشياء وانما ندعى عدم اشتراطها ومؤدى الدين مثلا اذا قصد براءة النية برئت ذمته وحصل له الثواب وليس لنافيه نزاع واذا أدى من غير قصد براءة النية هل يقول احد ان ذمته لم تبرأ ثم التحقيق في هذا المقام هو ان هذا الكلام لما دل عقلا على عدم ارادة حقيقته اذ قد يحصل العمل من غير نية بل المراد بالاعمال حكمها باعتبار اطلاق الشىء على اثره وموجبه والحكم نوعان نوع يتعلق بالآخره وهو الثواب في الاعمال المفتقرة الى النية والاثم في الاعمال المحرمة ونوع يتعلق بالدنيا وهو الجواز والفساد والكرهية والاساءة ونحو ذلك والنوعان محتفان بدليل ان مبنى الاول على صدق العزيمة وخلص النية فان وجد وجد الثواب والا فلا ومبنى الثاني على وجود الاركان والشرائط المتعتبرة في الشرع حتى لو وجدت صح والا فلا سواء اشتمل على صدق العزيمة اولا واذا صار اللفظ مجازا عن النوعين المختلفين كان مشتركا بينهما بحسب الوضع النوعى فلا يجوز اراذتهما جميعا اما عندنا فلا ان المشترك لاعموم له واما عند الشافعى فلا ان المجاز لاعموم له بل يجب حمله على احد النوعين فحمله الشافعى على النوع الثاني بناء على ان المقصود الاثم من بعثة النية عليه الصلاة والسلام بيان الحلال والحرمه والصحة والفساد ونحو ذلك فهو اقرب الى الفهم فيكون المعنى ان صحة الاعمال لا تكون الا بالنية فلا يجوز الوضوء بدونها

وحمله ابو حنيفة على النوع الاول اى ثواب الاعمال لا يكون الا بالنية وذلك لوجهين الاول ان الثواب ثابت اتفاقا اذ لا ثواب بدون النية فلو اريد الصحة ايضا يلزم عموم المشترك او المجاز به الثاني انه لو حمل على الثواب لكان باقيا على عمومه اذ لا ثواب بدون النية أصلا بخلاف الصحة فانها قد تكون بدون النية كالبيع والنكاح \* وقرعت الشافعية على اصلهم مسائل منها ان بعضهم اوجب النية في غسل النجاسة لانه عمل واجب قال الرافعي ويحكى عن ابن سريج وبه قال ابو سهل الصعلوكي فيما حكاه صاحب التمه وحكى ابن الصلاح وجها ثالثا انها تجب لازالة النجاسة التي على البدن دون الثوب وقد رد ذلك بحكاية الاجماع فقد حكى الماوردي في الحاوي والغوي في التهذيب ان النية لا يشترط في ازالة النجاسة قال الروياني لا يصح النقل في البحر عندي عنهما اى عن ابن سريج والصعلوكي وانما لم يشترطوا النية في ازالة النجاسة لانها من باب التروك فصار كترك المعاصي . وقال بعض الافاضل وقد يعترض على هذا التعليل لان الصوم من باب التروك ايضا وهذا لا يبطل بالعزم على قطعه وقد اجمعوا على وجوب النية فيه قلت التروك اذا كان المقصود فيها امتثال امر الشارع وتحصيل الثواب فلا بد من النية فيها وان كانت لاسقاط العذاب فلا يحتاج اليها فالتارك للمعاصي محتاج فيها لتحصيل الثواب الى النية . قوله وقد اجمعوا على وجوب النية فيه نظر لان عطاء ومجاهدا لا يريان وجوب النية فيه اذا كان في رمضان \* ومنها اشترط النية في الخطبة فيه وجان للشافعية كهما في الاذان قاله الروياني في البحر . وفي الرافعي في الجمعة ان القاضي حسين حكى اشترط نية الخطبة وفرضيتها كافي الصلاة \* ومنها انه اذا نذر اعتكاف مدة متتابعة لزمه . واصح الوجهين عندهم انه لا يجب التابع بلا شرط فعلى هذا لو نوى التابع بقلبه ففي لزومه وجهان اصحهما لا يكون نذر اصل الاعتكاف بقلبه كذا نقله الرافعي عن صحيح الغوي وغيره قال الروياني وهو ظاهر نقل المزني قال والصحيح عندي اللزوم لان النية اذا اقترنت باللفظ عملت كما لو قال انت طالق ونوى ثلاثا ومنها اذا اخذ الخوارج الزكاة اعتد بها على الاصح ثالثها ان اخذت قهرا فنعم والا فلا وبه قال مالك وقال ابن بطال ومما يجزىءه بغير نية ما قاله مالك ان الخوارج ان اخذوا الزكاة من الناس بالقهر والغلبة اجزأت عن اخذت منه لان ابا بكر وجماعة من الصحابة رضوا الله عنهم اخذوا الزكاة من اهل الردة بالقهر والغلبة ولو لم يجزىء عنهم ما اخذت منهم وقال ابن بطال واحتج من خالفهم وجعل حديث النية على العموم ان اخذ الخوارج الزكاة غلبة لا ينفك المأخوذ منه انه عن الزكاة وقد اجمع العلماء ان اخذ الامام الظالم لها يجزئها فالحار جبي في معنى الظالم لانهم من اهل القبلة وشهادة التوحيد واما ابو بكر رضي الله عنه فلم يقتصر على اخذ الزكاة من اهل الردة بل قصد حريمهم وغنيمة اموالهم وسيبهم لكفرهم ولو قصد اخذ الزكاة فقط لرد عليهم ما فضل عنها من اموالهم \* ومنها قال الشافعي في البويطي كما نقله الروياني عن القاضي ابي الطيب عنه قد قيل ان من صرح بالطلاق والظهار والعتق ولم يكن له نية في ذلك لم يلزمه فيما بينه وبين الله تعالى طلاق ولاظهار ولاعتق ويلزمه في الحكم \* ومنها ان لو قال لامرأته انت طالق يظنها اجنبية طلقت زوجته لمصادفة محله . وفي عكسه ترد لبعض العلماء ما اخذه الى النية والى فوات المحل فلو قال لرقيق انت حر يظنها اجنبيا عتق وفي عكسه التردد المذكور \* ومنها الوطء امرأة يظنها اجنبية فاذا هي مباحة لهم ولو اعتقد هازوجه او امته فلا اثم وكذا لو شرب مباحا يعتقده حراما اثم وبالعكس لا ياتم ومثله ما اذا قتل من يعتقد موصوفا بغيره لانه مستحق دمه او اتلف مالا يظنه لغيره بغيره ملكه \* ومنها اشترط النية لسجود التلاوة لانه عبادة وهو قول الجمهور خلافا لبعضهم \* ومنها استدلوا به على وجوب النية على الغاسل في غسل الميت لانه عبادة وغسل واجب وهو احد الوجهين لاصحاب الشافعي ويدل عليه نص الشافعي على وجوب غسل الغريق وانه لا يكتفى اصابة الماء له ولكن اصح الوجهين كما قاله الرافعي في المحرر انه لا يجب النية على الغاسل \* ومنها انه لا يجب على الزوج النية اذا غسل زوجته المجنونة من حيض او نفاس او النسية اذا امتنعت ففسلها الزوج وهو اصح الوجهين كما صححه النووي في التحقيق في مسئلة المجنونة واما الذمية المتمنعة فقال في شرح المذهب الظاهر انه على الوجهين في المجنونة بل قد جزم ابن الرفعة في الكفاية في غسل الذمية لزوجها المسلم ان المسلم هو الذي ينوي ولكن الذي صححه النووي في التحقيق



في الذميمة غير الممتعة اشترط النية عليها نفسها \* ومنها انهم قالوا لما علم ان محل النية القلب فاذا اقتصر عليه جاز الا في الصلاة على وجه شاذ لم لا يعاب به وان اقتصر على اللسان لم يجز الا في الزكاة على وجه شاذ ايضا وان جمع بينهما فهو آكد واشترطوا المقارنة في جميع النيات المعبرة الا الصوم للمشقة والازكاة فانه يجوز تقديمها قبل وقت اعطائها قبل والكفارات فانه يجوز تقديمها قبل الفعل والشروع \* ثم هل يشترط استحضار النية اول كل عمل وان قل وتكرر فعله مقارنا لاوله فيه مذهب احدها نعم وثانيها يشترط ذلك في اوله ولا يشترط اذا تكرر بل يكفيه ان ينوي اول كل عمل ولا يشترط تكرارها فيما بعد ولا مقارنتها ولا الاتصال . وثالثها يشترط المقارنة دون الاتصال . ورابعها يشترط الاتصال وهو اخص من المقارنة وهذه المذاهب راجعة الى ان النية جزء من العبادة او شرط لصحتها والجمهور على الاول ولا وجه للثاني . واذا اشرك في العبادة غير هاهنا من امر ديني او رياء فاختر الفز الى اعتبار الباعث على العمل فان كان القصد الديني هو الاغلب لم يكن له فيه اجر وان كان القصد الديني هو الاغلب كان له الاجر بقدره وان تساوى باسقاط واختار الشيخ عز الدين بن عبد السلام انه لا اجر فيه مطلقا سواء تساوى القصدان او اختلفا وقال المحاسبى اذا كان الباعث الديني اقوى بطل عمله وخالف في ذلك الجمهور : وقال ابن جرير الطبرى اذا كان ابتداء العمل لله لم يضره ما عرض بعده في نفسه من عجب . هنا قول عامة السلف رحمهم الله \* الثاني من الاستنباط احتج به ابو حنيفة ومالك واهل البيت ان من احرم بالحج في غير اشهر الحج انه لا ينقد عمره لانهم ينو هافان له مانوا وهو احد اقوال الشافعى الا ان الائمة الثلاثة قالوا ينقد احرامه بالحج ولكنه يكره ولم يختلف قول الشافعى انه لا ينقد بالحج وانما اختلف قوله هل يتحلل بافعال العمرة وهو قواه المتقام او ينقد احرامه عمرة وهو نصه في المختصر وهو الذى صححه الرافعى والثوى فعلى القول الاول لا ينقطع عنه عمرة الاسلام وعلى القول الذى نص عليه في المختصر تسقط عنه عمرة الاسلام \* الثالث احتج به مالك في اكفائه بنية واحدة في اول شهر رمضان وهو رواية عن احمد لان كل عبادة واحدة وقال ابو حنيفة والشافعى واحمد في رواية لا بد من النية لكل يوم لان صوم كل يوم عبادة مستقلة بذاتها فلا يكتفى بنية واحدة \* الرابع احتج به ابو حنيفة والثورى ومالك في ان الضرورة (١) يصح حجه عن غيره ولا يصح عن نفسه لانه لم ينو عنه نفسه وانما له مانوا وذهب الشافعى واحمد واسحاق والاوزاعى الى انه لا ينقد عن غيره ويقع ذلك عن نفسه والحديث حجة عليهم (فان قيل) روى ابو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما « ان رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول ليك عن شبرمة فقال اخرجت قط قال لا قال فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عن شبرمة » وهذه رواية ابن ماجه باسناد صحيح وفي رواية ابن داود « حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة » قلت قال الدارقطنى الصحيح من الرواية اجعلها في نفسك ثم حج عن شبرمة فان قلت كيف يأمره بذلك والاحرام وقع عن الاول قلت يحتمل انه كان في ابتداء الاسلام حين لم يكن الاحرام لازما على ماروى عن بعض الصحابة انه تحلل في حجة الوداع عن الحج بافعال العمرة فكان يمكنه فسخ الاول وتقديم حج نفسه وقد استدل بعضهم لابي حنيفة ومن معه بما رواه الطبرانى ثم البيهقى من طريقه من حديث ابن عباس رضى الله عنهما قال « سمع النبي ﷺ رجلا يلبى عن ابيه فقال اياها الملبى عن ابيه اخرج عن نفسك » ثم قال هذا ضعيف فيه الحسن بن عماره وهو متروك قلت ما استدل ابو حنيفة الا بما رواه البخارى ومسلم « ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله ان ابى ادركته فريضة الحج وانه شيخ كبير لا يستمسك على الرحلة افحج عنه قال نعم فحجى عن ابيك » وفي لفظ اخرجه احمد « لو كان على ابيك دين فقضيته عنه كان يجزئه قالت نعم قال فحجى عن ابيك » ولم يستفسر عليه الصلاة والسلام هل حجبت ام لا . والاشافعىة في حجة على ابي حنيفة حيث ذهب الى ان المقيم اذا نرى في رمضان صوم قضاء او كفارة او تطوع وقع عن رمضان قالوا انه وقع عن غير رمضان اذ ليس له الامانوا ولم ينو صوم

(١) قال العلامة المقرئ في المصباح الصرورة بالفتح الذى لم يعجبه وهذه الكلمة من النوادر التى وصف بها المذكور والمؤنث مثل ملوكة ومروكة ويقال ايضا ضرورى على النسبة وصرورة سمي بذلك امره على نطقه لانه لم يخرجها الى الحج انتهى \*

رمضان وتعيينه شرعاً لا يفتى عن نية المكلف لاداء ما كلف به وذهب مالك والشافعي واحمد انه لا بد من تعيين رمضان لظاهر الحديث \* قلت هذا نوى عبادة الصوم فحصل له ذلك والفرض فيه متعين فيصاب باصل النية كالتوجه في الدار فيصاب باسم جنسه وقولهم لا بد من تعيين رمضان لظاهر الحديث غير صحيح لان ظاهر حديث الاعمال بالنيات لا يدل على تعيين رمضان وانما يدل على وجوب مطلق النية في العبادات وقد وجد مطلق النية كما قلنا \* السادس احتجت به بعض الشافعية على ابي حنيفة في ذهابه الى ان الكافر اذا جنب او احدث فاغتسل او توضأ ثم اسلم انه لا تجب اعادة التسل والوضوء عليه وقالوا هو وجه لبعض اصحاب الشافعي وخالف الجمهور في ذلك فقالوا تجب اعادة التسل والوضوء عليه لان الكافر ليس من اهل العبادة وبعضهم يعلمه بانه ليس من اهل النية . قلت هذا مني على اشتراط النية في الوضوء عندهم وعدم اشتراطها عنده ولما ثبت ذلك عنده بالبراهين لم يبق للاحتجاج بالحديث المذكور عليه وجه به السابع احتجوا به على الاوزاعي في ذهابه الى ان التيمم لا تجب له النية ايضاً كالتوضأ . قلت له ان يقول التيمم عبارة عن القصد وهو النية وقد رد عليه بعضهم بقوله ورد عليه بالاجماع على ان الجنب لو سقط في الماء غافلاً عن كونه جنباً لانه لا ترتفع جنبته قطعاً فلو لا وجوب النية لما توقف صحة غسله عليها \* قلت دعوى الاجماع مردودة لان الحنفية قالوا برفع الجنب في هذه الصورة \* الثامن احتج به طائفة من الشافعية في اشتراط النية لسائر اركان الحج من الطواف والسعي والوقوف والحلق وهذا مردود لان نية الاحرام شاملة لهذه الاركان فلا تحتاج الى نية اخرى كاركان الصلاة به التاسع احتج به الخطابى على ان المطلق اذا طلق بصريح لفظ الطلاق ونوى عدداً من اعداد الطلاق كمن قال لامرأته انت طالق ونوى ثلاثاً كان مانواً من العدد واحدة او اثنتين او ثلاثاً وهو قول مالك والشافعي واسحاق وابو عبيد وعند ابي حنيفة وسفيان الثوري والاوزاعي واحمد واحدة \* قلت استدلووا بقوله تعالى (وبعزلتهن أحق بردهن) اثبت له حق الرد فلا تتحقق الحرمة الغليظة ولا يصح الاحتجاج بالحديث بانه نوى ما لا يحتمله لفظه فلم يتناول الحديث فلا تصح نيته كما لو قال زوري اباك به العاشر احتجت به بعض الشافعية على الحنفية في قولهم في الكناية في الطلاق كقوله انت بائن انه ان نوى ثنتين فهي واحدة بائنة وان نوى الطلاق ولم ينو عدداً فهي واحدة بائنة ايضاً قالوا الحديث حجة عليهم وذهب الشافعي والجمهور الى انه ان نوى ثنتين فهي كذلك وان لم ينو عدداً فهي واحدة رجعية \* قلت هذا الكلام لا يحتمل العدد لانه يتركب من الافراد وهذا فرد وبين العدد والفرد منفاة فاذا نوى العدد فقد نوى ما لا يحتمله كلامه فلا يصح فلا يتناوله الحديث فاذا لا يصير حجة عليهم \* الحادى عشر \* في رد على المرجئة في قولهم الايمان اقرار باللسان دون الاعتقاد بالقلب \* الثاني عشر احتج به بعضهم على انه لا يؤاخذ به الناسى والمخطيء في الطلاق والعناق ونحوهما لانه لا نية لهما \* قلت يؤاخذ بالمخطيء فيصح طلاقه حتى لو قال اسقى مثلاً فجرى على لسانه انت طالق وقع الطلاق لان القصد امر باطن لا يوقف عليه فلا يتعلق بالحكم لوجود حقيقته بل يتعلق بالسبب الظاهر الدال وهو اهلية القصد بالعقل والبلوغ . فان قيل ينبغى على هذا ان يقع طلاق التائم به قلت المانع هو الحديث ايضاً فان نوى في اصل العمل بالعقل لان النوم مانع عن استعمال نور العقل فكانت أهلية القصد معدومة ييقن فافهم به الثالث عشر \* فيه حجة على بعض المالكية من انهم لا يدينون من سبق لسانه الى كلمة الكفر اذا ادعى ذلك وخالفهم الجمهور ويبدل لذلك ما رواه مسلم في صحيحه من قصة الرجل الذى ضلت راحته ثم وجدها فقال لمن شدة الفرح « اللهم انت عبدى وانا ربك قال النبي عليه الصلاة والسلام اخطأ من شدة الفرح » به الرابع عشر فيه أنه لا تصح العبادة من المجنون لانه ليس من اهل النية كالصلاة والصوم والحج ونحوها ولا عقوده كالبيع والهبة والنكاح وكذلك لا يصح منه الطلاق والظهار واللعان والايلاء ولا يجب عليه القود ولا الحدود به الخامس عشر فيه حجة لابي حنيفة والشافعي واحمد واسحاق في عدم وجوب القود في شبه العمد لانه لم ينو قتله الا انهم اختلفوا في الدية فجعلها الشافعي ومحمد بن الحسن اثلاثاً وجعلها الباقر ارباعاً وجعلها ابو نؤر احماساً وانكر مالك شبه العمد وقال ليس في كتاب الله الا الخطأ والعمد فاما شبه العمد فلا تعرفه واستدل هؤلاء بما رواه ابو داود من حديث عبدالله بن عمر مرفوعاً « الا ان دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط

والصا مائة من الابل » الحديث في السادس عشر في قول علقمة سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنبر يقول رد لقول من يقول ان الواحد اذا ادعى شيئاً كان في مجلس جماعة لا يمكن ان ينفر بعلمه دون اهل المجلس ولا يقبل حتى يتابعه عليه غيره لما قاله بعض المالكية مستدلين بقصة ذى الدين \* السابع عشر في انه لا بأس للخطيب ان يورد احاديث في اثناء خطبته وقد فعل بذلك الحنفاء الراشدون رضى الله عنهم \* الثامن عشر اختلفوا في قوله الاعمال فقال بعضهم هي مختصة بالجوارح واخرجوا الاقوال والصحيح الذى عليه الجمهور انه يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال وقال بعض الشارحين الاعمال ثلاثة بدنى وقلبى ومركب منهما فالاول كل عمل لا يشترط فيه النية كرد المنسوب والعوارى والودائع والنفقات والثانى كالاتقادات والحب في الله والبغض فيه وما اشبه ذلك والثالث كالوضوء والصلاة والحج وكل عبادة بدنية يشترط فيها النية قولاً كانت او فعلاً . فان قيل النية ايضا عمل لانه من اعمال القلب فان احتاج كل عمل الى نية فالتية ايضا تحتاج الى نية وهلم جرا قلت المراد بالعمل عمل الجوارح في نحو الصلاة والزكاة وذلك خارج عنه بقرينة العقل دفعا للتسلسل فان قلت فما قولك في ايجاب معرفة الله تعالى للغافل عنه اجيب عنه بانه لا يدخل له في البحث لان المراد تكليف الغافل عن تصور التكليف لاعن التصديق بالتكليف ولهذا كان الكفار مكلفين لانهم تصوروا التكليف لما قيل لهم انكم مكلفون وان كانوا غافلين عن التصديق وقال بعضهم معرفة الله تعالى لو توقفت على التيمع ان النية قصد المتوى بالقلب لزم ان يكون عارفاً بالله قبل معرفته وهو محال \* (فائدة) قال التيمى النية ابلغ من العمل ولهذا المعنى تقبل النية بغير العمل فاذا نوى حسنة فانه يجزى عليها ولو عمل حسنة بغير نية لم يجزى بها فان قيل فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من هم بحسنة ولم يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرأ » وروى ايضا انه قال « نية المؤمن خير من عمله » فالتية في الحديث الاول دون العمل وفي الثانى فوق العمل وخير منه قلنا اما الحديث الاول فلان الهام بالحسنة اذ لم يعملها خالف العامل لان الهام لم يعمل والعامل لم يعمل حتى هم ثم عمل ، اما الثانى فلان تحليد الله العبد في الجنة ليس لعمله وانما هو لنيته لانه لو كان لعمله لكان خلوده فيها بقدر مدة عمله او اضعافه الا انه جازاه بنيته لانه كان ناولاً بان يطيع الله تعالى ابداً لوبقى ابداً فلما اخترته منيته دون نيته جزاء الله عليها وكذا الكافر لانه لو كان يجازى بعمله لم يستحق التحليد في النار الا بقدر مدة كفره غير انه نوى ان يقيم على كفره ابداً لوبقى جزاءه على نيته وقال الكرماني اقول يحتمل ان يقال ان المراد منه ان النية خير من عمل بلانية اذ لو كان المراد خير من عمل مع النية يلزم ان يكون الشئ خيراً من نفسه مع غيره او المراد ان الجزاء الذى هو للنية خير من الجزاء الذى هو للعمل لاستحالة دخول الرياء فيها او ان النية خير من جملة الحيرات الواقعة بعمله لان النية فعل القلب وفعل الاشرف اشرف او ان المقصود من الطاعات تنوير القلب وتنوير القلب بها أكثر لانها صفة او ان نية المؤمن خير من عمل الكافر لما قيل ورد ذلك حين نوى مسلم بناء قنطرة فسبق كافر اليه \* فان قلت هذا حكمه في الحسنة فاحكمه في السيئة قلت المشهور انه لا يعاقب عليها بمجرد النية واستدلوا عليها بقوله تعالى (لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت) فان اللام للخير فجاء فيها بالكسب الذى لا يحتاج الى تصرف بخلاف على فانها كانت للشر جاء فيها بالاكتساب الذى لا بد فيه من التصرف والمعالجة ولكن الحق ان السيئة ايضا يعاقب عليها بمجرد النية لكن على النية لا على الفعل حتى لو عزم احد على ترك صلاة بعد عشرين سنة يأثم في الحال لان العزم من احكام الايمان ويعاقب على العزم لا على ترك الصلاة فالفرق بين الحسنة والسيئة ان بنية الحسنة يثاب الناوى على الحسنة وبنية السيئة لا يعاقب عليها بل على نيتها \* فان قلت من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة ومن جاء بالحسنة فله عشر امثالها فيلزم ان من جاء بنية الحسنة فله عشر امثالها فلا يبقى فرق بين نية الحسنة ونفس الحسنة قلت لا نسلم ان من جاء بنية الحسنة فقد جاء بالحسنة بل يثاب على الحسنة فظهر الفرق انتهى . وقد دل مارواه ابو يعلى في مسنده عن النبي ﷺ انه قال « يقول الله تعالى للحفظة يوم القيامة اكتبوا لعبدى كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا فيقول انه نواه » على كون النية خيراً من العمل \*

٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الْحَرِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلَاطَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ فَيَقْضِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ رَجُلًا فَيَكَلِّمُنِي فَأَعْبَى مَا يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَقَدْ رَأَيْتُهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ يَدُ الْبَرْدِ فَيَقْضِمُ عَنْهُ وَإِنْ جَبِينَهُ لَيَتَقَصَّدُ عِرْقًا \* لما كان الباب مقودا لبيان الوحي وكيفيته شرع بذكر الاحاديث الواردة فيه غير أنه قدم حديث الاعمال بالنيات تنبيها على أنه قصد من تصنيف هذا الجامع التقرب الى الله تعالى فان الاعمال بالنيات وايضا فانه مشتمل على الهجرة وكانت مقدمة النبوة في حقه عليه الصلاة والسلام هجرته الى الله تعالى والى الخلوقة بمناجاته في غار حراء فهجرتة اليه كانت ابتداء فضله عليه باصطفائه ونزول الوحي عليه مع التأيد الالهي والتوفيق الرباني \*

(بيان رجاله) وهم ستة هم الاول عبد الله بن يوسف المصري التنيسي وهو من أجل من روى الموطأ عن مالك رحمه الله تعالى سمع الاعلام مالك والليث بن سعد ونحوهما وعنه الاعلام يحيى بن معين والنهلي وغيرهما وأكثر عنه البخاري في صحيحه وقال كان أثبت الشاميين. وروى ابوداود والنسائي والترمذي عن رجل عنه ولم يخرج له مسلم مات بمصر سنة ثمان عشرة ومائتين وقال البخاري لقيته بمصر سنة سبع عشرة ومائتين ومنه سمع البخاري الموطأ عن مالك ويس في الكتب الستة عبد الله بن يوسف سواء ونسبته الى تيس بكسر التاء المثناة من فوق والنون المكسورة المشددة وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة بلدة بمصر ساحل البحر واليوم خراب سميت بتيس بن حام بن نوح عليه السلام وأصله من دمشق ثم نزل بتيس. وفي يوسف ستة وأوجه ضم السين وفتحها وكسرها مع الهمزة وتركها (١) وهو اسم عبراني وقيل عربي قال الزمخشري وليس بصحيح لانه لو كان عربيا لانصرف لخلوه عن سبب آخر سوى التعريف به فان قلت فانا نقول فيمن قرأ يوسف بكسر السين او يوسف بفتحها هل يجوز على قراءته أن يقال هو عربي لانه على وزن المضارع المبني للفاعل أو المفعول من آسف وانما منع الصرف للتعريف ووزن الفعل قلت لان القراءة المشهورة قامت بالشهادة على ان الكلمة أعجمية فلا تكون تارة عربية وتارة أعجمية ونحو يوسف يونس رويت في هذه اللغات الثلاث (٢) ولا يقال هو عربي لانه في لغتين منها بوزن المضارع من آنس وأونس ثم الذين ذهبوا الى انه عربي قالوا اشتقاق من الاسف وهو الحزن والاسيف وهو العبد وقد اجتمع في يوسف النبي عليه السلام فلذلك سمي يوسف وهذا فيه نظر لان يعقوب عليه السلام لما سماه يوسف لم يلاحظ فيه هذا المعنى بل الصحيح على ما قلنا انه عبراني ومعناه جميل الوجه في لغتهم \* الثاني من الرجال الامام مالك رحمه الله تعالى امام دار الهجرة وهو مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر بن عمرو بن الحارث بن غيان بن خثيل بن عمرو بن الحارث وهو ذو اصبح الاصبحي الحميري ابو عبد الله المدني وعداده في بني تميم بن مرة من قريش حلفاء عثمان بن عبيد الله التيمي اخي طلحة بن عبيد الله وقال ابو القاسم الدولقي اخذ مالك عن تسعة شيخ منهم ثلاثمائة من التابعين وستائة من تابعيهم ممن اختاره وارضى دينه وفهمه وقيامه بحق الرواية وشروطها وسكنت النفس اليه وترك الرواية عن اهل دين وصلاح لا يعرفون الرواية ومن الاعلام الذين روى عنهم ابراهيم بن ابي عتبة المقدسي وابوب السخثاني وثور بن زيد الديلمي وجمعة بن محمد الصادق وحيد الطويل وربيعة ابن ابي عبد الرحمن وزيد بن اسلم وسعيد المقبري وابو الزناد عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق والزهري وناقع مولى ابن عمر وهشام بن عروة ويحيى بن سعيد الانصاري وابو الزبير المكي وعائشة (١) والصحيح الذي جاء به القرآن منها بلاه من فاحظه (٢) والصحيح منها بلاه من جاء به القرآن فاعرفه.

بنت سعد بن أبي وقاص وقال اصحابنا في طبقات الفقهاء وفي مناقب ابي حنيفة ان مالك بن انس كان يسأل ابا حنيفة رضى الله عنه ويأخذ بقوله وبعضهم ذكر انه كان ربما سمع منه متسكرا وذكروا ايضا ان ابا حنيفة سمع منه ايضا ومن الاعلام الذين رووا عنه سفيان الثوري ومات قبله وسفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج ومات قبله وابو عاصم النبيل وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمن الاوزاعي وهو اكبر منه وعبد الله بن مسعدة القعني وعبد الله بن جريج وابو نعيم الفضل بن دكين وقتيبة بن سعيد والليث بن سعد وهو من اقرانه ومحمد بن مسلم الزهري وهو من شيوخه وقيل لا يصح وهو الاصح وروى عنه الامام الشافعي رضى الله عنه وهو احد مشايخه روى عنه واخذ عنه العلم واما الذين رووا عنه الموطأ والذين رووا عنه مسائل الآسى فاكثر من ان يحصوا وقد بلغ فيهم ابو الحسن علي بن عمر الدارقطني في كتاب جمعه في ذلك نحو ألف رجل وأخذ القراءة عرضا عن نافع بن ابي نعيم وقال البخاري اصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما وقال ابن معين كل من روى عنه مالك ثقة الا ابا امية وقال غير واحد هو اثبت اصحاب نافع والزهري وعن الشافعي رضى الله عنه اذا جاءك الحديث عن مالك فشد به يدك واذا جاء الاثر فمالك التجموع عنه مالك بن انس معلمى وعنه اخذنا العلم وعنه قال محمد بن الحسن الشيباني اقتت عند مالك بن انس ثلاث سنين وكسرا وكان يقول انه سمع منه لفظا اكثر من سبعمائة حديث وكان اذا حدثهم عن مالك امتلا منزله وكثر الناس عليه حتى يضيق بهم الموضع واذا حدثهم عن غير مالك من شيوخ الكوفيين لم يجئته الا اليسير. وقال الواقدي وكان مالك شعرا شديدا يبايع ربيعة من الرجال كبير الرأس أصلع (١) وكان لا يخضب وكان يلبس الثياب العدينية الخياد ويكره خلق الثياب ويعيه ويراه من المثلة وهو ايضا من العلماء الذين ابتلوا في دين الله. قال ابن الجوزي ضرب مالك بن انس سبعين سوطا لا جل فتوى لم توافق غرض السلطان ويقال سعى به الى جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس وهو ابن عم ابي جعفر المنصور وقالوا انه لا يرى ايمان يعنكم هذه لشيء فغضب جعفر ودعا به وجرده وضربه بالسياط ومدت يده حتى انخلع كتفه وارتركب منه امر عظيما توفي ليلة اربع عشرة من صفر وقيل من ربيع الاول سنة تسع وسبعين ومائة وصلى عليه عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس امير المدينة يومئذ ودفن بالبقع وزرناقبره غير مرة نسأل الله تعالى العودة ومولده في ربيع الاول سنة اربع وتسعين وفيها ولد الليث بن سعد ايضا وكان حمل به في البطن ثلاث سنين وليس في الرواة مالك بن انس غير هذا الامام وغير مالك بن انس الكوفي روى عنه حديث واحد عن هاني بن حرام وقيل حرام وهم بعضهم فأدخل حديثه في حديث الامام به عليه الخطيب في كتابه المتفق والمفترق وهو احد المذاهب الستة المبتدعة \* والثاني الامام ابو حنيفة مات ببغداد سنة خمسين ومائة عن سبعين سنة \* والثالث الشافعي مات بمصر سنة اربع ومائتين عن اربع وخمسين سنة \* والرابع احمد بن حنبل مات سنة احدى واربعين ومائتين عن ثمانين سنة ببغداد \* والخامس سفيان الثوري مات بالبصرة سنة احدى وستين ومائة عن اربع وستين سنة \* والسادس داود بن علي الاصهاني مات سنة تسعين ومائتين هن ثمان وثمانين سنة ببغداد وهو امام الظاهرية وقد جمع الامام ابو الفضل يحيى بن سلامة الحصكفي الخطيب الشافعي القراء السبعة في بيت وائمة المذاهب في بيت فقال \*

جمعت لك القراء لما ارتقتهم في بيت تراه للائمة جامعا

ابو عمرو وعبد الله حمزة عاصم \* علي ولا تنس المدني ناعما

وان شئت اركان الشريعة فاستمع في تعرفهم فاحفظ اذا كنت ساهما

محمد والنعمان مالك احمد \* وسفيان واذا كر بعد داود تابعا

الثالث هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الاسدي ابو المنذر وقيل ابو عبد الله احد الاعلام تابعي مدني رأى ابن عمر ومسح برأسه ودعا له وجابرا وغيرها ولد مقتل الحسين رضى الله عنه سنة احدى وستين ومات ببغداد سنة خمس واربعين ومائة روى له الجماعة ولم نعرف احدا اشارك في اسمه مع اسم ابيه \* الرابع ابو عبد الله

(١) الاصلح هو الذي انجر شعره مقدم رأسه وباطن طرب .

عروة والدهشام المذكور المدني التابعى الجليل المجمع على جلالته وامامته وكثرة علمه وبراعته وهو أحد الفقهاء السبعة وهم هو وسعيد بن السيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق وسليمان ابن يسار وخارجة بالخاء المعجمة والراء ثم الجيم بن زيد بن ثابت وفي السابع ثلاثة اقوال احدها ابو سلمة بن عبد الرحمن الثاني سالم بن عبد الله بن عمر . الثالث ابوبكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعلى القول الاخير جمعهم الشاعر \*

الا ان من لا يقندى بأئمة \* فقسمة ضيزى من الحق خارجة

فخدم عبيد الله عروة قاسم بن سعيد ابوبكر سليمان خارجة

وام عروة اسماء بنت الصديق وقد جمع الشرف من وجوه فرسول الله ﷺ صهره وابو بكر جده والزيير والده واسماء امه وعائشة خالته ولد سنة عشرين ومات سنة اربع وتسعين وقيل سنة ثلاث وقيل تسع . روى له الجماعة وليس في الستة عروة بن الزبير سواء ولا في الصحابة ايضا \* الخامس أم المؤمنين عائشة بنت ابي بكر الصديق رضى الله عنهما تكنى بأبى عبد الله كناها رسول الله ﷺ بابن اختها عبد الله بن الزبير وقيل بسقط لها وليس بصحيح وعائشة مأخوذة من العيش وحكى عيشة لغة فصيحة وامها ام رومان بفتح الراء وضما زينب بنت عامر وهي ام عبد الرحمن اخى عائشة ايضا ماتت سنة ست في قول الواقدى والزيير وهو الاصح تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بستين وقيل بثلاث وقيل بسنة ونصف أو نحوها في شوال وهي بنت ست سنين وقيل سبع وبني بها في شوال ايضا بدو قعة بدر في السنة الثانية من الهجرة اقامت في صحبته ثمانية اعوام وخمسة أشهر وتوفي عنها وهي بنت ثمانى عشرة وعاشت خمسا وستين سنة وكانت من أكبر فقهاء الصحابة واحد الستة الذين هم أكثر الصحابة رواية روى لها ألفا حديث ومائتا حديث وعشرة احاديث اتفق البخارى ومسلم على مائة واربع وتسعين حديثا وانفرد البخارى باربعة وخمسين ومسلم بثمانية وخمسين روت عن خلق من الصحابة وروى عنها جماعات من الصحابة والتابعين قريب من المائتين ماتت بعد الحمين امانة خمس اوست اوسع او ثمان في رمضان وقيل في شوال وامرت ان تدفن ليلا بعد الوتر بالبقيع وصلى عليها أبو هريرة رضى الله تعالى عنه \* وهل هي أفضل من خديجة بنت خويلد فيه خلاف فقال بعضهم عائشة أفضل وقال آخرون خديجة أفضل وبه قال القاضي والمتولى وقطع ابن العربى المالكي وآخرون وهو الاصح وكذلك الخلاف موجود هل هي أفضل ام فاطمة والاصح انها أفضل من فاطمة وسمعت بعض اساتذتى الكبار ان فاطمة أفضل في الدنيا وعائشة افضل في الآخرة والله أعلم \* وجملة من في الصحابة اسمه عائشة عشرة عائشة هذه وبنت سعد وبنت حز وبنت الحارث القريشية وبنت ابي سفيان الاشهلية وبنت عبد الرحمن بن عتيك زوجة ابن رفاعه وبنت عمير الانصارية وبنت معاوية بن المغيرة ام عبد الملك بن مروان وبنت قدامة بن مظعون وعائشة من الاوهام وانما هي بنت عجرد وسمعت ابن عباس وليس في الصحيحين من اسمه عائشة من الصحابة سوى الصديقة وفيهما عائشة بنت طلحة بن عبيد الله عن خالتها عائشة اصدقها مصعب الف الف وكانت بديعة جدا وفي البخارى عائشة بنت سعد بن ابي وقاص تروى عن ابيها وفي ابن ماجه عائشة بنت مسعود بن الجماء المدوية عن ابيها وعن ابن اخيها محمد بن طلحة وليس في مجموع الكتب الستة غير ذلك وثم عائشة بنت سعد اخرى بصرية تروى عن الحسن (فان قلت) ما أصل قولهم في عائشة وغيرها من ازواج النبي عليه الصلاة والسلام ام المؤمنين بنى فالت اخذوه من قوله تعالى (وازواجه امهاتهم) وقرأ مجاهد وهو اب لهم وقيل انها قراءة ابي بن كعب وهن امهات في وجوب احترامهن وبرهن وتحريم نكاحهن لافي جواز الخلوة والمسافرة وتحريم نكاح بناتهن وكذا النظر في الاصح وبه جزم الرافعى ومقابله حكاه الماوردى \* وهل يقال لاختهن اخوال المسلمين ولاختهن خالات المؤمنين ولبناتهن اخوات المؤمنين فيه خلاف عند العلماء والاصح المنع لعدم التوقيف ووجه مقابله انه مقتضى ثبوت الامومة وهو ظاهر النص لكنه مؤول قالوا ولا يقال آباؤهن وامهاتهن اجداد المؤمنين وجداتهم \* وهل يقال فيهن امهات المؤمنين فيه خلاف والاصح انه لا يقال بناء على الاصح انهن لا يدخلن في خطاب الرجال وعن عائشة رضى

الله عنها انها قالت انا ام رجالكم لام النساء رضي وهل يقال للنبي عليه السلام ابو المؤمنين فيه وجهان والاصح الجواز ونص عليه الشافعي ايضا في الحرمة ومعنى قوله تعالى (ما كان محمدا باحد من رجالكم) لصلبه وعن الاستاذ ابي اسحاق انه لا يقال ابونا وانما يقال هو كابتنا لما روى انه عليه الصلاة والسلام انه قال «انما انالكم كالوالد» \* السادس الحارث بن هشام ابن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم اخو ابي جهل لابويه وابن عم خالد بن الوليد شهيد بدمرا كافرا فانهزم واسلم يوم الفتح وحسن اسلامه واعطاه النبي عليه الصلاة والسلام يوم خيبر مائة من الابل قتل باليرموك سنة خمس عشرة وكان شريفا في قومه وله اثنان وثلاثون ولدا منهم ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام احد الفقهاء السبعة على قول وليس في الصحابة الحارث بن هشام الا هذا والا الحارث بن هشام الجبني روى عنه المصريون ذكره ابن عبد البر وقال بعض الشارحين هذا الحديث ادخله الحفاظ في مسند عائشة دون الحارث وليس للحارث هذا في الصحيحين رواية وانما له رواية في سنن ابن ماجه فقط وعده ابن الجوزي فيمن روى من الصحابة حديثين مراده في غير الصحيحين وليس في الصحابة في الصحيحين من اسمه الحارث غير الحارث بن ربيعي ابي قتادة على احد الاقوال في اسمه والحارث بن عوف ابي واقد اللبي وهما بكنيتهما مشهورا وما خارج الصحيحين لجماعات كثيرة من فوق المائة والخمسين قلت ادخل الامام احمد في مسنده الحارث بن هشام فانه رواه عن عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عن الحارث بن هشام قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث رضي واعلم ان الحارث قد يكتب بلا الف تحفيقا وهشام بكسر الهاء وبالشين المعجمة \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان رجاله كلهم مديون خلاشيخ البخاري . ومنها ان فيه تابعين تابعي . ومنها ان قولها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتمل وجهين احدهما ان تكون عائشة رضى الله عنها حضرته والآخر ان يكون الحارث اخبرها بذلك فعلى الاول ظاهر الاتصال وعلى الثاني مرسل صحابي وهو في حكم المسند . ومنها ان في الاول حدثنا عبد الله وفي الثاني اخبرنا مالك والباقي بلفظة عن المسماة بالنعنة قال القاضي عياض لا خلاف انه يجوز في السماع من لفظ الشيخ ان يقول السماع فيه حدثنا واخبرنا وانبأنا وسمعته يقول وقال لنا فلان وذكر فلان واليه مال الطحاوي وصحح هذا المذهب ابن الحاجب ونقل هو وغيره عن الحاكم انه مذهب الائمة الاربعة وهو مذهب جماعة من الحديث منهم الزهري ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى القطان وقيل انه قول معظم الحجازيين والكوفيين وقال آخرون بالتمنع في القراءة على الشيخ الامقيدا مثل حدثنا فلان قراءة عليه واخبرنا قراءة عليه وهو مذهب ابن المبارك واحمد بن حنبل ويحيى بن يحيى التميمي والمشهور عن النسائي ومحمده الآمدي والغزالي وهو مذهب المتكلمين وقال آخرون بالتمنع في حدثنا والجواز في اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور اهل المشرق ونقل عن اكثر الحديث منهم ابن جريج والاوزاعي والنسائي وابن وهب وقيل انه اول من احدث هذا الفرق بمصر وصار هو الشائع الغالب على اهل الحديث والاحسن ان يقال فيه انه اصطلاح منهم ارادوا التمييز بين النوعين وخصصوا قراءة الشيخ بحدثنا لقوة اشعاره بالنطق والمشافهة واختلف في المعنى فقال بعضهم هو مرسل والصحيح الذي عليه الجماهير انه متصل اذا أمكن لقاء الراوي المروي عنه وقال النووي ادعى مسلم اجماع العلماء على ان المعنى وهو الذي فيه فلان عن فلان : محمول على الاتصال والسماع اذا أمكن لقاء من اضيفت النعنة اليهم بعضهم يعني مع برأتهم من التدليس ونقل أي مسلم عن بعض اهل عصره انه قال لا يحمل على الاتصال حتى يثبت انهما التقيا في عمرها مرة فاكثر ولا يكتفى إمكان تلاقيهما وقال هذا قول ساقط واحتج عليه بان المعنى محمول على الاتصال اذا ثبت التلاقي مع احتمال الارسال وكذا اذا أمكن التلاقي قال النووي والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه ائمة هذا الفن البخاري وغيره وقد زاد جماعة عليه فاشتراط القابسي ان يكون قد ادركه ادرا كابتنا وابو المظفر السمعاني طول الصحبة بينهما رضي

( بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غيره ) قد رواه البخاري ايضا في بدءه الخلق عن فروة عن علي بن مسهر عن

هام . ورواه مسلم في الفضائل عن ابى بكر بن ابى شيبة عن ابن عينة عن ابى كريب عن ابى اسامة وعن ابن  
مير عن ابى بشر عنه

(بيان اللغات) قوله «الوحى» قد فسرناه فيما مضى ولذكر هنا اقسامه وصوره \* اما اقسامه في حق الانبياء  
عليهم الصلاة والسلام فعلى ثلاثة اضرب به احدها سماع الكلام القديم كسماع موسى عليه السلام بنص القرآن ونبينا  
ﷺ بصحيح الاثر به الثانى وحى رسالة بواسطة الملك \* الثالث وحى تلقى بالقلب كقوله عليه الصلاة والسلام  
«ان روح القدس نفث في روعى» اى في نفسى وقيل كان هذا حال داود عليه السلام والوحى الى غير الانبياء عليهم الصلاة  
والسلام بمعنى الالهام كالوحى الى التحل به \* واما صورته على ما ذكره السهيلي فسبعة \* الاولى المنام كما جاء في الحديث \* الثانية  
ان ياتيه الوحى منسل صلصلة الجرس كما جاء فيه ايضا \* الثالثة ان ينفث في روعه الكلام كما مر في الحديث المذكور  
آتفا وقال مجاهد وغيره في قوله تعالى (ان يكلمه الله الاوحيا) وهو ان ينفث في روعه بالوحى \* الرابعة ان يتمثل له الملك  
رجلا كما في هذا الحديث وقد كان ياتيه في صورة دحية \* قلت اختصاص تمثله بصورة دحية دون غيره من  
الصحابه لكونه احسن اهل زمانه صورة ولهذا كان يمشى مثلثا خوفا ان يفتن به النساء \* الخامسة ان يتراءى له  
جبريل عليه السلام في صورته التى خلقها الله تعالى له بستائة جناح ينتشر منها اللؤلؤ والياقوت \* السادسة ان يكلمه  
الله تعالى من وراء حجاب اما في اليقظة كليلة الاسراء اوفى النوم كما جاء في الترمذى مرفوعا «انا نرى ربى في احسن صورة  
فقال فيم يختصم الملا الاعلى» (١) الحديث وحديث عائشة الا ترى ذكره «لجاءه الملك فقال اقرأ» ظاهره ان ذلك  
كان يقظة وفي السيرة فانا نرى وانا نأتم ويمكن الجمع بانه جاء اولا مناماتوطئة وتيسير اعليه وترقبابه . وفي صحيح مسلم من  
حديث ابن عباس رضى الله عنهما «مكث عليه الصلاة والسلام بمكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ويرى الضوء سبع  
سنين ولا يرى شيئا وثمانى سنين يوحى اليه» \* السابعة وحى اسرافيل عليه السلام كما جاء عن الشعبي ان النبي عليه  
الصلاة والسلام وكل به اسرافيل عليه السلام فكان يتراءى له ثلاث سنين ويأتيه بالكلمة من الوحى والشىء ثم وكل به  
جبريل عليه السلام وفي مسند احمد باسناد صحيح عن الشعبي «ان رسول الله ﷺ تزلت عليه النبوة وهو  
ابن اربعين سنة فقرن بنبوته اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين فكان يعلمه الكلمة والشىء ولم ينزل القرآن فلما مضت  
ثلاث سنين قرن بنبوته جبريل عليه السلام فنزل القرآن على لسانه عشرين سنة عشرين سنة وعشر بالمدينة فمات  
وهو ابن ثلاث وستين سنة» وانكر الواقدى وغيره كونه وكل به غير جبريل عليه السلام وقال احمد بن محمد  
البغدادى اكثر ما كان في الشريعة مما اوحى الى رسول الله ﷺ على لسان جبريل عليه السلام قوله «احيانا»  
جمع حين وهو الوقت يقع على القليل والكثير قال الله تعالى (هل اأتى على الانسان حين من الدهر) اى مدة من الدهر  
قال الجوهري الحين الوقت والحين المدة وفلان يفعل كذا احيانا وفي الاحياء والحاصل ان الحين يطلق على لحظة من  
الزمان فما فوقه وعند الفقهاء الحين والزمان يقع على ستة اشهر حتى لو حلف لا يكلمه حينا او زمانا او الحين او الزمان  
فهو على ستة اشهر قالوا لان الحين قد يدر اذبه الزمان القليل وقد يدر اذبه اربعون سنة قال الله تعالى (هل اأتى على الانسان  
حين من الدهر) اى اربعون سنة وقد يدر اذبه ستة اشهر قال الله تعالى (تؤتى اكلها كل حين) قلت هذا اذا لم ينوشينا اما  
اذنوى شيئا فهو على ما نواه لانه حقيقة كلامه قوله «مثل صلصلة الجرس» الصلصلة بفتح الصادين المهمتين الصوت  
المتدارك الذى لا يفهم اول وهلة . ويقال هي صوت كل شىء مصوت كصلصلة السلسلة وفي العباب صلصلة اللجام صوته  
اذا ضوعف . وقال الخطابى يريد انه صوت متدارك يسمعه ولا يشبه اول ما يقرع سمعه حتى يفهمه من بعد وقال  
ابو على الهجرى في اماليه الصلصلة للحديد والنحاس والصفير وباس الطين وما اشبه ذلك صوته . وفي المحكم صل  
يصل صليلا وصلصل وتصلصل صلصلة وتصلصلا صوت فان توهمت ترجيع صوت قلت وصلصل وتصلصل . وقال  
القاضى الصلصلة صوت الحديد فيما له طنين وقيل معنى الحديث هو قوة صوت حفيف اجنحة الملائكة لتشفله عن غير

(١) لهذا الحديث شرح للامامة الحافظ ابن رجب ان شاء تعالى نوقف لنشره . نسأل الله الاعانة .



ذلك ويؤيده الرواية الاخرى « كانه سلسلة على صفوان » اى حفيف الاجنحة والجرس بفتح الراء هو الجلجل الذى يعلق في رأس الدواب . وقال الكرماني الجرس شبه ناقوس صغير او صطل في داخله قطعة نحاس معلق منكوسا على البعير فاذا تحرك تحركت النحاسه فاصابت الصطل فتحصل صلصلة والعامه تقول جرس بالصاد وليس في كلام العرب كلمة اجتمع فيها الصاد والجيم إلا الصمغ وهو القنديل واما الجص فمرب قال ابن دريد اشتقاقه من الجرس اى الصوت والحس وقال ابن سيده الجرس والجرس والجرس الاخير عن كراع الحركة والصوت من كل ذى صوت وقيل الجرس بالفتح اذا فرغ فاذا قالوا ما سمعت له حسا ولا جرسا كسروا فاتبعوا اللفظ باللفظ قال الصغاني قال ابن السكيت الجرس والجرس الصوت ولم يفرق وقال الليث الجرس مصدر الصوت المحروس والجرس بالكسر الصوت نفسه وجرس الحرف نعمة الصوت والحروف الثلاثة لاجروس لها اعنى الواو والياء والالف اللينة وسائر الحروف مجروسة قوله « يفصم » فيه ثلاث روايات \* الاولى وهي افصحها بفتح الياء آخر الحروف واسكان الفاء وكسر الصاد وقال الخطابي معناه يقطع ويتجلى ما يشانى منه قال واصل الفصم القطع ومنه (لانفصام لها) وقيل انه الصدع بلا ابانة وبالقف قطع بابانة فبنى الحديث ان الملك فارقه ليعود \* الثانية بضم اوله وفتح ثالثة وهي رواية ابى ذر الهروى \* قلت هو على صيغة المجهول من المضارع الثلاثى فافهم \* الثالثة بضم اوله وكسر الثالثة من افصم المطر اذا اقلع وهي لغة قليلة قلت هذا من الثلاثى المزيد فيه ومنها افصمت عنه احمى قوله « وقدوعيت » بفتح العين اى فهمت وجمعت وحفظت قال صاحب الافعال وعيت العلم حفظته ووعيت الاذن سمعت واوعيت المتاع جمعتني في الوعاء وقال ابن القطاع واوعيت العلم مثل وعيته وقوله تعالى ( والله اعلم بما يعون ) اى بما يضررون في قلوبهم من التكذيب وقال الزجاج بما يحملون في قلوبهم فهذا من اوعيت المتاع قوله « يتمثل » اى يتصور مشتق من المثال وهو ان يتكلف ان يكون مثالا لشيء آخر وشيها له قوله « الملك » جسم علوى لطيف يتشكل بأى شكل شاء وهو قول اكثر المسلمين وقالت الفلاسفة الملائكة جواهر قائمة بانفسها ليست بمتحيزة البتة فهم من هى مسترفة في معرفة الله تعالى فهم الملائكة المقربون ومنهم مدبرات هذا العالم ان كانت خيرات فهم الملائكة الارضية وان كانت شريرة فهم الشياطين قوله « رجلا » قال في الباب الرجل خلاف المرأة والجمع رجال ورجالات مثل جمال وجمالات وقال الكسائى جمعوا رجلا رجلة مثل عنة وازاجل قال ابو ذؤيب الهذلى \*

أم بنيه سيفهم وشتاؤهم ٥٥ وقالوا تعد واغز وسط الاراجل

يقول اهمتهم نفقة سيفهم وشتاؤهم وقالوا لا يهيم تعد اى انصرف عنا وتصغير الرجل رجيل ورويجل ايضا على غير قياس كانه تصغير راجل ومنه قوله **رويجل** « افلح الرويجل ان صدق » فان قلت هل يطلق على المؤمن من هذه المادة قلت نعم قيل المرأة رجلة انشدا بوعلى وغيره \*

خرقوا حيب فتاتهم ٥٦ لم يراعوا حرمة الرجلة

وفي شرح الايضاح استشهد به ابو على على قوله الرجلة مؤنث الرجل وقول الفقهاء الرجل كل ذكر من بنى آدم جاوز حد البلوغ منقوض به وباطلاق الرجل على الصغير ايضا في قوله تعالى ( وان كان رجل يورث كلالة ) قوله « وان جينه » الجين طرف الجبهة وللانسان جينان يكتفان الجبهة ويقال الجين غير الجبهة وهو فوق الصدغ وها جينان عن يمين الجبهة وشمالها قوله « ليتفصد » بالفاء والصاد المهملة اى يسيل من التفصد وهو السيلان ومنه التفصد وهو قطع العرق لاسالة الدم قوله « عرقا » بفتح الراء وهو الرطوبة التى ترشح من مسام البدن ٥٦

( بيان الصرف ) قوله « اشد على » الاشد افضل التفضيل من شديدا قوله « يفصم » من فصم يفصم فصا من باب ضرب يضرب ولما كانت الفاء من الحروف الرخوة قالت الاشتقاقيون الفصم هو القطع بلا ابانة والقف لما كانت من الحروف الشديدة والقلقلة التى فيها ضغط وشدة قالوا الفصم بالقف هو القطع بابانة واعتبروا في المعين المناسبة قوله « الملك » أصله ملاك تركت الهمزة لكثرة الاستعمال واشتقاقه من اللوكة وهى الرسالة يقال الكنى اليه اى ارسلنى ومنه سمي الملك لانه رسول من الله تعالى وجمه ملائكة قال الزمخشري الملائكة جمع ملاك على وزن الاصل كالعائل جمع

شمال والحاق التاء لتأنيث الجمع • قلت انما قال كذلك حتى لا يظن انه جمع ملك لان وزنه فعل وهو لا يجمع على فمائل ولكن اصله ملاك ولما اريد جمعه رد الى اصله كما ان الشمائل وهي الرياح جمع شمال بالهمز في الاصل لا يجمع شمال لان فعلا لا يجمع على فعائل وفي العباب الالوك والالوكه والمالكه والمراسلة وانما سميت الرسالة الالوكه لانها تولك في الفهم من قول العرب الفرس يألك اللجام الكاى يملكه عليك وقال ابن عباد قديكون الالوك الرسول وقال الصغاني والتركيب يدل على تحمل الرسالة قوله «وعيت» من وعاء اذا حفظه بعبه وعيا فهو وعاء وذلك موعى واذن واعية • (بيان الاعراب) قوله «رسول الله» منصوب لانه مفعول سأل وقوله «الوحى» بالرفع فاعل يأتيك قوله «احيانا» نصب على الظرف والعامل فيه قوله «يأتيني» مؤخرا قوله «مثل» بالنصب قال الكرماني هو حال اى يأتيني مشابها صوته صلصلة الجرس قلت ويجوز ان يكون صفة لمصدر محذوف اى يأتيني ايانا مثل صلصلة الجرس ويجوز فيه الرفع من حيث العربية لامن حيث الرواية والتقدير هو مثل صلصلة الجرس قوله «وهو اشده» الواو فيه للحال قوله «فيفصم» عطف على قوله «يأتيني» والفاء من جملة حروف العطف كما علم في موضعها ولكن نقيده بثلاثة امور الترتيب اما معنوى كما في قام زيد فعمرو واما ذكرى وهو عطف مفصل على مجمل نحو (فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه) والتعقيب وهو في كل شيء بحسبه والسببية وذلك غالب في العاطفة جملة او صفة نحو (فولجوه موسى فقضى عليه) ولا تكون من شجر من زقوم فالؤمن منها البطون فشاربون عليه من الحميم) قوله «وقد وعيت» الواو للحال وقد علم ان الماضى اذا وقع حالا يجوز فيه الواو وتركه ولكنه لا بد من قد اما ظاهرة او مقدره وههنا جاء بالواو وبقد ظاهرة والمقدرة بلا واو نحو قوله تعالى (أو جاؤكم حصرت صدورهم) والتقدير قد حصرت قوله «ماقال» جملة في محل النصب لانها مفعول لقوله «وقد وعيت» وكلمة ما موصولة وقوله «قال» جملة صلتها والعائد محذوف تقديره ما قاله واعلم ان الجملة لاحظ لها من الاعراب الا اذا وقعت موقع المفرد ذلك بحكم الاستقراء في ستة مواضع خبر المتبدا وخبر باب ان وخبر باب كان والمفعول الثانى من باب حسبت وصفة النكرة والحال قوله «واحيانا» عطف على احيانا الاولى قوله «الملك» بالرفع فاعل لقوله يتمثل قوله «لى» اللام فيه للتعليل اى لاجلى ويجوز ان يكون بمعنى عند اى يتمثل عندى الملك رجلا كما في قوائم كبت لحمس خلون قوله «رجلا» نصب على انه تمييز قاله اكثر الشعرا وفيه نظر لان التمييز ما يرفع الابهام المستقر عن ذات مذكورة او مقدره فالاول نحو عندى رطل زيتا والثانى نحو طاب زيد بنفسا قالوا والفرق بينهما ان زيتا يرفع الابهام عن رطل ونفسا لم يرفع ابهاما لاعتى طاب ولا عن زيداذلا ابهام فيهما بل يرفع ابهام ما حصل من نسبتبه اليه وههنا لا يجوز ان يكون من القسم الاول وهو ظاهر ولا من الثانى لان قوله «يتمثل» ليس فيه ابهام ولا في قوله «الملك» ولا في نسبة التمثيل الى الملك فاذن قولهم هذان نصب على التمييز غير صحيح بل الصواب ان يقال انه منصوب بنزع الخافض وان المعنى يتصور الى الملك تصور رجل فلما حذف المضاف المنصوب بالمصدرية اقيم المضاف اليه مقامه و اشار الكرماني الى جواز انتصابه بالمفعولية ان ضمن تمتل معنى اتخذ اى اتخذ الملك رجلا مثلا وهذا ايضا بعيد من جهة المعنى على ما لا يخفى الى انتصابه بالحالية ثم قال فان قلت الحال لا بد ان يكون دالا على الهيئة والرجل ليس بهيئة قلت معناه على هيئة رجل انتهى. قلت الاحوال التى تقع من غير المشتقات لا تتوول بتمثل هذا التأويل وانما تتوول من لفظها كما في قولك هذا بسر الطيب منه رطبا والتقدير متبسرا ومرطبا وايضا قالوا الاسم الدال على الاستمرار لا يقع حالا وان كان مشتقا نحو اسودوا حمر لانه وصف ثابت فمن عرف زيدا عرف انه اسود وايضا الحال في المعنى خبر عن صاحبه فيلزم ان يصدق عليه والرجل لا يصدق على الملك قوله «فيكلمنى» الفاء فيه وفي قوله «فأعى» للمعطف المشير الى التعقيب قوله «مايقول» جملة في محل النصب على انه مفعول لقوله «فأعى» والعائد الى الموصول محذوف تقديره ما يقوله قوله «قالت عائشة» يحتمل وجبين احدهما ان يكون معطوفا على الاسناد الاول بدون حرف المعطف كما هو مذهب بعض النحاة صرح به ابن مالك حينئذ يكون حديث عائشة مسندا والآخر ان يكون كلاما برأسه غير مشارك للاول فعلى هذا يكون هذا من تعاليقات البخارى قد ذكره فأكيدا بامر الشدق وتأييدا

له على ما هو عادته في تراجم الابواب حيث يذ كر ما وقع له من قرآن أو سنة مساعدا الهاونفي بعضهم ان يكون هذا من التعاليق وابقم عليه دليلا ففيه منى اذ الاصل في العطف ان يكون بالاداة ومانص عليه ابن مالك غير مشهور بخلاف ما عليه الجمهور قوله « ولقد رأيت » الواو للقسم واللام للتأكيد وقد للتحقيق ورأيت بمعنى ابصرت فلذلك اكنفى بمفعول واحد قوله « ينزل عليه الوحي » جملة وقتت حالا وقد علم ان المضارع اذا كان مثبتا ووقع حالا لا يسوغ فيه الواو وان كان منفيًا جازفيه الامر ان قوله « الشديد » صفة جرت على غير من هي له لانه صفة البرد لا اليوم قوله « ويفصم » عطف على قوله ينزل قوله « عرقا » نصب على التمييز \*

( بيان المعاني ) قوله « كيف يأتيك الوحي » فيه مجاز عقلي وهو اسناد الايتان الى الوحي كما في انبت الربيع البقل لان الانبات لله تعالى لا للربيع وهو اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له عند المتكلم في الظاهر ويسمى هذا القسم ايضا مجازا في الاسناد واصله كيف يأتيك حامل الوحي فاسند الى الوحي للعلايسة التي بين الحامل والحمول وفيه من المؤكدات واو القسم اكدت به عائشة رضى الله عنها ما قاله عليه الصلاة والسلام من قوله « وهو اشده على » ولام التأكيد وقد التي وضعتها للتحقيق في مثل هذا الموضوع كما في نحو قوله تعالى ( قد افلح من زكاهها ) وذلك لان مرادها الاشارة الى كثرة معاناته عليه الصلاة والسلام التعب والكرب عند نزول الوحي وذلك لانه عليه الصلاة والسلام كانى اذا ورد عليه الوحي يجد له مشقة ويفشاء الكرب لثقل ما يلقي عليه قال تعالى ( انا سنلقى عليك قولا ثقيلا ) ولذلك كان يعتربه مثل حال المحموم كما روى « انه كان يأخذه عند الوحي الرضاء » اى البهر والعرق من الشدة واكثر ما يسمى به عرق الحمى ولذلك كان جبينه يتفصد عرقا كما يفصد وانما كان ذلك ليلو صبره ومحسن تأديبه في راض لاحتمال ما كلفه من اعباء النبوة وقد ذكر البخارى في حديث يعلى بن امية « فادخل رأسه فاذا رسول الله ﷺ عمر الوجه وهو يغط ثم سرى عنه » ومنه في حديث عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال « كان نبي الله عليه الصلاة والسلام اذا اترل عليه كرب لثقل وتربد وجهه » وفي حديث الافك « قالت عائشة رضى الله عنها فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء عند الوحي حتى انه لينحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتى من نقل القول الذى اترل عليه » قلت الرضاء بضم الراء وفتح الحاء المهملة وبالضاد المعجمة الممدودة العرق في اثر الحمى والبهر بالضم تتابع النفس وبالفتح المصدر قوله « يغط » من الغطيط وهو صوت يخرج منه التائم مع نفسه قوله « تربد » بتشديد الباء الموحدة اى تغير لونه قوله « البرحاء » بضم الباء الموحدة وفتح الراء وبالحاء المهملة الممدودة وهو شدة الكرب وشدة الحمى ايضا قوله « مثل الجمان » بضم الجيم وتخفيف الميم جمع جمانة وهي حبة تعمل من فضة كالدرة \*

( بيان البيان ) فيه استعارة بالكناية وهو ان يكون الوحي مشبها برجل مثلا ويضاف الى المشبه الايتان الذى هو من خواص المشبهه والاستعارة بالكناية ان يكون المذكور من طرفي التشبيه هو المشبه ويراد به المشبه بهذا الذى مال اليه السكاكى وان نظر فيه القزويني وفيه تشبيه الجين بالعرق المفصود مبالغة في كثرة العرق ولثقل وقع عرقا تمييزا لانه توضيح بعد ابهام وتفصيل بعد اجمال وكذلك يدل على المبالغة باب الفعل لان اصله وضع للمبالغة والتشديد ومعناه ان الفاعل يتعانى ذلك الفعل ليحصل بمآناته كتشجع اخمناه استعمل الشجاعة وكلف نفسه اياها ليحصلها \*

( الاسئلة والاجوبة ) الاول ما قيل ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي والجواب على النوع الثانى من كيفية الحامل للوحي واجيب باننا لانسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي بل عن كيفية حامله ولئن سلمنا فيان كيفية الحامل مشعر بكيفية الوحي حيث قال « فيكلمنى » اى تارة يكون كالصلصة وتارة يكون كلاما صريحا ظاهر التهم والدلالة به قلت بل نسلم ان السؤال عن كيفية اتيان الوحي لان بلفظة كيف يسأل عن حال الشيء فاذا قلت كيف زيد معناه اصحح ام سقيم والجواب ايضا مطابق لانه قال « احيانا يأتينى مثل صلصلة الجرس » غاية ما في الباب ان الجواب عن السؤال مع زيادة لان السائل سأل عن كيفية اتيان الوحي وبينه عليه الصلاة والسلام بقوله « يأتينى مثل صلصلة الجرس » مع بيان حامل الوحي ايضا بقوله « احيانا يتمثلنى الملك رجلا فيكلمنى » وانما زاد على الجواب لانه بما فهم من السائل انه يعود يسأل عن كيفية حامل الوحي ايضا فأجابته

عن ذلك قبل ان يحوجه الى السؤال فافهم الثانى ما قيل لم قال في الاول «وعيت ما قال» بلفظ الماضى وفي الثانى «فاعى ما يقول» بلفظ المضارع واحيب بان الوعى في الاول حصل قبل النقص ولا يتصور بعده وفي الثانى الوعى حال المكاملة ولا يتصور قبلها اولانه كان الوعى في الاول عند غلبة التلبس بالصفات للملكية فاذا عاد الى حالته الجبلية كان حافظا فاخبر عن الماضى بخلاف الثانى فانه على حالته المعهودة او يقال لفظه قد تقرب الماضى الى الحال واعى فعل مضارع للحال فهذا لما كان صريحا يحفظه في الحال وذلك يقرب من ان يحفظه اذ يحتاج فيه الى استنبات الثالث ما قيل ان ابادا ودق دروى من حديث عمر رضى الله عنه «كنا نسمع عنده مثل دوى التحل» وهننا يقول «مثل صلصلة الجرس» وبينهما تفاوت واحيب بان ذلك بالنسبة الى الصحابة وهذا بالنسبة الى النبي عليه الصلاة والسلام الرابع ما قيل كيف مثل بصلصلة الجرس وقد كره صحبته في السفر لانه مزار الشيطان كما اخرجه ابو داود ومحمده ابن حبان وقيل كرهه لانه يدل على اصحابه بصوته وكان يجب ان لا يعلم العدو به حتى ياتيهم فجأة حكاها ابن الاثير قلت يحتدل ان تكون الكراهة بعد اخباره عن كيفية الوعى الخامس ما قيل ذكر في هذا الحديث حالتين من احوال الوعى وهما مثل صلصلة الجرس وتمثل الملك رجلا ولم يذكر الرؤيا في النوم مع اعلامه لئان رؤياه حق احيب من وجهين احدهما ان الرؤيا الصالحة قد يشره فيها غيره بخلاف الاولين والاخر لعله علم ان قصد السائل بسؤاله ما خص به ولا يعرف الامن جهته وقال بعضهم كان عند السؤال نزول الوعى على هذين الوجهين اذ الوعى على سبيل الرؤيا انما كان في اول البعثة لان اول ما بدى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من الوعى الرؤيا ثم حجب اليه الخلاه كما روى في الحديث وقيل ذلك في ستة اشهر فقط وقال آخرون كانت الموجودة من الرؤيا بعد ارسال الملك منعمرة في الوعى فلم تحسب ويقال كان السؤال عن كيفية الوعى في حال اليقظة \* السادس ما قيل ما وجه الحصر في القسمين المذكورين احيب بان سنة الله لا تجرت من انه لا بد من مناسبة بين القائل والسماع حتى يصح بينهما التحاور والتعليم والتعلم فتلك المناسبة اما باتساف السامع بوصف القائل بغلبة الروحانية عليه وهو النوع الاول او باتساف القائل بوصف السامع وهو النوع الثانى السابع ما قيل ما الحكمة في ضربه صلى الله عليه وسلم في الجواب بالمثل المذكور احيب بانه صلى الله عليه وسلم كان معنيا بالبلاغة مكاشفا بالعلوم الغيبية وكان يوفر على الامة حصتهم بقدر الاستعداد فاذا اريد ان ينبتهم بما لا عهد لهم به من تلك العلوم صاغ لها امثلة من عالم الشهادة ليعرفوا بما شاهدوه مالم يشاهدوه فلما سأل الصحابي عن كيفية الوعى وكان ذلك من المسائل الغريبة ضرب لها في الشاهد مثلا بالصوت المتدارك الذى يسمع ولا يفهم منه شئ تنبيهها على ان اتيانها يرد على القلب في لبسة الجلال فيأخذ هيئة الخطاب حين ورودها بمجامع القلوب ويلاقى من ثقل القول مالا علم له بالقول مع وجود ذلك فاذا كشف عنه وجد القول المنزل يتناقض في الروع واقام موقع المسموع وهذا معنى قوله «يفصم عني» وهذا الضرب من الوعى شبيه بما يوحى الى الملائكة على ما رواه ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «اذا قضى الله في السماء امرا ضربت الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانها سلسلة على الحجر» فاذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير» هذا وقد تبين لنا من هذا الحديث ان الوعى كان ياتيه على صفتين اولها اشد من الاخرى وذلك لانه كان يرد فيهما من الطباع البشرية الى الاوضاع الملكية فيوحى اليه كما يوحى الى الملائكة والاخرى يرد فيها الملك الى شكل البشر وشاكلته وكانت هذه ايسر \* الثامن ما قيل من المراد من الملك في قوله «تمثل لى الملك رجلا» احيب بانه جبريل عليه السلام لان اللام فيه للعهد ولقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون المراد به اسرافيل عليه السلام لانه قمر بنبوتة ثلاث سنين كما ذكرنا فان عورض بان اسرافيل لم ينزل القرآن قط وانما كان ينزل بالكلمة من الوعى احيب بانه لم يذكر ههنا شئ من نزول القرآن وانما الملك الذى نزل بالقرآن هو المذكور في الحديث الآتى حيث قال «فجاءه الملك فقال له اقرأ» الحديث به ولقد حضرت يوما مجلس حديث بالقاهرة وكان فيه جماعة من الفضلاء لاسما من المنتسبين الى معرفة علم الحديث فقرأ القارى من اول البخارى حتى وصل الى قوله «فجاءه الملك فقال له اقرأ» فسألته عن الملك من هو فقالوا جبريل عليه السلام فقلت ما الدليل على ذلك من النقل فتجبروا ثم تصدى واحد منهم فقال لانعم ملكا نزل عليه عليه الصلاة

والسلام غير جبريل قلت قد نزل عليه اسرافيل عليه السلام ثلاث سنين كما رواه احمد في مسنده كما ذكرناه فعند ذلك قال قال الله عز وجل (نزل به الروح الامين) اى بالقرآن والروح الامين هو جبريل عليه السلام. قلت قد سمي بالروح غير جبريل قال الله تعالى «يوم يقوم الروح والملائكة صفا» وعن ابن عباس هو ملك من اعظم الملائكة خلقا فأقم عند ذلك فقلت جبريل قديميز عنه بصفة الامانة لان الله تعالى سماه امينا وسمى ذلك الملك روحا فقط على انه قد روى عن الشعبي وسعيد بن جبير والضحاك ان المراد بالروح في قوله تعالى (يوم يقوم الروح) هو جبريل عليه السلام فقال من اين علمنا ان المراد من الروح الامين هو جبريل عليه السلام قلت بتفسير المفسرين من الصحابة والتابعين وتفسيرهم محمول على السماع لان العقل لا مجال فيه على ان من جملة اسباب العلم الخبر المتواتر وقد تواترت الاخبار من لدن النبي صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا ان الذى نزل بالقرآن على نبينا عليه السلام هو جبريل عليه السلام من غير نكير منكر ولا رد راد حتى عرف بذلك اهل الكتاب من اليهود والنصارى . وروى ان عبد الله بن صوريا من احبار فدىك حاج رسول الله ﷺ وسأله عن يهبط عليه بالوحي فقال جبريل فقال ذلك عدونا ولو كان غيره لا آمننا بك وقد عادانا مرارا واشدها انه انزل على نبينا ان بيت المقدس سيخرجه بختصر فبعثنا من يقتله فليقه يبايل غلاما مسكينا فدفع عنه جبريل وقال ان كان ربكم امره بهلاككم فانه لا يسلطكم عليه وان لم يكن اياه فعلى اى حق تقتلونهم فنزل قوله تعالى (قل من كان عدوا لجبريل) الآية وروى انه كان لعمر رضى الله عنه ارض بأعلى المدينة وكان يمر به على مدارس اليهود فكان يجلس اليهم ويسمع كلامهم فقالوا يا عمر قد احبيناك وانا لنطمع فيك فقال والله لا احببكم لحبكم ولا اسألکم لانى شاك في ديني وانما ادخل عليكم لازداد بصيرة في امر محمد ﷺ وأرى اثاره في كتابكم ثم سأله عن جبريل فقالوا ذلك عدونا يطلع محمدا على اسرارنا وهو صاحب كل خسف وعذاب ويؤيد ما ذكرنا ماروى مرفوعا « اذا أراد الله ان يوحى بالامر تكلم بالوحي اخذت السماء منه رجفة او قال رعدة شديدة خوفا من الله تعالى فاذا سمع ذلك اهل السموات صعقوا وخرروا لله سجدا فيكون اول ما يرفع رأسه جبريل عليه السلام فيكلمه من وحيه بما أراد ثم يمر جبريل عليه السلام على الملائكة كلما مر على سماء سألته ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل ( قال الحق وهو العلى الكبير) فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل فينتهى جبريل عليه السلام حيث امره الله تعالى». التاسع ما قيل كيف كان سماع النبي ﷺ والملاك الوحي من الله تعالى احبب بان الغزالي رحمه الله تعالى قال وسماع النبي والملاك عليهما السلام الوحي من الله تعالى بغير واسطة يستحيل ان يكون بحرف او صوت لكن يكون بخلق الله تعالى للسامع علما ضروريا بثلاثة امور بالتمكلم وبان ماسمعه كلامه وبمراده من كلامه والقدرة الازلية لا تقصر عن اضطرار النبي والملاك الى العلم بذلك وكما ان كلامه تعالى ليس من جنس كلام البشر فسماعه الذى يخلق له لبعده ليس من جنس سماع الاصوات ولذلك عسر علينا فهم كيفية سماع موسى عليه الصلاة والسلام لكلامه تعالى الذى ليس بحرف ولا صوت كما يعسر على الاكف كيفية ادراك البصر للالوان اما سماعه عليه الصلاة والسلام فيحتمل ان يكون بحرف وصوت دال على معنى كلام الله تعالى فالسموع الاصوات الحادثة وهي فعل الملك دون نفس الكلام ولا يكون هذا سماعا لكلام الله تعالى من غير واسطة وان كان يطلق عليه انه سماع كلام الله تعالى وسماع الامم من الرسول عليه الصلاة والسلام كسماع الرسول من الملك وطريق الفهم فيه تقديم المعرفة بوضع اللغة التى تقع بها المحاطبة وحكى القراني خلافا للعلماء في ابتداء الوحي هل كان جبريل عليه السلام ينقل له ملك عن الله عز وجل او يخلق له علم ضرورى بان الله تعالى طلب منه ان يأتي محمدا او غيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام بسورة كذا او يخلق له علما ضروريا بان يأتي اللوح المحفوظ فينقل منه كذا. العاشر ما قيل ما حقيقة تمثّل جبريل عليه الصلاة والسلام له رجلا احبب بأنه يحتمل ان الله تعالى افنى الزائد من خلقه ثم اعاده عليه ويحتمل ان يزيله عنه ثم يعيده اليه بعد التبليغ به على ذلك امام الحرمين واما التداخل فلا يصح على مذهب اهل الحق . الحادى عشر ما قيل اذا تلى جبريل النبي عليه الصلاة والسلام في صورة دحية فاين تكون روحه فان كان في الجسد الذى له ستمائة جناح فالذى اتى لاروح جبريل ولا جسده وان كان في هذا

الذى هو في صورة دحية فهل يموت الجسد العظيم ام يبقى خاليا من الروح المتقلة عنه الى الجسد المشبه بجسد دحية .  
اجيب بانه لا يبعد ان لا يكون انتقالها موجب موته فيبقى الجسد حيا لا ينقص من مفارقه شيء ويكون انتقال روحه  
الى الجسد الثانى كانتقال ارواح الشهداء الى اجواف طير خضر وموت الاجساد بمفارقة الارواح ليس بواجب عقلا  
بل بعادة اجراها الله تعالى في بنى آدم فلا يلزم في غيرهم . الثانى عشر ما قيل ما الحكمة في الشدة المذكورة . اجيب لان  
يحسن حفظه او يكون لابتناء صبره او للخوف من التقصير . وقال الخطابى هي شدة الامتحان ليلو صبره ويحسن  
تأديبه فيرتاض لاحتمال ما كلف من اعباء النبوة او ذلك لما يستشعره من الحوف لوقوع تقصير فيما امر به من  
حسن ضبطه او اعتراض خلل دونه وقد انزل عليه عليه الصلاة والسلام بما ترتاع له النفوس وبمعظم به وجل القلوب  
في قوله تعالى ( ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين ) . الثالث عشر ما قيل  
ما وجه سؤال الصحابة عنه عليه الصلاة والسلام عن كيفية الوحي اجيب بانه انما كان لطلب الطمأنينة فلا يقدح  
ذلك فيهم وكانوا يسألونه عليه الصلاة والسلام عن الامور التى لا تدرك بالحس فيخبرهم بها ولا ينكر ذلك عليهم \*  
( استنباط الاحكام ) وهو على وجوه . الاول فيه اثبات الملائكة رداعلى من انكرهم من الملاحدة والفلاسفة  
الثانى فيه ان الصحابة كانوا يسألونه عن كثير من المعانى وكان عليه السلام يجمعهم ويعلمهم وكانت طائفة تسأل وأخرى  
تحفظ وتؤدى وتبلغ حتى اكمل الله تعالى دينه . الثالث فيه دلالة على ان الملك له قدرة على التشكل بما شاء من الصور \*

٣ \* **حَدَّثَنَا بَحْيِيُّ بْنُ بُكَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ**  
عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ  
الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْهُ مِثْلَ فَلَقِ الصَّيْحِ ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ  
وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءَ فَيَتَحَنَّنُ فِيهِ وَهُوَ التَّمَبُّدُ اللَّيَالِي ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِيهِ  
وَيَنْزُودُ لِلدَّلِكَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيَّ خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ مِنْهَا حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ فَجَاءَهُ  
الْمَلَكُ فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ قَالَ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ  
اقْرَأْ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِيٍّ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ  
مَا أَنَا بِقَارِيٍّ فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ  
عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْجِفُ فُوَادُهُ فَنَدَخَلَ عَلَى  
خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ زَمَلُونِي زَمَلُونِي فَزَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ فَقَالَ لَخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا  
الْظَّهِيرَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي فَقَالَتْ خَدِيجَةُ كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْرِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِيمَ  
وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ  
حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ بْنِ عِمِّمِ خَدِيجَةَ وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرَفَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعِبْرَانِيَّ فَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا  
كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ يَا ابْنَ عِمِّمِ اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا  
تَرَى فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرَ مَا رَأَى فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَلَ  
اللَّهُ عَلَى مُوسَى يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وسلم أو أخرجني هم قال نعم أم يأت رجل قَطُّ بِمَثَلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي وَإِنْ يُدْرِكُنِي  
يَوْمَئِذٍ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَّةٌ أَنْ تُوقِيَنِي وَفَتَرَ الْوَحْيَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ وَأَخْبَرَنِي  
أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ قُرَّةِ الْوَحْيِ فَقَالَ  
فِي حَدِيثِهِ بَيِّنَاتٌ أَنَا أَمْشِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَفَعْتُ بَصْرِي فَأَذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءِ  
جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَرُعِبْتُ مِنْهُ فَرَجَعْتُ فَقُلْتُ زَمَلُونِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِأَيُّهَا  
الْمُدْنَرُ قُمْ فَأَنْذِرْ إِلَى قَوْمِهِ وَالرَّجَزَ فَأَهْجَرَ فَحَمِيَ الْوَحْيَ وَتَتَابَعَ تَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ  
وَأَبُو صَالِحٍ وَتَابِعَهُ هِلَالُ بْنُ رَدَادٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ يُوسُفُ وَمَعْمَرُ بِوَادِرِهِ \*

هذا الحديث من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم فان عائشة رضي الله عنهم تدرک هذه القضية فتكون سمعتها من  
النبي ﷺ او من صحابى وقال ابن الصلاح وغيره مارواه ابن عباس رضي الله عنهما وغيره من احداث الصحابة مما لم  
يخضروه ولم يدركوه فهو في حكم الموصول المسند لان روايتهم عن الصحابة وجهالة الصحابي غير قاده وقال الاستاذ  
أبو اسحق الاسفرائيني لا يحتج به الا ان يقول انه لا يروى الا عن صحابي. قال النووي والصواب الاول وهو مذهب  
الشافعي والجمهور. وقال الطيبي الظاهر انها سمعت من النبي ﷺ لقولها «قال فأخذني فغطني» فيكون قولها «اول ما بدى به  
به رسول الله ﷺ حكاية» مانلفظ به عليه الصلاة والسلام كقوله تعالى (قل للذين كفروا ستغلبون) بالياء والياء  
قلت لم لا يجوز ان يكون هذا بطريق الحكاية عن غيره عليه الصلاة والسلام فلا يكون سماعها منه عليه الصلاة والسلام  
وعلى كل تقدير فالحديث في حكم المتصل السند \*

(بيان رجاله) وهم ستة \* الاول ابو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء الموحدة القرشي المخزومي المصري  
نسبه البخاري الى جده يدلسه ولد سنة اربع و قيل خمس وخمسين ومائة وتوفي سنة احدى وثلاثين ومائتين وهو من  
كبار حفاظ المصريين واثبت الناس في الليث بن سعد روى البخاري عنه في مواضع وروى عن محمد بن عبد الله هو  
النهلي عنه في مواضع قاله ابونصر الكلاباذي وقال المقدسي تارة يقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه ونارة محمد بن عبد الله  
وانما هو محمد بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب النهلي وتارة ينسبه الى جده فيقول محمد بن عبد الله وتارة  
محمد بن خالد بن فارس ولم يقل في موضع حدثنا محمد بن يحيى وروى مسلم حدثنا عن ابي زرعة عن يحيى وروى ابن  
ماجه عن رجل عنه قال ابو حاتم كان يفهم هذا الشأن ولا يحتج به يكتب حديثه وقال النسائي ليس بثقة ووثقه غيرهما وقال  
الدارقطني عندي ما به بأس واخرج له مسلم عن الليث وعن يعقوب بن عبد الرحمن ولم يخرج له عن مالك شيئا ولعله  
والله اعلم لقول الباجي وقد تكلم اهل الحديث في سماعه الموطأ عن مالك مع ان جماعة قالوا هو احد من روى الموطأ عن  
مالك . الثاني الليث بن سعد بن عبد الرحمن ابو الحارث الفهمي مولا ام المصري عالم أهل مصر من تابعي التابعين مولى  
عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي وقيل مولى خالد بن ثابت وفهم من قيس غيلان ولد بقلقشندة على نحو اربع  
فراسخ من القاهرة سنة ثلاث اواربع وتسعين ومات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة وقبره في قرافة مصر يزار  
وكان اماما كبيرا مجمعا على جلالته وثقته وكرمه وكان على مذهب الامام ابي حنيفة قاله القاضي ابن خلكان وليس في  
الكتب الستة من اسمه الليث بن سعد سواء نعم في الرواة ثلاثة غيره . اقدم مصري وكنيته ابو الحارث ايضا وهو ابن  
اخى سعيد بن الحكم . والثاني يروى عن ابن وهب ذكرها ابن يونس في تاريخ مصر . والثالث تنيسى حدث عن بكر بن  
سهل \* الثالث ابو خالد عقيل بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلى بالمتناة تحت القرشي  
الاموي مولى عثمان بن عفان الحافظ مات سنة احدى واربعين ومائة وقيل سنة اربع بمصر حفاة وليس في الكتب الستة  
من اسمه عقيل بضم العين غيره \* الرابع هو الامام ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث

ابن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى الزهرى المدني سكن الشام وهو تابعى صغير سمع أنساوربيعة بن عباد  
وخلقا من الصحابة ورأى ابن عمر وروى عنه ويقال سمع منه حديثين وعنه جماعات من كبار التابعين منهم عطاء وعمر بن  
عبد العزيز ومن صغارهم ومن الاتباع ايضا مات بالشام وأوصى بان يدفن على الطريق بقريية يقال لها شغب وبدافى رمضان  
سنة اربع وعشرين ومائة وهو ابن اثنين وسبعين سنة قلت شغب بفتح الشين وسكون العين المعجمتين وفي آخره باء موحدة  
وبدا بفتح الباء الموحدة \* الخامس عروة بن الزبير بن العوام \* السادس عائشة ام المؤمنين وقد مر ذكرها \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان هذا الاسناد على شرط الستة الايجي فعلى شرط البخارى ومسلم. ومنها ان  
رجاله ما بين مصرى ومدنى \* ومنها ان فيه رواية تابعى عن تابعى وهما الزهرى وعروة \*

(بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غيره) هذا الحديث أخرجه البخارى ايضا في التفسير والتعبير عن عبدالله بن  
محمد عن عبدالرزاق عن معمر وفي التفسير عن سعيد بن مروان عن محمد بن عبدالعزیز بن ابى رزمة عن ابى صالح  
سلمويه عن ابن المبارك عن يونس وفي الايمان عن ابى رافع عن عبدالرزاق عن معمر عن عبدالملك عن ابيه عن جده  
عن عقيل وعن ابى الطاهر عن ابى وهب عن يونس كلهم عن الزهرى وأخرجه مسلم في الايمان وألترمذى  
والنسائى في التفسير \*

(بيان اللغات) قوله «اول ما بدى به» قد ذكر بعضهم اول الشيء في باب أول وبعضهم في باب وأل و ذكره الصغاني  
في هذا الباب وقال الاول نقيض الآخر واصله أو أل على وزن افعال مهموز الوسط قلت الهزمة واوا وادغمت الواو  
في الواو ويدل على هذا قولهم هذا اول منك والجمع الاوائل والاولى على القلب وقال قوم اصله وول على وزن فوعل  
فقلت الواو الاولى همزة وانما لم يجمع على او اول لاستتقالهم اجتماع واو بينهما الف الجمع وهو اذا جعلته صفة لم تصرفه  
تقول لقيته عام اول واذا لم يجعله صفة صرفته تقول لقيته عام اول اقال ابن السكيت ولا تنقل عام الاول وقال ابو زيد يقال  
لقيته عام الاول ويوم الاول بجر آخره وهو كقولك آتيت مسجدا لجمع وقال الازهرى هذا من باب اضافة الشيء الى  
نعته قوله «بدى به» من بدأت بالشيء بدأ ابتدأت به وبدأت الشيء فعلته ابتداء وبدأ الله الخلق وابدأهم بمعنى قوله  
«من الوحي» قدم تفسير الوحي مستوفى قوله «الرؤيا» على وزن فعلى كحبنى يقال راى رؤيا بلا تنوين وجمعها  
روى بالتنوين على وزن دعى قوله «فلق الصبح» بفتح الفاء واللام وهو ضياء الصبح وكذلك فرق الصبح بفتح الفاء  
والراء وانما يقال هذا في الشيء البين الواضح ويقال الفرق ابين من فلق الصبح قال ابن عباس رضى الله عنهما في قوله تعالى  
(فلق الاصباح) ضوه الشمس وضوه القمر بالليل حكاه البخارى في كتاب التعبير ويقال الفلق مصدر كالانفلاق وفي المطالع قال  
الخليل الفلق الصبح قلت فعلى هذا تكون الاضافة فيه للتخصيص والبيان ويقال الفلق الصبح لكنه لما كان مستعملا في هذا المعنى  
وفي غيره اضيف اليه اضافة العام الى الخاص كقولهم عين الشيء ونفسه وفي العباب يقال هو ابين من فلق الصبح ومن فرق  
الصبح ومنه حديث عائشة رضى الله عنها «اول ما بدى به رسول الله ﷺ الرؤيا الصالحة وكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل  
فلق الصبح» اى مينة مثل محى الصبح قال الكرماني والصحيح انه بمعنى المفلوق وهو اسم للصبح فاضيف احدهما الى الآخر  
لاختلاف اللفظين وقد جاء الفلق منفردا عن الصبح قال تعالى (قل اعوذ برب الفلق) قلت تنصيصه على الصحيح غير صحيح بل  
الصحيح انه اما اسم للصبح وجوزت الاضافة فيه لاختلاف اللفظين واما مصدر بمعنى الانفلاق وهو الانشقاق من فلتقت الشيء  
افلقته بالكسر فلما اذا شققته واما الفلق في الآية فقد اختلف الاقوال فيه قوله الخلاء بالمد وهو الخلوه يقال خلا الشيء  
يخلو خلوا وخلوت به خلوة وخلاه والناسب ههنا ان يفسر الخلاء بمعنى الاختلاء او بالخللاء الذى هو المكان الذى لاشى به على  
مالا يخفى على من له ذوق من المعانى الدقيقة. قوله «بغار حراء» الغار بالعين المعجمة قسره جميع شرآح البخارى بانه النقب في  
الجبل وهو قرييب من معنى الكهف قلت الغار هو الكهف وفي العباب الغار كالكهف في الجبل ويجمع على غير ان ويصغر على  
غوير فتصغيره يدل على انه واوى فلذلك ذكره في العباب في فصل غور وحراء بكسر الحاء وتخفيف الراء بالمد وهو مصروف  
على الصحيح ومنهم من منع صرفه ويذكر على الصحيح ايضا ومنهم من انته ومنهم من قصره ايضا فهذه ست لغات قال القاضى



عياض يمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف والتذكير أكثر فن ذكره صرفه ومن أنه لم يصر فيه على ارادة البقعة  
او الوجهة التي فيها الجبل وضبطه الاصيل يفتح الحاء والقصر وهو غريب وقال الخطابي العوام مخطئون في حراء في ثلاثه مواضع  
يفتحون الحاء وهي مكسورة ويكسرون الراء وهي مفتوحة ويقصرون الالف وهي ممدودة وقال التيمي العامة لخت في  
ثلاثة مواضع فتح الحاء وقصر الالف وترك صرفه وهو مصروف في الاختيار لانه اسم جبل وقال الكرماني اذا جمعنا  
بين كلاميهما يلزم اللحن في اربعة مواضع وهو من الغرائب اذ بعدد كل حرف لحن. ولقائل ان يقول كسر الراء ليس  
بلحن لانه بطريق الامالة وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال عن يسارك اذا سرت الى منى له قلة مشرفة الى الكعبة  
منحنية وذكر الكلبي ان حراء وثبير سميا باسمي ابني عم عاد الاولى. قلت ثبير بفتح التاء المثلثة وكسر الباء الموحدة بعدها  
الياء آخر الحروف وهو جبل يرى من منى والمزدلفة قوله «فيتحنت» بالحاء المهملة ثم التون ثم التاء المثلثة وقد فسره في الحديث  
بأنه التعب وقال الصغاني التحنت القاء الحنث يقال تحنت أي تنحى عن الحنث وتأنم أي تنحى عن الاثم وتخرج أي تنحى  
عن الحرج وتحنت اعتزل الاصنام مثل تحنف. وفي المطالع يتحنت معناه يطرح الاثم عن نفسه بفعل ما يخرج عنه من البر  
ومنه قول حكيم أشياء كنت اتحنت وفي رواية كنت ابربرها أي اطلب البر بها واطرح الاثم وقول عائشة رضي الله تعالى عنها  
«ولا أتحنث الى نذري» أي اكتسب الحنث وهو الذنب وهذا عكس ما تقدم. وقال الخطابي ونظيره في الكلام التحوب والتأثم  
أي القى الحوب والاثم عن نفسه قالوا وليس في كلامهم تفعل في هذا المعنى غير هذه وقال الكرماني هذه شهادة نفي كيف  
وقد ثبت في الكتب الصرفية ان باب تفعل يحى للجنب كثيرا نحو تخرج وتحون أي اجتنب الحرج والحيانة وغير ذلك  
. قلت جاءت منه الفاظ نحو تحنت وتأنم وتخرج وتحوب وتهجد وتنجس وتقذر وتحنف وقال الثعلبي فلان يتعجداذا ذن  
يخرج من الهجود وتنجس اذا فعل فعلا يخرج به عن النجاسة وقال ابو المعالي في المنتهى تحنت تعبد مثل تحنف وقلان  
يتحنت من كذا بمعنى يتأنم فيه وهو احد ما جاء تفعل اذا تجنب والقي عن نفسه. وقال السهلي التحنت التبرر تفعل من البر  
وتفعل يقضى الدخول في الشيء وهو الاكثر فيها مثل تفقه وتعبد وتسلك وقد جاءت الفاظ يسيرة تعطى الخروج من  
الشيء واطراحه كالتأثم والتحرج والتحنت بالتاء المثلثة لانه من الحنث والحنث الحمل الثقيل وكذلك التقذر انما هو تباين  
عن القذر واما التحنف بالفاء فهو من باب التعب وقال المازري يتحنت يفعل فعلا يخرج به من الحنث والحنث الذنب  
وقال التيمي هذا من المشكلات ولا يهتدى له سوى الحذاق وسئل ابن الاعرابي عن قوله «يتحنت» فقال لا أعرفه وسألت  
أبا عمرو والشيباني فقال لا أعرف يتحنت انما هو يتحنف من الحنيفة دين ابراهيم عليه السلام قلت قد وقع في سيرة  
ابن هشام يتحنف بالفاء قوله «قبل ان ينزع الى أهله» بكسر الزاي أي قبل ان يرجع وقد رواه مسلم  
كذلك يقال نزع الى أهله اذا حن اليهم فرجع اليهم يقال هل نزعك غيره أي هل جاء بك وجذبك الى  
السفر غيره أي غير الحج وناقاة نازع اذا حنت الى أوطانها ومرعاها وهو من نزع ينزع بالفتح في الماضي  
والكسر في المستقبل وقال صاحب الافعال والاصل في فعل يفعل اذا كان صحيحا وكانت عينه أو لامه  
حرف حلق ان يكون مضارعه مفتوحا الا أفعالا بسيرة جاءت بالفتح والضم مثل جنح ينجح وديع  
يدبع والما جاء من قولهم نزع ينزع بالفتح والكسر وهما يهنيء وقال غيره هنانى الطعام يهنأنى ويهنأنى  
بالفتح والكسر قلت قاعدة عند الصرفيين ان كل مادة تكون من فعل يفعل بالفتح فيها ان يكون فيها حرف من  
حروف الحلق وكل مادة من الماضي والمضارع فيها حرف من حروف الحلق لا يلزم ان يكون من باب فعل يفعل بالفتح  
فيهما فافهم. والاهل في اللغة العيال وفي العيال آل الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه وقال أنس رضي الله عنه سئل رسول الله  
ﷺ «من آل محمد قال كل تقى» والفرق بين آل والاهل ان الآل يستعمل في الاشراف بخلاف الاهل فانه اعم  
وأما قوله تعالى (كدأب آل فرعون) فلتصوره بصورة الاشراف وقال ابن عرفة اراد من آل فرعون من آل  
اليه بدين او مذهب او نسب ومنه قوله تعالى (ادخلوا آل فرعون اشد العذاب) قوله «ويتزود» من التزود وهو اتخاذ  
الزاد والزاد هو الطعام الذي يستصحبه المسافر يقال زودته فتزود قوله «فغطني» بالغين المعجمة والطاء المهملة أي

ضعفتى وعصرنى يقال غطى وغشنى وضعفتى وعصرنى وغزنى وختقى كله بمعنى قال الخطابى ومنه النط في الماء وغطيط النائم ترديد النفس اذا لم يجد مساعدا عند انضمام الشفتين والنت حبس النفس مرة وامساك اليد او الثوب على الفم والانف والنط الخنق وتغييب الرأس في الماء قال الخطابى والنط في الحديث الخنق قوله «الجهد» بضم الجيم وفتحها ومعناه الغاية والمشقة وفي المحكم الجهد والجد الطاقة وقيل الجهد المشقة والجهد الطاقة وفي الموعب الجهد ما جده الانسان من مرض او من مشاق والجهد بلوغك غاية الامر الذى لا تألو عن الجهد فيه وجهته بلغت مشقته واجهدته على ان يفعل كذا وقال ابن دريد جهده حملته على ان يبلغ مجهوده وقال ابن الاعرابى جهد في العمل واجهد وقال ابو عمرو اجهدني حاجتي وجهد وقال الاصمعي جهدت لك نفسي واجهدت نفسي قوله «ثم ارسلني» اى اطلقتني من الارسال قوله «علق» بتحريك اللام وهو الدم الغليظ والقطعة منه علقه قوله «يرجف فؤاده» اى يخفق ويضطرب والرجفان شدة الحركة والاضطراب وفي المحكم رجف الشيء يرجف رجفا ورجوفا ورجفانا ورجيفا وارجف خفق واضطرب اضطرابا شديدا والفؤاد هو القلب وقيل انه عين القلب وقيل باطن القلب وقيل غشاء القاب وسمى القلب قلبا لتقلبه وقال الليث القلب مضغة من الفؤاد معلقة بالنياط وسمى قلبا لتقلبه قوله «زملوني زملوني» هكذا هو في الروايات بال تكرار وهو من التزميل وهو التليف والتزمل الاشتمال والتلف ومنه التدثر ويقال لكل ما يلقى على الثوب الذى يلى الجسد دنار واصل المزمل والمدثر المتزمل والمتدثر ادغمت التاء فيما بعدها قوله «الروع» بفتح الراء وهو الفزع وفي المحكم الروع والرواع والتروع الفزع وقال الهروي هو بالضم موضع الفزع من القلب قوله «كلا» معناه التني والردع عن ذلك الكلام والمراد ههنا التنزيه عنه وهو احد معانيها وقد يكون بمعنى حقا او بمعنى الاتى للتشبيه يستفتح بها الكلام وقد جاءت في القرآن على اقسام جمعها ابن الانبارى في باب من كتاب الوقف والابتداء له وهي مركبة عند ثعلب من كاف التشبيه والانافية قال وانما شددت لامها لتقوية المعنى ولدفع توهيم بقاء معنى الكلمتين وعند غيره هي بسيطة وعند سيويه والحليل والمبرد والزجاج واكثر البصريين حرف معناه الردع والزجر لا معنى لها عندهم الا ذلك حتى يميزون ابدا الوقف عليها والابتداء بما بعدها وحتى قال جماعة منهم متى سمعت كلا في سورة فاحكم بانها مكية لان فيها معنى التهديد والوعيد واكثر ما نزل ذلك بمكة لان اكثر التوكلن بها قالوا وقد تكون حرف جواب بمنزلة اى ونعم وحلوا عليه (كلا والقمر) فقالوا معناه اى والقمر قوله «ما يحزبك الله» بضم الياء آخر الحروف وبالهاء المنعجة من الحزى وهو الفضيحة والهوان واصل الحزى على ما ذكره ابن سيده الوقوع في بلية وشهوة بذلة واخزى الله فلانا ابعدته قاله في الجامع وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري «يحزئك» بالهاء المهملة وبالنون من الحزن ويجوز على هذا فتح الياء وضما يقال حزنه واحزنه لثان فصيحان قرى بهما في السبع وقال اليزيدى احزنه لفة تميم وحزنه لفة قريش قال تعالى (لا يحزنهم الفزع الاكبر) من حزن وقال (ليحزنتي ان تذهبوا به) من احزن على قراءة من قرأ بضم الياء والحزن خلاف السرور يقال حزن بالكسر يحزن حزنا اذا اغتم وحزنه غيره واحزنه مثل شكله واشكله وحكى عن ابي عمرو انه قال اذا جاء الحزن في موضع نصب فتحت الحاء واذا جاء في موضع رفع وجر ضمنت وقرى (وايضا عيناه من الحزن) وقال (تفيض من اللمع حزنا) قال الخطابى واكثر الناس لا يفرقون بين الهم والحزن وهما على اختلافهما يتقاربان في المعنى الا ان الحزن انما يكون على امر قد وقع والهم انما هو فيما يتوقع ولا يكون بمد قوله «لتصل الرحم» قال القرأز وصل رحمه صلة واصله وصلة فحذفت الواو كما قالوا زنة من وزن وأصل وصل هو أمر من وصل اوصل حذفت الواو تبعاً لقلعه فاستغنى عن الهمزة فحذفت فصار صل على وزن عل ومعنى لتصل الرحم تحسن الى قراباتك على حسب حال الواصل والموصول اليه فتارة تكون بالسال وتارة تكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك والرحم القرابة وكذلك الرحم بكسر الراء قوله «وتحمل الكل» بفتح الكاف وتشديد اللام واصله الثقل ومنه قوله تعالى (وهو كل على مولاه) واصله من الكلال وهو الاعياء اى ترفع الثقل اراد تمين الضيف المتقطع ويدخل في حمل الكل الاتفاق

على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك لان الكل من لا يستقل بامرء وقال الداودي الكل المنقطع قوله «وتكسب المدوم» بفتح التاء هو المشهور الصحيح في الرواية والمعروف في اللغة وروى بضمها وفي معنى المضموم قولان اصحهما معناه تكسب غيرك المال المدوم أى تعطيله تبرعا نازيها تعطى الناس ما لا يجودونه عند غيرك من معدومات القوائد ومكارم الاخلاق يقال كسبت مالوا وكسبت غيرى مالا وفي معنى المنفق حينئذ قولان اصحهما ان معناه كفى المضموم يقال كسبت الرجل مالا واكسبته مالا والاول افصح واشهر ومنع القزاز الثاني وقال انه حرف نادر وانشد على الثاني \* واكسبني مالا واكسبته حمدا \* وقول الآخر \*

يعاتبني في الدين قومي وإنما \* ديونى في اشياء تكسبهم حمدا

روى بفتح التاء وضمها والثاني ان معناه تكسب المال وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله ثم تجود به وتنفقه في وجوه المسكرم وكانت العرب تبادح بذلك وعرفت قریش بالتجارة وضعف هذا بأنه لا معنى لوصف التجارة بالمال في هذا الموطن الا ان يريدانه يذله بعد تحصيله واصل الكسب طلب الرزق يقال كسب يكسب كسبا وتكسب واكسب وقال سيويه فيما حكاه ابن سيده تكسب اصاب وتكسب تصرف واجتهد وقال صاحب المحمل يقال كسبت الرجل مالا فكسبه وهذا مما جاء على فعلته ففعل وفي العباب الكسب طلب الرزق واصله الجمع والكسب بالكسر لغة والفصح فتح الكاف تقول كسبت منه شيئا وفلان طيب الكسب والمكسب والمكسب مثال المغفرة والكسبة مثل الجلسة وكسبت اهلى خيرا وكسبت الرجل مالا فكسبه وقال ثعلب كل الناس يقولون كسب فلان خيرا الا ابن الاعرابى فانه يقول كسب فلان خيرا قال والافصح في الحديث تكسب بفتح التاء \* والمدوم عبارة عن الرجل المحتاج العاجز عن الكسب وسماه معدوما لكونه كاليتيم حيث لم يتصرف في المعيشة وذكرا الخطابى ان صوابه المدوم بخذف الواو اى تعطى العائل وترفده لان المدوم لا يدخل تحت الاعمال وقال الكرماني التيمى لم يصب الخطابى اذ حكم على اللفظة الصحيحة بالخطا فان الصواب ما اشتهر بين اصحاب الحديث ورواه الرواة وقال بعضهم لا يمتنع ان يطلق على المدوم المدوم لكونه كالمدوم الميت الذى لا يتصرف له . قلت الصواب ما قاله الخطابى وكذا قال الصغاني في العباب الصواب وتكسب المدوم اى تعطى العائل وترفده نعم المدوم له وجه على معنى غير المعنى الذى فسروه وهو ان يقال وتكسب الشئ الذى لا يوجد تكسبه لنفسك او تملكه لغيرك واليه اشار صاحب المطالع قوله «وتقرى الضيف» بفتح التاء تقول قرىبت الضيف اقربيه قرى بكسر القاف والقصر وقراء بفتح القاف والمدوم يقال للطعام الذى تضيفه به قرى بالكسر والقصر وفاقله قاز كقضى فهو قاض وقال ابن سيده قرى الضيف قرى وقراء اضافة واستقرانى واقرانى طلب منى القرى وانه لقرى للضيف والاثنى قرىة عن اللحياني ولذلك انه لقرى للضيف ومقراة والاثنى مقراة ومقراة الاخيرة عن اللحياني وفي اما لى الهجرى ما اقتربت الليلة يعنى لم آكل من القرى شيئا لى لم آكل طعاما قوله «وتعين على نواب الحق» النواب جمع نائبه وهى الحادثة والنازلة خير الوشر او انما قال نواب الحق لانه تكون في الحق والباطل \* قال ليد رضى الله عنه \*

نواب من خير وشر كلاهما \* فلا الحير معدود ولا الشر لازب

تقول ناب الامر نوبة تزل وهى النواب والتوب قوله «قد تنصر» اى صار نصرانيا وترك عبادة الاوثان وفارق طريق الجاهلية والجاهلية المدة التى كانت قبل نبوة رسول الله ﷺ لما كانوا عليه من فاحش الجهالات وقيل هو زمان الفترة مطلقا قوله «وكان يكتب الكتاب العبرانى فيكتب من الانجيل بالعبرانية» اقول لم ار شار حامن شراح البخارى حقق هذا الموضوع بما يشفى الصدور فنقول بعون الله وتوفيقه قوله «الكتاب» مصدر تقول كتبت كتبا وكتبا وكتابة والمعنى وكان يكتب الكتابة العبرانية ويجوز ان يكون الكتاب اسما وهو الكتاب المعهود منه قوله تعالى (الم ذلك الكتاب) والعبرانى بكسر العين وسكون الباء نسبة الى العبر وزيدت الالف والنون في النسبة على غير القياس وقال ابن الكلابى ما اخذ على غربى الفرات الى برية العرب يسمى العبر واليه ينسب العبريون من اليهود لانهم لم يكونوا عبروا الفرات وقال محمد بن جرير انما نطق ابراهيم عليه الصلاة والسلام بالعبرانية حين عبر النهر فارا من الغمر ودو قد كان الغمرود

قال للذين أرسلهم خلفه اذا وجدتم فتى يتكلم بالسريانية فردوه فلما ادركوه استنطقوه فحول الله لسانه عبرانيا وذلك حين عبر النهر فسميت العبرانية لذلك وفي العباب والعبرية والعبرانية لغة اليهود والمفهوم من قوله « فيكتب من الانجيل بالعبرانية » ان الانجيل ليس عبرانى لان الباء في قوله « بالعبرانية » تتعاقب بقوله « فيكتب » والمعنى فيكتب باللغة العبرانية من الانجيل وهذا من قوة تمكنه في دين النصارى ومعرفة كتابتهم كان يكتب من الانجيل بالعبرانية ان شاء وبالغربية ان شاء وقال التيمى الكلام العبرانى هو الذى انزل به جميع الكتب كالنوراة والانجيل ونحوها وقال الكرمانى فهم منه ان الانجيل عبرانى قلت ليس كذلك بل التوراة عبرانية والانجيل سريانى <sup>١</sup> وكان آدم عليه الصلاة والسلام يتكلم باللغة السريانية وكذلك اولاده من الانبياء وغيرهم غير ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام حولت لفته الى العبرانية حين عبر النهر اى الفرات كما ذكرنا وغير ابنه اسماعيل عليه الصلاة والسلام فانه كان يتكلم باللغة العربية فليل لان اول من وضع الكتاب العربى والسريانى والكتب كلها آدم عليه الصلاة والسلام لانه كان يعلم سائر اللغات وكتبها في الطين وطبخه فلما اصاب الارض الفرق اصاب كل قوم كتابهم فكان اسماعيل عليه الصلاة والسلام اصاب كتاب العرب وقيل تعلم اسماعيل عليه الصلاة والسلام لغة العرب من جرهم حين تزوج امرأة منهم ولهذا يعدونه من العرب المستعربة لا العاربة ومن الانبياء عليهم الصلاة والسلام من كان يتكلم باللغة العربية هو صالح وقيل شعيب ايضا عليه الصلاة والسلام وقيل كان آدم عليه الصلاة والسلام يتكلم باللغة العربية فلما نزل الى الارض حولت لفته الى السريانية وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما مات اب الله عليه رذ عليه العربية وعن سفيان انه ما نزل وحى من السماء الا بالعربية فكانت الانبياء عليهم الصلاة والسلام ترجمه لقومها وعن كعب اول من نطق بالعربية جبريل عليه السلام وهو الذى القاها على لسان نوح عليه الصلاة والسلام فالتقاها نوح عليه الصلاة والسلام على لسان ابنه سام وهو ابو العرب والله اعلم <sup>٢</sup> فان قلت ما اصل السريانية قلت قال ابن سلام سميت بذلك لان الله سبحانه وتعالى حين علم آدم الاسماء علمه سر امن الملائكة وانطقه بها حينئذ قوله « هذا الناموس » بالنون والسين المهملة وهو صاحب السر كما ذكره البخارى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام قال صاحب المحمل وابو عبيد في غريبه ناموس الرجل صاحب سره وقال ابن سيده الناموس السر وقال صاحب الغريبين هو صاحب سر الملك وقيل ان الناموس والجاسوس بمعنى واحد حكاه القزاز في جامعه وصاحب الواعى وقال الحسن في شرح السيرة اصل الناموس صاحب سر الرجل في خيره وشره وقال ابن الانبارى في زاهره الجاسوس الباحث عن امور الناس وهو بمعنى التجسس سواء وقال بعض اهل اللغة التجسس بالجيم البحث عن عورات الناس وبالحاء المهملة الاستماع لحدث القوم وقيل هما سواء وقال ابن ظفر (١) في شرح المقامات صاحب سر الخير ناموس وصاحب سر الشر جاموس وقد سوى بينهما روبة ابن العجاج وقال بعض الشراح وهو الصحيح وليس بصحيح بل الصحيح الفرق بينهما على ما نقل النووى في شرحه عن اهل اللغة الفرق بينهما بان الناموس في اللغة صاحب سر الخير والجاسوس صاحب السر وقال الهروى الناموس صاحب سر الخير وهو هنا جبريل عليه الصلاة والسلام سمى به لخصوصه بالوحى والغيب والجاسوس صاحب سر الشر وقال الصفهاني في العباب ناموس الرجل صاحب سره الذى يطاعه على باطن امره ويخصه به ويستتره عن غيره واهل الكتاب يسمون جبريل عليه السلام الناموس الاكبر والناموس ايضا الحاذق والناموس الذى يلطف مدخله قال الاصمعي قال روبة \*

لا تمكن الختاعة الناموسا <sup>٣</sup> وتخصب للعباة الجاسوسا

بعشر ايديهن والضفوسا \* خصب الغواة العموج المنسوسا

والناموس ايضا قتره الصائد والناموسة عريسة الاسدومنه قول عمرو بن معدى كرب اسد في ناموسته والناموس والتماس التمام والناموس الشرك لانه يوارى تحت الارض والناموس ما التمس به الرجل من الاختيال تقول نمست السر انسه بالكسر نمسا كتمته ونمست الرجل ونامسته اى ساررته وقال ابن الاعرابى لم يأت في الكلام فاعول لام الكلمة فيه سين الا الناموس صاحب سر الخير والجاسوس للشر والجاروس الكثير الاكل والناعوس

الحية والبابوس الصبي الرضيع والراموس القبر والقاموس وسط البحر والقابوس الجميل الوجه والعاطوس دابة يتشأم بها والناموس النعام والجاموس ضرب من البقر وقيل اعجمي تكلمت به العرب وقيل الحاسوس بالحاء غير المعجمة قلت قال الصغاني الحاسوس بالحاء المهمل الذي يتحسس الاخبار مثل الجاسوس يعني بالجميم وقيل الحاسوس في الخير والجاسوس في الشر. وقال ابن الاعرابي الحاسوس المشؤم من الرجال ويقال سنة حاسوس وحسوس اذا كانت شديدة قليلة الخير والقابوس قيل لفظ اعجمي عربوه واصله كاووس فأعرب فوافق العربية ولهذا لا ينصرف للمعجمة والتعريف وابوقابوس كنية النعمان بن المنذر ملك العرب والعاطوس بالعين المهملة والبابوس بالباين الموحدين قال ابن عباد هو الولد الصغير بالرومية والناموس بالنون والميم وقد جاء فاعول ايضا آخره سين فاقوس بلدة من بلاد مصر قوله «جذعا» بالذال المعجمة المفتوحة يعني شابا قويا حتى ابالغ في نصرتك ويكون لك كفاية تامة لذلك والجذع في الاصل للدواب فاستعير للانسان قال ابن سيده قيل الجذع الداخل في السنة الثانية ومن الابل فوق الحق وقيل الجزع من الابل لاربع سنين ومن الخيل لسنتين ومن الغنم لسنة والجمع جذعان وجذاع بالكسر وزاد يونس جذاع بالضم واجذاع قال الازهرى والدهر يسمى جذعا لانه شاب لا يهرم وقيل معناه باليتي ادرك امرك فأكون أول من يقوم بنصرك كالجذع الذي هو اول الانسان قال صاحب المطالع والقول الاول ابين قوله «قط» بفتح القف وتشديد الطاء مضمومة في افصح اللغات وهي ظرف لاستغراق ماضى فيخص بالنبي واشتقاقه من قططته أى قططته فمضى ما فعلت قط ما فعلته فيما انقطع من عمرى لان الماضى منقطع عن الحال والاستقبال وبنيت لتضمنها معنى مذوالى لان المعنى مذان خلقت الى الآن وعلى حركة ثلاثى ساكنان وبالضمة تشبيها بانغايات وقد يكسر على اصل التقاء الساكنين وقد تتبع قافه طاهه في الضم وقد تحفف طأؤه مع ضمها واواسكنها قوله «مؤزرا» بضم الميم وفتح الهمزة بعدها زاي معجمة مشددة ثم راه مهملة اى قويا بليغامن الازر وهو القوة والعون ومنه قوله تعالى (فآزره) اى قواه وفي المحكم آزره ووازره اعانه على الامر الاخير على البدل وهو شاذ وقال ابن قتيبة مما تقول العوام بالواو وهو بالهمز آزرته على الامر اى اعنته فاما وازرته فبمعنى صرت له وزير ا قوله «ثم لم ينشب» اى لم يلبث وهو بفتح الياء آخر الحروف وسكون النون وفتح الشين المعجمة وفي آخره باء موحدة وكان المعنى فجاء الموت قبل ان ينشب في فعل شئ وهذه اللفظة عند العرب عبارة عن السرعة والمجلة ولم أر شارحا ذكر باب هذه المادة غير ان شارحا منهم قال واصل النشوب التعلق اى لم يتعلق بشئ من الامور حتى مات وبابه من نشب الشئ في الشئ بالكسر نشوبا اذا علق فيه وفي حديث الاخنف بن قيس انه قال «خرجنا حجاجا فررنا بالمدينة ايام قتل عثمان بن عفان رضى الله عنه فقلت لصاحبي قد افلح الحج وانى لا ارى الناس الا قد نشبوا في قتل عثمان ولا اراهم الا قتاليه» اى وقوا فيه وقوعا لا منزع لهم عنه قوله «وقر الوحي» معناه احتبس قاله الكرماني قات معناه احتبس بعدمتابته وتواليه في النزول وقال ابن سيده قتر الشئ يفترو ويفترقورا وفتارا سكن بعد حدة ولان بعد حدة وفترو هو والفترو الضعف \*

(بيان اختلاف الروايات) قوله «من الوحي الرؤيا الصالحة» وفي صحيح مسلم «الصادقة» وكذا رواه البخارى في كتاب التعبير أيضا ووقع هنا ايضا «الصادقة» في رواية معمر ويونس وكذا ساقه الشيخ قطب الدين في شرحه ومعناها واحد وهي التي لم يسلط عليه فيها ضغث ولا تلبس شيطان وقال المهلب الرؤيا الصالحة هي تبشير النبوة لانهم يقع فيها ضغث فيتساوى مع الناس في ذلك بل خص عليه السلام بصدقة كلها وقال ابن عباس رضى الله عنهما رؤيا الانبياء عليهم الصلاة والسلام وحى قوله «وكان يخلو بغار حراء» وقال بعضهم وكان يجاور بغار حراء. ثم فرق بين المجاورة والاعتكاف بأن المجاورة قد تكون خارج المسجد بخلاف الاعتكاف ولفظ الجوار جاء في حديث جابر الآتى في كتاب التفسير في صحيح مسلم فيه «جاورت بحراء شهر فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت الوادى» الحديث وحراء بكسر الحاء وبالمد في الرواية الصحيحة وفي رواية الاصيلى بالفتح والقصر وقدمر الكلام فيه مستوفى قوله «فينحنت» قال ابو احمد العسكري رواه بعضهم بتحذف بالفاء وكذا وقع في سيرة ابن هشام بالفاء قوله «قبل ان ينزع» وفي رواية مسلم «قبل ان يرجع» ومعناها

واحد قوله «حتى جاءه الحق» ورواه البخارى في التفسير «حتى لفته الحق» وكذا في رواية مسلم اى اناه بغته يقال فجيء يفجأ بكسر الجيم في الماضى وفتحها في الغابر وفتحاً يفجأ بالفتح فيهما قوله «مانا بقارى» وقد جاء في رواية «ما احسن ان اقرأ» وقد جاء في رواية ابن اسحق «ماذا اقرأ» وفي رواية ابى الاسود في مغازيه انه قال «كيف اقرأ» قوله «فغطني» وفي رواية الطبرى «فغطني» بالناء المتناة من فوق والفت حبس النفس مرة وامسك اليد والثوب على الفم والانف والغظ الحق وتغيب الرأس في الماء وعبارة الداودى معنى غطى صنع بى شيا حتى القانى الى الارض كمن تأخذه الغشية وقال الخطابى وفي غير هذه الروايات فسأبى من سأبت الرجل سأبا اذا خنته ومادته سين مهملة وهمزة وباء موحدة وقال الصفانى رحمه الله ومنه حديث النبي عليه الصلاة والسلام وذكر اعتكافه بجزاه فقال «فاذا أنا يجيريل عليه الصلاة والسلام على الشمس وله جناح بالمشرق وجناح بالمغرب فهلت منه» وذكر كلاما ثم قال «أخذنى فسلفنى بحلاوة الفقاء ثم شق بطنى فاستخرج القلب» وذكر كلاما ثم قال لى اقرأ فلم أدر ما اقرأ فأخذ بخلقى فسأبى حتى احبشت (١) بالبكاء فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق فرجع به رسول الله ﷺ ترجف بوادره» قوله «فهل» اى خفت بمن هاله اذا خوفه ويروى فسأبى بالسين المهملة والهمزة والتاء المتناة من فوق قال الصفانى قال ابو عمر وسأته يسأته سأتا اذا خفته حتى يموت مثل سأبه وقال ابو زيد مثله الا انه لم يقل حتى يموت ويروى «فدستنى» من الدعيت بفتح الدال وسكون العين المهملتين وفي آخره تاء متناة من فوق قال ابن دريد الدعيت الدفع الغنيف عربى صحيح يقال دعته يدعته اذا دفعه بالدال وبالدال المعجمة زعموا قلت ومنه حديث الآخر «ان الشيطان عرض لى وانا اصلى فدعته حتى وجدت برد لسانه ثم ذكرت قول اخى سليمان عليه السلام رب هب لى ملكا» الحديث قلت بمعناه ذاته بالدال المعجمة قال ابو زيد ذاته اذا خفته اشد الحق حتى ادلع لسانه قوله «يرجف فؤاده» وفي رواية مسلم «بوادره» وهو بفتح الباء الموحدة اللحمة التى بين المنكب والعنق ترجف عند الفرع قوله «والله ما يخربك» من الخزيان كما ذكرناه وهكذا رواه مسلم من رواية يونس وعقيل عن الزهرى ورواه من رواية معمر عن الزهرى «يخربك» من الخزن وهو رواية ابى ذر اياها قوله «وتكسب» بفتح التاء هو الرواية الصحيحة المشهورة وفي رواية الكشمينى بالضم قوله «المعدوم» بالواو وهى الرواية المشهورة وقال الخطابى الصواب المعدوم وقد ذكرناه وذكر البخارى في هذا الحديث في كتاب التفسير «وتصدق الحديث» وذكره مسلم ههنا وهو من اشرف خصاله وذكر في السيرة زيادة اخرى «انك لتؤدى الامانة» ذكرها من حديث عمرو بن شريحيل قوله فكان «يكتب الكتاب العبرانى ويكتب من الانجيل بالعبرانية» وفي رواية يونس ومعدوم ويكتب من الانجيل بالعبرانية ولمسلم وكان يكتب الكتاب العربى» والجميع صحيح لان ورقة كان يعلم اللسان العبرانى والكتابة العبرانية فكان يكتب الكتاب العبرانى كما كان يكتب الكتاب العربى لتمكنه من الكتاين واللسانين وقال الداودى يكتب من الانجيل الذى هو بالعبرانية بهذا الكتاب العربى فنسبه الى العبرانية اذ بها كان يتكلم عيسى عليه السلام قلت لانسلم ان الانجيل كان عبرانيا ولا يفهم من الحديث ذلك والذى يفهم من الحديث انه كان يعلم الكتابة العبرانية ويكتب من الانجيل بالعبرانية ولا يلزم من ذلك ان يكون الانجيل عبرانيا لان يجوز ان يكون سريانيا وكان ورقة ينقل منه باللغة العبرانية وهذا يدل على علمه بالاسن الثلاثة وتمكنه فيها حيث ينقل السريانية الى العبرانية قوله «يا ابن عم» كذا وقع ههنا وهو الصحيح لانه ابن عمها ووقع في رواية لمسلم «يا عم» وقال بعضهم هذا وهم لانه وان كان صحيحا لارادة التوقير لكن القصة تمتعد ومخرجاتها متحدة فلا يحمل على انها قالت ذلك مرتين فتمين الحمل على الحقيقة قلت هذا ليس بوجه بل هو صحيح لانها سمته عمها مجازا وهذا إعادة العرب يخاطب الصغير الكبير بيا عم احترامه ورفعا لمرتبته ولا يحصل هذا الفرض بقولها يا ابن عم فعلى هذا تكون تكلمت باللفظين وكون القصة متحدة لاتنافية التكلّم باللفظين قوله «الذى نزل الله» وفي رواية الكشمينى «انزل الله» وفي التفسير «انزل» على ما لم يسم فاعله والفرق بين انزل ونزل ان الاول يستعمل في انزال الشىء دفعة واحدة والثانى يستعمل في تنزيل الشىء

(١) الجبش بالجيم بعدها هاء وشين معجمة ان يفرع الانسان الى الانسان ويأجأ اليه وهو مع ذلك يريد البكاء كما يفرع الصبي الى أمه وابيه يقال جهشت واجهشت فاحفظه.

دفعه بعدد دفعه وقتا بعد وقت ولهذا قال الله تعالى في حق القرآن (نزل عليك الكتاب بالحق) وفي حق التوراة والانجيل (وانزل التوراة والانجيل) فان قلت قال (انا انزلناه في ليلة القدر) قلت معناه انزلناه من اللوح المحفوظ الى بيت العزة في السماء الدنيا دفعه واحده ثم نزل على الرسول عليه السلام من بيت العزة في عشرين سنة بحسب الوقائع والحوادث قوله «على موسى عليه السلام» هكذا هو في الصحيحين وجاء في غير الصحيحين نزل الله على عيسى وكلاهما صحيح اما عيسى فلنقرب زمنه واما موسى فلان كتابه مشتمل على الاحكام بخلاف كتاب عيسى فانه كان امثالا ومواعظ ولم يكن فيه حكم وقال بعضهم لان موسى بعث بالنقمة على فرعون ومن معه بخلاف عيسى وكذلك وقعت النقمة على يد النبي عليه الصلاة والسلام بفرعون هذه الامة وهو ابو جهل بن هشام ومن معه قلت هذا بعيد لان ورقة ما كان يعلم بوقوع النقمة على ابي جهل في ذلك الوقت كما كان في علمه بوقوع النقمة على فرعون على يد موسى عليه السلام حتى يذكر موسى ويترك عيسى. وقال آخرون ذكر موسى تحققة للرسالة لان نزوله على موسى متفق عليه بين اليهود والنصارى بخلاف عيسى فان بعض اليهود ينكرون نبوته وقال السهيلي ان ورقة كان تنصروا النصارى لا يقولون في عيسى انه نبي يا تيه جبريل عليه السلام وانما يقولون ان اقنوم من الاقنيم الثلاثة اللاهوتية حل بناسوت المسيح على اختلاف بينهم في ذلك الحول وهو اقنوم الكلمة والكلمة عندهم عبارة عن العلم فلذلك كان المسيح في زعمهم يعلم التيب ويخبر بما في القدي في زعمهم الكاذب فلما كان هذا مذهب النصارى عدل عن ذكر عيسى الى ذكر موسى لعلمه ولاعتقاده ان جبريل عليه السلام كان ينزل على موسى عليه السلام ثم قال لكن ورقة قد ثبت ايمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم قلت لا يحتاج الى هذا التمثل فانه روى عنه مرة ناموس موسى ومرة ناموس عيسى فقد روى ابو نعيم في دلائل النبوة باسناد حسن الى هشام بن عروة عن ابيه في هذه القصة «ان خديجة اولا آتت ابن عمها ورقة فاخبرته فقال لئن كنت صدقت انه لياتيه ناموس عيسى الذي لا يعلمه بنو اسرائيل» وروى الزبير بن بكار ايضا من طريق عبد الله بن معاذ عن الزهري في هذه القصة «ان ورقة قال ناموس عيسى» وعبد الله بن معاذ ضعيف فمض اخبار خديجة له بالقصة قال لها ناموس عيسى بحسب ما هو فيه من النصرانية وعند اخبار النبي عليه الصلاة والسلام له قال له ناموس موسى والكل صحيح فافهم قوله «يا ليتني فيها جذعا» هكذا رواية الجمهور وفي رواية الاصيلي جذع بالرفع وكذا وقع لابن ماهان بالرفع في صحيح مسلم والاكثرون فيه ايضا على النصب قوله «اذ يخرجك» وفي رواية للبخاري في التعبير «حين يخرجك» قوله «الاعودي» وذكر البخاري في التفسير «الا اودى» من الاذى وهو رواية يونس قوله «وان يدركني يومك» وزاد في رواية يونس «حيا» وفي سيرة ابن اسحاق «ان ادركت ذلك اليوم» يعني يوم الاخراج وفي سيرة ابن هشام ولئن انا ادركت ذلك اليوم لانصرن الله نصرنا يعلمه ثم أدنى رأسه منه يقبل يافوخه وقيل ما في البخاري هو القياس لان ورقة سابق بالوجود والسابق هو الذي يدركه من ياتي بعده كاجاء «اشق الناس من ادركته الساعة وهو حي» ثم قيل ولرواية ابن اسحاق وجه لان المعنى ان ار ذلك اليوم فسمى رؤيته ادرا كما وفي التنزيل (لاندرکه الابصار) اي لا تراها على احد القولين قلت هذا تاويل بعيد فلا يحتاج اليه لانه لا فرق بين ان يدركني وبين ان ادركت في المعنى لان ان تقرب معنى الماضي من المستقبل وهو ظاهر لا يخفى. قوله «وقتر الوحي» وزاد البخاري بعده هذا في التعبير «وقتر الوحي فترة حتى حزن النبي عليه الصلاة والسلام فيما بلغنا حزننا غدا منه مرارا كي يتردى من رؤس احيال فكلما اوفي بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه يترامى له جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله حقافيسكن لذلك جاشه وتقر عينه حتى يرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفي بذروة جبل يترامى له جبريل فقال له مثل ذلك» وهذا من بلاغات معمر ولم يستدنه ولا ذكر راويه ولانه عليه السلام قاله ولا يعرف هذا من النبي ﷺ مع انه قد يحمل على انه كان اول الامر قيل رؤية جبريل عليه الصلاة والسلام كما جاسينا عن ابن اسحاق عن بعضهم او انه فعل ذلك لما اخرجته تكذيب قومه كما قال تعالى (فلعلك باخع نفسك) أوخاف ان الفترة لامراو سبب غشى أن يكون عقوبته من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع بالنهي عن

ذلك فيعترض به ونحو هذا فرار يونس عليه السلام حين تكذيب قومه والله اعلم \*

(بيان الصرف) قوله «يحيى» فعل مضارع في الاصل فوضع علما قوله «بكير» تصغير بكر بفتح الباء وهو من الابل بمنزلة الفقى من الناس والبكرة بمنزلة الفتاة والبيت اسم من اسماء الاسد والجمع الليوث وفلان البيت من فلان اى اشدوا وشجع وعقيل تصغير عقل المعروف او عقل بمعنى الدية وشهاب بكسر الشين المجمة شعلة نار ساطعة والجمع شهب وشهبان بالضم عن الاخفش مثال حساب وحسبان وشهبان بالكسر عن غيره وان فلانا لشهاب حرب اذا كان ماضيا فيها شجاعا وجمعه شهبان والشهاب بالفتح اللبن الممزوج بالماء وعروة في الاصل عروة الكوز والتميص والعروة ايضا من الشجر الذى لا يزال باقيا في الارض لا يذهب وجمعه عرى والعروة الاسد ايضا به سمي الرجل عروة والزبير تصغير زبر وهو العقل والزبر الزجر والمنع ايضا والزبر الكتابة وعائشة من العيش وهو ظاهر قوله «بدى به» على صيغة المجهول قوله «الرؤيا» مصدر كالرجعى مصدر رجع ويختص برؤيا المنام كما اختص الرأى بالقلب والرؤية بالعين قوله «ثم حجب» على صيغة المجهول ايضا والحلام مصدر بمعنى الحلوة قوله «فيتحنث» من باب التفضل وهو للتكلف هنا كتشجيع اذا اشتمل الشجاعة وكلف نفسه اياها لتحصل وكذلك قوله «وهو التبعيد» من هذا الباب وهو استعمال العبادة لتكليف نفسه اياه وكذلك قوله «ويتزود» من هذا الباب وكذلك قوله «تنصر» من هذا الباب قوله «او اخرجى» اصله مخرجون جمع اسم الفاعل فلما اضيف الى باب المتكلم سقطت نونه للاضافة فان قلبت واو ياء واذ غمت في ياء المتكلم به (بيان الاعراب) قوله «اول ما بدى به» كلام اضافي مرفوع بالابتداء وخبره قوله «الرؤيا الصالحة» وكلمة من في قوله «من الوحي» لبيان الجنس قاله القزاز كأنها قالت من جنس الوحي وايمت الرؤيا من الوحي حتى تكون للتبويض وهذا مردود بل يجوز ان يكون للتبويض لان الرؤيا من الوحي كما جاء في الحديث «انها جزء من النبوة» قوله «الصالحة» صفة للرؤيا اما صفة موضحة للرؤيا لان غير الصالحة تسمى بالحلم كما ورد «الرؤيا من اللوالم من الشيطان» واما مخصصة اى الرؤيا الصالحة للرؤيا السيئة او الكاذبة المسماة باضغاث الاحلام والصلاح اما باعتبار صورتها واما باعتبار تعبيرها قال القاضى يحتمل ان يكون معنى الرؤيا الصالحة والحسنة حسن ظاهرها ويحتمل ان المراد صحتها ورؤيا السوء تحتمل الوجين ايضا سوء الظاهر وسوء التأويل قوله «في النوم» لزيادة الايضاح والبيان وان كانت الرؤيا مخصوصة بالنوم كما ذكرنا عن قريب او ذكر لدفع وهم من يتوهم ان الرؤيا تطلق على رؤية العين قوله «وكان لا يرى رؤيا» بلاثين لانه كحلي قوله «مثل» منصوب على انه صفة لمصدر محذوف والتقدير الاجاهت محيما مثل فلق الصباح اى شبيهة لضياء الصباح وقال كثر الشراح انه منصوب على الحال وما قلنا اولى لان الحال مقيدة وما ذكرنا مطلق فهو اولى على ما يخفى على النابغة من التراكيب قوله «الحلاء» مرفوع بقوله حجب لانه فاعل ناب عن المفعول والتسنة فيه التنبيه على ان ذلك من وحي الالهام وليس من باعث البشر قوله «حراء» بالثوين والجر بالاضافة كما ذكرنا قوله «فيتحنث» عطف على قوله «يحلوا» ولا يخلو عن معنى السبية لان اختلاءه هو السبب للتحنث قوله «فيه» اى في الفار محله التصب على الحال قوله «وهو التبعيد» الضمير يرجع الى التحنث الذى يدل عليه قوله «فيتحنث» كما في قوله تعالى (اعدلوا هو اقرب للتعوى) اى العدل اقرب للتعوى وهذه جملة معترضة بين قوله «فيتحنث فيه» وبين قوله «الليالى» لان الليالى منصوب على الظرف والعامل فيه «يتحنث» لاقوله «التبعيد» والايفسد المعنى فان التحنث لا يشترط فيه الليالى بل هو مطلق التبعيد وأشار الطيبي بأن هذه الجملة مدرجة من قول الزهرى لان مثل ذلك من دأبه وبدل عليه مارواه البخارى في التفسير من طريق يونس عن الزهرى قوله «ذوات العدد» منصوب لانه صفة لليالى وعلامة النسب كسر التاء واراد بها الليالى مع ايامهن على سبيل التغليب لانها انصب للحلوة قال الطيبي وذوات العدد عبارة عن القلة نحو (دراهم معدودة) وقال الكرماني يحتمل ان يراد بها الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد لا القليل وهو المناسب للمقام قلت اصل مدة الحلوة معلوم وكان شهرا وهو شهر رمضان كما رواه ابن اسحق في السيرة وانما اجهت عائشة رضى الله عنها العدد ههنا لاختلافه بالنسبة الى المدة التى يتخللها يحيشه الى اهله قوله «ويتزود» بالرفع عطف على قوله «ويتحنث»



وليس هو يعطف على «ان ينزع» لفساد المعنى قوله «لذلك» اى للخلو او للتعبد قوله «مثلها» اى لمثل اللبالي قوله «حتى جاءه الحق» كلة حتى ههنا للغاية وههنا محذوف والتقدير حتى جاءه الامر الحق وهو الوحي الكريم قوله «لجاءه الملك» الالف واللام فيه للعهد اى جبريل عليه السلام وهذه الفاء ههنا الفاء التفسيرية نحو قوله تعالى (فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم) اذ القتل نفس التوبة على احد التفسير وتسمى بالفاء التفصيلية ايضا لان محيى الملك تفصيل للمجمل الذى هو محيى الحق ولاشك ان المفصل نفس المجمل ولا يقال انه تفسير الشئ بنفسه لان التفسير وان كان عين المفسر به من جهة الاحمال فهو غيره من جهة التفصيل ولا يجوز ان تكون الفاء هنا الفاء التعقيبية لان محيى الملك ليس بعد محيى الوحي حتى يعقب به بل محيى الملك هو نفس الوحي هكذا قالت الشراح وفيه بحث لانه يجوز ان يكون المراد من قوله «حتى جاءه الحق» الالهام او سماع هاتف ويكون محيى الملك بعد ذلك بالوحي فحينئذ يصح ان تكون الفاء للتعقيب قوله «فقال اقرأ» الفاء ههنا للتعقيب قوله «ما انا بقارى» قالت الشراح كلمة ما نافية واسمها هو قوله «انا» وخبرها هو قوله «بقارى» ثم الباء فيه زائدة لتأكيد النفي اى ما احسن القراءة وغنطوا من قال بانها استفهامية لدخول الباء في الخبر وهي لا تدخل على ما الاستفهامية ومنعوا استنادهم بما جاء في رواية «ما اقرأ» بقولهم يجوز ان يكون ما ههنا ايضا نافية قلت تغليطهم ومنهم ممنوعان اما قولهم ان الباء لا تدخل على ما الاستفهامية فهو ممنوع لان الاخفش جوز ذلك اما قولهم يجوز ان يكون ما في رواية ما اقم نافية فاحتمال بعيد بل الظاهر انها استفهامية تدل على ذلك رواية ابى الاسود في مغازيه عن عروة انه قال «كيف اقرأ» والمجيب من شارح انه ذكر هذه الرواية في شرحه وهي تصرح بان ما استفهامية ثم غلط من قال انها استفهامية قوله «الجهد» بالرفع والنصب اما الرفع فعلى كونه فاعلا بل بلغ يعنى بلغ الجهد مبلغه مخذف مبلغه واما النصب فعلى كونه مفعولا والفاعل محذوف يجوز ان يكون التقدير بلغ منى الجهد الملك او بلغ الفط منى الجهد اى غاية وسمى وقال التوربشقى لارى الذى يروى بنصب الدال الاقد وهم فيه اوجوزه بطريق الاحتمال فانه اذا نصب الدال عاد المعنى الى انه غطه حتى استفرغ قوته في ضغطه وجهده بحيث لم يبق فيه مزيد وقال الكرمانى وهذا قول غير سديد فان البنية البشرية لا تستدعى استفاد القوة الملكية لاسما في مبدأ الامر وقد دلت القصة على انه اشماز من ذلك وتداخله الرعب وقال الطيبى لاشك ان جبريل عليه السلام في حالة الغلط لم يكن على صورته الحقيقية التى تجلى بها عند سدرة المنتهى وعند مارآه مستويا على الكرسي فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التى تجلى له وغطه واذا صحت الرواية اضمحل الاستبعاد قوله «فرجع بها» اى بالآيات وهى قوله (اقرأ باسم ربك) الى آخره وقال بعضهم اى بالآيات او بالقصة فقوله «او بالقصة» لوجه له اصلا على ما لا يخفى قوله «يرجع فؤاده» جملة في محل النصب على الحال وقد علم ان المضارع اذا كان مثبتا ووقع حالا لا يحتاج الى الواو قوله «واخبرها الخبر» جملة حالية ايضا قوله «لقد خشيت» اللام فيه جواب القسم المحذوف اى والله لقد خشيت وهو مقول قال قوله «فانطلقت به خديجة» اى انطلقا الى ورقة لان الفعل اللازم اذا عدى بالباء يلزم منه المصاحبة فيلزم نهاهما بخلاف ما عدى بالهمزة نحو اذنبته فانه لا يلزم ذلك قوله «ابن عم خديجة» قال النووى هو بنصب ابن ويكتب بالالف لانه بدل من ورقة فانه ابن عم خديجة لانها بنت خويلد بن اسد وهو ورق بن نوفل بن اسد ولا يجوز جر ابن ولا كتابته بغير الالف لانه يصير صفة لبد العزى فيكون عبد العزى ابن عم خديجة وهو باطل . وقال الكرمانى كتابة الالف وعدمها لا يتعلق بكونه متعلقا بورقة او بعد العزى بل علة اثبات الالف وعدم وقوعه بين العليين لان العم ليس علما ثم الحكم بكونه بدلا غير لازم لجواز ان يكون صفة او يانا له قلت ما ادعى النووى لزوم البدل حتى يحدش في كلامه فانه وجه ذكره . ومثل ذلك عبد الله بن مالك ابن يحيى ومحمد بن على ابن الحنفية والمقداد بن عمرو ابن الاسود واسماعيل بن ابراهيم بن عليه واستحاق بن ابراهيم ابن راهويه وابو عبد الله بن يزيد ابن ماجه فحينئذ عبد الله والحنفية ومحمد والاسود ليس بجهد المقداد وانما هو قد تبناه وعليه اسم اعلى وراهويه لقب ابراهيم وما جعله لقب يزيد وكل ذلك يكتب بالالف ويعرب باعراب الاول ومثل ذلك عبد الله بن ابي ابن سلول بتوين ابي ويكتب ابن سلول بالالف ويعرب اعراب عبد الله في الاصح قوله «ما شاء

الله كلمة موصولة وشاءصلتها والعائد محذوف وان مصدرية مفعول شاء والتقدير ماشاء الله كتابته قوله «قدعى»  
 حال قوله «اسم من ابن اخيك» انما اطلقت الاخوة لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله عليه  
 الصلاة والسلام كما قال ابن اخى جديك على سبيل الاخبار وفي ذكر لفظ الاخ استمطاف او جعلته عمال رسول الله عليه  
 الصلاة والسلام ايضا احتراماً له على سبيل التجوز قوله «ماذاترى» في اعرابه اوجه \* الاول ان يكون ما استفهما  
 وذا اشارة نحو ماذا التواني ماذا الوقوف \* الثانى ان يكون ما استفهما وذا موصولة كما في قول ليبرضى الله عنه \*  
 \* الاشارة ان المرء ماذا يحاول \* فامتدأ بدليل ابداله المرفوع منها وذا موصول بدليل افتقاره للجمله بعده وهو ارجح  
 الوجهين في (ويستلونك ماذا ينفقون) \* الثالث ان يكون ماذا كله استفهما على التركيب كقولك لماذا جئت \* الرابع  
 ان يكون ماذا كله اسم جنس بمعنى شىء او موصولا \* الخامس ان يكون ما زائدة وذا للاشارة \* السادس ان يكون  
 ما استفهما وذا زائدة اجازة جماعته من ابن مالك في نحو ماذا صنعت قوله «يا ليتنى فيها» اى في ايام النبوة او في الدعوة  
 وقال ابو البقاء العكبرى المنادى هنا محذوف تقديره يا محمد ليتنى كنت حيا نحو (يا ليتنى كنت معهم) تقديره يا قوم ليتنى  
 والاصل فيه ان يا اذا اولها ما لا يصلح للنداء كالفعل في نحو (الا يا سجدوا) والحرف في نحو يا ليتنى والجملة الاسمية نحو  
 \* يا لعنة الله والاقوام كلهم \* فقيل هي للنداء والمنادى محذوف وقيل لمجرد التنبيه كما لا يلزم الاجحاف بحذف الجمله كلها وقال  
 ابن مالك في الشواهد ظنا كثرا الناس ان يا التي تليها ليت حرف نداء والمنادى محذوف وهو عندى ضعيف لان قائل ليتنى  
 قد يكون وحده فلا يكون معه منادى كقول مريم (يا ليتنى مت قبل هذا) وكان الشىء انما يجوز حذفه اذا كان الموضع  
 الذى ادعى فيه حذفه مستعملا في ثبوته كحذف المنادى قبل امر او دعاء فانه يجوز حذفه كثيرا ثبوته ثمة فمن ثبوته قبل  
 الامر (يا يحيى خذ الكتاب) وقبل الناء (يا موسى ادع لنا ربك) ومن حذفه قبل الامر (الا يا سجدوا) في قراءة الكسائى  
 اى يا هؤلاء اسجدوا وقبل الدعاء قول الشاعر \*  
 الا يا اسلمى يادرمى على البلى \* ولا زال منهلا بجر عائلك القطر

اى يادار اسلمى نحسن حذف المنادى قبلها اعتياد ثبوته بخلاف ليت فان المنادى لم تستعمله العرب قبلها ثابتا فادعاء  
 حذفه باطل فتعين كون ياهذه لمجرد التنبيه مثل الا في نحو \* الاليت شعربى هل ايتن ليلية \* قلت دعوا بيطلان الحذف  
 غير سديدة لان دليله لم يساعده اما قوله لان قائل ليتنى قد يكون وحده الخ فظاهر الفساد لانه يجوز ان يقدر فيه  
 نفسى في مخاطب نفسه على سبيل التجريد فالتقدير في الآيه يا نفسى ليتنى مت قبل هذا وهنا ايضا يكون التقدير يا نفسى  
 ليتنى كنت فيها جذعا واما قوله ولان الشىء انما يجوز حذفه فظاهر البعد لانه لا ملازمة بين جواز الحذف وبين ثبوت  
 استعماله فيه فافهم قوله «جذعا» بالنصب والرفع وجه النصب ان يكون خبر كان المقدر تقديره ليتنى اكون جذعا  
 واليه مال الكسائى وقال القاضى عياض هو منصوب على الحال وهو منقول عن النحاة البصرية وخبر ليت حينئذ  
 قوله «فيها» والتقدير ليتنى كائن فيها حال شيبه ووجه وقوة لتصرتك وقال الكوفيون ليت اعلمت عمل تمنيت فنصب الجزئين  
 كما في قول الشاعر \* ياليت ايام الصبار واجما \* وجه الرفع ظاهر وهو كونه خبر ليت قوله «اذ يخرجك قومك» قال  
 ابن مالك استعمل فيه اذ في المستقبل كما هو استعمال صحيح وغفل عنها كثر النحويين ومنه قوله تعالى (وانذرهم يوم  
 الحسرة اذ قضى الامر) وقوله تعالى (وانذرهم يوم الآزفة اذ القلوب) وقوله (فسوف يعلمون اذ الاعلال في اعناقهم)  
 قال وقد استعمل كل منهما في موضع الآخرو من استعمال اذ نحو قوله تعالى (واذا رأوا تجارة او لهوا انفضوا  
 اليها) لان الانفضاض واقع فيما مضى وقال بعضهم هذا الذى ذكره ابن مالك قد اقرم عليه غير واحد وتعقبه شيخنا  
 بان النحاة لم ينفخوا عنه بل منعوا وروده واولوا ما ظهره ذلك وقالوا في مثل هذا استعمل الصيغة الدالة على المضى  
 لتحقق وقوعه فترلوه منزلته ويقوى ذلك هنا ان في رواية البخارى في التعبير حين يخرجك قومك وعند التحقيق مادعاء  
 ابن مالك فيها ارتكاب مجاز وما ذكره غيره فيه ارتكاب مجاز ومجازم اولى لما يبتنى عليه من ان يقع المستقبل في صورة  
 المضى تحقيا لوقوعه او استحضارا للصورة الآتية في هذه دون تلك قلت بل غفلوا عنه لان التنبيه على مثل

هذا ليس من وظيفتهم وإنما هو من وظيفة اهل المعاني وقوله بل منعوا وروده كيف يصح وقد ورد في القرآن في غير ما موضع وقوله واولوا ما ظاهره ينافي قوله منعوا وروده وكيف نسب التأويل اليهم وهو ليس اليهم وإنما هو الى اهل المعاني قوله ومجازم اولي الخ بعيد عن الاولوية لان التليل الذي علله لهم هو عين ماعله ابن مالك في قوله استعمل اذ في المستقبل كانا وبالعكس فمن اين الاولوية قوله «او مخرجي م» جملة اسمية لان مبتدأ ومخرجي مقدا خبره ولا يجوز العكس لان مخرجي نكرة فان اضافته لفظية اذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال وقد قلنا ان اصله مخرجون جمع مخرج من الاخراج فلما اضيف الى ياء التكم سقطت النون وادغمت الياء في الياء فصار مخرجي بتشديد الياء ويجوز ان يكون مخرجي مبتدأ وهم فاعلا سد مسد الخبر على لغة كلوني البراغيث ولوروي مخرجي بسكون الياء او فتحها مخففة على انه مفرد يصح جله مبتدأ وما بعده فاعلا سد مسد الخبر كما تقول او مخرجي بنو فلان لاعتماده على حرف الاستفهام لقوله عليه الصلاة والسلام «أحي والداك» والمنفصل من الضمائر مجرى مجرى الظاهر ومنه قول الشاعر \*

امنجز انتم وعدا وثقت به \* ام اقتنيتم جميعا نهج عرقوب

وقال ابن مالك الاصل في امثال هذا تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدم على غيرها من ادوات الاستفهام نحو (وكيف تكفرون) و(فأني تؤفكون) و(فأين تذهبون) والاصل ان يجاء بالهمزة بعد العاطف كهذا المثال وكان ينبغي ان يقال او مخرجي فالواو للعطف على ما قبلها من الجمل والهمزة للاستفهام لان اداة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل والعاطف لا يتقدم عليه جزء ما عطف عليه ولكن خصت الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيها على انه اصل ادوات الاستفهام لان الاستفهام له صدر الكلام وقد خولف هذا الاصل في غير الهمزة فأرادوا التنبيه عليه وكانت الهمزة بذلك أولى لاصالتها وقد غفل الزمخشري عن هذا المعنى فادعى ان بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفة عليها بالعاطف ما بعده. قلت لم يغفل الزمخشري عن ذلك وإنما ادعى هذه الدعوى لدقة نظريه وذلك لان قوله «او مخرجي م» جواب ورد على قوله «اذي مخرجك» على سبيل الاستبعاد والتعجب فكيف يجوز ان يقدر فيه تقديم حرف العطف على الهمزة ولان هذه انشائية وتلك خبرية فلاجل ذلك قدمت الهمزة على ان اصلها مخرجي م بدون حرف العطف ولكن لما اريدم يدا استبعادا وتعجب حيء بحرف العطف على مقدر تقديره امعادي م ومخرجي م واما انكار الحذف في مثل هذه المواضع فستبعد لان مثل هذه الحذوف من حليه البلاغة لا سيما حيث الامارة قائمة عليها والدليل عليها هنا وجود العاطف ولا يجوز العطف على المذكور فيجب ان يقدر بعد الهمزة ما يوافق المعطوف تقريراً للاستبعاد قوله «وان يدركي» كقوله ان للشرط ويدركي مجزومها ويومك مرفوع لانه فاعل يدركي والمضاف فيه محذوف اي يوم اخر اخرجك او يوم انتشار نبوتك قوله «انصرك» مجزوم لانه جواب الشرط وانصر منصوب على المصدرية ومؤزرا صفته قوله «ورقة» بالرفع فاعل لقوله «لم ينشب» وكلمة ان في قوله ان توفي مفتوحة مخففة وهي بدل اشتمال من ورقة اي لم تلبث وفاته

(بيان المعاني) قوله «الصالحه» صفة موضحة عند النجاة وصفة فارقة عند اهل المعاني وقوله «في النوم» من قبيل امس الدابر كان يوما عظيما لانه ليس للكشف ولا للتخصيص ولا للمدح ولا للذم فمعين ان يكون للتأكيد قوله «مانا بقاري» قيل ان مثل هذا يفيد الاختصاص قلت قال الطيبي مثل هذا التركيب لا يلزم ان يفيد الاختصاص بل قد يكون للتقوية والتوكيد اي لست بقاريه البتة لا محالة وهو الظاهر ههنا والمناسب للمقام قوله (اقرأ باسم ربك) قدم الفعل الذي هو متعلق الباء وان كان تأخيره للاختصاص كما في قوله عز وجل (بسم الله مجراها ومرساها) لكون الامر بالقراءة اهم وتقديم الفعل او قل لذلك وقوله «اقرأ» امر بابجد القراءة مطلقا لا يختص بمقروه دون مقروه وقوله «باسم ربك» حال اي اقرأ مفتحا «باسم ربك» اي قل بسم الله الرحمن الرحيم ثم اقرأ وقال الطيبي وهذا يدل على ان البسملة مأور بقراءة في ابتداء كل قراءة فتكون قراءتها مأورة في ابتداء هذه السورة ايضا قلت هذا التقدير خلاف الظاهر فان جبريل عليه الصلاة والسلام لم يقل له الا ان يقول (اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الانسان من عاق اقرأ وربك الاكرم) قال الواحدى

اخبرنا الحسن بن محمد الفارسي قال اخبرنا محمد بن عبدالله بن الفضل التاجر قال اخبرنا محمد بن الحسن الحافظ قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا محمد بن صالح قال حدثنا ابو صالح قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني محمد بن عباد بن جعفر الخزمي انه سمع بعض علمائهم يقول كان اول ما نزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم ( اقر باسم ربك الذي ) الى قوله (الم يعلم) قال هذا صدر ما نزل على رسول الله ﷺ يوم حراء ثم انزل آخرها بعد ذلك وما شاء الله ولئن سلمنا ان البسملة مأثور بها في القراءة فلا يلزم من ذلك الوجوب لانه يجوز ان يكون الامر على وجه التدب والاستحباب لاجل التبرك في ابتداء القراءة قوله « ربك الذي خلق » وصف مناسب مشعر بعلية الحكيم بالقراءة والاطلاق في خلق اول او على منوال يعطى ويمنع وجعله توطئة لقوله (خلق الانسان) ايذنا بان الانسان اشرف المخلوقات ثم الامتان عليه بقوله (علم الانسان) يدل على ان العلم اجل النعم قوله (علم بالقلم) اشارة الى العلم التعليمي (وعلم الانسان مالم يعلم) اشارة الى العلم اللدني قوله « لقد خشيت على نفسي » اشار في تأكيد كلامه باللام وقد ادى الى تمكن الحشية في قلبه وخوفه على نفسه حتى روى صاحب التريين في باب العين والدال والميم « ان رسول الله ﷺ قال لحديجة رضيت الله عنها اظن انه عرض لي شه جنون فقالت كلانك تكسب المعدوم وتحمل الكل » انتهى فأجابت خديجة ايضا بكلام فيه قسم وتأكيديان واللام في الخبر في صورة الجملة الاسمية وذلك ازالة لخيرته ودهشته وذلك من قيل قوله تعالى (وما ابرىء نفسي ان النفس لامارة بالسوء) لان قوله (وما ابرىء) ما ازرني نفسي اورث المخاطب حيرة في انه كيف لا ينزه نفسه عن السوء مع كونها مطمئة زكية فآزال تلك الحيرة بقوله « ان النفس لامارة بالسوء » في جميع الاشخاص اى بالشهوة والرذيلة الامن عصمه الله تعالى وكذلك قوله تعالى (يا ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم) وقوله تعالى (وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم) واما مثل ذلك في التنزيل كثيرة وكل هذا من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر قوله (ياليتي) كلمة ليت للمتنى تتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن قليلا وتخي ورقة ان يكون عند ظهور الدعاء الى الاسلام شا باليكون امكن الى نصره واما قال ذلك على وجه التحسر لانه كان يتحقق انه لا يعود شا بقوله « او مخر جي هم » قد ذكرنا ان الهمزة فيه للاستفهام واما كان ذلك على وجه الانكار والتفجع لذلك والتألم منه لانه استبعد اخراجه من غير سبب لانها حرم الله تعالى وبلد ابيه اسماعيل ولم يكن منه فيما مضى ولا فيما ياتي سبب يقتضى ذلك بل كان منه انواع المحاسن والكرامات المقتضية لاکرامه وانزاله ماهو لائق بمجمله والعادة ان كل ما اتى للنفس بغير ما تحب وتألف وان كان ممن يحب ويعتقد يعافه ويطرده وقد قال الله تعالى حكاية عنهم « فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون » \*

( بيان البيان ) قوله « مثل فاق الصبح » فيه تشبيه وقد علم ان أداة التشبيه الكاف وكأن ومثل ونحو وما يشق من مثل وشبه ونحوها والمشبه هنا الرؤيا والمشبه به فلق الصبح ووجه الشبه هو الظهور البين الواضح الذي لا يشك فيه قوله « ياليتي فيها جذعا » فيه استعارة الحيوان للانسان ومبناه على التشبيه حيث اطلق الجذع الذي هو الحيوان المنتهى الى القوة واراد به الشباب الذي فيه قوة الرجل وتمكن من الامور \*

( الاسئلة والاجوبة ) وهي على وجوه . الاول ما قيل لم ابتدئ عليه الصلاة والسلام بالرؤيا اولا واوجب بانه انما ابتدئ به لثلاث افعال الملك وبآتيه بصريح النبوة ولا تتحملها القوى البشرية فبدئ به بأوائل خصال النبوة وتباشير الكرامة من صدق الرؤيا مع سماع الصوت وسلام الحجر والشجر عليه بالنبوة ورؤية الضوء ثم اكل الله النبوة بارسال الملك في اليقظة وكشف له عن الحقيقة كرامة له \* الثاني ما قيل ما حقيقة الرؤيا الصادقة احبب بان الله تعالى يخلق في قلب النائم اوفى حواسه الاشياء كما يخلقها في اليقظة وهو سبحانه وتعالى يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا غيره عنه فربما يقع ذلك في اليقظة كما رآه في المنام وربما جعل ما رآه علما على امور أخر يخلقها الله في ثاني الحال او كان قد خلقها فتقع تلك كما جعل الله تعالى النيم علامة للمطر \* الثالث ما قيل لم حبب اليه الخلوه احبب بان معها فراغ القلب وهي معنية على التفكير والبشر لا ينتقل عن طبعه الا بالرياضة البليغة فحبب اليه الخلوه لينقطع عن محالطة البشر فينسى المألوقات من عادته فيجد الوحي منه مرادا سهلا لاحزنا ومثل هذا المعنى كانت مطالبة الملك له بالقراءة والصفحة ويقال كان ذلك اعتبارا او فكرة

باعتبار ابراهيم عليه الصلاة والسلام لنا حاجة وبه والضرعة اليه ليريه السبيل الى عبادته على صحه ارادته وقال الخطابي حجب  
 العزلة اليه لان فيها سكون القلب وهي معينه على التفكير وبها ينقطع عن مألوفات البشر ويخضع قلبه وهي من جملة المقدمات التي  
 ارهصت لتبوتها وجعلت مبادئ لظهورها . الرابع ما قيل ان عبادته عليه الصلاة والسلام قبل البعث هل كانت شرعية اعدام لافيه  
 قولان لاهل العلم وعزى الثاني الى الجمهور انما كان يتعبد بما يلقى اليه من نور المعرفة واختار ابن الحاجب واليضاوى انه كلف  
 التعبد بشرع واختلف القائلون بالثاني هل ينتفى ذلك عنه عقلام نقلا فليل بالاول لان في ذلك تنفير عنه ومن كان تابعا فبعيد  
 منه ان يكون متبوعا وهذا خطأ منه كما قال المازري فالمقل لا يحيل ذلك وقال حذاق اهل السنة بالثاني لان لو فعل لنقل لانه عمل  
 تتوفر الدواعي على نقله ولا فتخرجه اهل تلك الشريعة والقائل بالاول اختلف فيه على ثمانية اقوال \* احدها انه كان يتعبد  
 بشرعية ابراهيم عليه السلام الثاني بشرعية موسى عليه السلام الثالث بشرعية عيسى عليه السلام الرابع بشرعية نوح عليه السلام الخامس بشرعية آدم  
 حكي عن ابن برهان \* السادس انه كان يتعبد بشرعية من قبله من غير تعيين \* السابع ان جميع الشرائع شرع له حكاها بعض شراح  
 الحصول من المسالكية عليه السلام الثامن الوقف في ذلك وهو مذهب ابى المعالى الامام واختاره الآمدى \* فان قلت قد قال الله تعالى  
 (ثم أوحينا اليك أن اتبع ملة ابراهيم) قلت المراد في توحيد الله وصفاته او المراد اتباعه في التماسك كما علم جبريل عليه  
 السلام ابراهيم عليه السلام \* الخامس ما قيل ما كان صفة تعبده اجيب بأن ذلك كان بالتفكر والاعتبار باعتبار  
 ابيه ابراهيم عليه الصلاة والسلام \* السادس ما قيل هل كلف النبي بعد النبوة بشرع احد من الانبياء عليهم الصلاة  
 والسلام اجيب بأن الاصوليين اختلفوا فيه والاكثرون على المنع واختاره الامام والآمدى وغيرها وقيل  
 بل كان مأمورا بأخذ الاحكام من كتبهم ويعبر عنه بأن شرع من قبلنا شرع لنا واختاره ابن الحاجب وللشافعي فيه  
 قولان اصحهما الاول واختاره الجمهور \* السابع ما قيل متى كان نزول الملك عليه اجيب بأن ابن سعد روى  
 باسناده ان نزول الملك عليه بحراء يوم الاثنين لسبع عشرة خلت من رمضان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ابن اربعين  
 سنة عليه السلام الثامن ما قيل ما الحكمة في غطه ثلاث مرات قلت ليظهر في ذلك الشدة والاجتهاد في الامور وان  
 يأخذ الكتاب بقوة ويترك الاناة فانه امر ليس بالهونينا وكرره ثلاثا مبالغة في التثبت عليه السلام التاسع ما قيل ما الحكمة  
 فيه على رواية ابن اسحاق ان الغط كان في النوم اجيب بانه يكون في تلك الغطات الثلاث من التأويل بثلاث شدائد  
 يتلى بها أولا ثم يأتي الفرح والسرور \* الاولى ما لقيه عليه الصلاة والسلام هو واصحابه من شدة الجوع في  
 الشعب حتى تعاقدت قريش ان لا يبيعوا منهم ولا يصلوا اليهم \* والثانية ما لقوا من الخوف والايام بالقتل \* والثالثة  
 ما لقيه عليه الصلاة والسلام من الاجلاء عن الوطن والهجرة من حرم ابراهيم عليه الصلاة والسلام \* العاشر  
 ما قيل ما الحشية التي خشها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال لقد خشيت على نفسي اجيب بان العلماء اختلفوا فيها على  
 اثني عشر قولاً عليه السلام الاول انه خاف من الجنون وان يكون مارآه من أمر السكينة وجاء ذلك في عدة طرق وأبطله  
 ابو بكر بن العربي وانه لجدير بالابطال عليه السلام الثاني خاف ان يكون هاجسا وهو الخاطر بالبال وهو ان يحدث نفسه  
 ويجد في صدره مثل الوسواس وابطلوا هذا ايضا لانه لا يستقر وهذا استقر وحصلت بينهما المراجعة عليه السلام الثالث خاف من  
 الموت من شدة الرعب عليه السلام الرابع خاف ان لا يقوى على مقاومة هذا الامر ولا يطيق حمل اعباء الوحي عليه السلام الخامس العجز عن  
 النظر الى الملك وخاف ان ترهق نفسه وينخلع قلبه لشدة ما لقيه عند لقائه \* السادس خاف من عدم الصبر على أذى قومه  
 \* السابع خاف من قومه ان يقتلوه حكاها السهيلي ولاغروا به بشرى يخشى من القتل والاذى ثم يهون عليه الصبر في ذات الله تعالى  
 كل خشية ويجلب الى قلبه كل شجاعة وقوة \* الثامن خاف مفارقة الوطن بسبب ذلك \* التاسع ما ذهب  
 اليه ابو بكر الاسما عيلي انها كانت منه قبل ان يحصل له العلم الضروري بأن الذي جاءه ملك من عند الله تعالى وكان اشق  
 شىء عليه أن يقال عنه شىء عليه السلام العاشر خاف من وقوع الناس فيه \* الحادى عشر ما قاله ابن أبى حمزة ان خشيته كانت  
 من الوعك الذي أصابه من قبل الملك \* الثاني عشر هو اخبار عن الحشية التي حصلت له على غير مواطئة بفته كما يحصل  
 للبشر اذا دهمه امر لم يمهده وقال القاضي عياض هذا اول بادية التبشير في التوهم واليقظة وسمع الصوت قبل لقاء الملك

وتحقق رسالة ربه فقد خاف ان يكون من الشيطان فاما بعد ان جاءه الملك بالرسالة فلا يجوز الشك عليه ولا يخشى تسلط الشيطان عليه وقال النووى هذا ضعيف لانه خلاف تصريح الحديث فان هذا كان بعد غط الملك واتيانه باقرا باسم ربك قال قلت الا ان يكون معنى خشيت على نفسى ان يجبرها بما حصل له اولا من الخوف لانه خائف في حال الاخبار فلا يكون ضعيفا \* الحادى عشر من الاسئلة ما قيل من ابن علم رسول الله ﷺ ان الجائى اليه جبريل عليه الصلاة والسلام لا للشيطان يوم عرف انه حق لا باطل احيب بانه كما نصب الله لنا الدليل على ان الرسول عليه السلام صادق لا كاذب وهو العجزة كذلك نصب للنبي ﷺ دليلا على ان الجائى اليه ملك لا شيطان وانه من عند الله لا من غيره \* الثانى عشر ما قيل ما الحكمة في فتور الوحي مدة احيب بانه انما كان كذلك ليذهب ما كان عليه الصلاة والسلام وجده من الروع ويحصل له التشوق الى العود \* الثالث عشر ما قيل ما كان مدة الفترة احيب بانه وقع في تاريخ احمد بن حنبل عن الشعبي ان مدة فترة الوحي كانت ثلاث سنين وبه حزم ابن اسحاق وحكى اليهقى ان مدة الرؤيا كانت ستة اشهر وعلى هذا فابتداء النبوة بالرؤيا وقع في شهر مولده وهو ربيع الاول وابتداء وحي اليقظة وقع في رمضان وليس فترة الوحي المقدره بثلاث سنين وهو ما بين نزول «اقرأ» أو «يا ايها المدثر» عدم مجيء جبريل عليه السلام اليه بل تأخر نزول القرآن عليه فقط \* الرابع عشر ما قيل ما الحكمة في تخصيصه عليه الصلاة والسلام التعمد بجرأه من بين سائر الخيال احيب بان حرا هو الذى نادى رسول الله ﷺ حين قال له تير ابطعنى فاني اخاف ان تقتل على ظهري فاعذرني يا رسول الله فلعل هذا هو السر في تخصيصه به وقال ابو عبد الله بن ابي جرة لانه يرى بيت ربه منه وهو عبادة وكان منزويا بمجموعا لتحتنه . الخامس عشر ما قيل ان قوله «ثم ينشأ ورقة ان توفي» يعارضه ماروى في سيرة ابن اسحاق ان ورقة كان يمر ببلال وهو يعذب لما اسلم وهذا يقتضى انه تأخر الى زمن الدعوة الى ان دخل بعض الناس في الاسلام احيب باننا اسلم المعارضة فان شرط التعارض المساواة وماروى في السيرة لا يقاوم الذى في الصحيح وثان سلنا فلعل الراوى لما في الصحيح لم يحفظ لورقة بعد ذلك شيئا من الامور فلذلك جعل هذه القصة انتهاء امره بالنسبة الى ما علمه منه لا بالنسبة الى ما في نفس الامر \* السادس عشر ما وجه تخصيص ورقة بن نوفل ناموس النبي بالناموس الذى اُتزل على موسى عليه الصلاة والسلام دون سائر الانبياء مع ان لكل نبي ناموسا احيب بان ناموس الذى اُتزل على موسى ليس كناموس الانبياء فانه اُتزل عليه كتاب بخلاف سائر الانبياء فمنهم من تزل عليه صحف ومنهم من نبيء باخبار جبريل عليه السلام ومنهم من نبيء باخبار ملك الرصاف \*

( استنباط الاحكام ) وهو على وجوه \* الاول فيه تصريح من عائشة رضى الله تعالى عنها بان رؤيا النبي عليه الصلاة والسلام من جملة اقسام الوحي وهو محل وفاق \* الثانى فيه مشروعية اتخاذ الزاد ولا ينافي التوكل فقد اتخذه سيد المتوكلين \* الثالث فيه الحض على التعليم ثلاثا بما فيه مشقة كما فعل الشارع اذن ابن عباس في ادارته على عيئه في الصلاة وانتزع شريح القاضي من هذا الحديث ان لا يضرب الصبي الا ثلاثا على القرآن كما غط جبريل عمدا عليهما الصلاة والسلام ثلاثا \* الرابع فيه دليل للجهمور ان سورة (اقرأ باسم ربك) اول ما تزل وقول من قال ان اول ما تزل (يا ايها المدثر) عملا بالرواية الآتية في الباب فاتزل الله تعالى (يا ايها المدثر) محمول على انه اول ما تزل بعد فترة الوحي وابعده من قال ان اول ما تزل الفاتحة بل هو شاذ وجمع بعضهم بين القولين الاولين بان قال يمكن ان يقال اول ما تزل من التنزيل في تنبيه الله على صفة خلقه (اقرأ) وأول ما تزل من الامر بالانذار (يا ايها المدثر) وذكر ابن العربى عن كريب قال وجدنا في كتاب ابن عباس اول ما تزل من القرآن بمكة «اقرأ» والليل ونون ويا ايها المزمل ويا ايها المدثر وتبت واذا الشمس والاعلى والضحى والمنشرح لك والعصر والعاديات والكواثر والتكاثر والدين ثم الفلق ثم الناس ثم ذكر سور كثيرة وتزل بالمدينة ثمانية وعشرون سورة وسائرهما بمكة وكذلك يروى عن ابن الزبير . وقال السخاوى ذهب عائشة رضى الله عنها والاكثرون الى ان اول ما تزل (اقرأ باسم ربك) الى قوله (ما لم يعلم) ثم ن والقلم الى قوله ويبصرون ويا ايها المدثر والضحى ثم تزل باقى سورة اقرأ بعد يا ايها المدثر ويا ايها المزمل \* الخامس قال السهيلي في قوله (اقرأ

باسم ربك ) دليل من الفقه على وجوب استفتاح التراءة بيسم الله غير انه امر مهم لم يتبين له بأى اسم من اسمائه يستفتح حتى جاء البيان بعد في قوله (بسم الله مجراها ومرساها ) ثم في قوله (وانه بسم الله الرحمن الرحيم) ثم بعد ذلك كان ينزل جبريل بيسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وقد ثبتت في سواد المصحف باجماع من الصحابة على ذلك وحين نزلت بسم الله الرحمن الرحيم سبحت الحجال فقالت قريش سحر محمد الحجال ذكره النقاش قلت دعوى الوجوب تحتاج الى دليل وكذلك دعوى نزول جبريل عليه السلام بيسم الله الرحمن الرحيم مع كل سورة وثبوتها في سواد المصحف لا يدل على وجوب قراءتها وما ذكره النقاش في تفسيره فقد تكلموا فيه \* السادس فيه ان الفازع لا ينبغي ان يسأل عن شيء حتى يزول عنه فزعه حتى قال مالك ان المدعور لا يلزمه بيع ولا اقرار ولا غيره \* السابع فيه ان مكارم الاخلاق وخصال الخير سبب للسلامة من مصارع الشر والمكارة فمن كثر خيره حسنت عاقبته ورجى له سلامة الدين والدنيا \* الثامن فيه جواز مدح الانسان في وجهه لمصلحة ولا يعارضه قوله عليه الصلاة والسلام (احتوا في وجوه المداحين التراب) لان هذا فيما يمدح بباطل او يؤدي الى باطل \* التاسع فيه انه ينبغي تأنيس من حصلت له مخافة وتبشيرها وذكر اسباب السلامة له \* العاشر فيه ابلغ دليل على كمال خديجة رضی الله تعالى عنها وجزالة رأيها وقوة نفسها وعظم فقهها وقد جمعت جميع انواع اصول المكارم وامهاتها فيه عليه السلام لان الاحسان اما الى الاقارب واما الى الاجانب واما بالبدن واما بالمال واما على من يستقل بأمره واما على غيره \* الحادي عشر فيه جواز ذكر العاهة التي بالشخص ولا يكون ذلك غيبة قلت ينبغي ان يكون هذا على التفصيل فان كان لبيان الواقع او للتعريف او نحو ذلك فلا بأس ولا يكون غيبة وان كان لاجل استنقاصه او لاجل تمييزه فان ذلك لا يجوز \* الثاني عشر فيه ان من نزل به امر يستحب له ان يطالع عليه من يثق بنصحه وصحة رأيه \* الثالث عشر فيه دليل على ان الحبيب يقيم الدليل على ما يجب به اذا اقتضاه المقام \* (فوائد الاولى)

خديجة بنت خويلد بن اسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب ام المؤمنين تزوجها رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وعشرين سنة وهي ام اولاده كلهم خلا ابراهيم فمن مارية ولم يتزوج غيرها قبلها ولا عليها حتى ماتت قبل الهجرة بثلاث سنين على الاصح وقيل بخمس وقيل بربع فقامت معه اربعاً وعشرين سنة وستة اشهر ثم توفيت وكانت وفاتها بعد وفاة ابي طالب بثلاثة ايام واسم امها فاطمة بنت زائدة بن الاصم من بنى عامر بن لؤى وهي اول من آمن من النساء باتفاق بل اول من آمن مطلقا على قول ووقع في كتاب الزبير بن بكار عن عبد الرحمن بن زيد قال آدم عليه السلام مما فضل الله به ابني علي ان زوجته خديجة كانت عوناً له على تبليغ امر الله عز وجل وان زوجتي كانت عوناً لي على المعصية \* الثانية ورقة بفتح الراء بن نوفل بفتح النون والفاه بن اسد بن عبد العزى . وقال الكرماني فان قلت ما قولك في ورقة الحكيم بامانه قلت لاشك انه كان مؤمناً بعيسى عليه السلام واما الايمان بنبينا عليه السلام فلم يعلم ان دين عيسى قد نسخ عند وفاته أم لا ولئن ثبت انه كان منسوخاً في ذلك الوقت فالاصح ان الايمان التصديق وهو قد صدقه من غير ان يدكر ما بنا فيه قلت قال ابن منده لم يختلف في اسلام ورقة وظاهر هذا الحديث وهو قوله فيه «يا ليتي كنت فيها جذعا» وما ذكره من قوله يدل على اسلامه وذكر ابن اسحاق ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لما اخبره قال له ورقة بن نوفل والذي نفسي بيده انك لنبى هذه الامة وفي مستدرک الحاكم من حديث عائشة رضی الله تعالى عنها «ان النبي ﷺ قال لا تسبوا ورقة فانه كان له جنة او جنتان» ثم قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين . وروى الترمذى من حديث عثمان بن عبد الرحمن عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت «سئل رسول الله ﷺ عن ورقة فقالت له خديجة انه كان صدقك ولكنه مات قبل ان تظهر فقال النبي ﷺ رأيت في المنام وعليه ثياب بيض ولو كان من اهل النار لكان عليه لباس غير ذلك» ثم قال هذا حديث غريب وعثمان بن عبد الرحمن ليس عند اهل الحديث بالقوى وقال السبيلى في اسناده ضعف لانه يدور على عثمان هذا ولكن يقويه قوله عليه الصلاة والسلام «رأيت الفتى» يعنى «ورقة وعليه ثياب حرير لانه اول من آمن بي وصدقني» ذكره ابن اسحاق عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل وقال المرزبانى كان ورقة من علماء قريش وشعرائهم وكان يدعى

القص وقال النبي عليه الصلاة والسلام « رأيتوه عليه حلة خضراء يرقل في الجنة » وكان يذکر الله في شعره في الجاهلية ويسبحه  
فمن ذلك قوله \*

لقد نصحت لاقوام وقلت لهم \* انا النذير فلا يغركم احد  
لا تبدين الها غير خالقكم \* فان دعوكم فقولوا بيننا جدد  
سبحان ذي العرش سبحانا نموده \* وقبله سبح الجودي والجد  
مسخر كل ماتحت السماء له \* لا ينبغي ان ينادى ملكه احد  
لا شيء مما ترى نبي بشاشته \* يبقى الاله ويفنى المال والولد  
لم تكن عن هر مز يوما خزائه \* والحل قد حاولت عاد فما خلدوا  
ولا سليمان اذ تجرى الرياح له \* والانس والجن فيما بينها برد  
ابن الملوك التي كانت لعزتها \* من كل اوب اليها وافد يفد  
حوض هنالك مورود بلا كدر \* لا بد من ورده يوما كما وردوا  
نسبه ابو الفرج الي ورقة وفيه آيات تنسب الي امية بن ابي الصلت ومن شعره قوله \*

فان يك حقا خديجة فاعلمي \* حديثك ايانا فاحمد مرسل  
وجبريل يأتيه وميكال معهما \* من الله وحى يشرح الصدر منزل

(الثالثة) انه قد عرفت ان خديجة هي التي انطلقت بالنبي ﷺ الى ورقة وقد جاء في السيرة من حديث عمرو بن شرحبيل  
« ان الصديق رضي الله عنه دخل على خديجة وليس رسول الله ﷺ عندها ثم ذكرت خديجة له ما رآه فقالت يا عتيق اذهب  
مع محمد الى ورقة فلما دخل عليه السلام اخذ ابوبكر بيده فقال انطلق بنا الى ورقة فقال ومن اخبرك فقال خديجة  
فانطلق اليه فقصاعليه فقال اذا خلوت وحدي سمعت ندا خلي يا محمد يا محمد فانطلق هاربا في الارض فقال له لا تفعل اذ  
اتاك فانبت حتى تسمع ما يقول ثم اتيتي فاخبرني فلما اخذنا داءه يا محمد قل (بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين)  
حتى بلغ (والا الضالين) قل لا اله الا الله فاتي ورقة فذكر ذلك له فقال له ورقة ابشر ثم ابشر فانا اشهد بانك الذي بشر به عيسى  
ابن مريم وانك على مثل ناموس موسى وانك نبي مرسل وانك ستؤمر بالجهاد بعد يومك هذا ولئن ادركتي ذاك لاجاهدن  
معك فلما توفي ورقة قال عليه الصلاة والسلام لقد رأيت القص في الجنة وعليه ثياب الحرير لانه آمن بي وصدقني \*  
يعني ورقة وفي سير سابق بن طرحس التيمي انه راكبت الى بحير بالشام فسألته عن جبريل عليه السلام فقال لها قدوس  
ياسيدة قريش اني لك بهذا الاسم فقالت بلى وابن عمي اخبرني انه ياتي فقال ما علم به الانبي فانه السفير بين الله وبين انبيائه وان  
الشیطان لا يجترى ان يتثل به ولا ان يتسمى باسمه . وفي الاوائل لابي هلال من حديث سويد بن سعيد حدثنا الوليد بن  
محمد عن الزهري عن عروة عن عائشة \* ان خديجة رضي الله عنها خرجت الى الراهب ورقة وعدا س فقال ورقة اخشى  
ان يكون احد شبه بجبريل عليه السلام فرجعت وقد تزلزلن والقلم وما يسطرون) فلما قرأ عليه الصلاة والسلام هذا  
على ورقة قال اشهد ان هذا كلام الله تعالى . فان قلت ما التوفيق بين هذه الاخبار قلت بان تكون خديجة قد ذهبت  
به مرة وارسلته مع الصديق اخرى وسافرت الى بحيرا او غيره مرة اخرى وهذا من شدة اعتنائها بسيد المرسلين  
عليه الصلاة والسلام \*

(١) قال ابن شهاب واخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنه قال وهو يحدث  
عن فترة الوحي فقال في حديثه بينا انا مسمى اذ سمعت صوتا من السماء فرقت بصري فاذا الملك الذي جاني بحراه جالس  
على كرسي بين السماء والارض فرعت منه فرجت فقلت زملوني زملوني فاتزل الله تعالى (يا ايها المدثر قم فانذر وربك  
فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر) فسمى الوحي وتابع \*

(١) انما ما للفائدة ذكرنا الحديث جهامة فيما سبق محركات الكلمات وقطعه الشارح فذكرنا هنا بقية مرة اخرى بدون شكل واقعا علم \*



ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهرى وقدمر. وابوسامة بفتحين اسمه عبدالله واسماعيل او اسمه كنيته ابن عبدالرحمن ابن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة القرشى الزهرى المدني التابعى الامام الجليل المتفق على امامته وجماله وثقته وهو احد الفقهاء السبعة على احد الاقوال سمع جماعة من الصحابة والتابعين وعنه خلائق من التابعين منهم الشعبي فمن بعدهم وتزوج ابوه تماشى بضم التاء المتناة من فوق وكسر المعجمة بنت الاصعب بفتح الهمزة وسكون المهملة وفي آخره عين غير معجمة وهى الكلبية من اهل دومة الجندل ولم تلد لعبد الرحمن غير ابى سلمة توفي بالمدينة سنة اربع وتسعين وهو ابن اثنتين وسبعين سنة في خلافة الوليد \* وجابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام بالمهملة والراء ابن عمرو بن سواد بتخفيف الواو ابن سلمة بكسر اللام ابن سعد بن على بن اسدين ساردا بن تريب بالتاء المتناة من فوق ابن جشم بضم الجيم وفتح الشين المعجمة ابن الخزرج الانصارى السلمى بفتح السين واللام وحكى في لغة كسرهما للمدنى ابو عبدالله او عبدالرحمن ابو او محمد احد الستة المكثرين روى له عن النبي ﷺ الف حديث وخمسائة حديث واربعون حديثا اخر جاله مائتى حديث وعشرة احاديث اتفقا منها على ثمانية وخمسين وانفرد البخارى بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين واهم نسبية بنت عقبة بن عدى مات بعد ان عمى سنة ثمان او ثلاث او اربع او تسع وسبعين وقيل سنة ثلاث وستين وكان عمره اربعا وتسعين سنة وصلى عليه ابا بن عثمان والى المدينة وهو آخر الصحابة موتا بالمدينة \* وجابر بن عبدالله في الصحابة ثلاثة . جابر بن عبدالله هذا . وجابر بن عبدالله بن رباب بن الثعمان بن سنان . وجابر بن عبدالله الراسي تزيل البصرة \* واما جابر في الصحابة فاربعة وعشرون نفرا \* وجابر بن عبدالله في غير الصحابة خمسة الاول سلمى يروى عن ابيه عن كعب الاحبار . الثانى محاربى عنه الاوزاعى . الثالث غطفانى يروى عن عبدالله بن الحسن العلوى . الرابع مصرى عنه يونس بن عبد الاعلى . الخامس يروى عن الحسن البصرى وكان كذابا \* وجابر يشبهه بجابر بالتاء المتناة موثوق به الباء الموحدة ويختر بالحاء المعجمة ثم الف ثم تاء متناة من فوق ثم راء فالاول ابو القبيلة التى بعث الله منها صالحا عليه الصلاة والسلام وهو ثمود بن جابر بن ارم بن سام بن نوح عليه السلام واخوه جديس بن جابر . والثانى معنى له اخبار وحكايات مشهورة

(حكم الحديث) قال الكرماني مثل هذا اى ما لم يذكر من اول الاسناد واحدا واكثر يسمى تعليقا ولا يذكره البخارى الا اذا كان مسندا عنده اما بالاسناد المتقدم كأنه قال حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل انه قال قال ابن شهاب او باسناد آخر وقد ترك الاسناد هنا لغرض من الاغراض المتعلقة بالتعليق لكون الحديث معروفا من جهة الثقات اول كونه مذكورا في موضع آخر او نحوه قال بعضهم واخطأ من زعم ان هذا معلق قلت يعرض بذلك للكرماني ولا معنى للتعمير لان الحديث صورته في الظاهر من التعليق وان كان مسندا عنده في موضع آخر فانه اخرجه ايضا في الادب وفي التفسير اتم من هذا واوله « عن يحيى بن ابى كثير قال سألت ابا سلمة بن عبدالرحمن عن اول ما نزل من القرآن قال (يا ايها المدثر) قلت يقولون (اقرأ باسم ربك) الذى خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبدالله رضى الله عنهما عن ذلك قلت له مثل الذى قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله ﷺ قال جاورت بحراء شهرا فلما قضيت جوارى \* ثم ذكر نحوه وقال في التفسير . حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب (ح) وحدثني عبدالله بن محمد حدثنا عبدالرزاق اخبرنا معمر عن الزهرى اخبرني فذكره واخرجه مسلم بالفاظه \* (ومن لطائف اسناده) ان كلهم مديون . وفيه تابعى عن تابعى . فان قلت لم قال قال ابن شهاب ولم يقل وروى او عن ابن شهاب ونحو ذلك . قلت قالوا اذا كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه قال لانه من صيغ الجزم بل يقال حكى او قيل او يقال بصيغة التمريض وقد اعنى البخارى بهذا الفرق في صحيحه كما سترى وذلك من غاية اتقانه فان قيل ما كان مراده من اخراجه بهذه الصورة مع انه اخرجه مسندا في صحيحه في موضع آخر . قلت لعله وضعه على هذه الصورة قبل ان وقف عليه مسندا فلما وقف عليه مسندا ذكره وترك الاول على حاله لعدم خلوه عن فائدة \*

(بيان اللغات) قوله «عن فترة الوحي» وهو احتباسه وقدمر الكلام فيه مستوفي قوله «على كرمى» هو بضم الكاف وكسرهما والضم افصح وجمعه كرامى بتشديد الياء وتخفيفها قال ابن السكيت كل ما كان من هذا النحو مفردة مشددا كعمارة وسرية جاز في جمعه التشديد والتخفيف وقال الماوردى في تفسيره اصل الكرمى العلم ومنه قيل لصحيفة يكون فيها علم كراسة وقال الزمخشري الكرمى ما يجلس عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد وفي العباب الكرمى من قولهم كرس الرجل بالكسر اذا ازدحم علمه على قلبه \* فان قلت ما هذه الياء فيه قلت ليست ياء النسبة وانما هو موضوع على هذه الصيغة فاذا اريد النسبة اليه تحذف الياء منه ويؤتى ياء النسبة فيقال كرمى ايضا فافهم قوله «فرعت منه» بضم الراء وكسر العين على ما لم يسم فاعله ورواية الاصيل يفتح الراء ويضم العين وهما صحيحان حكاهما الجزهرى وغيره قال يعقوب رعب ورعب واقتصر الذوى في شرحه الذى لم يكمله على الاول وقال بعضهم الرواية بضم العين والالفه يفتحها حكاه السفاقي والراء الحوف يقال رعبته فهو مرعوب اذا افزعته ولا يقال رعبته تقول رعب الرجل على وزن فعل كضرب بمعنى خوفه هذا اذا عدته فان ضمنت العين قلت رعبت منه وان نيته على ما لم يسم فاعله ضمنت الراء فقلت رعبت منه وفي البخارى في التفسير ومسلم هنا «فجئت منه» بضم الجيم وكسر الهززة وسكون التاء المثلثة من حيث الرجل اى افزع فهو مجئ اى مذعور ومادته جيم ثم همزة ثم تاء مثلثة قال القاضى كذا هو لكافة في الصحيحين وروى «فجئت» بضم الجيم وكسر التاء المثلثة الاولى وسكون الثانية وهو بمعنى الاول ومادته جيم ثم تاء مثلثتان وفي بعض الروايات «حتى هويت الى الارض» اى سقطت اخرجها مسلم وهو يفتح الواو في بعضها «فأخذت رجة» وهي كثرة الاضطراب قوله «زملوني» في اكثر الاصول «زملوني زملوني» مرتين وفي رواية كريمة مرة واحدة والبخارى في التفسير ومسلم ايضا «دثروني» وهو هو كما سياتى ان شاء الله تعالى قوله «بايها المذثر» اصله المذثر وكذلك المزملة اصله المزملة والمذثر والمزمل والمتلف والمشتمل بمعنى وسماه الله تعالى بذلك ايناساله وتلطفا . ثم الجمهور على ان معناه المذثر بشيابه وحكي الماوردى عن عكرمة ان معناه المذثر بالنبوة واعبائها قوله «قم فانذر» اى حذر العذاب من لم يؤمن بالله وفيه دلالة على انه امر بالانذار عقيب نزول الوحي للتيان بالفناء التقيية \* فان قلت النبي ﷺ ارسل بشيرا ونذيرا فكيف امر بالانذار دون البشارة قلت البشارة انما تكون لمن دخل في الاسلام ولم يكن اذ ذلك من دخل فيه قوله «وربك فكبر» اى عظمه وتزه عما لا يليق به وقيل اراد به تكبير الافتتاح للصلاة وفيه نظر قوله «وثيابك فطهر» اى من التجاسات على مذهب الفقهاء وقيل اى فقصر وقيل المراد بالثياب النفس اى طهرها من كل نقص اى اجتنب القبائح قوله «والرجز» بكسر الراء في قراءة الاكثر وقرأ حفص عن عاصم بضمها وهي الاوتان في قول الاكثريين . وفي مسلم التصريح به وفي التفسير عن ابى سلمة التصريح به وقيل الشرك وقيل الذنب وقيل الظلم . واصل الرجز في اللغة العذاب ويسمى عبادة الاوتان وغيرها من انواع الكفر رجزا لانه سب العذاب قوله «خمي» يفتح الحاء وكسر الميم معناه كثر نزوله من قولهم حمت النار والشمس اى كثرت حرارتها ومنه قولهم حمى الوطيس والوطيس التور استعير للحرب قوله «وتتابع» تفاعل من التابع قالت الشراح كلهم ومعناها واحدا كذا بعدها بالاخر . قلت ليس معناها واحدا فان معنى حمى النهار اشتد حره ومعنى تتابع تواتر وادب حمى الوحي اشتداده وهجومه بقوله «وتابع» تواتره وعدم انقطاعه وانما لم يكتف بحمى وحده لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام والتواتر فلذلك زاد قوله «وتابع» فافهم فانه من الاسرار الربانية والافكار الرحمانية ويؤيد ما ذكرنا رواية الكشميهني وتواتر موضع وتابع والتواتر حمى الشيء يتلو بعضه بعضا من غير خلل ولقد ابعده من قال وتتابع تو كيد معنوى لان التأكيد المعنوى له الفاظ مخصوصة كما عرف في موضعه . فان قال ما اردت به التأكيد الاصطلاحى يقال له هذا انما يكون بين لفظين معناها واحد وقد بينا المغايرة بين حمى وتتابع والرجوع الى الحق من جملة الدين .

(بيان الاعراب) قوله «قال ابن شهاب» فعل وفاعل قوله «واخبرني» معطوف على محذوف هو مقول القول تقديره قال ابن شهاب اخبرني عروة بكذا واخبرني ابو سلمة بكذا فلاجل قصده بيان الاخبار عن عروة بن الزبير

وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن أتى بواو العطف والأفمقول القول لا يكون بالواو ونحوه فافهم قوله «ان جابر بن عبد الله» بفتح ان لانها في محل نصب على المفعولية قوله «وهو يحدث» جملة اسمية وقعت حالا اي قال في حالة التحديث عن احتباس الوحي عن النزول او قال جابر في حالة التحديث ان رسول الله ﷺ قوله «بينا» اصله بين بلا الف فاشبعت الفتحه فصارت الفاء ويزاد عليها ما فيصير بينا ومعناها واحد وهو من الظروف الزمانية اللازمة للاضافة الى الجملة الاسمية والعامل فيه الجواب اذا كان مجردا من كلمة المفاجأة والا فغنى المفاجأة المتضمنة هي اياها ويحتاج الى جواب يتم به المعنى وقيل اقتضى جوابا لانها ظرف يتضمن المجازاة والافصح في جوابه اذا واذا خلا فاللاصمي والمعنى ان في اثناء اوقات المشي فاجاني السماع قوله «اذ سمعت» جواب بينا على ما ذكرنا قوله «فاذا الملك» كلمة اذا هنا للمفاجأة وهي تختص بالجملة الاسمية ولا تحتاج الى الجواب ولا يقع في الابتداء ومعناها الحال لا الاستقبال نحو خرجت فاذا الاسد بالباب وهي حرف عند الاخفش واختاره ابن مالك وظرف مكان عند المبرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره الزمخمرى. فان قلت ما الفاء في فاذا قلت زائدة لازمة عند الفارسي والمازني وجماعة وعاطفة عند ابي الفتح والسببية المحضة عند ابي اسحاق قوله «جالس» بالرفع كذا في البخاري وفي مسلم «جالسا» بالنصب قال النووي كذا هو في الاصول وجاء في رواية «فاذا الملك الذي جاءني بحراء واقف بين السماء والارض» وفي طريق آخر «على عرش بين السماء والارض» ولمسلم «فاذا هو على العرش في الهواء» وفي رواية «على كرسى» وهو تفسير العرش المذكور. قال اهل اللغة العرش السرير فان قلت وجه الرفع ظاهر لانه خبر عن الملك الذي هو مبتدأ وقوله «الذي جاءني بحراء» صفة فواجهه نصب قلت على الجملة الحالية من الملك «فان قلت» اذا نصب جالس على الحال فاذا يكون خبرا للمبتدأ وقد قلت ان اذا المفاجأة تختص بالاسمية قلت حينئذ يكون الخبر محذوفاً مقدر او يكون التقدير فاذا الملك الذي جاءني بحراء شاهدته حال كونه جالساً على كرسى او نحو ذلك قوله «بين السماء والارض» ظرف ولكنه في محل الجر لانه صفة لكبرى والفاء في «فرغت» تصلح للسببية وكذا في «فرجت» لان رؤية الملك على هذه الحالة سبب لوجهه ووجهه سبب لرجوعه والفاء في «فقلت» وفي «فأترل الله» على اصلها للتعقيب قوله «وربك» منصوب بقوله (فكبر وثيابك) بقوله (فطهر والرجز) بقوله (فاجر) فان قلت ما الفاء في الاية قلت الفاء في (فانذر) تعقيبية وبقي الفاء آت كالفاء في قوله تعالى (بل الله فاعبد) فقيل جواب لا ما مقدرة وقيل زائدة واليه مال الفارسي وعند الاكثريين عاطفة والاصل تنبه فاعبد الله ثم حذف تنبه وقدم المنصوب على الفاء اصلاحاً للفظ لثلاث تقع الفاء صدرا قوله «خمى» الفاء فيه عاطفة والتقدير فبعد ان زال الله هذه الاية خمى الوحي \*

(استنباط الفوائد) منها الدلالة على وجود الملائكة ردا على زنادقة الفلاسفة ومنها اظهار قدرة الله تعالى اذ جعل الهواء للملائكة يتصرفون فيه كيف شاؤا كما جعل الارض لى آدم يتصرفون فيها كيف شاؤا فهو مسكهما بقدرته ومنها انه عبر بقوله «خمى» تميما للتمثيل الذي مثلت به عائشة اولاهو كونها جعلت الرؤيا كمثل فلق الصبح فان الضوء لا يشتد الامع قوة الحر والحق ذلك بتتابع لثلاث يقع التمثيل بالشمس من كل الجهات لان الشمس يلحقها الافول والكسوف ونحوها وشمس الشريعة باقية على حالها لا يلحقها نقص \*

(وتابعه عبد الله بن يوسف وابوصالح وتابعه هلال بن رداد عن الزهري وقال يونس ومعمربوادره) \*

«تابعه» فعل ومفعول «وعبد الله» فاعله والضمير يرجع الى يحيى بن بكير شيخ البخاري المذكور في اول الحديث المذكور اتفاوقوله «وابوصالح» عطف على عبد الله بن يوسف وهو ايضا تابع يحيى بن بكير والحاصل ان عبد الله بن يوسف وابوصالح اتابعا يحيى بن بكير في الرواية عن الليث بن سعد فرواه عن الليث ثلاثة يحيى بن بكير وعبد الله بن يوسف وابوصالح. امامتابة عبد الله بن يوسف ليحيى بن بكير في روايته عن الليث بن سعد فاخرجه البخاري في التفسير والادب واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق به والترمذي في التفسير عن عبد الله بن حميد عن عبد الرزاق به وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في التفسير ايضا عن محمود بن خالد عن عمر بن عبد الواحد عن الاوزاعي به وعن محمد بن رافع عن محمد بن المتق عن الليث عن ابن شهاب به \* واما رواية ابي صالح عن الليث بهذا الحديث

فأخرجها يعقوب بن سفيان في تاريخه عنه مقرونا يحيى بن بكير قوله « وتابعه هلال بن رداد » أي تابع عقيل بن خالد هلال بن رداد عن محمد بن مسلم الزهري \* فان قلت كيف اعيد الضمير المنصوب في وتابعه الى عقيل وربما يتوهم انه عائد الى ابي صالح اولى عبدالله بن يوسف لكونهما قريبين منه قلت قوله « عند الزهري » هو الذي عين عود الضمير الى عقيل ودفع التوهم المذكور لان الذي روى عن الزهري في الحديث المذكور هو عقيل والحاصل ان هلال بن رداد روى الحديث المذكور عن الزهري كما رواه عقيل بن خالد عنه وحديثه في الزهريات للذهلي وهذا اول موضع جاء فيه ذكر المتابعة والفرق بين المتابعين ان المتابعة الاولى اقوى لانها متابعة تامة والمتابعة الثانية ادنى من الاولى لانها متابعة ناقصة فاذا كان احدا راويين رقيقا لا آخر من اول الاسناد الى آخره تسمى بالمتابعة التامة واذا كان رقيقا له الامن الاول يسمى بالمتابعة الناقصة ثم النوعان ربما يسمى المتابع عليه فيما و ربما يسمى في المتابعة الاولى لم يسم المتابع عليه وهو الليث وفي الثانية يسمى المتابع عليه وهو الزهري فقد وقع في هذا الحديث المتابعة التامة والمتابعة الناقصة ولم يسم المتابع عليه في الاولى وسماه في الثانية على ما لا يخفى وقال النووي وما يحتاج اليه المعنى بصحيح البخارى \*

(فائدة) ننبه عليها وهي انه تارة يقول تابعه مالك عن ايوب وتارة يقول تابعه مالك ولا يزيد فاذا قال مالك عن ايوب فهذا ظاهر واما اذا اقتصر على تابعه مالك فلا يعرف لمن المتابعة الامن يعرف طبقات الرواة ومراتبهم وقال الكرمانى فعلى هذا لا يعلم ان عبدالله يروى عن الليث او عن غيره . قلت الطريقة في هذا ان تنظر طبقة المتابع بكسر الباء فتجمله متابعا لمن هو في طبقته بحيث يكون صالحا لذلك الا ترى كيف لم يسم البخارى المتابع عليه في المتابعة الاولى وسماه في الثانية فافهم قوله « وقال يونس ومعمربوادره » مراده ان اصحاب الزهري اختلفوا في هذه اللفظة فروى عقيل عن الزهري في الحديث « يرحف فؤاده » كما مضى وتابعه على هذه اللفظة هلال بن رداد وخالفه يونس ومعمربوادره عن الزهري « يرحف فؤاده » \*

(بيان رجاله) وهم ستة الاول عبدالله بن يوسف التنيسى شيخ البخارى وقد ذكر في الثاني ابو صالح قال اكثر الصحاح هو عبدالغفار بن داود بن مهران بن زياد بن داود بن ربيعة بن سليمان بن عمير البكرى الحراني ولد بأخرى سنة اربعين ومائة وخرج به ابوه وهو طفل الى البصرة وكانت أمه من اهلها فنشأ بها وتفقّه وسمع الحديث من حماد بن سلمة ثم رجع الى مصر مع ابيه وسمع من الليث بن سعد وابن لهيعة وغيرهما وسمع بالشام اسماعيل بن عياش وبالجزيرة موسى بن اعيان واستوطن مصر وحدث بها وكان يكره ان يقال له الحراني وانما قيل له الحراني لان اخويه عبدالله وعبدالرحمن ولدا بها ولم يزالا بها وحزان مدينة بالجزيرة من ديار بكر واليوم خراب سميت بجران بن آزر اخي ابراهيم عليه الصلاة والسلام روى عنه يحيى بن معين والبخارى وروى ابو داود عن رجل عنه وخرج له النسائي وابن ماجه ومات بمصر سنة اربع وعشرين ومائتين وقال بعضهم هذا وهم وانما هو ابو صالح عبدالله بن صالح كاتب الليث المصرى ولم يتبين الى وجهه في الترجيح لان البخارى روى عن كليهما \* الثالث هلال بن رداد براه ثم دالين مهملتين الاولى منهما مثمدة وهو طائى حمصى اخرج البخارى هنا متابعة لعقيل وليس له ذكر في البخارى الا في هذا الموضع ولم يخرج له باقى الكتب الستة روى عن الزهري وعنه ابنه ابو القاسم محمد قال الذهلي كان كاتبه لهما ولم يذكره البخارى في تاريخه ولا ابن ابي حاتم في كتابه وانما ذكر ابن ابي حاتم ثم ولده محمدا اذ ليس له ذكر في الكتب الستة قال ابن ابي حاتم هلال بن رداد مجهول ولم يذكره الكلاباذى في رجال الصحيح رأسا ثم الرابع محمد بن مسلم الزهري وقد مر ذكره \* الخامس يونس بن يزيد بن مشكان بن ابي النجاد بكسر النون الايل بفتح الهمزة وسكون الياء آخر الحروف القرشى مولى معاوية ابن ابي سفيان سمع خلفا من التابعين منهم القاسم وعكرمة وسالم ونافع والزهري وغيرهم وعنه الاعلام جرير بن حازم وهو تابعى فهذا من رواية الاكابر عن الاصاغر والاوزاعي والليث وخلق مات سنة تسع وخمسين ومائة بمصر روى له الجماعة وفي يونس ستة اوجه ضم النون وكسرها وفتحها مع الهمزة وتركها والضم بلا همزة افصح ثم السادس ابو عمرو معمر بن ابي عمرو بن راشد الأزدي الحراني مولاهم عالم اليمن شهد جنازة

الحسن البصرى وسمع خلقا من التابعين منهم عمرو بن دينار وابوب وقتادة وعنه جماعة من التابعين منهم عمرو بن دينار وابو اسحاق السيمى وابوب ويحيى بن ابي كثير وهذا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال عبدالرزاق سمعت منه عشرة آلاف حديث مات باليمن سنة اربع او ثلاث او اثنين وخمسين ومائة عن ثمان وخمسين سنة وله اوهام كثيرة احتملت له قال ابو حاتم صالح الحديث وما حدث به بالبصرة فيه اغالط وضعفه يحيى بن معين في رواية عن ثابت ومعمر بفتح الميم وسكون العين وليس في الصحيحين معمر بن راشد غير هذا بل ليس فيها من اسمه معمر غيره نعم في صحيح البخارى معمر بن يحيى بن سام الضبي وقيل انه بتشديد الميم روى له البخارى حديثا واحدا في الفسل وفي الصحابة معمر ثلاثة عشر وفي الرواة معمر في الكتب الاربعة ستة وفيها معمر بالتشديد بخلف خمسة وفي غيرها خلق معمر بن بكار شيخ لمطين في حديثه وهم ومعمر بن ابي سرح مجهول ومعمر بن الحسن الهذلى مجهول وحديثه منكر ومعمر بن زائدة لا يتابع على حديثه ومعمر بن زيد مجهول ومعمر بن ابي سرح مجهول ومعمر بن عبدالله عن شعبة لا يتابع على حديثه والله اعلم \*

(قائدة) ابوصالح في الرواة في مجموع الكتب الستة اربعة عشر : ابوصالح عبدالقفار . ابوصالح عبدالله بن صالح وقد ذكرناها . ابوصالح الاشعري الشامي . ابوصالح الاشعري ايضا . ويقال الانصارى . ابوصالح الحارثى . ابوصالح الحنفى اسمه عبدالرحمن بن قيس ويقال انه ماهان بن ابوصالح الحورى لا يعرف اسمه بن ابوصالح السنان اسمه ذكوان . ابوصالح القفارى سعيد بن عبدالرحمن . ابوصالح المسكى محمد بن زنبور روى عن عيسى بن يونس . ابوصالح مولى طلحة بن عبدالله القرشى التيمي . ابوصالح مولى عثمان بن عفان بن ابوصالح مولى ضباعة اسمه مينا . ابوصالح مولى أم هانئ اسمه باذان . وكلهم تابعيون خلا بن زنبور وكتب الليث . وبعضهم عدل الاخير صحابيا وله حديث رواه الحسن بن سفيان في مسنده وليس في الصحابة على تقدير صحته من يكتفى بهذه الكنية غيره واما في غير الكتب الستة فانهم جماعة فوق العشرة بينهم الامهر مزى في فاصله قوله « بوادره » بفتح الباء الموحدة جمع بادرة وهي اللحمية التي بين المنكب وال عنق تضطرب عند فزع الانسان . وقال ابو عبيدة تكون من الانسان وغيره وقال الاصمعي الفريضة الانسان لثمان فوق الرغناوين واسفل التندوة وقيلها جانب الكركرة وقيلها عرقان بكتفانها قال والبادرة من الانسان وغيره وقال الهجرى في اماليه ليست للشاة بادرة ومكانها مردغة للشاة وهما الارتبان تحت صليق العنق لاعظم فيهما وادعى الداودى ان البوادر والفؤاد واحد . قلت الرغناوان بضم الراء وسكون العين المعجمة بعدها مثلثة قال الليث الرغناوان مضيفتان بين التندوة والمنكب بجانب الصدر وقال شهر الرغناوين ابين الابط الى اسفل التندى مما يلي الابط وكذلك قاله ابن الاعرابى قوله مردغة بفتح الميم وسكون الراء وفتح الدال المهملة والعين المعجمة وهي واحدة المرادغ قال ابو عمر وهي ما بين العنق الى الترقوة قوله صليق العنق بفتح الصاد المهملة وكسر اللام وبالفاء قال ابو زيد الصليقان رأسا الفقرة التي تلى الرأس من شقيهما \*

٤ - \* حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ النَّزِيلِ شِدَّةً وَكَانَ مِمَّا يُحْرَكُ شَفْتَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَنَا أَحْرَكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرَكُهُمَا وَقَالَ سَعِيدٌ أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحْرَكُهُمَا فَحَرَّكَ شَفْتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَا تَحْرُكَ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُمْ وَقُرْآنُهُ قَالَ جَمَعَهُمْ لَهُ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأُهُ فَاذًا قُرْآنُهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ قَالَ فَاسْتَمِعْ لَهُ

وأُنصتَ ثم إنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَقْرَأَهُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَأَذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَرَأَهُ \*  
 المناسبة بين الحديثين ظاهرة لان المذكور فيما مضى هو ذات بعض القرآن وههنا تعرض الى بيان كيفية التلقين والنقل  
 وقدم ذلك لان الصفات تابعة للذوات \*

(بيان رجاله) وهم خمسة: الاول ابو سلمة موسى بن اسماعيل المقرئ بكسر الميم وسكون التون وفتح القاف نسبة الى مقرئ بن عيينة بن مقاس البصرى الحافظ الكبير المكثرت الثبوت الثقة التبوذكى بفتح التاء المثناة من فوق وضم الباء الموحدة ثم واوسا كنة ثم ذالك معجمة مفتوحة نسبة الى تبوذك نسب اليه لانه نزل دار قوم من اهل تبوذك قاله ابن ابي خيثمة . وقال ابو حاتم لانه اشترى دارا تبوذك وقال السمعاني نسبة الى بيع السباد بفتح السين المهملة وهو السرجين يوضع في الارض ليجودباته وقال ابن ناصر نسبة الى بيع ما في بطون الدجاج من التكد والقلب والقانصة توفي في رجب سنة ثلاث وعشرين ومائتين بالبصرة روى عنه يحيى بن معين والبخارى وابو داود وغيرهم من الاعلام وروى له مسلم والترمذى عن رجل عنه والذي رواه مسلم حديث واحد حديث ام زرع رواه عن الحسن الخوانى عنه قال الداودى كتبنا عنه خمسة وثلاثين الف حديث في الثاني ابو عوانة بفتح العين المهملة والتون واسمه الواضح بن عبد الله البشكري بضم الكاف ويقال الكندى الواسطى مولى يزيد بن عطاء البزار الواسطى وقيل مولى عطاء بن عبد الله الواسطى كان من سبي جرجان رأى الحسن وابن سيرين وسمع من محمد بن المنكدر حديثا واحدا وسمع خلقا بعدهم من التابعين واتباعهم وروى عنه الاعلام منهم شعبة ووكيع وابن مهدي قال عفان كان صحيح الكتاب ثبتا وقال ابن ابي حاتم كتبه صحيحة واذا حدث من حفظه غلط كثيرا وهو صدوق مات سنة ست وسبعين ومائة وقيل سنة خمس وسبعين \* الثالث موسى بن ابي عائشة ابو الحسن الكوفي الهمداني بالميم السا كنة والذال المهملة مولى آل جعدة بفتح الجيم ابن ابي هبيرة بضم الهاء روى عن كثير من التابعين وعنه الاعلام الثوري وغيره ووثقه السفينان ويحيى والبخارى وابن حبان وابو عائشة لا يعرف اسمه في الرابع سعيد بن حبيب بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف ابن هشام الكوفي الاسدى المولى بكسر اللام وبالباء الموحدة منسوب الى بنى والبة بالواو والبة هو ابن الحرث بن ثعلبة بن دودان بدالين مهملتين وضم الاولى ابن اسد بن خزيمه امام مجمع عليه بالجلالة والعلو في العلم والعظم في العبادة قتله الحجاج صبرا في شعبان سنة خمس وتسعين ولم يعش الحجاج بعده الاياما ولم يقتل احدا بعده سمع خلقا من الصحابة منهم العبادة غير عبد الله بن عمرو وعنه خلق من التابعين منهم الزهرى وكان يقال له جهيد العلماء \* الخامس عبد الله بن عباس بن عبد المطلب ابن هاشم بن عبد مناف ابو العباس الهاشمى ابن عم رسول الله ﷺ وامه ام الفضل لباية الكبرى بنت الحرث اخت ميمونة ام المؤمنين كان يقال له الحبر والبحر لكثرة علمه وترجمان القرآن وهو واحد الخلفاء واحد العبادة الاربعة وهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص وقول العجوهى في الصحاح بدل ابن العاص ابن مسعود مردود عليه لانه منابذ لما قال اعلام الحديثين كالامام احمد وغيره وقال احمد سنة من الصحابة كثيرا الرواية عن رسول الله ﷺ ابو هريرة وابو هريرة وابن عباس وابن عمرو وعائشة وخبير بن عبد الله وانس رضى الله تعالى عنهم وابو هريرة اكثرهم حديثا روى ابن عباس عن النبي ﷺ الف حديث وسبعمائة وستين حديثا اتفاقا منها على خمسة وتسعين حديثا وانفرد البخارى بمائة وعشرين ومسلم بتسعة واربعين ولد بالشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفي النبي ﷺ وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقال احمد خمس عشرة سنة والاول هو المشهور مات بالطائف سنة ثمان وستين وهو ابن احدى وسبعين سنة على الصحيح في ايام ابن الزبير ومضى عليه محمد بن الحنفية وقد مضى في آخر عمره رضى الله تعالى عنه \*

(بيان لطائف اسناده) منها انه كلف على شرط السنة في ومنها ان رواه ما بين مكى وكوفى وبصرى ووطنى \* ومنها

انهم كلهم من الافراد لا اعلم من شاركهم في اسمهم مع اسم ابيهم \* ومنها ان فيه رواية تابعي عن تابعي وهما موسى بن ابي عائشة عن سعيد بن جبير \*

( بيان تعدد الحديث ومن اخرجه غيره ) اخرجه البخاري هنا عن موسى بن اسمعيل وابي عوانة وفي التفسير وفضائل القرآن عن قتبية عن جبريل كلهم عن موسى بن ابي عائشة عن سعيد بن جبير واخرجه مسلم في الصلاة عن اسحاق بن ابراهيم وقتبية وغيرهما عن جبريل وعن قتبية عن ابي عوانة كلاهما عن موسى بن ابي عائشة به وسلم فاذا ذهب قراء كما وعد الله وللبخاري في التفسير ووصف سفيان يريدان يحفظه وفي اخرى يخشى ان ينفلت منه وسلم في الصلاة لتعجل به اخذه ( ان علينا جمعه وقرآنه ) ان علينا ان نجعله في صدرك وقرآنه فقرأه فاذا قرأناه فاتبع قرآنه قال انزلناه فاستمع له ان علينا ان ندينه بلسانك \* رواه الترمذي من حديث سفيان بن عيينة عن موسى عن سعيد عن ابن عباس قال « كان رسول الله ﷺ اذا نزل عليه القرآن يحرك به لسانه يريدان يحفظه فاتزل الله تعالى ( لا تحرك به لسانك لتعجل به ) قال فكان يحرك به شفتيه وحرك سفيان شفتيه \* ثم قال حديث حسن صحيح \*

( بيان اللغات ) قوله « يعالج » اي يحاول من تنزيل القرآن عليه شدة ومنه ما جاء في حديث آخر ولي حره وعلاجه اي عمله وتعبه ومنه قوله « من كسبه وعلاجه » اي من محاولته وملاحظته في اكتسابه ومنه معالجة المريض وهي ملاحظته بالسواء حتى يقبل عليه والمعالجة الملاحظة في المرادة بالقول والفعل ويقال محاولة الشيء بمشقة قوله « فاتزل الله تعالى لا تحرك به » اي بالقرآن وقال الزمخشري رحمه الله وكان رسول الله ﷺ اذا لقن الوحي نازع جبريل عليه السلام القراءة ولم يصير الى ان يتمها مسارعة الى الحفظ وخوفامن ان ينفلت منه فامر بان يستصت له ملقيا اليه بقلبه وسمعه حتى يقضى اليه وحيه ثم يعقبه بالدراسة الى ان يرسخ فيه والمعنى ( لا تحرك به لسانك ) بقراءة الوحي مادام جبريل عليه السلام يقرأ وتتعجل به لتأخذ به على عجلة ولثلاثين مرة ثم علل النهي عن العجلة بقوله ( ان علينا جمعه ) في صدرك واثبات قراءته في لسانك قال الزمخشري ( فاذا قرأناه ) جعل قراءة جبريل قراءته والقرآن القراءة ( فاتبع قرآنه ) فكن مقبلا فيه ولا ترأسه وطأ من نفسك انه لا يبقى غير محفوظ فنحن في ضمان تحفيظه ( ثم ان علينا يانه ) اذا اشكل عليك شيء من معانيه كانه كان يعجل في الحفظ والسؤال عن المعنى جميعا كما ترى بعض الحراس على العلم ونحوه ( ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يلقى اليك وحيه ) قوله « قال » اي ابن عباس في تفسيره اى جمع الله لك في صدرك وقال في تفسيره وقرآنه اي قرأه يعنى المراد بالقرآن القراءة لا الكتاب المنزل على محمد ﷺ للاعجاز بسورة منه اى انه مصدر لاعلم للكتاب قوله « فاستمع » هو تفسير فاتبع يعنى قراءته لا تكون مع قراءته بل تابعة لها متأخرة عنها فتكون انت في حال قراءته ساكنا والفرق بين السماع والاستماع انه لا بد في باب الاقتناع من التصرف والسعي في ذلك الفعل ولهذا ورد في القرآن ( لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ) بلفظ الاكتساب في الثمر لانه لا بد فيه من السعي بخلاف الخير فالاستمع هو المصطفى القاصد للسمع وقال الكرماني عقيب هذا الكلام وقال الفقهاء تسن سجدة التلاوة للمستمع للاستماع \* قلت هذا لا يمتنى على مذهب الحنفية فان قصد السماع ليس بشرط في وجوب السجدة مع ان هذا يخالف ما جاء في الحديث ( السجدة على من تلاها وعلى من سمعها ) قوله « وانصت » همزة حمزة القطع قال تعالى ( فاستمعوا له وانصتوا ) وفيه لفتان انصت بكسر الهمزة وفتحها فالاولى من نصت ينصت نصنا والثانية من انصت انصت اذا سكنت واستمع للحديث يقال انصتوا وانصتوا له وانصت فلان فلانا اذا اسكته وانصت سكنت وذكرا الازهرى في نصت وانصت وانصت الكلى يعنى واحد قوله ( ثم ان علينا يانه ) فسر به بقوله ثم ان علينا ان نقرأ وفي مسلم « ان ندينه بلسانك » وقيل بحفظك اياه وقيل بيان ما وقع فيه من حلال وحرام حكاه القاضى قوله « جبريل عليه السلام » هو ذلك الوحي الى الرسل عليهم الصلاة والسلام الموكل بازال العذاب والزلازل والامماد ومضاه عبدالله بالسريانية لان جبريل بالسريانية وايل اسم من اسماء الله تعالى وروى عبد بن حميد في تفسيره عن عكرمة ان اسم جبريل عبدالله واسم ميكايل عبيد الله وقال السهلي جبريل سرياني ومضاه عبد الرحمن او عبد العزيز كما جاء عن ابن عباس مرفوعا وموقوف والموقوف اصح وذهب

طائفة الى ان الاضافة في هذه الاسماء مقلوبة قابل هو العبد واوله اسم من اسماء الله تعالى والحير عند العجم هو اصلاح مافسد وهي توافق معناه من جهة العربية فان في الوحي اصلاح مافسد وجير ماوهى من الدين ولم يكن هذا الاسم معروفا بمكة ولا بارض العرب ولهذا انه عليه الصلاة والسلام لما ذكره لحديجة رضى الله عنها انطلقت لتسأل من عنده علم من الكتاب كعداس ونسطور الراهب فقالا قدوس قدوس ومن أين هذا الاسم بهذه البلاد ورأيت في اثناء مطالعتي في الكتب ان اسم جبريل عليه الصلاة والسلام عبد الجليل وكنيته ابو الفتوح واسم ميكائيل عبد الرزاق وكنيته ابو الغنائم واسم اسرافيل عبد الخالق وكنيته ابو المنافخ واسم عزرائيل عبد الحبار وكنيته ابو يحيى وقال الزمخشري قرئ جبرئيل فعليل وجبرئيل بمحذف الياء وجبريل بمحذف الهمزة وجبريل بوزن قنديل وجبرال بلام مشددة وجبرائيل بوزن جبراعيل وجبرابيل بوزن جبراعل ومنع الصرف فيه للتعريف والعجمة ثم قلت هذه سبع لغات وذكر فيه ابن الانبارى تسع لغات منها سبعة هذه والثامنة جبرين بفتح الجيم وبالنون بدل اللام والتاسعة جبرين بكسر الجيم وبالتون ايضا وقرأ ابن كثير جبريل بفتح الجيم وكسر الراء من غير همز وقرأ حمزة والكسائي وابو بكر عن عاصم بفتح الجيم والراء مهموزا والباقون بكسر الجيم والراء غير مهموز \* ( بيان الاعراب ) قوله « يعالج » في محل النصب لانه خبر كان قوله « شدة » بالنصب مفعول يعالج . وقال الكرماني يجوز أن يكون مفعولا مطلقا له اى يعالج معالجة شديدة . قلت فعلى هذا يحتاج الى شيتين احدهما تقدير المفعول به يعالج والثاني تأويل الشدة بالشديمة وتقدير الموصوف لها فافهم قوله « وكان مما يحرك شفثيه » اختلفوا في معنى هذا الكلام وتقديره فقال القاضى معناه كثيرا ما كان يفعل ذلك قال وقيل معناه هذا من شأنه ودأبه فجعل ما كتابة عن ذلك ومثله قوله في كتاب الرؤيا « كان مما يقول لاصحابه من رأى منكم رؤيا » اى هذا من شأنه وادغم النون في ميم ما وقال بعضهم معناه ربما لان من اذا وقع بعدها ما كانت بمعنى ربما قاله الشيرازى وابن خروف وابن طاهر والاعلم واخرجوا عليه قول سيويه واعلم انهم مما يحذفون كذا وانشدوا قول الشاعر \*

وانا لما نضرب الككبش ضربة \* على رأسه نلقى اللسان من الفم

وقال الكرماني اى كان العلاج ناشئا من تحريك الشفتين اى مبدأ العلاج منه او بمعنى من اذ قد تحجى للعقلاء ايضا اى وكان بمن يحرك شفثيه وقال بعضهم فيه نظر لان الشدة حصلت له قبل التحريك قلت في نظره نظر لان الشدة وان كانت حصلت له قبل التحريك ولكنها ما ظهرت الا بتحريك الشفتين لان هذا أمر مبطن ولم يقف عليه الراوى الا بالتحريك ثم استصوب ما نقل من هؤلاء من المعنى المذكور ومع هذا فيه خدش لان من في البيت وفي كلام سيويه ابتدائية وما فيها مصدرية وانهم جعلوا كأنهم خلقوا من الضرب والحذف مثل (خلق الانسان من عجل) ثم الضمير في كان على قولهم يرجع الى النبي عليه الصلاة والسلام وعلى تأويل الكرماني يرجع الى العلاج الذى يدل عليه قوله يعالج والاصوب ان يكون الضمير للرسول \* ويجوز هنا تأويلان آخران احدهما ان تكون كلمة من للتعليل وما مصدرية وفيه حذف والتقدير وكان يعالج ايضا من أجل تحريك شفثيه ولسانه كما جاء في رواية أخرى للبخارى في التفسير من طريق جرير عن موسى ابن ابي عائشة لفظه « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل بالوحي فكان مما يحرك به لسانه وشفثيه » وتحريك اللسان مع الشفتين مع طول القراءة لا يخلو عن معالجة الشدة \* والاخران يكونان كان بمعنى وجد بمعنى ظهر وفيه ضمير يرجع الى العلاج والتقدير وظهر علاجه الشدة من تحريك شفثيه قوله « فانزل الله » عطف على قوله كان يعالج قوله « قال » اى ابن عباس رضى الله عنهما في تفسير جمعه اى جمع الله لك في صدرك وقال في تفسيره وقرآنه اى تقرأه يعنى المراد من القرآن القراءة كما ذكرناه عن قريب وفي كثير من الروايات جمعه لك صدرك وفي رواية كريمة والحموى (جمعه لك في صدرك) قال القاضى رواه الاصيل بسكون الميم مع ضم العين ورفع الراء من صدرك ولا يذر « جمعه لك في صدرك » وعند النسفى جمعه لك صدرك فان قلت اذا رفع الصدر بالجمع ما وجهه قلت يكون مجازا للملاسة الظرفية اذا الصدر ظرف الجمع فيكون مثل انبت الربيع البقال فالتقدير جمع الله في صدرك \*



( بيان المعاني ) قوله « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم » لفظه كان في مثل هذا التركيب تفيد الاستمرار واعاده في قوله « وكان مما يحرك » مع تقدمه في قوله « كان يعالج » وهو جائز اذا طال الكلام كما في قوله تعالى ( ابعدم أنكم اذا تمم وكنتم ترابا ) الآية وغيرها قوله « فانا احركهما لك » وفي بعض النسخ « لكم » وتقديم فاعل الفعل بشعر بتقوية الفعل ووقوعه لاحالة قوله « فقال ابن عباس رضي الله عنه » الى قوله « فأنزل الله » جملة معترضة بالفاء وذلك جائز كما قال الشاعر واعلم فعمل المرء ينفعه ان سوف يأتي كل ما قدرا

فان قلت ما فائدة الاعتراض . قلت زيادة البيان بالوصف على القول فان قلت كيف قال في الاول كان يحركهما وفي الثاني بلفظ رأيت قلت العبارة الاولى اعم من انه رأى بنفسه تحريك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أم سمع انه حركهما كذا قال الكرمانى ولا حاجة الى ذلك لان ابن عباس رضي الله عنهما لم ير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في تلك الحالة لان سورة القيامة مكية باتفاق ولم يكن ابن عباس اذذاك ولد لانه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين والظاهر ان زول هذه الآيات كان في اول الامر ولكن يجوز ان يكون النبي عليه الصلاة والسلام اخيره بذلك بعد ما واخيره بعض الصحابة انه شاهد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم . واما سعيد بن جبير فرأى ذلك من ابن عباس بلا خلاف ومثل هذا الحديث يسمى بالسلسل بتحريك الشفة لكن لم يتصل بسلسلة وقل في السلسل الصحيح وقال الكرمانى فان قلت القرآن يدل على تحريك رسول الله صلى الله عليه وسلم لسانه لاشفتيه فلا تطابق بين الوارد والمورد وفيه . قلت التطابق حاصل لان التحريك يمكن متلازمان غالبا اولانه كان يحرك الفم المشتمل على اللسان والشفتين فيصدق كل منهما وتبعه بعض الشراح على هذا وهذا تكلف وتسف بل انما هو من باب الاكتفاء والتقدير في التفسير من طريق جرير فكان مما يحرك شفتيه ولسانه كما في قوله تعالى ( مر ايل تقيم الحرج ) اى والبرد ويدل عليه رواية البخارى في التفسير من طريق جرير فكان مما يحرك لسانه وشفتيه والملازمة بين التحريك يمكن ممنوع على ما لا يخفى . وتحريك الفم مستبعد بل مستحيل لان الفم اسم لما يشتمل عليه الشفتان وعند الاطلاق لا يشتمل على الشفتين ولا على اللسان لافعالهما فافهم قوله « كما كان قرأ » وفي بعض النسخ « كما كان قرأه » بضمير المفعول اى كما كان قرأ القرآن وفي بعضها كما قرأ بدون لفظه كان \*

( الاسئلة والاجوبة ) منها ما قيل ما كان سبب معالجة الشدة واحيى بانها ما كان يلاقيه من الكد العظيم ومن هيبه الوحي الكريم قال تعالى ( اناسنق عليك قولنا ثقلا ) ومنها ما قيل ما كان سبب تحريك لسانه وشفتيه . واحيى بانها كان يفعل ذلك لثلا ينسى وقال تعالى ( سيقرؤك فلاتسى ) وقال الشعبي اما كان ذلك من حبه له وحلاوته في لسانه فنهى عن ذلك حتى يجتمع لان بعضهم ربط بجمعه . ومنها ما قيل ما فائدة السلسل من الاحاديث واحيى بان فائدته اشتماله على زيادة الضبط واتصال السماع وعدم التدليس ومثله حديث المصافحة ونحوها \*

( استنباط الاحكام ) منه الاستحباب للعلم ان يمثل للتعلم بالفعل ويريه الصورة بفعله اذا كان فيه زيادة بيان على الوصف بالقول ومنه ان احمد الا يحفظ القرآن الا بعون الله تعالى ومنه وفضله قال تعالى ( ولقد يسرنا القرآن للذ كر فهل من مدكر ) . ومنه في رواية على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب كما هو مذهب اهل السنة وذلك لان ثم تدل على التراخي كذا قاله الكرمانى . قلت تأخير البيان عن وقت الحاجة تمتع عند الكل الاعند من جوز تكليف ما لا يطاق وامانا خيره . عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة فاختل فوافيه فذهب الا كترون الى جوازه واختاره ابن الحاجب وقال الصيرفي والحنا بلة تمتع وقال الكرخي بالتفصيل وهو ان تأخيره عن وقت الخطاب تمتع في غير الجملة كيان التخصيص والتقييد والنسخ الى غير ذلك وجائز في الجملة كالمشترك . وقال الحياى تأخير البيان عن وقت الخطاب تمتع في غير النسخ وجائز في النسخ \*

٥ -  **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ ابْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي هَبِيدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدُ**

مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِاللِّغْوِ مِنْ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ ﴿١﴾ وجمنا نسبة ايراد هذا الحديث في هذا الباب هو ان فيه اشارة الى ان ابتداء نزول القرآن كان في رمضان فكان جبريل عليه السلام يتعاهده في كل سنة فيما رثه بما نزل عليه فلما كان العام الذي توفي فيه عارضه به مرتين كاتبت في الصحيح عن فاطمة رضى الله عنها وعن زوجها وصلى الله على ابيها وكان هذا من احكام الوحي والباب في الوحي به

(بيان رجاله) وهم ثمانية تقدم منهم ابن عباس. والزهرى. ومعمرو ويونس. فبقيت اربعة هم الاول عبدان بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وبالذال المهملة وهو لقب عبد الله بن عثمان بن حيلة بن ابي رواد ميمون وقيل ايمن التستكي بالعين المهملة المفتوحة وباتاء المثناة من فوق ابو عبد الرحمن المروزي مولى المهلب بفتح اللام المشددة ابن ابي صفرة بضم الصاد المهملة سمع مالكا وحامد بن زيد وغيرهما من الاعلام روى عنه النهلى والبخارى وغيرهما وروى مسلم وابوداود والنسائى عن رجل عن عمات سنة احدى او اثنين وعشرين او عشرين ومائتين عن ست وسبعين سنة وعبدان لقب جماعة اكرم هذا وعبدان ايضا بن بنت عبد العزيز بن ابي رواد وقال ابن طاهر انما قيل له ذلك لان كنيته ابو عبد الرحمن واسمه عبد الله فاجتمع من اسمه وكنيته عبدان . وقال بعض الشارحين وهذا لا يصح بل ذاك من تفسير العامة للاسمى وكسروم لها في زمن صفر المسمى او نحو ذلك كما قالوا في على علان وفي احمد بن يوسف السلمى وغيره حمدان وفي وهب بن بقية الواسطى وهبان. قلت الذى قاله ابن طاهر هو الاوجه لان عبدان تثنية عبد ولما كان اول اسمه عبد او ل كنيته عبد قيل عبدان • الثانى عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلى القيسى مولاهم المروزي الامام المتفق على جلالته وامامته وورعه وسخائه وعبادته الثقة الحجة الثبت وهو من تابعى التابعين وكان ابوه تركيا مملوكا لرجل من همدان وامه خوارزمية ولد سنة ثمان عشرة ومائة ومات في رمضان سنة احدى ومائتين بيت في العراق منصرفا من القزو . وهيت بكسر الهاء وفي آخره تاء مثناة من فوق مدينة على شاطيء الفرات سميت بذلك لانها في هوة وعبد الله بن المبارك هذا من افراد الكتب الستة ليس فيها من يسمى بهذا الاسم نعم في الرواة غيره خمسة • اقدمهم بغدادى حدث عن امامه الثانى خراسانى وليس بالمعروفه الثالث شيخ روى عنه الاثرم • الرابع جوهرى روى عن ابي الوليد العليالى • الخامس زار . روى عنه سهل البخارى • الثالث بشر بكسر الباء الموحدة والثين المعجمة الساكنة ابن عمدا ابو عمدا المروزي السخيتانى روى عنه البخارى منفردا به عن باقى الكتب الستة وافي التوحيد وفي الصلاة وغيرها ذكره ابن حبان في ثقافته وقال كان مرجئا مات سنة اربع وعشرين ومائتين • الرابع عبيد الله بلفظ التصغير في عبد بن عبد الله بن عتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن مسعود بن غافل بالثين المعجمة ابن حبيب بن شمع بن فار بالفاء وتخفيف الراء بن مخزوم ابن طاهلة بن كهل بكسر الهاء بن الحرث بن نعيم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر الهذلى المدنى الامام الجليل التابعى احد الفقهاء السبعة سمع خلقا من الصحابة منهم ابن عباس وابن عمر وابو هريرة وغيرهم من التابعين وهو معلم عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه وكان قد ذهب بصره توفي سنة تسع او ثمان او خمس او اربع وتسعين •

(بيان تعدد الحديث ومن اخره غيره) اخرجه البخارى في خمسة مواضع كما ترى. وفي صفته التي عليه الصلاة والسلام عن عبدان ايضا عن ابن المبارك عن يونس وفي الصوم عن موسى بن ابراهيم وفي فضائل القرآن عن يحيى ابن قزعة عن ابراهيم وفي بدأ الخلق عن ابن مقاتل عن عبيد الله عن يونس عن الزهرى . واخرجه مسلم في فضائل النبي **ﷺ** عن اربعة عن منصور بن ابي مزاحم ابى عمران محمد بن جعفر عن ابراهيم وعن ابي كرم عن ابن المبارك عن يونس وعن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن ميمر ثلاثهم عن الزهرى به •

(بيان لطائف استاده) منها انه اجتمع فيه عدة مراراة ابن المبارك ورواياه • ومنها ان البخارى **رحمته** الخليل

هذا عن الشيخين عبدان ويشر كليهما عن عبد الله بن المبارك والشيخ الاول ذكر لعبد الله شيخا واحدا وهو يونس والثاني ذكر له الشيخين يونس ومعمرا اشار اليه بقوله ومعمر نحوه اي نحو حديث يونس نحوه باللفظ وعن معمرا بالمعنى ولاجل هذا زاد فيه لفظ نحوه **ح** ومنها زيادة الواو في قوله وحدثنا بشرو هذا يسمى واو التحويل من اسناد الى آخر ويعبر عنها غالبا بصورة (ح) مهمة مفردة وهكذا وقع في بعض النسخ وقال النووي وهذه الحاء كثيرة في صحيح مسلم قليلة في صحيح البخارى انتهى وعادتهم انه اذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد الى اسناد ذلك مسمى (ح) اي حرف الحاء فقليل انها مأخوذة من التحويل لتحواله من اسناد الى اسناد وان يقول القارى اذا انتهى اليها مقصورة ويستمر في قراءة ما بعده وفائدته ان لا يركب الاسناد الثاني مع الاسناد الاول فيجعل اسنادا واحدا وقيل انها من حال بين الشيثيين اذا حجز لكونها حالة بين الاسنادين وانه لا يلفظ عند الانتهاء اليها بشيء وقيل انها رمز الى قوله الحديث فأهل المغرب يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها (صح) فيشعر بأنها رمز صحيح لثلاثتهم انه سقط متن الاسناد الاول \*

( بيان اللغات ) قوله «اجود الناس» هو افعال التفضيل من الجود وهو العطاء اي اعطى ما ينبغي لمن ينبغي ومعناه هو اسخى الناس لما كانت نفسه اشرف النفوس ومزاجه اعدل الامزجة لا بد ان يكون فعله احسن الاعمال وشكله املح الاشكال وخلقه احسن الاخلاق فلا شك بكونه اجود وكيف لا وهو مستغن عن الفانيات بالباقيات الصالحات قوله « في رمضان » اي شهر رمضان قال الزمخشري الرمضان مصدر رمض اذا احترق من الرمضاء فاضيف اليه الشهر وجعل عليها ومنع من الصرف للتعريف والالف والنون ولم يوه بذلك لارتماضهم فيه من حر الجوع ومقاساة شدته قوله «فيدارسه» من المدايسة من باب المفاعلة من الدرس وهو القراءة على سرعة وقدرة عليه من درست الكتاب أدرسه وأدرسه وقرأ أبو حيوة (وبما كنتم تدرسون) مثال تجلسون درسا ودراسة قال الله تعالى (ودرسوا ما فيه) وادرس الكتاب قرأه مثل درسه وقرأ أبو حيوة (وبما كنتم تدرسون) من الادراس ودرس الكتب تدرسا شديدا لبعالفة ومنه مدرس المدرسة والمدايسة المقاراة وقرأ ابن كثير وابو عمرو (وليقولوا دارست) اي قرأت على اليهود وقرؤا عليك وهننا لما كان النبي عليه الصلاة والسلام وجبريل عليه السلام يتناوبان في قراءة القرآن كما هو عادة القراء بأن يقرأ مثلا هذا عشرا والآخر عشرا أتى بلفظة المدايسة وانها كانا يتشاركان في القراءة اي يقرآن معا وقد علم ان باب المفاعلة لمشاركة اثنين نحو ضاربت زيدا وخصمت عمرا قوله «الريح المرسله» بفتح السين اي المبعوثه لنفع الناس هذا اذا جعلنا اللام في الريح للجنس وان جعلناها للعهد يكون المعنى من الريح المرسله للرحمة قال تعالى (وهو الذي يرسل الرياح نورا بين يدي رحمة) وقال تعالى ( والمرسلات عرفا) اي الرياح المرسلات للمعروف على احد التفسير \*

( بيان الاعراب ) قوله «اجود الناس» كلام اضافي منصوب لانه خبر كان قوله « وكان اجود ما يكون » يجوز في اجود الرفع والنصب اما الرفع فهو اكثر الروايات ووجهه ان يكون اسم كان وخبره محذوف حذفه واجبالانه نحو قولك اخطب ما يكون الامير قائما ولفظة ما مصدرية اي اجودا كوان الرسول. وقوله «في رمضان» في محل النصب على الحال واقع موقع الخبر الذي هو حاصل او واقع. وقوله «حين ياقاه» حال من الضمير الذي في حاصل المقدر فهو حال عن حال ومثلهما يسمى بالحالين المتداخلتين والتقدير كان اجودا كوانه حاصل في رمضان حال الملاقاة. ووجه آخر ان يكون في كان ضمير الشأن واجود ما يكون ايضا كلام اضافي مبتدأ وخبره في رمضان والتقدير كان الشأن اجودا كوان رسول الله ﷺ في رمضان اي حاصل في رمضان عند الملاقاة **ح** ووجه آخر ان يكون الوقت فيه مقديرا كما في مقدم الحاج والتقدير كان اجودا وقت كونه وقت كونه في رمضان واسناد الجود الى اوقاته عليه الصلاة والسلام على سبيل المبالغة اسناد الصوم الى النهار في نحو نهاره صائم \* واما النصب فهو رواية الاصل ووجهه ان يكون خبر كان واضر عن عليه بانه يلزم من ذلك ان يكون خبرها هو اسماها. واجاب بعضهم عن ذلك بان يحمل اسم

كان ضمير النبي ﷺ واجود خبرها والتقدير وكان رسول الله ﷺ مدة كونه في رمضان اجود منه في غيره . قلت هذا لا يصح لان كان اذا كان فيه ضمير النبي ﷺ لا يصح ان يكون اجود خبر الكان لانه مضاف الى الكون ولا يخبر بكون عماليس بكون فيجب ان يجعل مبتدأ وخبره في رمضان والجملة خبر كان وان استتر فيه ضمير الشأن فظاهر فافهم . وقال النووي الرفع اشهر ويجوز فيه النصب . قلت من جملة مؤكدات الرفع وروده بدون كان في صحيح البخارى في باب الصوم قوله « وكان يلقاه » قال الكرماني يحتمل كون الضمير المرفوع لجبريل عليه السلام والمنصوب للرسول وبالعكس . قلت الراجح ان يكون الضمير المرفوع لجبريل عليه السلام بقرينة قوله « حين يلقاه جبريل » قوله « فيدارسه » عطف على قوله « يلقاه » . وقوله « القرآن » بالنصب لانه المفعول الثاني للمدايسة اذا فعل المتعدى اذا نقل الى باب المفاعلة بصير متعديا الى اثنين نحو خذتبه التوب قوله « فلو رسول الله ﷺ » مبتدأ وخبره قوله « اجود » واللام فيه مفتوحة لانه لام الابتداء زيد على المبتدأ للتأكيد .

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل ان ههنا اربع جل فما الجهة الجامعة بينها وأجيب بأن المناسبة بين الجمل الثلاث وهى قوله . كان اجود الناس . وكان اجود ما يكون في رمضان . و« فلرسول الله . الخ ظاهرة لانه اشار بالجملة الاولى الى انه ﷺ اجود الناس مطلقا و« اشار بالثانية الى ان جوده في رمضان يفضل على جوده في سائر اوقاته و« اشار بالثالثة الى ان جوده في عموم النفع والاسراع فيه كالريح المرسلة وشبه عمومه وسرعة وصوله الى الناس بالريح المنتشرة و« شان ما بين الامرين فان احدهما يحيى القلب بعد موته والاخر يحيى الارض بعد موتها . واما المناسبة بين الجملة الرابعة وهى قوله « وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن » وبين الجملة الباقية فهى ان جوده الذى في رمضان الذى فضل على جوده في غيره انما كان بأمرين أحدهما بكونه في رمضان والاخر بملاقاته جبريل عليه الصلاة والسلام ومدارسته معه القرآن ولما كان ابن عباس رضى الله عنهما في صدد بيان اقسام جوده على سبيل تفضيل بعبارة على بعض اشار فيه الى بيان السبب الموجب لاعلى جوده وهو كونه في رمضان وملاقاته جبريل فان قلت ما وجه كون هذين الامرين سببا موجبا لاعلى جوده عليه الصلاة والسلام . قلت اما رمضان فانه شهر عظيم وفيه الصوم وفيه ليلة القدر وهو من اشرف العبادات فلذلك قال « الصوم لى وانا اجزى به » فلا جرم يتضاعف ثواب الصدقة والحرفيه وكذلك العبادات وعن هذا قال الزهرى تسبيحة في رمضان خير من سبعين في غيره وقد جاء في الحديث « انه يمتق فيه كل ليلة الف عتيق من النار » . واما ملاقاته جبريل عليه السلام فان فيها زيادة ترقيه في المقامات وزيادة اطلاعه على علوم الله سبحانه وتعالى . ولا سيما عند مدارسته القرآن معه مع نزوله اليه في كل ليلة ولم ينزل الى غيره من الانبياء عليهم الصلاة والسلام ما نزل اليه . فهذا كله من الفيض الالهى الذى فتح لى في هذا المقام الذى لم يفتح لغيرى من الشراح فله الحمد والمثنة ومنها ما قيل ما الحكمة في مدارسته القرآن في رمضان . وأجيب بأنها كانت لتجديد العهد واليقين وقال الكرماني وفائدة درس جبريل عليه الصلاة والسلام تعليم الرسول عليه الصلاة والسلام بتجويد لفظه وتصحيح اخراج الحروف من مخارجها وليكون سنة في هذه الامة كتجويد التلامذة على الشيوخ قرااتهم واما تخصيصه رمضان فلكونه موسم الخيرات لان نعم الله تعالى على عباده فيه زائدة على غيره . وقيل الحكمة في المدايسة أن الله تعالى ضمن لبيه ان لا ينساه فأقره بها وخص بذلك رمضان لان الله تعالى انزل القرآن فيه الى السماء الدنيا جملة من اللوح المحفوظ ثم ينزل بعد ذلك على حسب الاسباب في عشرين سنة . وقيل تزلت صحف ابراهيم عليه السلام اول ليلة منه . والتوراة لست والانجيل ثلاث عشرة والقرآن لاربع وعشرين . ومنها ما قيل المفهوم منه ان جبريل عليه الصلاة والسلام كان ينزل على النبي ﷺ في كل ليلة من رمضان وهذا يعارضه ما روى في صحيح مسلم في كل سنة في رمضان حتى ينسلخ . وأجيب بأن المحفوظ في مسلم ايضا مثل ما في البخارى ولئن سلمنا صحة الرواية المذكورة فلا تعارض لان معناه بمعنى الاول لان قوله « حتى ينسلخ » بمعنى كل ليلة .

( بيان استنباط الفوائد ) منها الحث على الجود والافضال في كل الاوقات والزيادة منها في رمضان وعند الاجتماع

بالصالحين • ومنها زيارة الصلحاء وأهل الفضل ومجالستهم وتكرير زيارتهم ومواصلتها اذ ان المزور لا يكره ذلك • ومنها استحباب استكثار القراءة في رمضان • ومنها استحباب مدارسة القرآن وغيره من العلوم الشرعية • ومنها انه لا بأس بأن يقال رمضان من غير ذكر شهر على الصحيح على ما يأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى • ومنها ان القراءة افضل من التسيح وسائر الاذكار اذ لو كان الذكرا افضل او مسايلا لفعلاء دائما وفي اوقات مع تكرر اجتماعها • فان قلت المقصود تجويد الحفظ • قلت ان الحفظ كان حاصلًا والزيادة فيه تحصل لبعض هذه المجالس •

٦ - **حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع** قال أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عبد الله بن عباس أخبره أن أباسفيان بن حرب أخبره أن هرقل أرسل إليه في ركب من قرينس وكانوا تجارًا بالشأم في المدة التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مادمًا فيها أباسفيان وكفار قرينس فاتوه وهم بايلياء فدعاهم في مجلسه وحواه عظماء الروم ثم دعاهم ودعا ترجمانه فقال أيكم أقرب نسبًا بهذا الرجل الذي يزعم أنه نبي فقال أبو سفيان فقلت أنا أقربهم نسبا فقال آذنه مني وقرى بوا أصحابه فاجملوهم عند ظهره ثم قال لترجمانه قل لهم إني سائل هذا عن هذا الرجل فإن كذبتني فكذبوه فوالله لولا الحياء من أن يأتروا علي كذبا لكذبت عنه ثم كان أول ما سألني عنه أن قال كيف نسبه فيكم قلت هو فينادو ونسب قال فهل قال هذا القول منكم أحد قط قبله قلت لا قال فهل كان من آباءه من ملك قلت لا قال فاشرف الناس بدمه أم ضمه فآوهم قلت بل ضمه فآوهم قال أيزيدون أم ينقصون قلت بل يزيديون قال فهل يرنده أحد منهم سخطة لدينه بعد أن يدخل فيه قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال قلت لا قال فهل يتدبر قلت لا ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها قال ولم يمكنني كلمة أدخل فيها شيئًا غير هذه الكلمة قال فهل قاتلتموه قلت نعم قال فكيف كان قتالكم إياه قلت الحرب بيننا وبينه سجال ينال منا وننال منه قال ماذا يأمركم قلت يقول اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئًا واتركوا ما يقول آباؤكم ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة فقال لترجمانه قل له سألتك عن نسبه فذكرت أنه فيكم ذو نسب فكذلك الرسل تبعث في نسب قومها وسألتك هل قال أحد منكم هذا القول فذكرت أن لا فقلت لو كان أحد قال هذا القول قبله لقلت رجل يأتي بقول قيل قبله وسألتك هل كان من آباءه من ملك فذكرت أن لا قلت فلو كان من آباءه من ملك قلت رجل يطلب ملك أبيه وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فذكرت أن لا فقد أعرف أنه لم يكن ليذر الكذب على الناس ويكذب على الله وسألتك أنشرف الناس بدمه أم ضمه فآوهم فذكرت أن ضمه فآوهم وهم اتباع الرسل وسألتك أيزيدون أم ينقصون فذكرت أنهم يزيديون وكذلك أمر الإيمان حتى يتم وسألتك أيزيدون أم ينقصون فذكرت أن يدخل فيه

فَدَرَّتْ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخَالِطُ بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَقْدِرُ فَدَرَّتْ أَنْ لَا  
وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَقْدِرُ وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ فَدَرَّتْ أَنْ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ  
شَيْئًا وَيَنْهَاكُمْ عَنِ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصَّدَقِ وَالْعَمَافِ فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا  
فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمِي هَاتَيْنِ وَتَدْرُكُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ فَلَوْ أَنِّي  
أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ اتَّجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَفَسَلْتُ عَنْ قَدَمِيهِ نَمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِحْيَةَ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى فَدَفَعَهُ إِلَى هِرَقْلَ فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ  
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ سَلَامٌ عَلَيَّ مِنْ أَسْبَحِ الْهَدْيِ  
أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَذْهوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمُ نَسَلَمُ يُوتِكُ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَبَّنَ فَإِنِّي تَوَلَّيْتُ فَإِنْ عَلَيْكَ  
إِنَّمِ الْأَرِيسِيِّينَ وَيَأْهَلِ الْكِتَابِ تَمَلُّوا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا  
نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا إِنَّمْ هَدُّوا بَانًا مُسْلِمُونَ  
قَالَ أَبُو سَفْيَانَ فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ وَفَرَّغَ مِنْ قِرَاةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ  
وَأَخْرَجْنَا فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أَخْرَجْنَا أَقْبَدَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ إِنَّهُ بِجَانِهِ مَلِكٌ بَنِي الْأَصْفَرِ  
فَمَارَتْ مَوْقِنًا أَنَّهُ سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَكَانَ ابْنُ النَّاطُورِ صَاحِبَ إِيْلِيَاءَ وَهَرَقْلَ  
سَقَفًا عَلَى نَصَارَى الشَّامِ يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِيْلِيَاءَ أَصْبَحَ يَوْمًا حَيْثُ النَّفْسُ فَقَالَ بَعْضُ  
بَطَارِقَتِهِ قَدْ اسْتَنْكَرْنَا هَيْتَكَ قَالَ ابْنُ النَّاطُورِ وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ فَقَالَ لَهُمْ حِينَ  
سَأَلُوهُ إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكًا اِخْتَنَانٍ قَدْ ظَهَرَ فَمَنْ يَخْتَنُنُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ  
قَالُوا لَيْسَ بِخَتْنِ الْيَهُودِ فَلَا يَمْنُكَ شَأْنُهُمْ وَاسْتَبْ إِلَى مَدَائِنِ مُلْكِكَ فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنْ  
الْيَهُودِ فَيَنْتَمِمْهُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ أَنِّي هِرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانٍ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ أَذْهَبُوا فَانظُرُوا أَمْخَتْنِ هُوَ أَمْ لَا فَانظُرُوا إِلَيْهِ فَحَدَّثُوهُ  
أَنَّهُ مُخْتَنِنٌ وَسَأَلَهُ عَنِ الْعَرَبِ فَقَالَ هُمْ يَخْتَنُونَ فَقَالَ هِرَقْلُ هَذَا مَلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ نَمَّ كَتَبَ  
هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبِهِ لَهُ بِرُومِيَّةٍ وَكَانَ نَظِيرُهُ فِي الْعِلْمِ وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِصْنِ فَلَمَّ يَرِمُ حِصْنَ حَتَّى أَتَاهُ  
كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُؤَافِقُ رَأْيَ هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ نَبِيٌّ فَأَذِنَ  
هِرَقْلُ لِمُظَاهَرَةِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةٍ لَهُ بِحِصْنِ نَمَّ أَمْرًا بِأَبْوَابِهَا فَعَلَّقَتْ نَمَّ اطَّلَعَ قَالَ يَأْمَعُشَرُ الرُّومِ  
هَلْ لَكُمْ فِي الْفَلَاحِ وَالرُّشْدِ وَأَنْ يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ فَنَبَايَعُوا هَذَا النَّبِيَّ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حَمْرِ الْوَحْشِ إِلَى  
الْأَبْوَابِ فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ فُرْقَتَهُمْ وَأَيْسَ مِنَ الْإِيمَانِ قَلَّرُ دَوْمَهُمْ عَلَى وَقَلَّ إِنِّي قُلْتُ  
مَقَالَتِي أَيَا أَخْتِيرُ بِشَاشَتِكُمْ عَلَى دِينِكُمْ فَقَدَرْتُ رَأَيْتُ فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عِنْدَهُ فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ

وجه مناسبة ذكر هذا الحديث في هذا الباب هو انه مشتمل على ذكر رجل من اوصاف من يوحى اليهم والباب في كيفية بدء الوحي وايضا فان قصة هرقل متضمنة كيفية حال النبي عليه الصلاة والسلام في ابتداء الامر وايضا فان الآية المكتوبة الى هرقل والآية التي صدر بها الباب مشتملتان على ان الله تعالى اوحى الى الانبياء عليهم الصلاة والسلام باقامة الدين واعلان كلمة التوحيد يظهر ذلك بالتأمل ❖

(بيان رجاله) وهم ستة وقد ذكر الزهري وعبد الله بن عبد الله وابن عباس وبقيت ثلاثة في الاول ابوالبيان بفتح الياء آخر الحروف وتحفيف الميم واسمه الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف ابن نافع بالنون والقاه الحمصي البهراني مولى امرأة من بهراء بفتح الباء الموحدة وبالمد يقال لها م سلمة روى عن خلق منهم اسماعيل بن عياش وعنه خلافة منهم احمد ويحيى بن معين وابو حاتم والنهلي ولد سنة ثمان وثلاثين ومائة وتوفي سنة احدى واثنين وعشرين ومائتين وليس في الكتب الستة من اسمه الحكم بن نافع غير هذا وفي الرواة الحكم بن نافع آخر روى عنه الطبراني وهو قاضي القلزم في والثاني شعيب بن ابي حمزة بالحاء المهملة والزاي دينار القرشي الاموي مولا م ابويشتر الحمصي سمع خلفا من التابعين منهم الزهري وعنه خلق وهو ثقة حافظ متقن مات سنة اثنتين وقيل ثلاث وستين ومائة وقد جاوز السبعين وهذا الاسم مع أيمن أفراد الكتب الستة ليس فيها سواه ❖ والثالث ابو سفيان واسمه صخر بالمهملة ثم بالمعجمة ابن حرب بالمهملة والراء وبالباة الموحدة ابن امية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي المكي ويكنى بأبي حفظة ايضا ولقبه القليل بعشر واسم ليلة الفتح وشهد الطائف وحينما واعطاه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غنائم حنين مائة من الابل واربعين اوقية وفقت عنه الواحدة يوم الطائف والاخرى يوم اليرموك تحت راية ابنه يزيد فنزل بالمدينة ومات بها سنة احدى وثلاثين وقيل سنة اربع وهو ابن ثمان وثمانين سنة وصلى عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو والمعاوية وأخته صفية بنت حزن بن بحير بن الهدم بن ربيعة بن عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة وهي عممة يمونة بنت الحارث ام المؤمنين روى عنه ابن عباس وابنه معاوية وابوسفيان في الصحابة جماعة لكن ابوسفيان ابن حرب من الافراد ❖

(بيان الاسماء الواقعة فيه) منهم هرقل بكسر الهاء وفتح الراء على المشهور ووحى جماعة اسكان الراء وكسر القاف كخندق منهم الجوهري ولم يذكر القزاز غيره وكذا صاحب المرقب ولما أنشد صاحب الحكم بيت لبيد بن ربيعة  
غلب الليالي خلف آل عرق ❖ وكما فعل بن تبع وهرقل  
بكسر الهاء وسكون الراء قال اراد هرقل بفتح الراء فاضطر فقير والهرقل المتخلف ودل هذا ان تسكين الراء ضرورة ليست بلغة وجاء في الشعر ايضا على المشهور ❖ كدينار الهمر قل اصفرا ❖ واحتج بعضهم في تسكين الراء بما انشده ابوالفرج لدعلج بن علي الخزاعي في ابن عباد وزير المأمون

اولى الامور بضيمة وفساد ❖ امر يدبره ابو عباد

ولأنه من دير هرقل مفلت ❖ فرد يجر سلاسل الاقياد

قلت لا يحتاج بدعلج في مثل هذا ولئن سلمنا يكون هذا ايضا للضرورة وزعم الجواليقي انه عجمي تكلمت به العرب وهو اسم علم له غير منصرف للعلمية والصحبة ملك احدى وثلاثين سنة في ملكه مات النبي ﷺ ولقبه قيصر وكان كل من ملك الفرس يقال له كسرى والتركي يقال له خاقان والخبثبة النجاشي والقطر فعون ومصر العزيز وحمير تبع والهند دهمي والسين فففور والزنج غانة واليونان بطلميو ويونان اليهود قيطون اومانج والبربر جالوت والصابئة تمررد واليمن بها وفرعانة اخشيديو العرب من قبل المعجم النعمان واقريقية جزير وخراسان شهرمان والسندفور والخرزرتيل والنوبة كابل والصقالبة ماجدا والارمن تقفور والاجاب خندو المديكارواشروشه افشين وخورازم خوارزم شاه وجزجان صول وآذريجان اصبيذ وطبرستان سالارواقليم خراط شهرمان وتيا بملك الروم مشق واسكندرية ملك مقوقس به وهرقل اول من ضرب الدينار واحدث

البيعة \* فان قلت ما معنى الحديث الصحيح « اذاهلك قيصر فلا قيصر بعمه واذا هلك كسرى فلا كسرى بعمه » قلت معناه لا قيصر بعمه بالشام ولا كسرى بعمه بالعراق قاله الشافعي في المختصر. وسبب الحديث ان قريشا كانت تأتي الشام والعراق كثير التجارة في الجاهلية فاما اسلموا واخافوا انقطاع سفرهم اليهما لمخافتهم اهل الشام والعراق بالاسلام فقال عليه الصلاة والسلام لا قيصر ولا كسرى اي بعدهما في هذين الاقليمين ولا ضرر عليكم فلم يكن قيصر بعمه بالشام ولا كسرى بعمه بالعراق ولا يكون ومعنى قيصر التبقيير والقاف على لغتهم غير صافية وذلك ان امهلا اتاها اطلق به ماتت فبقر بطنها عنه فخرج حيا وكان يفخر بذلك لانه لم يخرج من فرج واسم قيصر في لغتهم مشتق من القطع لان احشاءه امة قطعت حتى اخرج منها وكان شجاعا جبارا مقداما في الحروب \* ومنهم دحية بفتح الدال وكسرها بن خليفة بن فروة بن فضالة بن زيد بن امري القيس ابن الخزرج بن جهم مفتوحة معجمة ثم زاي سا كنة ثم جيم وهو العظيم واسمه زيد مناة سمي بذلك لعظم بطنه ابن عامر بن بكر ابن عامر الاكبر بن عوف وهو زيد اللات وقيل ابن عامر الاكبر بن بكر بن زيد اللات وهو ما ساقه المزني اول اقال وقيل عامر الاكبر بن عوف بن بكر بن عوف بن عبد زيد اللات بن ربيعة بضم الراء وفتح الفاء بن ثور بن كلب بن وبرة بفتح الباء ابن تغلب بالعين المعجمة بن حلوان بن عميرات بن الحاف بالحاء المهملة والفاء بن قضاة بن معمد ابن عدنان وقيل قضاة انما هو ابن مالك بن حمير بن سبا كان من اجل الصحابة وجها ومن كبارهم وكان جبريل عليه الصلاة والسلام يأتي النبي عليه الصلاة والسلام في صورته \* وذكر السهيلي عن ابن سلام في قوله تعالى ( اولها انفضوا اليها ) قال كان اللهو نظرم الى وجه دحية لجماله وروى انه كان اذا قدم الشام تيق معصر الاخر جيت للنظر اليه قال ابن سعد اسلم قديما ولم يشهد بدرا وشهد المشاهد بعدها بقي الى خلافة معاوية وقال غيره شهد اليرموك وسكن المزة قرية بقرب دمشق ومزة بكسر الميم وتشديد الزاي المعجمة وليس في الصحابة من اسمه دحية سواه ولم يخرج من الستة حديثه الا للسجستاني في سننه وهو من اصحاب المحدثين قاله ابن البرقي وقال البزار لساق الحديث من طريق عبدالله بن شداد بن الهاد عنه لم يحدث عن النبي عليه الصلاة والسلام الا هذا الحديث \* ومنهم ابو كبشة رجل من خزاعة كان بعد الشعرى العبور ولم يوافق احد من العرب على ذلك قاله الخطابي وفي المختلف والمؤتلف للدارقطني ان اسمه وجز بن غالب من بني غبشان ثم من بني خزاعة وقال ابو الحسن الجرجاني النسابة في معنى نسبة الجاهلية الى النبي ﷺ لابي كبشة انما ذلك عداوة له ودعوة الى غير نسبه المعلوم المشهور وكان وهب بن عبد مناف بن زهرة جدته ابو آمنة يكنى بابي كبشة وكذلك عمرو بن زيد بن اسد التجارى ابوسلمى ام عبد المطلب كان يدعى ابا كبشة وهو خزاعي وكان وجز بن غالب بن حارث ابوقيلة ام وهب بن عبد مناف بن زهرة ابوام جدته لانه يكنى ابا كبشة وهو خزاعي وكان ابوه من الرضاة الحارث بن عبد العزيز بن رفاعة السعدي يكنى بذلك ايضا وقيل انه والد حليلة مرضته حكاة ابن ما كولاوذكر الكلبى في كتاب الدفائن ان ابا كبشة هو حاضن النبي عليه الصلاة والسلام زوج حليلة ظئر النبي عليه الصلاة والسلام واسمه الحارث كما سلف وقد روى عن النبي ﷺ حديثا ونقل ابن التين في الجهاد عن الشيخ ابى الحسن ان ابا كبشة جد ظئر النبي ﷺ فقيل له قيل ان في اجداده ستة يسمون ابا كبشة فانكر ذلك

(بيان الاسماء المنهجة) منها ابن الناطور قال القاضي هو بطاهمهنة وعند الحموي بالمعجمة قال أهل اللغة فلان ناظور بنى فلان وناظرهم بالمعجمة المنظور اليه منهم والناظور بالمهملة الحافظ للتخلف عجمي تكلمت به العرب قال الاصمعي هو من النظر والناظر يحملون الظاهطاء وفي الباب في فصل الظاه الممهلة الناظر والناظور حافظ الكرم والجمع التواظير وقال ابن دريد الناظور ليس بعربي فافهم \* ومنه ملك غسان وهو الحارث بن ابى شمر اراد حزب النبي ﷺ وخرج اليهم في غزوة وتزل قبيل بن كندة ما يقال له غسان بالمثل فسماوه وقال الجوهرى غسان اسم ما تزل عليه قوم من الازد فبنسوا اليهم بنو جفنة رهط للملوك ويقال غسان اسم قبيلة وقال ابن هشام غسان ما بسند مارب ويقال له ما



بالمثل قريب من الجحفة وحكي المسعودي ان غسان ما بين زبيد وزمغ بارض اليمن والمثلل بضم الميم وفتح الشين المعجمة وتشديد اللام المفتوحة قال في العباب جبل يهبط منه الى قديد وقال صاحب المطالع المثلل قديم من ناحية البحر وهو الجبل الذي يهبط منه الى قديد \* ومنها بنو الاصفر وهم الروم سموا بذلك لان حبشيا غلب على ناحيتهم في بعض النهور فوطى نساءهم فولدت اولادا فيهم بياض الروم وسواد الحبشة فكانوا صفرا فنسب الروم الى الاصفر لذلك قاله ابن الانباري وقال الحرابي نسبة الى الاصفر بن الروم بن عيصوبن اسحاق بن ابراهيم عليهما الصلاة والسلام قال القاضي عياض وهو الاشبه وعبارة القزاز قال قوم بنو الاصفر من الروم وهم ملوكهم ولذلك قال علي بن زيد

وبنو الاصفر الكرام ملوك الروم لم يبق منهم مذكور

قال ويقال انما سموا بذلك لان عيصوبن اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام كان رجلا حمر اشعر الجعد كان عليه خواتيم من شعر وهو ابو الروم وكان الروم رجلا اصفر في بياض شديد الصفرة فمن اجل ذلك سموا به وتزوج عيصو بنت عمه اسماعيل بن اسحاق عليهما السلام فولدت له الروم بن عيصو وخمسة اخرى فكل من في الروم فهو من نسل هؤلاء الرهط وفي الميث تزوج الروم بن عيصو الى الاصفر ملك الحبشة فاجتمع في ولده بياض الروم وسواد الحبشة فاعطوا جمالا وسموا بنو الاصفر وفي تاريخ دمشق لابن عساكر تزوج بها دليل الرومي الى التوبة فولد له الاصفر وفي التيجان لابن هشام انما قيل لعيصوبن اسحاق الاصفر لان جدته سارة حلتها بالذهب فقيل لذلك لصفرة الذهب قال وقال بعض الرواة انه كان اصفرا في صفة وذلك موجود في ذريته الى اليوم فانهم سمر كحل العين وفي خطف البارقي كانت امرأة ملكت على الروم فخطبها كيار دولتها واحتصموا فيها فرفضوا باول داخل عليهم فتزوجها فدخل رجل حبشي فتزوجها فولدت منه ولدا سمته اصفر لصفرة فبنوا الاصفر من نسله \* ومنها الروم وهم هذا الجيل المعروف قال الجوهري هم من ولد الروم بن عيصو واحدهم رومي كزنجي وزنج ليس بين الواحد والجمع الا الياء المشددة كما قالوا آخرة وتمروم يكن بين الواحد والجمع الالهاء وقال الواحدى هم حيل من ولد ارم بن عيص بن اسحاق غلب عليهم فصار كالاسم للقبيلة وقال الرشاطي الروم منسوبون الى رومي بن النبطي ابن يونان بن يافث بن نوح عليه السلام فهو لام الروم من اليونانيين وقوم من الروم يزعمون انهم من قضاة من توح وبهراء وسليخ وكانت تتوخ اكثرها على دين النصارى وكل هذه القبائل خرجوا مع هرقل عند خروجهم من الشام ففرقوا في بلاد الروم \* ومنها قريش وهم ولد النضر بن كنانة بن خزيم بن مدركة واسمه عامر دون سائر ولد كنانة وهم مالك وملكان ومولك وغزوان وعمر وطمر اخوة النضر لايه وامه وامهم مرة بنت مر أخت تميم بن مر وهذا قول الشعبي وابن هشام وابي عبيدة ومعر بن المتى وهو الذي ذكره الجوهري ورجحه السمعاني وغيره قال النووي وهو قول الجمهور وقال الرافعي قال الاستاذ ابو منصور هو قول اكثر النسابين وبه قال الشافعي واصحابه وهو اصح ما قيل \* وقيل ان قريشا بنو فهر بن مالك وفهر جماع قريش ولا يقال لمن فوقه قريش وانما يقال له كنانة رجحه الزبيدي بن بكار وحكاه عن عمه مصعب بن عبد الله قال وهو قول من ادركت بهن نساب قريش ونحن اعلم بأمورنا وانسابنا وذكر الرافعي وجين غريين قال ومنهم من قال هم ولد الياس بن مضر ومنهم من قال هم ولد مضر بن تاروف في العباب قريش قبيلة وابوهم للنضر بن كنانة بن خزيم بن مدركة بن الياس ابن مضر وكل من كان من ولد النضر فهو قريش ومن فوقه قريش ومن فوقه قريش بن مضر بن غالب ابن فهر وكان صاحب عيرهم فكانوا يقولون قدمت عير قريش وخرجت عير قريش قال الصغاني ذكر ابراهيم الحرابي في غريب الحديث من تأليفه في تسمية قريش قريشا سبعة اقوال وبسط الكلام وانا اجمع ذلك مختصرا فقال سأل عبد الملك اباة عن ذلك فقال تجمعهم الى الحرم والثاني انهم كانوا يقرشون البياعات فيشترونها والثالث انه جاء النضر بن كنانة في ثوبه ليعني اجتمع في ثوبه فقالوا قد قرش في ثوبه والرابع قالوا اجام الى قومهم فقالوا كأنه جل قريش لى شديد والخامس ان ابن عباس سأل عمرو بن العاص رضى الله عنهم لم سميت قريشا قال بدي بن الحارثي قريشا

والسادس قال عبد الملك بن مروان سمعت ان قصباً كان يقال له القرشي لم يسم قرشي قبله . والسابع قال معروف ابن خربوذ سميت قريشا لانهم كانوا يفتشون الحاج عن خلتهم فيسدونها انتهى . وقال الزهري انما بنيت قفرا أمه بقريش كما يسمى الصبي غرارة وشملة واشباه ذلك وقيل من القرش وهو الكسب وقال الزبير قال عمي سميت قريش برجل يقال له قريش بن بدر بن يخلد بن النضر كان دليل بني كنانة في تجاراتهم فكان يقال قدمت غير قريش وابوه بدر صاحب بدر الموضع وقال غير عمي سميت بقريش بن الحارث بن يخلد اسمه بدر التي سميت به بدر وهو احقرها وقال الكرماني وسأل معاوية ابن عباس رضى الله عنهما بم سميت قريش قال بداية في البحر تأكل ولا تؤكل وتملو ولا تملو والتصغير للتعظيم وقال الليث القرش الجمع من ههنا وههنا وضم بعض الي بعض يقال قرش قرش وقرش قرشا وقال ابن عباد قرش الشيء خفيفه وصوته يقال سمعت قرشهاى وقع حوافر الحيل وقرش الشيء اذا قطع وقرضه وقال غيره قرش بكسر الراء جمع لفة في فتحها والقرش دابة من دواب البحر واقربت الشجة اذا صدعت العظم ولم تهشمه والتقريش التحريش والاعراء والتقريش الاكساب وقرشوا تجتمعوا وقرش فلان الشيء اذا اخذته اولا فاولا فان اردت بقريش الحى صرفته وان اركمت به القيلة لم تصرفه والاوجه صرفه قال تعالى ( لا يلاف قريش ) والنسبة اليه قرشي وقريشى بالياء وحذفها ومنها قوله الى صاحب له يقال هو صفاطر الاسقف الرومي وقيل في اسمه يقاطر .

( بيان اسماء الاماكن فيه ) قوله « بالشام » مهموزو مجوز تركه وفيه لفة ثالثة شام بفتح الشين والمد هو مذكور ويؤنث ايضا حكاه الجوهري والنسبة اليه شامي وشام بلد على فعال وشامي بالمد والتشديد حكاه الجوهري عن سيويه وانكرها غيره لان الالف عوض من ياء النسب فلا يجمع بينهما سمي بشامات هناك حمروسود وقال الرشاطى الشام جمع شامة سميت بذلك لكثرة قراها وتداني بعضها ببعض فشبهت بالشامات وقيل سميت بسام بن نوح عليه السلام وذلك لانه اول من تزها فجعلت السين شيئا وقال ابو عبيد لم يدخلها سام قط وقال ابو بكر بن الانبارى يجوز ان يكون مأخوفا من اليد الشومى وهى اليسرى لكونها من يسار الكعبة يتوحد الشام طولان العريش الى القرات وقيل الى بالس وقال ابو حيان في محيحه اول الشام بالس واخره العريش واما حده عرضا فن جبل طى من نحو القبلة الى بحر الروم وما يسامت ذلك من البلاد به وقال ابن حوقل اما طول الشام فخمسة وعشرون مرحلة من ملطية الى رفح . واما عرضه فاعرض ما فيه طرفاه فاحد طرفيه من القرات من جسر منيع على منيع ثم على قورص في حد قسرين ثم على العواصم في حد انطاكية ثم مقطع جبل اللكام ثم على المصيصة ثم على اذنه ثم على طرسوس وذلك نحو عشر مراحل وهذا هو سمت المستقيم . واما الطرف الاخر فهو من حد فلسطين فيأخذ من البحر من حد يافا حتى ينتهى الى الرملة ثم الى بيت المقدس ثم الى اريحا ثم الى زعر ثم الى جبل العمراء الى ان ينتهى الى عمان ومقدار هذا ست مراحل فأما ما بين هذين الطرفين من الشام فلا يكاد يزيد عرضه موضع من الاردن ودمشق وحصن على اكثر من ثلاثاين عام وقال الملك المؤيد وقد عدا بن حوقل ملطية من جهة بلاد الشام وابن خرداذبه جعلها من الثغور الجزيرية والصحيح انها من الروم ودخله النبي ﷺ قبل النبوة وبمدها ودخله ايضا عشرة آلاف مهاجى قاله ابن عساكر في تاريخه وقال الكرماني دخله نبينا عليه الصلاة والسلام مرتين قبل النبوة مرة مع عمه ابي طالب وهو ابن ثنى عشرة سنة حتى بلغ بصرى وهو حين لقيه الراهب والتمس الرضا الى مكة ومرة في تجارة خديجه زنتى الله تعالى عنها الى سوق بصرى وهو ابن خمس وعشرين سنة ومرة بين يدي النبوة احدا مهلية الاسراء وهو من مكة والثانية في غزوة تبوك وهو من المدينة قوله « بابلياء » وهى بيت المقدس وفيه ثلاث اغانى اشهرها كسر الهزمة واللام واسكان اليه آخر الحروف وينتهي بالمد والثانية مثلها الا انها بالهمزة والثالثة الياء بحذف الياء الاولى واسكان اللام والممدح كاهن ابن قزوين وقال قيل معناه يثقفه في الجامع احبب عبرانيا ويقال الايناء كذا رواه ابو يعلى الموصلى في مسنده في مسند ابن عباس رضى الله عنهما ويقال بيت المقدس وبيت المقدس قوله « بصرى » بضم الباء الموحدة مدينة مشهورة ذات قلعة وهى قريش من طرف الهامة والى بيت المقدس من الشام والحجاز

وضبطها الملك المؤيد بفتح الباء والمشهور على السنة الناس بالضم ولها قلعة ذات بناء وبساتين وهي على اربعة مراحل من دمشق مدينة اولية مبنية بالحجارة السود وهي من ديار بنى فزاره وبنى مرة وغيرهم وقال ابن عسا كرفتح صلحا في ربيع الاول خمس يقين سنة ثلاث عشرة وهي اول مدينة فتحت بالشام قوله «الى مدائن ملكك» جمع مدينة ويجمع ايضا على مدن باسكان الدال وضمها قالوا المدائن بالهمز افسح من تركه واشهر وبه جاء القرآن قال الجوهرى مدن بالمكان اقام به ومنه سميت المدينة وهي فعيلة وقيل مفعلة من دينت اى ملكت وقيل من جعله من الاول همزه ومن الثانى حذفه كما يهزم معايش وقال الجوهرى والنسبة الى المدينة النبوية مدنى والى مدينة المنصور مدني والى مدائن كسرى مدائني للفرق بين النسب لثلاثا تحتلط. قلت ما ذكره محمول على الغالب والا فقد جاء فيه خلاف ذلك كما يحى في اثناء الكتاب ان شاء الله تعالى قوله «بالرومية» بضم الراء وتخفيف الياه مدينة معروفة للروم وكانت مدينة رياستهم ويقال ان رومان بناها قلت. قد ذكرت في تاريخي انها تسمى رومة ايضا وهي الرومية الكبرى وهي مدينة مشهورة على جاني نهر الصفر وهي مقرة خليفة النصارى المسمى بالباب وهي على جنوبى حوز البنادقة وبلاد رومية غربي قلفرية وقال الادريسي طول سورها اربعة وعشرون ميلا وهو مبنى بالآجر ولها واد يشق وسط المدينة وعليه قناطير يجاز عليها من الجهة الشرقية الى الغربية وقال ايضا امتداد كنيسة سمانه ذراع في مثله وهي مسقفة بالرصاص ومفروشة بالرخام وفيها اعمدة كثيرة عظيمة وفي صدر الكنيسة كرمى من ذهب يجلس عليه الباب وتحت باب مصفح بالفضة يدخل منه الى اربعة ابواب واحد بعد آخر يفضى الى سرداب فيه مدفن بطرس جوارى عيسى عليه الصلاة والسلام وفي الرومية كنيسة اخرى فيها مدفن بولص قوله «الى حمص» بكسر الحاء وسكون الميم بلدة معروفة بالشام سميت باسم رجل من العالقة اسمه حمص بن المهر بن حاف كما سميت حلب بحلب بن المهر وكانت حمص في قديم الزمان اشهر من دمشق وقال الثعلبي دخلها تسعمائة رجل من الصحابة افتتحها ابو عبيدة بن الجراح سنة ست عشرة قال الجواليقي وليست عربية تذكر وتؤنث قال البكري ولا يجوز فيها الصرف كما يجوز في هندلانه اسم اعجمي وقال ابن الين يجوز الصرف وعدمه لقلة حره وسكون وسطه قلت اذا انته تمنعه من الصرف لان فيه حينئذ ثلاث علل التائيد والمعجمة والعلمية فاذا كان سكون وسطه يقاوم احد السبيين يبق بسبيين ايضا والسبيين يمنع من الصرف كما في ماء وجور ويقال سميت برجل من عاملة هو اول من ترها وقال ابن حوقل هي اصح بلاد الشام ثربة وليس فيها عقارب وحيات قوله «في دسكرة» بفتح الدال والكاف وسكون السين المهملة وهوناء كالفصر حوله بيوت وليس بعربى وهي بيوت الاعاجم وفي جامع القزاز الدسكرة الارض المستوية وقال ابو زكريا التبريزى الدسكرة مجتمع البساتين والرياض وقال ابن سيده

الدسكرة الصومعة وانشد الاخطل

في قباب حول دسكرة ٥ حولها الزيتون قدينا

وفي الميث لابي موسى الدسكرة بناء على صورة القصر فيها منازل وبيوت للخدم والحشم وفي الجامع الدسكرة تكون للملوك تنزه فيها والجمع الدسكرة وقيل الدسكرة بيوت الشراب وفي الكامل للمبرد قال ابو عبيدة هذا الشعر مختلف فيه فبعضهم ينسبه الى الاحوص وبعضهم الى يزيد بن معاوية وقال علي بن سليمان الاخش النسي صح انه ليزيد وزعم ابن السيد في كتابه المعروف بالفرر شرح كامل المبرد انه لابي دهبل الجحى وقال الحافظ مغلطاي بعد ان نقل ان البيت المذكور للاخطل وفيه نظر من حيث ان هذا البيت ليس للاخطل وذلك لاني نظرت عدة روايات من شعره يعقوب وابي عبيدة والاصمى والسكري والحسن بن المظفر النيسابورى فلم ارقها هذا البيت ولا شيئا على رويه قلت قائله يزيد بن معاوية بن ابي سفيان من قصيدة يتغزل بها في نصرانية كانت قد تربت في دير خراب عند الماطرون وهو بستان

بظاهر دمشق يسمى اليوم المتطور واولها

آب هذا الليل فاكتمنا ٥ و امر النوم فامتنا

راعيا للنجم ارقبه ٥ فاقا ما كوكب طلما

حان حتى أتى لا إله إلا الله انه بالغور قد رجعا  
ولها بالماطرون اذا \* أكل النمل الذي جمعا  
خزفة حتى اذا ارتبت \* ذكرت من جلق بيعا  
في قباب حول دسكرة حو \* لها الزيتون قد ينما

وهي من الرمل آ ب اى رجح قوله فاكتنما اى فرسا قوله خزفة بكسر الحاء المعجمة ما يخرق من التمر اى يجتبي  
قوله ينما بفتح الياء آخر الحروف والتون من ينع التريينع من باب ضرب يضرب ينعا وينعا وينوعا اذا نضج  
وكذلك اينع \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيها رواية حمصى عن حمصى عن شامى عن مدنى \* ومنها انه قال اولاً حدثنا  
وثانياً اخبرنا وثالثاً بكلمة عن ورابعا بلفظ اخبرنى محافظة على الفرق الذى بين العبارات او حكاية عن الفاظ الرواة  
باعينها مع قطع النظر عن الفرق وتعليق الجواز استعمال الكل اذا قلنا بعدم الفرق بينها \* ومنها ليس في البخارى مثل  
هذا الاسناد يعنى عن ابي سفيان لانه ليس له في الصحيحين وسنن ابي داود والترمذى والنسائى حديث غيره ولم يرو عنه  
الا ابن عباس رضى الله تعالى عنهم \*

(بيان تعدد الحديث) قال الكرمانى قد ذكر البخارى حديث هرقل في كتابه في عشرة مواضع قلت ذكره في  
اربعة عشر موضعا \* الاول ههنا كاترى \* الثانى في الجهاد عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد عن صالح \* الثالث  
في التفسير عن ابراهيم بن موسى عن هشام \* الرابع فيه ايضاً عن عبدالله بن محمد عن عبدالرزاق قال احدثنا معمر  
كلهم عن الزهرى به \* الخامس في الشهادات عن ابراهيم بن حمزة عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن الزهرى مختصراً  
«سألتك هل يزيدون او ينقصون» \* السادس في الجزية عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن الزهرى مختصراً \*  
السابع في الادب عن ابي بكر عن الليث عن عقيل عن الزهرى مختصراً ايضاً \* الثامن فيه ايضاً عن محمد بن مقاتل عن  
عبدالله عن يونس عن الزهرى مختصراً \* التاسع في الامان \* العاشر في العلم \* الحادى عشر في الاحكام \* الثانى عشر في  
المغازى \* الثالث عشر في خبر الواحد \* الرابع عشر في الاستئذان \*

(بيان من أخرجه غيره) أخرجه مسلم في المغازى عن خمسة من شيوخه اسحاق بن ابراهيم وابن ابي عمرو وابى  
رافع وعبد بن حميد والحولانى عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى به بطوله وعن الآخر بن عن يعقوب بن ابراهيم  
ابن سعد عن ابيه عن صالح عن الزهرى به واخرجه ابو داود في الادب والترمذى في الاستئذان والنسائى في التفسير  
ولم يخرج ابن ماجه \*

(بيان اللغات) قوله «في ركب» بفتح الراء جمع راكب كنجرتاجر وقيل اسم جمع كقوم وذود وهو قول  
سيبويه وهم اصحاب الابل في السفر العشرة فاسوقها قاله ابن السكيت وغيره وقال ابن سيده ارى ان الركب يكون  
للخيل والابل وفي التنزيل (والركب اسفل منكم) فقد يجوز ان يكون منها جملها وقول على رضى الله عنه ما كان معنا يومئذ  
فرس الا فرس عليه المقداد بن الاسود يصحح ان الركب ههنا ركاب الابل قالوا والركبة بفتح الراء والكاف اقل منه والاركو ب  
بالضم اكثر منه وجمع الركب اركوب وركوب والجمع اراكب والركاب الابل واحداً رحلة وجمعها ركب وفي بعض طرق هذا  
الحديث انهم كانوا اثلاثين رجلاً منهم ابو سفيان رواه الحاكم في الاكليل وفي رواية ابن السكن نحو من عشرين وسمى منهم المغيرة  
ابن شعبه في مصنف ابن ابي شيبة بسند مرسل وفيه نظر لانه اذا ذاك كان مسلماً قاله بعضهم واسكن اسلامه لا ينافي  
مرافقتهم وهم كفار الى دار الحرب قوله «تجار» بضم التاء المثناة من فوق وتشديد الجيم وكسرها وبالتخفيف جمع تاجر  
ويقال ايضاً تاجر كصاحب وصاحب قوله «وحوله» بفتح اللام يقال حوله وحوله وحوليه وحواليه اربع لغات واللام مفتوحة  
فبين اى يطوفون به من جوانبه قال الجوهري ولا نقل حواله بكسر اللام قوله «عظماء الروم» جمع عظيم قوله  
«وترجمانه» وفي الجامع التريجان الذى يبين الكلام يقال بفتح التاء وضمها والفتح احسن عند قوم وقيل الضم يدل

على ان التاء اصل لانه يكون فعللان كعقرباب ولم يأت فعللان وفي الصحاح والجمع التراجم مثل زعفران وزعافر  
ولك ان تضم التاء كضمه الجيم ويقال الترجمان هو المبرع لغة بلغة وهو معرب وقيل عربي والتاء فيه اصلية وانكر على الجوهري  
قوله انها زائدة وتبعه ابن الاثير فقال في نهايته والتاء والنون زائدتان قوله «فان كذبتى» بالتخفيف من كذب يكذب  
كذبا وكذبا وكذبة وفي الباب وا كذوبة وكاذبة ومكذوبا ومكذوبة وزاد ابن الاعرابى مكذبة وكذبانا مثل غفران  
وكذبتى مثل بشرى فهو كاذب وكذوب وكيدبان وكيدبان ومكذبان وكذبة مثل تؤدة وكذب وكذببان  
بالضمت الثلاث ولم يذ كر سيبويه فيما ذكر من الامثلة وكذب بالتشديد وجمع الكذوب كذب مثال صبور و صبر ويقال  
كذب كذا بابا بالضم والتشديد اى متاهيا وقرأ عمر بن عبدالعزيز (وكذبوا بآياتنا كذابا) ويكون صيغة على المبالغة كوضاء  
وحسان والكذب نقيض الصدق بمعنى قوله «فان كذبتى» اى نقل الى الكذب وقال لى خلاف الواقع وقال التيمي  
كذب يتعدى الى المفعولين يقال كذبتى الحديث وكذا نظيره صدق قال الله تعالى (لقد صدق الله رسوله الرؤيا) وبها  
من غرائب الالفاظ ففعل بالتشديد يقتصر على مفعول واحد وفعل بالتخفيف يتعدى الى مفعولين قوله «من ان يأتروا»  
بكسر التاء المثناة وضما من أثرت الحديث بالقصر آثره بالمد وضم المثناة وكسرها اثر ساكنة التاء حدثت به ويقال  
أثرت الحديث اى رؤيته ومعناه لولا الحياء من ان رفقتى يروون عنى ومحكون في بلادى عنى كذبا فأعاب به لان  
الكذب قبيح وان كان على العدو لكذبت \* ويعلم منه قبح الكذب في الجاهلية ايضا . وقيل هذا دليل لمن يدعى  
ان قبح الكذب عقلى وقال الكرماني لا يلزم منه لجواز ان يكون قبحه بحسب العرف والمستفاد من الشرع السابق  
. قلت بل العقل يحكم قبح الكذب وهو خلاف مقتضى العقل ولم تنقل باحة الكذب فى مله من الملل قوله «لكذبت عنه»  
اى لاخبرت عن حاله بكذب لى بفضى اياه ولحيتى نقصه قوله «قط» فيها لغتان اشهرهما فتح القاف وتشديد الطاء  
المضمومة قال الجوهري معناها الزمان يقال مارأيت قط قال ومنهم من يقول قط بضمين وقط بتخفيف الطاء وفتح  
القاف وضما مع التخفيف وهى قنيلة قوله «فاشراف الناس» اى كبارهم واهل الاحسان وقال بعضهم المراد بالاشراف  
هنا اهل النخوة والتكبر منهم لاكل شريف حتى لا يرد مثل ابى بكر وعمر رضى الله تعالى عنهما واما لهما عن  
اسم قبل هذا السؤال . قلت هذا على الغالب والا فقد سبق الى اتباعه اكابر اشراف زمنه كالعديق والفاروق وحمة  
وغيرهم وهم ايضا كانوا اهل النخوة والاشراف جمع شريف من الشرف وهو العلو والمكان العالى وقد شرف  
بالضم فهو شريف وقوم شرفاه واشراف وقال ابن السكيت الشرف والمجد لا يكونان الا بالآباء والحسب والكرم  
يكونان فى الرجل وان لم يكن له ابا وقال ابن دريد الشرف علو الحسب قوله «سخطه» بفتح السين وهو السخاوة  
لشئ وعدم الرضى به وقال بعضهم سخطه بضم اوله وفتحها وليس بصحيح بل السخطة بالتاء اى بالفتح  
فقط والسخط بلامه يجوز فيه الضم والفتح مع ان الفتح يأتى بفتح الحاء والسخط بالضم يجوز فيه الوجهان ضم  
الحاء معه واسكانها وفي الباب السخط والسخط مثال خلق وخلق والسخط بالتحريك والسخط خلاف الرضى  
تقول منه سخط يسخط اى غضب واسخطه اى اغضبه وتسخط اى تنضب وفي بعض الشروح والمعنى ان من  
دخل فى الشئ على بصيرة يمتنع رجوعه بخلاف من لم يدخل على بصيرة ويقال اخرج هذا من ارتد مكرها او غير  
مكره لالسخط دين الاسلام بل لرغبة في غيره لحظ نفسانى كما وقع لعبدالله بن جحش قوله «يقدر» بكسر الدال  
والقدر ترك الوفاء بالمهد وهو مذموم عند جميع الناس قوله «سجال» بكسر السين وبالجم وهو جمع سجل وهو

اللو الكبير والمعنى الحرب بيننا وبينه نوب نوبة لنا ونوبة له كما قال الشاعر

فيوم علينا وفيوم لنا وفيوم نساء وفيوم نسر

والمساجلة المفاخرة بأن تصنع مثل صنه فى جرى اوسى قوله «ينال» اى يصيب من نال ينال نيلا ونالا قوله  
«ويأمرنا بالصلاة» اراد بها الصلاة الممهودة التى مفتحتها التكبير ومختمها التسليم قوله «والصدق» وهو القول المطابق  
لواقع ويقابله الكذب قوله «والعفاف» بفتح العين التكف عن المحارم وخوارم المروءة وقال صاحب المحكم الغفة

الكف عما لا يحل ولا يجمل يقال عفيف عفا وعفافا وعفاة وعفة وتمتعت واستغف ورجل عف وعفيف والاشئ  
 عفيفة وجمع العفيف اعفة واعفاء وقوله «والصلة» وهي كل ما امر الله تعالى ان يوصل وذلك بالبر والالكرام وحسن المراعاة  
 ويقال المراد بها صلة الرحم وهي تشريك ذوى القربان في الخيرات به واحتفلوا في الرحم فليل هو كل ذى رحم محرم  
 بحيث لو كان احدهما ذكرا والآخر انثى حرمت منا كحتهما فلا يدخل اولاد الاعمام فيه وقيل هو عام في كل ذى رحم  
 في الميراث محرما او غيره **قوله** «ياتسى» اى يقتدى ويتبع وهو همزة بعد الياء **قوله** «بشاشة القلوب» بفتح الباء وبشاشة  
 الاسلام وضوحه يقال بش بهو تبشش ويقال بش بالشيء يبش بشاشة اذا اظهر بشرى عند رؤيته وقال الليث البش  
 اللطف في المسألة والاقبال على اخيك وقال ابن الاعرابى هو فرح الصدر بالصديق وقال ابن دريد بشه اذا ضحك اليه  
 ولقيه لقاء جلا **قوله** «اللونان» جمع ون وهو الصنم وهو معرب شتم **قوله** «اخلس» بضم اللام اى اصل يقال خلص  
 الى كذا اى وصل اليه **قوله** «لتجشمت» بالحيم والشين المعجمة اى لتكلفت الوصول اليه وتكلفت على خطر ومشقة **قوله**  
 «الى عظيم بصرى» اى اميرها وكذا عظيم الروم اى الذى يعظمه الروم وتقدمه **قوله** «ان توليت» اى اعرضت عن  
 الاسلام **قوله** «اليريسين» بفتح الياء آخر الحروف وكسر الراء ثم الياء الاخرى الساكنة السين المهملة المكسورة  
 ثم الياء الاخرى الساكنة جمع يريس على وزن فاعيل نحو كرم وجاء اليريسين بقلب الياء الاولى همزة وجاء  
 اليريسين بتشديد الياء بعد السين جمع يريسى منسوب الى يريس وجاء ايضا بالنسبة كذلك لانه بالهمزة في اوله موضع  
 الياء اعنى اليريسين جمع اريس منسوب الى اريس فهذه اربعة اوجه وقال ابن سيده اليريس الاكار عند تلب  
 والاريس الامير عن كراع حكاها في باب فاعيل وعدله بأيل والاصل عنده اريس فاعيل من الرياسة فقلب وفي الجامع  
 اليريس الزارع والجمع ارارسة قال الشاعر

اذا فاز فيكم اعدود فليكن به ارارسة ترعون دين الاعاجم

فوزن اريس فاعيل ولا يمكن ان تكون الهمزة فيمن غير اصله لانه كان تبقى عينه وواؤه من لفظ واحد وهذا لم  
 يأت في كلامهم الا في احرف يسيرة نحو كوكب وديدن وددن وبابوس . والاريس عند قوم الامير كأنه من الاضداد  
 وفي الصحاح ارس يارس ارسا صار ارسا وهو الاكار وأرس مثله وهو الاريس وجمه الارسون واداريس وهي  
 شامية وقال ابن فارس الهمزة والراء والسين ليست عربية وفي العباب والاريس مثل جليس والاريس مثل سكيت  
 الاكار فالاول جمه ارسون والثاني اريسون و ارارسة و اراريس والفعل منه ارس يارس ارسا وقال ابن الاعرابى  
 ارس تارسا صار اكارا مثل ارس ارسا قال ويقال ان الاراريس الزارعون وهي شامية بئر ارس من آبار المدينة وهي التي  
 وقع فيها خاتم النبي **عليه السلام** وقال بعض الشعراء والصحيح المشهور انهم الاكارون اى الفلاحون والزارعون اى عليك اسم  
 رعاباك الذين يتعمونك وينقادون لامرك ونبه هؤلاء على جميع الرعايا لانهم الاغلب في رعاباهم واسرع انقيادا  
 واكثر تقليدا فاذا اسلم اسلموا واذا امتع امتعوا ويقال ان الارسين الذين كانوا يحرثون ارضهم كانوا محوسا  
 وكان الروم اهل كتاب فيريد ان عليك مثل وؤر المحوس ان لم تؤمن وتصدق وقيل ابو عبيدة هم الخدم والحول  
 يعنى بصدده اياهم عن الدين كما قال تعالى (ربنا انا اطعنا سادتنا) اى عليك مثل انهم حكاها ابن الاثير وقيل المراد  
 الملوك والرؤساء الذين يقودون الناس الى المذاهب الفاسدة وقيل هم المتخرون قال القرطبي فعل هذا يكون المراد عليك اسم  
 من تكبر عن الحق وقيل هم اليهود والنصارى اتباع عبدالله بن اريس الذى ينسب اليه الارية من النصارى رجل كان  
 في الزمن الاول قتل هو ومن معه نيبيا بمه الله اليهم قال ابو الزناد وحذره النبي **عليه السلام** اذا كان رئيسا متبوعا علم سموعا ان  
 يكون عليه اسم الكفر وانهم عمل بعمله واتبعه قال عليه الصلاة والسلام من عمل سيئة كان عليه اسمها وانهم من عمل بها  
 الى يوم القيامة **قوله** «الصخب» بفتح الصاد والحاء المعجمة ويقال بالسين ايضا بدل الصاد وضعفه الخليل وهو احتلاط  
 الاصوات وارتفاعها وقال اهل اللغة الصخب هو اصوات مبهمه لانهم **قوله** «امر» بفتح الهمزة وكسر الميم قال ابن  
 الاعرابى كثروا وعظموا قال ابن سيده والاسم منه الامر بالكسر وقال الزمخشري الامرة على وزن بركة الزيادة ومنه قول

ابى سفيان أمر أمر محمد عليه السلام وفي الصحاح عن ابى عبيدة أمرته بلد وأمرته لفتان بمعنى كثرته وأمرهواى كثر وقال الاخفش أمر أمره يأمر أمر اشتد والاسم الامر وفي افعال ابن القطاع أمر الشئ أمرأ وأمرأى كثر وفي المجرد لكراع يقال زرع امر وأمر كثير وفي افعال ابن ظريف أمر الشئ امرأ وامارة وفي امثال العرب من قلدل ومن امر قلدل وفي الجامع امر الشئ اذا كثر والامرة الكثرة والبركة والجماء وامرته زيادته وخيره وبركته قوله «على نصارى الشام» سمو نصارى لنصرة بعضهم بعضا اولانهم تزولوا موضعا يقال له نصرانته ونصرة اونصرة اول قوله (من نصارى الى الله) وهو جمع نصرانى قوله «خيث النفس» اى كسلها وقلة نشاطها اوسوء خلقها قوله «بطارقه» بفتح الباء هو جمع بطريق بكسر الباء وهم قواد الملك وخواص دولته واهل الرأى والشورى منه وقيل البطريق الخنثى المتعاطف ولا يقال ذلك للنساء وفي العباب قال الليث البطريق القائد بلغة أهل الشام والروم فمن هذا عرفت ان تفسير بعضهم البطريق بقوله وهو خواص دولة الروم تفسير غير موجه قوله «قد استكرنا هيئتك» اى انكرناها ورأيناها مخالفة لسائر الايام والهيئة السميت والحالة والشكل قوله «حزاء» بفتح الحاء المهملة وتشديد الزاى المعجمة وبالمد على وزن فعال اى كاهنا ويقال فيه الحازى يقال حزى يحزى حزا يحزوه وتحزى اذا تكهن قال الاصمعى حزيت الشئ اعزبه حزيا وحزوا وفي الصحاح حزى الشئ يحزيه ويحزوه اذا قدر وخرص والحازى الذى ينظر فى الاعضاء وفي خيلان الوجه يتكهن وفي المحكم حزى الطير حزوا زجرها قوله «فلا يهمنك شأنهم» بضم الياء يقال اهمنى الامر افلقتى واحزنتى والهمم الحزن وهمنى اذانى اى اذا بالغ فى ذلك ومنه المهموم قال الاصمعى هممت بالشئ اهم به اذا اردته وعزمت عليه وهممت بالامر ايضا اذا قصدته يهمنى وهم بهم بالكسر هميا ذاب ومراده انهم احقر من ان يهتم لهم او يبالي بهم والشأن الامر قوله «فلم يرم» بفتح الياء آخر الحروف وكسر الراء اى لم يفارقها يقال مارمت ولم ارم ولا يكاد يستعمل الامع حرف التثنية ويقال ما يريم يفعل اى ما يبرح ويقال رماه يريمه ريماء اى يبرحه ويقال لا يبرحه قال ابن ظريف مارمنى ولا يريمنى لم يبرح ولا يقال الامنيا قوله «يا معشر الروم» قال اهل اللغة هم الجمع الذين شأنهم واحد والانس معشر والجن معشر والانبيا معشر والفقهاء معشر والجمع معاشر قوله «الفلاح والرشد» الفلاح الفوز والتقى والحجاة والرشد بضم الراء واسكان الشين وفتحهما ايضا لفتان وهو خلاف الفى وقال اهل اللغة هو اصابة الخير وقال الهروى هو الهدى والاستقامة وهو بمعناه يقال رشد يرشد ورشدي رشدا لفتان قوله «لخاصوا» بالحاء والصاد المهملتين اى نفرروا وكروا راجعين يقال خاص يحصى اذا نفر وقال الفارسى وفي مجمع الفرائب هو الروغان والعدول عن طريق القصد وقال الخطابى يقال خاص وجاض بمعنى واحد يبنى بالحيم والصاد المعجمة وكذا قال ابو عبيد وغيره قالوا ومعناه عدل عن الطريق وقال ابو زيد معناه بالحاء رجع والحيم عدل قوله «آفنا» اى قريبا او هذه الساعة والآن تناول الشئ وهو بلد والقصر وانداسهر وبه قرأ جمهور القراء السبعة ورى البزار عن ابن كثير القصر وقال المهدي الكندى هو المعروف قوله «اختبر» اى امتحن شعتمكم اى رسوخكم فى الدين قوله «فقد رايت» اى شدتكم

(بيان اختلاف الروايات) قوله «حدثنا ابو اليمان» وفي رواية الاصبلى وكريمة «حدثنا الحيم بن نافع» وابو اليمان كنية الحيم قوله «وحوله عظمة الروم» وفي رواية ابن السكن «فادخلت عليه وعنده بطارقه والقيسون والرهبان» وفي بعض السير دعام وهو جالس فى مجلس ملكة عليه التاج وفى شرح السنة دعام مجلسه قوله «ودعا ترجمانه» وفي رواية الاصبلى وغيره «بترجمانه» قوله «بهذا الرجل» ووقع فى رواية مسلم «من هذا الرجل» وهو على الاصل وعلى رواية البخارى ضمن اقرب معنى ابدفعدها بالياء قوله «الذى يزعم» وفي رواية ابن اسحق عن الزهرى يدعى قوله «فكذبوه فوافقه لولا الحياء» سقط فيه لفظة «قال» من رواية كريمة وابى الوقت تقديره فكذبوه قال فوافقاى ابو سفيان قبل الاشقاط يحصل الاشكال على ما لا يخفى ولذا قال الكرماني فوالله كلام ابى سفيان لا كلام الترجمان قوله «لكذبت عنه» رواية الاصبلى وفي رواية غيره لكذبت عليهم ولم تقع هذه اللفظة فى مسلم ووقع فيه «لولا مخافة ان يؤثروا على الكذب» وعلى يأتى بمعنى عن كما قال الشاعر اذا رضيت على بنو قشير اى عنى ووقع لفظه عنى ايضا فى البخارى

في التفسير قوله ثم كان اول بالصب في رواية وسنذكر وجه قوله « فهل قال هذا القول منكم احد قبله » وفي رواية الكشميني والاصلي بدل « قبله . مثله » قوله « فهل كان من آباءه من ملك » فيه ثلاث روايات احدها ان كلمة من حرف جر وملك صفة مشبهة اعنى بفتح الميم وكسر اللام وهي رواية كريمة والاصلي واى الوقت والثانية ان كلمته موصولة وملك فعل ماض وهي رواية ابن عسا كر والثالثة باسقاط حرف الجر وهي رواية ابي ذر والاولى اصح واشهر ويؤيده رواية مسلم « هل كان في آباءه ملك » بحذف من كاهى رواية ابي ذر وكذا هو في كتاب التفسير في البخارى قوله « فاشرف الناس اتبعوه ام ضعفاؤم فقلت بل ضعفاؤم » ووقع في رواية ابن اسحق « تبعه منا الضعفاء والمساكين والاحداث فاماذوو الانساب والشرف فما تبعه منهم احد » قوله « ولا تشر كوابه » وفي رواية المستملى « لا تشر كوابه » بلاواو فيكون تأكيذا لقوله « وحده » قوله « ويأمرنا بالصلاة والصدقة » وفي رواية البخارى « ويأمرنا بالصلاة والصدقة » وفي مسلم « ويأمرنا بالصلاة والزكاة » وكذا في رواية البخارى في التفسير والزكاة وفي الجهاد من رواية ابي ذر عن شيخه الكشميني والسرخسي « بالصلاة والصدق والصدقة » وقال بعضهم ورجعها شيخنا الى رجح الصدقة على الصدق وقويها رواية المؤلف في التفسير « الزكاة » واقتران الصلاة بالزكاة معتاد في الشرع . قلت بل الراجح لفظ الصدق لان الزكاة والصدقة تداخلتان في عموم قوله « والصلة » لان الصلة اسم لكل ما امر الله تعالى به ان يوصل وذلك يكون بالزكاة والصدقة وغير ذلك من انواع البر والاكرام وتكون لفظة الصدق فيه زيادة فائدة . وقوله واقتران الصلاة بالزكاة معتاد في الشرع لا يصلح دليلا للترجيح على ان اباسفيان لم يكن يعرف حينئذ اقتران الزكاة بالصلاة ولا فرضيتها قوله « يأتسى » بتقديم الهمزة في رواية الكشميني وفي رواية غيره « يأتسى » بتقديم التاء المثناة من فوق قوله « حين يخالط بشاشة القلوب » هكذا وقع في اكثر النسخ « حين » بالنون وفي بعضها « حتى » بالتاء المثناة من فوق ووقع في المستخرج للاسماعيلي « حتى او حين » على الشك والروايتان وقعتا في مسلم ايضا ووقع في مسلم ايضا « اذا » بدل « حين » وقال الشيخ قطب الدين رحمه الله كذا روينا فيه على الشك وقال القاضي الروايتان وقعتا في البخارى ومسلم وروى ايضا « بشاشة القلوب » بالاضافة ونصب البشاشة على المفعولية اى حين يخالط الايمان بشاشة القلوب وروى « بشاشة » بالرفع و اضافتها الى الضمير اعنى ضمير الايمان وينصب القلوب وزاد البخارى في الايمان « حين يخالط بشاشة القلوب لا يسخطه احد » وزاد ابن السكن في روايته في معجم الصحابة « يزداد فيه عجا وفرحا » وفي رواية ابن اسحق « وكذلك حلوة الايمان لا تدخل قلبا فتخرج منه » قوله « لتجشمت لقاءه » وفي مسلم « لاجيت لقاءه » والاول اوجه قوله « لتسلت عن قدميه » وفي رواية عبد الله بن شداد عن ابي سفيان « لو علمت انه هولم شيت اليه حتى اقبل رأسه واغسل قدميه » وزاد فيها « ولقد رأيت حبيته يتحادر عرقها من كرب الصحيفة » يعنى لما قرىء عليه كتاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قوله « سلام على من اتبع الهدى » وفي رواية البخارى في الاستئذان « السلام » بالترريف قوله « بدعاية الاسلام » وفي مسلم « بدعاية الاسلام » وكذا رواية البخارى في الجهاد « بدعاية الاسلام » قوله « فانما عليك اثم اليريسين » وفي رواية ابن اسحق عن الزهري بلفظ « فان عليك اثم الاكارين » وكذا رواه الطبراني واليهيقي في دلائل النبوة وزاد البرقاني في روايته يعنى الحرائين وفي رواية المدني من طريق مرسله « فان عليكم اثم الفلاحين » والاسماعيلي « فان عليك اثم الركوسيين » وهم اهل دين النصارى والصابئية يقال لهم الركوسيه وقال الليث بن سعد عن يونس فيما رواه الطبراني في الكبير من طريقه الاريسيون العشارون يعنى اهل المكس قوله « يا اهل الكتاب » هكذا هو ثابت الواو في اوله وذكر القاضي ان الواو ساقطة في رواية الاصلي واى ذر قلت اثبات الواو هو رواية عبدوس والنسفي والقاسبي قوله « عنده الصخب » ووقع في مسلم « اللفظ » وفي البخارى في الجهاد « وكثر لفظهم » وفي التفسير « وكثر اللفظ » وهو الاصوات المختلفة قوله « فازلت موقنا » زاد في حديث عبد الله بن شداد عن ابي سفيان « فازلت مرعوبان محمد حتى اسلمت » اخرجه الطبراني قوله « ابن الناطور » بالطاء المهملة وفي رواية الحموي بالطاء المعجمة ووقع في رواية الليث عن يونس ابن ناطور اى زيادة الالف في آخره فعمل هذا هو اسم اعجمي قوله « صاحب ايلياء »



بالنصب وفي رواية ابي ذر بالرفع قوله « اسقف على نصارى الشام » على صيغة المجهول من الثلاثي المزيد فيه وهو رواية المستملى والسرخسى وفي رواية الكشميني « سقف » على صيغة المجهول ايضا من التسقيف وفي رواية وقع هنا سقفا بضم السين والقاف وتشديد الفاء ويروى « اسقفا » بضم الهمزة وسكون السين وضم القاف وتخفيف الفاء ويروى « اسقفا » مثله الا انه بتشديد الفاء ذكرها الجواليقي وغيره وقال الاسماعيلي فيه من اساقفة نصارى الشام موضع سقف وقال صاحب المطالع وفي رواية ابي ذر والاصيلي عن المروزي سقف وعند الجرجاني سقفا وعند القاسبي اسقفا وهذا اعرفها مشددا لفاء فيها وحكى بعضهم اسقفا وسقفا وهو من النصارى رئيس الدين فيما قاله الخليل وسقف قدم لذلك وقال ابن الانباري يحتمل ان يكون سقى بذلك لانحنائه وخضوعه لتدينه عندهم وانه قيم شريعتهم وهو دون القاضي والاسقف الطويل في انحاء في العربية والاسم منه السقف والسقيني وقال الداودي هو العالم ويقال سقفا كقول اعجمي معرب ولا نظير لاسقف الا سرب قلت حكى ابن سيده ثالثا وهو الاسقف للصانع ولا يرد الاترج لانه جمع والكلام في المفرد : وقال النووي الاشهر بضم الهمزة وتشديد الفاء وقال ابن فارس السقف بالتحريك طول في انحاء ورجل اسقف قال ابن السكيت ومنه اشتقاق اسقف النصارى قوله « اصبح يوما خيث النفس » وصرح في رواية ابن اسحق بقوله له لقد اصبحت مهموما قوله « ملك الحتان » ضبط على وجهين احدهما بفتح الميم وكسر اللام وهو رواية الكشميني والآخر ضم الميم واسكان اللام وكلاهما صحيح قوله « هم محتنون » وفي رواية الاصيلي « محتنون » والاول افيدوا شمل قوله « فقال هرقل هذا يملك هذه الامة » هذا رواية ابي ذر عن الكشميني وحده على صورة الفعل المضارع واكثر الرواة على « هذا ملك هذه الامة » بضم الميم وسكون اللام وفي رواية القاسبي « هذا ملك هذه الامة » بفتح الميم وكسر اللام وقال صاحب المطالع الا كثرون على رواية القاسبي هذا هو الاظهر وقال عياض ارى رواية ابي ذر مصحفة لان ضمة الميم اتصلت بها فتصحفت ولما حكاها صاحب المطالع قال اظنه تصحيفا : وقال النووي كذا ضبطناه عن اهل التحقيق وكذا هو في اكثر اصول بلادنا قالوهي صحيحة ايضا ومعناها هذا المذكور يملك هذه الامة وقد ظهر والمراد بالامة هنا اهل العصر قوله « فاذن » بالقصر من الاذن وفي رواية المستملى وغيره بالمد ومعناه اعلم من الايدان وهو الاعلام قوله « فتبايعوا » بالتاء المثناة من فوق والباء الواحدة وبعدها الف ياء آخر الحروف وفي رواية الكشميني « فتبايعوا » بتاءين متتاين من فوق وبعدها الف ياء موحدة وفي رواية الاصيلي « فتبايع » بنون الجماعة بعدها الباء الواحدة قوله « لهذا النبي » باللام في رواية ابي ذر وفي رواية غيره هذا بدون اللام قوله « وايس » بالهمزة ثم الياء آخر الحروف هكذا في رواية الكشميني وفي رواية الاصيلي « يس » بتقديم الياء على الهمزة وما بمنى والاول مقولوب من الثاني فافهم

( بيان الصرف ) قوله « سفيان » من سقى الريح التراب تسفيه سفيانا اذ ذرته وفاؤه مثله قوله « حرب » مصدر في الاصل قوله « مادفيا » بتشديد الدال من باب المفاعلة واصله ماد داد غمت الدال في الدال وجوب الاجتماع للمتلين ومضارعه يمد واصله يمدد ومصدره ممددة وممد واصل هذا الباب ان يكون بين اثنين واصله من المدة وهي القطعة من الزمان يقع على القليل والكثير اى اتفقوا على الصلح مدة من الزمان وهذه المدة هي صلح الحديبية الذي جرى بين النبي ﷺ وكفار قريش سنت من الهجرة لما خرج عليه السلام في ذي القعدة معتمرا قصدته قريش وصالحوه على ان يدخلها في العام القابل على وضع الحرب عشر سنين فدخلت بنو بكر في عهد قريش وبنو خزاعة في عهده عليه السلام ثم نقضت قريش العهد بقتالهم خزاعة حلفاء رسول الله ﷺ فامر الله تعالى بقتالهم بقوله ( الا تقاتلون قوما نكثوا ايمانهم ) وفي كتاب ابي نعيم في مسند عبد الله بن دينار كانت مدة الصلح اربع سنين والاول اشهر قوله « اذنوه » بفتح الهمزة من الاذن واصله اذنيو استنقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى سا كان وهما الياء والواو فحذفت الياء لان الواو علامة الجمع ثم ابدلت كسرة النون ضمة لتدل على الواو المحذوفة فصار اذناوا على وزن افعلوا قوله « تهمونه » من باب الافتعال تقول اتهمتهم اتهاما واصله اوتهم لانهم قلبت الواو تاء وادغمت التاء في التاء واصل تهمونه توتهمونه

ففعل به مثل ما ذكرنا وكذا ساثر مواد قوله « بالكذب » بفتح الكاف وكسر الذا ل مصدر كذب وكذلك الكذب بكسر الكاف وسكون الذا ل وقد ذكرناه مرة قوله « يأتسى » من الأيتساء من باب الافتعال ومادته همزة وسين وياه قوله « ليدر الكذب » أى ليدع الكذب وقد أماتوا ماضى هذا الفعل وفي العباب تقول ذره أى دعه وهو يذره أى يدعه وأصله وذره يذره مثال وسعه يسعه وقد أميت صدره ولا يقال وذره ولا واذره ولكن تركه وهو تارك إلا ان يضطر إليه شاعر وقيل هو من باب منع بمنع محمولا على ودع بدع لانه بمعناه قالوا ولو كان من باب وحو ل يوحل لقليل في مستقبله يوذر كي وحو ل ولو لم يكن محمولا لم تحل عينه أو لانه من حروف الخلق وهذا القول اصح وإذا اردت ذكر مصدره فقل ذره تركا ولا تقل ذره وذرا قوله « دحية » أصله من دحوت الشيء دحوا أى بسطته قال تعالى (والارض بعد ذلك دحاها) أى بسطها قوله « الهدى » مصدر من هداه يهديه وفي الصحاح الهدى الرشاد والدلالة يذكر ويؤنث يقال هداه الله للدين هدى وهديته الطريق والبيت هداية أى عرفته هذه لغة اهل الحجاز وغيرهم تقول هديته الى الطريق والى الدار حكاها الاخفش وهدى واهتدى بمعنى قوله « بدعاية الاسلام » بكسر الذا ل أى يدعوه وهو مصدر كالشكاية من شكى والرماية من رمى وقد تقام المصادر مقام الاسماء وفي رواية « بدعاية الاسلام » على ما ذكرناه أى ايضا بمعنى الدعوة وقد يحى المصدر على وزن فاعلة كقوله تعالى (ليس لوقعتها كاذبة) أى كذب قوله « استنكرنا » من الاستنكار من باب الاستفعال وأصل باب الاستفعال أن يكون للطلب وقد يخرج عن بابه وهذه اللفظة من هذا القبيل يقال استنكرت الشيء اذا انكرته وقال الليث الاستنكار استنهامك امرأ تهكره قوله « حزاء » مبالغة حاز على وزن فعال بالتشديد قوله « فلم يرم » أصله يرم فلما دخل عليه الحجازم حذفت الياء لالتقاء الساكنين وقد ذكرنا تفسيره قوله « ايس » على وزن فعل بكسر العين وقال ابن السكيت أيست منه يئس اياسا أى قنط لغة فى يئست منه اياس اياسا والياس انقطاع الطمع • (بيان الاعراب) قوله « ان عبد الله بن عباس » كلمة ان ههنا وفي « ان ابا سفيان » وفي « ان هرقل » مفتوحات فى محل الجر بالباء المقدرة كما فى قولك اخبرنى ان زيدا منطلق والتقدير بأن زيدا منطلق أى اخبرنى بانطلاق زيد قوله « فى ركب » جملة فى موضع النصب على الحال والتقدير ارسل هرقل الى ابي سفيان حال كونه كائنا فى جملة الركب وقوله « من قريش » فى محل الجر على انه صفة للركب وكلمة من تصلح ان تكون لبيان الجنس كما فى قوله تعالى (يلبسون ثيابا خضرا من سندس) ويجوز ان تكون للتبويض قوله « وكانوا تجارا » الواو فيه تصلح ان تكون للحال بتقدير قد فان قلت فى حال الطلب لم يكونوا تجارا قلت تقديره ملتبسين بصفة التجار قوله « فى المدة » جملة فى محل النصب على الحال والالف واللام فيها بدل من المضاف اليه أى فى مدة الصلح بالحديبية قوله « ابا سفيان » بالنصب مفعول لقوله « ماذا » قوله « وكفار قريش » كلام اضافى منصوب عطفا على ابا سفيان ويجوز ان يكون مفعولا معه قوله « فأتوه » الفاء فيه فصيحة اذ تقدير الكلام فأرسل اليه فى طلب اتيان الركب اليه فجاء الرسول فطلب اتيانهم فأتوه ونحوه قوله تعالى (فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانفجرت) أى فضرب فانفجرت فان قلت ما معنى فاه الفصيحة قلت سميت بها لانها يستدل بها على فصاحة المتكلم وهذا انما سموها بها على رأى الزمخشري وهى تدل على محذوف هو سبب ما بعدها سواء كان شرطاً او معطوفاً وقال الزمخشري فى قوله تعالى (فانفجرت) الفاء متعلقة بمحذوف أى فضرب فانفجرت او فان ضربت فقد انفجرت كما ذكرنا فى قوله تعالى (فتاب عليهم) وهى على هذا فاه فصيحة لاتقع الا فى كلام فصيح فان قلت هم فى اين موضع كانوا حتى أرسل اليهم ابو سفيان قلت فى الجهاد فى البخارى ان الرسول وجدهم ببعض الشام وفى رواية ابي نعيم فى الدلائل تعيين الموضع وهى غزوة قال وكانت وجه متجرهم وكذا رواه ابن اسحاق فى المغازى عن الزهرى قوله « وهم بايلياء » الواو فيه للحال والباء فى بايلياء بمعنى فى قوله « فدعاهم فى مجلسه » الضمير المرفوع فى فدعاهم يرجع الى هرقل والمنصوب الى ابي سفيان ومن معه وقوله « فى مجلسه » حال أى فى حال كونه فى مجلسه فان قلت دعاهم يستعمل بكلمة الى يقال دعاه الى قال الله تعالى (واالله يدعوا الى دار السلام) وكان ينبغى ان يقال فدعاهم الى مجلسه قلت دعاهم انما قيل قولهم دعوت فلانا أى صحت به وكفى لاتعلق به ولاهى صلتها وانما هى حال كما ذكرنا تعلق بمحذوف وتقديره كما ذكرنا واتكون فى معنى الى كما فى قوله تعالى (فردوا ايديهم فى افواههم)

اي الى افواهم ويبدل عليه روايته شرح السنة دعاهم لمجلسه قوله «وحوله عطاء الروم» الواو فيه للحال وحوله نصب على الظرف ولكنه في تقدير الرفع لانه خبر المبتدأ اعنى قوله «عطاء الروم» قوله «ثم دعاهم» عطف على قوله فدعاهم فان قلت هذا تكرر فما الفائدة فيه قلت ليس بتكرار لانه اولاد دعاهم بأن أمر باحضارهم من الموضع الذى كانوا فيه فلما حضروا استأذن لهم فتأمل زمانا حتى أذن لهم وهو معنى قوله «ثم دعاهم» ولهذا ذكره بكلمة ثم التى تدل على التراخي وهكذا إعادة الملوك الكبار اذا طلبوا شخصا يحضرون به ويوقفونه على بابهم زمانا حتى يأذن لهم بالدخول ثم يؤذن لهم بالدخول ولا شك ان ههنا لا بد من دعوتين الدعوة فى الحالة الاولى والدعوة فى الحالة الثانية قوله «ودعاهم» ينصب الترجان لانه معقول وعلى رواية «بترجمانه» تكون الباء زائدة لان دعاهم يعنى بنفسه كفاي قوله تعالى (ولا تلتقوا بايديكم الى التهلكة) قوله «فقال ايكم» الفاء فيه فصيحة ايضا والضمير في قال يرجع الى الترجمان والتقدير اى فقال هرقل للترجمان قل ايكم اقرب فقال الترجمان ايكم اقرب ثم ان لفظة اقرب ان كان افعل التفضيل فلا بد ان تستعمل باحد الوجوه الثلاثة الاضافة واللام ومن قد جاء ههنا مجردا عنها وايضا معنى القرب لا بد ان يكون من شيء فلا بد من صلة وأجيب بأن كليهما محذوفان والتقدير ايكم اقرب من النبي من غيركم قوله «فقلت انا اقربهم نسبا» اى من حيث النسب وانما كان ابوسفيان اقرب لانه من نبي عبد مناف وقد اوضح ذلك البخارى في الجهاد بقوله قال «ما قرابتك منه قلت هو ابن عمى قال ابوسفيان ولم يكن في الركب من بنى عبد مناف غيرى» انتهى. وعبد مناف هو الاب الرابع للنبي عليه السلام وكذا الابي سفيان واطلق عليه ابن عم لانه تزكلا منهما منزلة جده فعبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وابوسفيان بن حرب بن امية بن عبد شمس بن عبد مناف وانما خص هرقل الاقرب لانه احرى بالاطلاع على اموره ظاهر او باطنا اكثر من غيره ولان الابدل يؤمن ان يقدر في نسبة بخلاف الاقرب قوله «فقال» اى هرقل ادنوه منى وانما امر بادنائهم في السؤال قوله «فاجعلوهم عند ظهري» اى عند ظهر ابى سفيان انما قال ذلك لئلا يستحيوا ان يواجموه بالتكذيب ان كذب وقد صرح بذلك الواقدي في روايته قوله «قل لهم» اى لاصحاب ابى سفيان قوله «هذا» اشار به الى ابى سفيان واراد بقوله عن الرجل النبي ﷺ والالف واللام فيه للمهد قوله «فان كذبتى» بالتخفيف فكذبوه بالتشديد اى فان نقل الى الكذب وقال لى خلاف الواقع. قوله «فوالله من كلام ابى سفيان كما ذكرنا قوله «لكذبت عنه» جواب لولا قوله «ثم كان اول» بالرفع اسم كان وخبره قوله «ان قال» وان مصدرية تقديره قوله وجاء النصب ووجه ان يكون خبرا لكان فان قلت اين اسم كان على هذا التقدير وما موضع قوله «ان قال» قلت يجوز ان يكون اسم كان ضمير الشأن ويكون قوله «ان قال» بدلا من قوله «ماسألنى عنه» او يكون التقدير بان قال اى بقوله ويجوز ان يكون «ان قال» اسم كان وقوله «اول ماسألنى» خبره والتقدير ثم كان قوله كيف نسبه فيكم اول ماسألنى منا. قوله «ذو نسب» اى صاحب نسب عظيم والتنوين للتعظيم كفاي قوله تعالى (ولم في القصص حياة) اى حياة عظيمة. قوله «قط» قد ذكرنا انه لا يستعمل الا في الماضى المنقضى فان قلت فاین النبي هنا قلت الاستفهام حكمه حكم النبي قوله «قبلة» قبله نصب على الظرف واما على رواية مثله بدل قبله يكون بدلا عن قوله هذا القول. قوله «منكم» اى من قومكم فالنصب محذوف قوله «فاشراف الناس اتبعوه ام ضعفاؤهم» فيه حذف همزة الاستفهام والتقدير اتبعه اشراف الناس ام اتبعه ضعفاؤهم وفي رواية البخارى في التفسير همزة الاستفهام ولفظه اتبعه اشراف الناس وام ههنا متصلة معادلة لهمزة الاستفهام قوله «بل ضعفاؤهم» اى بل اتبعه ضعفاء الناس وكذلك الكلام في قوله «أزيدون أم ينقصون» قوله «حظة» نصب على التعليل ويجوز ان يكون نصبا على الحال على تأويل ساختها قوله «ونحن منه» اى من الرجل المذكور وهو النبي ﷺ في مدة ارادها مدة الهدنة وهى صلح الحديبية تنص عليه التورى وليس كذلك وانما يريد غيبته عن الارض وانقطاع اخباره عليه السلام عنه ولذلك قال ولم يمكنى كفة ادخل فيها شيئا لان الانسان قد يتغير ولا يدري الا ان هل هو على ما فرقناه او بدل شيئا وقال الكرمانى في قوله لاندري اشارة الى ان عدم غدره غير مجزوم به قلت ليس كذلك بل لكون الامر مغيبا عنه

وهو في الاستقبال تردد فيه بقوله لاندري . قوله «فيها» اى في المدة . قوله «قال» اى ابو سفيان . قوله «كلمة مرفوع لانه فاعل لقوله لم يمكنى . قوله «أدخل» بضم الهمزة من الادخال . قوله «فيها» اى في الكلمة ذكر الكلمة واراد بها الكلام . قوله «شيئا» مفعول لقوله ادخل . قوله «غير هذه الكلمة» يجوز في غير الرفع والنصب اما الرفع فعلى كونه صفة للكلمة واما النصب فعلى كونه صفة لقوله شيئا واعترض كيف يكون غير صفة لها وماها نكرة وغير مضاف الى المعرفة واجيب بانه لايعترف بالاضافة الا اذا اشترى المضاف بمغايرة المضاف اليه وهنالك كذلك . قوله «وكيف كان قتالكم اياه» قال بعض الشارحين فيه انفصال ثانى الضميرين والاختيار ان لا يجيء المنفصل اذا تأتى محي المتصل وقال شارح آخر قتالكم اياه افسح من قتالكموه باتصال الضمير فلذلك فصله قلت الصواب معه نص عليه الزمخشري قوله «الحرب» مبتدأ وقوله «سجال» خبره لا يقال الحرب مفرد والسجال جمع فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر لانا نقول الحرب اسم جنس وقال بعضهم الحرب اسم جمع ولهذا جعل خبره اسم جمع . قلت لانسلم ان السجال اسم جمع بل هو جمع وبين الجمع واسم الجمع فرق كما علم في موضعه ويجوز ان يكون سجال بمعنى المساجلة ولا يكون جمع سجل فلا يرد السؤال اصلا قوله «قال ماذا يأمركم» اى قال هرقل وكلمة ما استفهام وذا اشارة ويجوز ان يكون كلة استفهاما على التركيب كقولك لماذا جئت ويجوز ان يكون ذا موصولة بدليل افتقاره الى الصلة كما في قول لبيد «الانسان المرء ماذا يحاول» ويجوز ان يكون ذا زائدة اجاز ذلك جماعة منهم ابن مالك في نحو ما ذاصمت . قوله «لم يكن ليدرك الكذب» اللام فيه تسمى لام الجحود للملازمة للجحد اى التنى وقائدها توكيد التنى وهى الداخلة في اللفظ على الفعل مسبوقه بما كان اوله يمكن ناقصتين مسندتين لما اسند اليه الفعل المقرون باللام نحو (وما كان الله ليطعكم على الغيب) (لم يكن الله ليغفر لهم) (وقال النحاس الصواب تسميتها لام التنى لان الجحد في اللغة انكار ما تعرفه لا مطلق الانكار قوله «حين تخالط بشاشته القلوب» قد ذكرنا التوجيه فيه قوله «فذرت انه» اى بانه ومحل ان جرب هذه وكذلك ان في قوله (ان تعبدوا الله) قوله «ثم دعا بكتاب رسول الله عليه الصلاة والسلام» فيه حذف تقديره قال ابو سفيان ثم دعا هرقل ومفعول دعا ايضا محذوف قدره الكرمانى بقوله ثم دعا هرقل الناس بكتاب رسول الله عليه الصلاة والسلام وقدره بعضهم ثم دعا من وكل ذلك اليه : قلت الاحسن ان يقال ثم دعا من باتى بكتاب رسول الله ﷺ . وانما احتيج الى التقدير لان الكتاب مدعو به وليس بمدعو فلذا عدى اليه بالباء ويجوز ان تكون الباء زائدة والتقدير ثم دعا الكتاب على سيدل المجاز اوضن دعا معنى اشتغل ونحوه قوله «بعث به مع دحية» اى ارسله معه ويقال ايضا بعثه وابتعته بمعنى ارسله وكلمة مع بفتح العين على اللغة الفصحى وبها جاء القرآن ويقال ايضا باسكانها وقيل مع لفظ معناه الصحبة ساكن العين ومفتوحها غير ان المفتوحة تكون اسما وحرفا والساكنة حرف لا غير قوله «فاذا فيه» كلة اذا هذه للمفاجأة قوله «من محمد» يدل على ان من تأتى في غير الزمان والمكان ونحوه قوله (من المسجد الحرام) (انه من سليمان) قوله «سلام» مرفوع على الابتداء وهذا من المواضع التى يكون المبتدأ فيها نكرة بوجه التخصيص وهو مصدر في معنى الدعاء واصله سام الله واسلمت سلا ما اذ المعنى فيه ثم حذف الفعل للعلم به ثم عدل عن النصب الى الرفع لغرض الدوام والثبوت واصل المعنى على ما كان عليه وقد كان سلا ما في الاصل مخصوصا بانه صادر من الله تعالى ومن المتكلم لدلالة فعله وفاعله المتقدمين عليه فوجب ان يكون باقيا على تخصيصه قوله «اما بعد» كلة اما فيها معنى الشرط فلذلك لزمتها الفاء وتستعمل في الكلام على وجهين (1) أحدهما ان يستعملها المتكلم لتفصيل ما جملة على طريق الاستئناف كما تقول جاءنى اخوتك اما زيدفا كرمته واما خالد فاهنته واما بلشعر فاعرضت عنه والاخران يستعملها اخذافى كلام مستأنف من غير ان يتقدمها كلام . واما هنا من هذا القبيل وقال الكرمانى اما للتفصيل فلا بد فيه من التكرار فابن قسيمة ثم قال المذكور قبله قسيمة وتقديره اما الابتداء باسم الله تعالى واما المكتوب فن محمد ونحوه واما بعد ذلك فكذا انتهى . قلت هذا كله تفسف وذهول عن القسمة المذكورة ولم يقل احد ان اما في مثل هذا الموضع تقتضى التسييم والتحقيق ما قلنا . وكلمة بعد مبنية على الضم اذ اصلها اما بعد كذا وكذا فلما قطعت عن الاضافة

بنيت على الضم وتسمى حينئذ غاية قوله «بدعاية الاسلام» اى ادعوك بالمدعو الذى هو الاسلام والباء بمعنى الى وجوزت النحاة اقامة حروف الجر بعضها مقام بعض اى ادعوك الى الاسلام. قوله «اسلم تسلم» كلاهما مجزومان الاول لانه امر والثانى لانه جواب الامر والاول بكسر اللام لانه من اسلم. والثانى بفتحها لانه مضارع من سلم قوله «يؤتلك الله» مجزوم ايضا اما جواب ثان للامر واما بدل منه واما جواب لامر محذوف تقديره اسلم يؤتلك الله على ما صرح به البخارى في الجهاد اسلم يؤتلك الله وقال بعضهم يحتمل ان يكون الامر الاول للدخول في الاسلام والثانى للدوام عليه كما في قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله) الآية بفتح الاصول ان يكون من باب التأكيد والآية في حق المنافقين معناها يا ايها الذين آمنوا نفاقا آمنوا اخلاصا كذا في التفسير قوله ويا اهل الكتاب عطف هذا الكلام على ما قبله بالواو والذى يدل على الجمع والتقدير ادعوك بدعاية الاسلام وادعوك بقول الله (يا اهل الكتاب) الى آخره واما الرواية التى سقطت فيها الواو فوجيها ان يكون قوله (يا اهل الكتاب) بيانا لقوله بدعاية الاسلام قوله (تعالوا) بفتح اللام واصله تعاليوا تقول تعال تعاليا تعاليوا قلبت الياء الفاء لتحركها وانفتاح ما قبلها تم حذف لالتقاء الساكنين فصار تعالوا والمراد من اهل الكتاب اهل الكتابين اليهود والنصارى وقيل وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله (سواء) اى مستوية بيننا وبينكم لا يختلف فيها القرآن والتوراة والانجيل وتفسير الكلمة قوله (ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا) ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله) يعنى تعالوا اليها حتى لا نقول عزيزا بن الله ولا المسيح ابن الله لان كل واحد منهما بشر مثلنا ولا نطيع احبارنا فيما احدثوا من التحريم والتحليل من غير رجوع الى ما شرع الله. قوله (فان تولوا) اى عن التوحيد (فقولوا اشهدوا بانا مسلمون) اى ازلتكم الحجة فوجب عليكم ان تعترفوا وتسلموا فانا مسلمون دونكم وقال الزمخشري يجوز ان يكون من باب التعريض ومعناه اشهدوا اعترفوا بانكم كافرين حيث توليتم عن الحق بعد ظهوره قوله «فلما قال» اى هرقل قوله «ما قال جملة» في محل النصب لانها مفعول قال ومما موصولة والعائد محذوف تقديره ما قاله من السؤال والجواب قوله «اخرجنا» على صيغة المجهول في الموضين ويجوز ان يكون الثانى على صيغة المعلوم بفتح الراء فافهم قوله «لقد امر» جواب القسم المحذوف اى والله لقد امر قوله «انه يخاف» بكسر الهمزة لانه كلام مستأنف ولا سيما جاء في رواية باللام في خبرها وقال بعضهم انه يخافه بكسر الهمزة لابتهاج لثبوت اللام في خبرها قلت يجوز فتحها ايضا وان كان على ضعف على انه مفعول من اجله وقد قرئ في الشواذ (الانهم لياكفون) بالفتح في انهم والمعنى على الفتح في الحديث عظم امره عليه السلام لاجل انه يخافه ملك بنى الاصفى قوله «وكان ابن الناطور» الواو فيه عاطفة لما قبلها داخله في سند الزهرى والتقدير عن الزهرى اخبرني عبيد الله الى آخره ثم قال الزهرى وكان ابن الناطور يحدث فذكر هذه القصة فهي موصولة الى ابن الناطور لامعلقة كما توهمه بعضهم وهذا موضع يحتاج فيه الى التنبيه على هذا وعلى ان قصة ابن الناطور غير مروية بالاسناد المذكور عن ابي سفيان عنه وانما هي عن الزهرى وقديين ذلك ابونعيم في دلائل النبوة ان الزهرى قال لقيته بدمشق في زمن عبد الملك ابن مروان وقوله «ابن الناطور» كلام اضافي اسم كان وخبره قوله اسقف على اختلاف الروايات فيه وقوله «صاحب ايلياء» كلام اضافي يجوز فيه الوجهان النصب على الاختصاص والرفع على انه صفة لابن الناطور او خبر مبتدأ محذوف اى هو صاحب ايلياء وقال بعضهم نصب على الحال وفيه بعد قوله «وهرقل» بفتح اللام في محل الجر على انه معطوف على ايلياء اى صاحب ايلياء وصاحب هرقل قوله «يحدث» جملة في محل الرفع لانها خبر ثان لكان قوله «اصبح» خبر ان ويوما نصب على الظرف وحيث النفس نصب على انه خبر اصبح قوله «قال ابن الناطور» الى قوله فقال لم جملة مترسزة بين سؤال بعض البطارقة وجواب هرقل ايام قوله «وكان هرقل حزاء» عطف على مقدر تقديره قال ابن الناطور كان هرقل عالما وكان حزاء فلما حذف المعطوف عليه اظهر هرقل في المعطوف وحزاء نصب لانه خبر كان قوله «ينظر في النجوم» خبر بعد خبر فعلى هذا محلها الرفع ويجوز ان يكون تفسيره لقوله حزاء فحينئذ يكون محلها النصب قوله «ملك الحثان» كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله قد ظهر قوله

« فن تحتن » فمن هنا استهامية قوله « فينهاهم » اصله بين اشبعت الفتحة فصار بينا ثم زيدت عليها ما والمعنى واحد وقوله « هم » مبتدا « وعلى امرهم » خبره وقوله « اتى هرقل » جوابه وقد يأتي باذ واذا والافصح تركهما والتقديرين اوقات امرهم اذ اتى واراد بالامر مشورتهم التي كانوا فيها قوله « ارسله » جملة في محل الخبر لانها صفة لرجل ولم يسم هذا الرجل من هو ولا سمي من احضره ايضا قوله « تحتن » الهمزة فيه للاستهامة قوله « هذا يملك هذه الامة » قد ظهر قد ذكرنا ان فيه ثلاث روايات يحتاج الى توجيهها على الوجه المرضي ولم ار احدا من الشراح قديما وحديثا شق العليل ههنا ولا روى العليل وانما رأت شارحا نقل عن السهلي وعن شيخ نفسه \* اما الذي نقل عن السهلي فهو قوله ووجه السهلي في اماليه بأنه مبتدا وخبر اى هذا المذكور يملك هذه الامة وهذا توجيه الرواية التي فيها هذا يملك هذه الامة بالفعل المضارع وهذا فيه خدش لان قوله قد ظهر يبقى سائبا من هذا الكلام \* واما الذي نقل عن شيخه فهو انه قد وجه قول من قال ان يملك يجوز ان يكون نعمتا اى هذا رجل يملك هذه الامة فقال في توجيهه يجوز ان يكون المحذوف وهو الموصول على رأى الكوفيين اى هذا الذى يملك وهو نظير قوله \* وهذا تحمليين طليق \* وهذا ايضا فيه خدش من وجهين احدهما ما ذكرنا والاخر ان قوله وهو نظير قوله \* وهذا تحمليين طليق به قياس غير صحيح لان البيت ليس فيه حذف وانما فيه ان الكوفيين قالوا ان لفظه هذا ههنا بمعنى الذى تقديره والذى تحمليين طليق \* واما البصريون فيمنعون ذلك ويقولون هذا اسم اشارة وتحمليين حال من ضمير الخبر والتقدير وهذا طليق محمولا فنقول بعمون الله تعالى اما وجه الرواية التي فيها يملك بالفعل المضارع فان قوله هذا مبتدا وقوله يملك جملة من الفعل والفاعل في محل الرفع خبره وقوله هذه الامة مفعول يملك وقوله قد ظهر جملة وقعت حالا وقد علم ان الماضى المثبت اذا وقع حالا لا بد ان يكون فيه قد ظاهرة او مقدره واما وجه الرواية التي فيها ملك هذه الامة بضم الميم وسكون اللام فان قوله هذا يحتمل وجهين من الاعراب احدهما ان يكون مبتدا محذوف الخبر تقديره هذا الذى نظرت في النجوم والاخر ان يكون فاعلا لفعل محذوف تقديره جاء هذا اشاربه الى قوله ملك الختان قد ظهر ويكون قوله ملك هذه الامة مبتدا وقوله قد ظهر خبره وتكون هذه الجملة كالكشفة للجملة الاولى فلذلك ترك العاطف بينهما واما وجه الرواية التي فيها هذا ملك هذه الامة قد ظهر بفتح الميم وكسر اللام فان قوله هذا يكون اشارة الى رسول الله عليه السلام ويكون مبتدا وقوله « ملك هذه الامة » خبره وقوله قد ظهر حال منتظرة والعامل فيها معنى الاشارة في هذا وروى هنا ايضا هذا يملك هذه الامة بالباء الجارة فان صحت هذه الرواية تكون الباء متعلقة بقوله قد ظهر ويكون التقدير هذا الذى رأته في النجوم قد ظهر بملك هذه الامة التي تحتن فافهم قوله « بالرومية » صفة لصاحب الباء ظرفية قوله « الى حمص » مفتوح في موضع الخبر لانه غير منصرف للعلمية والتأنيث والعجمة وقال بعضهم يحتمل ان يجوز صرفه . قلت لا يحتمل اصلا لان هذا القائل انما غره فيما قاله سكن اوسط حمص فان ما لا ينصرف اذا سكن اوسطه يكون في غاية الخفة وذلك يقاوم احد السببين فيبقى الاسم بسبب واحد فيجوز صرفه ولكن هذا فيما اذا كان الاسم فيه علتان فبسكون الاوسط يبقى بسبب واحد واما اذا كانت فيه ثلاث علل مثل ماء وجور فانه لا ينصرف البتة لان بعد مقاومة سكونه احد الاسباب يبقى سيبان وحمص كما ذكرنا فيها ثلاث علل فافهم قوله « أنمى » بفتح أن عطف على قوله « على خروج النبي عليه السلام » واراد بالخروج الظهور قوله « له » في محل الخبر لانه صفة لد سكرة اى كائنة له وقوله « بحمص » يجوز ان يكون صفة لد سكرة ويجوز ان يكون حالا من هرقل قوله « ثم اطلع » اى خرج من الحرم وظهر على الناس قوله « وان ثبت » بفتح ان وهى مصدرية عطف على قوله « في الفلاح » اى وهل لكم في ثبوت ملككم قوله « وايس من الايمان » جملة وقعت حالا بتقدير قد قوله « آتقا » قال بعضهم منصوب على الحال قلت لا يصح ان يكون حالا بل هو نصب على الظرف لان معناه ساعة او اول وقت كما ذكرنا قوله « اختبرها » حال وقد علم ان المضارع المثبت اذا وقع حالا لا يجوز فيه الواو قوله « آخر شأن هرقل » اى آخر امره في النبي عليه السلام في هذه القضية لانه وقعت له قصص اخرى بمن ذلك وآخر بالنصب هو الصحيح من الرواية لانه خبر كان وقوله ذلك اسمه

وهو اشارة الى ما ذكر من الامور فان صحت الرواية بالرفع فوجهه ان يكون اسم كان وخبره ذلك مقدما

(بيان المعاني والبيان) قوله «الحرب بيننا وبينه سجال» هذا تشبيه بليغ شبه الحرب بالسجال مع حذف اداة التشبيه لقصد المبالغة كما في قولك زيد اسد اذا اردت به المبالغة في بيان شجاعته فصار كأنه عين الاسد ولهذا حمل الاسد عليه و ذكر السجال واراد به التوب يعني الحرب بيننا وبينه توب نوبة لنا ونوبة له كالمستقيين اذا كان بينهما دلوان يستقى احدهما دلوا والآخر دلوا هذا اذا اريد من السجال الدلاء لانه جمع سجال بالفتح وهو الدلوان العظيم وان اريد به المصدر كالمساجلة وهي المفاخرة وهي ان يضع احدهما ما يصنع الاخر لا يكون من هذا الباب فافهم قوله «ولا تشر كوابه» اي بالله وهذه الجملة عطف على قوله «اعبدوا الله وحده» من عطف المنفى على المشتبه وهو في الحقيقة عطف الخاص على العام من قبيل (تنزل الملائكة والروح) فان عبادة الله اعم من عدم الاشر الكبه وفي رواية «لا تشر كوابه» بدون الواو فتكون الجملة الثانية في حكم التأكيد لان بين الجملتين كمال الاتصال فتكون الثانية مؤكدة للاولى ومنزلة منها منزلة التأكيد المعنوي من متبوعه في افادة التقرير مع الاختلاف في اللفظ قوله «واتركوا ما تقول آباؤكم» حذف المفعول منه ليدل على العموم اعني عموم قوله «ما كانوا عليه في الجاهلية» وفي ذكر الآباء تنبيه على انهم هم القدوة في مخالفتهم للنبي عليه السلام وهم عبدة الاوثان والنصارى واليهود قوله «حين يحالط بشاشته القلوب» مخالطة بشاشة الايمان القلوب كتابة عن انشراح الصدر والفرح به والسرور قوله «فذكرت انه يأمركم ان تعبدوا الله» فيه من فن المشاهدة والمطابقة وذلك لان في كلام هرقل سألتك بما يأمرم فكذلك في حكايته عن كلام ابي سفيان قال فذكرت انه يأمركم بطريق المشاهدة وابو سفيان في جوابه اياه فيما مضى لم يقل الا قلت يقول اعبدوا الله فعدل ههنا عنه الى قوله فذكرت انه يأمركم وقال الكرمانى في جواب هذا ان هرقل انما غير عبارته تعظيما للرسول عليه السلام وتأديباله قوله «اسلم تسلم» فيه جناس اشتقاقى وهو ان يرجع اللفظان في الاشتقاق الى اصل واحد قوله «فان توليت» اي اعرضت وحقيقة التولى انما هو بالوجه ثم استعمل مجازا في الاعراض عن الشئ قلت هذا استعارة تبعية وقد علم ان الاستعارة على قسمين اصلية وتبعية وذلك باعتبار اللفظ لانه ان كان اسم جنس سواء كان عينا او معنى فالاستعارة اصلية كاسد وفيل وان كان غير اسم جنس فالاستعارة تبعية وجه كونها تبعية ان الاستعارة تعتمد التشبيه والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا والامور الثلاثة عن الموصوفية بمزلة فتقع الاستعارة اولا في المصادر ومتعلقات معانى الحروف ثم تسرى في الافعال والصفات والحروف قوله «وكان ابن الناطور صاحب ايلياه وهرقل» قال الكرمانى ولفظ الصحاح بنا بالنسبة الى هرقل حقيقة وبالنسبة الى ايلياه مجاز اذ المراد منه الحاكم فيه وارادة المعنى الحقيقي والمعنى المجازى من لفظ واحد استعمال واحد جائز عند الشافعى واما عند غيره فهو مجاز بالنسبة الى المعنيين باعتبار معنى شامل لهما ومثله يسمى بعموم المجاز قلت لانسم اجتماع الحقيقة والمجاز ههنا لان فيه حذف تقديره وكان ابن الناطور صاحب ايلياه وصاحب هرقل فى الاول مجاز وفي الثانى حقيقة فلا جمع ههنا وارتكاب الحذف اولى من ارتكاب المجاز فضلا عن الجمع بين الحقيقة والمجاز الذى هو كالمستحيل على ما عرف في موضعه قوله «من هذه الامة» اى من اهل هذا المصر واطلاق الامة على اهل المصر كلهم فيه تجوز والامتق في اللغة الجماعة قال الاخفش هو في اللفظ واحد وفي المعنى جمع وكل جنس من الحيوان امة وفي الحديث «لولا ان الكلاب امة من الامم لأمرت بقتلها» والمراد من قوله لملك هذه الامة قد ظهر العرب خاصة قوله «خاصوا حيصه حر الوحش» اى كحيصه حر الوحش شبه نفرتهم وجهلهم بما قال لهم هرقل و اشار اليهم من اتباع الرسول عليه السلام بنفرة حر الوحش لانها اشد نفرة من سائر الحيوانات. ويضرب المثل بشدة نفرتها. وقال بعضهم شبههم بالحر دون غيرها من الوحش لمناسبة الجهل في عدم القطعة بل هم اضل قلت هذا كلام من لا يوقوف له في علمى المعانى والبيان ولا يحفى وجه التشبيه ههنا على من له ادنى ذوق في العلوم

(الاسئلة والاجوبة) - الاول ما قيل ان قصة ابي سفيان مع هرقل انما كانت في اواخر عهد البعثة فامانة ذكرها لسائرهم عليه الباب وهو كيفية بدء الوحي واحيب بان كيفية بدء الوحي تعلم من جميع ما في الباب وهو ظاهر لا يحفى به

الثاني ما قيل ان هرقل لم خص الاقرب بقوله «ايهم اقرب نسبا» وأجيب بأنه احرى بالاطلاع على اموره ظاهرا وباطنا ولان الابدس نزيومن ان يقدر في نسبه بخلاف الاقرب \* الثالث ما قيل لم عدل عن السؤال عن نفس الكذب الى السؤال عن التهمة واجيب بأنه لتقريره على صدقه لان التهمة اذا انتفتق سببها به الرابع ما قيل ان ابا سفيان لما قاله هرقل «فهل يغدر» قال «قلت لا» فامنى كلامه بعد «ونحن منه في مدة» الى آخره واجيب بأنه لما قطع بعدم غدره لعلمه من اخلاقه الوفاء والصدق احال الامر على الزمن المستقبل لكونه مغيبا وأورده على التردد ومع هذا كان يعلم ان صدقه ووفاءه ثابت مستمر ولهذا لم يقدر هرقل على هذا القدر منه \* الخامس ما قيل ما وجه قول ابي سفيان «الحرب بيننا وبينه سجال» اجيب بأنه اشار بذلك الى ما وقع بينهم في غزوة بدر وغزوة أحد وقد صرح بذلك ابوسفيان يوم واحد في قوله يوم بيوم بدر والحرب سجال \* السادس ما قيل كيف خصص ابوسفيان الاربعة المذكورة بالذكر وهي الصلاة والصدق والعفاف والصلة وأجيب للإشارة الى تمام مكارم الاخلاق وكمال انواع فضائله لان الفضيلة اما قولية وهي الصدق واما فعلية وهي اما بالنسبة الى الله تعالى وهي الصلاة لانها تعظيم الله تعالى واما بالنسبة الى نفسه وهي العفة واما بالنسبة الى غيره وهي الصلة ولما كان مبنى هذه الامور الصدق وصحتها موقوفة على التوحيد وترك الاشراك بالله تعالى أشار اليه بقوله اولا «يقول عبدوا الله ولا تشركوا به شيئا» وأشار بهذا القسم الى التحلي عن الرذائل وبالقسم الاول الى التحلي بالفضائل ويؤول حاصل الكلام الى انه ينهانا عن القائص ويأمرنا بالكليات فافهم \* السابع ما قيل «لا تشركوا» كيف يكون مأمورا به والعدم لا يؤمر به اذ لا تكليف لا يفعل لاسيما في الاوامر وأجيب بأن المراد به التوحيد \* الثامن ما قيل «لا تشركوا» منى فامنى ذلك اذ لا يقال له أمر وأجيب بأن الاشراك منى عنه وعدم الاشراك مأمور به مع ان كل منى عن شئ امر بضده وكل امر بشئ منى عن ضده . قلت هذا الموضوع فيه تفصيل لاتزاع في ان الامر بالشئ منى عن ترك ذلك الشئ بالتضمن منى تحريم ان كان الامر للوجوب ومنى كراهة ان كان للندب فاذا قال صم يلزمه ان لا يترك الصوم وانما النزاع في ان الامر هل هو منى عن ضده الوجودى مثلا قولك اسكن عين قولك لا تتحرك بمعنى ان المعنى الذي عبر عنه بأسكن عين ما عبر عنه بـ لا تتحرك فتكون عباراتان لا فائدة معنى واحد ام لافيه النزاع لافي ان صيغة اسكن عين صيغة لا تتحرك فانه ظاهر الفساد لم يذهب اليه احد . فذهب بعض الشافعية والقاضى ابو بكر اولا ان الامر بالشئ عين النهى عن ضده بالمعنى المذكور . وقال القاضى آخرا وكثير من الشافعية وبعض المعتزلة ان الامر بالشئ يستلزم النهى عن ضده لانه عينه اذ اللازم غير الملزوم . وذهب امام الحرمين والغزالي وباقي المعتزلة الى انه لاحكم لكل واحد منهما في ضده اصلا بل هو مسكوت عنه . ومنهم من اقتصر فقال الامر بالشئ عين النهى عن ضده اوستلزمه ولم يتجاوز ومنهم من تجاوز الى الجانب الآخر وقال النهى عن الشئ عين الامر بضده اوستلزمه . وقال ابو بكر الجصاص وهو مذهب عامة العلماء الحنفية واصحاب الشافعية واهل الحديث ان الامر بالشئ منى عن ضده اذا كان له ضد واحد كالامر بالايمان منى عن الكفر وان كان له اضداد كالامر بالقيام له اضداد من القعود والركوع والسجود والاضطجاع يكون الامر بمنى عن جميع اضداده كلها وقال بعضهم يكون منى عن واحد منها من غير عين وفصل بعضهم بين الامر بالايجاب والامر بالنذب فقال امر الايجاب يكون منى عن ضد المأمور به وعن اضداده لكونها مانعة من قبل الموجب وامر النذب لا يكون كذلك فكانت اضداد المتدوب غير منى عنها لانها تحريم ولا منى تنزيه ومن لم يفصل جعل امر النذب منى عن ضده منى نذب حتى يكون الامتناع عن ضد المتدوب منعوبا كما يكون فعله مندوبا واما النهى عن الشئ فامر بضده ان كان له ضد واحد باتفاقهم كالنهي عن الكفر امر بالايمان وان كان له اضداد فعند بعض الحنفية وبعض اصحاب الحديث يكون امرا بالاضداد كلها كما في جانب الامر وعند عامة الحنفية وعامة اصحاب الحديث يكون امرا بواحد من الاضداد غير عين . وذهب بعضهم الى انه يوجب حرمة ضده وقال بعضهم يدل على حرمة ضده وقال بعض الفقهاء يدل على كراهة ضده وقال بعضهم يوجب كراهة ضده . ومختار القاضى ابي زيد وشمس الائمة وغفر الاسلام ومن تابعهم انه يقتضى كراهة ضده



والنهي عن الشيء يوجب ان يكون ضده في معنى سنة مؤكدة \* التاسع ما قيل « وبينها كم عن عبادة الاوثان » لم يذكره ابوسفيان فلم يذكره هرقل واجيب بأنه قد لزم ذلك من قول ابى سفيان « وحده » ومن « ولا تتركوا » ومن « واتركوا ما يقول آباؤكم » ومقولهم كان عبادة الاوثان في العاشر ما قيل ما ذكره هرقل لفظ الصلة التي ذكرها ابو سفيان فلم تركها واجيب بانها داخلة في العفاذ الكف عن الحرام وخوارم المروءة يستلزم الصلة وفيه نظر الا ان يراد ان الاستلزام على فافهم \* الحادى عشر ما قيل لم ارعى هرقل الترتيب وقدم في الاعادة سؤال التهمة على سؤال الاتباع والزيادة والارتداد واجيب بأن الواو ليست للترتيب او ان شدة اهتمام هرقل بنى الكذب على الله سبحانه وتعالى عنه بعث على التقديم \* الثانى عشر ما قيل السؤال من احد عشر وجها والمعادى كلام هرقل تسعة حيث لم يقل وسألتك عن القتال وسألتك كيف كان قتالكم فلم ترك هذين الاثنين واجيب لان مقصوده بيان علامات النبوة وامر القتال لادخل له فيها الا بالنظر الى العاقبة وذلك عند وقوع هذه القصة كانت في الغيب وغير معلوم لهم اولان الراوى اكنفى بما سيذكره في رواية اخرى يوردها في كتاب الجهاد في باب دعاه النبي ﷺ اناس الى الاسلام بعد تكرر هذه القصة مع الزيادات وهو انه قال « وسألتك هل قاتلتموه وقاتلكم وزعت ان قدفعن وان حربكم وحره يكون دولا وكذلك الرسل تبلى وتكون لها العاقبة في الثالث عشر ما قيل كيف قال هرقل » وكذلك الرسل تبعت في نسب قومها » ومن اين علم ذلك واجيب باطلاعه في العلوم المقررة عندهم من الكتب السالفة في الرابع عشر ما قيل كيف قال في الموضوعين فقلت وفي غيرها لم يذكره واجيب بأن هذين المقامين مقام تكبر وبطر بخلاف غيرها \* الخامس عشر ما قيل كيف قال « وكنت اعلم انه خارج » ومأخذه من اين واجيب بأن مأخذه اما من القرائن العقلية واما من الاحوال العادية واما من الكتب القديمة كما ذكرنا في السادس عشر ما قيل هذه الاشياء اتى سألها هرقل ليست بقاطعة على النبوة وانما القاطع المعجزة الخارقة للعادة فكيف قال « وكنت اعلم انه خارج » بالتأكيدات والعجزم واجيب بانه كان عنده علم بكونها علامات هذا النبي عليه السلام وبه قطع ابن بطال . وقال اخبار هرقل وسؤاله عن كل فصل فصل انما كان عن الكتب القديمة وانما كان ذلك كله نعتا للنبي عليه السلام مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل \* السابع عشر ما قيل هل يحكم باسلام هرقل بقوله « فلوانى اعلم انى اخلص له لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده لغسلت رجليه » واجيب باننا لانحكم به لانه ظهر منه ما ينافيه حيث قال « انى قلت مقاتلى آتفا اخترت بها شدتكم على دينكم » فعلمنا انه ما صدر منه ما صدر عن التصديق القابى والاعتقاد الصحيح بل لامتحان الرعية بخلاف ايمان ورقة فانه لم يظهر منه ما ينافيه وفيه نظر لانه يجوز ان يكون قوله ذلك خوفا على نفسه لما رام حاصوا حصية الحمر الوحشية واراد بذلك اسكاتهم وتطمينهم ومن اين وقفنا على ما في قلبه هل صدر هذا القول عن تصديق قلبى ام لا ولكن نال النووي لا عذر فيما قال « لو اعلم لتجشمت » لانه قد عرف صدق النبي ﷺ واما ما شاع بالملك ورغب في الرياسة فآثرهما على الاسلام وقد جاء ذلك مصرح به في صحيح البخارى ولو اراد الله هدايته لوقفه كما وقف النجاشى وما زالت عنه الرياسة وزال الخطابى اذا تأملت معانى هذا الكلام الذى وقع في مسأله عن احوال الرسول عليه السلام وما استخرجه من اوصافه تبينت حسن ما استوصف من امره وجوامع شأنه والله دره من رجل ما كان اعقله لو ساعد معقوله مقدوره وقال ابو عمر آمن قيصر برسول الله ﷺ وأبت بطارفته قلت قوله « لو اعلم انى اخلص اليه » يدل على انه لم يكن يتحقق السلامة من القتل لو هاجر الى النبي عليه السلام وقاس ذلك على قصة ضفاطر الذى اظهر لهم اسلامه فقتلوه ولكن لو نظر هرقل في الكتاب اليه الى قوله عليه السلام « اسلم تسلم » وحمل الجزاء على عمومه في الدنيا والاخرة لو اسلم لسلم من كل ما كان يخافه ولكن القدر ما ساعده وما يقال ان هرقل آثر ملكه على الايمان وتمادى على الضلال انه حارب المسلمين في غزوة مؤتة سنة ثمان بعد هذه القصة بدون السنين ففى مغازى ابن اسحق وبلغ المسلمين لما نزلوا معان من ارض الشام ان هرقل نزل في مائة الف من المشركين فحكى كيفية الواقعة وكذا روى ابن حبان في صحيحه عن انس رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كتب اليه ايضا من تبوك يدعو وانه

قارب الاجابة ولم يجب فدل ظاهر هذا على استمراره على الكفر لكن يحتمل مع ذلك انه كان يضمر الايمان ويفعل هذه المعاصى مراعاة للملكة وخوفا من ان يقتله فومه لكن في مسند احمد رحمه الله انه كتب من تبوك الى النبي صلى الله عليه وسلم انى مسلم فقال النبي عليه الصلاة والسلام كذب بل هو على نصرانته فعلى هذا اطلاق ابى عمران انه آمن اى اظهر التصديق لكنه لم يستمر عليه وآثر الفانية على الباقية وقال ابن بطال قول هرقل «لو اعلم انى اخلص اليه لتجشمت لقاؤه» اى دون خلع ملكه ودون اعتراض عليه وكانت الهجرة فرضا على كل مسلم قبل فتح مكة فان قيل النجاشى لم يهاجر وهو مؤمن قلت النجاشى كان رد الاسلام هناك وملجأ لمن اودى من الصحابة وحكم الرده حكم المقاتل وكذارده اللصوص والمخاريبين عند مالك والكوفيين يقتل بقتلهم ويجب عليه ما يجب عليهم وان لم يحضروا القتل خلافا للشافعى ومثله تخلف عثمان وطلحة وسعيد بن زيد عن بدر وضرب لهم الشارع بسهمهم واجرمهم وقال ابن بطال ولم يصح عندنا ان هرقل جهر بالاسلام وانما عندنا انه آثر ملكه على الجهر بكلمة الحق ولست انتقم بالاسلام دون الجهر به ولم يكن هرقل مكرها حتى يعذروا أمره الى الله تعالى . وقد حكي القاضى عياض فيمن اطمان قلبه بالايمان ولم يتلفظ وتمكن من الايمان بكلمتى الشهادة فلم يأت بهاهل يحكمه بالاسلامه ام لا اختلافا بين العلماء مع ان المشهور لا يحكم به وقيل ان قوله هل لكم في الفلاح والرشد فتبا معا هذا الرجل يظهر انه اعلن والله اعلم بحقيقة امره \* الثامن عشر ما قيل ان قوله «يؤتلك الله اجر مرتين» يعارضه قوله تعالى (وان ليس للانسان الامامسى) وأجيب بأن هذا كان عدلا وكان ذاك فضلا كما في قوله تعالى (من جاء بالحسنة فله عشر امثالها) ونحو ذلك واما انه يؤتى الاجر مرتين مرة لا يمانه بعيسى عليه السلام ومرة لا يمانه بمحمد صلى الله عليه وسلم فهو موافق لقوله تعالى (أولئك يؤتون اجرهم مرتين) الاية \* التاسع عشر ما قيل في قوله «فان عليك اثم الاريسيين» كيف يكون اثم غيره عليه وقد قال الله تعالى (ولا تزوروا زرة وزر اخرى) وأجيب بأن المراد ان اثم الاضلال عليه والاضلال ايضا وزره كالضلال على انه معارض بقوله (وليحملن اثقالهم واثقال مع اثقالهم) ثم العشرون ما قيل كيف علم هرقل امر النبي صلى الله عليه وسلم حين نظر في النجوم وأجيب بأنه علم ذلك بمقتضى حساب المتجمين لانهم زعموا ان المولد النبوى كان بقران العلويين برج العقرب وهما بقرنان في كل عشرين سنة مرة الى أن يستوفي الثلاثة بروجها في ستين سنة وكان ابتداء العشرين الاولى المولد النبوى في القران المذكور وعند تمام العشرين الثانية مجى جبريل عليه السلام بالوحي وعند تمام الثالثة فتح خيبر وعمره القضاء التي جرت فتح مكة وظهور الاسلام وفي تلك الايام رأى هرقل مارأى وقالوا أيضا ان برج العقرب مائى وهو دليل ملك القوم الذين يختنون فكان ذلك دليلا على انتقال الملك الى العرب واما اليهود فليسوا مرادا ههنا لان هذا لمن سينقل اليه الملك لامن انقضى ملكه \* الحادى والعشرون ما قيل كيف سوغ البخارى ايراد هذا الخبر المشعر بتقوية خبر النجم والاعتماد على ما يدل عليه احكامهم وأجيب بانهم يقصد ذلك بل قصد ان يبين ان البشارات بالنبي عليه السلام جاءت من كل طريق وعلى لسان كل فريق من كاهن أو منجم محق او مبطل انسى او حنى \* الثانى والعشرون ما قيل ان قوله حتى أتاه كتاب من صاحبه يوافق رأى هرقل على خروج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وانتهى يدل على ان كلام هرقل وصاحبه قد أسلم فكيف حكمت باسلام صاحبه ولم تحمكم باسلام هرقل وأجيب بان ذلك استمر على اسلامه وقتل هرقل لم يستمر وآثر ملكه على الاسلام وقد روى ابن اسحاق ان هرقل ارسل دحية الى ضفاطر الرومى وقال انه في الروم اجوز قولانى وان ضفاطر المذكور اظهر اسلامه والى ثيابه التي كانت عليه وليس ثيابا بيضا وخرج الى الروم فدعاهم الى الاسلام وشهد شهادة الحق فقاموا اليه فغضبوه حتى قتلوه قال فلما خرج دحية الى هرقل قاله قد قلت لك انا نخافهم على انفسنا ضفاطر كان اعظم عندهم منى وقال بعضهم فيحتمل ان يكون هو صاحب رومية الذي ابيهم هانم قال لكن يسر عليه ما قيل ان دحية لم يقدم على هرقل بهذا الكتاب المكتوب في سنة الحديبية وانما قدم عليه بالكتاب المكتوب في غزوة تبوك فعلى هذا يحتمل ان يكون وقعت لضفاطر قضيتان احداها التي ذكرها ابن التاطور وليس فيها انه اسلم ولا انه قتل والثانية التي ذكرها ابن اسحاق فان فيها قصته مع دحية بالكتاب الى قيصر وانه اسلم فقتل واقعا علم قلت غزوة تبوك كانت في سنة تسع من الهجرة وذكر ابن جرير الطبرى بمثدحية بالكتاب الى قيصر في سنة

ثمان، وذكر السهيلي رحمه الله ان هرقل وضع كتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الذي كتبه اليه في قصة من ذهب تعظيما وانهم لم يزلوا يتوارثونه كابرا عن كابر في اعز مكان حتى كان عند اذ فرنش الذي تغلب على طيطة وما اخذها من بلاد الاندلس ثم كان عند ابنه المعروف بشليطن وحكى ان الملك المنصور قلاوون الالفى الصالحى ارسل سيف الدين طلح المنصورى الى ملك الغرب بهدية فأرسله ملك الغرب الى ملك الافرنج في شفاة فقبلها وعرض عليه الاقامة عنده فامتنع فقال له لا تخفك بتحفة سنوية فأخرج له صندوقا مصفحا من ذهب فأخرج منه مقلمة من ذهب فأخرج منها كتابا قد زالت اكثر حروفه فقال هذا كتاب نبيكم الى جدى قيصر فازلتنا توارثه الى الآن واوصانا آباؤنا انه مادام هذا الكتاب عندنا لا يزال الملك فينا فنحن نحفظه غاية الحفظ ونعظمه ونكتمه عن النصارى ليدوم لنا الملك بهم ثم اختلف الاخباريون هل هرقل هو الذى حاربه المسلمون في زمن ابى بكر وعمر او ابنه فقال بعضهم هو اياه وقال بعضهم هو ابنه والذى اثبت في تاريخى عن اهل التواريخ والخبار ان هرقل الذى كتب اليه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قد هلك وملك بعده ابنه قيصر واسمه مورق وكان في خلافة ابى بكر رضى الله تعالى عنه ثم ملك بعده ابنه هرقل بن قيصر وكان في خلافة عمر رضى الله عنه وعليه كان الفتح وهو المخرج من الشام ايام ابى عبيدة وخالدين الوليد رضى الله عنهما فاستقر بالقسطنطينية وعدة ملوكهم اربعون ملكا وسنواهم خمسمائة وسبع سنين والله اعلم ❦

(بيان استنباط الاحكام) وهو على وجوه ❦ الاول يستفاد من قوله «الى عظيم الروم» ملاطفة المكتوب اليه وتعظيمه فان قلت لم يقل الى ملك الروم . قلت لانه معزول عن الحكم بحكم دين الاسلام ولاسلطنة لاحد الامن قبل رسول الله ﷺ . فان قلت اذا كان الامر كذلك فلم لم يقل الى هرقل فقط . قلت ليكون فيه نوع من الملاطفة فقال «عظيم الروم» اى الذى تعظمه الروم وقد امر الله تعالى بتلين القول لمن يدعى الى الاسلام وقال تعالى (ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة) ❦ الثانى فيه تصدير الكتاب بسم الله الرحمن الرحيم وان كان المبعوث اليه كافرا . فان قلت كيف صدر سليمان عليه السلام كتابه باسمه حيث قال (انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم) قلت خاف من بليقيس ان تسب اسمه حتى اذا سبت يقع على اسمه دون اسم الله تعالى . وقال الشيخ قطب الدين وفيه ان السنة في المكاتب ان يبدأ بنفسه فيقول من فلان الى فلان وهو قول الاكثرين وكذا في العنوان ايضا يكتب كذلك واحتجوا بهذا الحديث وبما اخرج ابو داود عن الهلاء بن الحضرمى وكان عامل النبي ﷺ على البحرين وكان اذا كتب اليه بدأ بنفسه وفي لفظ بدأ باسمه وقال حماد بن زيد كان الناس يكتبون من فلان بن فلان الى فلان بن فلان اما بعد قال بعضهم وهو اجماع الصحابة . وقال ابو جعفر النحاس وهذا هو الصحيح وقال غيره وكره جماعة من السلف خلافه وهو ان يكتب اول اباسم المكتوب اليه ورخص فيه بعضهم وقال يبدأ باسم المكتوب اليه روى ان زيد بن ثابت كتب الى معاوية فبدأ باسم معاوية وعن محمد بن الحنفية وايوب السخيتاني انهما قال لا بأس بذلك وقيل يقدم الاب ولا يبدأ اوله باسمه على والده والكبير السن كذلك . قلت يرد حديث العلاء لكتابه الى افضل البشر وحقه اعظم من حق الوالد وغيره ❦ الثالث فيه التوفى في المكاتب واستعمال عدم الافراط ❦ الرابع فيه دليل لمن قال يجوز معاملة الكفار بالدرام المنقوشة فيها اسم الله تعالى للضرورة وان كان عن مالك الكراهة لان ما في هذا الكتاب اكثر مما في هذا المنقوش من ذكر الله تعالى ❦ الخامس فيه الوجوب بعمل خبر الواحد والام يكن بعينه مع دحية فائدة مع غيره من الاحاديث الدالة عليه ❦ السادس فيه حجة لمن منع ان يبتدأ الكافر بالسلام وهو مذهب الشافعى واكثر العلماء واجازه جماعة مطلقا وجماعة للاستئلاف والحاجة وقد جاء عنه النهى في الاحاديث الصحيحة وفي الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا تبدوا اليهود والنصارى بالسلام» الحديث وقال البخارى وغيره ولا يسلم على المبتدع ولا على من اقره ذنبا كبيرا ولم يبت منه ولا يرد عليهم السلام واحتج البخارى بحديث كعب بن مالك وفيه نهى رسول الله عليه السلام عن كلامنا ❦ السابع فيه استحباب اما بعد في المكاتب والخطبة وفي اول من قالها خمسة اقوال داود وعليه السلام . او قس بن ساعدة . او كعب بن لؤى . او يعرب بن قحطان . او سحبان الذى يضرب به المثل في الفصاحة ❦ الثامن فيه ان من ادرك من اهل الكتاب

نبينا عليه السلام فآمن به فله اجران به التاسع قال الخطابي في هذا الخبر دليل على ان النهي عن المسافرة بالقرآن الى ارض  
 العدو انما هو في حمل المصحف والسور الكثيرة دون الآيتة والآيتين ونحوهما وقال ابن بطال انما فعله عليه السلام لانه كان  
 في اول الاسلام ولم يكن بمن الدعوة العامة وقد نهى عليه السلام وقال لا تسافر بالقرآن الى ارض العدو وقال العلماء ولا يمكن  
 المشركون من الدراهم التي فيها ذكر الله تعالى . قلت كلام الخطابي اصوب لانه يلزم من كلام ابن بطال النسخ ولا يلزم من  
 كلام الخطابي والحديث محمول على ما اذا خيف وقوعه في ايدي الكفار به العاشر فيه دعاء الكفار الى الاسلام قبل  
 قتالهم وهو واجب والقتال قبله حرام ان لم تكن بلقتهم الدعوة وان كانت بلقتهم فالدعاء مستحب هذا مذهب الشافعي وفيه  
 خلاف للجماعة ثلاثة مذاهب حكاه المازري والقاضي عياض . احدها يجب الانذار مطلقا قاله مالك وغيره . والثاني  
 لا يجب مطلقا . والثالث يجب ان لم تبلغهم الدعوة وان بلقتهم فيستحب به قال نافع والحسن والثوري والليث والشافعي  
 وابن المنذر . قال النووي وهو قول اكثر العلماء وهو الصحيح قلت مذهب ابى حنيفة رضي الله عنه انه يستحب ان يدعو  
 الامام من بلقتهم في الانذار ولا يجب ذلك كمذهب الجمهور - الحادي عشر فيه دليل على ان ذا الحساب اولي بالتقديم في  
 امور المسلمين ومهمات الدين والنيا ولذالك جمعت الخلفاء من قريش لانه احوط من ان يدنسوا احسابهم \* الثاني عشر  
 فيه دليل لجمهور الاصوليين ان للامر صيغة معروفة لانه اتى بقول اعدوا الله في جواب ما يا امرم وهو من احسن الادلة  
 لان ابا سفيان من اهل اللسان وكذلك الراوى عنه ابن عباس بل هو من اقصحهم وقد رواه عنه مقره ومذهب بعض اصحاب  
 الشافعي انه مشترك بين القول والفعل بالاشتراك اللفظي وقال آخرون بالاشتراك المعنوي وهو التواطؤ بان يكون القدر  
 المشترك بينهما على ما عرف في الاصول \* الثالث عشر قال بعض الشارحين استدلل به بعض اصحابنا على جواز مس المحدث  
 والكافر كتابه آية او آيات بسيرة من القرآن مع غير القرآن قلت قال صاحب الهداية قوله عليه السلام « لا يقرأ الخائض  
 والجنب شيئا من القرآن » باطلاقه يتناول مادون الآية أراد انه لا يجوز للحائض وان شاء والجنب قراءة مادون الآية  
 خلافا للطحاوي وخلافا لمالك في الحائض ثم قال وليس لهم مس المصحف الا بغلاف ولا اخذ درهم فيه سورة من القرآن  
 الابصر ته ولا يس المحدث المصحف الا بغلاف ويكره مسه بالكم وهو الصحيح بخلاف الكتب الشرعية حيث يرخص  
 في مسها بالكم لان فيه ضرورة ولا بأس بدفع المصحف الى الصبيان لان في المنع تضييع حفظ القرآن وفي الامر بالتطير  
 حرج لهم هذا هو الصحيح \* الرابع عشر فيه استحباب البلاغة والايجاز وتحريم الالفاظ الجزلة في المكتبة فان قوله  
 عليه الصلاة والسلام (اسلم تسلم) في نهاية الاختصار وغاية الايجاز والبلاغة وجمع المعاني مع ما فيه من بديع التجنيس \*  
 الخامس عشر فيه جواز المسافرة الى ارض الكفار به السادس عشر فيه جواز البعث اليهم بالآية من القرآن ونحوها به  
 السابع عشر فيه من كان سببا لضلالة او منع هداية كان آثما \* الثامن عشر فيه ان الكذب مهجور وعيب في كل امية  
 التاسع عشر يجب الاحتراز عن العدو لانه لا يؤمن ان يكذب على عدوه به العشرون ان الرسل لا ترسل الا من اكرم  
 الانساب لان من شرف نسبه كان ابعد من الانتحال لغير الحق \* الحادي والعشرون فيه البيان الواضح ان صدق رسول الله  
 ﷺ وعلاماته كان معلوما لاهل الكتاب علماء قاطبيا وانما ترك الايمان من تركهم غنادا او حسدا او خوفا على قوات  
 مناصبهم في الدنيا به **﴿ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ وَيُونُسُ وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ﴾**

اى روى الحديث المذكور صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس اخبره  
 البخارى بتامه في كتاب الحج من طريق ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان به ولكنه انتهى عند قول ابى سفيان  
 حتى ادخل الله على الاسلام ولم يذكر قصة ابن التاطور وكذا اخبره مسلم بدونها من رواية ابراهيم المذكور  
 وصالح هو ابو محمد ويقال ابو الحارث بن كيسان التفارى بكسر الفين المعجمة والفاء المحقفة وبالراء والدوسى يفتح الدال  
 المهملة متولاهم المدني مؤدب ولده عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه سمع ابن عمر وابن الزبير وغيرهما من التابعين وعنه من  
 التابعين عمرو بن دينار وغيره به سئل احمد عنه فقال **﴿ يَحْتَجُّ بِمِثْلِ مَا قَالَ الْحَاكِمُ تَوْفِي وَهُوَ ابْنُ مِائَةِ سِتِّينَ سَنَةً وَكَانَ**  
**لِقِي جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَلَمَّذَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَتَلَقَّنَهُ مِنَ الْعِلْمِ وَهُوَ ابْنُ تِسْعِينَ سَنَةً قَالَ الْوَاقِدِيُّ تَوَفَّى بِمَدْيَنَ الْيَمِينِ**

ومائة قال غيره سنة خمس واربعين قلت فعلى هذا يكون ادرك النبي عليه السلام وعمره نحو عشرين وفيما قاله الحاكم نظرو ليس في الكتب الستة صالح بن كيسان غير هذا فافهم : قوله «ويونس» اى رواه ايضا يونس بن يزيد الايلي عن الزهرى واخرج رواية البخارى ايضا بهذا الاسناد في الجهاد مختصرة من طريق الليث وفي الاستئذان مختصرة ايضا من طريق ابن المبارك كلاهما عن يونس عن الزهرى بسنده بعينه ولم يسقه بهما وقد ساقه بهما الطبرانى من طريق عبدالله بن صالح عن الليث وذ كر فيه قصة بن الناطور . قوله «ومعمر» اى رواه ايضا معمر بن راشد عن الزهرى واخرج روايته ايضا البخارى بهما في التفسير فقد ظهر لك ان هؤلاء الثلاثة عند البخارى عن ابى اليمان الحكيم بن نافع وان الزهرى انما رواه لاصحابه بسند واحد عن شيخ واحد وهو عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس رضى الله عنهما لا كما توهمه الكرماني حيث يقول اعلم ان هذه العبارة تحتل وجهين ان يروى البخارى عن الثلاثة بالاسناد المذكور ايضا كأنه قال اخبرنا ابو اليمان الحكيم بن نافع قال اخبرنا هؤلاء الثلاثة عن الزهرى وان يروى عنه بطريق آخر كما ان الزهرى ايضا يحتل في روايته للثلاثة ان يروى عن عبيدالله بن عبدالله بن عباس وان يروى لهم عن غيره وهذا توهم فاسد من وجهين احدهما ان ابا اليمان لم يلحق صالح بن كيسان ولا سمع من يونس والاخر لو احتمل ان يروى الزهرى هذا الحديث لهؤلاء الثلاثة او لبعضهم عن شيخ آخر لكان ذلك خلافا قد يفضى الى الاضطراب الموجب للضعف وهذا انما نشأ منه اعدم تحريره في النقل واعتماده من هذا الفن على العقل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ كِتَابُ الْإِيمَانِ ﴾

اى هذا كتاب الايمان فيكون ارتفاع الكتاب على انه خبر مبتدأ محذوف ويجوز العكس ويجوز نصبه على هاك كتاب الايمان أو خذ ولما كان باب كيف كان بده الوحي كالمقدمة في اول الجامع لم يذكره بالكتاب بل ذكره بالباب ثم شرع يذكر الكتب على طريقة ابواب الفقه وقدم كتاب الايمان لانه ملاك الامر كله إذ الباقى مبنى عليه مشروط به وبه النجاة في الدارين ثم اعقبه بكتاب العلم لان مدار الكتب التي تأتي بعده كلها عليه وبه تعلم وتميز وتفصل وانما اخره عن الايمان لان الايمان اول واجب على المكلف اوله افضل الامور على الاطلاق واشرفها وكيف لا وهو مبدأ كل خير علما وعملا ومنشأ كل حال دقا وجلا فان قلت فلم يقدم باب الوحي قلت قد ذكرت لك ان باب الوحي كالمقدمة في اول الجامع ومن شأنها ان تكون أمام المقصود وايضا فالإيمان وجميع ما يتعلق به يتوقف عليه وشأن الموقوف عليه التقديم اولان الوحي اول خبر زل من السماء الى هذه الامة ثم ذكر بعد ذلك كتاب الصلاة لانها تالية الايمان وثانيتها في الكتاب والسنة أما الكتاب فقوله تعالى ( الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ) وأما السنة فقوله عليه السلام « بنى الاسلام على خمس » الحديث ولانها عماد الدين والحاجة اليها ماسة لتكررها كل يوم خمس مرات ثم أعقبها بالزكاة لانها تالية الايمان وثانية الصلاة فيهما ولاعتناء الشارع بها لذكورها اكثر من الصوم والحج في الكتاب والسنة ثم أعقبها بالحج لان العبادة إما بدنية محضة او مالية محضة او مركبة منهما فرتها على هذا الترتيب والمفرد مقدم على المركب طبعا فقدمه ايضا ووضعا ليوافق الوضع الطبعى وامان تقديم الصلاة على الزكاة فلما ذكرنا ولان الحج ورد فيه تليظات عظيمة بخلاف الصوم ولم يدم سقوطه بالبدل لوجوب الايمان به امام مباشرة او استنابة بخلاف الصوم ثم أعقب الحج بالصوم لكونه مذكورا في الحديث المشهور مع الاربعة المذكورة وفي وضع الفقهاء الصوم مقدم على الحج نظر الى كثرة دورانه بالنسبة الى الحج وفي بعض النسخ يوجد كتاب الصوم مقدما على كتاب الحج كأوضاع الفقهاء ثم انه توجب كل واحد منها بالكتاب ثم قسم الكتاب الى الابواب لان كل كتاب منها تحت انواع فالعادة ان يذكر كل نوع بياب وور بما يفصل كل باب بفصول كما في بعض الكتب الفقهية والكتاب يجمع الابواب لانه من الكتب وهو الجمع والباب هو النوع واصل موضوعه المدخل ثم استعمل في المعانى مجازا ثم لفظه الكتاب ههنا يجوز ان تكون بمعنى المكتوب كالحساب بمعنى المحسوب وهو في الاصل مصدر تقول كتب يكتب كتابا وكتبا ولفظ (كتب) في جميع

تصرفاته راجع الى معنى الجمع والصم ومنه الكتيبة وهي الجيش لاجتماع الفرسان فيها وكتبت القرية اذ خرزتها وكتبت البغلة اذا جمعت بين شفرتيها مجلقة او سير وكتبت الناقفة تكتيبا اذا صررتها ثم انه يوجد في كثير من النسخ على اول كل كتاب من الكتب بسم الله الرحمن الرحيم وذلك عملا بقوله صلى الله عليه وسلم « كل امرؤى بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو اجزم واقطع » فهذا وان كانت البسملة مغنية عنه لكنه كررها لزيادة الاعتناء على التمسك بالسنة وللتبرك بابتداء اسم الله تعالى في اول كل امرئ

﴿ بابُ الايمانِ وقولُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم: بِنبيِّ الاسلامِ على خمسٍ ﴾

اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم « نبي الاسلام على خمس » فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدأ محذوف ويجوز النصب على خذ باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وفي بعض النسخ باب الايمان وقول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم « نبي الاسلام على خمس » والاولى اصح لانه ذكر أولا كتاب الايمان ولا يناسب بعده الا الابواب التي تدل على الانواع وذكر باب الايمان بعد ذكر كتاب الايمان لا طائل تحت على ما لا يخفى وليس في رواية الاصيلي ذكر لفظ باب وقد اخرج قوله عليه السلام « نبي الاسلام على خمس » الحديث هنا مسندا وفي غيره ايضا على ما بينه عن قريب ان شاء الله تعالى وقال بعضهم واقتصاره على طرفه من تسمية الشيء باسم بعضه قلت لاسميتها هنا ولا اطلاق اسم بعض الشيء على الشيء وانما البخارى لما اراد ان يبوب على هذا الحديث بابا ذكره او لا بعضه لاجل التبويب واكتفى عن ذكره على هذا الباب بذكره اياه مسندا فيما بعد فافهم \*

والكلام في الايمان على انواع في الاول في معناه اللغوي قال الزمخشري رحمه الله الايمان افعال من الا من يقال آمنت وآمنت غيري ثم يقال آمنة اذا صدقه وحقيقته آمنة التكذيب والمخالفة واما تعديته بالباء فلتضمنه معنى اقر واعترف واما ما حكى ابو زيد عن العرب ما آمنت ان اجد صحابة اى ما وثقت فحقيقته صرت ذا امن به اى ذا سكون وطمأنينة وقال بعض شراح كلامه وحقيقته قولهم آمنت صرت ذا امن وسكون ثم ينقل الى الوثوق ثم الى التصديق ولا يخاف ان اللفظ مجاز بالنسبة الى هذين المعنيين لان من آمنة التكذيب فقد صدقه ومن كان ذا امن فهو في وثوق وطمأنينة فهو انتقال من الملزوم الى اللازم \*

الثاني في معناه باعتبار عرف الشرع فقد اختلف اهل القبلة في مسمى الايمان في عرف الشرع على اربع فرق \* فرقة قالوا الايمان فعل القلب فقط وهؤلاء قد اختلفوا على قولين . احدهما هو مذهب المحققين واليه ذهب الاشعري واكثر الائمة كالقاضي عبد الجبار والاستاذ ابي اسحق الاسفرايني والحسين بن الفضل وغيرهم انه مجرد التصديق بالقلب اى تصديق الرسول عليه السلام في كل ما علم بحيثه به بالضرورة تصديقا جازما مطلقا اى سواء كان لدليل او لا فقولهم مجرد التصديق اشارة الى انه لا يعتبر فيه كونه مقرونا بعمل الجوارح والتقييد بالضرورة لاخراج ما لا يعلم بالضرورة ان الرسول عليه السلام جاء به كالاتجاهيات كالتصديق بأن الله تعالى عالم بالعلم او عالم بذاته والتصديق بكونه مرثيا او غير مرثي فان هذين التصديقين واثماهما غير داخلة في مسمى الايمان فلهذا لا يكفر منكر الاجتهادات بالاجماع والتقييد بالاجاز لاخراج التصديق الظني فانه غير كاف في حصول الايمان والتقييد بالاطلاق لدفع وهم خروج اعتقاد المقلد فان ايمانه صحيح عند الاكثرين وهو الصحيح : فان قيل اقتصر النبي ﷺ عند سؤال جبريل عليه السلام عن الايمان في الحديث الذي رواه عمر بن الخطاب رضى الله عنه بذكر الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فلم زيد عليه الايمان بكل ما جاء به رسول الله ﷺ . قلت لاشتمال الايمان بالكتب عليه لان من حمله الكتب القرآن وهو يدل على وجوب اخذ كل ما جاء به عليه السلام باعتقاد حقيقته والعمل بقوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه) والقول الثاني ان الايمان معرفة الله تعالى وحده بالقلب والاقرار باللسان ليس بركن فيه ولا يشترط حتى ان من عرف الله بقلبه ثم جحد بلسانه ومات قبل ان يقربه فهو مؤمن كامل الايمان وهو قول جهم بن صفوان واما معرفة الكتب والرسل واليوم الآخر فقد زعم انها غير داخلة في حد الايمان وهذا بعيد من الصواب لمخالفة ظاهر الحديث والصواب ما حكاه

الكبي عن جهنم ان الايمان معرفة الله تعالى مع معرفة كل ما علم بالضرورة كونه من دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم .  
والفرقة الثانية قالوا ان الايمان عمل باللسان فقط وهم ايضا فريقان \* الاول ان الاقرار باللسان هو الايمان فقط ولكن  
شرط كونه ايمانا حصول المعرفة في القلب فالمعرفة شرط لكون الاقرار اللساني ايمانا لانها داخلية في مسمى الايمان  
وهو قول غيلان بن مسلم الدمشقي والفضل الرقاشي \* الثاني ان الايمان مجرد الاقرار باللسان وهو قول السكرامية  
وزعموا ان المنافق مؤمن الظاهر كافر السريرة فثبت له حكم المؤمنين في الدنيا وحكم الكافرين في الآخرة \*  
والفرقة الثالثة قالوا ان الايمان عمل القلب واللسان معا اي في الايمان الاستدلالى دون الذى بين العبد وبين ربه . وقد  
اختلف هؤلاء على اقوال \* الاول ان الايمان اقرار باللسان ومعرفة بالقلب وهو قول ابى حنيفة وعامة الفقهاء وبعض  
المتكلمين \* الثاني ان الايمان هو التصديق بالقلب واللسان معا وهو قول بشر الميرسي وابى الحسن الأشعري \* الثالث  
ان الايمان اقرار باللسان واخلاص بالقلب . فان قلت ما حقيقة المعرفة بالقلب على قول ابى حنيفة رضى الله عنه  
قلت فسروها بشيئين \* الاول بالاعتقاد الجازم سواء كان اعتقادا تقليديا او كان علما صادرا عن الدليل وهو الاكثر  
والاصح ولهذا حكموا بصحة ايمان المقلد \* الثاني بالعلم الصادر عن الدليل وهو الاقل فذلك زعموا ان ايمان  
المقلد غير صحيح \* ثم اعلم ان هؤلاء الفرقة اختلفا في موضع آخر ايضا وهو ان الاقرار باللسان  
هل هو ركن الايمان ام شرط له في حق اجراء الاحكام \* قال بعضهم هو شرط لذلك حتى ان من صدق الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع  
ما جاء به من عند الله تعالى فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى وان لم يقر بلسانه . وقال حافظ الدين النسفي هو المروى عن ابى  
حنيفة رضى الله عنه واليه ذهب الأشعري في اصح الروايتين وهو قول ابى منصور الماتريدى وقال بعضهم هو ركن لكنه ليس  
باصلى له كالتصديق بل هو ركن زائد ولهذا يسقط حالة الاكراه والعجز وقال خضر الاسلام ان كونه ركنائنا مذهب  
الفقهاء وكونه شرطا لاجراء الاحكام مذهب المتكلمين \* والفرقة الرابعة قالوا ان الايمان فعل القلب واللسان مع سائر  
الجوارح وهم اصحاب الحديث ومالك والشافعي واحمد والاوزاعي وقال الامام وهو مذهب المعتزلة والخوارج والزيدية \*  
اما اصحاب الحديث فلهم اقوال ثلاثة \* الاول ان المعرفة ايمان كامل وهو الاصل ثم بعد ذلك كل طاعة ايمان على حدة وزعموا  
ان الجحود وانكار القلب كفر ثم كل معصية بعده كفر على حدة ولم يجعلوا شيئا من الطاعات ايمانا ما لم توجد المعرفة  
والاقرار ولا شيئا من المعاصى كفر ما لم يوجد الجحود والانكار لان اصل الطاعات الايمان واصل المعاصى الكفر  
والفرع لا يحصل دون ما هو اصله وهو قول عبد الله بن سعيد . القول الثاني ان الايمان اسم للطاعات كلها فرائضها ونوافلها  
وهي بجملتها ايمان واحد وان من ترك شيئا من الفرائض فقد انتقص ايمانه ومن ترك النوافل لا ينقص ايمانه \* القول  
الثالث ان الايمان اسم للفرائض دون النوافل واما المعتزلة فقد انفقوا على ان الايمان اذا عدى بالياء فالمراد به في الشرع  
التصديق يقال آمن بالله اى صدق فان الايمان بمعنى اداء الواجبات لا يمكن فيه هذه التعدية لا يقال فلان آمن بكذا اذا  
صلى او صام بل يقال آمن لله كما يقال صلى لله فالايان المعدى بالياء يجرى على طريق اللغة واما اذا ذكر مطلقا غير معدى  
فقد انفقوا على انه منقول نقلنا من معنى التصديق الى معنى آخر ثم اختلفوا فيه على وجوه \* احدها ان الايمان عبارة  
عن فعل كل الطاعات سواء كانت واجبة او مندوبة او من باب الاعتقادات او الاقوال والافعال وهو قول واصل بن  
عطاء وابى الهذيل والقاضي عبد الجبار \* والثاني انه عبارة عن فعل الواجبات فقط دون النوافل وهو قول ابى على  
الجائى وابى هاشم \* والثالث ان الايمان عبارة عن اجتناب كل ما جاء فيه الوعيد وهو قول النظام ومن اصحابه من قال شرط  
كونه مؤمنا عندنا وعند الله اجتناب كل الكبائر \* واما الخوارج فقد انفقوا على ان الايمان بانته يتناول معرفة الله تعالى ومعرفة  
كل ما نصب الله عليه دليلا عقليا او نقليا ويتناول طاعة الله تعالى في جميع ما امر به ونهى صغيرا كان او كبيرا قالوا مجموع  
هذه الاشياء هو الايمان ويقرب من مذهب المعتزلة مذهب الخوارج ويقرب من مذهبهما مذهب السلف واهل  
الاثران الايمان عبارة عن مجموع ثلاثة اشياء التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان الا ان  
بين هذه المذاهب فرقا وهو ان من ترك شيئا من الطاعات سواء اكان من الافعال او الاقوال خرج من الايمان عند

المعتزلة ولم يدخل في الكفر بل وقع في مرتبة بينهما يسمونها بمنزلة بين المنزلتين وعند الخوارج دخل في الكفر لان ترك كل واحدة من الطاعات كفر عندهم وعند السلف لم يخرج من الايمان وقال الشيخ ابو اسحق الشيرازي وهذه اول مسألة نشأت في الاعتزال. ونقل عن الشافعي انه قال الايمان هو التصديق والاقرار والعمل بالخيار بالاول وحده منافق وبالثاني وحده كافر وبالثالث وحده فاسق ينجو من الخلود في النار ويدخل الجنة. قال الامام هذا في غاية الصعوبة لان العمل اذا كان ركنا لا يتحقق الايمان بدون فقير المؤمن كيف يخرج من النار ويدخل الجنة. قلت قد احيب عن هذا الاشكال بان الايمان في كلام الشارع قد جاء بمعنى اصل الايمان وهو النسي لا يعتبر فيه كونه مقر ونا بالعمل كما في قوله **صلى الله عليه وسلم** «الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وبعثائه ورسوله وتؤمن بالبعث والاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان» الحديث وقد جاء بمعنى الايمان الكامل وهو المقرون بالعمل كما في حديث وفد عبد القيس «اتدرون ما الايمان بالله وحده قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصيام رمضان وان تعطوا من المغنم الخمس» والايمان بهذا المعنى هو المراد بالايان المنفي في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» الحديث وهكذا كل موضع جاء بمثله فالخلاف في المسألة لفظي لانه راجع الى تفسير الايمان وانه في اي المعنيين منقول شرعي وفي ايها مجاز ولا خلاف في المعنى فان الايمان المنجى من دخول النار هو الثاني باتفاق جميع المسلمين والايمان المنجى من الخلود في النار هو الاول باتفاق اهل السنة خلافا للمعتزلة والخوارج وما يدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي ذر «ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة قلت وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق» الحديث وقوله عليه السلام «يخرج من النار من في قلبه مثقال ذرة من الايمان» فالخلاف ان السلف والشافعي إنما جعلوا العمل ركنا من الايمان بالمعنى الثاني دون الاول وحكموا مع فوات العمل ببقاء الايمان بالمعنى الاول وبأنه ينجو من النار باعتبار وجوده وان فات الثاني فهذا يندفع الاشكال فان ماماهية التصديق بالقلب قلت قال الامام قولنا حاصله ان المراد من التصديق الحكم الذهني بيان ذلك ان من قال ان العالم محدث ليس مدلول هذه الالفاظ كون العالم موصوفا بالحدوث بل حكم ذلك القائل بكون العالم حادثا فالحكم بثبوت الحدوث للعالم مغاير لثبوت الحدوث له فهذا الحكم النهي بالثبوت او الانتفاء امر يعبر عنه في كل لغة بلفظ خاص به واختلاف الصيغ والعبارات مع كون الحكم النهي امرا واحدا يدل على ان الحكم النهي امر مغاير لهذه الصيغ والعبارات ولان هذه الصيغ دالة على ذلك الحكم والدال غير المدلول ثم نقول هذا الحكم النهي غير العلم لان الجاهل بالشيء قد يحكمه فعلنا ان هذا الحكم النهي مغاير للعلم فيكون المراد من التصديق هو هذا الحكم النهي ويعلم من هذا الكلام ان المراد من التصديق هنا هو التصديق المقابل للتصور ثم اعترض عليه صدر الشريعة بان ذلك غير كاف فان بعض الكفار كانوا علمين برسالة محمد **صلى الله عليه وسلم** لقوله تعالى (الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم) الآية وفرعون كان عالما برسالة موسى عليه السلام لقوله تعالى حكاية عن خطاب موسى عليه السلام له مشيرا الى المعجزات التي اوتيتها (قال لقد علمت ما اتزل هؤلاء الا رب السموات) الآية ومع ذلك كانوا كافرين ولو كان ذلك كافيا لكانوا مؤمنين لان من صدق بقلبه فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى والاقرار باللسان شرط اجراء الاحكام فهو مروى عن ابي حنيفة واصح الروايتين عن الاشعري بل المراد به معناه اللغوي وهو ان ينسب الصدق الى الخبر اختيارا قال وانما قيدنا بهذا لانه ان وقع في القلب صدق الخبر ضرورة كما اذا ادعى النبي النبوة واظهر المعجزة ووقع صدقه في قلب احد ضرورة من غير ان ينسب الصدق الى النبي عليه السلام اختيارا لا يقال في اللغة انه صدقه فعلم ان المراد من التصديق ايقاع نسبة الصدق الى الخبر اختيارا الذي هو الكلام النفسي ويسمى عقد الايمان والكفار العالمون برسالة الانبياء عليهم السلام انما لم يكونوا مؤمنين لانهم كذبوا الرسل فهم كفرون لعدم التصديق لهم. ولقائل ان يقول التصديق بالمعنى اللغوي عين التصديق المقابل للتصور لان ايقاع نسبة الصدق الى الخبر هو الحكم بثبوت الصدق له وهو عين هذا التصديق وانما لم يكن الكفار العالمون برسالة الرسل مؤمنين مع حصول التصديق لهم لان من انكر منهم رسالتهم ابطال تصديقه القلبي تكذيبه اللساني ومن لم ينكرها ابطاله بترك الاقرار اختيارا لان الاقرار شرط اجراء الاحكام



على رأى كرامر وركن الايمان حالة الاختيار على رأى كرامر فلا يدل كفرهم على ان هذا التصديق غير كاف ولهذا حصل التصديق لاحدومات من ساعته فجأة قبل الاقرار يكون مؤمنا جماعا \* وبقي هنا شي آخر وهو ان التصديق مأثور به فيكون فعلا اختياريا والتصديق المقابل للتصور ليس باختيارى كما بين في موضعه فينبغى ان يجعل التصديق فعلا من افعال النفس الاختيارية او يقيد بأن يكون حصوله اختيارا مباشرة سببه المعد لحصوله كما قيد المقترض التصديق اللغوى بذلك الا انه يلزم على هذا اختصاص التصديق بأن يكون علما صادرا عن الدليل \* اذا عرفت هذا فنقول احتج المحققون بوجوده \* منها ما يدل على ان الايمان هو التصديق ومنها ما يدل على ان الايمان بالاجتهاديات كاعتقاد كونه عز وجل مرثيا وغير مرثى ونحوه غير واجب \* ومنها ما يدل على صحة ايمان المقلد وعدم اختصاص التصديق بما يكون عن دليل \* القسم الاول ثلاثة اوجه \* الاول ان الخطاب الذى توجه علينا بلفظ آمنوا بالله انما هو بلسان العرب ولم تكن العرب تعرف من لفظ الايمان فيه الا التصديق والنقل عن التصديق لم يثبت فيه اذ لو ثبت لنقل اليانواترا واشهر المعنى المنقول اليه لتوفر الدواعى على نقله ومعرفة ذلك المعنى لانه من اكثر الالفاظ دورا على السنة المسلمين فلما لم ينقل كذلك عرفنا انه باق على معنى التصديق \* الثانى الايات الدالة على ان محل الايمان هو القلب مثل قوله تعالى (اولئك كتب في قلوبهم الايمان) وقوله تعالى (من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم) ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم «هلا شقت عن قلبه» \* فان قلت لا يلزم من كون محل الايمان هو القلب كون الايمان عبارة عن التصديق لجواز كونه عبارة عن المعرفة كما ذهب اليه جهنم بن صفوان . قلت لا سبيل الى كونه عبارة عن المعرفة فلو جهنم الاول ان لفظ الايمان في خطاب آمنوا بالله مستعمل في لسان العرب في التصديق وانه غير منقول عنه الى معنى آخر فلو كان عبارة عن المعرفة للزم صرفه عما يفهم منه عند العرب الى غيره من غير قرينه وذلك باطل والا لجازم شله في سائر الالفاظ وفيه ابطال اللغات ولزوم تطرق الحلل الى الدلائل السمعية وارتفاع الوثوق عليها وهذا خلف \* الثانى ان اهل الكتاب وقرعون كانوا عارفين بنبوة محمد موسى عليهما السلام ولم يكونوا مؤمنين لعدم التصديق فتعين كونه عبارة عن التصديق اذ لا قائل بثالث \* الوجه الثالث ان الكفر ضد الايمان ولهذا استعمل في مقابلته قال الله تعالى (من يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله) والكفر هو التكذيب والجحود وما يكونان بالقلب فكذا ما يصادها اذ لا تضاد عند تقارير المحلين فثبت ان الايمان فعل القلب وانه عبارة عن التصديق لان ضد التكذيب التصديق \* فان قلت جاز ان يكون حصول التكذيب والتصديق باللسان بدون التصديق القلبي لا وجودا ولا عدما اما وجودا ففي المناق واما عدما ففي المكره بالقتل على اجراء كلمة الكفر على لسانه اذا كان قلبه مطمئنا بالايمان قال الله تعالى (ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين) نفى عن المنافقين الايمان مع التصديق اللسانى لعدم التصديق القلبي وقال تعالى (الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان) اباح للمكره التكذيب باللسان عند وجود التصديق القلبي \* القسم الثانى ثمانية اوجه \* الاول وهو ما يدل على ان الاقرار باللسان غير داخل فيه ما أشرنا انه لا يدل وجوده على وجود الايمان ولا عدمه على عدمه فجعل شرطا لاجراء الاحكام لان الاصل في الاحكام ان تكون مبنية على الامور الظاهرة اذا كان اساسها الحقيقية خفية لا يمكن الاطلاع عليها الا بعسر وان تقامه مقامها كافي السفر مع المشقة والتقاء الحثانين مع الاثر فكذلك ههنا لما كان التصديق القلبي الذى هو مناط الاحكام الاسلامية امرا باطنا جعل دليله الظاهر وهو الاقرار بالقلب قائما مقامه لان الموضوع للدلالة على المعانى الحاصلة في القلب اذا قصد الاعلام بها على ما هو الاصل انما هي العبارة لا الاشارة والكتابة واما لهما فيحكم بايمان من تلفظ بكلمتى الشهادة سواء تحقق معه التصديق القلبي اولا ويحكم بكفر من لم يتلفظ بهما مع تمكنه سواء كان معه التصديق القلبي اولا ومن جملة ركننا قائما جعله ركننا أيضا لدلالته على التصديق لا لخصوص كونه اقرا ارا الا ترى ان الكافر اذا صلى بجماعة يحكم باسلامه وتجربى عليه احكام اهل الايمان عند ابي حنيفة واصحابه خلافا للشافعى لان الصلاة بالجماعة ايضا جعلت دليلا على تحقق الايمان لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم «من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا

فهو «ما» أى الصلاة المختصة بنا وهى الصلاة بالجماعة بخلاف الصلاة منفردا وسائر العبادات لعدم اختصاصها بملتنا هذا كله فى الايمان الاستدلالى الذى تجرى عليه الأحكام واما الايمان الذى يجرى بين العبد وبين ربه فانه يتحقق بدون الاقرار فىمن عرف الله تعالى وسائر ما يجب الايمان به بالدليل واعتقد ثبوتها ومات قبل ان يجد من الوقت قدر ما يلفظ بكلمتى الشهادة او وجد لكنه لم يلفظ بهما فانه يحكم بانه مؤمن لقوله صلى الله تعالى عليه وسلم « يخرج من النار من كان فى قلبه مثقال ذرة من الايمان » وهذا قلبه مملوء من الايمان فكيف لا يكون مؤمنا . فان قيل يلزم من هذا ان لا يكون الاقرار باللسان معتبرا فى الايمان وهو خلاف الاجماع لان الاجماع منقاد على انه معتبر وانما الخلاف فى كونه ركنا او شرطا قلت منع الغزالى هذا الاجماع وحكم بكونه مؤمنا وان الامتناع عن النطق يجرى مجرى المعاصى التى يؤتى بها مع الايمان ومن كلامه يفهم جواز ترك الاقرار حالة الاختيار ايضا فى الجملة وهو به منى ثان لكونه ركنا زائدا \* الثانى انه يدل على ان اعمال سائر الجوارح غير داخلة فيه لانه عطف العمل الصالح على الايمان فى قوله تعالى ( ان الذين آمنوا و عملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس تورا ) وقوله ( الذين يؤمنون بالغيب ) الآية وقوله ( انما يعمر مساجد الله ) الآية فهذه كلها تدل على خروجه عنها ذل دخل فيه يلزم من عطفه عليه التكرار من غير فائدة \* الثالث مقارنته بضد العمل الصالح كما فى قوله تعالى ( وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ) الآية ووجه دلالة على المطلوب انه لا يجوز مقارنة الشيء بضد جزئه \* الرابع قوله تعالى ( الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ) أى لم يخلطوه بارتكاب المحرمات ولو كانت الطاعة داخلة فى الايمان لكان الظلم منفيا عن الايمان لان ضد جزئه الذى يكون منفياعنه والا يلزم اجتماع الضدين فيكون عطف الاجتناب منها عليه تكرار اربلا فائدة \* الخامس انه تعالى جعل الايمان شرطا للصحة العمل قال الله تعالى ( واصلحوا ذات بينكم واطيعوا الله ورسوله ان كنتم مؤمنين ) وقال الله تعالى ( ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن ) وشرط الشيء يكون خارجا عن ماهيته \* السادس انه تعالى خاطب عباده باسم الايمان ثم كلهم بالاعمال كما فى آيات الصوم والصلاة والوضوء وذلك يدل على خروج العمل من مفهوم الايمان والا يلزم التكليف بتحصيل الحاصل \* السابع ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اقتصر عند سؤال جبريل عليه السلام عن الايمان بذكر التصديق حيث قال « الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وبلغائه ورسله وتؤمن بالبعث » ثم قال فى آخره « هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم » ولو كان الايمان اسما للتصديق مع شيء آخر كان النبي صلى الله عليه وسلم مقصرا فى الجواب وكان جبريل عليه السلام آتيا ليلبس عليهم امر دينهم لا يعلمهم اياه \* الثامن انه تعالى امر المؤمنين بالتوبة فى قوله تعالى ( يا ايها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة ) وقوله تعالى ( وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون ) وهذا يدل على صحة اجتماع الايمان مع المعصية لان التوبة لا تكون الا من المعصية والشيء لا يجتمع مع ضد جزئه \* القسم الثالث وجه واحد وهو انه عليه السلام كان يحكم بايمان من لم يخطر بباله كونه تعالى عالما بذاته او بالعلم او كونه عالما بالجزئيات على الوجه الكلى او على الوجه الجزئى ولو كان التصديق بأمثال ذلك معتبرا فى تحقق الايمان لما حكم النبي صلى الله عليه وسلم بايمان مثله \* القسم الرابع وجهان ونقيرهما موقوف على تحرير المسألة او لا وهي متفرعة على اطلاق التصديق فى تعريف الايمان فنقول قال اهل السنة من اعتقد اركان الدين من التوحيد والنبوة والصلاة والزكاة والصوم والحج تقليدا فان اعتقد مع ذلك جواز ورود شبهة عليها وقال لا آمن وورود شبهة يفسدها فهو كافر وان لم يعتقد جواز ذلك بل جزم على ذلك الاعتقاد فقد اختلفوا فيه فهم من قال انه مؤمن وان كان عاصيا بترك النظر والاستدلال المؤدبين الى معرفة قواعد الدين كسائر فساق المسلمين وهو فى مشيئة الله تعالى ان شاء عقاعنه وادخله الجنة وان شاء عذبه بقدر ذنبه وعاقبة امره الجنة لا محالة وهو مذهب ابى حنيفة ومالك والشافعى واحمد بن حنبل والاوزاعى والثورى واهل الظاهر وعبد الله بن سعيد القطان والحارث بن اسد وعبد العزيز بن يحيى المسكى واكثر المتكلمين : وقال عامة المعتزلة انه ليس بمؤمن ولا كافر . وقال ابو هاشم انه كافر فعندهم انما يحكم بايمانه اذا عرف ما يجب الايمان به من اصول الدين بالدليل العقلى على وجه يمكنه مجادلة الخصوم وحل جميع ما يورد عليه من الشبه حتى اذا عجز عن شيء

من ذلك لم يحكم باسلامه . وقال الاشعري وقوم من المتكلمين لا يستحق ان يطلق عليه اسم الايمان الا بعد ان يعرف كل مسألة من مسائل اصول الدين بدليل عقلي غير ان الشرط ان يعرف ذلك بقلبه سواء احسن العبارة عنه او لا يعني لا يشترط ان يقدر على التعبير عن الدليل بلسانه وبينه مرتبا موجها وقالوا هذا وان لم يكن مؤمنا عندنا على الاطلاق لكنه ليس بكافر ايضا لوجود ما يصاد الكفر فيه وهو التصديق وقالوا انما قيدنا الدليل بالعقل لانه لا يجوز الاستدلال في اثبات اصول الدين بالدليل السمعي لان ثبوت الدليل السمعي موقوف على ثبوت وجود الصانع والنبوة فلو اثبت وجود الصانع والنبوة به لزم الدور . والمراد من التقليدهو اعتقاد حقيقة قول الغير على وجه الجزم من غير ان يعرف دليله . واذا عرف هذا جئنا الى بيان وجهي المذهب الاصح . الاول ان المقلد مأمور بالايمان وقد ثبت ان الايمان هو التصديق القلبي وقد اتى به فيكون مؤمنا وان لم يعرف الدليل ونظير هذا الاحتجاج ماروى ان ابا حنيفة رحمه الله تعالى لما قيل له ما بال اقوام يقولون يدخل المؤمن النار فقال لا يدخل النار الا المؤمن فقيل له والكافر فقال كلهم مؤمنون يومئذ كما ذكره في الفقه الا كبر فقد جعل الكفار مؤمنين في الآخرة لوجود التصديق منهم والكافر ايضا عند الموت يصير مؤمنا لانه بما عانى ملك الموت وامارات عذاب الآخرة يضطر الى التصديق الا ان الايمان في الآخرة وعند معاناة العذاب لا يفيد حصول ثواب الآخرة ولا يندفع به عقوبة الكفر وهذا هو المعنى من قول العلماء ان ايمان اليأس لا يصح اى لا ينفع ولا يقبل لانه لا يتحقق اذ حقيقة الايمان التصديق وهو يتحقق اذ الحقائق لا تتبدل بالاحوال وانما يتبدل الاعتبار والاحكام : الثاني ان النبي ﷺ كان يعد من صدقه في جمع ما جاء به من عند الله مؤمنا ولا يشتغل بتعليمه من الدلائل العقلية في المسائل الاعتقادية مقدار ما يستدل به مستدل ويناظر به الحصوم ويذب عن حريم الدين ويقدر على حل ما يورد عليهم من الشبه ولا يتعلم كيفية النظر والاستدلال وتأليف القياسات العقلية وطرق المناظرة والالزام وكذا ابو بكر الصديق رضى الله عنه قبل ايمان من آمن من اهل الردة ولم يعلمهم الدلائل التي يصيرون بها مستبصرين من طرق العقل وكذا عمر رضى الله عنه لما فتح سواد العراق قبل هو وعمله ايمان من كان به من الزطو والابطاط وما صنفان من الناس مع قلة اذ هانهم وبلادة افهامهم وصر فهم اعمارهم في الفلاحة وضرب المعاول وكري الانهار والجداول ولو لم يكن ايمان المقلد معتبرا لفقد شرطه وهو الاستدلال العقل لا تشتغلوا باحد أمرين اما بالاعراض عن قبول اسلامهم أو بنصب مستكلم حاذق بصير بالادلة عالم بكيفية الحاجة ليعلمهم صناعة الكلام حتى يحكموا بايمانهم ولما امتنعوا عن كل واحد من هذين الأمرين وامتنع ايضا كل من قام مقامهم الى يومنا هذا عن ذلك ظهر ان ما ذهب اليه الخصم باطل لانه خلاف صنيع رسول الله ﷺ واصحابه العظام وغيرهم من الائمة الاعلام النوع الثالث في ان الايمان هل يزيد وينقص وهو ايضا من فروع اختلافهم في حقيقة الايمان فقال بعض من ذهب الى ان الايمان هو التصديق ان حقيقة التصديق شىء واحد لا يقبل الزيادة والنقصان وقال آخرون انه لا يقبل النقصان لانه لو نقص لا يبقى ايماننا ولكن يقبل الزيادة لقوله تعالى (واذا نلت عليهم آياته زادتهم ايمانا) ونحوها من الآيات وقال الداودي سئل مالك عن نقص الايمان وقال قد ذكر الله تعالى زيادته في القرآن وتوقف عن نقصه وقال لو نقص لنهب كله وقال ابن بطال مذهب جماعة من أهل السنة من سلف الامة وخلفها ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص والحجة على ذلك ما اورده البخارى قال فاي مان من لم تحصل له الزيادة ناقص وذكر الحافظ ابو القاسم هبة الله اللاكثائى في كتاب شرح اصول اعتقاد اهل السنة والجماعة ان الايمان يزيد بالطاعة وينقص بالمصيبة وبه قال من الصحابة عمر بن الخطاب وعلى وابن مسعود ومعاذ وابو الدرداء وابن عباس وابن عمر وعمار وابو هريرة وحذيفة وسلمان وعبد الله بن رواحة وابو امامة وجندب بن عبد الله وعمير بن حبيب وعائشة رضى الله تعالى عنهم ومن التابعين كعب الاحبار وعروة وعطاء وطاوس ومجاهد وابن ابي مليكة وميمون بن مهران وعمر بن عبد العزيز وسعيد بن جبيرة والحسن ويحيى بن ابي كثير والزهرى وقتادة وايوب ويونس وابن عون وسليمان التيمي وابراهيم النخعي وابو البحتري وعبد الكرم الجبرى وزيد بن الحارث والاعمش ومنصور والحكم وحزرة الزيات وهشام بن حسان ومعقل بن عبيد الله الجبرى ثم محمد بن ابي ليلى والحسن بن صالح ومالك بن مغول ومفضل بن مهلهل

وابو سعيد الفزارى وزائدة وجريز بن عبد الحميد وابوهشام عبدربه وعثر بن القاسم وعبد الوهاب الثقفى وابن  
 المبارك واسحاق بن ابراهيم وابوعبيد بن سلام وابومحمد الدارمى والنهلى ومحمد بن اسلم الطوسى وابوزرعة وابو  
 حاتم وابوداودوزهير بن معاوية وزائدة وشعيب بن حرب واسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم والوليد بن محمد والنضر بن  
 شميل والنضر بن محمد وقال سهل بن متوكل ادركت الف استاذ كلهم يقول الايمان قول وعمل يزيد وينقص وقال يعقوب بن  
 سفيان ان اهل السنة والجماعة على ذلك بمكة والمدينة والبصرة والكوفة والشام منهم عبدالله بن يزيد المقرئ وعبد الملك الماجشون  
 ومطرف ومحمد بن عبيد الله الانصارى والضحاك بن مخلد وابو الوليد وابو النعمان والقنبرى وابونعيم وعبيد الله بن  
 موسى وقبيصة واحمد بن يونس وعمرو بن عون وعاصم بن على وعبد الله بن صالح كاتب الليث وسعيد بن ابى مرير  
 والنضر بن عبد الحيار وابن بكير واحمد بن صالح واصبغ بن الفرج وآدم بن ابى اياس وعبد الاعلى بن مسهر وهشام بن  
 عمار وسليمان بن عبد الرحمن وعبد الرحمن بن ابراهيم وابو اليمان الحكم بن نافع وحيوثة بن شريح ومكي بن ابراهيم  
 وصدقة بن الفضل ونظر اؤم من اهل بلادهم \* وذكر ابو الحسن عبد الرحمن بن عمر في كتاب الايمان ذلك عن خلق  
 قال واما توقف مالك عن القول بنقصان الايمان فخشية ان يتناول عليه موافقة الخوارج وقال رسته ما ذا كرت احدا  
 من اصحابنا من اهل العلم مثل على بن المدينى وسليمان بنى ابن حرب والحميدى وغيرهم الا يقولون الايمان قول وعمل  
 يزيد وينقص وكذا روى عن عمير بن حبيب وكان من اصحاب الشجرة وحكاه اللالكائى في كتاب السنن عن وكيع  
 وسعيد بن عبدالعزيز وشريك وابى بكر بن ابى عياش وعبدالعزيز بن ابى سلمة والحمدان وابى ثور والشافعى واحمد  
 ابن حنبل \* وقال الامام هذا البحث لفظى لان المراد بالايمان ان كان هو التصديق فلا يقلهما وان كان الطاعات  
 فيقلهما ثم قال الطاعات مكملة للتصديق فكل ما قام من الدليل على ان الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان كان مصروفا  
 الى اصل الايمان الذى هو التصديق وكل ما دل على كون الايمان يقبل الزيادة والنقصان فهو مصروف الى الكامل وهو  
 مقرون بالعمل وقال بعض المتأخرين الحق ان الايمان يقلهما سواء كان عبارة عن التصديق مع الاعمال وهو ظاهر  
 او بمعنى التصديق وحده لان التصديق بالقلب هو الاعتقاد الجازم وهو قابل للقوة والضعف فان التصديق بجسمية  
 الشئ الذى بين ايدينا اقوى من التصديق بجسميته اذا كان بعيدا عنه ولانه يبتدىء في التنزل من اجلى البدييات كقولنا  
 النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان ثم ينزل الى مادونه كقولنا الاشياء المتساوية بشئ واحد متساوية ثم الى اجلى النظريات  
 كوجود الصانع ثم الى مادونه ككونه مرثيا ثم الى اخفاها كاعتقاد ان العرض لا يبقى زمانين وقال بعض المحققين الحق  
 ان التصديق يقبل الزيادة والنقصان بوجهين \* الاول القوة والضعف لانه من الكيفيات النفسانية وهي تقبل الزيادة  
 والنقصان كالفرح والحزن والغضب ولولم يكن كذلك يقتضى ان يكون إيمان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وافراد الامة  
 سواء وان باطل اجماعا لقول ابراهيم عليه السلام (ولكن ليطمئن قلبي) \* الثانى التصديق التفصيلى في افراد ما علم بحيته  
 به جزء من الايمان يثاب عليه ثوابه على تصديقه بالآخر وقال بعضهم في هذا المقام الذى يؤدى اليه نظرى انه ينبغى  
 ان يكون الحق الحقيق بالقبول ان الايمان بحسب التصديق يزيد بزيادة الكمية المعظمة وهي العدد قبل تقرر الشرائع  
 بأن يؤمن الانسان بمجمل ما ثبت من الفرائض ثم ثبت فرض آخر فيؤمن به ايضا ثم وثم فيزداد إيمانه أو يؤمن بمجمل كل  
 ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم إجمالا قبل ان تبلغ اليه الشرائع تفصيلا ثم تبلغه فيؤمن بها تفصيلا بعدما آمن به إجمالا فيزداد إيمانه  
 \* فان قلت يلزم من هذا تفصيل من آمن بعد تقرر الشرائع على من مات في زمن الرسول عليه السلام من المهاجرين  
 والانصار لان ايمان اولئك ازيد من ايمان هؤلاء \* قلت لانسلم ان هذه الزيادة سبب التفضيل في الآخرة وسند المنع  
 ان كل واحد من هذين الفريقين مؤمن بجميع ما يجب الايمان به بحسب زمانه وهما متساويان في ذلك وايضا انها يلزم  
 تفضيلهم على الصحابة بسبب زيادة عدد ايمانهم لولم يكن لايمانهم ترجيح باعتبار آخر وهو قوة اليقين وهو ممنوع لان  
 لايمانهم ترجيحها ألا ترى الى قوله عليه السلام « لو وزن إيمان أبى بكر مع إيمان جميع الخلق لرجح إيمان أبى بكر »  
 رضى الله عنه ولا ينقص الايمان بحسب العدد قبل تقرر الشرائع ولا يلزم ترك الايمان بنقص ما يجب الايمان به ويزيد وينقص

بحسب العدد بعد تقرر الشرائع بتكرار التصديق والتلفظ بكلمتي الشهادة مرة بعد أخرى بعد الذهول عنه تكرارا كثيرا او قليلا ويزيد وينقص مطلقا اى قبل تقرر الشرائع وبعده بحسب الكيفية اى القوة والضعف بحسب ظهور أدلة حقيقة المؤمن به وخفائها وقوتها وضعفها وقوة اعتقاد المقلد في المقلد وضعفه وروى عن بعض المحققين انه قال الاظهر ان نفس التصديق يزيد بكثرة النظر وتظاهر الأدلة ولهذا يكون إيمان الصديقين والراسخين في العلم اقوى من إيمان غيرهم بحيث لا نعتريهم الشبهة ولا يزلزل إيمانهم معارض ولا تزال قلوبهم منسرحة للاسلام وان اختلفت عليهم الاحوال \* النوع الرابع في ان الاسلام مغاير للإيمان او هما متحدان به فنقول الاسلام في اللغة الانقياد والاذعان وفي الشريعة الانقياد لله بقول رسوله عليه السلام بالتلفظ بكلمتي الشهادة والائتان بالواجبات والانتها عن المنكرات كدال عليه جواب النبي ﷺ حين سأله جبريل عليه السلام عن الاسلام في الحديث الذي رواه ابو هريرة رضى الله عنه حيث قال النبي عليه السلام «الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤدى الزكاة المفروضة وتصوم رمضان» ويطلق الاسلام على دين محمد يقال دين الاسلام كما يقال دين اليهودية والنصرانية قال الله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) وقال عليه السلام «ذاق طعم الايمان من رضى بالله ربا وبالاسلام دينا» \* ثم اختلف العلماء فيهما فذهب المحققون الى انهما متغايران وهو الصحيح وذهب بعض المحدثين والمتكلمين وجمهور المعتزلة الى ان الايمان هو الاسلام والاسمان مترادفان شرعا وقال الخطابي والصحيح من ذلك ان يقيد الكلام ولا يطلق وذلك ان المسلم قديكون في بعض الاحوال دون بعض والمؤمن مسلم في جميع الاحوال فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا واذا حملت الامر على هذا استقام لك تأويل الآيات واعتدل القول فيها ولم يختل نبي منها واصل به الايمان التصديق واصل الاسلام الاستسلام والانقياد فقد يكون المرء مسلما في الظاهر غير منقاد في الباطن وقديكون صادقا بالباطن غير منقاد في الظاهر قلت هذه اشارة الى ان بينهما عموما وخصوصا مطلقا كما صرح به بعض الفضلاء والحق ان بينهما عموما وخصوصا من وجه لان الايمان ايضا قدي يوجد بدون الاسلام كما في شاقق الجبل اذا عرف الله بمقله وصدق بوجوده ووحدته وسائر صفاته قبل ان تبغه دعوة نبي وكذا في الكافر اذا اعتقد جميع ما يجب الايمان به اعتقاد اجازما ومات فجأة قبل الاقرار والعمل \* والحاصل ان بيان النسبة بين الايمان والاسلام بالمساواة وبالعموم والخصوص موقوف على تفسير الايمان فقال المتأخرون هو تصديق الرسول عليه السلام بما علم محييه به ضرورة والحفية التصديق والاقرار والكرامية الاقرار وبعض المعتزلة الاعمال والسلف التصديق بالجنان والاقرار باللسان والعمل بالاركان فهذه اقوال خمسة الثلاثة منها بسيطة وواحد مركب ثنائي والحامس مركب ثلاثي به ووجه الحصر انه اما بسيط او لا والبسيط اما اعتقادي او قولي او عملي وغير البسيط اما ثنائي واما ثلاثي وهذا كله بالنظر الى ما عند الله تعالى اما عندنا فالإيمان هو بالكلمة فاذا قالها حكنا بايمانها اتفاقا بلا خلاف ثم لا تغفل ان النزاع في نفس الايمان واما الكمال فانه لا بد فيه من الثلاثة اجماعا \* ثم ان الذين ذهبوا الى ان الايمان هو الاسلام والاسلام مترادفان استدلوا على ذلك بوجوده \* الاول ان الايمان هو التصديق بالله والاسلام اما ان يكون مأخوذا من التسليم وهو تسليم العبد نفسه لله تعالى او يكون مأخوذا من الاستسلام وهو الانقياد وكيف ما كان فهو راجع الى ما ذكرنا من تصديقه بالقلب واعتقاده انه تعالى خالقه لاشريك له \* الثاني قوله تعالى (ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه) وقوله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) بين ان دين الله هو الاسلام وان كل دين غير الاسلام غير مقبول والايمان دين لا محالة فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا وليس كذلك \* الثالث لو كانا متغايرين لتصور احدهما بدون الاخر وتصور مسلم ليس بمؤمن به وأجيب عن الاول بأننا لانسلم ان الايمان هو التصديق بالله فقط والا لكان كثير من الكفار مؤمنين لتصديقهم بالله بل هو تصديق الرسول بكل ما علم محييه به بالضرورة كما مر ولئن سلمنا لكن لانسلم ان التسليم ههنا بمعنى تسليم العبد نفسه لم لا يجوز أن يكون بمعنى الاستسلام وهو الانقياد ولان احد معاني التسليم الانقياد وحينئذ يلزم تغايرهما لجواز الانقياد ظاهرا بدون تصديق القلب به وعن الثاني بأننا لانسلم ان الايمان الذي هو التصديق فقط دين بل الدين انما يقال لمجموع الاركان المعتبرة في كل دين كالاسلام

بتفسير النبي عليه السلام ولهذا يقال دين الاسلام ولا يقال دين الايمان وهذا ايضا فرق آخر ومعنى الاية ومن يتبع  
دينا غير دين محمد فلن يقبل منه \* وعن الثالث بأن عدم تغيرها بمعنى عدم الانفكاك لا يوجب اتحادها معنى وايقنا  
المنافقون كلهم مسلمون بالتفسير المذكور غير مؤمنين فقد وجد احدها بدون الآخر ثم انهم اولوا الاية بان المراد باسلامنا  
استسلامنا اى انقذنا والخبر بأن سؤال جبريل عليه السلام ما كان عن الاسلام بل عن شرائع الاسلام واستندوا هذا الى بعض  
الرواة \* واحيب بان الاستسلام ههنا ينبغي ان يكون بالمعنى المذكور في تعريف الاسلام والامانة يمكن المنافقون من دعوى  
الايمان وحينئذ لا فائدة في هذا التأويل والمذكور في الصحيحين وغيرهما ما ذكرنا ولا تعارضه هذه الرواية القريبة المخالفة  
للاظهار \* قلت في اثبات وحدة الايمان والاسلام صعوبة وعسر لانه لا ينظر نالى قوله تعالى (ومن يتبع غير الاسلام ديننا فلن  
يقبل منه) لزم اتحادها لولا كان الايمان غير الاسلام لم يقبل قط فتعين ان يكون عينه لان الايمان هو الدين والدين هو  
الاسلام لقوله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) فينتج ان الايمان هو الاسلام ولو نظرنا الى قول النبي ﷺ  
حين سأل جبريل عن الايمان والاسلام « الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر  
وتؤمن بالقدر خيره وشره والاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة  
وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا » لزم تغيرها بتصرف تفسيرها ولان قوله تعالى (ان المؤمنين  
والمؤمنات والمسلمين والمسلمات) يدل على المتغيرة بينهما لان العطف يقتضى تغير المعطوف والمعطوف عليه \* النوع  
الخامس في ان الايمان هل هو مخلوق ام لا \* فذهب جماعة الى انه مخلوق فهم الحارث المحاسبى وجعفر بن حرب  
وعبد الله بن كلاب وعبد العزيز المسكى وذكر عن احمد بن حنبل وجماعة من اصحاب الحديث انهم قالوا الايمان غير  
مخلوق واحسن ما قيل فيه ما روى عن الفقيه ابى الليث السمرقندى انه قال ان الايمان اقرار وهداية فالاقرار صنع  
العبده وهو مخلوق والهداية صنع الرب وهو غير مخلوق \* النوع السادس في قران المشيئة بالايمان \* فقالت طائفة لا بد  
من قرانها وحكى هذا عن اكثر المتكلمين وقالت طائفة بجوازها وقال بعض الشافعية هو المختار وقول اهل التحقيق  
وقالت طائفة بجواز الامرين قال بعض الشافعية هو حسن وقالت الحنفية لا يصح ذلك فمن قارن ايمانه بالمشيئة لم يصح  
ايمانه ورووا ما ذكر في كتاب ابى سعيد محمد بن على بن مهدي النقاش عن انس رضى الله تعالى عنه يرفعه « من زعم ان  
الايمان يزيد وينقص فقد خرج من امر الله ومن قال انا مؤمن ان شاء الله فليس له في الاسلام نصيب » وفيه ايضا من  
حديث ابى هريرة يرفعه « الايمان ثابت ليس به زيادة ولا نقص نقصانه وزيدته كفر » ومن حديث ابى سعيد الخدرى  
رضى الله تعالى عنه يرفعه « من زعم ان الايمان يزيد وينقص فزيادته نقص ونقصه كفر وفي كل ذلك نظر » (النوع السابع)  
اتفق اهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ما قاله النووي ان المؤمن الذى يحكم بأنه من اهل القبلة ولا يخلد في  
النار لا يكون الامن اعتقد بقلبه دين الاسلام اعتقادا اجازما خاليا من الشكوك ونطق مع ذلك بالشهادتين قال فان اقتصر  
على احدهما لم يكن من اهل القبلة اصلا بل يخلد في النار الا ان يعجز عن النطق لخلل في لسانه او لعدم التمكن منه لمعالجة  
النية او لغير ذلك فانه حينئذ يكون مؤمنا بالا اعتقاد من غير لفظ واذا نطق بهما لم يشترط معهما ان يقول وانا بربى ومن كل دين  
خالف دين الاسلام على الاصح الا ان يكون من كفار يعتقدون اختصاص الرسالة بالعرب ولا يحكم باسلامه حتى يتبرأ ومن  
اصحابنا من اشترط التبرى مطلقا وهو غلط لقوله ﷺ « امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان  
محمد رسول الله » ومنهم من استحب مطلقا كالاقرار بالبعث اما اذا اقتصر الكافر على قوله لا اله الا الله ولم يقل محمد  
رسول الله فالمشهور من مذهبنا ومذهب الجمهور انه لا يكون مسلما ومن اصحابنا من قال يصير مسلما ويطلب بالشهادة  
الاخري فان ابى جعل مرتدا وحجة الجمهور الرواية السالفة وهي مقدمة على هذه لانها زيادة من ثقة وليس فيها نفي  
لشهادة الثانية وانما ان فيها تنبيه على الاخرى واغرب القاضى حسين في شرط في ارتفاع السيف عنه ان يقر باحكامها  
مع النطق بها فاما مجرد قولها فلا وهو عجيب منه وقال النووي اشترط القاضى ابو الطيب من اصحابنا الترتيب بين كلمتى  
الشهادة في صحة الاسلام فيقدم الاقرار بالله على الاقرار برسوله ولم أر من وافقه ولا من خلفه وذكر الحليمى

في منهاجه الفاظاً تقوم مقام الاله الا الله في بعضها نظر لانتفاء ترادفها حقيقة فقال ويحصل الاسلام بقوله لا اله غير الله ولا اله  
سوى الله او ما عدا الله ولا اله الا الرحمن او الباري أو لا الرحمن او لا باري الله او لا ملك او لا رزاق الا الله وكذا لو قال  
لا اله الا العزيز او العظيم او الحكيم او الكريم وبالعدل قال ولو قال احمد ابو القاسم رسول الله فهو كقوله محمد  
﴿ وَهُوَ قَوْلُ وَفِعْلُ وَيَزِيدُ وَيَنْقُصُ ﴾ اي ان الايمان قول باللسان وفعل بالجوارح فان قلت الايمان عنده  
قول وفعل واعتقاد فكيف ذكر القول والفعل ولم يذكر الاعتقاد الذي هو الاصل \* قلت لا تراعى في ان الاعتقاد لا بد  
منه والكلام في القول والفعل هل هما مناهم لا فلاجل ذلك ذكرهما والمتنازع فيه واجب ايضا بان الفعل أهم من فعل  
الجوارح فيتناول فعل القلب به وفيه نظر من وجهين . احدهما هو ان يقال لاحاجته الى ذكر القول ايضا لانه فعل للسان  
والآخر ان الاعتقاد من مقولة الانفعال او الفعل وفيه تأمل به فان قلت ما وجه من اعاد الضمير اعني هو الى الاسلام . قلت  
وجهه ان الايمان والاسلام واحد عند البخاري فاذا كان كلاهما واحدا يجوز عود الضمير الى كل واحد منهما قوله « يزيد  
وينقص » اي الايمان والاسلام قبل الزيادة والنقصان هذا على تقدير دخول القول والفعل فيه ظاهر واما على تقدير ان  
يكون نفس التصديق فانه ايضا يزيد وينقص اي قوة وضعفا او اجمالا وتفصيلا او تعددا بحسب تعدد المؤمن به كما  
حققناه فبما مضى وهذا الذي قاله البخاري منقول عن سفيان بن عيينة فانه قال الايمان قول وفعل يزيد وينقص . فقال  
له اخوه ابراهيم لا تغفل ينقص فنضب وقال اسكت يا صبي بل ينقص حتى لا يبقى منه شيء قال ابو الحسن عبد الرحمن بن  
عمر بن يزيد رسته حدثنا الحميدي حدثنا يحيى بن سليم الطائفي قال سألت عشرة من الفقهاء فكلهم قالوا الايمان قول وعمل  
الثوري وهشام بن حسان وابن جريج ومحمد بن عمرو بن عثمان والتمني بن الصباح ونافع بن عمر الجمحي ومحمد بن مسلم الطائفي  
ومالك بن انس وفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة قال رسته وحدثنا بعض اصحابنا عن عبد الرزاق قال سمعت معمر  
والاوزاعي يقولان الايمان قول وعمل يزيد وينقص \* ﴿ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِيَزِدْكُمْ إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَزِدْ نَاهُمْ  
هُدًى وَيَزِيدِ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ وَيَزِدْ الَّذِينَ  
آمَنُوا إِيمَانًا وَقَوْلُهُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ  
فَاخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ هذه ثمان آيات ذكرها دليل على  
زيادة الايمان وقد قلنا انه كثيرا ما يستدل لترجمة الباب بالقرآن وبما وقع له من سنة مسندة وغيرها او اثر من  
الصحابة او قول للعلماء ونحو ذلك ولكن ذكر هذه الآيات ما كان يناسب الا في باب زيادة الايمان ونقصانه به فان  
قلت الآيات دلت على الزيادة فقط والمقصود بيان الزيادة والنقصان كليهما قلت قال الكرمانى كل ما قبل الزيادة  
لابدان يكون قابلا للنقصان ضرورة . ثم الآية الاولى في سورة الفتح وهي قوله تعالى ( هو الذي انزل السكينة في قلوب  
المؤمنين ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم ولله جنود السموات والارض وكان الله عليا حكيما ) قال الزمخشري اي انزل الله  
في قلوبهم السكون والطمأنينة بسبب الصلح والامن ليعرفوا فضل الله تعالى عليهم بتيسير الامن بعد الخوف والهدنة  
غب القتال فيزدادوا يقينا الى يقينهم او انزل فيها السكون الى ما جاء به محمد ﷺ من الشرائع ليزدادوا يقينا الى يقينهم  
او انزل فيها السكون الى ما جاء به محمد عليه السلام من الشرائع ليزدادوا ايمانا بالشرائع مقرونا الى ايمانهم وهو  
التوحيد وعن ابن عباس اول ما أتاهم به النبي ﷺ التوحيد فلما آمنوا بالله وحده انزل الصلاة والزكاة ثم الحج  
ثم الجهاد فازدادوا ايمانا الى ايمانهم او انزل فيها الوفاق والعظمة لله ولرسوله ليزدادوا باعتقاد ذلك ايمانا الى ايمانهم  
وقيل انزل الله فيها الرحمة ليراحوا فيزداد ايمانهم . الآية الثانية في صورة الكهف وهي قوله تعالى ( نحن نقص  
عليك نأهم بالحق انهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى وربطنا على قلوبهم اذ قاموا ) الآية ( بنأهم ) اي خبرهم والفتية  
جمع فتى والهدى من هداه يهديه اي دلالة موصلة الى البغية وهو متعمد والاهتداء لازم قال الزمخشري ( وزدناهم هدى )

بالتوفيق والثبت (وربطنا على قلوبهم) وقوبنا بالصبر على حجر الاوطان والنعيم والفرار بالدين الى بعض الغيران وحشرناهم  
 على القيام بكلمة الحق والتظاهر بالاسلام (اذ قاموا) بين يدي الحيار وهو دقيانوس من غير مبالاة به حين عاتبهم على  
 ترك عبادة الصنم (فقالوا ربنا رب السموات والارض). الآية الثالثة في سورة مريم وهي قوله تعالى (وزيد الله الذين  
 اهدوا هدى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير مردا) اى يزيد الله المهتدين هداية بتوفيقه والمراد من  
 الباقيات الصالحات اعمال الآخرة كلها وقيل الصلوات وقيل سبحان الله والحمد لله والاله الا الله والله اكرام اى هي خير ثوابا  
 من مفازات الكفار وخير مردا اى مرجعوا عاقبة. الآية الرابعة في سورة محمد ﷺ وهي قوله تعالى (والذين اهدوا ازادهم  
 هدى وآتاهم تقواهم) اى زادهم الله هدى بالتوفيق (وآتاهم تقواهم) اعانهم عليها وعن السدى بين لهم ما يتقون وقرى وواعظاهم  
 الآية الخامسة في سورة المدثر وهي قوله تعالى (وما جعلنا عدتهم الا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين اوتوا الكتاب  
 ويزداد الذين آمنوا ايمانا) اى عدة الملائكة الذين يلون امر جهنم لانهم خلاف جنس المعدين من الجن والانس فلا  
 يأخذهم ما يأخذ المجانس من الرأفة والرقة ولانهم اقوم خلق الله بحق الله وبالغضب له ولانهم اشد الخلق بأسا واقوام  
 بطشا والتقدير لقد جعلنا عدتهم عدة من شأنها ان يفتتن بها الاجل استيقان المؤمنين وحيرة الكافرين واستيقان اهل  
 الكتاب لان عدتهم تسعة عشر في الكتابين فاذا سمعوا بمنها في القرآن ايقنوا انه منزل من عند الله وازداد المؤمنون  
 ايمانا لتصديقهم بذلك كاصدقوا سائر ما نزل. الآية السادسة في سورة براءة من الله ورسوله وهي قوله تعالى (واذا  
 ما نزلت سورة فنبههم من قول ابيكم زادته هذه ايمانا فاما الذين آمنوا فزادتهم ايمانا وهم يستبشرون) اى فن المتأقين  
 من يقول بعضهم لبعض ايكم زادته هذه السورة ايمانا انكاروا وشهزاه بالمؤمنين واعتقادهم زيادة الايمان بزيادة العلم الحاصل  
 بالوحى والعمل به: الآية السابعة في سورة آل عمران وهي قوله تعالى (الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم  
 فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل) المراد من الناس الاول نعيم بن مسعود الاشجعي ومن الثاني اهل  
 مكة وروى أن ابا سفيان نادى عند انصرافهم من احدى محمد موعدنا موسم بدر لقابل ان شئت فقال النبي ﷺ ان شاء الله  
 فلما كان القابل خرج ابو سفيان في اهل مكة حتى نزل من الظهر فالتقى الله الرعب في قلبه فبداله ان يرجع فلتقى نعيم بن  
 مسعود الاشجعي وقد قدم معترا فقال يا نعيم انى واعدت محمدا ان نلتقى بموسم بدر وان هذا عام جذب ولا يصلحنا  
 الاعام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن وقد بدا لى ولكن ان خرج محمد ولم اخرج زاده ذلك جراءة فالحق  
 بالمدينة فنبطهم ولك عندى عشر من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ما هذا بالرأى اتوكم  
 في دياركم وقرارك فلم يفلت منكم احدا الا شربا فتريدون ان تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم فوالله لا يفلت منكم احد  
 ثم وقيل مر بابى سفيان ركب من عبد القيس يريدون المدينة للميرة فجعل لهم حمل بعير من زيبان ثبطوهم  
 فكره المسلمون الخروج فقال عليه الصلاة والسلام «والذى نفسى بيده لا اخرجن ولولم يخرج معى احد» فخرج في  
 سبعين ركبا وهم يقولون حسبنا الله ونعم الوكيل وكان معهم تجارات فباعوها واصابوا خيرا ثم انصرفوا الى المدينة  
 سالمين غامين فخرج ابو سفيان الى مكة فسمى اهل مكة جيشه جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا  
 السويق: الآية الثامنة في سورة الاحزاب وهي قوله تعالى (ولما رأى المؤمنون الاحزاب قالوا هذا ما وعدنا الله  
 ورسوله وصدق الله ورسوله وما زادهم الا ايمانا وتسليما) هذا اشارة الى الخطب والبلاء قوله (وما زادهم  
 الا ايمانا) اى بالله وبمواعيسه (وتسليما) لقضاياه واقداره **والحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ**  
 والحُبُّ مرفوع بالاتداء والبغض معطوف عليه وقوله من الايمان خبره وكلمة في اصلها للظرفية ولكنها هنا تقال  
 للسببية اى بسبب طاعة الله تعالى ومعصيته كما في قوله ﷺ «في النفس المؤمنة مائة من الابل» وقوله في اتى حبست  
 الهرة فدخلت النار فيها اى بسببها ومنه قوله (فذلكم الذى لمتني فيه) وقوله (لمسكم فيما افضتم) ثم هذه الجملة  
 يجوز ان تكون عطفا على ما اضيف اليه الباب فتدخل في ترجمة الباب كأنه قال والحُبُّ فِي اللَّهِ مِنَ الْإِيمَانِ والبغض في الله  
 من الايمان ويجوز ان يكون ذكرها لبيان امكان الزيادة والتقصان كذلك الآيات وروى ابو داود باسناده الى



ابى ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «افضل الاعمال الحب في الله والبغض في الله» ورواه ابن ابي شيبه في مصنفه حدثنا يزيد بن الحباب عن الصعق بن حرب قال حدثني عقيل بن الجعد عن ابي اسحق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ «اوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله» وروى ابن ابي شيبه ايضا عن ابي فضيل عن الليث بن عمرو بن مرة عن البراء قال قال رسول الله ﷺ «اوثق عرى الاسلام الحب في الله والبغض في الله» واخرج الترمذى من حديث معاذ بن انس الجنبى ان النبي ﷺ قال «من اعطى لله ومنع لله واحب لله وابغض لله فقد استكمل الايمان» وقال هذا حديث منكر واخر ج ابوداود من حديث ابي امامة ان رسول الله ﷺ قال «من احب لله وابغض لله واعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان» \*

﴿وكتبَ عمرُ بنُ عبدِ العزِيزِ الى عديِّ بنِ عديِّ اِنَّ اللّايْمَانَ فَرَايَضَ وَشَرَائِعَ وَحُدُودًا وَسُنَنًا فَمَنْ اسْتَكْمَلَهَا اسْتَكْمَلَ الْاِيْمَانَ وَمَنْ لَمْ يَسْتَكْمِلْهَا لَمْ يَسْتَكْمِلِ الْاِيْمَانَ فَاَنْ اَعِشْ فَاَسْأَلِيْنَهَا لَكُمْ حَتّٰى تَعْمَلُوْا بِهَا وَ اَنْ اُمَّتٌ فَمَا اَنَا عَلٰى صُحْبَتِكُمْ بِمَجْرِيْصٍ﴾

الكلام فيه على انواع: الاول في ترجمة عمر وعدي. اما عمر فهو ابن عبدالعزیز بن مروان بن الحكم بن العاص بن امية ابن عبد شمس الاموى القرشي الامام العادل احد الخلفاء الراشدين سمع عبد الله بن جعفر وأنسا وغيرهما وصلى أس خلفه قبل خلافته ثم قال ما رأيت احدا اشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا القى تولي الخلافة سنة تسع وتسعين ووهدة خلافته سنتان وخمسة اشهر نحو خلافة الصديق رضى الله عنه فلا الارض قسطا وعدلا. واهم حفصة بنت عاصم بن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ولد بمصر وتوفي بدير سمعان بمصر يوم الجمعة لخمس ليال بقين من رجب سنة احدى ومائة وتال القاضي جمال الدين بن واصل والظاهر عندي ان دير سمعان هو المعروف الآن بدير القيرة من عمل معرة النيمان فان قبره هو هذا المشهور. واوصى ان يدفن معه شيء كان عنده من شعر رسول الله ﷺ واظفاره وقال اذا امت فاجاوه في كفى ففعلوا ذلك وقال الامام احمد بن حنبل يروى في الحديث ان الله تعالى يعث على رأس كل مائة عام من يصحح ماذه الامة دينها فنظرنا في المائة الاولى فاذا هو عمر بن عبدالعزیز قال النووي في تهذيب الاسماء حمله العلماء في المائة الاولى على عمر والثانية على الشافعي والثالثة على ابن شريج وقال الحافظ ابن عساكر هو الشيخ ابو الحسن الاشعري والرابعة على ابن ابي سهل الصعلوكي وقيل القاضي البقلاني وقيل ابو حامد الاسفرائيني وفي الخامسة على الغزالي انتهى به وقال الكرمانى لامطرح لليقين فيه فلكحفية ان يقولوا هو الحسن بن زياد في الثانية والطحطاوى في الثالثة واماهاما وللعالية انه اشهب في الثانية وهلم جبر اول الحنابلة انه الحلال في الثالثة والراغونى في الخامسة الى غير ذلك وللمحدثين انه يحيى بن معين في الثانية والنسائى في الثالثة ونحوها ولاولى الامر انه المأمون والمقتدر والقادر وللزهاد انه معروف الكرخى في الثانية والشبلى في الثالثة ونحوها وان تصحح الدين متناول لجميع انواعه مع ان لفظه من تحتمل التعدد في المصحح وقد كان قبيل كل مائة ايضا من يصحح ويقوم بأمر الدين وأما المراد من انقضت المائة فهو حتى عالم مشار اليه وليس له في البخارى سوى حديث واحد رواه في الاستقراض من حديث ابي هريرة في الفلسروفي الرواة ايضا عمر بن عبدالعزیز بن عمران بن مقلاص روى له النسائى فقط \* واما عدى فهو ابن عدى بفتح العين فهما ابن عميرة بفتح العين ابن زرارة بن الارقم بن عمر بن وهب بن ربيعة بن الحارث بن عدى ابو فروة الكندى الجزرى التابعى روى عن ابيه وعمه العرس بن عميرة وهما مهايان وعنه الحكم وغيره من التابعين وغيرهم قال البخارى هو سيد اهل الجزيرة ويقال اختلفوا في انه مهايى ام لا والصحيح انه تابعى وسبب الاختلاف انه روى احاديث عن النبي ﷺ مرسله فظنه بعضهم مهاييا وكان عدى عامل عمر بن عبدالعزیز على الجزيرة والموصل واستعمال عمر له يدل على انه لا محبة له لانه عاش بعد عمر ولم يبق احد من الصحابة الى خلافته وتوفي سنة عشرين ومائة. وروى له ابو داود والنسائى وابن مناجه وليس له في الصحيحين شيء ولا في الترمذى \* الثاني ان هذا من تعاليق البخارى ذكره بصيغة

الجزم وهو حكم منه بصحته واخرجه ابو الحسن عبدالرحمن بن عمر بن يزيد رسته في كتاب الايمان تأليفه فقال حدثنا ابن مهدي حدثنا جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال كتب عمر رضى الله عنه فذكره وهذا اسناد صحيح واخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا ابو اسامة عن جرير بن حازم قال حدثني عيسى بن عاصم قال حدثنا عدى بن عدى قال كتب الى عمر بن عبدالعزيز ما بعد فان الايمان فرائض وشرائع وحدود وسنن ته الى آخره ولفهم البخارى من قول عمر بن استكملها الى آخره اى انه قائل بأنه يقبل الزيادة والنقصان ذكره في هذا الباب عقيب الآيات المذكورة وقال الكرماني لقائل ان يقول لا يدل ذلك عليه بل على خلافه اذ قال للايمان كذا وكذا فجعل الايمان غير الفرائض واخواتها وقال استكملها اى الفرائض وبها لا الايمان فجعل الكمال للايمان لا للايمان . قلت لو وقف الكرماني على رواية ابن ابي شيبة لما قال ذلك لان في روايته جعل الفرائض واخواتها عين الايمان على ما لا يخفى وكذا في رواية ابن عساكر ههنا فان الايمان فرائض نحو رواية ابن ابي شيبة وقال بعضهم وبالاول جاء الموصول . قلت جاء الموصول بالاول والثاني جميعا على ما ذكرنا في الثالث في معناه فقوله . فرائض . اى اعمالا فريضة وشرائع اى عقائد دينية وحدودا اى منبهات متنوعة وسننا اى مندوبات قال الكرماني وانما فسرناها بذلك ليتناول الاعتقادات والاعمال والتروك واجبة ومندوبة ولثلا يتكرر وقال ابن المرابط الفرائض ما فرض علينا من صلاة وزكاة ونحوها والشرائع كالالتوجه الى القبلة وصفات الصلاة وعدد شهر رمضان وعدد جلد القاذف وعدد الطلاق الى غير ذلك \* والسنن ما امر به الشارع من فضائل الاعمال فمن اتى بالفرائض والسنن وعرف الشرائع فهو مؤمن كامل قوله «فسأينها» اى فسأوضحها لكم ايضا كما يفهمه كل احد منكم فان قلت كيف أخرج بيانها والتأخير عن وقت الحاجة غير جائز قلت انه علم انهم يعلمون مقاصدها ولكنه استظهر هو بالغ في نصحهم وتيسيرهم على المقصود وعرفهم اقسام الايمان مجملا وانه سيذكرها مفصلا اذا تفرغ لها فقد يكون مشغولا بهم من ذلك \* **وقال إبراهيم ولكن ليطمئن قلبي** \*

الكلام فيه على انواع \* الاول ابراهيم هو ابن آزر وهو تارح بفتح الراء المهملة وفي آخره حاء مهملة فأزر اسم وتارح لقبه وقيل عكسه قال ابن هشام هو ابراهيم بن تارح وهو آزر بن ناحور بن ساروح بن ارعوبن فالخ بن عير بن شالخ ابن ارفخشذ بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن اختوخ بن يرد بن مهلايل بن قاب بن فانوش بن شيث بن آدم عليه السلام ولاخلاف عندهم في عدد هذه الاسماء وسردها على ما ذكرنا وان اختلفوا في ضبطها و ابراهيم اسم عبراني قال الماوردي معناه أب رحيم وكان آزر من اهل حراف وولد ابراهيم بكونها من ارض العراق وكان ابراهيم يتجر في البز وهاجر من ارض العراق الى الشام وبلغ عمره مائة وخمسا وسبعين سنة وقيل مائتي سنة ودفن بالارض المقدسة وقبره معروف بقريه حبرون بالحاء المهملة وهي التي تسمى اليوم ببلدة الخليل \* الثاني أن معناه ليزداد وهو المعنى الذي أرادته البخارى وروى ابن جرير الطبرى بسنده الصحيح الى سعيد بن جبير قال قوله (ليطمئن قلبي) اى يزداد يقينى وعن مجاهد قال ليزداد ايمانا الى ايماني وقيل بالمشاهدة كأن نفسه طالبت بالرؤية والشخص قد يعلم الشيء من جهة ثم يطلبه من اخرى وقيل ليطمئن قلبي اى اذا سألتك أجبني وقال الزمخشري فان قلت كيف قاله أو لم تؤمن وقد علم أنه أثبت الناس ايمانا قلت ليحجب بما احب فيه لما فيه من الفائدة الحليلة للسامعين انتهى قلت ان فيه فائدتين \* احداها وهي التفرقة بين علم اليقين وعين اليقين فان في عين اليقين طمأنينة بخلاف علم اليقين \* والثانية ان لادراك الشيء مراتب مختلفة قوة وضعفا وأقصاها عين اليقين فليطلبها الطالبون \* وقال الزمخشري وبلى إيجاب لما بعد التنى ومعناه بلى آمنت ولكن ليطمئن قلبي ليزيد سكونا وطمأنينة بمضامة علم الضرورة علم الاستدلال وتظاهر الادلة أسكن للقلوب وأزيد للبصيرة واليقين ولان علم الاستدلال يجوز معه التشكيك بخلاف العلم الضرورى فأراد بطمأنينة القلب العلم الذى لا مجال فيه للتشكيك فان قلت لم تعلق اللام في ليطمئن قلت بمحذوف تقديره ولكن سألت ذلك ارادة طمأنينة القلب \* الثالث ما قيل كان المناسب للسياق ان يذكر هذه الآية عند سائر الآيات واجيب بأن تلك الآيات دللت على الزيادة صريحا وهذه

تلززم الزيادة منها ففصل بينهما الشعار بالتفاوت ﴿وقال معاذُ اجلس بنا نُؤمن ساعة﴾

معاذ بضم الميم ابن جبل بن عمرو بن اوس بن عايد بليلاء آخر الحروف والذال المعجمة ابن عدى بن كعب بن عمرو ابن ادى بن سعد بن علي بن اسد بن ساردة بن يزيد بالتاء المثناة من فوق بن جشم بن الخرج الانصاري اسلم وهو ابن ثمانى عشرة سنة وشهد العقبة الثانية مع السبعين من الانصار ثم شهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وسبعة وخمسون حديثًا اتفقنا على حديثين وانفرد البخارى بثلاثة وانفرد مسلم بحديث واحد روى عنه عبد الله بن عمرو وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمرو وابو قتادة وجابر وانس وغيرهم توفي في طاعون عمواس بفتح العين المهملة والميم موضع بين الرملة وبيت المقدس سنة ثمانى عشرة وقيل سبع عشرة وعمره ثلاث وثلاثون سنة وهذا الاثر اخرج جهرسته عن ابن مهدي حدثنا سفيان عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال عنه وهذا اسناد صحيح ورواه ابو اسحاق ابراهيم بن عبد الصمد الهاشمي عن عبد الحيار بن العلاء حدثنا وكيع عن الاعمش ومسعر عن جامع بن شداد به قوله «نؤمن ساعة» لا يمكن حمله على أصل الايمان لان معاذًا كان مؤمنًا وائى مؤمن فلما ادازيادة الايمان اى اجلس حتى نكثر وجوده دلالات الادلة الدالة على ما يجب الايمان به . وقال النووى معناه تتذاكر الخير واحكام الآخرة وامور الدين فان ذلك ايمان . وقال ابن المرابط تتذاكر ما يصدق اليقين في قلوبنا لان الايمان هو التصديق بما جاء من عند الله تعالى . فان قلت من هو الذى قال له معاذ اجلس بنا . قلت قالوا هو الاسود بن هلال وروى ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال المحاربي قال قال لى معاذ اجلس بنا نُؤمن ساعة يعنى نذكر الله فان قلت روى ابن ابي شيبة ايضا عن ابي اسامة عن الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال كان معاذ يقول لرجل من اخوانه اجلس بنا فلنؤمن ساعة فيجلسان يتذاكران الله ويمجدانه انتهى فهذا يدل على ان الذى قاله معاذ اجلس بنا نُؤمن ساعة غير الاسود بن هلال قلت يجوز ان يكون قاله مرة وقال لغيره مرة اخرى فافهمه ﴿وقال ابن مسعود اليقينُ الايمانُ كُلُّهُ﴾ هو عبد الله بن مسعود بن غافل بالعين المعجمة والفاء ابن حبيب بن شمع بن مخزوم ويقال ابن شمع بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هزيل بن مدركة ابن الياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

ابو عبد الرحمن الهذلى وامام عبد بنت عبدود بن سواهم هذيل ايضا لها محبة اسلم بمكة قديما وهاجر الهجرةتين وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهو صاحب نعل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يلبسه اياها فاذا جلس ادخلها في ذراعه روى له عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ثمانمائة حديث وثمانية واربعون حديثًا اتفقنا على اربعة وستين وانفرد البخارى باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين مائة ، بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين وهو ابن بضع وستين سنة وقيل بالكوفة والاول اصح وصلى عليه عثمان وقيل الزبير وقيل عمار بن ياسر روى له الجماعة واخرج هذا الاثر رسته بسند صحيح عن ابي زهير قال حدثنا الاعمش عن ابي ظبيان عن علقمة عنه قال . الصبر نصف الايمان . واليقين الايمان كله . ثم قال وحدنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي ظبيان بمثله واخرجه ابو نعيم في الحلية والبيهقى في الزهد حديثه مرفوعا ولا يثبت رفعه وروى احمد في كتاب الزهد عن وكيع عن شريك عن هلال عن عبد الله بن حكيم قال سمعت ابن مسعود رضى الله عنه يقول في دعائه اللهم زدنا ايمانا و يقينا وفقها قوله «اليقين» هو العلم وزوال الشك يقال منه يقنت الامر بالكسر يقينا وايقنت واستيقنت وتيقنت كله بمعنى وانا على يقين منه وذلك عبارة عن التصديق وهو اصل الايمان فعبر بالاصل عن الجميع كقوله «الحج عرفة» يعنى أصل الحج ومعظمه عرفه وفيه دلالة على ان الايمان يتبع لان كلاهما لا يؤكد بهما الاذوا جزء يصح افتراقها حسا او حكما فعلم ان للايمان كلا وبعضا فيقبل الزيادة والنقصان . واعلم ان اليقين من الكيفيات النفسانية وهو في الادراك الباطنة من قسم التصديقات التي متعلقها الخارجي لا يحتمل النقيض بوجه من الوجوه وهو علم بمعنى اليقين

﴿ وقال ابن عمر لا يبلغ العبد حقيقة التقوى حتى يدع ما حاك في الصدر ﴾

عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما القرشى العدوى المسكى وامه وامخته حفصة زينب بنت مظلون اخت عثمان بن مظلون أسلم بمكة قدما مع ابيه وهو صغير وهاجر معه ولا يصح قول من قال انه اسلم قبل ابيه وهاجر قبله واستنصر عن أحد وشهد الحديق وما بعدها وهو أحد السنة الذين هم أكثر الصحابة رواية وأحد العبادة الأربعة وثانيهم ابن عباس وثالثهم عبد الله بن عمرو بن العاص ورابعهم عبد الله بن الزبير ووقع في مبهمات النووى وغيرها ان الجوهري اثبت ابن مسعود منهم وحذف ابن عمرو وليس كما ذكره كما ذكرناه فيما مضى ووقع في شرح الرافعى في الجنابات عد ابن مسعود منهم وحذف ابن الزبير وابن عمرو بن العاص وهو غريب منه روى له الفا حديث وسبائة وثلاثون حديثا اتفاقا منهما على مائة وسبعين حديثا وانفرد البخارى بأحد وثمانين ومسلم بأحد وثلاثين وهو أكثر الصحابة رواية بعد ابى هريرة مات بفتح بالفاء والحاء المعجمة موضع بقرب مكة وقيل بندى طوى سنة ثلاث وقيل اربع وسبعين سنة بعد قتل ابن الزبير بثلاثة اشهر وقيل بستة عن اربع وقيل ست وثمانين سنة قال يحيى بن بكير توفي بمكة بعد الحج ودفن بالمحصب وبعض الناس يقولون بفتح قلت وقيل بسرف وكلها مواضع بقرب مكة بعضها اقرب الى مكة من بعض قال الصغاني فبح وادى الزاهر وصلى عليه الحجاج وفي الصحابة ايضا عبد الله بن عمر حرمى يقال ان له محبة يزوى عنه حديث في الوضوء وقد روى مسلم معنى قول ابن عمر رضى الله عنهما من حديث النواس بن سمعان قال « سألت رسول الله ﷺ عن البر والاثم فقال . البر حسن الخلق والاثم ما حاك في نفسك وكرهت ان يطلع عليه الناس » قوله « التقوى » هي الخشية قال الله تعالى (يا ايها الناس اتقوا ربكم واخشوا) ومثله في اول الحج والشعراء (اذ قال لهم اخوهم نوح الاتقون) يعنى الاتخشون الله وكذلك قول هود وصالح ولوط وشعيب لقومهم وفي المنكوت وارايم (اذ قال لقومه اعبدوا الله واتقوه) يعنى اخشوه (واتقوا الله حق تقاته) ﴿ وتروودوا فان خير الزاد التقوى ﴾ (واتقوا يوما لا تجزى نفس عن نفس) وحقيقة التقوى ان يبق نفسه تعاطى مانستحق به العقوبة من فعل أو ترك وتأتى في القرآن على معان الايمان نحو قوله تعالى (والزمهم كلمة التقوى) اى التوحيد والتوبة نحو قوله تعالى (ولو ان اهل القرى آمنوا واتقوا) اى تابوا والطاعة نحو (ان اندروا انه لاله الا انا فاتقون) وترك المعصية نحو قوله تعالى (واتوا البيوت من ابوابها واتقوا الله) اى ولا تصوه والاحلاص نحو قوله تعالى (فانها من تقوى القلوب) اى من اخلاص القلوب فان قلت ما اصله قلت اصله من الوقاية وهو فرط الصيانة ومنه المتقى اسم فاعل من وقاه الله فاتقى والتقوى واحد والواو بمبدلة من الياء والتاء بمبدلة من الواو اذ اصله وقيا قلبت الياء واوا فصارت تقوى ثم ابدلت من الواو تاء فصارت تقوى وانما ابدلت من الياء واوا فى نحو تقوى ولم تبدل فى نحو ربا لان ربا صفة وانما يبدلون الياء فى فعلى اذا كان اسما والياء موضع اللام كشروى من شريت وتقوى لانها من التقية وان كانت صفة تركوها على اصلها قوله « حتى يدع » اى يترك قال الصرفيون واما توا ماضى يدع ويذر ولكن جاء (ماودعك ربك) بالتخفيف قوله « حاك » بالتخفيف من حاك يحسك ويقال حك يحك واحاك يحك يقال ما يحك فيه الملام اى ما يؤثر وقال شمر الحائك الراسخ فى قلبك الذى يهك وقال الجوهري حاك السيف واحاك بمعنى يقال ضربه فا حاك فيه السيف اذا لم يعمل فيه فالحك اخذ القول فى القلب وفي بعض نسخ المغاربة صوابه ما حك بتشديد الكاف وفي بعض نسخ العراقية ما حاك بالتشديد من المحاكة وقال النووى ما حاك بالتخفيف هو ما يقع فى القلب ولا ينشرح له صدره وخاف الاثم فيه وقال التيمي حاك فى الصدر اى ثبت فالذى يبلغ حقيقة التقوى تكون نفسه متيقنة للايمان سالمة من الشكوك وقال الكرماني حقيقة التقوى اى الايمان لان المراد من التقوى وقاية النفس عن الشرك وفيه اشارة الى ان بعض المؤمنين يبعثوا الى كنه الايمان وبعضهم لا فتجوز الزيادة والنقصان وفي بعض الروايات قال لا يبلغ العبد حقيقة الايمان بدل التقوى ة

﴿ وَقَالَ مُجَاهِدٌ شَرَعَ لَكُمْ أَوْصِيَانَا يَا مُحَمَّدُ وَإِيَّاهُ دِينًا وَاحِدًا ﴾

مجاهد هو ابن جبير بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وفي آخره راء ويقال جبير والاول أصح الخزومي مولى عبد الله ابن السائب الخزومي وقيل غيره سمع ابن عباس وابن عمر وأبهريرة وجابر أو عبد الله بن عمرو وغيرهم قال مجاهد عرضت القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة واتفقوا على توثيقه وجلالته وهو امام في الفقه والتفسير والحديث مات سنة مائة وقيل احدى وقيل اثنتين وقيل اربع وما ثمة وهو ابن ثلاث وثمانين سنة بمكة وهو ساجد روى له الجماعة وأخرج أثره هذا عبد بن حميد في تفسيره بسند صحيح عن شيبان عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عنه ورواه ابن المنذر باسناده بلفظة وصاه قوله « وإياه » يعني نوحا عليه السلام اى هذا الذى تظاهرت عليه أدلة الكتاب والسنة من زيادة الايمان ونقصانه هو شرع الانبياء عليهم السلام الذين قبل نبينا ﷺ كما هو شرع نبينا لان الله سبحانه وتعالى قال (شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا الذى أوحينا اليك وما وصىنا به ابراهيم وموسى وعيسى) ويقال جاء نوح عليه السلام بتحريم الحرام وتحليل الحلال وهو اول من جاء من الانبياء بتحريم الامهات والبنات والاخوات ونوح اول نبي جاء بعد ادريس عليه السلام وقد قيل ان الذى وقع في أثر مجاهد تصحيف والصواب اوصيناك يا محمد وأنبياؤه وكيف يقول مجاهد بافراد الضمير لنوح وحده مع أن السياق ذكر جماعة قلت ليس بتصحيف بل هو صحيح ونوح أفرد في الآية وبقية الانبياء عليهم السلام عطفت عليه وهم داخلون فيما وصى به نوحا وكلهم مشتركون في هذه الوصية فذكر واحد منهم يعني عن الكل على أن نوحا أقرب المذكورين وهو اولي بعود الضمير اليه فافهم \* ﴿ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ شِرْعَةٌ وَمِنْهَا جَاءَ سَبِيلًا وَسُنَّةٌ ﴾

يعني عبد الله بن عباس فسر قوله تعالى (شرعة ومنهاجا) بالسبيل والسنة وقال الجوهري النهج الطريق الواضح وكذا المنهاج والشرعة الشريعة ومنه قوله تعالى (لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا) والشرعية ما شرع الله لعباده من الدين وقد شرع لهم بشرع شرعا أى سن فعلى هذا هو من باب اللف والنشر الغير المرتب وفي بعض النسخ سنة وسبيلا فهو مرتب وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن قتادة شرعة ومنهاجا قال الدين واحد والشرعية مختلفة وقال ابن اسحق قال بعضهم الشرعة الدين والمنهاج الطريق وقيلها جميعا الطريق والطريق هنا الدين ولكن اللفظ اذا اختلف اتى به بالفاظ يؤكد بها القصة وقال محمد بن يزيد شرعة معناها ابتداء الطريق والمنهاج الطريق المستمر واثر ابن عباس هذا اخرجه الازهرى في تهذيبه عن ابن مائه عن حمزة عن عبد الرزاق عن الثوري عن ابن اسحق عن التميمي يعني اربعة (١) عن ابن عباس رضى الله عنهما به فان قلت في الآيتين تعارض لان الآية الاولى تقتضى اتحاد شرعة الانبياء والثانية تقتضى ان لكل نبي شرعة قلت لا تعارض لان الاتحاد في اصول الدين والتعدد في فروعه فعند اختلاف المحل لا يثبت التعارض \* ﴿ بَابُ دُعَاؤِكُمْ بِإِيمَانِكُمْ ﴾ يعني فسر ابن عباس قوله تعالى (قل ما يعيَّبكم ربي لولا دعاءكم) فقال المراد من الدعاء الايمان فعنى دعاءكم ايمانكم واخرجه ابن المنذر بسنده اليه انه قال لولا دعاءكم لولا ايمانكم وقال ابن بطال لولا دعاءكم الذى هو زيادة في ايمانكم . قال النووى وهذا الذى قاله حسن لان اصل الدعاء النداء والاسفانة فى الجامع سئل ثعلب عنه فقال هو النداء ويقال دعاء الله فلان بدعوة فاستجاب له وقال ابن سيده هو الرغبة الى الله تعالى دعاء دعاء ودعوى حكاه سيديويه وفي الغريبين الدعاء العوث وقد دعا اى استغاث قال تعالى (ادعوني استجب لكم) وقال بعض الشارحين قال البخارى ومعنى الدعاء في اللغة الايمان ينبغى ان يثبت فيه فاني لم اراه عند احد من اهل اللغة وقال الكرماني تفسيره في الآيتين يدل على انه قابل للزيادة والنقصان اوانه سمي الدعاء ايمانا والدعاء عمل \* واعلم ان من قوله وقال ابن مسعود الى هنا غير ظاهر الدلالة على الدعوى وهو موضع بحث ونظر . وقال النووى اعلم انه يقع في كثير من نسخ البخارى هذا باب دعاءكم ايمانكم الى آخر الحديث بعده وهذا غلط فاحش وصوابه ما ذكرناه اولا وهو دعاءكم ايمانكم . ولا يصح ادخال باب هنالوجوه . منها انه ليس له تعلق بما نحن فيه . ومنها انه ترجمه اولا بقوله ﷺ « بنى الاسلام » ولم يذكره

(١) هو بسكون الراء بعدها موحدة مكسورة ويقال اربعة التميمي المفسر \*

قبل هذا وانما ذكره بعده . ومنها انه ذكر الحديث بعده وايس هنا مطابقا للترجمة . وقال الكرمانى وعندنا نسخة مسموعة على الفربرى وعليها خطه وهو هكذا دعاؤكم ايمانكم بباب ولا واوقلت رأيت نسخة عليها خط الشيخ قطب الدين الحلبي الشارح وفيها باب دعاؤكم ايمانكم وقال صاحب التوضيح وعليه مشى شيخنا في شرحه وليس ذلك بجيد لانه ليس مطابقا للترجمة \*

١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْسَى قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْحَجَّ وَصَوْمَ رَمَضَانَ \* هذا الحديث هو ترجمة الباب وقد ذكرنا ان الصحيح انه ليس بينه وبين قوله . باب قول النبي ﷺ « بنى الاسلام على خمس » باب آخر فافهم وقال النووى ادخل البخارى هذا الحديث في هذا الباب لىبنى ان الاسلام يطلق على الافعال وان الاسلام والايان قديكون بمعنى واحد \*

(بيان رجاله) وهم اربعة \* الاول عبيد الله بن موسى بن باذام الباه الموحدة والذال المعجمة وهو لفظ فارسى ومعناه اللوز العبسى بفتح العين المهملة وتسكين الباء الموحدة مولا هم الكوفي الثقة سمع الاعمش وخلقا من التابعين وعنه البخارى واحمد وغيرهما وروى مسلم واصحاب السنن الاربعة عن رجل عنه وكان عالما بالقرآن رأسا فيه توفي بالاسكندرية سنة ثلاث عشرة او اربع عشرة ومائتين . وقال ابن قتيبة في المعارف كان عبيد الله يسمع ويروى احاديث منكرفة فضصف بذلك عند كثير من الناس . وقال النووى وقع في الصحيحين وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثير من المبتدعة غير الدعاء الى بدعتهم ولم تنزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاستدلال بها والسماع منهم واسماهم من غير انكار \* الثاني حنظلة بن ابي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن امية بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح الجمحى المكي القرشى الثقة الحجة سمع عطاء وغيره من التابعين وعنه الثورى وغيره من الاعلام مات سنة احدى وخمسين ومائة روى له الجماعة وقد قال قطب الدين الابن ماجه وليس بصحيح بل روى له ابن ماجه ايضا كانه عليه المزى \* الثالث عكرمة ابن خالد بن العاصى بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشى المخزومى المكي الثقة الجليل سمع ابن عمر وابن عباس وغيرهما روى عنه عمرو بن دينار وغيره من التابعين مات بمكة بعد عطاء ومات عطاء سنة اربع عشرة او خمس عشرة ومائة والعاصى جده هو اخو ابي جهل قتله عمر رضى الله عنه بيد كافرا وهو خالد عمر على قول وفي الصحابة عكرمة ثلاثة لارابع لهم ابن ابي جهل المخزومى وابن عامر البىدرى وابن عبيد الجولانى وليس في الصحيحين من اسمه عكرمة الا هذا وعكرمة ابن عبد الرحمن وعكرمة مولى ابن عباس وروى مسلم للاخير مقر وناوتكم فيه لرأيه وعكرمة ابن عمار اخرج له مسلم في الاصول واستشهد به البخارى في كتاب البر والصلة . قلت وفي طبقة عكرمة بن خالد بن العاصى عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومى وهو ضعيف ولم يخرج له البخارى وهو لم يرو عن ابن عمر وينبغى التنبه لهذا فانه موضع الاشتباه \* الرابع عبد الله ابن عمر وقد ذكر عن قريب \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والايان والنعنة ومنها ان اسناده كلهم مكيون الا عبيد الله فانه كوفي وكله على شرط الستة الاعكرمة بن خالد فان ابن ماجه لم يخرج له . ومنها انه من ربايعات البخارى ولمسلم من الحماسيات فعلا البخارى برجل \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه) اخرجه البخارى ايضا في التفسير وقال فيه وزاد عثمان عن ابن وهب اخبرني فلان وحيوة بن شريح عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن نافع عن ابن عمر واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه عن حنظلة بن وهب عن ابن معاذ عن ابيه عن عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن جده وعن ابن نمير عن ابي خالد الاحمر عن سعد بن طارق عن سعد بن عبيد عن ابن عمر وعن سهل بن عثمان عن يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن سعد بن طارق بن فوقه لمسلم من جميع طرقه حماسيا وللبخارى ربايعا كما ذكرنا وزاد في مسلم في روايته عن

حظلة قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوسا ان رجلا قال لعبد الله بن عمر الاتغز و فقال انى سمعت فذكر الحديث وقال اليهقى اسم الرجل السائل حكيم \*

(بيان اللغات) قوله « بنى » من بنى بنى بناء يقال بنى فلانا بنيتا من البنيان ويقال بنيت به بناء وبنى بكسر الباء وبنى بالضم وبنية قوله « واقام الصلاة » فعلة من صلى كالزكاة من زكى قال الزمخشري وكتبها بالواو على لفظ المفخم وحقيقة صلى حرك الصلوبين لان المصلى يفعل ذلك قلت الصلوان تنبئة الصلا وهو ما عن يمين الذنب وشماله هذا احد معاني الصلاة في اللغة والثانية الدعاء قال الاعشى

وقابلها الريح في دنها <sup>ب</sup> وصلى على دنها وارتم

والثالثة من صليت العصا بالنار اذ ليتها وقومتها فالمصلى كأنه يسعى في تعديلها واقامتها والرابعة من صليت الرجل النار اذا دخلته النار او من جعلته يصلها اى يلازمها فالمصلى يدخل الصلاة ويلازمها قوله « وابتاء الزكاة » اى اعطاها من اناها ابتاء واما آيتنا وابتاءنا فمعناه جئته والزكاة في اللغة عبارة عن الطهارة قال تعالى (قد فليح من تزكى) اى تطهرو عن النماء يقال زكا الزرع اذا نما قال الجوهري زكا الزرع يزكو زكاه معدودا اى نما وهذا الامر لا يزكو بفلان اى لا يلبق به ويقال زكا الرجل يزكو زكوا اذا اتعم وكان في خصب وزكى ماله تزكية اذا دى عنه زكاه وتزكى اى تصدق وزكى نفسه تزكية مدحها . وفي الشريعة عبارة عن ابتاء حيزه من النصاب الحولى الى فقير غير هاشمى ويراعى فيها معانيها اللغوية وذلك ان المال يطهرها ويطهره صاحبه او هى سبب نمائه وزيادته قوله « والحجج » في اللغة التقصد واصله من قولك حججت فلانا احججه حجا اذا عدت اليمرة بعد اخرى فليل حج البيت لان الناس يأتونه في كل سنة ومنه قول الحبل السعدى واشهد من عوف حو ولا كثيرة <sup>ب</sup> يحجون سب الزبرقان المزغرا

يقول يأتونه مرة بعد اخرى لسودده والسب بكسر السين المهملة وتشديد الباء الموحدة شقة من كنان رقيقة و اراد به العمامة ههنا قال الصغانى هذا الاصل ثم معروف استعماله في التقصد الى مكة حرسها الله تعالى للنسك تقول حججت البيت احججه حجا فأتاحج ويجمع على حجج مثال بازل ويزل والحجج بالكسر الاسم والحجة المرة الواحدة وهذا من الشواذ لان القياس بالفتح وفي الشريعة هو قصد مخصوص في وقت مخصوص الى مكان مخصوص قوله « وصوم رمضان » الصوم في اللغة الامساك عن الطعام وقد صام الرجل صوما وصياما وقوم صوم بالتشديد وصوم ايضا ورجل صومان اى صائم وصام الفرس صوماى قام على غير اعتلاف قال التابغة \*

خيل صيام وخيل غير صائمة <sup>ب</sup> تحت المعجاج واخرى تملك اللعجا

وصام النهار صوما اذا قام قائم الظهيرة واعتدل والصوم ركود الريح والصوم السكوت قال تعالى ( انى نذرت للرحمن صوما ) قال ابن عباس صمتا وقال ابو عبيدة كل ممسك عن طعام او كلام او سير فهو صائم والصوم ذرق النعامة والصوم الية والصوم شجر في لغته ذيل . وفي الشريعة امساك عن المفطرات الثلاث نهارا مع النية وتفسير رمضان قدم مرة \*

(بيان الصرف) قوله « بنى » فعل ماض مجهول قوله « واقام الصلاة » اصله اقوام لانهم اقام يقيم حذف الواو فصارا قاما ولكن القاعدة ان يعوض عنها التاء فيقال اقامة وقال اهل الصرف لزم الحذف والتعويض في نحو اجارة واستجارة فان قلت فلم يعوض ههنا قلت المراد من التعويض هو ان يكون بالتاء وغيرها نحو الاضافة فان المضاف اليه ههنا عوض عن المحذوف وفي التنزيل ( واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة ) قوله « وابتاء » من آتى بالمد \*

(بيان الاعراب) قوله « الاسلام » مرفوع لاسناد بنى اليه وقد ناب عن الفاعل وقوله « على » يتعلق بقوله بنى قوله « خمس » اى خمس دعائم وصرح به عبد الرزاق في روايته او قواعدا وخصال وروى خمسة وهكذا رواية مسلم والتقدير خمسة اشياء او اركان او اصول ويقال انما حذف الهاء لكون الاشياء لم تذكر كقوله تعالى ( يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا ) اى عشرة اشياء وكقوله عليه الصلاة والسلام « من صام رمضان فأتبعه ستا » ونحو ذلك قلت ذكر النحاة ان اسماء العددا كما يكون تذكيرا بالتاء وتأنيتها بسقوط التاء اذا كان المميز مذكورا أما اذا لم يذكر فيجوز الامر ان قوله

«شهادة» مجرور لانه بدل من قوله خمس بدل الكل من الكل ويجوز رفعه على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي وهي شهادة ان لا اله الا الله ويجوز نصبه على تقدير أعني شهادة ان لا اله الا الله قوله «أن» بالفتح مخففة من المثقلة ولهذا عطف عليه وأن محمدا رسول الله قوله «واقام» بالجر عطف على شهادة أن لا اله الا الله وما بعده عطف عليه \*

(بيان المعاني والبيان) قوله «بنى» انما طوى ذكر الفاعل لشهرته وفيه الاستعارة بالكناية لانه شبه الاسلام بمبنى له دعائم فذكر المشبه وطوى ذكر المشبه وذكر ما هو من خواص المشبه وهو البناء ويسمى هذا استعارة ترشيحية ويجوز ان يكون استعارة تمثيلية بان تمثل حالة الاسلام مع اركانها الخمسة بمحالة خباء اقيمت على خمسة اعمدة وقطبها الذي تدور عليه الاركان هو شهادة ان لا اله الا الله وبقيّة شعب الايمان كالالاتاد للخباء ويجوز ان تكون الاستعارة تبعية بان تقدر الاستعارة في بنى والقرينة الاسلام شبه ثبات الاسلام واستقامته على هذه الاركان ببناء الخباء على الاعمدة الخمسة ثم تسرى الاستعارة من المصدر الى الفعل وقد علمت ان الاستعارة التبعية تقع اولاً في المصادر ومتعلقات معاني الحروف ثم تسرى في الافعال والصفات والحروف . والاطهر ان تكون استعارة مكنية بان تكون الاستعارة في الاسلام والقرينة بنى على التخييل بان شبه الاسلام بالبيت ثم خيل كأنه بيت على المبالغة ثم اطلق الاسلام على ذلك الخيل ثم خيل له ما يلزم البيت المشبه من البناء ثم اثبت له ما هو لازم البيت من البناء على الاستعارة التخييلية ثم نسب اليه ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة قوله «واقام الصلاة» كناية عن الاتيان بها بشروطها واركانها قوله «وايتاء الزكاة» فيه شيان احدهما اطلاق الزكاة الذي هو في الاصل مصدر او اسم مصدر على امال المخرج للمستحق والاخر حذف احد المفعولين للعلم به لان ايتاء متعد الى مفعولين والتقدير ايتاء الزكاة مستحقا قوله «والحج» فيه حذف ايضاى وحج البيت والالف واللام فيه بدل من المضاف اليه قوله «وصوم رمضان» فيه حذف ايضاى وصوم شهر رمضان فان قلت ما الاضافة فيما قلت اضافة الحكيم الى سببه لان سبب الحج البيت ولهذا لا يتكرر لعدم تكرار البيت والشهر يتكرر فيتكرر الصوم به

(بيان استنباط الاحكام) وهو على وجوه ثمة الاول يفهم من ظاهر الحديث ان الشخص لا يكون مسلماً عند ترك شئ منها لكن الاجماع منعقد على ان العبد لا يكفر بترك شئ منها وقتل تارك الصلاة عند الشافعي واحمد ايمانها وحداً لا كفر أو ان كان روى عن احمد وبعض المالكية كفراً وقوله عليه السلام «من ترك صلاة متعمداً فقد كفر» محمول على الزجر والوعيد او مؤول اي اذا كان مستحلاً او المراد كقران النعمة \* الثاني ان هذه الاشياء الخمسة من فروع الاعيان لا تسقط باقامة البعض عن الباقيين \* الثالث فيه جواز اطلاق رمضان من غير ذكر شهر خلافا لمن منع ذلك على ما ياتي ان شاء الله تعالى \*

(الاسئلة والاجوبة) الاول ما قيل ما وجه الحصر في هذه الخمسة وأجيب بان العبادة اما قولية وهي الشهادة أو غير قولية فهي اما تركى وهو الصوم او فعلى وهو اما بدنى وهو الصلاة او مالى وهو الزكاة او مركب منهما وهو الحج به الثاني ما قيل ما وجه الترتيب بينها وأجيب بان الواو لا تدل على الترتيب ولكن الحكمة في الذكر ان الايمان اصل للعبادات فتعين تقديمه ثم الصلاة لانها عماد الدين ثم الزكاة لانها قرينة الصلاة ثم الحج للتعليلات الواردة فيها ونحوها فبالضرورة يقع الصوم آخرها ثم الثالث ما قيل الاسلام هو الكلمة فقط ولهذا يحكم بالاسلام من تلفظ بها فذكر الاخوات معها وأجيب تعظيماً لاختواتها . وقال النووي حكم الاسلام في الظاهر يثبت بالشهادتين وانما اضيف اليهما الصلاة ونحوها لكونها اظهر شعائر الاسلام واعظمها وقيامها بتم اسلامه وتركها يشعر بالخلل قيد انقياده او اختلاله ثم الرابع ما قيل فعلى هذا التقدير الاسلام هو هذه الخمسة والمبنى لا بد أن يكون غير المبنى عليه وأجيب بان الاسلام عبارة عن المجموع والمجموع غير كل واحد من اركانه ثم الخامس ما قيل الاربعة الاخيرة مبنية على الشهادة اذ لا يصح شئ منها الا بعد الكلمة فالاربعة مبنية والشهادة مبنية عليها فلا يجوز ادخالها في سلك واحد وأجيب بانه لا محذور في ان يبنى امر على امر ثم الامر أن يكون عليهما شئ آخر ويقال لا نسلم ان الاربعة مبنية على الكلمة بل صحتها موقوفة عليها وذلك غير معنى بناء الاسلام على الخمس وقال التيمي قوله «بنى الاسلام على خمس» كان ظاهره ان الاسلام مبنى على



هذه وانما هذه الاشياء مبنية على الاسلام لان الرجل مالم يشهد لا يخاطب بهذه الاشياء الاربعة ولو قالها فانا نحكم في الوقت باسلامه ثم اذا انكر حكما من هذه الاحكام المذكورة المبنية على الاسلام حكما بطلان اسلامه الا ان النبي ﷺ لما اراد بيان ان الاسلام لا يتم الا بهذه الاشياء ووجودها معه جعله مبنياً عليها ولهذا المعنى سوى بينها وبين الشهادة وان كانت هي الاسلام بعينه . وقال الكرماني حاصل كلامه ان المقصود من الحديث بيان كمال الاسلام وتماه فذلك ذكر هذه الامور مع الشهادة لانفس الاسلام وهو حسن لكن قوله ثم اذا انكر حكما من هذه حكما بطلان اسلامه ليس من البحث اذ البحث في فعل هذه الامور وتركها لافي انكارها وكيف وانكار كل حكم من احكام الاسلام موجب للكفر فلامعنى للتخصيص بهذه الاربعة قلت استدرالك الكرماني لوجه له فافهم \* السادس ما قيل لم لم يذكر الايمان بالانبياء والملائكة وغير ذلك مما تضمنه سؤال جبريل عليه السلام احيب بان المراد بالشهادة تصديق الرسول ﷺ فيما جاء به فيستلزم جميع ما ذكر من المعتقدات \* السابع ما قيل لم لم يذكر فيه الجهاد احيب بانه لم يكن فرض وقيل لانه من فروض الكفريات وتلك فرائض الاعيان قال الداودي لما فتحت مكة سقط فرض الجهاد على من بعد من الكفار وهو فرض على من يليهم وكان اولافرضاً على الاعيان وقيل هو مذهب ابن عمر رضى الله عنهما والثوى وابن شبرمة الا ان ينزل العدو فيأمر الامام بالجهاد وجاء في البخارى في هذا الحديث في التفسير « ان رجلا قال لابن عمر ما حملك على ان تخرج عاما وتعتز عاما وترك الجهاد » وفي بعضها في اوله « ان رجلا قال لابن عمر الاتعز وقال سمعت رسول الله ﷺ قال بنى الاسلام على خمس » الحديث فهذا يدل على ان ابن عمر كان لا يرى فرضيته امامطلقا كاقبل عنه اوفي ذلك الوقت وجاء هنا « بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله » وجاء في بعض طرقه على ان يوحد الله » وفي اخرى « على ان يعبد الله ويكفر بما دونه » بدل الشهادة قال بعضهم جاءت الاولى على نقل اللفظ وما عداها على المعنى \* وقد اختلف في هذه المسألة وهو جواز نقل الحديث بالمعنى من العالم بمواقع الالفاظ وتركيبها وامان لا يعرف ذلك فلا خلاف في تحريمه عليه وجاء ههنا « والحج وصوم رمضان » بتقديم الحج وفي طريقين لمسلم وفي بعض الطرق بتقديم رمضان وفي بعضها « فقال رجل الحج وصيام رمضان وقال ابن عمر لا صيام رمضان والحج هكذا سمعته من رسول الله ﷺ » \* واختلف الناس في الجمع بين الروايات فقال المازرى تحمل مشاحة ابن عمر على انه كان لا يرى رواية الحديث بالمعنى وان اداه بلفظ يحتمل او كان يرى الواو توجب الترتيب فتجب المحافظة على اللفظ لانه قد تعلق به احكام وقيل ان ابن عمر رواه على الامرين ولكنه لما رد عليه الرجل قال لا ترد على ما لا علم لك به كما رواه في احدهما وقيل يحتمل انه كان ناسيا للاخرى عند الانكار ومنهم من قال الصواب تقديم الصوم والرواية الاخرى وهم لانكار ابن عمر وزجره عند ذكرها واستضعف هذا بأنه يجر الى توهين الرواية الصحيحة وطرواح احتمال الفساد عند فتحه لانا لو فتحنا هذا الباب لارتفع الوثوق بكثير من الروايات الا القليل ولان الروايتين في الصحيح ولاتنافي بينهما كما تقدم من جواز رواية الامرين قال القاضى وقد يكون رد ابن عمر الرجل الى تقديم رمضان لان وجوب صوم رمضان نزل في السنة الثانية من الهجرة وفريضة الحج في سنة ست وقيل تسع بالثناة فجاء لفظ ابن عمر على نسقها في التاريخ والله اعلم . وقال ابن صلاح محافظة ابن عمر على ما سمعه حجة لمن قال بترتيب الواو قلت للجمهور ان يجيوا عن ذلك بأن تقديم الصوم لتقدم زمنه كما ذكرناه وفي قوله واستضعف هذا الى آخره نظرو قد وقع في رواية ابى عوانة في مستخرجه على مسلم عكس ما وقع في الصحيح وهو ان ابن عمر قال للرجل اجعل صيام رمضان آخرهن كما سمعت وأجاب عنه ابن صلاح بقوله لا تقاوم هذه رواية مسلم . وقال النووي بان القضية لرجلين . فان قلت ماتقول في الرواية التي اقتضرت على احدى الشهادتين . قلت اما كنفاه بذكر احدها عن الاخرى لدالاتها عليها واما لتقصير من الراوى فزاد عليه غيره فقبلت زيادته فافهم والرجل المراد عليه تقديمه الحج اسمه يزيد بن بشر السكسكى ذكره الخطيب في الاسماء المهمة له به

باب أمور الايمان وقول الله تعالى ليس البر ان تؤلوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن

البرِّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى  
وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْفُونَ بِهِ هُدًى  
إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ  
قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الْآيَةَ ﴿﴾

اي هذا باب في بيان امور الايمان فيكون ارتفاع باب على انه خبر مبتدأ محذوف والمراد بالامور هي الايمان لان  
الاعمال عنده هي الايمان فعلى هذا الاضافة فيه بيانية ويجوز ان يكون التقدير باب الامور التي للايمان في تحقيق حقيقته  
وتكميل ذاته فعلى هذا الاضافة بمعنى اللام وفي رواية الكشميهنى .باب امر الايمان .بالافراد على ارادة الجنس وقال ابن  
بطال التصديق اول منازل الايمان والاستكمال انما هو بهذه الامور و اراد البخارى الاستكمال ولهذا باب ابوابه عليه  
فقال باب امور الايمان وباب الجهاد من الايمان وباب الصلاة من الايمان وباب الزكاة من الايمان و اراد بهذه الابواب كلها الرد  
على المرجئة القائلين بان الايمان قول بلا عمل وتبيين غلطهم ومخالفتهم الكتاب والسنة وقال المازرى اختلف الناس فيمن  
عصى الله من اهل الكهاتين فقالت المرجئة لانضر المعصية مع الايمان وقالت الخوارج تضمره بها ويكفر بها وقالت المعتزلة يخلد  
بها فاعل الكبيرة ولا يوصف بانه مؤمن ولا كافر لكن يوصف بانه فاسق وقالت الاشعرية بل هو مؤمن وان عذب ولا بد من  
دخوله الجنة قوله «وقول الله عز وجل» بالجر عطف على الامور . فان قلت ما المناسبة بين هذه الآية والتبويب قلت لان  
الآية حصرت المتقين على اصحاب هذه الصفات والاعمال فعلم منها ان الايمان الذي به الفلاح والنجاة الايمان الذي  
فيه هذه الاعمال المذكورة وكذلك الآية الاخرى وهي قوله (قد افلح المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون  
والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكاة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم  
فانهم غير ملومين فمن ابتمى وراء ذلك فاولئك هم العادون) وذكر الاخرى في كتاب الشريعة من حديث المسعودى عن  
القاسم عن ابى ذر رضى الله عنه «أن رجلا سأله عن الايمان فقرا عليه (ليس البر) الآية فقال الرجل ليس عن البر  
سألتك فقال ابوذر جاء رجل الى النبي ﷺ فسأله كما سألتى فقرا عليه كما قرأت عليك فأبى ان يرضى كما ابى ان  
ترضى فقال ادن منى فدنا منه فقال المؤمن الذى يعمل حسنة فتسره ويرجو ثوابها وان عمل سيئة تسوؤه ويحاف  
عاقبتها قوله تعالى (ليس البر) اي ليس البر كله ان تصلوا ولا تعملوا غير ذلك (ولكن البر) بر (من آمن بالله) الآية كذا  
قدره سيويه : وقال الزجاج ولكن ذا البر الخذف المضاف كقوله (هم درجات عند الله) اي ذوو درجات وما قدره سيويه  
اولى لان المنفى هو البر فيكون هو المستدرك من جنسه وقال الزمخشري رحمه الله البر اسم للخير ولكل فعل مرضى  
وفي الفريسيين البر الاتساع في الاحسان والزيادة منه وقال السدى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا) يعنى الجنة .والبر ايضا الصلة  
وهو اسم جامع للخير كله وفي الجامع والجمهرة البر ضد العقوق وفي منتهى ابان السيد الاكرام كذا نقله عنه في الواعى وذكر  
ابن عديس عنه البر بالكسر الخير وقال الزمخشري الخطاب لاهل الكتاب لان اليهود تصلى قبل المغرب الى بيت المقدس  
والنصارى قبل المشرق وذلك انهم اكثروا الخوض في امر القبلة حين تحول رسول الله ﷺ الى الكعبة وزعم كل  
واحد من الفريقين ان البر التوجه الى قبلته فرد عليهم وقرئ (ليس البر) بالنصب على انه خبر مقدم وقرأ عبد الله (بان  
تولوا) على ادخال الباء على الخبر للتأكيد وعن المبرد لو كنت ممن يقرأ القرآن لقرأت (ولكن البر) بفتح الباء وقرئ  
ولكن البار وقرأ ابن عامر ونافع ولكن البر بالتخفيف (والكتاب) جنس كتاب الله تعالى او القرآن (على حبه) مع  
حب المسال والشعبه وقيل على حب الله وقيل على حب الايتام وقدم ذوى القربى لانهم احق والمراد الفقراء منهم لعدم  
الاتباس (والمسكين) الدائم السكنون الى الناس لانه لا شيء له كالسكران (وابن السبيل) المسافر المنقطع وجعل  
ابنا للسبيل للازمنة له كما يقال للص القاطع ابن الطريق وقيل هو الضيف لان السبيل ترعى به (والسائلين) المستطعين  
(وفي الرقاب) وفي معاونة المكاتب حتى يفكوا رقابهم وقيل في ابتغاء الرقاب واعناقها وقيل في فك الاسارى والموفون

عطف على من آمن واخرج الصابرين منصوبا على الاختصاص والمدح اظهارا لفضل الصبر في الشدائد ومواطن القتال على سائر الاعمال وقرى والصابرون وقرى والموفين والصابرين (والأساء) الفقر والشدّة والضراء والمرض والزمانة قوله (قد افلح المؤمنون) الآية هذه آية اخرى ذكر الآيتين لاشتمالهما على امور الايمان والباب مبوب عليها وانما لم يقل وقول الله عز وجل (قد افلح المؤمنون) كما قال في اول الآية الاولى وقول الله عز وجل (ليس البر) الخ لعدم الالتباس في ذلك واكتفى ايضا بذكره في الاولى وقال بعضهم ذكره بلا اداة عطف والحذف جائز والتقدير وقول الله عز وجل (قد افلح المؤمنون) قلت الحذف غير جائز ولئن سلمنا فذاك في باب الشعر وقال هذا القائل ايضا ويحتمل ان يكون تفسير القول المتقون هم الموصوفون بقوله (قد افلح المؤمنون) الى آخرها قلت لا يصح هذا ايضا لان الله تعالى ذكر في هذه الآية من وصفوا بالاصناف المذكورة فيها ثم اشار اليهم بقوله (واولئك هم المتقون) بين ان هؤلاء الموصوفين هم المتقون فاي شيء يحتاج بعد ذلك الى تفسير المتقين في هذه الآية حتى يفسرهم بقوله (قد افلح) الخ وربما كان يمكن صحة هذه الدعوى لو كانت الآيتان متواليتين فينبغي آيات عديدة بل سور كثيرة فكيف يكون هذا من باب التفسير وهذا كلام مستبعد جدا قوله (الآية) يجوز فيها النصب على معنى اقرأ الآية والرفع على معنى الآية بتامها على انه مبتدأ محذوف الخبر قوله (افلح) اي دخل في الفلاح وهو فعل لازم والفلاح الظفر بالمراد وقيل البقاء في الخير وقال الزمخشري يقال افلحه اجاره الى الفلاح وعليه قراءة طلحة بن مصرف افلح للبناء للمفعول وعنه افلحو على اكلوني البراغيث او على الابهام والتفسير (والخشوع في الصلاة) خشية القلب (واللغو) ما لا يعينك من قول او فعل كاللعب والهزل وما توجب الروة الغاهه والطراحة قوله (فاعلون) اي مؤدون وقال الزمخشري فان قلت هلا قيل من ملكت قلت لانه اريد من جنس العقلاء ما يجري مجرى غير العقلاء وهم الاناث \*

١ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ \*

قال الشيخ قطب الدين هذا متعلق بالباب الذي قبله وهو ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص وجه الدليل ان الشرع اطلق الايمان على اشياء كثيرة من الاعمال كما جاء في الآيات والخبرين الذين ذكرهما في هذا الباب بخلاف قول المرتجة في قولهم ان الايمان قول بلا عمل قلت لا يحتاج الى هذا الكلام وانما هذا الباب والابواب التي بعده كلها متعلقة بالباب الاول مينة ان الايمان قول وعمل يزيد وينقص على ما لا يخفى \*

(بيان رجاله) وهم ستة: الاول ابو جعفر عبدالله بن محمد بن عبدالله بن جعفر بن الياس بن اخنس بن خنيس الجعفي البخارى المسندي بضم الميم وفتح النون وهو ابن عم عبدالله بن سعيد بن جعفر بن ايمان واليمان هذا هو مولى أحد اجداد البخارى وولاه اسلام سمع وكيفا وخلقا وعنه الذهلي وغيره من الحفاظ مات سنة تسع وعشرين ومائتين انفراد البخارى به عن اصحاب الكتب الستة وروى الترمذي عن البخارى عنه الثاني ابو عامر عبد الملك بن عمرو بن قيس العقدي البصري سمع مالكا وغيره وعنه احمد واتفق الحفاظ على جلالة وثقته مات سنة خمس وقيل اربع ومائتين الثالث ابو محمد او ابو سليمان بن بلال القرشي التيمي المدني مولى آل الصديق سمع عبدالله بن دينار وجما من التابعين وعنه الاعلام كابن المبارك وغيره وقال محمد بن سعد كان بريا جليلا حسن الهيئة عاقلا وكان يقى بالبد وولى خراج المدينة ومات بها سنة اثنتين وسبعين ومائة وقال البخارى عن هرون بن محمد سنة سبع وسبعين ومائة وليس في الكتب الستة من اسمه سليمان بن هلال سوى هذا \* الرابع ابو عبد الرحمن عبدالله بن دينار اخو عمرو بن دينار القرشي العدوي المدني مولى ابن عمر سمع مولاة وغيره وعنه ابنه عبد الرحمن وغيره وهو ثقة باتفاق مات سنة سبع وعشرين ومائة وفي الرواة ايضا عمرو بن دينار الحمصي ليس بالقوي وليس في الكتب الستة عمرو بن دينار غيرها \* الخامس ابو صالح

ذكو ان السنان الزيات المدني كان يجلب السمن والزيت الى الكوفة مولى جويرة بنت الاحمسن العطفاني وفي شرح قطب الدين انه مولى جويرة بنت الحارث امرأة من قيس سمع جمعا من الصحابة وخاقامن التابعين وعنه جمع من التابعين منهم عطاء وسمع الاعمش منه الف حديث وروى عنه أيضاً بنوه عبدالله وسهل وصالح واتفقوا على توثيقه مات بالمدينة سنة احدى ومائة وأبو صالح في الرواة جماعة قدمضى ذكرهم في الحديث الرابع من باب بدء الوحي \* السادس ابو هريرة اختلف في اسمه واسم أبيه على نحو ثلاثين قولاً واقربها عبدالله أو عبدالرحمن بن سحز الدوسي وهو أول من كنى بهذه الكنية لهريرة كان يلعب بها كناه النبي ﷺ بذلك وقيل والده وكان عرفها من الصفة اسلم غاب خير بالاتفاق وشهداه مع رسول الله ﷺ وقال ابن عبد البر لم يختلف في اسم احد في الجاهلية ولا في الاسلام كالاختلاف فيه وروى انه قال كان يسمى في الجاهلية عبد شمس وسمى في الاسلام عبدالرحمن واسم امه ميمونة وقيل امية وقد اسلمت بدعاء رسول الله ﷺ وقال ابو هريرة نشأت يتيماً وهاجرت مسكناً وكنت أجيراً للبصرة بنت غزوان خدامها فزوجنيها الله تعالى فالحمد لله الذي جعل الدين قواماً وجعل اباه هريرة اماماً قال وكنت ارعى غنماً وكان لي هرة صغيرة العبها فكنتوني بها وقيل رآه النبي ﷺ وفي كنه هرة فقال يا ابا هريرة وهو اكثر الصحابة رواية باجماع روى له خمسة آلاف حديث وثلاثمائة واربعه وسبعون حديثاً اتفقا على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد البخارى بثلاثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين روى عنه اكثر من ثمانمائة رجل من صاحب وتابع منهم ابن عباس وجابر وانس وهو ازدي دوسي يمانى ثم مدنى كان ينزل بذي الحليفة بقرب المدينة له بها دار تصدق بها على مواليه ومن الرواة عنه ابنه المحر ربحاه مهملته ثم راه مكررة مات بالمدينة سنة تسع وخمسين وقيل ثمان وقيل سبع ودفن بالبيع وهو ابن ثمان وسبعين سنة والذي يقوله الناس ان قبره بقرب عسقلان لا اصل له فاجتنبه نعم هناك قبر خيسمة بن جندرة الصحابي وابو هريرة من الافراد ليس في الصحابة من اكنى بهذه الكنية سواء وفي الرواة آخر اكنى بهذه الكنية يروى عن مكحول وعنه ابو المليلح الرقي لا يعرفوا آخر اسمه محمد ابن فراش الضبعي روى له الترمذى وابن ماجه مات سنة خمس واربعين ومائتين وفي الشافعية آخر اكنى بهذه الكنية واسمه ثابت بن شبل قال عبد الغفار في حقه شيخ فاضل مناظر \*

(بيان الانساب) الجمعي في مذحج ينسب الى جعفي بن سعد العشرة بن مالك ومالك هو جاع مذحج والعقدى نسبة الى العقد بالعين المهملة والقاف المفتوحين وهم قوم من قيس وهم بطن من الازد كذا في التهذيب وتبعه النووي في شرحه وفي شرح قطب الدين ان العقد بطن من نخيلة وقيل من قيس بالولاء قال ابو الشيخ الحافظ انما سموا عقدا لانهم كانوا لثاماً وقال الحاكم المقدمولى الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة وقال صاحب العين العقد قبيلة من اليمن من بنى عبد شمس بن سعد وقال الرشاطى العقدى في قيس بن ثعلبة وحكى ابو على الفسائى عن ابي عمر قال العقديون بطن من قيس والمسندى بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح النون هو عبدالله بن محمد شيخ البخارى سمى بذلك لانه كان يطلب المسندات ويرغب عن المرسل والمنقطات وقال صاحب الارشاد كان يتحرى المسانيد من الاخبار وقال الحاكم ابو عبدالله عرف بذلك لانه اول من جمع مسند الصحابة على التراجم بما وراء النهر والتيسمى في قبائل ففي قريش تيم بن مرة وفي الرباب تيم بن عبدمناة بن أد بن طابخة وفي النمر بن قاسط تيم الله بن النمر بن قاسط وفي شيبان ابن ذهل تيم بن شيبان وفي ربيعة بن نذار تيم الله بن ثعلبة وفي قضاة تيم الله بن ربيعة وفي ضبة تيم بن ذهل والعدوى نسبة الى عدى بن كعب وهو في قريش وفي الرباب عدى بن عبدمناة وفي خزاعة عدى بن عمرو وفي الانصار عدى بطن بن النجار وفي طى عدى بن اخرم وفي قضاة عدى بن خباب والدوسى فى الازد ينسب الى دوس بن عدنان بن عبدالله \*

(بيان لطائف اسناده) منها الاسناد كلهم مديون الالعقدى فانه بصرى والامسندى . ومنها ان كلهم على شرط الستة الالمسندى كما بيناه . ومنها ان فيه رواية تابعى عن تابعى وهو عبدالله بن دينار عن ابي صالح \*  
(بيان من اخرجه غيره) اخرجه مسلم عن عبيدالله بن سعيد وعبد بن حميد عن العقدى به ورواه ايضا عن زهير

عن جرير عن سهيل بن عبد الله عن ابن دينار عنه ورواه بقية الجماعة ايضاً فأبو داود في السنة عن موسى بن اسماعيل عن حماد عن سهيل به والترمذي في الايمان عن ابي كريب عن وكيع عن سفيان عن سهيل به وقال حسن صحيح والنسائي في الايمان ايضاً عن محمد بن عبد الله المحرمي عن ابي عامر العقدي به وعن احمد بن سليمان عن ابي داود الحفري وابي نعيم كلاهما عن سفيان به وعن يحيى بن حبيب بن عربي عن خالد بن الحارث عن ابن عجلان عنه ببعضه «الحياة من الايمان» وابن ماجه في السنة عن علي بن محمد الطنافسي عن وكيع به وعن عمرو بن رافع عن جرير به وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي جمال الاحمر عن ابن عجلان نحوه

(بيان اختلاف الروايات) كذا وقع هنا من طريق ابي زيد المروزي «الايمان بضع وستون شعبة» وفي مسلم وغيره من حديث سهيل عن عبد الله بن دينار «بضع وسبعون اوبضع وستون» ورواه ايضاً من حديث العقدي عن سليمان «بضع وسبعون شعبة» وكذا وقع في البخاري من طريق ابي ذر الهروي وفي رواية ابي داود والترمذي وغيرهما من رواية سهيل «بضع وسبعون» بلا شك ورجحها القاضي عياض وقال انها الصواب وكذا رجحها الحلبي وجماعات منهم النووي لانها زيادة من ثقة فقبلت وقدمت وليس في رواية الاقل ما يمنعها وقال ابن الصلاح الاشبه ترجيح الأقل لانه المتيقن والشك من سهيل كما قال البيهقي وقد روى عن سهيل عن جرير «وسبعون» من غير شك وكذا رواية سليمان ابن بلال في مسلم وفي البخاري «بضع وستون» وقال ابن الصلاح في البخاري في نسخ بلادنا «الاستون» وفي لفظ لمسلم «أفضلها قول لاله الا الله وادناها امامة الاذي عن الطريق والحياة شعبة من الايمان» وفي لفظ ابن ماجه «فارقها» ولفظ اللالكائي «ادناها امامة العظم عن الطريق» وفي كتاب ابن شاهين «خصال الايمان افضلها قول لاله الا الله» وفي لفظ الترمذي «بضع وسبعون بابا» وقال حسن صحيح ورواه محمد بن عجلان عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح «الايمان ستون بابا اوسبعون اوبضع» واحمد من المدنيين ورواية قتيبة عن بكر بن مضر عن عمارة بن عربة عن ابي صالح «الايمان اربع وستون بابا» ومن حديث المغيرة بن عبد الله بن عبيدة قال حدثني ابي عن جدي وكانت له صحبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الايمان ثلاثة وثلاثون شريعة من وافي الله بشريعة منها دخل الجنة» وفي كتاب ابن شاهين من حديث الافريقي عن عبد الله بن راشد مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «ان بين يدي الرحمن عز وجل لو حاه ثلاثمائة وتسع عشرة شريعة يقول عز وجل ولا ينجيني عبد من عبادي لا يشرك بي شيئاً فيه واحدة منهن الا ادخلته الجنة» ومن حديث عبد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد عن مولاة عثمان رضى الله عنه سمعت ابا سعيد رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ان بين يدي الرحمن عز وجل لو حاه فيه ثلاثمائة وتسع عشرة شريعة يقول عز وجل ولا ينجيني عبد منهن الا ادخلته الجنة» ومن حديث عبد الواحد بن زيد عن عبد الله بن راشد عن مولاة عثمان رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «ان لله تعالى مائة خلق من أتى بخلق منها دخل الجنة» قال لنا احمد سئل اسحق مامعنى الاخلاق قال يكون في الانسان حياه يكون فيه رحمة يكون فيه سخاه يكون فيه تسامح هذا من اخلاق الله عز وجل وفي كتاب الديباج للخليل من حديث نوح بن فضالة عن مالك بن زياد الاشجعي «الاسلام ثلاثمائة وخمسة عشر سهماً فاذا كان في

(١) جاء ممتسكا بسهم من سهامى فادخله الجنة» قال رسته حدثنا ابن مهدي عن اسراييل عن ابي اسحق عن صلة عن حذيفة «الاسلام ثمانية اسهم الاسلام سهم والصلاة سهم والزكاة سهم وصوم رمضان سهم والحج سهم والجهاد سهم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر سهم وقد خاب من لاسهم له»

(بيان اللغات) قوله «بضع» ذكر ابن البناي في الموعب عن الاصمعي البضع مثال علم ما بين اثنين الى عشرة

واتى عشرة الى عشرين فافوق ذلك يقال بضعة عشر في جمع المذكر وبضع عشرة في جمع المؤنث قال تعالى  
 (في بضع سنين) ولا يقال في احد عشر ولا اثنى عشر انما البضع من الثلاث الى العشر وقال صاحب العين البضع سبعة وقال  
 قطرب اخبرنا الثقة «عن النبي ﷺ انه قال (في بضع سنين) ما بين خمس الى سبع» وقالوا ما بين الثلاث الى الخمس وقال  
 الفراء البضع نيف ما بين الثلاث الى التسع كذلك رأيت العرب تفعل ولا يقولون بضع ومائة ولا بضع والف ولا يذكرو  
 مع عشر ومع العشرين الى التسعين وقال الزجاج معناه القطعة من العدد تجمل لما دون العشرة من الثلاث الى التسع وهو  
 الصحيح وهو قول الاصمعي وقال غيره البضع من الثلاث الى التسع وقال ابو عبيدة هو ما بين نصف العشر يريد ما بين  
 الواحد الى الاربعة وقال يعقوب عن ابي زيد بضع وبضع مثال علم وصقر وفي المحكم البضع ما بين الثلاث الى العشر  
 وبالهاء من الثلاثة الى العشرة يضاف الى ما يضاف اليه الاحاد ويبنى مع العشرة كما يبنى سائر الاحاد  
 ولم يمتنع عشرة وفي الجامع للقرظي بضع سنين قطعة من السنين وهو يجرى في العدد مجرى مادون  
 العشرة وقال قوم قوله تعالى (فلبث في السجن بضع سنين) يدل على ان البضع سبع سنين لان يوسف  
 عليه السلام اُمسألت في السجن سبع سنين وقال ابو عبيدة ليس البضع العقد ولا نصف العقد يذهب الى  
 انه من الواحد الى الاربعة وفي الصحاح لا تقول بضع وعشرون وقال المطرزي في شرحه البضع من اربعة الى تسعة هذا  
 الذي حصلناه من العلماء البصريين والكوفيين وفيه خلاف الا ان هذا هو الاختيار \* والنيف من واحد الى ثلاثة وقال  
 ابن السيد في المثلث البضع بالفتح والكسر ما بين واحد الى خمسة في قول ابي عبيدة وقال غيره ما بين واحد الى عشرة  
 وهو الصحيح وفي الغريبين للهروي البضع والبضعة واحد ومعناها القطعة من العدد زاد عياض بكسر الباء فيهما ويفتحهما  
 وفي العباب قال ابو زيد اُقت بضع سنين بالفتح وجلست في بقعة طيبة واقت برهة كلها بالفتح وهو ما بين الثلاثة الى التسع  
 وروى الاثرم عن ابي عبيدة ان البضع ما بين الثلاث الى الخمس وتقول بضع سنين وبضعة عشر رجلاً وبضع عشرة  
 امرأة فاذا جاوزت لفظ العشر ذهب البضع لا تقول بضع وعشرون وقيل هذا غلط بل يقال ذلك وقال ابو زيد يقال له  
 بضعة وعشرون رجلاً وبضع وعشرون امرأة والبضع من العدد في الاصل غير محدود وانما صار بهما لانه بمعنى القطعة  
 والقطعة غير محدودة قوله «شعبة» بضم الشين وهي القطعة والفرقة وهي واحدة الشعب وهي اغصان الشجرة قال ابن  
 سيده الشعب الفرقة والطائفة من الشيء ومنه شعب الابهاء وشعب القبائل وشعبها الاربعة وواحد شعب القبائل شعب  
 بالفتح وقيل بالكسر وهي العظام وكذا شعب الاناء صدعه بالفتح ايضا وقال الخليل الشعب الاجتماع والافتراق ايها  
 ضدان والمراد بالشعبة في الحديث الحصلة اي ان الايمان ذو خصال متعددة قوله «والحياة» بمدوداهو الاستحياء  
 واشتقاقه من الحياة يقال حي الرجل اذا انتقص حياته وانتكس قوته كما يقال نسي نساء اي العرق الذي في الفخذ  
 وحشى اذا اعتل حشاه فمضى الحي المؤف من خوف المذمة وقد حي منه حياء واستحي واستحي حذفوا الياء الاخيرة  
 كراهية التقاء الساكنين والاخيران يتعديان بحرف ويغير حرف يقولون استحي منك واستحيك ورجل حي ذوحياه  
 والانثى بالهاء : والحياه تغير وانكسار يعمرى الانسان من خوف ما يهاب به ويذم وقد يعرف ايضا بانه انحصار النفس  
 خوف ارتكاب القبائح

(بيان الاعراب) قوله «الايمن» مبتدأ وخبره قوله «بضع وستون شعبة» قال الكرماني بضع هكذا في بعض  
 الاصول وبضعه بالهاء في اكثرها وقال بعضهم وقع في بعض الروايات بضعة بهاء التانيث قلت الصواب مع الكرماني وكذا  
 قال بعض الشراح كذا وقع هنا في بعض الاصول بضع وفي اكثرها بضعة بالهاء واكثر الروايات في غير هذا الموضع  
 بضع بلاهاء وهو الجاري على اللغة المشهورة ورواية الهاء محيحة ايضا على التأويل قلت لاشك ان بضعا للمؤنث وبضعة  
 للمذكور وشعبة يؤنث فينبغي ان يقال بضع بلاهاء ولكن لما جاءت الرواية ببضعة محتاج ان تؤول الشعبة بالنوع  
 اذا فسرت الشعبة بالطائفة من الشيء وبالخلق اذا فسرت بالحصلة والخلة قوله «والحياة» مبتدأ وخبره «شعبة» وقوله  
 «من الايمان» في محل الرفع لانها صفة شعبة

(بيان المعاني والبيان) لاشك أن تعريف المسند اليه انما يقصد الى تعريفه لاتمام فائدة السامع لان فائدته من الخبر اما الحكم اولازمه كما بين في موضعه وفيه الفصل بين الجملتين بالواو لانه قصد التشريك وتعيين الواو لدلالاتها على الجمع وفيه تشبيه الايمان بشجرة ذات اغصان وشعب كما شبه في الحديث السابق الاسلام بجباذات اعمدة والطاب ومبناه على المجاز وذلك لان الايمان في اللغة التصديق وفي عرف الشرع تصديق القلب واللسان وتاممه وكالة بالطاعات فحينئذ الاخبار عن الايمان بانه بضع وستون شعبة اوبضع وسبعون ونحو ذلك يكون من باب اطلاق الاصل على الفرع وذلك لان الايمان هو الاصل والاعمال فروع منه واطلاق الايمان على الاعمال مجاز لانها تكون عن الايمان وقد اتفق اهل السنة من المحدثين والفقهاء والمتكلمين على ان المؤمن الذي يحكم بايمانه وانه من اهل القبلة ولا يخلد في النار هو الذي يعتقد بقلبه دين الاسلام اعتقادا جازما خاليا من الشكوك ونطق بالشهادتين فان اقتصر على احدهما لم يكن من اهل القبلة الا اذا عجز عن النطق فانه يكون مؤمنا الاماحكاه القاضي عياض في كتاب الشفاء في ان من اعتقد دين الاسلام بقلبه ولم ينطق بالشهادتين من غير عذر منعه من القول ان ذلك نافعه في الدار الآخرة على قول ضعيف وقد يكون فائزا لكنه غير المشهور والله اعلم \*

(بيان استنباط الفوائد) وهو على وجوه \* الاول في تعيين الستين على ما جاء ههنا وفي تعيين السبعين على ما جاء في رواية اخرى من الصحيح ورواية اصحاب السنن \* اما الحكمة في تعيين الستين وتخصيصها فهي ان العدد اما زائد وهو ما جزاؤه اكثر منه كالاثني عشر فان لها نصفا وثلاثا وربعا وسدسا ونصف سدس ومجموع هذه الاجزاء اكثر من اثني عشر فانه ستة عشر واما ناقص وهو ما جزاؤه اقل منه كالاربعة فان لها الربع والنصف فقط واما تام وهو ما جزاؤه مثله كالسنة فان اجزائها النصف والثلث والسدس وهي مساوية للسنة والفضل من بين الانواع الثلاثة للتام فلما اريد المبالغة فيه جعلت آحادها اعشارا وهي الستون \* واما الحكمة في تعيين السبعين فهي ان السبعة تشتمل على جملة اقسام العدد فانه ينقسم الى فرد وزوج وكل منهما الى اول ومركب والفرد الاول ثلاثة والمركب خمسة والزوج الاول اثنان والمركب اربعة وينقسم ايضا الى منطوق كالاربعة واصم كالسنة فلما اريد المبالغة فيه جعلت آحادها اعشارا وهي السبعون \* واما زيادة البضع على النوعين فقد علم انه يطلق على الست وعلى السبع لانهما بين اثني عشر الى عشرة وما فوقها كائنص عليه صاحب الموعب في الاول الستة اصل للستين وفي الثاني السبعة اصل للسبعين كما ذكرناه فهذا وجه تعيين احدهما من العديدين الثاني ان المراد من هذين العديدين هل هو حقيقة أم ذكر اعلى سيل المبالغة فقال بعضهم أم يريد به التكثير دون التعديد كما في قوله تعالى (ان تستغفر لهم سبعين مرة) وقال الطيبي الاظهر معنى التكثير ويكون ذكر البضع للترقي يعني ان شعب الايمان أعداد مبهمه ولانهاية لكثرتها اذ لو اريد التحديد لم يسمهم وقال بعضهم العرب تستعمل السبعين كثيرا في باب المبالغة وزيادة السبع عليها التي عبر عنها بالبضع لاجل ان السبعة كل الاعداد لان الستة اول عدد تام وهي مع الواحد سبعة فكانت كاملة اذ ليس بعد التمام سوى الكمال وسمى الاسد سباع الكمال قوته والسبعون غاية الغاية اذ الاعداد غايتها العشرات فان قلت قد قلت ان البضع لما بين اثني عشر الى عشرة وما فوقها فمن أين تقول ان المراد من البضع السبع حتى نفي القائل المذكور كلامه على هذا قلت قد نص صاحب العين على ان البضع سبعة كما ذكرنا وقال بعضهم هذا القدر المذكور هو شعب الايمان والمراد منه تعداد الحاصل حقيقة فان قلت اذا كان المراد بيان تعداد الحاصل فما الاختلاف المذكور . قلت يجوز ان يكون شعب الايمان بضعاً وستين وقت تنصيصه على هذا المقدار فذكره لبيان الواقع ثم بعد ذلك نص على بضع وسبعين بحسب تعدد العشرة على ذلك المقدار فافهم فانه موضع فيه دقة \* الثالث في بيان العدد المذكور قال الامام ابو حاتم بن حبان بكسر الحاء وتشديد الموحدة البسقي في كتاب وصف الايمان وشبهه تنبعت معنى هذا الحديث مدة وعددت الطاعات فاذا هي تزيد على هذا العدد شيئاً كثيراً فرجعت الى السنن فعددت كل طاعة عددها رسول الله صلى الله عليه وسلم من الايمان فاذا هي تنقص على البضع والسبعين فرجعت الى كتاب الله تعالى فعددت كل طاعة عددها اللهم الايمان فاذا هي تنقص عن البضع والسبعين فوضعت الى الكتاب السنن واسقطت العاد فاذا كل شيء عدده الله ورسوله عليه السلام من الايمان بضع وسبعون لا يزيد عليها ولا ينقص

فعلمت ان مراد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان هذا العدد في الكتاب والسنة انتهى . وقد تكلفت جماعة في بيان هذا العدد بطريق الاجتهاد وفي الحكم يكون المراد ذلك نظر وصعوبة . قال القاضي عياض ولا يقدح عدم معرفة ذلك على التفصيل في الايمان اذ اصول الايمان وفروعه معلومة محققة والايمان بان هذا العدد واجب على الجملة وتفصيل تلك الاصول وتعيينها على هذا العدد يحتاج الى توقيف . وقال الخطابي هذه منحصرة في علم الله وعلم رسوله موجودة في الشريعة غير ان الشرع لم يوقفنا عليها وذلك لا يضرنا في علمنا بتفاصيل ما كلفنا به فما امرنا بالعلم به عمئنا ومانها ناعنه انتهينا وان لم نخط بمحصر اعداده وقال ايضا الايمان اسم يتشعب الى امور ذوات عدد جماعها الطاعة ولهذا صار من صار من العلماء الى ان الناس مفاضلون في درج الايمان وان كانوا متساوين في اسمه وكان بدء الايمان كلمة الشهادة واقام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بقية عمره يدعو الناس اليها وسمى من اجابه الى ذلك مؤمنا الى ان نزلت الفرائض وبهذا الاسم خوطبوا عند ايجابها عليهم فقال تعالى ( يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة ) وهذا الحكم مستمر في كل اسم يقع على امر ذي شعب كالصلاة فان رجلا لומר على مسجد وفيه قوم منهم من يستفتح الصلاة ومنهم من هور اكم او ساجد فقال رأيهم يصلون كان صادق مع اختلاف احوالهم في الصلاة وتفاضل افعالهم فيها . فان قيل اذا كان الايمان بضعا وسبعين شعبة فهل يمكنكم ان تسموها بأسمائها وان عجزتم عن تفصيلها فهل يصح ايمانكم بما هو مجهول قلنا ايماننا بما كلفنا صحيح والعلم به حاصل وذلك من وجهين . الاول انه قد نص على أعلى الايمان وادناه باسم اعلى الطاعات وادناها فدخل فيه جميع ما يقع بينهما من جنس الطاعات كلها وجنس الطاعات معلوم : والثاني انه لم يوجب علينا معرفة هذه الاشياء بخواص اسمائها حتى يلزمنا تسميتها في عقد الايمان وكلفنا التصديق بجملة تلك الكلفنا الايمان بملائكته وان كنا لا نعلم اسماء اكثرهم ولا اعيانهم وقال النووي وقدين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اعلى . والشعب وادناها كما ثبت في الصحيح من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «اعلاها لاله الا الله وادناها اعاطة الاذى عن الطريق » فيين ان اعلاها التوحيد المتعين على كل مكلف والذي لا يصح شئ غيره من الشعب الابد صحت وان ادناها دفع ما يتوقع به ضرر المسلمين وبقى بينهما تمام العدد فيجب علينا الايمان به وان لم نعرف اعيان جميع افراده كما نؤمن بالملائكة وان لم نعرف اعيانهم واسماهم انتهى وقد صنف في تعيين هذه الشعب جماعة منهم الامام ابو عبد الله الحلي صنف فيها كتابا سماه (فوائد المنهاج) والحافظ ابوبكر البيهقي وسماه (شعب الايمان) والشيخ عبد الجليل ايضا سماه (شعب الايمان) واسحق ابن القرطبي وسماه (كتاب التصايح) والامام ابو حاتم وسماه (وصف الايمان وشعبه) ولم ار احدا منهم شفى العليل ولا روى الغليل . فنقول ملخصا بعون الله تعالى وتوفيقه ان اصل الايمان هو التصديق بالقلب والاقرار باللسان ولكن الايمان الكامل التام هو التصديق والاقرار والعمل فهذه ثلاثة اقسام \* فالاول يرجع الى الاعتقادات وهي تشعب الى ثلاثين شعبة \* الاولى الايمان بالله تعالى ويدخل فيه الايمان بذاته وصفاته وتوحيده بان ليس كمثل شئ \* الثانية اعتقاد حدوث ما سوى الله تعالى \* الثالثة الايمان بملائكته \* الرابعة الايمان بكتبه \* الخامسة الايمان برسله \* السادسة الايمان بالقدر خيره وشره \* السابعة الايمان باليوم الآخر ويدخل فيه السؤال بالقبر وعذابه والبعث والنشور والحساب والميزان والصراف \* الثامنة الوثوق على وعد الجنة والخلود فيها \* التاسعة اليقين بوعد النار وعذابها وانها لا تنفى \* العاشرة محبة الله تعالى \* الحادية عشر الحب في الله والبغض في الله ويدخل فيه حب الصحابة المهاجرين والانصار وحب آل الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم \* الثانية عشر محبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ويدخل فيه الصلاة عليه واتباع سنته \* الثالثة عشر الاخلاص ويدخل فيه ترك الرياء والنفاق \* الرابعة عشر التوبة والندم \* الخامسة عشر الخوف \* السادسة عشر الرجاء \* السابعة عشر ترك اليأس والقنوط \* الثامنة عشر الشكر \* التاسعة عشر الوفاء \* العشرون الصبر \* الحادية والعشرون التواضع ويدخل فيه توقير الاكابر \* الثانية والعشرون الرحمة والشفقة ويدخل فيه الشفقة على الاصغار \* الثالث والعشرون الرضاء بالقضاء \* الرابعة والعشرون التوكل \* الخامسة والعشرون ترك العجب والزهو ويدخل فيه ترك مدح نفسه وتزكيتها \* السادسة والعشرون ترك الحسد السابعة والعشرون ترك الحقد



والضغن في الثامنة والعشرون ترك الغضب في التاسعة والعشرون ترك الغش ويدخل فيه الظن السوء والمكر في الثلاثون ترك حب الدنيا ويدخل فيه ترك حب المال وحب الجاه فاذا وجدت شيئا من اعمال القلب من الفضائل والردائل خارجا عما ذكر بحسب الظاهر فانه في الحقيقة داخل في فصل من الفصول يظهر ذلك عند التأمل والقسم الثاني يرجع الى اعمال اللسان وهي تنسب الى سبع شعب في الاولى التلطف بالتوحيد في الثانية تلاوة القرآن في الثالثة تعلم العلم في الرابعة تعليم العلم في الخامسة الدعاء في السادسة الذكر ويدخل فيه الاستغفار في السابعة اجتناب اللغو في القسم الثالث يرجع الى اعمال البدن وهي تنسب الى اربعين شعبة وهي على ثلاثة انواع في الاول ما يختص بالاعيان وهي ستة عشر شعبة في الاولى التطهر ويدخل فيه طهارة البدن والثوب والمكان ويدخل في طهارة البدن الوضوء من الحدث والاعتسال من الجنابة والحيض والنفاس في الثانية اقامة الصلاة ويدخل فيها الفرض والنفل والقضاء في الثالثة اداء الزكاة ويدخل فيها الصدقة ويدخل فيها اداء الزكاة ويدخل فيها صدقة الفطر ويدخل في هذا الباب الجود واطعام الطعام وكرام الضيف في الرابعة الصوم فرضا ونفلا في الخامسة الحج ويدخل فيه العمرة في السادسة الاعتكاف ويدخل فيه التماس ليلة القدر في السابعة الفرار بالدين ويدخل فيه الهجرة من دار الشرك في الثامنة الوفاء بالنذر في التاسعة التحري في الايمان في العاشرة اداء الكفارة في الحادية عشرة ستر العورة في الصلاة وخارجها في الثانية عشرة ذبح الضحايا والقيام بها اذا كانت مندورة في الثالثة عشرة القيام بأداء الجنائز في الرابعة عشر اداء الدين في الخامسة عشر الصدق في المعاملات والاحتراز عن الرياء في السادسة عشر اداء الشهادة بالحق وترك كتمانها في النوع الثاني ما يختص بالاتباع وهو ست شعب في الاولى التعفف بالنكاح في الثانية القيام بمقوق العيال ويدخل فيه الرفق بالخدم في الثالثة البر بالدين ويدخل فيه الاجتناب عن العقوق في الرابعة تربية الاولاد في الخامسة صلة الرحم في السادسة طاعة الموالي في النوع الثالث ما يتعلق بالعامية وهو ثمان عشرة شعبة في الاولى القيام بالامارة مع العدل في الثانية متابعة الجماعة في الثالثة طاعة اولي الامر في الرابعة اصلاح بين الناس ويدخل فيه قتال الخوارج والبغاة في الخامسة المعاونة على البر في السادسة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في السابعة اقامة الحدود في الثامنة الجهاد ويدخل فيه المربطة التاسعة اداء الامانة ويدخل فيه اداء الخمس العاشرة القرض مع الوفاء به الحادية عشرة اكرام الجار الثانية عشرة حسن المعاملة ويدخل فيه جمع المال من حله الثالثة عشر انفاق المال في حقه ويدخل فيه ترك التبذير والاسراف الرابعة عشر رد السلام الخامسة عشر تسميت العاطس السادسة عشر كف الضرر عن الناس السابعة عشر اجتناب اللهو الثامنة عشر امانة الاذى عن الطريق فهذه سبع وسبعون شعبة في

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل لم جعل الحياه من الايمان واجب بأنه باعث على افعال الخير ومانع عن المعاصي ولكنه ربما يكون تخلفا واكتسابا كسائر اعمال البر وربما يكون غريزة لكن استعماله على قانون الشرع يحتاج الى اكتساب ونية فهو من الايمان لهذا . الثاني ما قيل انه قد ورد «الحياه لا ياتي الا بخير» وورد «الحياه خير كله» فصاحب الحياه قد يستحي أن يواجه بالحق فيترك امره بالمعروف ونهيه عن المنكر فكيف يكون هذا من الايمان واجيب بأنه ليس بجيا حقيقة بل هو محمض ومهانة وانما تسميته حياه من اطلاق بعض اهل العرف اطلقوه مجازا لمشابهة الحياه الحقيقي وحقيقته خلق يبعث على اجتناب القبيح ويمنع من التصرف في حق ذي الحق ونحوه واولي الحياه الحياه من الله تعالى وهو ان لا يراك الله حيث هناك وذلك انما يكون عن معرفة ومراقبه وهو المراد بقوله **وَالَّذِينَ** «ان تصد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك» وقد خرج الترمذي عنه عليه السلام انه قال «استحيوا من الله حق الحياه قالوا اننا نستحي والحمد لله قال ليس ذلك ولكن الاستحياء من الله تعالى حق الحياه ان تحفظ الرأس وما يحوي والبطن وما عوى وتذكر الموت والبل فن فعل ذلك فقد استحي من الله حق الحياه وقال الجنيد روية الاله اي التعمير يتولد بينهما حاله تسمى الحياه الثالث ما قيل لم افراد الحياه بالذكر من بين سائر الشعب واجيب بأنه كالداعي الى سائر الشعب فان الحى يخاف فضيحة

الدنيا وفضاعة الآخرة فينزح عن المعاصي ويمتثل الطاعات كلها وقال الطيبي معنى افراد الحياه بالذكر بعد دخوله في الشعب كأنه يقول هذه شعبة واحدة من شعبه فهل تحصى شعبه كلها هيئات ان البحر لا يعرف به

### ﴿باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده﴾

أى هذا باب فالمبتدأ محذوف ويجوز ترك التثنية بالإضافة الى ما بعده من الجملة ويجوز الوقف على السكون وليس في رواية الاصيلي باب . والمناسبة بين البابين ظاهرة لانه ذكر في الباب السابق ان الايمان له شعب وهذا الباب فيه بيان شعبتين من هذه الشعب وهما سلامة المسلمين من لسان المسلم ويده والمهاجر من هجر المنهيات به

١ ﴿حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ وَإِسْعَاقَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا هَيَّأَ اللَّهُ لَهُ عَنهُ﴾

اوصل بهذا ما علقه اولاً وانما علقه لاجل التويب . فان قلت لم يوجب على الجملة الاخيرة من الحديث . قلت لان في صدر الحديث لفظة المسلم والكتاب الذي يحوى هذه الابواب كلها من امور الايمان والاسلام . فان قلت هجر المنهيات ايضا من امور الاسلام قلت بلى ولكنه في تويبه بصدر الحديث اعتناه بذكر لفظه مادة من الاسلام به ((بيان رجاله)) وهم ستة الاول ابو الحسن آدم بن ابي اياس بكسر الهمزة وتخفيف الياء آخر الحروف في آخره سين مهملة واسم ابي اياس عبد الرحمن وقيل ناهية بالنون وبين الهائين ياء آخر الحروف خفيفة اصله من خراسان نشأ ببغداد وكتب عن شيوخه ثم رحل الى الكوفة والبصرة والحجاز ومصر والشام واستوطن عسقلان وتوفي به سنة عشرين ومائتين قال ابو حاتم هو ثقة مأمون متعبد من خيار عباد الله تعالى وكان وراقا وكان عمره حين مات ثمانياً وثمانين سنة وقيل نيفا وتسعين سنة وليس في كتب الحديث آدم بن ابي اياس غير هذا وفي مسلم والترمذي والنسائي آدم بن سليمان الكوفي وفي البخارى والنسائي آدم بن علي المعجل الكوفي ايضا فحسب وفي الرواة آدم بن عينة اخو سفيان لا يحتج به وادم بن قايذ عن عمرو بن شعيب مجهول . الثاني شعبة غير منصرف ابن الحجاج بن الورد ابوسطام الازدي مولا م الواسطي ثم انتقل الى البصرة واجمعوا على امامته وجماله قدره قال سفيان الثوري شعبة امير المؤمنين في الحديث وقال احمد كان امة وحده في هذا الشأن مات بالبصرة اول سنة ستين ومائة وكان الثغ وليس في الكتب الستة شعبة بن الحجاج غيره وفي النسائي شعبة بن دينار الكوفي صدوق وفي ابي داود شعبة بن دينار عن مولا ابن عباس ليس بالقوى وفي الضعفاء شعبة بن عمرو بن عمرو عن انس قال البخارى احادته منا كير وفي الصحابة شعبة بن التوام وهو من الافراد والظاهر انه تابعي . الثالث عبد الله بن ابي السفر بفتح الفاء وحكى اسكانها واسم ابي السفر سعيد بن يحمى بضم الياء وفتح الميم كذا ضبطه النووي وقال الفسائي بضم الياء وكسر الميم ويقال احمد الثوري الهمداني الكوفي مات في خلافة مروان بن محمد روى له الجماعة . واعلم ان السفر كله باسكان الفاء في الاسم وتحريكها في الكنية ومنهم من سكن الفاء في عبدالله المذكور كما مضى في الرابع اسماعيل بن ابي خالد مزمز وقيل سعد وقيل كثير الجلي الاحمسي مولا م الكوفي سمع خلقا من الصحابة منهم انس بن مالك وجماعة من التابعين وعنه الثوري وغيره من الاعلام وكان عالما متقنا صالحا ثقة وكان يسمى الميزان وكان طحانا توفي بالكوفة سنة خمس واربعين ومائة . الخامس الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة بعدها الباء الموحدة هو ابو عمرو وعامر بن شراحيل وقيل ابن عبدالله بن شراحيل الكوفي التابعي الجليل الثقة روى عن خلق من الصحابة منهم ابن عمر وسعد وسعيد روى عنه انه قال ادركت خمسة صحابي قال احمد بن عبدالله ومرسله صحيح روى عنه قتادة وخلق من التابعين ولى قضاء الكوفة وولد ست سنين مضت من خلافة عثمان ومات بعد المائة اما سنة ثلاث او اربع او خمس او ست وهو ابن نيف وثمانين سنة وكان مزاحا واما من

سبي جلولا وهي قرية بناحية فارس \* السادس عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هشام بن سعيد بضم السين  
 وفتح العين ابن سهم بن عمرو بن هيصم بضم الهاء وبصادين مهملتين ابن كعب بن لؤي بن غالب ابو محمد ابو عبد الرحمن  
 او ابو نصير بضم النون القرشي السهمي الزاهد العابد الصحابي ابن الصحابي وامه ربيعة بنت منيه بن الحجاج اسلم قبل  
 ابيه وكان بينه وبين ابيه في السن اثنتي عشرة سنة وقيل احدى عشرة وكان غزير العلم مجتهدا في العبادة وكان اكثر  
 حديثا من ابي هريرة لانه كان يكتب وابو هريرة لا يكتب ومع ذلك فالذي روى له قليل بالنسبة الى ما روى لابي  
 هريرة روى له سبعائة حديث اتفقنا على سبعة عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين مات بمكة او بالطائف او  
 بمصر في ذي الحجة من سنة خمس او ثلاث او سبع وستين او اثنتين او ثلاث وسبعين عن اثنتين وسبعين سنة وفي  
 الصحابة عبدالله بن عمرو جماعات اخر عدتهم ثمانية عشر نفسا وعمره يكتب بالواو ليمتيز عن عمر وهذا في غير النصب  
 واما في النصب فيتميز بالالف \*

\* (بيان الانساب) \* الازدي في كهلان ينسب الى الازد بن العوث بن نبت ملكان بن زيد بن كهلان بن سبا بن يشجب  
 ابن يعرب بن قحطان يقال له الازد بانزاي والاسد بالسين والواسطي نسبة الى واسط مدينة اختطها الحجاج بن يوسف  
 بين الكوفة والبصرة في ارض كسكرو وهي نصفان على شاطئ دجلة وبينهما جسر من سفن وسميت واسط لان منها الى  
 البصرة خمسين فرسخا ومنها الى الكوفة خمسين فرسخا والى الاهواز خمسين فرسخا والى بغداد خمسين فرسخا والى الجبل  
 بضم الباء والحجيم في كهلان ينسب الى بحيلة بنت صعب بن سعد العشرة بن مالك وهو مذحج والشعبي نسبة الى شعب بطن من  
 همدان بسكون الميم وبالذال المهملة ويقال هو من حمير وعداده في همدان ونسب الى جبل باليمن نزله حسان بن عمرو والحميري  
 هو ولده ودفن به وقال الهمداني الشعب الاصفر بطن منهم عامر بن شراحيل قال والشعب الاصفر بن شراحيل بن حسان  
 ابن الشعب الاكبر بن عمرو بن شعبان وقال الجوهري شعب جبل باليمن وهو ذو شعبتين نزله حسان بن عمرو والحميري وولده  
 فنسبوا اليه وان من نزل من اولاده بالكوفة يقال لهم شعبيون منهم عامر الشعبي ومن كان منهم بالشام قيل لهم شعبيون ومن  
 كان منهم باليمن يقال لهم آل ذي شعبي ومن كان منهم بمصر والمغرب يقال لهم الاشعوب \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان هذا الاسناد كله على شرط الستة الا آدم فانه ليس من شرط مسلم وابي داود .  
 ومنها ان شعبة فيه يروى عن اثنين احدهما عبدالله بن ابي السفر والآخر اسمعيل بن ابي خالد وكلاهما يرويان عن  
 الشعبي ولهذا اسمعيل يفتح اللام عطف على عبدالله وهو مجرور واسماعيل ايضا مجرور جر ما لا ينصرف بالفتحة كما عرف  
 في موضعه ومنها ان فيه التحديث والضعفة \*

(بيان من اخرجه غيره) هذا الحديث انفرد البخاري بحملته عن مسلم واخرجه ايضا في الرقاق عن ابي نعيم عن  
 زكريا عن عامر واخرج مسلم بعضه في صحيحه عن جابر مرفوعا «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» مقتصرا عليه  
 وخرج ايضا من حديث عبدالله بن عمر ايضا «ان رجلا سأل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اي المسلمون خير  
 قال من سلم المسلمون من لسانه ويده» وزاد ابن حبان والحاكم في المستدرک من حديث انس صحيحا «والمؤمن من  
 امنه الناس» واخرج ابو داود والنسائي ايضا مثل البخاري من حديث عبدالله بن عمرو الا ان لفظ النسائي «من هجر  
 ما حرم الله عليه» \*

(بيان اللغات) قوله «من يده» ايدهى اسم للتجارة ولكن المراد منها اعن من ان تكون يدا حقيقة او يدا معنوية كالاستيلاء  
 على حق الغير بغير حق فانه ايضا ايداء لكن لا باليد الحقيقية قوله «المهاجر» هو الذي فارق عشيرته ووطنه قوله  
 «من هجر» اي ترك من هجره يهجره بالضم هجرا وهجرانا والاسم الهجرة وفي الباب الهجرة ضد الوصل  
 والتركيب يدل على قطع وقطيعة والمهاجر مفاعل منه قيل لانه لما انقطعت الهجرة وفضلها حزن على قواتها من لم  
 يدركها فاعلمهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ان المهاجر على الحقيقة من هجر ما نهى الله عنه وقيل بل اعلم المهاجرين  
 لثلاث يتكلموا على الهجرة فان قلت المهاجر من باب المفاعلة وهي تقضي الاشتراك بين الاثنين قلت المهاجر بمعنى المهاجر

كالمسافر بمعنى السافر والمنازع بمعنى النازع لان باب فاعل قديأتى بمعنى فعل \*

﴿ بيان الاعراب ﴾ قوله «المسلم» مبتدأ وخبره قوله «من سلم المسلمون» ويجوز ان يكون من سلم خبر مبتدأ محذوف فالجمله خبر المبتدأ الاول والتقدير المسلم هو من سلم فمن موصولة وسلم المسلمون صلتها وقوله «من لسانه» متعلق بقوله «سلم» قوله «والمهاجر» عطف على قوله «المسلم» ومن ايضا في من هجر موصولة وما نهى الله عنه جملة في محل النصب لانها مفعول هجر وكلمة موصولة ونهى الله عنها صلتها \*

( بيان المعاني ) قوله «المسلم من سلم» الى آخره ظاهره يدل على الحصر لوقوع جزئي الجملة معرفتين ولكن هذا من قيل قولهم زيد الرجل اى زيد الكامل في الرجولية فيكون التقدير المسلم الكامل من سلم الى آخره . وقال القاضى عياض وغيره المراد الكامل الاسلام والجامع لحصالة ما يؤمنه مسلما بقول ولا فعل وهذا من جامع كلامه عليه الصلاة والسلام وفضيحه كما يقال المال ابل والناس العرب على التفضيل لاعلى الحصر وقدين البخارى ما بين هذا التأويل وهو قول السائل اى الاسلام خير قال من سلم المسلمون من لسانه ويده . وقال الخطابي معناه ان المسلم المدحوم من كان هذا وصفه وليس ذلك على معنى ان من لم يسلم الناس منه ممن دخل في عقد الاسلام فليس ذلك بمسلم وكان ذلك خارجا عن الملة ايضا اذ ما هو كقولك الناس العرب تريد ان افضل الناس العرب فهنا المراد افضل المسلمين من جمع الى اداء حقوق الله اداء حقوق المسلمين والكف عن اعراضهم وكذلك المهاجر المدحوم هو الذى جمع الى هجران وطنه هجر ما حرم الله تعالى عليه ونفى اسم الشئ على معنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم قلت وكذا اثبات اسم الشئ على الشئ على معنى اثبات الكمال مستفيض في كلامهم فان قلت اذا كان التقدير المسلم الكامل من سلم يلزم من ذلك ان يكون من اتصف بهذا خاصة كاملا \* قلت الملازمة ممنوعة لان المراد هو الكامل مع مراعات باقى الصفات اويكون هذا وارادا على سبيل المبالغة تعظيما لترك الابداء كما كان ترك الابداء هو نفس الاسلام الكامل وهو محصور فيه على سبيل الادعاء وامثاله كثيرة فافهم . وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بذلك الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه لانه اذا احسن معاملة اخوانه فأولى ان يحسن معاملة ربه من باب التنبيه بالادنى على الاعلى . قلت فيه نظر وخذش من وجهين \* احدهما ان قوله يحتمل ان يكون المراد بذلك الاشارة الى حسن معاملة العبد مع ربه ممنوع لان الاشارة ماثبت بنظم الكلام وتركيبه مثل العبارة غير ان الثابت من الاشارة غير مقصود من الكلام ولا سبق الكلام له فانظر هل تجد فيه هذا المعنى \* والثانى ان قوله فأولى ان يحسن معاملة ربه ممنوع ايضا ومن اين الاولوية في ذلك والاولوية موقوفة على تحقق المدعى والدعوى غير صحيحة لانا نجد كثيرا من الناس يسلم الناس من لسانهم وايديهم ومع هذا لا يحسنون المعاملة مع الله تعالى وفيه العطف بين الجملتين تنبيها على التشريك في المعنى المذكور وفيه من انواع البديع تجنيس الاشتقاق وهو ان يرجع اللفظان في الاشتقاق الى اصل واحد نحو قوله تعالى ( فاقم وجهك للدين القيم ) فان اقم والقيم يرجعان في الاشتقاق الى القيام \*

\* ( بيان استنباط الفوائد ) \* الاولى فيه الحث على ترك اذى المسلمين بكل ما يؤذى وسر الامر في ذلك حسن التخلق مع العالم كما قال الحسن البصرى في تفسير ابراهيم الذين لا يؤذون الذر ولا يرضون الشر \* الثانية فيه الرد على المرجئة فانه ليس عندهم اسلام ناقص \* الثالثة فيه الحث على ترك المعاصى واجتناب المناهي \*

\* ( الاسئلة والاجوبة ) \* منها ما قيل لم خص اليد مع ان الفعل قد يحصل بغيرها . احيى بان سلطنة الافعال انها تظهر في اليد انبها البطش والقطع والوصل والاخذ والمنع والاعطاء ونحوه وقال الزمخشري لما كانت اكثر الاعمال تباشر بالايدي غلبت فقيل في كل عمل هذا مما عملت ايديهم وان كان عملا لا يأتى فيه المباشرة بالايدي \* ومنها ما قيل لم قرن اللسان باليد . احيى بان الابداء باللسان واليد اكثر من غيرهما فاعتبر الغالب \* ومنها ما قيل لم قدم اللسان على اليد . احيى بان ايداء اللسان اكثر وقوعا واسهل ولانه اشد نكابة ولهذا كان النبي ﷺ يقول لحسان « اهج المشركين فانه اشق عليهم من رشق النبي » وقال الشاعر

جراحات السنان لها الثمام \* ولا يلتام ما جرح اللسان

ومنها ما قيل المقوم منه انه اذا لم يسلم المسلمون منه لا يكون مسلما لكن الاتفاق على انه اذا اتى بالاركان الخمسة فهو مسلم بالنص والاجماع واحيب بان المراد منه المسلم الكامل كما ذكرنا واذا لم يسلم منه المسلمون فلا يكون مسلما كاملا وذلك لان الجنس اذا اطلق يكون محمولا على الكامل نص عليه سيويه في نحو الرجل زيد . وقال ابن جنى من عادتهم ان يوقعوا على الشيء الذى يحصونه بالمدح اسم الجنس الا ترى كيف سمو الكعبة بالبيت وقد يقال سلامة المسلمين خاصة المسلم ولا يلزم من انتفاء الخاصة انتفاء ماله الخاصة \* ومنها ما قيل ما يقال في اقامة الحدود واجراء التعازير والتأديبات الى آخره واحيب بان ذلك مستثنى من هذا العموم بالاجماع او انه ليس ايداء بل هو عند التحقيق استصلاح وطلب للسلامة لهم ولو فى المال \* ومنها ما قيل اذا اذى ذميا ما يكون حاله لان الحديث مقيد بالمسلمين احيب بانه قد ذكر المسلمون هنا بطريق الغالب ولان كفى الاذى عن المسلم اشد تاكيدا لاصل الاسلام ولان الكفار بصددان يقاتلوا وان كان فيهم من يجب الكف عنه \* ومنها ما قيل ما حكم المسلمات في ذلك لانه ذكر يجمع التذكير واحيب بان هذا من باب التغليب فان المسلمات يدخلن فيه كفاي سائر النصوص والمحاطبات \* ومنها ما قيل لم عبر باللسان دون القول فانه لا يكون الا باللسان : احيب بانه انما عبر به دون القول حتى يدخل فيه من اخرج لسانه على سبيل الاستهزاء \* ومنها ما قيل ما الفرق بين الاذى باللسان وبين الاذى باليد احيب بان ايداء اللسان عام لانه يكون في الماضين والموجودين والحادئين بعد بخلاف اليد لان ايداءها مخصوص بالموجودين اللهم الا اذا كتب باليد فانه حينئذ تشارك اللسان فيحدث عابا بالنسبة اليها وما في الصورة الاولى فانه عام بالنسبة الى اللسان دون اليد فافهم \*

قال ابو عبد الله وقال ابو معاوية حدثنا داود عن عمرو قال سمعت عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عبد الاعلى عن داود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم \*

هذان تملقان رجالهما خمسة \* الاول ابو معاوية محمد بن خازم بالحاه والزاي المعجمة الضرير الكوفي التميمي السعدي مولا سعد بن زيد مائة بن تميم يقال عمى وهو ابن اربع سنين او ثمان روى عن الاعمش وغيره وعنه احمد واسحق وهوثب في الاعمش وكان مرجئا مات في صفر سنة خمس وتسعين ومائة وفي الرواة ايضا ابو معاوية التميمي عمر وابو معاوية شيان \* الثاني داود بن ابي هند دينار مولى امرأة من قشير ويقال مولى عبد الله عامر بن كريز احد الاعلام الثقات بصري رأى أنسا وسمع الشعبي وغيره من التابعين وعنه شعبة والقطان له نحو مائة حديث وكان حافظا صواما دهره فانتسب الله مات سنة اربعين ومائة بطريق مكة عن خمس وسبعين سنه روى له الجماعة والبخارى استشهد به هنا خاصة وليس له في صحيحه ذكر الا هنا \* الثالث عبد الاعلى بن عبد الاعلى السامي بالسين المهملة من بني سامة بن لؤي بن غالب القرشي البصري روى عن الجريري وغيره وعنه بن تدار وهو ثقة قدرى لكنه غير داعية مات في شعبان سنة تسع وثمانين ومائة وفي الصحيحين عبد الاعلى ثلاثة هذا وفي ابن ماجه آخروا وآخر كذلك وآخر صدوق وفي النسائي آخر ثقة وفيه وفي الترمذي آخر ثقة وفي الاربعة آخران ضعفهما احمد فالجملة تسعة وفي الضعفاء سبعة اخرى \* الرابع عامر هو الشعبي المذكور عن قريب \* الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وقدم آفا . واراد بالتعليق الاول بيان سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو ولان وهيب بن خالد روى عن داود عن رجل عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو وحكاه ابن مسنده فاخرج البخارى هذا التعليق لئنه به على سماع الشعبي من عبد الله بن عمرو فعلى هذا لعل الشعبي بلفظ ذلك عن عبد الله بن عمرو ثم لقيه فسمعه منه . واخرج هذا التعليق اسحق بن راهويه في مسنده عن ابي معاوية موصولا واخرجه ابن حبان في صحيحه فقال حدثنا احمد بن يحيى بن زهير الحافظ بستر حدثنا محمد بن العلاء بن كريب حدثنا ابو معاوية حدثنا داود بن ابي هند عن الشعبي قال سمعت عبد الله بن عمرو ورب هذه البنية لسمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول المهاجر من هجر السيئات والمسلم من سلم الناس من

لسانه ويده» واراد بالتعليق الثانى التبييه على ان عبد الله الذى اُتهم في رواية عبد الاعلى هو عبد الله بن عمر والذى بين في رواية ابي معاوية وقال قطب الدين في شرحه هذا من تعليقات البخارى لان البخارى لم يلحق ابامعاوية ولا عبد الاعلى والحديث المعلق عندها الحديث هو الذى حذف من مبتدأ اسناده واحدا كثيرا وقد اكثر البخارى في صحيحه ولم يستعمله مسلم الا قليلا قال ابو عمرو بن الصلاح فيما جاءه بصيغة الحزم كقال وحدث وذكر دون ما جاءه بغير صيغته كيروى ويذكر وانما كان ذلك لان صاحبي الصحيحين ترجما كتابهما بالصحيح من اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم فلو لانه عندهما مسند متصل صحيح لم يستحيز ان يدخلا في كتابيهما: قوله قال ابو عبد الله هو البخارى نفسه لان اباعبد الله كنيته قوله «حدثنا داود عن عامر» وفي رواية ابن عساكر حدثنا داود هو ابن ابي هند قوله في حديث ابن حبان «والمسلم من سلم الناس» يتناول المسلمين واهل النمة وقال بعضهم والمراد بالناس هنا المسلمون كافي الحديث الموصول فهم الناس حقيقة ويمكن حمله على عمومته على ارادة شرط وهو الابقى و ارادة هذه الشرط متعينة على كل حال؛ قلت فيه نظر من وجوه \* الاول قوله فهم الناس حقيقة يدل على ان غير المسلمين من بنى آدم ليسوا بانسان حقيقة وليس كذلك بل الناس يكون من الانس ومن الجن قاله في الباب \* والثاني قوله «ويمكن حمله» استعمال الامكان ههنا غير سديد بل هو عام قطعاً \* والثالث تخصيصه الشرط المذكور بهذا الحديث غير موجه بل هذا الشرط مراعى ههنا وفي الحديث الموصول فهذا الشرط يخرج عن العموم في حق الاذى بالحق واما في حق المسلم والنمى فعلى عمومته فافهم \*

### ﴿ باب أى الاسلام أفضل ﴾

يجوز في باب التنوين وتركه للاضافة الى ما بعده وعلى كل التقدير اى بالرفع لا غير وفي الوجهين هو خبر مبتدأ محذوف اى هذا باب ويجوز التسكين فيه من غير اعراب لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب والمناسبة بين البابين ظاهرة لان كليهما في بيان وصف خاص من اوصاف المسلم وذكر جزء الحديث لاجل التيوب \*

١ ﴿ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقُرَشِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ﴾ الحديث مطابق للترجمة فانه اخذ جزءه امانه وبوب عليه

(بيان رجاله) وهم خمسة \* الاول سعيد بن يحيى بن سعيد بن ابان بن سعيد بن العاصي بن امية بن عبد شمس الاموى يكنى بابي عثمان وهو شيخ الجماعة ما خلا ابن ماجه وروى عنه عبد الله بن احمد وابوزرعة وابوحاتم وابراهيم الحربى والبعوى وخلق كثير توفي سنة تسع واربعين ومائتين قال ابو حاتم صدوق وقال النسائي ويعقوب بن سفيان سعيد وابوه يحيى ثقتان وقال علي بن المدينى هو اثبت من ابيه وقال صالح بن محمد وثقة لانه كان يغلط والعاصي قتل يوم بدر كافر وابان اخوه عمر والاشدق \* الثاني ابو يحيى بن سعيد المذكور سمع يحيى الانصارى وهشام بن عروة ويزيد وآخرين قال ابن معين هو من اهل الصدق وليس به بأس وقال يعقوب بن سفيان ثقة توفي سنة اربع وسبعين ومائة بعد ان بلغ الثمانين روى له الجماعة ويحيى بن سعيد في الكتب الستة اربعة. الاول هذا. والثاني يحيى بن سعيد التيمي والثالث يحيى بن سعيد بن قيس الانصارى. والرابع يحيى بن سعيد بن فروخ القطان \* الثالث ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء واسمه بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياه آخر الحروف ابن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الكوفي يروى عن ابيه ووجهه والحسن وعطاء وغه ابن المبارك وغيره من الاعلام وثقه ابن معين وقال ابو حاتم ليس بالمتقن يكتب حديثه وقال النسائي ليس بذلك القوى وقال احمد بن عبد الله كوفي ثقة روى له الجماعة وليس في الكتب الستة بريد غير هذا وفي الاربعة بريد ابن ابي مريم مالك وفي مسند علي النسائي بريد بن اصرم مجهول كما قال البخارى وليس في الصحابة من اسمه بريد ويشبهه بريد بأربعة اشياء وهم يزيد وبزيد وبزيد \* الرابع ابو بردة

بضم الاء الموحدة مثل الاول وهو جد ابى بردة ويروى واقفه في كنيته لافي اسمه فان اسم الاول بريد كما قلنا واسم جده هذا عام وقيل الحارث سمع اياه وعلى بن ابى طالب وابن عمر وابن سلام وعائشة وغيرهم روى عنه عمر بن عبدالعزيز والشعبي وبنوه ابوبكر وعبد الله وسعيد وبلال وابن ابى بريد بن عبد الله قال ابو نعيم ولى ابو بردة قضاء الكوفة بعد شريح قال الواقدي توفي بالكوفة سنة ثلاث ومائة وقال ابن سعيد قيل انه توفي وهو الشعبي في جمعة وكان ثقة كثير الحديث روى له الجماعة وفي الصحابة ابو بردة سبعة منهم ابن نيار البلوى هانى والحارث او مالك وفي الرواة هو ابو بردة بريد المذكور \* الخامس ابو موسى عبد الله بن قيس بن سليمان بضم السين بن حضار بفتح الحاء المهملة وتشديد الضاد المعجمة وقيل بكسر الحاء وتخفيف الضاد الاشعري الصحابي الكبير استعمله رسول الله ﷺ على زيد وعدن وساحل اليمن واستعمله عمر رضى الله تعالى عنه على الكوفة والبصرة وشهد وفاة ابى عبيدة بالاردن وخطبته عمر بالجابية وقدم دمشق على معاوية له ثلثمائة وستون حديثاً انفقائها على حسين وانفرد البخارى باربعة ومسلم بمخمسة عشر روى عنه انس بن مالك وطارق بن شهاب وخلق من التابعين وبنوه ابو بردة وابوبكر وابراهيم وموسى مات بمكة أو بالكوفة سنة خمس او احدى او اربع واربعين عن ثلاث وستين سنة وكان من علماء الصحابة ومفتيهم وابوموسى في الصحابة اربعة هذا والانصارى والغافقى مالك بن عباد او ابن عبد الله وابوموسى الحكمى وفي الرواة ابو موسى جماعة منهم في سنن ابى داود اثنان واخر في سنن النسائى والله اعلم

(بيان الانساب) القرشى نسبة الى قريش وهو فخر بن مالك وقد ذكرناه والاموى بضم الهمزة نسبة الى امية بن عبد الشمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب وامية تصغير امه والنسبة اليه اموى بالضم قال ابن دريد ومن فتحها فقد اخطأ وكان الاصل فيه ان يقال اميى بأربع يا آت لكن حذفت الياء الزائدة للاستتقال كما تحذف من سليم وثقيف عند النسبة وقلت الياء الاولى واو اكرهه اجتماع الياء آت مع الكسرتين وحكى سيدييه قال زعم يونس ان ناس من العرب يقولون اميى فلا يغيرون وسمعا من العرب من يقول اموى بالفتح وامية ايضا بطن في الانصار وهو امية بن زيد بن مالك وفي قضاة وهو امية بن عصبه وفي طى وهو امية بن عدى بن كنانة والاشعري نسبة الى الاشعر وهو بنت ابن ادد وقيل له الاشعر لان امه ولدته اشعر منهم من اصحاب النبي ﷺ المشاهير ابو موسى الاشعري رضى الله عنه \* (بيان لطائف اسناده) منها ان اسناده كلهم كوفيون ومنها ان فيه التحديث والغنة فقط . ومنها انه ذكر في سعيد بن يحيى شيخه القرشى ولم يقل الاموى مع كون الاموى اشهر في نسبه نظرا الى النسبة الاعمية . ومنها ان فيه راويان متفقان في الكنية احدهما ابو بردة بريد والآخر ابو بردة عامر او الحارث كما ذكرنا وهو شيخ الاول وجده \* (بيان من أخرجه غيره) هذا الحديث أخرجه مسلم ايضا من هذا الوجه بلفظه وأخرجه ايضا عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن ابى اسامة عن ابى بردة وفيه «اي المسلمين افضل» وأخرجه في الايمان وكذا أخرجه النسائى فيه وأخرجه الترمذى في الزهد \*

(بيان الاعراب) قوله «اي الاسلام» كلام اضافى مبتدأ وقوله افضل خبره واهى ههنا للاستفهام وقد علم ان اقسامه على خمسة اوجه شرط نحو (ايامات دعوا فله الاسماء الحسنى) (ايما الاجلين قضيت فلا عدوان على) وموصول نحو (لتنزعن من كل شيعة ايهم اشد) التقدير لتنزعن الذي هو اشد . وصفة للكرة نحو زيد رجل اى رجل اى كامل في صفات الرجال . وحال للمعرفة كقولك مررت بمسألة اى رجل . ووصلة الى ما فيه ال نحو يا ايها الرجل . والخامس الاستفهام نحو (ايكم زادته هذه ايماناً) \* (قباى حديث بعده يؤمنون) \* ومنه الحديث فان قيل شرط ان يدخل على متعدد وههنا دخلت على مفرد لان نفس الاسلام لا يمتد فيه قلت فيه حذف تقديره اى اصحاب الاسلام افضل ويؤيد هذا التقدير رواية مسلم «اي المسلمين افضل» وقد قدير الشيخ قطب الدين والكراماني في شرحهما اى خصال الاسلام افضل وهذا غير موجه لان الاستفهام عن الافضلية في المسلمين لاعتن خصال الاسلام بدليل رواية مسلم ولان في تقديرهما لا يقع الجواب مطابقا للسؤال . فان قيل افضل افضل التفضيل وقد علم انه لا بد ان يستعمل بأحد

الوجوه الثلاثة وهي الاضافة ومن واللام . قلت قد يجرد من ذلك كله عند العلم به كما في قوله تعالى (يعلم السر واخفى) اي اخفى من السر وقولك الله كبر اي اكبر من كل شيء والتقدير هنا افضل من غيره ومعنى الافضل هو الاكثر ثوابا عند الله تعالى كما تقول الصدق افضل من غيره اي هو اكثر ثوابا عند الله تعالى من غيره قوله «من سلم» الى آخره مقول القول فان قلت مقول القول يكون جملة قلت هو ايضا جملة لان تقدير الكلام هو من سلم الى آخره فالمتبادر محذوف ومن موصولة وسلم المسلمون من لسانه ويده صلته وفيه العائد ❦

(بيان المعاني وغيره) فيه وقوع المتبادر والخبر مرفقين الدال على الحصر وهو على ثلاثة اقسام عقل كالمعد للزوجية والفردية ووقوعي كحصر الكلمة على ثلاثة اقسام وجعل كحصر الكتاب على مقدمة ومقالات او كتب او ابواب وخاتمة ويسمى هذا ادعائيا ايضا والحديث من هذا القسم قوله «قال» فاعله ابو موسى الاشعري قوله «قالوا» فاعله جماعة معهودون ووقع في رواية مسلم والحسن بن سفيان وابي يعلى في مسنديهما عن سعيد بن يحيى شيخ البخاري باسناده المذكور بلفظ قلنا ورواه ابن منده من طريق حسين بن محمد القباني احد الحفاظ عن سعيد بن يحيى المذكور بلفظ قلت فتعين من هذا ان السائل هو ابو موسى وحده ومن رواية مسلم ان ابا موسى احد السائلين ولاتنافي بين هذه الروايات لان في رواية البخاري اخبر عن جماعة هو داخل فيهم وفي رواية مسلم صرح بأنه احد الجماعة السائلين فان قلت بين رواية قالوا وبين رواية قلت منافاة قلت لا لامكان التمدد فمرة كان السؤال منهم فحكي سؤالهم ومرة كان منه فحكي سؤال نفسه وقد سأل هذا السؤال ايضا اثنان من الصحابة احدهما ابو ذر حديثه عند ابن حبان والآخر عمير بن قتادة حديثه عند الطبراني قوله «من سلم» قد ذكرنا انه جواب قال الكرماني فان قلت سألوا عن الاسلام اي الحصلة فأجاب بمن سلم اي ذى الحصلة حيث قال من سلم ولم يقل هو سلامة المسلمين من لسانه ويده فكيف يكون الجواب مطابقا للسؤال قلت هو جواب مطابق وزيادة من حيث المعنى اذ يعلم منه ان افضليته باعتبار تلك الحصلة وذلك نحو قوله تعالى (يسألونك ماذا ينفقون قل ما انفقتم من خير فلولو الدين) واطلق الاسلام واراد الصفة كما يقال العدل ويراد العادل فكأنه قال اي المسلمين خير كما في بعض الروايات اي المسلمين خير قلت هذا التمسك كله لاجل تقديره اي خصال الاسلام افضل ولو قدر بما قدرناه لاستغنى عن هذا السؤال والجواب فافهم ❦

### ﴿ باب إطعام الطعام من الإسلام ﴾

الكلام مثل الكلام فيما قبله في الاعراب وتركه وفي رواية الاصيلي من الايمان موضع من الاسلام والتقدير اطعام الطعام من شعب الاسلام او الايمان وذلك لانه لما قال اولا باب امور الايمان وذكر فيه ان الايمان له شعب ذكر عقبيه ابوابا كل باب منها يشتمل على شيء من الشعب وهذا الباب فيه شعبتان الاولى اطعام الطعام والثانية اقراء السلام مطلقا وبقيت المناسبة بين البابين وهي ان الابواب الاولى فيه افضلية من سلم المسلمون من لسانه ويده وقد ذكرنا ان المراد من الافضلية الخيرية واكثرية الثواب وهذا الباب فيه خيرية من يطعم الطعام ويقرأ السلام ولا شك ان المطعم في سلامة من لسانه المطعم ويده لانه لم يطعمه الا عن قصد خير له وكذلك المسلم عليه في سلامة من لسان المسلم ويده لان معنى السلام عليك انت سالم مني ومن جهتي . فان قلت كان ينبغي ان يقول باب اي الاسلام خير كما قال في الباب الاول اي الاسلام افضل . قلت لا اختلاف المقام لان افضليته هناك راجعة الى الفاعل والخيرية هنا راجعة الى الفعل وهذا وجه واحسن من الذي قاله الكرماني وهو ان الجواب ههنا هو تطعم الطعام صريح في ان النبي ﷺ جعل الاطعام من الاسلام بخلاف ما تقدم اذ ليس صريحا في ان سلامة المسلمين منهم من الاسلام انتهى . قلت اذا كان من سلم المسلمون من لسانه ويده افضل ذوى الاسلام فبالضرورة اطعام الطعام يكون يكون السلامة منهم من الاسلام على ان الكناية ابلغ من التسميح فافهم . فان قلت هل فرق بين افضل وبين خير قلت لا شك اهمان باب التفضيل لكن الفضل يعني كثرة الثواب في مقابلة القلة والخير يعني النفع في مقابلة الشر والاوّل من الكمية والثاني من الكيفية وتمتبه بعضهم بقوله



الفرق لا يتم الا اذا اختصر كل منهما بتلك المقولة اما اذا كان كل منهما يعقل تأتيه في الاخرى فلا وكأنه بنى على ان لفظ خير اسم لا افضل تفضيل انتهى قلت الفرق تام بلا شك لان الفضل في اللغة الزيادة ويقابله القلة والخير ا يصل النفع ويقابله الشر والاشياء تتبين بضدها . وفي الباب الفضل والفضيلة خلاف النقص والنيقصة وقال الخير ضد الشر وقوله كأنه بنى على ان لفظ خير اسم لا افضل تفضيل ليس موضع التشكيك لان لفظه خير ههنا افضل التفضيل قطعاً لان السؤال ليس عن نفس الخيرية وانما السؤال عن وصف زائد وهو الاخيرية غير ان العرب استعملت افضل التفضيل من هذا الباب على لفظه فيقال زيد خير من عمرو على معنى اخير منه ولهذا لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث \*

١ \* **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَى الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ \*** الحديث مطابق للترجمة لانه اخذ جزء منه فبوب عليه فان قلت لم يبوب على الجزء الاول ولم يقل باب اقراء السلام على من عرف ومن لم يعرف من الاسلام قلت لاشك ان كون اطعام الطعام من الاسلام اقوى وأكد من كون اقراء السلام لانه لا يختلف مجال من الاحوال بخلاف الاطعام فانه يختلف بحسب الاحوال فأدناه مستحب واعلاء فرض وبينهما درجات اخر ولان التوبين بالمقدم والمصدر اولى على ما لا يخفى \*

(بيان رجاله) وهم خمسة هم الاول ابو الحسن عمرو بفتح العين بن خالد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وفي آخره خاء معجمة بن سعيد بن عبدالرحمن بن واقد بن ليث بن واقد بن عبد الله الحارثي سكن مصر روى عن الليث بن سعد وعبيد الله ابن عمرو وغيرها روى عنه الحسن بن محمد الصباح وابوزرعة وابو حاتم وقال صدوق وقال احمد بن عبد الله ثبت ثقة مصرى انفرد البخارى بالرواية عنه دون اصحاب الكتب الخمسة وروى ابن ماجه عن رجل عنه توفي بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين في الثاني الليث بن سعد المصرى الامام المشهور المتفق على جلالاته وامامته ويكنى بابي الحارث مولى عبدالرحمن بن خالد بن مسافر واهل بيته يقولون نحن من الفرس من اهل اصبهان والمشهور انه فهمى وفهم من قيس غيلان ولد بقلقشندة قرية على نحو اربعة فراسخ من مصر روى عن جماعة كثيرين وروى عن ابي حنيفة وعده اصحابنا من اصحاب ابي حنيفة وكذا قال القاضى شمس الدين ابن خلكان وروى عنه خلق كثير وقال احمد ثقة ثبت وكان سريراً نبيلاً سخياً له ضيافة ولد في سنة اربع وتسعين ومات يوم الجمعة النصف من شعبان سنة خمس وسبعين ومائة \* الثالث يزيد ابن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد المصرى ابو رجاء تابعى جليل سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى وابلطفيل عامر بن وائلة من الصحابة وخلقاً من التابعين روى عنه سليمان التيمي و ابراهيم بن يزيد ويحيى بن ايوب وخلق كثير من اكابر مصر قال ابن يونس كان يفتى اهل مصر في زمانه وكان حليماً عاقلاً وهو اول من اظهر العلم بمصر والفقه والكلام بالحلال والحرام وكانوا قبل ذلك انما يتحدثون بالفتن والملاحم وكان احد الثلاثة الذين جعل اليهم عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه القيتا بمصر وعنه قال كان يزيد نوبيا من اهل دنقلة فابنائه شرك بن الطفيل العامرى فاعتقه ولد سنة ثلاث وخمسين وقال ابن سعد مات سنة ثمان وعشرين ومائة روى له الجماعة ايضا في الرابع ابو الخير باخاء المعجمة مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح التاء المثلثة ابو عبد الله اليزنى المصرى روى عن عمرو بن العاص وسعيد بن زيد وابى ايوب الانصارى وغيرهم توفي سنة تسعين روى له الجماعة \* الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وقد تقدم \*

(بيان الانساب) الحارثي نسبة الى حاران بفتح الحاء وتشديد الراء المهملتين في آخره نون بعد الالف مدينة عظيمة قديمة تعد من ديار مصر واليوم خراب وقيل هي مولد ابراهيم الخليل ويوسف واخوته عليهم الصلاة والسلام اليزنى بفتح الياء آخر الحروف والراى المعجمة بعدها نون نسبة الى ذى يزن وهو عامر بن اسلم بن الحارث

ابن مالك بن زيد بن العوث بن سعد بن عوف بن عدى بن مالك بن زيد بن سرد بن زرعة بن سبا الاصغر واليه تنسب الاسنة اليزنية وهو اول من عمل سنان حديد وانما كانت اسنتهم صياصي البقر وقيل زين موضع **٥**  
 ( بيان لطائف اسناده ) منها ان فيه التحديث والغنة ليس الا . ومنها ان رواه كلهم مصريون وهذا من الغرائب لانه في غاية القلة ومنها ان رواه كلهم ائمة اجلاء **٥**

( بيان تعدد موضعه ومن اخرج غيره ) اخرج البخاري ايضا في باب الايمان بعمدة ابا بوباب عن قتيبة بن سعيد وفي الاستيذان ايضا في باب السلام للمعرفة وغير المعرفة عن ابن يوسف كلهم قالوا حدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير مرند عن ابن عمرو رضى الله عنه واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وابن رمح عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عنه واخرجه النسائي في الايمان وابو داود في الادب جميعا عن قتيبة وابن ماجه في الاطعمة عن محمد ابن رمح به **٥**

( بيان الاعراب ) قوله « ان رجلا » لم يعرف هذا من هو وقيل ابوذر قوله « اى الاسلام خير » مبتدا وخبر وقدم الكلام فيه عن قريب قوله « قال » الضمير فيه يرجع الى النبي ﷺ قوله « تعلم » في محل الرفع على انه خبر مبتدا محذوف بتقدير ان اى هو ان تطعم فان مصدرية والتقدير هو اطعام الطعام وهذا نظير قولهم تسمع بالمعدي خير من ان تراه اى ان تسمع اى سماعت غير ان في هذا المؤول مبتدا وفي الحديث المؤول خبر قوله « وتقرأ » بفتح التاء وضم الهمزة لانه مضارع قرأ وقوله « السلام » بالنصب مفعوله وقوله « على » يتعلق بقوله تقرأ وكلمة من موصولة وعرفت جملة صلته والعائد محذوف والتقدير عرفت وقوله « ومن لم تعرف » عطفت على من عرفت وهذه الجملة نظير الجملة السابقة **٥**

( بيان استنباط الفوائد ) منها ان فيه حنا على اطعام الطعام الذى هو امارة الجود والسخاء ومكارم الاخلاق وفيه نفع للمحتاجين وسد للجوع الذى استعاذ منه النبي ﷺ **٥** ومنها ان فيه افشاء السلام الذى يدل على خفض الجناح للمسلمين والتواضع والحث على تألف قلوبهم واجتماع كلمتهم وتواددهم ومحبتهم **٥** ومنها الاشارة الى تعميم السلام وهو ان لا يخص به احدا دون احدا كما يفعله الجابرة لان المؤمنين لهم اخوة وهم متساوون في رعاية الاخوة ثم هذا العموم مخصوص بالمسلمين فلا يسلم ابتداء على كافر لقوله ﷺ « لا تبدؤا اليهود ولا النصارى بالسلام فاذا قيم احدكم في الطريق فاضطروه الى اضيقه » رواه البخاري وكذلك خص منه الفاسق بدليل آخر وامان يشك فيه فالاصل فيه البقاء على العموم حتى يثبت الخصوص ويمكن ان يقال ان الحديث كان في ابتداء الاسلام لمصلحة التاليف ثم ورد النهي **٥**  
 ( الاسئلة والاجوبة ) منها ما قيل لم قال تطعم الطعام ولم يقل تؤكل ونحوه من الالفاظ الدالة عليه واجيب بان لفظة الاطعام عام يتناول الاكل والشرب والنوق قال الشاعر **٥**

وان شئت حرمت النساء سواكم **٥** وان شئت اطعمت نقاها ولا بردا

فانه عطفت البرد الذى هو التوم على النقاخ بضم التون والقاف واخاه المعجمة الذى هو الماء المذب وقال تعالى (ومن لم يطعمه) اى ومن لم يذقه من طعام الشيء اذا ذاقه وبعمومه يتناول الضيافة وسائر الالائم واطعام الفقراء وغيرهم ومنها ما قيل ان باب اطعمت يقتضى مفعولين يقال اطعمته الطعام فما المفعول الثانى هنا ولم حذفه . واجيب بان التقدير ان تطعم الخلق الطعام وحذف ليدل على التعميم اشارة الى ان اطعام الطعام غير مختص باحد سواء كان الماطم مسلما او كافرا او حيوانا ونفس الاطعام ايضا سواء كان فرسا او سة او مستحبا **٥** ومنها ما قيل لم قال وتقرأ السلام ولم يقل وتسلم . واجيب بانه يتناول سلام الباعث بالكتاب المتضمن بالسلام قال ابو حاتم السجستاني تقول اقرأ عليه السلام واقراء الكتاب ولا تقول اقرأه السلام الا فى لغة الا ان يكون مكتوبا فتقول اقرأه السلام اى اجله يقرؤه وفيه اشارة ايضا الى ان تحية المسلمين بلفظ السلام وزيدت لفظة القراءة تبيينها على تخصيص هذه اللفظة في التحيات مخالفة لتحايا اهل الجاهلية بالفاظ وضموها لذلك **٥** ومنها ما قيل لم خص هاتين الخصلتين في هذا الحديث واجيب بان

بان المسكارم لها نوطان . أحدهما مالية أشار إليها بقوله « تطعم الطعام » والآخر بندية أشار إليها بقوله « وتقرأ السلام » ويقال وجه تخصيص هاتين الحصلتين هو مساس الحاجة إليهما في ذلك الوقت لما كانوا فيه من الجهد ولصحة التأليف ويدل على ذلك أنه صلى الله تعالى عليه وسلم حث عليهما أول ما دخل المدينة كما رواه الترمذي مصححا من حديث عبد الله بن سلام قال « أول ما قدم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المدينة انجفل الناس إليه فكنت ممن جاءه فلما تأملت وجهه واشتبهت عرفته ان وجهه ليس بوجه كذاب قال وكان أول ما سمعت من كلامه ان قال لها الناس افشوا السلام واطعموا الطعام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام » وقال الخطابي جعل صلى الله عليه وسلم أفضلها الطعام الذي هو قوام الابدان ثم جعل خير الاقوال في البر والاكرام افضاء السلام الذي يعم ولا يخص من عرف ومن لم يعرف حتى يكون خالصا لله تعالى بريثا من حظ النفس والتصنع لانه شعار الاسلام فحق كل مسلم فيه شائع ورد في حديث « ان السلام في آخر الزمان للمعرفة يكون » ومنها ما قيل جاء في الجواب ههنا ان الخير ان تطعم الطعام وفي الحديث الذي قبله انه من سلم المسلمون فواجه التوفيق بينهما واجيب بان الجوابين كانا في وقتين فأجاب في كل وقت بما هو الافضل في حق السامع أو اهل المجلس فقد يكون ظهر من احدهما قلة المراعاة ليدسه ولسانه وايداء المسلمين ومن الثاني امساك من الطعام وتكبير فأجابهما على حسب حالهما أو علم صلى الله عليه وسلم ان السائل الاول يسأل عن أفضل التروك والثاني عن خير الافعال أو ان الاول يسأل عما يدفع المضار والثاني عما يجلب المسار أو انهما بالحقيقة متلازمان اذا لاطعام مستلزم لسلامة اليد والسلام لسلامة اللسان . قلت ينبغي ان يقيد هذا بالغالب أو في العادة فافهم •

### ﴿ باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ﴾

اي هذا باب ولا يجوز فيه الا الاعراب بالتوين او الوقف على السكون وليس فيه مجال للاضافة والتقدير هذا باب فيمن شب الإيمان ان يحب الرجل لأخيه ما يحب لنفسه وجه المناسبة بين البابين ان الشعبة الواحدة في الباب الاول هي اطعام الطعام وهو غالبا لا يكون الا عن حبة المطعم وهذا الباب فيه شعبة وهي الحبة لأخيه وقال الكرماني قدم لفظ من الإيمان بخلاف اخواته حيث يقول حب الرسول من الإيمان ونحو ذلك من الابواب الآتية التي مثله إمالا لاهتمام بذكره وإمالا لخصه فكأنه قال الحبة المذكورة ليست إلا من الإيمان تعظيما لهذه الحبة وتجريضا عليها وقال بعضهم هو توجيه حسن الا انه يرد عليه ان الذي بعده اليق بالاهتمام والخصر معا وهو قوله باب حب الرسول من الإيمان فالظاهر انه اراد التنويع في العبارة ويمكن انه اهتم بذكر حب الرسول فقدمه . قلت الذي ذكره لا يرد على الكرماني وانما يرد على البخاري حيث لم يقل باب من الإيمان حب الرسول ولكن يمكن ان يجاب عنه بأنه انما قدم لفظه حب الرسول اما اهتماما بذكره او لا واما استدلالا باسمه مقدما ولان محبته هي عين الإيمان ولولا هو ما عرف الإيمان •

١ ﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا بَجِيصٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْهَلَمِ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ﴾ مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى •

( بيان رجاله ) وهم ستة • الاول مسدد بن الميم وفتح السين والدال المشددة المهمة ابن مسرهد بن مسرهل ابن فرعل بن ارندل بن سرندل بن غرندل بن ماسك بن مستورد الاسدي من ثقات اهل البصرة سمع حماد بن زيد وابن عينة ويحيى القطان روى عنه ابو حاتم الرازي وابوداود ومحمد بن يحيى النهلي وابوزرعة واسماعيل بن اسحاق ونظر اوهم قال احمد بن عبد الله ثقة وقال احمد ويحيى بن معين صدوق توفي في رمضان سنة ثلاث وعشرين ومائتين

روى النسائي عن رجل عنه ولم يرو له مسلم شيئا وقال البخارى في تاريخه مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مرعبل ولم يزد على هذا وكذا مسلم في كتاب الكنى غير انه قال مغربل بدل مرعبل وقال ابو على الخالدى الهروى مسدد بن مسرهد ابن مسربل بن مغربل بن مرعبل بن ارندل الى آخر ما ذكرناه . قلت فالجمعة الاولى على لفظ صيغة المفعول ومسدد من التسديد ومسرهد من سرهته اى احسنت غداهه وسمنته ومسربل من سربلته اى البسه القميص ومغربل من غربلته اى قطعته ومرعبل من رعبلته اى مزقته والثلاثة الاخيرة لعلمها عجيبات وهى بالدال المهملة والنون وعرندل بالعين المهملة وبالعجمة هو الاصح \* الثانى يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وفي آخره خاء معجمة غير منصرف للعلمية والعجمة القطان الاحول التيمى مولا هم البصرى يكنى ابا سعيد الامام الحجة المتفق على جلالاته وتوثيقه وتميزه في هذا الشأن سمع يحيى الانصارى ومحمد بن عجلان وابن جريج والثورى وابن ابي ذئب ومالك وشعبة وغيرهم روى عنه الثورى وابن عينة وشعبة وعبد الرحمن بن مهدي واحمد ويحيى بن معين وعلى بن المدينى واسحق بن راهويه وابوبكر بن ابي شيبة وآخرون قال يحيى بن معين اقام يحيى بن سعيد عشرين سنة يحتم القرآن في كل يوم ليلة ولم يفته الزوال في المسجد اربعين سنة وقال اسحق الشهدى كنت ارى يحيى القطان يصلى العصر ثم يستند الى اصل منارة مسجده فيقف بين يديه على ابن المدينى والشاذكونى وعمرو بن على واحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم يسألونه عن الحديث وهم قيام على ارجلهم الى ان تحين صلاة المغرب ولا يقول لاحد منهم اجلس ولا يجلسون هية له ولد سنة عشرين ومائة وتوفي سنة ثمان وتسعين ومائة روى له الجماعة . الثالث شعبة بن جهم الشين المعجمة ابن الحجاج الواسطى ثم البصرى امير المؤمنين في الحديث وقد تقدم . الرابع قتادة بن دعامة بكسر الدال بن قتادة بن عزيز بن زاي مكررة مع فتح العين ابن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن سدوس بفتح السين المهملة ابن شيان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بالباه الوحدة ابن صعب بن بكر بن وائل السدوسى البصرى التابعى سمع انس بن مالك وعبد الله سر جس و ابا الطفيل عامر من الصحابة وسمع سعيد بن المسيب والحسن و ابا عثمان النهدي ومحمد بن سيرين وغيرهم روى عنه سليمان التيمى و ابيوب السخيتانى والاعمش وشعبة والاوزاعى وخلق كثير اجمع على جلالاته وحفظه وتوثيقه واتقانه وفضله . ولد اعمى وقال الزمخشري في الكشاف يقال لم يكن في هذه الامة اكمه غير قتادة اى مسح العين غير قتادة السدوسى صاحب التفسير توفي بواسط سنة سبع عشرة ومائة وقيل ثمانى عشرة ومائة وهو ابن ست وخمسين اوسبع وخمسين روى له الجماعة وليس في الكتب الستة من اسمه قتادة من التابعين وتابعيهم غيره . الخامس حميد بن ذكوان المكتب المعلم البصرى سمع عطاء بن ابي رباح و قتادة وآخريين روى عنه شعبة وابن المبارك ويحيى القطان قال يحيى بن معين و ابو حاتم ثقة روى له الجماعة . السادس انس بن مالك بن النضر بالنون والضاد المعجمة الساكنة ابن ضميم بضادين معجمتين مفتوحتين ابن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار الانصارى يكنى ابا حمزة خادم رسول الله ﷺ خدمه عشرين سنين روى له عن رسول الله ﷺ الفاحديث ومائتا حديث وست وثمانون حديثا اتفق على مائة وثمانية وستين حديثا منها وانفرد البخارى بثلاثة وثمانين حديثا ومسلم باحد وتسعين حديثا وكان اكثر الصحابة ولدا وقالت امه يا رسول الله خويديمك انس ادع الله لفقال اللهم بارك في ماله وولده واطل عمره واغفر ذنبه فقال لقد دفنت من صلبى مائة الا اثنين وكان له بستان يحمل في سنة مرتين وفيه ريحان يحيى منه ريح المسك وقال لقد بقيت حتى سئمت من الحياة وانا ارجو الرابعة قيل عمر مائة سنة وزيادة وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة وغسله محمد بن سيرين سنة ثلاث وتسعين زمن الحجاج ودفن في قصره على نحو فرسخ ونصف من البصرة ويقال انما كنى يابى حمزة بالحاء المهملة ببقله كان يجها روى له الجماعة \*

( بيان لطائف اسناده ) منها ان رواه كلهم بصريون فوقع له من الفرائب ان اسناد هذا كلهم بصريون واسناد الباب الذى قبله كلهم كوفيون والذى قبله كلهم مصريون فوقع له التسلسل في الابواب الثلاثة على الولاة . ومنها ان فيه التحديث والنعنة . ومنها ان هذا اسنادان موصولان احدهما عن مسدد عن يحيى عن شعبة عن قتادة عن انس

والآخر عن مسدس عن يحيى عن حسين عن قتادة عن أنس فقوله عن حسين عطف على شعبة والتقدير عن شعبة وحسين كلاهما عن قتادة وأما لم يجمعهما لأن شيخه أفردها فأورده البخارى معطوفا اختصارا ولأن شعبة قال عن قتادة وقال حسين حدثنا قتادة وقال بعض المتأخرين طريق حسين معلقة وهو غير صحيح فقد رواه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابراهيم الحربى عن مسدد شيخ البخارى عن يحيى القطان عن حسين المعلم وقال الكرماني قوله وعن حسين هو عطف اما على حدثنا مسدد فيكون تعليقا والطريق بين حسين والبخارى غير طريق مسدد واما على شعبة فكانه قال حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن حسين واما على قتادة فكانه قال عن شعبة عن حسين عن قتادة ولا يجوز عطفه على يحيى لأن مسددا لم يسمع عن الحسين وروايته عنه إنما هو من باب التعليق وعلى التقدير الاول ذكره على سبيل المتابعة قلت هذا كله مبنى على حكم العقل وليس كذلك وليس هو بعطف على مسدد ولا على قتادة وإنما هو عطف على شعبة كما ذكرنا والمثنى سيق هنا هو لفظ شعبة واما لفظ حسين فهو الذى رواه ابو نعيم في المستخرج عن ابراهيم الحربى عن مسدد عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن قتادة عن أنس رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال «لا يؤمن عبد حتى يحب لآخيه ولجاره» فان قيل قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع عن أنس في رواية شعبة قلت قد صرح احمد بن حنبل والنسائي في روايتهما بسماع قتادة لمن أنس فانتفت تهمة تدليس

(بيان اختلاف الروايات فيه) قوله «لا يؤمن حتى يحب» في رواية المستملى «لا يؤمن أحدكم حتى يحب» وفي رواية الاصيلي «لا يؤمن أحدكم حتى يحب» وقال الشيخ قطب الدين قد سقط لفظ أحدكم في بعض نسخ البخارى وثبت في بعضها كجاء في مسلم قلت وفي بعض نسخ البخارى «لا يؤمن يعنى أحدكم حتى يحب» وفي رواية ابن عساکر «لا يؤمن عبد حتى يحب لآخيه» وكذا في رواية مسلم عن ابي خيثمة وفي رواية تلمس «والذى نفسى بيده لا يؤمن عبد حتى يحب» الحديث قوله «حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه» هكذا هو عند البخارى ووقع في مسلم على الشك في قوله «لاخيه وولجاره» وكذا وقع في مسند عبد بن حميد على الشك وكذا في رواية للنسائي وفي رواية للنسائي «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه من الخير» وكذا للاسماعيلي من طريق روح عن حسين «حتى يحب لآخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير» وكذا في رواية ابن منده من رواية تمام عن قتادة وفي رواية ابن حبان من رواية ابن ابي عدى عن حسين «لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى يحب» الى آخره

(بيان من اخرجه غيره) قد عرفت ان البخارى اخرجهنا عن مسدد عن يحيى عن شعبة وعن حسين عن قتادة عن أنس وروى مسلم في الايمان عن المتى وابن يشار عن غندر عن شعبة وعن الزهرى عن يحيى القطان عن حسين المعلم كلاهما عن قتادة عن أنس واخرجه الترمذى والنسائي ايضا

(بيان اللغة والاعراب) قد مر تفسير الايمان فيما مضى واما المحبة فقد قال النووى اصلها الميل الى ما يوافق المحب ثم الميل قد يكون بما يستلذه بجواسه بحسن الصورة وبما يستلذه بعقله كحبة الفضل والجمال وقد يكون لاحسانه اليه ودفعه المضار عنه وقال بعضهم المراد بالميل هنا الاختيارى دون الطبع والقسرى والمراد ايضا بأن يحب الخان يحصل لآخيه نظير ما يحصل له لآخيه سواء كان ذلك في الامور المحسوسة والمعنوية وليس المراد ان يحصل لآخيه ما حصل له مع سلبه عنه ولا مع بقاءه بعينه اذ قيام الجوهر او العرض بمحلين محال قلت قوله والمراد ايضا بأن يحب الى آخره ليس تفسير المحبة واما الهبة مطالعة المنة من رؤية احسان اخيه وبره واياديه ونعمه المتقدمة التي ابتدأها من غير عمل استحقا به وستره على ما يبه وهذه محبة العوام قد تتغير بتغير الاحسان فان زاد الاحسان زاد الحب وان نقصه نقصه واما محبة الخواص فهي تنشأ من مطالعة شواهد الكمال لاجل الاعظام والاجلال ومرآة حق اخيه المسلم فهذه لانتبهر لانها لله تعالى لاجل غرض دنوى ويقال المحبة هانها مجرد تمني الخير لآخيه المسلم فلا يمسر ذلك الاعلى القلب السقيم غير المستقيم وقال القاضى عياض المراد من قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه» ان يحب لآخيه من الطاعات والمباحات وظاهره يقتضى التسوية وحقيقته التفضيل لان كل احد يجب ان يكون افضل الناس فاذا احب لآخيه تهلف قد دخل هو من جملة المفضولين وكذلك الانسان يجب ان ينتصف من حقه ومظلمته فاذا كانت لآخيه عنده مظلمة

او حق بادرا الى الانصاف من نفسه وقد روى هذا المعنى عن الفضيل بن عياض رحمه الله انه قال لسفيان بن عيينة رحمه الله ان كنت تريد ان تكون الناس كلهم مثلك فما اديت لله الكريم نصحه فكيف وانت تود انهم دونك انتهمي قلت الحجة في التغميل القلب الى الشئ المتصور كمال فيه بحيث يرغب فيما يقربه اليه من حبه محبة فهو محبوب بكسر عين الفعل في المضارع قال الشاعر \*

احب ابامروان من اجل تمرة \* واعلم بان الفرق بالمرء ارفق

قال السعاني وهذا شاذ لانه لا يأتى في المضاعف يفعل بالكسر الا ويشركه يفعل بالضم او كان متعديا ما خلا هذا الحرف ويقال ايضا احبه فهو محبوب ومثله مزكوم ومجنون ومكروز ومقرور ومسلول ومهموم ومزعوق ومضعوف ومبرور ومملو ومضوؤد ومأروض ومحزون ومحموم وموهون ومنبوت ومسعود وذلك انهم يقولون في هذا كله قد فعل بغير الف ثم بنى مفعول على فعل والافلاوجه له فاذا قالوا افعله فهو كله بالالف \*

(واما الاعراب) فقوله «لا يؤمن» نفي وهي جملة من الفعل والفاعل والفاعل هو احد كما ثبت في بعض نسخ البخارى او عبد كما وقع في احدى روايتي مسلم والمعنى لا يؤمن الايمان الكامل لان اصل الايمان لا يزول بزوال ذلك او التقدير لا يكمل ايمان احدكم قوله «حتى» ههنا جارة لاعاطفة ولا ابتدائية وما بعدها خلاف ما قبلها وان بعدها مضمرة ولهذا نصب يحب ولا يجوز رفعه ههنا لان عدم الايمان ليس سببا للمحبة قوله «لاخيه» متعلق بقوله يحب قوله «ما يحب» جملة في محل النصب لانها مفعول يحب وقوله «لنفسه» يتعلق به وكلمة ما موصولة والمائد محذوف اى ما يحبه وفيه حذف تقديره ما يحب من الخير لنفسه ويدل عليه ما رواه النسائي كما ذكرناه فان قلت كيف يتصور ان يحب لاخيه ما يحب لنفسه وكيف يحصل ذلك المحبوب في محلين وهو محال. قلت تقدير الكلام حتى يحب لاخيه مثل ما يحب لنفسه \*

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل اذا كان المراد بالنفي كمال الايمان يلزم ان يكون من حصلت له هذه الخصلة مؤمنا كاملا وان لم يأت بقية الاركان واجيب بان هذا مبالغه كأن الركن الاعظم فيه هذه المحبة نحو «لا صلاة الا بطهور» اوهى مستلزما اولى يلزم ذلك لصدقه في الجملة وهو عند حصول سائر الاركان اذ لا عموم للبعض. ومنها ما قيل من الايمان ان يبغض لاخيه ما يبغض لنفسه ولم يذكره. واجيب بان حب الشئ مستلزم لبغض نقيضه فيدخل تحت ذلك اوان الشخص لا يبغض شيئا لنفسه فلا يحتاج الى ذكره بالمحبة. ومنها ما قيل ان قوله لاخيه ليس له عموم فلا يتناول سائر المسلمين واجيب بان معنى قوله لاخيه للمسلمين تعميما للحكم او يكون التقدير لاخيه من المسلمين فيتناول كل اخ مسلم \*

### \* باب حب الرسول صلى الله عليه وسلم من الايمان \*

يجوز في باب الرفع مع التووين على انه خبر مبتدأ محذوف اى هذا باب ويجوز بالاضافة الى الجملة التي بعده لان قوله حب الرسول كلام اضافي مبتدأ وقوله من الايمان خبره ويجوز فيه الوقف لان الاعراب لا يكون الا بالتركيب ووجه المناسبة بين البابين من حيث اشتمال كل منهما على وجوب محبة كائنه من الايمان واللام في الرسول للعهد والمراد به سيدنا محمد ﷺ لاجنس الرسول ولا الاستغراق بقريته قوله «حتى اكون احب» وان كانت محبة الكل واجبة \*

١ \* **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **قَالَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى** أكون أحب إليه من والده وولده \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة \*

(بيان رجاله) وهم خمسة \* الاول ابو اليان الحكم بن نافع وقد ذكره في الثاني شعيب ابن ابي حمزة الحمصي وقد مر ذكره في الثالث ابو الزناد بكسر الزاي وبالنون وهو عبد الله بن ذكوان المدني القرشي وكان يقضب من هذه الكنية لكن اشتهر بها ويكنى ايضا بابي عبد الرحمن وقد اتفق على امامته وجلالته وكان الثوري يسميه امير المؤمنين في الحديث وقال ابو حاتم هو ثقة صاحب سنة وهو ممن تقوم به الحجة اذ روى عنه الثقات وشهد مع عبد الله بن جعفر حيازة

فهو أذن تابعي صغير وروى عنه جماعات من التابعين وهذا من فضائله لأنه لم يسمع من الصحابة وروى عنه التابعون وولاه عمر بن عبدالعزيز خراج العراق وقال الليث بن سعد رأيت أبا الزناد وخلفه ثلاثمائة تابع من طالب علم وفقه وشعر وصنف ثم لم يلبث أن بقى وحده واقبلوا على ربيعة وكان ربيعة يقول شبر من خطوة خير من ذراع من علم وقال أحمد أبو الزناد أفضه من ربيعة قال أبو أقدى مات أبو الزناد حفاة في مفتسلة سنة ثلاثين ومائة وهو ابن ست وستين سنة وقال البخاري أصح أسانيد أبي هريرة أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة روى له الجماعة بها الرابع الأعرج وهو أبو داود عبد الرحمن ابن هرمة تابعي مدني قرشي مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب روى عن أبي سلمة وعبد الرحمن بن القاري روى عنه الزهري ويحيى الأنصاري ويحيى بن أبي كثير وآخرون وانفقوا على توثيقه مات بالاسكندرية سنة سبع عشرة ومائة على الصحيح روى له الجماعة وأعلم أن مالكا لم يرو عن عبد الرحمن بن هرمة هذا إلا بواسطة إمامنا عبد الله بن يزيد ابن هرمة فقد روى عنه مالك وأخذ عنه الفقه وهو عالم من علماء المدينة قليل الرواية جدت في سنة ثمان وأربعين ومائة حيث يذكر مالك بن هرمة ويحكي عنه فأنما يريد عبد الله بن يزيد هذا الفقيه لأن عبد الرحمن بن هرمة صاحب أبي الزناد المحدث هذا إنما يحدث عنه بواسطة ذلك ووفاته سنة سبع عشرة ومائة على ما ذكرنا وهذا وفاته سنة ثمان وأربعين ومائة وهذا موضع التباس على كثير من الناس ذكرته للفرق بينهما فافهم به الخامس أبو هريرة وقدمت ذكره •

(بيان لطائف أسناده) منها أن فيه التحديث والنعنة وفي بعض النسخ أخبرنا شعيب فعلى هذا يكون فيه الأخبار أيضا والتفريق بين حدثنا وأخبرنا لا يقول به البخاري كما سيجيء في العلم. ومنها أن أسناده مشتمل على حصين ومدينين ومنها أنه قد وقع في غرائب مالك للدارقطني أدخل رجل وهو أبو سلمة بن عبد الرحمن بين الأعرج وأبي هريرة في هذا الحديث وهي زيادة شاذة فقد رواه الأسعدي بدونها من حديث مالك ومن حديث إبراهيم بن طهمان وروى ابن منده من طريق أبي حاتم الرازي عن أبي اليمان شيخ البخاري هذا الحديث مصر حافيه بالتحديث في جميع الأسناد وكذا للنسائي من طريق علي بن عياش عن شعيب •

(بيان من أخرجه غيره) أخرجه البخاري هنا عن أبي هريرة وأنس رضي الله عنهما وأخرجه النسائي أيضا عن أبي هريرة وأخرجه مسلم في الإيمان عن ابن المثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة ورواه عن زهير بن عبد الله بن علي وعن شيخان بن فروخ عن عبد الوارث كلاهما عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس وأخرجه النسائي وفي رواية أخرى للنسائي «حتى أكون أحب إليه من ماله وأهله والناس أجمعين» •

(بيان الأعراب) قوله «والذي» الواو فيه اللقمة والذي صفة موصوفة محذوف تقديره والله الذي قوله «نفسى» مبتدأ وأبيده خبره والجملة خبر المبتدأ الأول أعني الذي قوله «لا يؤمن» نفي وهو جواب القسم قوله «حتى» للغاية هنا أو كون منصوب بتقدير حتى أن أكون وقد علم أن الفعل بعد حتى لا ينصب إلا إذا كان مستقبلا ثم إن كان استقباله بالنظر إلى زمن المتكلم فالنصب واجب نحو (لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع اليناموسى) وإن كان بالنسبة إلى ما قبلها خاصة فالوجهان نحو (وزلزوا حتى يقول الرسول الآية) فان قولهم إنما هو مستقبل بالنظر إلى الزوال بالنظر إلى زمن قص ذلك علينا قوله «أحب» نصب لأنه خبرا كون وانفضة أحب أفعال التفضيل بمعنى المفعول وهو على خلاف القياس وإن كان كثيرا إذ القياس أن يكون بمعنى الفاعل وقال ابن مالك إنما يشذبنواؤه للمفعول إذا خيف اللبس بالفاعل فإن أمن بأن لم يستعمل المفعول للفاعل أو قرن به ما يشعر بأنه للمفعول لا يشذ ققولهم • هو أشغل من ذات التحين وهو أكسر من البصل • وعبد الله بن أبي العن من لعن على لسان داود وعيسى ولا حرم من عدم الأنصاف ولا اظلم من قليل كربلاء وهو أزهى من أهديك وأرجى وأخوف وأهيب ولا يقتصر على السماع لكثرة محييه • فان قلت لا يجوز الفصل بين الفعل ومفعوله لأنه كالمضاف والمضاف إليه فكيف وقع لفظة إليه هنا فصلا بينهما • قلت الفصل بالأجنبي ممنوع لا مطلقا والظرف فيه توسع فلا يمنع •

(بيان المعاني) • فائدة القسم تأكيد الكلام به ويستفاد منه جواز القسم على الأمر المهم توليدا وإن لم يكن هناك من

يستدعى الحلف ولفظ اليد من التشابهات في مثل هذا أكثر من العلماء على فرقتين أحدهما تسمى مفوضة وهم الذين يفوضون الامر فيها الى الله تعالى قائلين (وما يعلم تأويله الا الله) والاخرى تسمى مؤولة وهم الذين يؤولون مثل هذا كما يقال المراد من اليد القدرة عاطفين والراسخون في العلم (على الله) والاول أسلم والثاني احكم قلت ذكر ابو حنيفة ان تأويل اليد بالقدرة ونحو ذلك يؤدي الى التعطيل فان الله تعالى اثبت لنفسه يدا فاذا أولت بالقدرة يصير عين التعطيل وانما الذى ينبغى في مثل هذا ان تؤمن بما ذكره الله من ذلك على ما اراده ولا تشتغل بتأويله فنقول له يد على ما اراده لا كيد المخلوقين وكذلك في نظائر ذلك قوله «لا يؤمن» اى ايماننا كاملا ويقال المراد من الحديث بذل النفس دونه صلى الله تعالى عليه وسلم وقيل في قوله تعالى (يا ايها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين) اى وحسبك من اتبعك من المؤمنين ببذل انفسهم دونك وقال ابن بطال قال ابو الزناد هذا من جوامع الكلم الذى اوتيه عليه الصلاة والسلام اذا قسم الحجة ثلاثة حجة اجلال واعظام كحجة الوالد ومحبة رحمة واشفاق كحجة الولد ومحبة مشاكلة واستحسان كحجة الناس بعضهم بعضا فجمع عليه السلام ذلك كله قال القاضى ومن محبة نصرته سنته والذب عن شريعته وتبني حضور حياته في بذل نفسه وماله دونه وبهذا يتبين ان حقيقة الايمان لا تتم الا به ولا يصح الايمان بالتحقيق انافة قدر النبي صلى الله عليه وسلم ومنزلته على كل والد وولد ومحسن ومتفضل ومن لم يعتقد ذلك واعتقد سواه فليس بمؤمن واعترضه الامام ابو العباس احمد القرطبي المالكي صاحب المفهم فقال ظاهر كلام القاضى عياض صرف المحبة الى اعتقاد تعظيمه واجلاله ولا شك في كفر من لا يعتقد ذلك غير انه ليس المراد بهذا الحديث اعتقاد الاعظمية اذا اعتقاد الاعظمية ليس بمحبة ولا مستلزما لها اذ قد يحمدا الانسان اعظام شئ مع خلوه عن محبة قال فعلى هذا من لم يجد من نفسه ذلك لم يكمل ايمانه على ان كل من آمن ايمانا صحيحا لا يخلو من تلك المحبة وقد قال عمرو بن العاص رضى الله عنه وما كان احد احب الى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اجل في عيني منه وما كنت اطيق ان املا عيني منه اجلالا له وان عمر رضى الله تعالى عنه لما سمع هذا الحديث قال يا رسول الله انت احب الى من كل شئ الا من نفسى فقال ومن نفسك يا عمر فقال ومن نفسى فقال الا ن يا عمر وهذه المحبة ليست باعتقاد تعظيم بل ميل قلب ولكن الناس يتفاوتون في ذلك قال الله تعالى (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) ولا شك ان حظ الصحابة رضى الله عنهم من هذا المعنى اتم لان المحبة ثمرة المعرفة وهم بقدره ومنزلته اعلم والله اعلم ويقال المحبة اما اعتقاد النفع او ميل يتبع ذلك او صفة مخصوصة لاحد الطرفين بالوقوع ثم الميل قديكون بما يستلذه بحواسه كحسن الصورة وما يستلذه بعقله كحبة الفضل والجمال وقديكون لاحسانه اليه ودفع المضار عنه ولا يخفى ان المعاني الثلاثة كلها موجودة في رسول الله صلى الله عليه وسلم لمراجع من جمال الظاهر والباطن وكال انواع الفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايتهم الى الصراط المستقيم ودوام النعيم ولا شك ان الثلاثة فيه اكمل مما في الوالدين لو كانت فيهما فيجب كونه احب منهما لان المحبة ثابتة لتلك حاصلة بحسبها كاملة بكما لها به واعلم ان محبة الرسول عليه السلام ارادة فعل طاعته وترك مخالفته وهي من واجبات الاسلام قال الله تعالى (قل ان كان آبؤكم وابناؤكم الى قوله (حتى يأتي الله بامرهم) وقال النووي فيه تلميح الى قضية النفس الامارة بالسوء والمطمئنة فان من رجح جانب المطمئنة كان حب النبي عليه السلام راجحا ومن رجح جانب الامارة كان حكمه بالعكس \*

(بيان الاسئلة والاجوبة) . منها ما قيل لم اذ كر نفس الرجل ايضا وانما يجب ان يكون الرسول صلى الله عليه وسلم احب اليه من نفسه قال تعالى (النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم) به واجب بانه انما خصص الوالد والولد بالذ كر لكونهما اعز خلق الله تعالى على الرجل فالولد وبما يكونان اعز من نفس الرجل على الرجل فذ كرهما انما هو على سبيل التمثيل فكأنه قال حتى اكون احب اليه من اعزته ويعلم منه حكم غير الاعزة لانه يلزم في غيرهم بالطريق الاولى اوا كفى بما ذكر في سائر النصوص الدالة على وجوب كونه احب من نفسه ايضا كالرواية التي بعده به ومنها ما قيل هل يتناول لفظ الوالد الام كما ان لفظ الولد يتناول الذ كر والانثى واجب بان الوالد اما ان يراد به ذات له ولد واما ان يكون بمعنى ذر ولد فنحو لابن وتامر فيتناولهما واما ان يكتبي باحدهما عن الآخر كما يكتبي باحد الضدين عن الآخر قال تعالى (سرايل ثقكم الحر) واما



ان يكون حكمه حكم النفس في كونه معلوما من النصوص الاخر \* ومنها ما قيل المحبة امر طبيعي غريزي لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بما لا يطاق عادة . واجيب بأنه لم يرد به حب الطبع بل حب الاختيار المستند الى الايمان فعناه لا يؤمن حتى يؤثر رضاي على هوى الوالدين وان كان فيه مالا كما \* ومنها ما قيل ما وجه تقديم الوالد على الولد واجيب بأن ذلك للاكثرية لان كل احده والدمن غير عكس . قلت الاولى ان يقال انما قدم ههنا الوالد نظرا الى جانب التعظيم وقدم الولد على الوالد في حديث انس في رواية النسائي نظرا الى جانب الشفقة والترحم .

٢ \* **حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ \*** هذان الاسنادان عطف احدهما على الآخر قبل أن يسوق المتن في الاول وذلك يوم استواءها وليس كذلك فان لفظ قتادة مثل لفظ حديث ابي هريرة غيران فيه زيادة وهي قوله « والناس اجمعين » ولفظ عبد العزيز بن صهيب مثله الا انه قال كما رواه ابن خزيمة في صحيحه عن يعقوب بن ابراهيم شيخ البخاري بهذا الاسناد « من اهل واهله » بدل « من والده وولده » وكذا في رواية مسلم من طريق ابن عليه وكذا الاسماعيلي من طريق عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز ولفظه « لا يؤمن الرجل » وهو اشمل من جهة ولفظ « احدكم » اشمل من جهة واشمل منهما رواية الاصيل « لا يؤمن احد » فان النكرة في سياق التثنية . فان قلت اذا كان لفظ عبد العزيز مغايرا للفظ قتادة فلم ساق البخاري كلامه بما يؤم اتحادها في المعنى . قلت البخاري كثيرا ما يضع ذلك نظرا الى اصل الحديث الى خصوص انما نظره فان قلت لم اقتصر على لفظ قتادة وما المرجح في ذلك قلت لان لفظ قتادة موافق للفظ ابي هريرة في الحديث السابق فان قلت قتادة مدلس ولم يصرح بالسماع . قلت رواية شعبة عنه دليل على السماع لانه لم يكن يسمع منه الا مسمعه على انه قد وقع التصريح به في هذا الحديث في رواية النسائي \*

(بيان رجالهما) وهم سبعة \* الاول ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم بن كثير بن زيد بن افلح الدورقي العبدي اخو احمد بن ابراهيم وكان الاكبر صنّف المسند وكان ثقة حافظا متقنارأى الليث وسمع ابن عيينة والقطان ويحيى بن ابي كثير وخلقوا روى عنه اخوه وابوزرعة وابوحاتم والجماعة مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين في الثاني ابن عليه يضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء آخر الحروف وهو اسماعيل وعليه امه وابوه ابراهيم بن سهل بن مقسم البصرى الاسدى اسد خزاعة مولا امه من الكوفة قال شعبة في سيد المحدثين سمع عبد العزيز بن صهيب وايوب السخيتاني وسمع من محمد بن المنكدر اربعة احاديث وسمع خلقا غيرهم وقال احمد بن علي المنته في التثبت بالبصرة اتفق على جلالته ونوثيقه ولى صدقات البصرة والمظالم ببغداد في آخر خلافة هارون توفي ببغداد ودفن في مقابر عبدالله بن مالك وصلى عليه ابنه ابراهيم في سنة اربع وتسعين ومائة وكانت امه عليّة نبيلة عاقلة وكان صالح المزى وغيره من وجوه اهل البصرة وفقهاها يدخلون فبترز لهم وتحادثهم وتسائلهم روى له الجماعة \* الثالث عبد العزيز البنانى مولا امه تابعى سمع انسارون عنه شعبة وقال هو عندي في انس احب الى من قتادة اتفق على توثيقه روى له الجماعة قال ابن قتيبة هو وابوه كانا مملوكين واجاز اياس بن معاوية شهادة عبد العزيز وحده \* الرابع آدم بن ابي اياس وقد مر ذكره \* الخامس شعبة بن الحجاج السادس قتادة بن دعامة \* السابع انس بن مالك رضى الله عنه وقد ذكر واقفا مضى \*

(بيان الانساب) الدورقي نسبة الى دورق بفتح الدال المهملة وسكون الواو وفتح الراء وفي آخره قاف وهي قلانس كانوا يلبسونها فنسبوا اليها وفي المطالع دورق اراه في بلاد فارس وقيل بل لصناعة قلانس تعرف بالدورقة نسبت الى ذلك الموضع وقال الرشاطى دورق من كور الاهواز وقال ابن خرداذبه كور الاهواز رام هرمز ومنها ايزح

وعسكر مكرم وتستر وسوس وسرق وهي دورق وذكر غير ذلك قال ومن سرق الاهواز الى دورق في الماء ثمانية عشر فرسخا وعلى الظاهر اربعة وعشرون والعبدى في قبائل فني قريش عبد بن قصي بن كلاب بن مرة وفي زبيعة ابن تزار عبد القيس بن قصي بن دعي بنسب اليه عبدى على القياس وعقبى على غير القياس وفي تميم ينسب الى عبد الله بن دارم وقد يقال عبدلى على غير قياس وفي خولان ينسب الى عبد الله بن الحيار وفي همدان ينسب الى عبد بن عليان بن ارحب والبناني بضم الباء الموحدة وبالنونين نسبة الى بنانة بطن من قريش وبنانة كانت زوجة سعد بن لؤي بن غالب بنسب اليها بنوها وقيل كانت امه له حضرت بنيه وقيل كانت حاضنة لبنيه فقط ويقال نسبة الى سكة بنانة بالبصرة فافهم \*

\* (بيان المعاني) قوله « والناس اجمعين » من باب عطف العام على الخاص كقوله تعالى ( ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم ) وهو عكس قوله تعالى ( وملائكته ورسوله وجبريل وميكال ) فانه تخصيص بعد تعميم فان قيل هل يدخل في لفظ الناس نفس الرجل او يكون اضافة المحبة اليه تقتضي خروجهم منهم فانك اذا قلت جميع الناس احب الى زيد من غلامه يفهم منه خروج زيد منهم . قلت لا يخرج لان اللفظ عام وما ذكرتم ليس من المخصصات \* واعلم انه قد يوجد في بعض النسخ قبل حدثنا آدم فظة (ح) اشارة الى التحول من الاسناد الاول الى اسناد آخر وفي بعضها لا يوجد على النسختين فيه تحول من اسناد الى آخر قبل ذكر الحديث وقوله اخبرنا يعقوب وفي رواية ابي ذر حدثنا \*

### \* باب حلاوة الايمان \*

اي هذا باب في بيان حلاوة الايمان وارتفاعه على الخبرية للبتدا المحذوف وجه المناسبة بين البابين من حيث ان الباب الاول مشتمل على ان كمال الايمان لا يكون الا اذا كان الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم احب اليه من سائر الخلق وهذا الباب يبين ان ذلك من جملة حلاوة الايمان ولان هذا الباب مشتمل على ثلاثة اشياء والباب الذي قبله جزء من هذه الثلاثة وهذا اقوى وجوه المناسبة \*

١ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّقْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَلَيْتُ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَّفَ فِي النَّارِ \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة \*

(بيان رجاله) وهم خمسة هم الاول محمد بن المثنى بلفظ المفعول من التثنية بالمثلثة ابن عبيد بن قيس بن دينار ابو موسى الغزوي البصري المعروف بالزمن سمع ابن عينة ووكيع بن الجراح واسماعيل بن علي والقطان وغيرهم روى عنه ابو زرعة وابو حاتم ومحمد بن يحيى النهلي والحاملي قال الخطيب كان ثقة ثباتا محتج سائر الائمة بحديثه وقدم بغداد وحدث بها ثم رجع الى البصرة فمات بها قال غيره سنة اثنتين وخمسين ومائتين وولده هو وبن دارم بالسنة التي مات فيها حماد بن سلمة سنة سبع وستين ومائة روى عنه الجماعة وروى الترمذي ايضا عن رجل عنه وقال لا بأس به \* الثاني عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن ابي عبيد بن الحكم بن ابي العاصي بن بشر بن عبد الله بن دهمان بن عبد همام بن ابان بن يسار مالك بن خطيط بن جشم بن قسي وهو وثيق بن منبه بن بكر بن هو ازن بن منصور ابن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان الثقفي البصري سمع يحيى الانصاري وابوب السخثاني وخلق روى عنه محمد بن ادريس الشافعي والامام احمد وابن معين وابن المديني وثقه يحيى والعجلي وقال ابن سعد كان ثقة وفيه ضعف ولد سنة ثمان ومائة وتوفي سنة اربع وتسعين ومائة وقال خليفة بن خياط احتلط قبل موته بثلاث سنين واربع سنين روى له الجماعة \* الثالث ايوب بن ابي تيمية واسمه كيسان السخثاني البصري مولى غزوة ويقال جهينة ومواليه حلفاء بني جريش رأى انس بن مالك وسمع عمر بن سلمة الجزمي وابا عثمان

النهدي والحسن ومحمد بن سيرين وابقلابه عبدالله بن زيد الجرمي ومجاهد اوخلقا كثيرا روى عنه محمد بن سيرين وعمر بن دينار وقتادة والاعمش ومالك والسيفانان والحامدان وروى عنه الامام ابو حنيفة رضى الله عنه ايضا وقال ابن المديني له نحو ثمان مائة حديث وقال النسائي ثقة ثبت وقال اسماعيل بن علية ولد سنة ست وستين وقال البخاوى عن علي بن المديني مات بالبصرة سنة احدى وثلاثين ومائة زاد غيره وهو ابن ثلاث وستين روى له الجماعة \* الرابع ابو قلابه بكسر القاف وبالباء الموحدة واسمه عبدالله بن زيد بن عمرو وقيل عامر بن نائل بن مالك الجرمي البصري سمع ثابت بن قيس بن الضحاك الانصارى وانس بن مالك الانصارى وغيرهم من الصحابة روى عن ايوب وقتادة ويحيى ابن ابي كثير اتفق على توثيقه توفي بالشام سنة اربع ومائة روى له الجماعة \* الخامس انس بن مالك رضى الله تعالى عنه وقد مر ذكره \*

(بيان الانساب) العزى بفتح العين المهملة والنون وبالزاي نسبة الى عنزة بن اسد بن ربيعة بن نزار بن معد ابن عدنان حى من ربيعة . والثقفى بالثاء المثلثة والقاف بعدها الفاء نسبة الى ثقف وهو قسى بن منبه وقد ذكرناه الا ان به والسختياني بفتح السين المهملة نسبة الى بيع السختيان وهو الجلود وقال الجوهري سمي بذلك لانه كان يبيع الجلود قال صاحب المطالع ومنهم من يضم السين وقال بعضهم حكى ضم السين وكسرها قلت هذا اللفظ اعجمي ولم يسمع منهم الا فتح السين به والجرمي بفتح الجيم في قبائل فني قضاة جرم بن ريان بن حلوان بن عمران بن الحاف ابن قضاة وفي بجيلة جرم بن علقمة بن عبقر وفي عاملة جرم بن شعل بن معاوية وفي طى جرم وهو ثعلبة بن عمرو ابن العوث بن طى به

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والغنة . ومنها ان رواه كلهم بصريون . ومنها ان كلهم ائمة اجلاء على ما ذكرنا \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخارى هنا ومسلم ايضا كلاهما عن محمد بن المتي الى آخره بهذا الاسناد واخرجه في هذا الباب ايضا بعد ثلاثة ابواب من طريق شعبة عن قتادة عن انس واستدل به على فضل من اكره على الكفر فترك التقية الى ان قتل واخرجه من هذا الوجه في الادب في فضل الحب في الله ولفظ هذه الرواية « وحتى ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد ان انقذه الله منه » وهي ابلغ من لفظ حديث الباب لانه سوى فيه بين الامرين وهنا جعل الوقوع في نار الدنيا اولى من الكفر الذى انقذه الله بالخروج منه من نار الاخرى وكذا رواه مسلم من هذا الوجه وفي رواية للبخارى ومسلم « من كان ان يلقى في النار احب اليه من ان يرجع يهوديا او نصرانيا » واخرجه الترمذى والنسائي ايضا في رواية اخرى « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان وطعمه ان يكون الله ورسوله احب اليه مما سواها وان يحب في الله ويبغض في الله وان يوقد نار عظيمة فيقع فيها احب اليه من ان يشرك بالله شيئا » \*

(بيان اللغات) قوله « حلاوة الايمان » الحلاوة مصدر حلا الشيء يحلوه وهو نقيض المر والحلوى مثله واحلوت الشيء جعلته حلوا واحلته ايضا وجدته حلوا وحالته اى طابيته والحلوى نقيض المرى يقال خذ الحلوى واعطه المرى وتحالت المرأة اذا اظهرت حلاوة وعجيا واما حلوت فلان على كذا ما لاننا احلوه حلوا وحلوانا فعناه وهبت له شيئا على شئ يفعله لك غير الاجرة واما حلوت المرأة احلها حلوا وحلوتها فعناه جعلت لها حلوا ويقال حللى فلان يعنى بالكسر وفي عيني وبصدرى او في صدرى يحلى حلاوة اذا اعجيك قال الراجز

ان سراجا لكريم مفخرة \* تحلى به العين اذا مات جره

وهذا من المقلوب والمعنى يحلى بالعين وكذلك حلا فلان يعنى وفي عيني يحلوه حلاوة وقال الاصمعي حللى في عيني بالكسر وحلاني في بالفتح وحلوت الرجل وصفت حلوت وحلوت الشيء في عين صاحب وحلوت الطعام جعلته حلوا او الحلواء التى تؤكل تمد وتقصر . واما معنى الحلاوة في الحديث فقال التيمي حسنه وقال النووي معنى حلاوة الايمان استلذاذ

الطاعة وتحمل المشاق في الدين وايتار ذلك على اعراض الدنيا ومحبة العبد لله تعالى بفعل طاعته وترك مخالفته وكذلك محبة رسول الله ﷺ قلت تفسير التيمى من الحلاوة التى بابها من حلى فلان بمعنى حلاوة اذا حسن وتفسير النووى من حلال الشئ يحلو حلوا وحلاوة وهو نقيض المر ولكل منهما وجه والاظهر الثانى على ما لا يخفى قوله «يكروه» من كرهت الشئ اكرهه اكرهه وكرهه فهو شئ كرهه ومكروه ومعناه عدم الرضى قوله «ان يقذف» من القذف بمعنى الرمى وقال السغاني التركيب يدل على الرمى والطرح والقذف بالحجارة الرمى بها وقذف المحصنة قذفا اى رماها ويقذفهم بين خاذف وقاذف فالخاذف بالحصى والقاذف بالحجارة \*

(بيان الاعراب) قوله «ثلاث» مرفوع على انه مبتدأ فان قلت هو نكرة كيف يقع مبتدا. قلت النكرة تقع مبتدا بالمسوغ وههنا ثلاثة وجوه الاول ان يكون التثنية في ثلاث عوضا عن المضاف اليه تقديره ثلاث خصال فينبذ يقرب من المعرفة الثانى ان يكون هذا صفة لموصوف محذوف تقديره خصال ثلاث والموصوف هو المبتدأ في الحقيقة فلما حذف قامت الصفة مقامه به الثالث يجوز ان يكون ثلاث موصوفا بالجملة الشرطية التى بعده والخبر على هذا الوجه هو قوله «ان يكون» وان مصدرية والتقدير كون الله ورسوله احب اليه مما سواها وعلى التقديرين الاولين الخبر هو الجملة الشرطية لان قوله من مبتدأ موصول يتضمن معنى الشرط وقوله كن فيه جملة صلته وقوله وجد خبره والجملة خبر المبتدأ الاول فان قلت الجملة اذا وقعت خبرا فلا بد من ضمير فيها يعود الى المبتدأ لان الجملة مستقلة بذاتها فلا يربطها بما قبلها الا الضمير وليس ههنا ضمير يعود اليه والضمير في فيه يرجع الى من لالى ثلاث قلت العائد ههنا محذوف تقديره ثلاث من كن فيه منها وجد حلاوة الايمان كما في قولك البر الكبريستين اى منه وقال ابن عيش في قوله تعالى (ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور) ان من مبتدأ وصلته صبر وخبره ان المكسورة مع ما بعدها والعائد محذوف تقديره ان ذلك منه . فان قلت اذا جعلت الجملة خبرا فاما يكون اعراب قوله «ان يكون الله» قلت يجوز فيه الوجهان احدهما ان يكون بدلا من ثلاث والاخر ان يكون خبر مبتدأ محذوف اى احد الذين فيهم الخصال الثلاث ان يكون الله الخ قوله «وجد» بمعنى اصاب فلذلك اكنى بمفعول واحد وهو قوله «حلاوة الايمان» قوله «ورسوله» بالرفع عطفا على لفظه الله الذى هو اسم يكون قوله «احب» بالنصب لانه خبر يكون . فان قلت كان ينبغى ان يبنى احب حتى يطابق اسم كان وهو اثنان. قلت افعال التفضيل اذا استعمل بمن فهو مفرد مذكر لا غير فلا يحتاج الى المطابقة. فان قلت افعال التفضيل مع من كالمضاف والمضاف اليه فلا يجوز الفصل بينهما قلت اجيز ذلك بالظرف للاتساع قوله «وان يحب المرء» عطفا على ان يكون الله قوله «يجب» جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير فيه الذى يرجع الى من وقوله «المرء» بالنصب مفعوله قوله «لا يحب الله» جملة وقعت حالا بدون الواو وقد علم ان الفعل المضارع اذا وقع حالا وكان منفيا يجوز فيه الواو وتركه نحو جاني زيد لا يركب او لا يركب قوله «وان يكره» عطفا على ان يحب قوله «ان يعود» جملة في محل النصب على انها مفعول لقوله يكره وان يكره وان مصدرية تقديره وان يكره العود . فان قلت المشهور ان يقال عاد اليه معدى بالى لابنى . قلت قال الكرماني قد ضمن فيه معنى الاستقرار كأنه قال ان يعود مستقرا فيه وهذا تعسف وانما في هذا بمعنى الى كما في قوله تعالى (او تعودن في ملتنا) اى تصيرن الى ملتنا قوله «كما يكره» الكاف للتشبيه بمعنى مثل ومصدرية اى مثل كرهه قوله «ان يقذف» في محل النصب لانه مفعول يكره وان مصدرية اى القذف وهو على صيغة المجهول فافهم \*

(بيان المعاني) قال النووى هذا حديث عظيم اصل من اصول الاسلام قلت كيف لا وفيه محبة الله ورسوله التى هى اصل الايمان بلى عينه ولا تصح محبة الله ورسوله حقيقة ولا حب لغير الله ولا كراهة الرجوع في الكفر الا لان قوى الايمان في نفسه وانشرح له صدره وخالطه دمه ولحمه وهذا هو الذى وجد حلاوته والحب في الله من ثمرات الحب لله وقال ابن بطال محبة العبد لخالقه التزام طاعته والانتهاه عما تنهى عنه ومحبة الرسول كذلك وهى التزام

شريعته وقال بعضهم المحبة مواطاة القلب على ما يرضى الرب سبحانه فيحب ما يحب ويكره ما يكره قال القاضي عياض ومعنى حب الله الاستقامة في طاعته والتزام او امره ونواهيه في كل شيء والمراد ثمرات المحبة فان اصل المحبة الميل لما يوافق المحبوب والله سبحانه منزّه ان يميل او يمال اليه واما محبة الرسول فيصح فيها الميل اذ ميل الانسان لما يوافقه اما للاستحسان كالصورة الجميلة والمطاعم الشهية وشبههما او لما يستنذ به عقله من المعاني والاخلاق كحبة الصاخين والعلماء وان لم يكن في زمانهم اولن يحسن اليه ويدفع المضرة عنه وهذه المعاني كلها موجودة في حق النبي ﷺ من كمال الظاهر والباطن وجمعه انفضائل واحسانه الى جميع المسلمين بهدايته اياهم وابعادهم عن الجحيم قوله « وان يحب المرء لا يحبه الا الله » هذا حديث على التحاب في الله لاجل ان الله جعل المؤمنين اخوة قال الله تعالى (فاصبحتم بنعمته اخوانا) ومن محبته ومحبة رسوله محبة اهل ملته فلا تحصل حلاوة الايمان الا ان تكون خالصة لله تعالى غير مشوبة بالاغراض الدنيوية ولا الحظوظ البشرية فان من احب لذلك انقطعت تلك المحبة عند انقطاع سببها : قوله « وان يكره » الى آخره معناه ان هذه الكراهة انما توجد عند وجود سببها وهو ما دخل قلبه من نور الايمان ومن كشف له عن محاسن الاسلام وقيح الجهالات والكفران وقيل المعنى ان من وجد حلاوة الايمان وعلم ان الكافر في النار يكره الكفر لكرهته لدخول النار قتل وقائل هذا المعنى حافظ على بقاء لفظ العود على معناه الحقيقي ومعناه هنا معنى الصيرورة قال تعالى (وما يكون لنا ان نعود فيها) \*

• (بيان البيان) • قوله « حلاوة الايمان » فيه استعارة بالكناية وذلك لان الحلاوة انما تكون في المعطومات والايمان ليس مطعوما فظهر ان هذا مجاز لانه شبه الايمان بنحو العسل ثم طوى ذكر المشبه به لان الاستعارة هي ان يذكر احد طرفي التشبيه مدعي ادخال المشبه في جنس المشبه به فالشبهه ايمان والمشبهه عسل ونحوه والجهة الجامعة وهو وجه الشبه الذي بينهما هو الالتذاذ وميل القلب اليه فهذه هي الاستعارة بالكناية ثم لما ذكر المشبه اضاف اليه ما هو من خواص المشبه به ولو ازمه وهو الحلاوة على سبيل التخييل وهي استعارة تخيلية وترشيع للاستعارة قوله : « كايكره ان يقذف في النار » تشبيه وليس باستعارة لان الطرفين مذكوران فالمشبه هو العود في الكفر والمشبه به وهو القذف في النار ووجه الشبه هو وجدان الامور كراهة القلب اياه \*

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل ما الحكمة في كون حلاوة الايمان في هذه الاشياء الثلاثة . واجيب بان هذه الامور الثلاثة هي عنوان كمال الايمان المحصل لتلك اللذة لانه لا يتم ايمان امرى حتى يتمكن في نفسه ان المنعم بالذات هو الله سبحانه وتعالى ولا مانع ولا مانع سواء وما عداه تعالى وسائط ليس لها في ذاتها اضرار ولا انفاع وان الرسول ﷺ هو العطوف الساعى في صلاح شأنه وذلك يقتضى ان يتوجه بكليته نحوه ولا يجب ما يحبه الا لكونه وسطا بينه وبينه وان يتيقن ان جملة ما وعد ووعد حق تيقنا نجيل اليه الموعود كالواقف والاشتغال بما يؤول الى الشيء ملاسبه فيحسب مجالس الذكركر رياض الجنة واكل مال اليتيم اكل النار والعود الى الكفر القاء في النار \* ومنها ما قيل لم عبر عن هذه الحالة بالحلاوة واجيب لانها اظهر الذات المحسوسة وان كان لانسبة بين هذه اللذة والذات الحسية \* ومنها ما قيل لم قيل مما سواها ولم يقل ممن سواها . واجيب بان ما اعلم بخلاف من قاتها للعقلاء فقط \* ومنها ما قيل كيف قال سواها بشر الكضمير بينه وبين الله عز وجل والحال انه ﷺ انكر على من فعل ذلك وهو الخطيب الذي قال ومن يعصمها فقد غوى « فقال بس الخطيب انت » . واجيب بان هذا ليس من هذا لان المراد في الخطب الايضاح واما هنا فالمراد الاجاز في اللفظ ليحفظ وما يدل عليه ما جاء في سنن ابى داود « ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصمها فلا يضر الانفسه » وقال القاضي عياض واما تشبيه الضمير ههنا فلا يما على ان المعتبر هو المجموع المركب من المحتين لا كل واحدة فانها وحدها ضائعة لاغية واما بالافراء في حديث الخطيب اشعار بان كل واحد من العصيانين مستقل باستزامة الغواية اذ العطف في تقرير التكرير والاصل استقلال كل من المعطوفين في الحكم وقال الاصوليون امر بالافراد لانه اشد تعظيها والمقام يقتضى ذلك ويقال انه من الخصائص فيمتنع من غير النبي ﷺ ولا يمتنع منه لان غيره اذا جمع او هم

الاطلاقه التسوية بخلاف النبي ﷺ فان منصبه لا يتطرق اليه ايها م ذلك ويقال ان كلامه ﷺ هنا جملة واحدة فلا يحسن اقامة الظاهر فيها مقام المصمر وكلام النبي خطب جملتان لا يكره اقامة الظاهر فيها مقام المصمر ويقال ان المتكلم لا يتوجه تحت خطاب نفسه اذا وجه لغيره ويقال ان الله تعالى امر نبيه ﷺ ان يشرف من شاء بما شاء كما اقسم بكثير من مخلوقاته وكذلك له ان يأذن لنبيه ﷺ ويحجره على غيره ويقال العمل بنجر المتع أولى لان الحبر الآخر يحتمل الخصوص ولانه ناقل والاخر مبنى في الاصل ولانه قول والثاني فعل \*

### ﴿ باب علامة الايمان حبُّ الأنصار ﴾

أى هذا باب ويجوز بالاضافة الى الجملة والتقدير باب فيه علامة الايمان حب الانصار وجه المناسبة بين البابين ان هذا الباب داخل في نفس الامر في الباب الاول لان حب الانصار داخل في قوله «وان يحب المرء لا يحبه الا الله» فان قلت فائدة التخصيص . قلت الاهتمام بشأنهم والعناية بتخصيصهم في افرادهم بالذكر \*

﴿ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ ﴾

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة

(بيان رجاله) وهم اربعة . الاول ابو الوليد الطيالسى هشام بن عبد الملك البصرى مولى باهلة سمع مالكا وشعبة والحمادين وسفيان بن عيينة وآخرين روى عنه ابو زرعة وابوحاتم واسحق بن راهويه ومحمد بن يحيى ومحمد بن مسلم ابن وارة قال احمد بن حنبل متقن وقال ابو زرعة ادرك الوليد نصف الاسلام وكان اماما في زمانه جليلا عند الناس وقال احمد بن عبد الله هو ثقة في الحديث يروى عن سبعين امرأة وكانت الرحلة بعد ابي داود الطيالسى اليه ولد سنة ست وثلاثين ومائة ومات سنة سبع وعشرين ومائتين روى عنه البخارى وابوداود وروى الباقر عن رجل عنه . الثانى شعبة بن الحجاج . الثالث عبد الله بن عبد الله بن جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وفي آخره راه ابن عتيك الانصارى المدينى اهل المدينة يقولون جابر والعراقيون جبر سمع عمر وأنساروى عنه مالك ومعه وشعبة روى له البخارى ومسلم والترمذى والنسائى . الرابع انس بن مالك رضى الله عنه \*

(بيان الانساب) الطيالسى نسبة الى بيع الطيالسة وهو جمع طيلسان بفتح اللام وقيل بكسر ها ايضا والفتح اعلى والهاء في الجمع للمعجمة لانه فارسى معرب : قال الاصمعى اصله تالشان والانصارى ليس بنسبة لآب ولا لام بل الانصار قيل عظيم من الازد سميت بذلك لنصرتهم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم والنسبة انما تكون الى الواحد وواحد الانصار ناصر مثل اصحاب وصاحب وكان القياس في النسبة الى الانصار ناصرى فقالوا انصارى كأنهم جعلوا الانصار اسم المعنى والمدينى نسبة الى مدينة النبي ﷺ كما يقال في النسبة الى ربيع ربيعى وفي جذيمة جذمى وقد تنسب هذه النسبة الى غيرها من المدن وقال الرشاطى قالوا في الرجل والثوب اذا نسب الى المدينة مدينى والطير ونحوه مدينى وفي مختصر العين يقال رجل مدينى وحمام مدينى وقال الجوهري اذا نسبت الى مدينة الرسول عليه السلام قلت مدينى والى مدينة منصور قلت مدينى والى مدائن كسرى قلت مدائن للفرق بين النسب لثلاث تحتلط \*

(بيان لطائف اسناده) . منها ان هذا الاسناد من ربايعات البخارى فوقع عاليا ووقع لمسلم خماسيا . ومنها ان فيه التحديث والاخبار بالجمع والافراد والسماع ومنها ان فيه راويا وافق اسمه اسم ابيه \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخارى ههنا واخرجه ايضا في فضائل الانصار عن مسلم بن ابراهيم عن شعبة به واخرجه مسلم عن ابن المتى عن عبد الرحمن ابن مهدى عن شعبة به ولفظ مسلم «آية المنافق وآية المؤمن» واخرجه النسائى ايضا \*

( بيان اللغات ) قوله « آية الايمان » اى علامة الايمان واصلها اوية بالتحريك قلبت الواو الفاء لتحركها وانفتاح ما قبلها قال سيويه موضع العين من الآيه واولان ما كان موضع العين واوا وموضع اللام ياء اكثر مما موضع العين واللام يا آن مثل شويتا كثر من جيت وتكون النسبة اليه اوى قال الفراء هي من الفعل فاعة وانما ذهب منه اللام ولوجات تامه لجماعت آية ولكنها خفت وجمع الآيه آى واياى وآيات ويقال في النسبة الى آية ايبى والمشهور ان عنها ياء ووزنها فاعة لان الاصل آية فذوقوا الياء الثانية التى هى لام ثم فتحوا التى هى عين لاجل تاء التانيث قوله « الانصار » جمع ناصر كالاصحاب جمع صاحب ويقال جمع نصير كشرىف واشراف والانصار سموا به لنصرتهم النبى ﷺ وهم ولد الاوس والحزرج ابنا حارثة او ثعلبة العنقاء لطول عنقه ابن عمرو بن مريقيا بن عامر بن ماء السماء بن حارثة العظريف ابن امرى القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن وهو جاع غسان بن الازد واسمه دراء على وزن فعال ابن العوث بن نبت يعرب بن يقطن وهو قحطان والى قحطان جماع اليمن وهو ابوالين كلها ومنهم من ينسبه الى اسماعيل فيقول قحطان بن المهيب بن تيم بن نبت بن اسماعيل هذا قول الكلبي ومنهم من ينسبه الى غيره فيقول قحطان ابن فالتيخ بن عابر بن شالح بن ارغشد بن سام بن نوح عليه السلام فعلى الاول العرب كلها من ولد اسماعيل عليه السلام وعلى الثانى من ولد اسماعيل وقحطان وقال حسان بن ثابت

اما سألت فانامعشر نجب . الازد نسبتنا والماء غسان

وغسان ماء كان شربا لولد مازن بن الازد وكان الانصار الذين هم الاوس والحزرج يعرفون قبل ذلك بابنى قبيلة بفتح القاف وسكون الياء آخر الحروف وهى الام التى تجمع القبيلتين فسماهم النبى صلى الله تعالى عليه وسلم الانصار فصار ذلك علما عليهم واطلق ايضا على اولادهم وحلفائهم ومواليهم ويقال سماهم الله تعالى بذلك فقال ( والذين آووا ونصروا اولئك هم المؤمنون حقا ) قوله « النفاق » هو اظهار الايمان وابطال الكفر وقال ابن الانبارى في الاعتلال في تسمية المنافق منافقا ثلاثة اقوال . احدها انه سمي به لانه يستر كفره ويغيبه فشببه بالذى يدخل النفق وهو السرب يستتر فيه به والثانى انه نفاق كاليربوع فشبهه لانه يخرج من الايمان من غير الوجه الذى يدخل فيه به والثالث انه نامسمى به لانه يظهره غير ما يضر تشبها باليربوع فكذلك المنافق ظاهره ايمان وباطنه كفر ونفاق اليربوع اخذ في نفاقه ونفق اليربوع اى استخرجه ونافقاء احدى حجرة اليربوع يكتمها ويظهر غيره وهو موضع يرفقه فاذا اتى من قبل القاصعاء ضرب النافقاء برأسه فانفق اى خرج . ثم اعلم ان النفاق هو بكسر النون واما النفاق بالفتح فهو من نفاق البيع نفاقاى راج ونفقت الدابة نفوقاى ماتت والنفاق بالكسر ايضا جمع النفقة من الدراهم وغيرها مثل ثمره وثمار ونفقت نفاق القوم بالكسر ينفقون نفقا بالتحريك اى فبنت وانفق الرجل ماله وانفق القوم نفقت سوقهم وقال تعالى ( خشية الانفاق ) اى خشية الفناء والنفاق وقال قتادة اى خشية انفاقه وقال الصغاني التركيب يدل على انقطاع الشيء ونهايه وعلى اخفائه شىء واغماضه \*

( بيان الاعراب ) قوله « آية الايمان » كلام اضافى مرفوع بالابتداء وخبره قوله « حب الانصار » ومثل هذه تسمى قضية ثنائية واهل المعقول يشترطون الرابطة ويقولون التقدير في مثلها آية الايمان هى حب الانصار كما يقدرون في نحو زيد قائم زيد هو قائم ويسمونها قضية ثلاثية وقد ضبط ابو البقاء العكبرى انه الايمان حب الانصار بهمزة مكسورة ونون مشددة وهاء الضمير ورفع الايمان فاعربه فقال ان للتأكيد والهاء ضمير الشأن والايمان مبتدأ وما بعده خبره والتقدير ان الشأن الايمان حب الانصار وهذا مخالف لجميع الروايات التى وقعت في الصحاح والسنن والمسائيد وما اقر به ان يكون تصحيفا قوله « وآية النفاق » ايضا كلام اضافى مبتدأ وقوله بنقض الانصار خبره ( بيان المعانى ) فيه ما قاله اهل المعانى من ان المبتدأ والخبر اذا كانا معرفتين تفيد الحصر ولكن هذا ليس بحصر حقيقى بل هو حصر ادعائى تعظيما لحب الانصار كأن الدعوى انه لا علامة للايمان الا احبهم وليس حبهم الاعلامته ويؤيده ما قد جاء في صحيح مسلم « آية المؤمن حب الانصار » بتقديم الآيه « وحب الانصار آية الايمان » بتقديم الحب فان

قلت اذا كان حب الانصار آية الايمان فبعضهم آية عدمه لان حكم نقيض الشئ نقيض حكم الشئ فما الفائدة في ذكر « آية التناق بعض الانصار » قلت هذا التقرير ممنوع ولئن سلمنا فالفائدة في ذكره التصريح به والتأكيد عليه والمقام يقتضى ذلك لان المقصود من الحديث الحث على حب الانصار وبيان فضلهم لما كان منهم من اعزاز الدين وبذل الاموال والانفس والايثار على أنفسهم والايواء والنصر وغير ذلك قالوا وهذا جار في اعيان الصحابة كالحلفاء وبقية العشرة والمهاجرين بل في كل الصحابة اذ كل واحد منهم له سابقة وسالفة وغناء في الدين وأثر حسن فيه فحبهم لذلك المعنى محض الايمان وبغضهم محض التناق وبدل عليه ما روى مرفوعا في فضل اصحابه كلهم « من احبهم فبحي احبهم ومن ابغضهم فببغضهم ابغضهم » وقال القرطبي وامامنا بنقض والعياذ بالله احدا منهم من غير تلك الجهة لامر طار من حدث وقع لمخالفة غرض اول ضرر ونحوه لم يصبر بذلك منافقا ولا كافرا فتدور بينهم حروب ومخالفات ومع ذلك لم يحكم بعضهم على بعض بالتناق وانما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الاحكام فاما ان يقال كلهم مصيب او المصيب واحد والمخطئ معذور مع انه مخاطب بما يراه ويظنه فن وقع له بغض في احدهم والعياذ بالله لشيء من ذلك فهو عاص يجب عليه التوبة ومجاهدة نفسه بذكر سوابقهم وفضائلهم ومالهم على كل من بعدهم من الحقوق اذ لم يصل احدا من بعدهم لشيء من الدين والدنيا الا بهم وبسببهم قال الله تعالى (والذين جزا من بعدهم) الآية وقد اجاب بعضهم عن الحصر المذكور بأن العلامة كالحاصة تطرد ولا تتعكس ثم قال وان أخذ من طريق المفهوم فهو مفهوم لقب لا عبرة به قلت هذا الحصر يفيد حصر المبتدا على الخبر ويفيد حصر الخبر على المبتدا وهو نظير قولك الضاحك الكاتب فان معناه حصر الضاحك على الكاتب وحصر الكاتب على الضاحك وكيف يدعى فيه الاطراد دون الانعكاس فان آية الايمان كما هي محصورة على حب الانصار كذلك حب الانصار محصور على آية الايمان بمقتضى هذا الحصر ولكن قد قلنا ان هذا حصر ادعائي فلا يلزم منه المحذور ❦

❦ (الاسئلة والاجوبة) ❦ منها ما قيل الانصار جمع قلة فلا يكون لما فوق العشرة لكنهم كانوا اضعاف الآلاف . واجيب بأن القلة والكثرة انما تعتبران في تكررات الجموع وأما في المعارف فلا فرق بينهما \* ومنها ما قيل المطابقة تقتضى ان يقابل الايمان بالكفر بأن يقال آية الكفر كذا فلم عدل عنه واجيب بأن البحث في الذين ظاهرهم الايمان وهذا البيان ما يميز به المؤمن الظاهري عن المؤمن الحقيقي فلو قيل آية الكفر ببغضهم لا يصح اذ هو ليس بكافر ظاهرا \* ومنها ما قيل هل يقتضى ظاهر الحديث ان من لم يحبهم لا يكون مؤمنا واجيب بأنه لا يقتضى اذ لا يلزم من عدم العلامة عدم ماله العلامة أو المراد كمال الايمان \* ومنها ما قيل هل يلزم منه ان من ابغضهم يكون منافقا وان كان مصدقا بقلبه واجيب بأن المقصود ببغضهم من جهة انهم انصار لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولا يمكن اجتماعه مع التصديق لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم \* ❦

## باب

كذا وقع باب في كل النسخ وغالب الروايات بلا ترجمة وسقط عند الاصيل بالكلية فالوجه على عدمه هو ان الحديث الذي فيه من جملة الترجمة التي قبله وعلى وجوده هو انه لما ذكر الانصار في الباب الذي قبله أشار في هذا الباب الى ابتداء السبب في تلقيهم بالانصار لان أول ذلك كان ليلة العقبة لما توافقوا مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عند عقبة منى في الموسم ولان الابواب الماضية كلها في أمور الدين ومن جملتها كان حب الانصار والقباه كانوا منهم ولما يعظم أثر عظيم في إعلاء كلمة الدين فلا جرم ذكرهم عقيب الانصار ولما لم يكن له ترجمة على الحصر وكان فيه تعلق بإقبله فصل بينهما بقوله باب كما يفعل بمثل هذا في مصنفات المصنفين بقولهم فصل كذا مجردا . فان قلت أهو معرب أم لا . قلت كيف يكون معربا والاعراب لا يكون الا بالتركيب وانا حكمه حكم الاسامي التي تعدل بالتركيب بعضها ببعض فافهم \* ❦



١ **حديثنا** أبو اليمان قال أخبرنا شعيب عن الزهري **يقول** أخبرني أبو إدريس عائذ الله ابن عبد الله أن عبادة بن الصامت رضى الله عنه وكان شهيداً بداراً وهو أحد النقباء ليلة العقبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وحوله عصابة من أصحابه بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزناوا ولا تقتلوا ولا دكم ولا تاتوا بيهتان تفتروا به بين أيديكم وأرجلكم ولا تمضوا في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه فبأيعناه على ذلك \* وجه تخصيص ذلك كرهذا الحديث هنا ان الانصار هم المبتدئون بالبيعة على اعلاء توحيد الله وشريسته حتى يموتوا على ذلك لخبهم علامة الايمان مجازاة لهم على حبهم من هاجر اليهم ومواساتهم لهم في اموالهم كما وصفهم الله تعالى واتباعا لحب الله لهم قال الله تعالى (قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله) وكان الانصار ممن تبعه اولاً فوجب لهم محبة الله ومن أحب الله وجب على العباد حبه \*

(بيان رجاله) وهم خمسة \* الاول ابو اليمان الحكيم نافع الحمصي \* الثاني شعيب بن ابي حمزة القرشي . الثالث محمد بن مسلم الزهري \* الرابع ابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة بن عبد الله بن عمر الخولاني السدوسي روى عن عبد الله ابن مسعود وعن معاذ على الاصح وسمع عبادة بن الصامت وأبا الدرداء وخلفا كثيراً ولديوم حزين وقال ابن ميمونة ولاء عبد الملك القضاء بدمشق وكان من عباد الشام وقرائهم مات سنة ثمانين روى له الجماعة \* الخامس عبادة بضم العين ابن الصامت بن قيس بن احرم بن فهر بن نعلبة بن غنم وهو قوقل بن عوف بن عمرو بن عوف بن الخرج الوليد الانصارى الخزرجى شهد العقبة الاولى والثانية وداراً واحداً وبيعة الرضوان والمجاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن رسول الله ﷺ مائة واحد وثمانون حديثاً انفق منها على ستة احاديث وانفرد البخارى بمحدثين ومسلم بمحدثين وهو اول من ولى قضاء فلسطين وكان طويلاً جسيماً جميلاً فاضلاً توفي سنة اربع وثلاثين وفي الاستيعاب وجهه عمر رضى الله عنه الى الشام قاضياً ومعلماً فأقام بجمص ثم انتقل الى فلسطين ومات بها ودفن ببيت المقدس وقبره بها معروف وقيل توفي بالرملة \* واعلم ان عبادة بن الصامت فرد في الصحابة رضى الله عنهم وفيهم عبادة بدون ابن الصامت اثني عشر نفساً \*

(بيان الانساب) الخولاني في قبائل حكي الهمداني في كتاب الاكليل قال خولان بن عمرو بن الحاف بن قضاة وخولان بن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن ادد قال \* وخولان حضور وخولان رذع هو ابن قحطان. وفي كتاب المعارف خولان بن سعد بن مذحج وابو ادريس من خولان ابن عمرو بن مالك بن الحارث بن مرة بن ادد وكذلك منهم ابو مسلم الخولاني واسمه عبد الرحمن بن مشكم وخولان فعلان من خال يخول يقال منه فلان خائل اذا كان حسن القيام على المسال والخزرجى نسبة الى الخزرج وهو اخ الاوس وقال ابن دريد الخزرج الريح العاصف \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان الاسناد كله شاميون . ومنها ان فيه التحديث والاخبار والنعنة وقدم الكلام بين حديثنا واخبرنا . ومنها ان فيه رواية القاضي عن القاضي وهما ابو ادريس وعبادة بن الصامت . ومنها ان فيه رواية من رأى النبي عليه السلام ممن رأى النبي عليه السلام وذلك لان ابا ادريس من حيث الرواية تابعي كبير ومع هذا قد ذكر في الصحابة لان له رواية وابوه عبد الله بن عمرو الخولاني صحابي \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرج غيره) اخرج البخارى في خمسة مواضع هنا وفي المغازي والاحكام عن ابي اليمان عن شعبة وفي وفود الانصار عن اسحاق بن منصور عن يعقوب عن ابي اخي الزهري وعن علي بن ابن عيينة قال البخارى عقيه وتابعه عبد الرزاق عن معمر وفي الحدود عن ابن يوسف عن معمر واخرجه مسلم في الحدود عن يحيى

ابن يحيى وابن بكر والناقد وسحاق بن نمير عن ابن عيينة وعن عبد الرزاق عن معمر كلهم عن الزهري به واخرجه الترمذى مثل احدى روايات البخارى ومسلم قال «كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرفوا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الابالحق» واخرجه النسائى ولفظه قال «بايعت رسول الله ﷺ ليلة العقبة في رهط فقال ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرفوا ولا تزنوا ولا تشربوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاوتوا بهتان فترونه بين ايديكم وأرجلكم ولا تصونى في معروف فمن وفى منكم فأجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فأخذبه في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله تعالى ان شاء عذبه وان شاء غفر له» وله في الاخرى نحو رواية الترمذى \*

(بيان اللغات) قوله «وكان شهد» اى حضر واصل الشهود الحضور يقال شهدته شهودا اى حضره وهو من باب علم يعلم وجاه شهد بالشئ بضم الهاء يشهد به من الشهادة قال في العباب هذه لفظة في شهد يشهد وقرأ الحسن البصرى (وما شهدنا الا بما علمنا) بضم الهاء وقوم شهود اى حضور وهو في الاصل مصدر كذا ذكرنا وشهدله بكذا شهادة اى أدى ما عنده من الشهادة وشهد الرجل على كذا شهادة وهو خبر قاطع قوله «بدر» وهو موضع الغزوة الكبرى العظمى لرسول الله ﷺ ويؤنث ما معروف على نحو اربعة مراحل من المدينة وقد كان لرجل يدعى بدر اقسيت باسمه قلت بدر اسم بشر حفرها رجل من بنى النجار اسمه بدر وفي العباب فمن ذكر قال هو اسم قلب ومن انته قال هو اسم بشر وقال الشعبي بدر بشر كانت لرجل سمى بدر اوقال اهل الحجاز هو بدر بن قريش بن الحارث بن بن مخلد بن النضر وقال ابن الكلبي هو رجل من جهينة قوله «احد النقباء» جمع نقيب وهو الناظر على القوم وضمينهم وعريفهم وقد نقب على قومه ينقب نقابة مثال كذب يكتب كتابه اذا صار نقيبا وهو العريف قال الفراء اذا اردت انه لم يكن نقيبا فعل قلت نقيب نقابة بالضم نقابة بالفتح ونقب بالكسر لغة قال سيديويه النقباء بالكسر اسم وبالفتح المصدر مثل الولاية والولاية قوله «ليلة العقبة» اى العقبة التي تنسب اليها جرة العقبة التي بنى وعقبه الجبل معروفة وهو الموضع المرتفع العالمى منه وفي العباب التركيب يدل على ارتفاع وشدة وصعوبة قوله «وحوله» يقال حوله وحواله وحوايه وحوليه بفتح اللام في كلها اى يحيطون به قوله «عصاية» بكسر العين وهى الجماعة من الناس لا واحد لها وهو ما بين العشرة الى الاربعين واخذ ما من العصب الذى بمعنى الشدة كأنهم يشد بعضهم بعضا ومنه العصاية اى الحرقه تشد على الجهة ومنه العصب لانه يشد الاعضاء بمعنى الاحاطة يقال عصب فلان بفلان اذا احاط به قوله «بايعونى» من المبايعه والمبايعه على الاسلام عبارة عن المعاقدة والمعاهدة عليه سميت بذلك تشبيها بالمعاوضة المالية كأن كل واحد منهما يبيع ما عنده من صاحبه فمن طرف رسول الله ﷺ وعدا الثواب ومن طرفهم التزام الطاعة وقد تعرف بأنها عقد الامام العهد بما يأمر الناس به وفي باب وفود الانصار تعالوا بايعونى قوله «لا تشركوا بالله شيئا» اى وحدوه سبحانه وتعالى وهذا هو اصل الايمان واساس الاسلام فلذلك قدمه على اخوته قوله «شيئا» عام لانه نكرة في سياق النهى لانه كالتنقي قوله «بهتان» البهتان بالضم الكذب الذى يبهت سامعه اى يدهشه لفضاعته يقال بهت بهتانا اذا كذب عليه بما يبهته من شدة نكره وزعم البنانى ان ابا زيد قال بهته يبهته بهتانا رماه في وجهه او من ورائه عالم يكن والبهات الذى يعيب الناس بما يفعلوا وقال يعقوب والكسائى هو الكذب وقال صاحب العين البهت استقبالك بأمر تقذفه وهو منه برى ولا يعلمه والاسم البهتان والبهت ايضا الحيرة وقال الزجاج وقطرب بهت الرجل انقطع وتحير وبهذا المعنى بهت وبهت قال والبهتان الكذب الذى يتحير من عظمه وشأنه وقديته اذا كذب عليه زاد قطرب بهتة وبهتا وفي المحكم باهته استقبله بأمر يقذفه وهو منه برى ولا يعلمه والبهتة الباطل الذى يتحير من بطلانه والبهوت المباهت والجمع بهت وبهوت وعندى ان بهوتا جمع باهت لا جمع بهوت وقراءة السبع (فبهت الذى كفر) وقراءة ابن حيوة فبهت بضم الهاء لغة في بهت وقال ابن حنى وقد يجوز ان يكون بهت بالفتح لغة في بهت وقال الاخفش قراءة بهت كدهش وحزن قال وبهت بالضم اكثر من بهت بالكسر يعنى ان الضمة تكون للمبالغة وفي المنتهى لا يى المعالى بهت يبهته بهتا اذا اخذه بغته وبهته بهتا وبهتانا وبهتا فهو بهاة اذا قال عليه ما لم يفعله مواجعة وهو مبهوت والبهت لا يكون الامواجعة بالكذب على الانسان

واما قول ابي النجم \* سبي الحماة وابتهوا عليها \* فان على مقحمه وانما الكلام بهته ولا يقال بهت عليه وفي الصحاح بهت الرجل بالكسر اذا دهش وتجيرو بهت بالضم مثله وافصح منهما بهت لانه يقال رجل مبهوت ولا يقال باهت ولا بهت قاله الكسائي قلت فيه نظر لما مر ولقول القزاز بهت بهت وفيه لغة اخرى وهي بهت بهت يقال هو وابن دريد في الجمهرة هو رجل باهت وبهات وقال الهروي (ولا يأتين بهتان) اي لا يأتين بولد عن معارضة فتسببه الى الزوج كان ذلك بهتان وفرية ويقال كانت المرأة تلتقط الولد فتنباه وقال الخطابي معناه ههنا فذف المحصات وهو من الكبائر ويدخل فيه الاعتباب لمن ورمين بالمعصية وقال ايضا لانهتوا الناس بالمعاب كفاحا ومواجهة وهذا كما يقول الرجل فعلت هذا بين يديك اي بحضرتك قوله «تفترونه» من الافتراء وهو الاختلاق والفرية الكذب يقال فرى فلان كذا اذا اختلقه وافتراه اختلقه والاسم الفرية وفلان يفرى الفرى اذا كان يأتي بالمعجب في عمله قال تعالى (لقد جئت شيئا فريا) اي مصنوعا مختلفا ويقال عظيما قوله «ولا تعصوا» وفي باب وفود الانصار ولا تعصوني والعصيان خلاف الطاعة قوله «في معروف» اي حسن وهو ما لم ينه الشارع فيه او معناه مشهوراى ما عرف فعله من الشارع واشتهر منه ويقال في معروف اي في طاعة الله تعالى ويقال في كل بر وتقوى وقال اليبضاي المعروف ما عرف من الشارع حسنه وقال الزجاج اي المأمور به وفي النهاية هو اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله تعالى والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهى عنه من المحسنات والمقبحات. قوله «فن وفي منكم» اي ثبت على ما يبيع عليه يقال بتخفيف الفاء وتشديدها يقال وفي بالمهد واوفي ووفي ثلاثي ورباعي ووفي بالشئ ثلاثي ووقت ذمتك ايضا واوفي الشئ ووفي الكيل ووفاه ولا يقال فيهما وفي. قوله «ومن اصاب من ذلك شيئا» من هي التبعية وشيئا عام لانه نكرة في سياق الشرط وصرح ابن الحاجب بانه كالنفي في افادة العموم كنكرة وقعت في سياقه قوله «كفارة» الكفارة الفعلة التي من شاتها ان تكفر الخطيئة اي تسترها يقال كفرت الشئ اكفر بالكسر كفرا اي سترته ورماد مكفور اذا سفت الريح التراب عليه حتى تغطته ومنه الكافر لانه ستر الايمان وغطاه.

(بيان الاعراب) قوله «عائذ الله» عطف بيان عن قوله ابو ادريس ولهذا ارتفع قوله «ان عبادا» اصله بان عبادا قوله «وكان شهد بدرا» الواو فيه هي الواو الداخلة على الجملة الموصوف بها لتأكيدها لوصفها بوجوهها وافادة ان اتصافها امر ثابت وكذلك الواو في قوله «وهو احد النقباء» ولاشك ان كون شهود عبادا بدرا وكونه من النقباء صفتان من صفاته ولا يجوز ان تكون الواو ان للحال ولا لعطف على ما لا يخفى على من له ذوق سليم قوله «بدرا» منصوب بقوله شهد وليس هو مفعول فيه وانما هو مفعول به لان تقديره شهد الغزوة التي كانت يبدرو قوله «وهو» مبتدأ وخبره احد النقباء وليلة العقبة نصب على الظرفية قوله «ان رسول الله ﷺ» اصله بان فان قلت كيف هذا التركيب ان عبادا بن الصامت ان رسول الله ﷺ ولاشك ان قوله وكان شهد بدرا الى قوله ان معترض. قلت تقديره ان عبادا بن الصامت قال واخبر ان رسول الله ﷺ وهو ساقط من اصل الرواية وسقوط هذا غير جائز وانما جرت عادة اهل الحديث بحذف قال اذا كان مكررا نحو قال قال رسول الله ﷺ ومع هذا ينطقون بها عند القراءة واما هنا فلا وجه لجواز الحذف والدليل عليه انه ثبت في رواية البخارى هذا الحديث باسناده هذا في باب من شهد بدرا والظاهر انها سقطت من النسخ من بعده فاستمروا عليه وقد روى احمد بن حنبل عن ابي اليان بهذا الاسناد ان عبادا بن الصامت حديثه قوله «قال» جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله «وحوله عصابة» جملة اسمية وقعت حالا وقوله عصابة هي المبتدأ وحوله نصب على الظرفية مقدا خبره قوله «من اصحابه» جملة في محل الرفع على انها صفة للعصابة اي عصابة كائنة من اصحابه وكلمة من للتبويض ويجوز ان تكون للبيان قوله «بايعوني» جملة مقول القول قوله «على ان» كلمة ان مصدرية اي على ترك الاشراك بالله شيئا قوله «ولا تسرقوا» وما بعده كلها عطف على لا تسرقوا قوله «تفترونه» جملة في محل الجر على انها صفة لهتان قوله «ولا تعصوا» ايضا عطف على المنفى فيما قبله قوله «فن وفي» كلمة من شرطية مبتدأ ووفي جملة صلتها قوله «فأجره» مبتدأ ثان وقوله على الله خبره والجملة خبر المبتدأ الاول ودخلت الفاء لتضمن المبتدأ الشرط قوله

ومن مبتدا موصولة تتضمن معنى الشرط واصاب جملة صلتها «وشينا» مفعولة قوله «فموقب» على صيغة المجهول عطف على قوله اصاب قوله «فهو» مبتدأ ثان وقوله «كفارة» خبره والجملة خبر المبتدأ الاول والفاء لاجل الشرط قوله «ومن اصاب» النخ اعرابه مثل اعراب ما قبله: **فَإِنْ قُلْتَ فَلَمْ** قال في قوله فموقب بالفاء وفي قوله ثم ستره الله ثم قلت الفاء هنا للتعقيب ثم التعقيب في كل شىء بحسبه فيجوز هنا ان يكون بين الاصابة والعقاب مدة طويلة او قصيرة وذلك بحسب الوقوع ويجوز ان تكون الفاء للسببية كما في قوله تعالى (الم تر ان الله انزل من السماء ماء فصيح الارض مخضرة) واما ثم فان وضعها للتراخي وقد يتخلف وهما ثم ليست على بابها لان الستر عند ارادة الله تعالى تكون عقاب الاصابة ولا يترأخى فافهم

(بيان المعاني) قوله «وكان شهد بدرا» قد قلنا انه صفة لعبادة والاولئنا كيد لصوقها بالموصوف. فان قلت هذا كلام من قلت يجوز ان يكون من كلام ابى ادريس فيكون متصلا اذا حمل على انه سمع ذلك من عبادة ويجوز ان يكون من كلام الزهرى فيكون منقطعا وكذا الكلام في قوله «وهو احد النقباء» والمراد من النقباء نقباء الانتصار وهم الذين تقدموا لاختدالبيعة لنصرة رسول الله ﷺ ليلة العقبة وهم اثني عشر رجلا وهم العصاة المذكورة . اسعد بن زرارة . وعوف بن الحارث . واخوه معاذ وهابنا عفراء . وذكوان بن عبد قيس وذكرا بن سعد في طبقاته انه مهاجرى انصارى . ورافع بن مالك الزرقيان . وعبادة بن الصامت . وعباس بن عبادة بن نضلة . ويزيد بن ثعلبة من بلى . وعقبة بن عامر . وقطبة بن عامر فهؤلاء عشرة من الخزرج . ومن الاوس ابو الهيثم بن التيهان من بلى . وعويم بن ساعة . اعلم ان رسول الله ﷺ كان يمرض نفسه على قبائل العرب في كل موسم فيبينا هو عند العقبة اذا لقي رهطا من الخزرج فقال لا تجلسون اكلهم قالوا بلى فجلسوا فدعاهم الى الله تعالى وعرض عليهم الاسلام وتلى عليهم القرآن وكانوا قد سمعوا من اليهود ان النبي ﷺ قد اظلم زمانه فقال بعضهم لبعض والله انه لثاقل فلا تسبقن اليهود عليكم فاجابوه فلما انصرفوا الى بلادهم وذكروهم لقومهم فشا امر رسول الله ﷺ فيهم فأتى في العام القابل اثني عشر رجلا الى الموسم من الانتصار احدهم عبادة بن الصامت فلحقوا رسول الله ﷺ بالعقبة وهي بيعة العقبة الاولى فبايعوه بيعة النساء يعنى ما قال الله تعالى (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين بهتان يفتريه بين ايديهن وارجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن) ثم انصرفوا وخرج في العام الاخر سبعون رجلا منهم الى الحج فواعدهم رسول الله ﷺ اوسط ايام التشريق قال كعب ابن مالك لما كانت الليلة التي وعدنا فيها بتناول الليل مع قومنا فلما استنقل الناس من النوم تسللنا من فرشنا حتى اجتمعنا بالعقبة فأتانا رسول الله ﷺ مع عمه العباس لاغير فقال العباس يا معشر الخزرج ان محمدا منا حيث علمتم وهو في منعة ونصرة من قومه وعشيرته وقد ابى الا الانقطاع اليكم فان كنتم وافين بما عاهدتموه فانتم وما تحملمتم والا فانركوه في قومه فتكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم داعيا الى الله مرغبا في الاسلام تاليا للقرآن فاجنباه بالايمان فقال انى ابايعكم على ان تمنوني مما منعتهم به ابناهم فقلنا بسط يدك نبايعك عليه فقال صلى الله تعالى عليه وسلم اخرجوا الى منكم اثني عشر نقيبا فخرجنا من كل فرقة نقيبا وكان عبادة نقيب بني عوف فبايعوه صلى الله تعالى عليه وسلم وهذه بيعة العقبة الثانية وله بيعة ثالثة مشهورة وهي البيعة التي وقعت بالحديبية تحت الشجرة عند توجهه من المدينة الى مكة تسمى بيعة الرضوان وهذه بعد الهجرة بخلاف الاولين وعبادة شهدها ايضا فهو من المبايعين في الثلاث رضى الله عنه قوله «ولا تسرقوا» فيه حذف المفعول ليدل على العموم قوله «فموقب» فيه حذف ايضا تقديره فموقب به وهكذا هو في رواية احمد قوله «فهو» اى العقاب وهذا مثل هو في قوله تعالى (اعدلوا هو اقرب للتقوى) فانه يرجع الى العدل الذى دل عليه اعدلوا وكذلك قوله فموقب يدل على العقاب وقوله هو يرجع اليه قوله كفارة فيه حذف ايضا تقديره كفارة له وهكذا في رواية احمد وكذا في رواية البخارى في باب المشيئة من كتاب التوحيد وزاد ايضا «وطهور» قال النووى عموم هذا الحديث مخصوص بقوله تعالى (ان الله لا يفر ان يشرك به) فلمرت اذا قتل على الردة لا يكون القتل

له كفارة . قلت او يكون مخصوصا بالأجماع . اولفظ ذلك اشارة الى غير الشرك بقريته السرفانه يستقيم في الافعال التي  
يمكن اظهارها واخفاؤها واما الشرك اى الكفر فهو من الامور الباطنة فانه ضد الايمان وهو التصديق القلبي على الاصح  
وقال الطيبي قالوا المراد منه المؤمنون خاصة لانه معلوف على قوله «فن وفي» وهو خاص بهم لقوله منكم تقديره ومن  
اصاب منكم اي المؤمنون من ذلك شيئا فعوقب في الدنيا اقيم الحد عليه لم يكن له عقوبة لاجل ذلك القيام وهو ضعيف  
لان الفاء في فن لترتب ما بعدها على ما قبلها والضمير في منكم للعصابة المهودة فكيف يخص الشرك بالغير فالصحيح  
ان المراد بالشرك الرياء لانه الشرك الحفي قال الله تعالى (ولا يشرك به احد) وبدل عليه تكثير شيئاى شر كما ياما كان  
وفيه نظر لان عرف الشارع بقضى ان لفظه الشرك عند الاطلاق تحمل على مقابل التوحيد سيما في اوائل البعثة وكثرة  
عبدة الاصنام وايضا عقيب الاصابة بالعقوبة في الدنيا والرياء لعقوبة فيه. فتبين ان المراد بالشرك وانه مخصوص . وقال  
الشيخ الفقيه عبد الواحد السفاقي في شرحه للبخارى في قوله «فعوقب به في الدنيا» يريد به القطع في السرقة والحد في  
الزنا واما قتل الولد فليس له عقوبة معلومة الا ان يريد قتل النفس فكفى بالاولاد عنه وعلى هذا اذا قتل القاتل كان كفارة  
له . وحكى عن القاضي اسمعيل وغيره ان قتل القاتل حد وارداع لغيره واما في الآخرة فالطلب للمقتول  
قائم لانه لم يصل اليه حق وقيل يبقى له حق التشفي . قلت وردت احاديث تدل صريحا ان حق  
المقتول يصل اليه بقتل القاتل ثم منها مرواه ابن حبان وصححه «ان السيف عماء للخطايا» ثم ومنها مرواه  
الطبراني عن ابن مسعود رضى الله عنه قال « اذا جاء القتل عمى كل شيء » وروى عن الحسن بن علي رضى الله  
عنه ما نحوه . ومنها مرواه البزار عن عائشة رضى الله عنها مرفوعا «لا يمر القتل بذنب الا عماء» وقوله ان قتل القاتل  
حد وارداع الخ فيه نظر لانه لو كان كذلك لم يجز العفو عن القاتل وقال القاضي عياض ذهب اكثر العلماء الى الحدود  
كفارة لهذا الحديث ومنهم من وقف لحديث ابي هريرة رضى الله عنه انه عليه السلام قال « لا ادري الحدود كفارة  
لاهلها م لالكن حديث عبادة اصح اسنادا ويمكن على طريق الجمع بينهما ان يكون حديث ابي هريرة وردا ولا  
قبل ان يعلم ثم اعلمه الله تعالى آخرا وقال الشيخ قطب الدين واحتج من وفق بقوله تعالى (ذلك لهم خزي في الدنيا  
ولهم في الآخرة عذاب عظيم) لكن من قال ان الآية في الكفارة فلا حجة فيها وايضا يمكن ان يكون حديث عبادة  
مخصصا لعموم الآية او مينا او مفسر لها . فان قيل حديث عبادة هذا كان بمكيلة العقبة لما بايع الانصار رسول الله  
ﷺ البيعة الاولى بمنى وابو هريرة انما اسلم بعد ذلك بسبع سنين عام خير فكيف يكون حديثه مقدما . قيل يمكن  
ان يكون ابو هريرة ماسمعه من النبي ﷺ وانما سمعه من صحابي آخر كان سمعه من النبي ﷺ قديما ولم يسمع  
من النبي ﷺ بعد ذلك ان الحدود كفارة كما سمعه عبادة وقال بعضهم فيه تمسف ويظهر ان ابا هريرة رضى الله عنه  
صرح بسماعه وان الحدود لم تكن تزلت اذ ذلك والحق عندي ان حديث ابي هريرة صحيح وهو سابق على حديث  
عبادة والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة وانما نص بيعة العقبة ما ذكره ابن اسحاق  
وغيره من اهل المغازي ان النبي ﷺ قال لمن حضر من الانصار ابايكم على ان تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وابتناءكم  
فبايعوه على ذلك وعلى ان يرحل اليهم هو واصحابه ثم صدرت مبايعات اخرى منها هذه البيعة وانما وقعت بعد فتح  
مكة بعد ان نزلت الآية التي في الممتحنة وهي قوله تعالى (يا ايها النبي اذا جاءك المؤمنات يبايعنك) وتزول هذه الآية  
متأخرا بعد قصة الحديبية بلاخلاف والدليل على ذلك عند البخارى في كتاب الحدود من طريق سفيان بن عيينة عن  
الزهري في حديث عبادة هذا ان النبي ﷺ لما يبايعهم قرأ الآية كلها وعنده في تفسير الممتحنة من هذا الوجه قال  
قرأ آية النساء. ولمسلم من طريق معمر عن الزهري قال فتلا علينا آية النساء ان لا يشركن بالله شيئا وللنساء من  
طريق الحارث بن فضيل عن الزهري ان رسول الله ﷺ قال «الاتباعونى على ما بايع عليه النساء ان لا  
تشركنوا بالله شيئا» الحديث وللطبراني من وجه آخر عن الزهري بهذا السند «بايعنا رسول الله ﷺ على ما بايع  
عليه النساء يوم فتح مكة» ولمسلم من طريق ابي الاشعث عن عبادة في هذا الحديث «اخذ علينا رسول الله ﷺ كما

اخذ على النساء» فهذه ادلة صريحة في ان هذه البيعة انما صدرت بعد تزول الآية بل بعد فتح مكة وذلك بعد اسلام  
ابى هريرة يده ويؤيد هذا مارواه ابن ابى خيثمة عن ابيه عن محمد بن عبدالرحمن الطفاوى عن ايوب عن عمرو بن  
شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ابايعكم على ان لا تشرکوا بالله شيئاً فذكر  
مثل حديث عبادة ورجاله ثقات وقد قال اسحاق بن راهويه اذا صح الاسناد الى عمرو بن شعيب فهو كأيوب عن  
نافع عن ابن عمر انتهى واذا كان عبد الله بن عمر واحد من حضر هذه البيعة وليس هو من الانصار ولا من  
حضر بيعتهم بنى صح صح تغاير البيعتين بيعة الانصار ليلة العقبة وهى قبل الهجرة الى المدينة وبيعة اخرى وقعت بعد  
فتح مكة وشهدها عبد الله بن عمر وكان اسلامه بعد الهجرة وانما حصل الالتباس من جهة ان عبادة بن  
الصامت حضر البيعتين معا وكانت بيعة العقبة من اجل ما يتمدح به فكان يذكرها اذا حدث تنويهاً بسابقته فلما  
ذكر هذه البيعة التى صدرت على مثل بيعة النساء عقب ذلك توهم من لم يقف على حقيقة الحال ان البيعة الاولى  
وقعت على ذلك انتهى كلامه قلت فيه نظر من وجوه \* الاول ان قوله ويطلبه ان ابا هريرة صرح بسماعه غير مسلم من  
وجهين به احدهما انه يحتمل ان يكون ابو هريرة رضى الله عنه سمع من النبي ﷺ بعدما سمعه من صحابى آخر فلذلك  
صرح بالسماع وهذا غير ممنوع ولا محال والاخر انه يحتمل انه صرح بالسماع لتوثقه بالسماع من صحابى آخر فان الصحابة  
كلهم عدول لا يتوهم فيهم الكذب \* الثانى ان قوله وان الحدود لم تكن تزلت اذ ذلك لا يلزم من عدم تزول الحدود في تلك  
الحالة انتفاء كون الحدود كفارات في المستقبل غاية ما في الباب ان النبي ﷺ اخبر في حديث عبادة ان من اصاب مما  
يجب فيه الحدود التى تنزل عليه بعد هذا ثم عوقب بسبب ذلك بان اخذ منه الحد فان ذلك الحد يكون كفارة له ولا شك  
ان النبي ﷺ كان يعلم قبل تزول الحدود ان حال امته لا تستقيم الا بالحدود فأخبر في حديث عبادة بناء على ما كان  
علمه قبل الوقوع \* الثالث ان قوله والحق عندي ان حديث ابى هريرة صحيح غير مسلم لان الحديث اخرجه الحاكم  
في مستدرکه والبرازر في مسنده من رواية معمر عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة وقال الحاكم صحيح على  
شرط الشيخين وقد علم مساهلة الحاكم في باب التصحيح على ان الدارقطى قال ان عبد الرزاق تفرد بوصله وان هشام  
ابن يوسف رواه عن معمر فارسله فاذا كان الامر كذلك فتنى يساوى حديث ابى هريرة حديث عبادة بن الصامت  
حتى يقع بينهما تعارض فيحتاج الى الجمع والتوفيق به فان قلت قد وصله آدم بن ابى اياس عن ابن ابى ذئب اخرجه  
الحاكم ايضا قلت ولو وصله هو او غيره فان قطع غيره مما يورث عدم التساوى بحديث عبادة وصحة حديث عبادة  
متفق عليها بخلاف حديث ابى هريرة على ما نص عليه القاضى عياض وغيره فلا تساوى فلا تعارض فلا احتياج الى  
التكلف بالجمع والتوفيق به الرابع ان قوله والمبايعة المذكورة في حديث عبادة على الصفة المذكورة لم تقع ليلة العقبة  
غير مسلم لان القاضى عياض وجماعة من الائمة الاجلاء قد جزموا بأن حديث عبادة هذا كان بمكة ليلة العقبة لما بايع  
الانصار رسول الله ﷺ البيعة الاولى بنى ونقيم بصحة ما قالوا دلائل بمفنها انه ذكر في هذا الحديث « وحوله  
عصابة» وفسروا ان العصابة هم النقباء الاثنى عشر ولم يكن غيرهم هناك والدليل على صحة هذا ما في رواية النسائى  
في حديث عبادة هذا « قال بايعت رسول الله ﷺ ليلة العقبة في رهط » الحديث وقد قال اهل اللغة ان الرهط .  
مادون المشرة من الرجال لا يكون فيهم امرأة قال الله تعالى (وكان في المدينة تسعة رهط) قال ابن دريد وربما  
جاوز ذلك قليلا قاله في الباب والقليل ضد الكثير واقل الكثير ثلاثة واكثر القليل اثنان فاذا اضمنا الاثنى  
الى التسعة يكون احد عشر وكان المراد من الرهط هنا احد عشر نفيا ومع عبادة يكونون اثني عشر نفيا  
فاذا ثبت هذا فقد دل قطعا ان هذه المبايعة كانت بمكة ليلة العقبة البيعة الاولى لان البيعة التى وقعت بعد فتح مكة  
على زعم هذا القائل كان فيها الرجال والنساء وكانوا بعد كثير \* والثانى ان قوله ليلة العقبة دليل على ان هذه  
البيعة كانت هى الاولى لانه لم يذكر في بقية الاحاديث ليلة العقبة وانما ذكر في حديث الطبرانى يوم فتح مكة ولا يلزم

من كون البيعة يوم فتح مكة ان تكون البيعة المذكورة هي اياها غاية الامر ان عبادة قدا خبر انه وقعت بيعة اخرى يوم فتح مكة وكان هو فيمن باعوه عليه السلام به والثالث ان ما وقع في الصحيحين من طريق الصنابحي عن عبادة رضى الله عنه قال «انى من النقباء الذين باعوا رسول الله ﷺ وقال بايعناه على ان لا نشارك بالله شيئا» الحديث يدل على ان المبايعات المذكورة في الحديث المذكور كانت ليلة العقبة وذلك لانه اخبر فيه انه كان من النقباء الذين باعوا رسول الله ﷺ ليلة العقبة واخبر انهم باعوه ولم يثبت لنا ان احدا بايعه عليه السلام قباهم فدل على ان بيعتهم اول المبايعات وان الحديث المذكور كان ليلة العقبة واما احتجاج هذا القائل في دعواه بما وقع في الاحاديث التي ذكرها من قراءة النبي ﷺ بالآيات المذكورة على ما ذكره فلا يتم لانه يحتمل ان عبادة لما حضر البيعات مع النبي ﷺ وسمع منه قراءة الآيات المذكورة في البيعات التي وقعت بعد الحديبية او بعد فتح مكة ذكرها في حديثه بخلاف حديث البيعة الاولى فانه ليس فيه قراءة شيء من الآيات وتمسك هذا القائل ايضا بما زاد في رواية الصنابحي في الحديث المذكور ولا ينتهب على ان هذه البيعة متأخرة لان الجهاد عند بيعة العقبة لم يكن فرضا والمراد بالانتهاج ما يقع بعد القتال في المغنم وهذا استدلال فاسد لان الانتهاج اعم من ان يكون في المغنم وغيرها وتخصيصه بالمغنم تحكم ومخالف للغة

(استنباط الاحكام) وهو على وجوه . الاول ان آخر الحديث يدل على ان الله لا يجب عليه عقاب عاص واذا لم يجب عليه هذا لا يجب عليه ثواب مطيع اصلا اذا قائل بالفصل . الثاني ان معنى قوله «فهو الى الله» اى حكمه من الاجر والعقاب مفوض الى الله تعالى وهذا يدل على ان من مات من اهل الكباثر قبل التوبة ان شاء الله عفا عنه وادخله الجنة اول مرة وان شاء عذبه في النار ثم يدخله الجنة وهذا مذهب اهل السنة والجماعة وقالت المعتزلة صاحب الكبيرة اذا مات بغير التوبة لا يعفى عنه فيخلد في النار وهذا الحديث حجة عليهم لانهم يوجبون العقاب على الكباثر قبل التوبة وبعدها العفو عنها . الثالث قال المازري في رد على الخوارج الذين يكفرون بالنوب . الرابع قال الطيبي فيه اشارة الى الكف عن الشهادة بالنار على احد وبالجنة لاحد الامن ورد النص فيه بعينه . الخامس فيه ان الحدود كفارات ويؤيد ذلك ما رواه من الصحابة غير واحد منهم على ابن ابي طالب رضى الله عنه اخرج حديثه الترمذى وصححه الحاكم كوفيه «ومن اصاب ذنبا فموقب به في الدنيا فالله اكرم من ان يثني بالعقوبة على عبده في الآخرة» ومنهم ابو تيممة الجبني اخرج حديثه الطبراني باسناد حسن باللفظ المذكور ومنهم خزيمه بن ثابت اخرج حديثه احمد باسناد حسن ولفظه «من اصاب ذنبا اقيم الحد على ذلك الذنب فهو كفارته» ومنهم ابن عمر اخرج حديثه الطبراني مرفوعا «ما عوقب رجل على ذنب الا جعله الله كفارة لما اصاب من ذلك الذنب»

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل قتل غير الاولاد ايضا منهي اذا كان بغير حق فتخصيصه بالذكري يشعر بان غيره ليس منيا واحيب بان هذا مفهوم اللقب وهو مردود على انه لو كان من باب المفهومات المعتبرة المقبولة فلا حكم له ههنا لان اعتبار جميع المفاهيم انما هو اذا لم يكن خرج مخرج الاغلب وههنا هو كذلك لانهم كانوا يقتلون الاولاد غالبا خشية الاملاق فخص الاولاد بالذكر لان الغالب كان كذلك . قال التيمي خص القتل بالاولاد لمعتين احدهما ان قتلهم هو اكبر من قتل غيرهم وهو الواد وهو اشنع القتل وتانيهما انه قتل وقطعة رحم فصرف العناية اليه اكثر . ومنها ما قيل ما معنى الاطباب في قوله ولاتأتوا بهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم حيث قيل تاتوا ووصف البهتان بالافتراء والافتراء هو البهتان من وادوا حدوز يد عليه بين ايديكم وارجلكم وهلاقتصر على ولاتبهتوا الناس واحيب بان معناه مزيد التقرير وتصوير بشاعة هذا الفعل . ومنها ما قيل فامضى اضافته الى الايدى والارجل . واحيب بان معناه ولاتأتوا بهتان من قبل انفسكم واليد والرجل كناية عن الذات لان معظم الافعال يقع بها وقد يساقب الرجل بجناية قولية فيقال له هذا بما كسبت يداك او معناه ولاتنشوه من ضمايركم لان المفتري اذا اراد اختلاق قول فانه يقدره ويقرره اولافى ضميره ومنشأ ذلك ما بين الايدى والارجل من الانسان

وهو القلب والاول كناية عن القاء البهتان من تلقاء انفسهم والثاني عن إنشاء البهتان من دخيلة قلوبهم مبني على الغش المبطن . وقال الخطابي معناه لاتبهتوا الناس بالمغاييب كماحا مواجهة وهذا كما يقول الرجل فعات هذا بين يدك اي محضرتك وقال التيمي هذا غير صواب من حيث ان العرب وان قالت فعلته بين ايدي القوم اي محضرتهم لم تقبل فعلته بين ارجلهم ولم ينقل عنهم هذا البتة . وقال الكرماني هو صواب اذ ليس المذكور الا رجل فقط بل المراد الايدي وذكرا الرجل تأكيده وتابعا لذلك فالخطي «خطي» ويقال يحتمل ان يراد بما بين الايدي والارجل القلب لانه هو الذي يترجم اللسان عنه فلذلك نسب اليه الافتراء فان المعنى لا ترموا احدا بكذب تزورونه في انفسكم ثم تهتون صاحبكم بالستكم . وقال ابو محمد بن ابي حمزة يحتمل ان يكون قوله بين ايديكم اي في الحال قوله وارجلكم اي في المستقبل لان السعي من افعال الارجل . وقال غيره اصل هذا كان في بيعة النساء وكفى بذلك كإقال الهروي في الغريين عن نسبة المرأة الولد الذي تزني به او تلتقطه الى زوجها ثم لما استعمل هذا اللفظ في بيعة الرجال احتيج الى حمله على غير ماورد فيه اولا . قلت وقد جاء في رواية لسلم ولا نقل اولادنا ولا يعضه بعضنا بعضا اي لا يسخر وقيل لا يأتي بهتان يقال عضت الرجل ريمته بالعضية قال الجوهري العضية البيهة وهو الافك والبهتان تقول بالعضية بكسر اللام وهي استغاثة واصله من عضه عضها بالفتح وقال الكسائي العضه الكذب وجمعها عضون مثل عزة وعزون ويقال نقصانه الهام واصله عضية به ومنها ما قيل لم قيد قوله « ولا تصوا » بقوله « في معروف » واجيب بأنه قيده بذلك تطيبا لنفوسهم لانه عليه السلام لا يأمر إلا بالمعروف . وقال النووي يحتمل في معنى الحديث ولما تصونى ولا اجد عليكم اولى من اتباعى اذا أمرتكم بالمعروف فيكون التقييد بالمعروف عائدا الى الاتباع ولهذا قال لا تصوا ولم يقل ولا تصونى . قلت في رواية الاسماعيلى في باب وفود الانصار ولا تصونى حينئذ الاحسن هو الجواب الاول وقال الزمخشري في آية المبايعات فان قلت لو اقتصر على قوله لا يعصينك فقد علم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يأمر إلا بالمعروف . قلت نه بذلك على ان طاعة الخلق في معصية الخالق جدية بغاية التوقى والاجتناب \* ومنها ما قيل قد ذكر في الاعتقادات والعمليات كليهما فلم اكتب في الاعتقادات بالتوحيد وأجيب بأنه هو الاصل والاساس به ومنها ما قيل فلم اذكر الايتان بالواجبات واقتصر على ترك المنهيات وأجيب بأنه لم يقتصر حيث قال ولا تصوا في معروف إذ العيصان مخالفة الامر أو اقتصر لان هذه المبايعة كانت في أوائل البعثة ولم تشرع الافعال بعد \* ومنها ما قيل لم قدم ترك المنهيات على فعل المأمورات وأجيب بأن التخلي عن الرذائل مقدم على التحلى بالفضائل \* ومنها ما قيل فلم ترك سائر المنهيات ولم يقل مثلا ( ولا تقربوا مال اليتيم ) وغير ذلك وأجيب بأنه لم يكن في ذلك الوقت حرام آخر أو اكتب بالبعث ليقاس الباقي عليه أو لزيادة الاهتمام بالمذكورات . ومنها ما قيل ان قوله « فأجره على الله » يشعر بالوجوب على الله للكلمة على وأجيب بأن هذا وارد على سبيل التفضيم نحو قوله تعالى « فقد وقع أجره على الله » ويتعين حمله على غير ظاهره للدلالة القاطعة على أنه لا يجب على الله شئ . ومنها ما قيل لفظ الاجر مشعر بأن الثواب انما هو مستحق كما هو مذهب المعتزلة لا مجرد فضل كما هو مذهب اهل السنة والجماعة وأجيب بأنه انما اطلق الاجر لانه مشابه للاجر صورة لترتبه عليه ☆

### باب من الدين الفرار من الفتن

اي هذا باب ولا يجوز فيه الاضافة وجه المناسبة بين البابين من حيث ان معنى الباب الاول متضمن معنى هذا الباب وذلك لان التقية من الانصار والانسار كلهم خيروا رسول الله ﷺ وبدلوا ارواحهم وأموالهم في محبته فرار ابدانهم من فتن الكفر والضلال وكذلك هذا الباب بين فيه ترك المسلم الاختلاط بالناس ومعاشرتهم واختياره العزلة والانتقاطع فرارا بدينهم من فتن الناس والاختلاط بهم . فان قلت لم يقل باب من الايمان الفرار من الفتن كما ذكر هكذا في كثير الابواب الماضية والابواب الآتية وأيضا عقد الكتاب في الايمان قلت انما قال ذلك لي مطابق الترجمة الحديث الذي يذكره في



الباب فان المذكور فيه الفرار بالدين من الفتن ولا يحتاج أن يقال لما كان الايمان والاسلام مترادفين عنده وقال الله تعالى (إن الدين عند الله الاسلام) أطلق الثمين في موضع الايمان . فان قلت قال النووي في الاستدلال بهذا الحديث للترجمة نظر لانه لا يلزم من لفظ الحديث عد الفرار دينا وانما هو صيانة للدين : قلت لا يرد بكلامه الحقيقة لان الفرار ليس بدين وانما المراد أن الفرار للخوف على دينه من الفتن شعبة من شعب الدين ولهذا ذكره بمن التبعية وتقدير الكلام باب الفرار من الفتن شعبة من شعب الدين \*

١ \* **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ** عَنْ **مَالِكٍ** عَنْ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعصَعَةَ** عَنْ **أَبِيهِ** عَنْ **أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ** \*  
المطابقة بين الحديث والترجمة ظاهرة على ما ذكرنا

\* (بيان رجاله) به وهم خمسة هم الاول عبد الله بن مسleme بفتح الميم واللام وسكون السين المهملة ابن قعب ابو عبد الرحمن الحارثي البصري وكان مجاب الدعوة روى عن مالك واليث بن سعد ومخرمة بن بكير وابن ابي ذئب وسمع من احاديث شعبة حديثا واحدا اتفق على توثيقه وجلالته وانه حجة ثبت رجل صالح وقيل لمالك ان عبد الله قدم فقال قوموا بنا الى خير اهل الارض روى عنه البخاري ومسلم واكثر وروى الترمذي والنسائي عن رجل عنه وروى مسلم عن عبد بن حميد عنه حديثا واحدا في الاطعمة مات سنة احدى وعشرين ومائتين بمكة به الثاني مالك بن انس امام دار الهجرة به الثالث عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة واسمه عمرو بن زيد بن عوف بن مندول بن عمرو بن غنم بن مازن بن التجار بن ثعلبة بن عمرو بن الحزرج الانصاري المازني المدني ذكره ابن حبان في الثقات مات سنة تسع وثلاثين ومائة روى له البخاري والنسائي وابن ماجه وقال الخطيب في كتابه ارفع الارباب ان الصواب عبد الرحمن بن عبد الله بن ابي صعصعة قال ابن المديني وهم بن عينة حيث قال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة وقال الدارقطني لم يختلف على مالك في اسمه . قلت في الثقات لابن حبان خالفهم مالك فقال عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة به الرابع ابو عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري وثقه النسائي وابن حبان وروى له البخاري وابوداود وكان جده شهد احد وقتل يوم اليمامة شهيد امع خالد بن الوليد رضي الله عنه وابوه عمرو مات في الجاهلية قتله بردع بن زيد ابن عامر بن سواد بن ظفر من الاوس ثم اسلم بردع وشهد احد به الخامس ابو سعيد سعد بن مالك بن سنان بن عبيد وقيل عبد بن ثعلبة بن عبيد بن الابجر وهو خذرة بن عوف بن الحارث بن الحزرج الانصاري وزعم بعضهم ان خذرة هي ام الابجر استصغر يوم احد فردغز بعد ذلك اثني عشرة غزوة مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم واستشهد ابوه يوم احد روى له الف حديث ومائة وسبعون حديثا اتفقها على ستة واربعين وانفرد البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وخمسين روى عن جماعة من الصحابة منهم الخلفاء الاربعة والدة مالك واخوه لامة قتادة بن النعمان وروى عنه جماعة من الصحابة منهم ابن عمرو وابن عباس وخلق من التابعين توفي بالمدينة سنة اربع وستين وقيل اربع وسبعين روى له الجماعة واعلم ان منهم من قال ان اسم ابي سعيد هذا سنان بن مالك بن سنان والاصح ما ذكرناه انه سعد بن مالك بن سنان وفي الصحابة ايضا سعد بن ابي وقاص مالك وسعد بن مالك العذري قدم في وفد عذرة \*

(بيان الانساب) القضي هو عبد الله بن مسleme شيخ البخاري ونسبته الى جده قعب وقعب في اللغة الشديد ومنه يقال للاسد القعب ويقال القعب التعلب الذكر \* والمازن في قبائل فني قيس بن غيلان مازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس بن غيلان وفي قيس بن غيلان ايضا مازن بن صعصعة \* وفي فزارة مازن بن فزارة وفي ضبة مازن بن كعب وفي مذحج مازن بن ربيعة وفي الانصار مازن بن التجار بن ثعلبة بن عمرو بن الحزرج وفي تميم مازن بن مالك وفي شيان بن ذهل مازن بن شيان وفي هذيل مازن بن معاوية وفي الازد مازن بن الازد به والحدرى بضم الحاء المعجمة

وسكون الدال المهملة نسبة الى خدره احد اجداد ابي سعيد وقال ابن حبان في ثقافته في ترجمة ابي سيدان خدره من اليمن ومراده ان الانصار من اليمن فهم بطن من الانصار وهم نفر قليل بالمدينة وقال ابو عمر خدره وخدارة بطنان من الانصار قابو مسعود الانصارى من خدارة وابو سعيد من خدره وهما ابنا عوف بن الحارث كاتقدم وضبط ابو عمر خدارة بضم الحاء المعجمة وهو خلاف ما قاله الدارقطني من كونه بالحيم المكسورة وصوبه الرشاطى وكذا نص عليه العسكري في الصحابة والحافظ ابو الحسن المقدسى \* واعلم ان الحدري بالضم يشبه بالحدري بالكسر نسبة الى خدره بطن من ذهل بن شيبان والحدري بفتح الحاء والدال وهو محمد بن حسن متأخر روى عن ابي حاتم والحدري بفتح الحيم والدال وهو عمير بن سالم وبكسر الحيم وسكون الدال الحدري نسبة الى جذرة بطن من كعب \*

(بيان لطائف الاسناد) منها ان هذا الاسناد كله مدينون ومنها ان فيه فرد تحديث والباقي عن غنفة ومنها ان فيه صحابي ابن صحابي \*

\* (بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) هذا من افراد البخارى عن مسلم ورواه ههنا عن القعنبى وفي القعن عن ابن يوسف وفي اسناد الكتاب عن اسماعيل ثلاثتهم عن مالك به وفي الرقاق وعلامات النبوة عن ابي نعيم عن الماجشون عن عبدالرحمن به وهو من احاديث مالك في الموطأ وزعم الاسمعيلى في مستخرجه ان اسحق بن موسى الانصارى رواه عن معن عن مالك فجعله من قول ابي سعيد لم يحاوزه وقال الاسمعيلى اسنده ابن وهب التيسى وسويد وغيرهم والحديث أخرجه ابو داود والنسائى ايضا \*

(بيان اللغات) قوله «يوشك» بضم الياء وكسر الشين المعجمة اى يقرب ويقال في ماضيه اوشك ومن انكر استعماله ماضيا فقد غلط فقد كثر استعماله قال الجوهري اوشك فلان يوشك ايشا كا اى اسرع قال جرير اذا جهل اللثيم ولم يقدر به لبعض الامر اوشك ان يصابا

قال والعامية تقول يوشك بفتح الشين وهي لغة رديثة وقال ابن السكيت واشك يواشك وشا كامل اوشك ويقال انه مواشك اى مسارع . وفي الباب قولهم وشك ذاخر وجا بالضم يوشك اى يسرع وقال ابن دريد الوشك السرعة ويقال الوشك والوشك ودفع الاصمعى الوشك يعنى بالكسر وقال الكسائى عجبت من وشكان ذلك الامر ومن وشكانه ومن وشكانه اى من سرعته وفي المثل وشكان ماذا اذابة وحقا اى اى ما سرع ما اذيب هذا السمن وحقن ونصب اذابة وحقا على الحال وان كانا مصدرين كما يقال سرع ذا مذابا ومحقونا ويجوز ان يحمل على التمييز كما يقال حسن زيد وجها يضرب في سرع وقوع الامر ولن يجرب بالشئ . قبل اوانه ويقال وشكان ذا اهالة فان قلت هل يستعمل منه اسم الفاعل قلت نعم ولكنه نادر قال كثير بن عبدالرحمن

فانك موشك ان لاتراها به وتغدو دون غاضرة العوادي

وغاضرة بالمعجمتين اسم جارية ام البتتين بنت عبدالعزيز بن مروان اخت عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه والعوادي عوائق الدهر وموانعه قوله «غنم» الغنم اسم مؤنث موضوع للجنس يقع على الذكور والاناث جميعا وعلى الذكور وحدهم وعلى الاناث وحدها فاذا صغرتا الحقها الهاء فقلت غنيمة لان اسماء الجموع التى لا واحدها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتأنيث لازم لها ويقال له خمس من الغنم ذكور فيؤنث العدد لان العدد يجرى على تذكيره وتأنيثه على اللفظ لاعلى المعنى قوله «يتبع» بتشديد التاء وتحفيفها فالاول من باب الافتعال من اتبع اتباعا والثانى من تبع بكسر الياء يتبع بفتحها اتباعا بفتحين وتباعدة بالفتح يقال تبعت القوم اذا مشى خلفهم او مروا به فضى معهم قوله «شعف» الحبال بشين معجمة مفتوحة وعين مهملة مفتوحة جمع شعفة بالتحريك رأس الحبل ويجمع ايضا على شعوف وشعاف وشعفات قاله في الباب . وفي الموعب عن الاصمعى ان الشعاف بالكسر وعن ابن قتيبة شعفة كل شئ اعلاه . قوله «ومواقع القطر» اى المطر والمواقع جمع موقع بكسر القاف وهو موضع تزول المطر قوله «يفر» من فر يفرارا ومفرا اذا

هرب والمفر بكسر الفاء موضع القراز والفتن جمع فتنة واصل الفتنة الاختبار يقال فتنت الفضة على النار اذا خلصتها من استعملت فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر استعماله في ابواب المكروه فجاء مرة بمعنى الكفر كقوله تعالى (والفتنة اكبر من القتل) ويجيء ملامح كقوله تعالى (الافى الفتنة سقطوا) ويكون بمعنى الاحراق كقوله تعالى (ان الذين قتلوا المؤمنين والمؤمنات) اى حرقوهم ويجيىء بمعنى الصرف عن الشيء كقوله تعالى (وان كادوا ليفتنونك) \*  
 (بيان الاعراب) قوله «يوشك» من افعال المقاربة عند النحاة وضع لدنو الخبر اخذاقه وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال فيجوز اوشك زيد يجيىء وان يجيىء واوشك ان يجيىء زيد على الوجة الثلاثة وخبره يكون فعلا مضارعا مقروبا بان وقديسند الى ان كما قلنا في الوجة الثلاثة والحديث من هذا القيل حيث اسند يوشك الى ان والفعل المضارع فسذلك مسداسمه وخبره ومثله قول الشاعر \*

يوشك ان يبلغ منتهى الاجل \* فالبر لازم برجا ووجيل

قوله خير يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى الابتداء وخبره قوله «غم» ويكون فيكون ضمير الشأن لانه كلام تضمن تحذيرا وتعظيما لما يتوقع واما النصب فعلى كونه خبر يكون مقدا على اسمه وهو قوله «غم» ولا يضر كون غم نكرة لانها وصفت بقوله «يتبعها» وقد روى غنما بالنصب وهو ظاهر والاشهر في الرواية نصب خبر وفي رواية الاصيل بالرفع والضمير في بها يرجع الى الغم وقد ذكرنا انه اسم جنس يجوز تأنيثه باعتبار معنى الجمع قوله «شعف الحجال» كلام اضافي منصوب على انه مفعول يتبع: قوله «ومواقع القطر» ايضا كلام اضافي منصوب عطفا على شعف الحجال. قوله «يفردينه من الفتن» اى من فساد ذات الين وغيرها وقوله يفر جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير المستتر فيه الذى يرجع الى المسلم وهي في محل النصب على الحال اما من الضمير الذى في يتبع او من المسلم ويجوز وقوع الحال من المضاف اليه نحو قوله تعالى (فاتبع ملة ابراهيم خيفا) فان قلت انما يقع الحال من المضاف اليه اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او في حكمه كما في رأيت وجهه قائمة فانه يجوز ولا يجوز قولك رأيت غلام هند قائمة وانما ليس بجزء للمسلم. قلت المال لشدة ملاسته بذى المال كأنه جزء منه وكذلك الملة ليست بجزء لاجراهم حقيقة وانما هي بمنزلة الجزء منه ويجوز ان تكون هذه الجملة استثنائية وهي في الحقيقة جواب سؤال مقدر ويقدر ذلك بحسب ما يقتضيه المقام والباء في بدينه للسببية وكلمة من في قوله «من الفتن» ابتدائية تقديره يفر بسبب دينه ومنشأ فراره الدين ويجوز ان تكون الباء للمصاحبة كما في قوله تعالى (اهبط بسلام) اى معه \*

(بيان استنباط الفوائد) وهو على وجوه \* الاول فيه فضل العزلة في ايام الفتن الا ان يكون الانسان ممن له قدرة على ازالة الفتنة فانه يجب عليه السعي في ازالتها اما فرض عين واما فرض كفاية بحسب الحال والامكان واما في غير ايام الفتنة فاختلف العلماء في العزلة والاختلاط ايها افضل. قال النووي مذهب الشافعي والاكثرين الى تفضيل الخلطة سافيهان اكتساب الفوائد وشهود شعائر الاسلام وتكثير سواد المسلمين وايصال الخير اليهم ولو بعبادة المرضى وتشجيع الجنائز وافشاء السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعاون على البر والتقوى واعانة المحتاج وحضور جماعاتهم وغير ذلك مما يقدر عليه كل احد فان كان صاحب علم اوزهد تأكد فضل اختلاطه. وذهب آخرون الى تفضيل العزلة لما فيها من السلامة المحتمة لكن بشرط ان يكون عارفا بوظائف العبادة التي تلزمه وما يكلف به قال والمختار تفضيل الخلطة لمن لا يفلج على ظنه الوقوع في المعاصي. وقال الكرماني المختار في عصرنا تفضيل الانزال لندور خلو المحافل عن المعاصي. قلت انما موافق له فيما قال فان الاختلاط مع الناس في هذا الزمان لا يجلب الا الشرور \* الثاني فيه الاحتراز عن الفتن وقد خرجت جماعة من السلف عن اوطانهم وتربوا خوفا من الفتنة وقد خرج سامة بن الاكوع الى الربذة في فتنة عثمان رضى الله عنه \* الثالث في دلالة على فضيلة الغم واقتنائها على ما نقول عن قريب ان شاء الله تعالى \* الرابع فيه اخباره بان يكون في آخر الزمان فتن وفساد بين الناس وهذا من جملة معجزاته **وَاللَّهُ**

(الاسئلة والاجوبة) . منها ما قيل لما قيد بالغم . واجيب بان هذا النوع من المال نموه وزيادته أبعد من الشوائب المحرمة كالربا والشبهات المكروهة وخصت الغنم بذلك لما فيها من السكينة والبركة وقد رعاها الانبياء عليهم الصلاة والسلام مع انها سهلة الانقياد خفيفة المؤنة كثيرة النفع \* ومنها ما قيل لمقيد الاتباع بالمواضع الحالية مثل شغف الجبال ونحوها واجيب بانها اسلم غالباً من المعادلات المؤدية الى الكدورات \* ومنها ما قيل ما وجه كون الغنم خير مال المسلم . واجيب بانها لما كان فيها الجمع بين الرفق والربح وصيانة الدين كانت خير الاموال التي يعتنى بها المسلم ومنها ما قيل لمقيد الاتباع المذكور بقوله « يفر بدينه » من الفتن . واجيب للاشعار بأن هذا الاتباع ينبغي ان يكون استصماماً للدين لا للامر الدنيوى كطلب كثرة العلف وقلة اطعم الناس فيه . ومنها ما قيل كيف يجمع بين مقتضى هذا الحديث من اختيار العزلة وبين منادى اليه الشارع من اختلاط اهل الحلة لاقامة الجماعة واهل السواد مع اهل البلدة للعيد والجمعة واهل الآفاق لوقوف عرفته وفي الجملة اهتمام الشارع بالاجتماع معلوم ولهذا قال الفقهاء يجوز نقل اللقيط من البداية الى القرية ومن القرية الى البلد لا عكسها واجيب بان ذلك عند عدم الفتنة وعدم وقوعه في المعاصى وعند الاجتماع بالجلساء الصالحاء واما اتباع الشمف والمقاطر وطلب الخلوة والانقطاع انما هو في اضرار هذه الحالات \*

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللَّهِ وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ فِعْلُ الْقَلْبِ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَاسْكُنْ يَوْمًا أَخَذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ

اي هذا باب قول النبي ﷺ والاضافة ههنا متعينة وقوله « انا اعلمكم بالله » مقول القول كذا في رواية ابي ذر وهو لفظ الحديث الذي أورده في جميع طرقه وفي رواية الاصيلي اعرفكم فمن قريب يأتي الفرق بين المعرفة والعلم به وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول يبين فيه ان من الدين الفرار من الفتن وهذا لا يكون الا على قدر قوة دين الرجل حيث يحفظ دينه ويعتزل الناس خوفاً من الفتن وقوة الدين تدل على قوة المعرفة بالله تعالى فكما كان الرجل اقوى في دينه كان اقوى في معرفة ربه ومن هذا الباب يبين ان اعرف الناس بالله تعالى هو النبي ﷺ فلا جرم هو اقوى ديناً من الكل . وبقى الكلام ههنا في ثلاثة مواضع \* الاول ان هذا كتاب الايمان فاوجه تعلق هذه الترجمة بالايمان \* والثاني ما مناسبة قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله ولا تعلق للحديث به اصلاً ولا دلالة له عليه لا عقلاً ولا وضاعاً والثالث ما مناسبة ذكر قوله تعالى (ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم) ههنا فلا تعلق له بالايمان لانه في الايمان ولا تعلق له بالباب ايضا \* قلت اما وجه الاول فهو ان المعرفة بالله تعالى والعلم به من الايمان فحينئذ دخل في كتاب الايمان وفيه رد على الكرامية لانهم يقولون ان الايمان مجرد الاقرار باللسان وزعموا ان المنافق مؤمن في الظاهر وكافر في السريرة فيثبت له حكم المؤمنين في الدنيا وحكم الكافرين في الآخرة و اشار البخارى بالرد عليهم بأن الايمان هو اوبعضه فعل القلب بالحديث المذكور \* واما وجه الثاني فهو ان الصحابة رضی الله عنهم لما أرادوا ان يزيدوا اعمالهم على عمل رسول الله ﷺ قال لهم لا يتهاونوا بذلك لاني اعلمكم والعلم من جملة الافعال بل من اشرفها لانه عمل القلب فناسب قوله وان المعرفة فعل القلب بما قبله \* واما وجه الثالث فهو انه اراد ان يستدل بالآية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم ولا بد من انضمام العقيدة اليه ولا شك ان الاعتقاد فعل القلب فهو مناسب لقوله وان المعرفة فعل القلب ولا يضر استدلاله كون مورد الآية في الايمان بالفتح لان مدار العمل فيها ايضا على عمل القلب فبه البخارى ههنا على شيئين احدهما الرد على الكرامية الذي هو متفق عليه بالوجه الذي ذكرنا والآخر الدليل على زيادة الايمان ونقصانه على مقتضى مذهبه لان قوله ﷺ « انا اعلمكم بالله » يدل ظاهراً على ان الناس متفاوتون في معرفة الله تعالى وان النبي ﷺ هو اعلمهم فاذا كان كذلك يكون الايمان قابلاً للزيادة والنقصان قوله « وان المعرفة » بفتح الهمزة عطف على القول لاعلى المقول والالكان تكراراً اذ المقول وما عطف عليه حكمهما واحد ويجوز كسر ان ويكون كلاماً مستأنفاً قوله « لقول الله تعالى » استدلال

هذه الآية على ان الايمان بالقول وحده لا يتم. قوله « بما كسبت قلوبكم » اي بما عزمت عليه قلوبكم وقصدتموه اذ كسب القلب عزمه ونيته وفي الآية دليل لما عليه الجمهور ان افعال القلوب اذا استقرت يؤاخذ بها وقوله عليه السلام « ان الله تجاوز لاتي ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا به » محمول على ما اذا لم يستقر وذلك معفو عنه بلاشك لانه لا يمكن الانفكاك عنه بخلاف الاستقرار. فان قلت ما حقيقة المعرفة قلت في اللغة المعرفة مصدر عرفته واعرفه وكذلك العرفان . واما في اصطلاح اهل الكلام فهي معرفة الله تعالى بلا كيف ولا تشبيه به والفرق بينها وبين العلم ان المعرفة عبارة عن الادراك الجزئي والعلم عن الادراك الكلي . وبعبارة اخرى العلم ادراك المركبات والمعرفة ادراك البسائط وهذا مناسب لما يقوله اهل اللغة من ان العلم يتعدى الى مفعولين والمعرفة الى مفعول واحد . وقال امام الحرمين اجمع العلماء على وجوب معرفة الله تعالى وقد استدل عليه بقوله تعالى ( فاعلم انه لا اله الا الله ) واختلف في اول واجب على المكلف فقيل معرفة الله تعالى وقيل النظر وقيل القصد الى النظر الصحيح . وقال الامام الذي اراه انه لا اختلاف بينهما فان اول واجب خطا باومقصودا المعرفة واول واجب اشتغالا واداء القصد فان لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب ولا يتوصل الى المعارف الا بالقصد \*

١ \* **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمٍ** قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ نَازِ عَبْدَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَهُمْ أَمْرَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ قَالُوا إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَيَغْتَضِبُ حَتَّى يُعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ إِنَّ آتِقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فانها جزء منه \*

\* (بيان رجاله) \* وهم خمسة \* الاول ابو عبدالله محمد بن سلام بن الفرج السلمي مولا ام البخارى البيكندى سمع ابن عيينة وابن المبارك وغيرها من الاعلام وعنه الاعلام الحفاظ كالبخارى ونحوه انفق في العلم اربعين ألفا ومثلها في نشره ويقال ان الحن كانت تحضر مجلسه وقال ادركت مالكا ولم اسمع منه وكان احمد يعظمه وعنه حافظ اكثر من خمسة آلاف حديث كذب وله رحلة ومصنفات في ابواب من العلم وانكسر قلعه في مجلس شيخ فامر أن ينادى قلم بدينار فطارت اليه الاقلام توفي سنة خمس وعشرين ومائتين وانفرد البخارى به عن الكتب الستة \* ثم اعلم ان سلاما والد محمد المذكور بالتخفيف على الصواب وبه قطع المحققون منهم الخطيب وابن ماكولا وهو ما ذكره غبخار في تاريخ بخارى وهو اعلم ببلاده وحكاة ايضا عنه فقال قال سهل بن المتوكل سمعت محمد بن سلام يقول انا محمد بن سلام بالتخفيف ولست بمحمد بن سلام وذكر بعض الحفاظ ان تشديده لحن واما صاحب المطالع فادعى ان التشديد رواية الاكثرين ولعله أراد أكثر شيوخ بلده . وقال النووي لا يوافق على هذه الدعوى فانها مخالفة للمشهور \* الثاني ابو محمد عبدة بسكون الباء ابن سليمان بن حاجب بن زرارة بن عبد الرحمن بن صرد بن سمير بن مليك بن عبدالله بن ابي بكر بن كلاب الكلابي الكوفي هكذا نسبة محمد بن سعد في الطبقات وقيل اسمه عبد الرحمن وعبدة لقبه سمع جماعة من التابعين منهم هشام والاعمش وعنه الاعلام احمد وغيره قال احمد ثقة ثقة وزيادة مع صلاح وقال المعجل ثقة رجل صالح صاحب قرآن توفي بالكوفة في جهادى وقيل في رجب سنة ثمان وثمانين ومائة قال الترمذى وقال البخارى سنة سبع روى له الجماعة \* الثالث هشام بن عروة \* الرابع ابو عروة بن الزبير بن العوام \* الخامس عائشة رضى الله عنها وقد ذكروا في باب الوصى \*

(بيان الانساب) السلمي بضم السين وفتح اللام في قيس غيلان وفي الازد فالذى في قيس غيلان سليم بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس بن غيلان والذي في الازد سليم بن بهم بن غم بن دوس وهو من شاذ النسب وقياسه سليمى \* البخارى نسبة الى بخارى بضم الباء الموحدة مدينة مشهورة بما وراء النهر خرجت منها

العلماء والصلحاء ويشتمل على بخارى وعلى قراها ومزارعها سور واحد نحو اثني عشر فرسخا في مثلها وقال ابن حوقل ورساتيق بخارى تريد على خمسة عشر رساقا جميعها داخل الحائط المبنى على بلادها ولها خارج الحائط ايضا عدة مدن منها فربير وغيرها \* اليكندى بياه موحدة مكسوة ثم ياه آخر الحروف ساكنة ثم كاف مفتوحة ثم نون ساكنة نسبة الى بيكندبلدة من بلاد بخارى على مرحلة منها خربت ويقال الباكندى ايضا ويقال بالفاء ايضا الفاكندى وينسب اليها ثلاثة انفس انفرد البخارى بهم احدهم محمد بن سلام المذكور وثانيهم محمد بن يوسف وثالثهم يحيى ابن جعفر الكلابى فى قيس غيلان ينسب الى كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوزان ابن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس بن غيلان \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه تحديثا واخبارا وعننة والايخار فى قوله اخبرنا عبيدة بن سليمان وفى رواية الاصيلي حدثنا . ومنها ان اسناده مشتمل على بخارى وكوفى ومدنى ومنها ان رواه ائمة اجلاه \*  
(بيان من اخرجه) هذا الحديث من افراد البخارى عن مسلم وهو من غرائب الصحيح لا يعرف الا من هذا الوجه وهو مشهور عن هشام فرد مطلق من حديثه عن ابيه عن عائشة \*

(بيان اللغات) قوله « بما يطيقون » من اطاق يطيق اطاقة وطوقتك التى اى كلفتك به . قوله « كهيئتك » الهيئة الحالية والصورة وفي العباب الهيئة الشارة وفلان حسن الهيئة والهيئة بالفتح والكسر والهاء على فيعمل الحسن الهيئة من كل شىء يقال هاهياه هيئة قوله « ان الله قد غفر » الغفر فى اللغة الستر وفي العباب الغفر التغطية والغفر والغفران والغفرة واحد ومغفرة الله لعبده الباسه اياه العفو وستر ذنوبه . قوله « فيغضب » من غضب عليه غضبا ومغضبه اى سخط وقال ابن عرفة الغضب من المخلوقين شىء يداخل قلوبهم ويكون منه محمود ومذموم والمذموم ما كان في غير الحق واما غضب الله تعالى فهو انكاره على من عصاه فيعاقبه وقال الطحاوى رحمه الله ان الله يغضب ويرضى لا كأحد من الورى قال فى العباب واصل التركيب يدل على شدة وقوة \*

(بيان الاعراب) قوله « رسول الله ﷺ » اسم كان وخبره قوله اذا امرهم قوله « قالوا » جواب اذا قوله « لسنا كهيئتك » ليس المراد نفي تشبيه ذواتهم بحالته عليه الصلاة والسلام فلا بد من تأويل في احد الطرفين فقيل المراد من كهيئتك كمثلك اى كذاتك او كنفسك وزيد لفظ الهيئة للتأكيدهم ومثلك لا يبخل او التقدير فى لسنا ليس حالنا نحذف الحال واقم المضاف اليه مقامه واتصل الفعل بالضمير فقيل لسنا فالنون اسم ليس وخبره قوله كهيئتك قوله « ماتقدم » جملة فى محل نصب على انها مفعول غفر وكلمة من بيانية وقوله وماتأخر عطف عليه والتقدير وما تأخر من ذنبك قوله « فيغضب » على صورة المضارع فهو وان كان بلفظ المضارع ولكن المقصود حكاية الحال الماضية واستحضار تلك الصورة الواقعة للحاضرين وفى اكثر النسخ فغضب بلفظ الماضى قوله « حتى يعرف الغضب » على صيغة المجهول والغضب مرفوع به واما يعرف فانه منصوب بتقدير ان اى حتى ان يعرف الغضب والنصب هو الرواية ويجوز فيه الرفع بأن يكون عطف على فيغضب فاقم قوله « ان اتقاكم » اى اكثركم تقزى وخشية من الله تعالى واتقاكم اسم ان واعلمكم عطف عليه وقوله انا خبره وفى كتاب ابى نعيم « واعلمكم بالله لانا » زيادة لام التأكيده \*

(بيان المعانى) قوله « اذا امرهم من الاعمال » اى اذا امر الناس بمعمل امرهم بما يطيقون ظاهره انه كان يكلفهم بما يطاق فعله لكن السياق دل على ان المراد انه يكلفهم بما يطاق الدوام على فعله ووقع في معظم الروايات « كان اذا امرهم امرهم من الاعمال » بتكرار امرهم وفي بعضها امرهم مرة واحدة وهو الذى وقع في طرقه هذا الحديث من طريق عبدة وكذا من طريق ابن نمير وغيره عن هشام عند احمد وكذا ذكره الاسماعيلي من رواية ابى اسامة عن هشام ولفظه « كان اذا امر الناس بالشىء قالوا » والمعنى على التكرير كان اذا امرهم بمعمل من الاعمال امرهم بما يطيقون الدوام عليه فامرهم الثانى يكون جواب الشرط فان قلت فعلى هذا ما يكون قوله قالوا قلت يكون جوابا ثانيا قوله

«انا لسنا كيثتك» أرادوا بهذا الكلام طلب الاذن في الزيادة من العبادة والرغبة في الخير يقولون انت مغفور لك لا تحتاج الى عمل ومع هذا انت مواظب على الاعمال فكيف بنا وذنوبنا كثيرة فرد عليهم وقال انا اولى بالعمل لانى اعلمكم واخشاكم قوله «ان الله قد غفر لك» اقتباس من قوله تعالى (ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر) وقد عرفت ما فى هذا التركيب من المؤكدات . فان قلت النبي ﷺ معصوم عن الكبائر والصغائر فما ذنبه الذى غفر له قلت المراد منه ترك الاولى والافضل بالعدول الى الافضل كأنه ذنب لجلالة قدر الانبياء عليهم السلام ويقال المراد منه ذنب امته قوله «اتقاكم» اشارة الى كمال القوة العملية واعلمكم الى كمال القوة العلمية ولما كان عليه السلام جامعا لاقسام التقوى حاويا لاقسام العلوم ماخصص التقوى والاعلم والاطلق وهذا قريب مما قال علماء المعاني قد يقصد بالحذف افادة العموم والاستغراق ويعلم منه ان رسول الله ﷺ كما انه افضل من كل واحد واكرم عند الله واكمل لان كمال الانسان منحصر فى الحكمتين العلمية والعملية وهو الذى بلغ الدرجة العليا والمرتبة الصقوى منهما يجوز ان يكون افضل واكرم واكمل من الجميع حيث قال «اتقاكم واعلمكم» خطابا للجميع ❦

(بيان استنباط الفوائد) وهو على وجوه \* الاول ان الاعمال الصالحة ترقى صاحبها الى المراتب السنية من رفع الدرجات ومحو الخطيئات لانه عليه السلام لم ينكر عليهم استدلالهم من هذه الجهة بل من جهة اخرى ❦ الثانى ان العبادة الاولى فيها القصد وملازمة ما يمكن الدوام عليه . الثالث ان الرجل الصالح ينبغي ان لا يترك الاجتهاد في العمل اعتمادا على صلاحه . الرابع ان الرجل يجوز له الاخبار بفضيلته اذا دعت الى ذلك حاجة . الخامس انه ينبغي ان يحرص على كتمانها فانه يخاف من اشاعتها زوالها . الثالث فيه جواز الغضب عند رد امر الشرع ونفوذ الحكم في حال الغضب والتغير السابع فيه دليل على رفق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بامته وان الدين يسر وان الشريعة حنيفة سمحة الثامن فيه الاشارة الى شدة رغبة الصحابة في العبادة وطلبهم الازيد من الخير \*

### ❦ باب من كرهه ان يعود في الكفر كما يكرهه ان يلتقى في النار من الايمان ❦

اي هذا باب من كرهه ويجوز في باب التنوين والوقف والاضافة الى الجملة وعلى كل التقدير قوله من مبتدا وخبره قوله من الايمان وان في الموضعين مصدرية وكذلك كلمة ومن موصولة وكره ان يعود صلتها وفيه حذف تقدير الكلام باب كراهة من كره العود في الكفر ككراهة الالقاء في النار من شعب الايمان والكراهة ضد الارادة والرضى والعود بمعنى الصيرورة وقال الكرماني ضمن فيه معنى الاستقرار حتى عدى بنى ونحوه قوله تعالى (او لتعودن في ملتنا) قلت في تجيء بمعنى الى كافي قوله تعالى (فردوا ايديهم في افواههم) وجه المناسبة بين البابين ان في الباب الاول ان النبي ﷺ كان اذا امر اصحابه بعمل كانوا يسألونه ان يعملوا باكثر من ذلك وذلك لوجدانهم حلاوة الايمان من شدة محبتهم للنبي ﷺ وهذا الباب ايضا يتضمن هذا المعنى لان فيه من أحب الله ورسوله اكثر مما يحب غير الله ورسوله فانه يفوز بحلاوة الايمان ❦

❦ حديث سليمان بن حرب قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما ومن أحب عبدا لا يحبهُ إلا لله ومن يكره ان يعود في الكفر بعد إذ انقذه الله كما يكره ان يلتقى في النار ❦

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الحديث مشتمل على ثلاثة اشياء وفيما مضى بوجه على جزء منه وهما بوب على جزء آخر لان عادته قد جرت في التوب على ما استفاد من الحديث ولا يقال انه تكرر لان بينه وبين ما سبق تفاوت

كثير في الاسناد والمتن اما في الاسناد ففيما مضى عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وهن عن سليمان بن حرب عن شعبة عن قتادة عن انس \* واما في المتن ففيما مضى لفظه ان يكون الله ورسوله احب وان يحب المرء وان يكره وان يقذف موضع ان يلقى وهننا كما تراه مع زيادة «بعد ان انقذه الله» على ان المقصود من ايراده هننا تيوب آخر غير ذلك التيوب لما قلنا واما شيخ البخارى هننا فهو ابو ايوب سليمان بن حرب بن بجيل بفتح الباء الموحدة والحيم المكسورة بعدها الياء آخر الحروف الساكنة وفي آخره لام \* الازدى الواضح بكسر الشين المعجمة والنحاء المهملة البصرى وواشح بطن من الازد سكن مكة وكان قاضيا سمع شعبة والحمادين وغيرهم وعنه احمد والزهلى والحميدى والنجارى وهؤلاء شيوخه وقد شاركهم في الرواية عنه وروى عنه ابو داود ايضا وروى مسلم والترمذى وابن ماجه عن رجل عنه قال ابو حاتم هو امام من الائمة لا يدلس ويتكلم في الرجال والفقهاء وظهر من حديثه نحو عشرة آلاف ما رأيت في يده كتابا فقلت قد حضرت مجلسه ببغداد فخرزوا من حضر مجلسه اربعين الف رجل قال البخارى ولد سنة اربعين ومائة وتوفي سنة اربع وعشرين ومائتين وكانت وفاته بالبصرة وكان قد عزل من قضاء مكة ورجع اليها \*

«ومن لطائف اسناده» انهم كلهم بصريون وهو واحد ضروب علو الرواية قوله «ثلاث» اى ثلاث خصال او خلال وقد مر الاعراب فيه قوله «من كان الله» يجوز في اعرابه الوجهان احدها ان يكون بدلا من ثلاث او بيانا والاخر ان يكون خبر مبتدأ محذوف وتقدير الاول من الذين فيهم الخصال الثلاث من كان الله الى آخره ويجوز ان يكون خبرا لقوله ثلاث على تقدير كون الجملة الشرطية صفة لثلاث . وقال الكرماني يقدر قبل من الاولى والثانية لفظة محبة وقيل من الثالثة لفظ كراهة اى محبة من كان ومن احب وكراهة من كره ولشدة اتصال المضاف بالمضاف اليه وغلبة المحبة والكراهة عليهم تجاز حذف المضاف منها قلت لاحاجة الى هذا التقدير لاستقامة الاعراب والمعنى بدونه على ما لا يخفى: قوله «بعد اذ انقذه الله» بعد نصب على الظرف واذا كلمة ظرف كما في قوله تعالى (فقد نصره الله اذ اخرجهم الذين كفروا) ومعنى انقذه الله خلصه ونجاه وهو من الانتقاذ وثلاثية التقذ قال ابن دريد التقذ مصدر نقذ بالكسر ينقذ نقذا بالتحريك اذ انجى قال تعالى (فأنقذكم منها) اى خلصكم يقال انقذته واستنقذته وتنقذته اذا خلصته ونجيته قال تعالى (لا يستنقذوه منه) وفي العباب والتركيب يدل على الاستخلاص \*

### باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال

اى هذا باب تفاضل اهل الايمان والاصل هذا باب في بيان تفاضل اهل الايمان في اعمالهم وتفاضل مجرور باضافة الباب اليه ويجوز ان يكون مرفوعا بالابتداء وقوله «في الاعمال» خبره ويكون الباب مضافا الى جملة وقوله في الاعمال يتعلق بتفاضل او يتعلق بمقدر نحو الحاصل وكلمة في السببية كما في قوله صلى الله عليه وسلم «في النفس المؤمنة مائة ابل» اى التفاضل الحاصل بسبب الاعمال . وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول ثلاث خصال والناس متفاوتون فيها والفاضل من استكمل الثلاث فقد حصل فيه التفاضل في العمل وهذا الباب ايضا في التفاضل في العمل .

حدثنا اسمعيل قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقول الله تعالى اخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فيخرجون منها قد اسودوا فيلقون في نهر الحياة او الحياة شك مالك فينبئون كما تنبت الحبة في جانب السيل الم تر انهم اخرجوا صفراء مثنوية \*

مطابقة الحديث لترجمة ظاهرة وهى ان المذكور فيه هو اهل القليل جدا من الايمان يخرج صاحبه من النار



والتفاوت في شيء فيه القلة والكثرة ظاهر وهو عين التفاضل لا يقال الحديث أنما يدل على تفاضلهم في ثواب الاعمال لا في نفس الاعمال اذ المقصود منه بيان أن بعض المؤمنين يدخلون الجنة اول الامر وبعضهم يدخلون آخرها لانا نقول يدل على تفاوت الناس في الاعمال ايضا لان الايمان إما التصديق وهو عمل القلب واما التصديق مع العمل وعلى التقديرين قابل للتفاوت إذ مثقال الحبة اشارة الى ما هو اقل منه او تفاوت الثواب مستلزم لتفاوت الاعمال شرعا ويحتمل أن يراد من الاعمال ثواب الاعمال اما تجوزا باطلاق السبب واردة المسبب واما اضمارا بتقدير لفظ الثواب مضافا اليها ☆

(بيان رجاله) وهم خمسة. الاول اسماعيل بن عبد الله أبي أويس بن عبد الله بن ابي أويس بن مالك بن ابي عامر الاصبحي عم مالك ابن انس اخي الربيع وانس وابي سهيل نافع اولاد مالك بن ابي عامر واسماعيل هذا ابن أخت الامام مالك بن انس سمع خاله واباه وأخاه عبد المجيد و ابراهيم بن سعد وسليمان بن بلال وآخرين روى عنه الدارمي والبخاري ومسلم وغيرهم من الحفاظ وروى مسلم ايضا عن رجل عنه وروى له ابو داود والترمذي وابن ماجه ولم يخرج له النسائي لانه ضعفه وقال ابو حاتم محله الصدق وكان مغفلا وقال يحيى بن معين هو ووالده ضعيفان وعنه يسرقان الحديث وعنه اسماعيل صدوق ضعيف العقل ليس بذلك يعني انه لا يحسن الحديث ولا يعرف ان يؤديه ويقرأ في غير كتابه وعنه مختلط يكذب ليس بشيء وعنه يساوي فلسين وعنه لأبأس به وكذلك قال أحمد قال ابو القاسم اللالكائي بالغ النسائي في الكلام عليه بما يؤدى الى تركه ولعله بان له ما لم يكن لغيره لان كلام هؤلاء كلهم يؤل الى انه ضعيف وقال الدارقطني لاختاره في الصحيح وقال ابن عدى روى عن خاله مالك احاديث غرائب لا يتابعه أحد عليها وأتى عليه ابن معين واحمد والبخاري يحدث عنه بالكثير وهو خير من ابيه وقال الحاكم عيب على البخاري ومسلم إخراجها حديثه وقد احتجابهما ونمزه من يحتاج الى كفييل في تعديل نفسه اعني النضر بن سلمة اى فانه قال كذاب قلت قد نمزته من لا يحتاج الى كفييل ومن قوله حجة مقبولة وقد اخرجه البخاري عن غيره ايضا فالذين الذي فيه محير اذن. مات في سنة ست ويقال في رجب سنة سبع وعشرين ومائتين \* الثاني مالك بن انس وقد تقدم ذكره \* الثالث عمرو وفتح العين ابن يحيى بن عمارة ووقع بخط النووي في شرحه عثمان وهو تحريف ابن ابي حسن تميم بن عمرو وقيل يحيى بن عمر وحكاه النهدي في الصحابة ابن قيس بن محرز بن الحارث بن ثعلبة بن مازن بن التجار الانصاري المازني المدني روى عن ابيه وعن غيره من التابعين وعنه يحيى بن سعيد الانصاري وغيرهم من التابعين وغيرهم والانصاري من اقرانه وروى عن يحيى بن كثير وهو من اقرانه ايضا وثقه ابو حاتم والنسائي توفي سناربعين ومائة وعمارة صحابي بدرى عقي ذكروه ابو موسى وابو عمر وفيه نظر نعم ابو بصير عقي بدرى وقال ابن سعد وشهد الخندق وما بعد هذا وام عمرو وهذا هي ام النعمان بنت ابي حنيفة بن عمرو بن غزبة بن عمرو بن عطية ابن خنساء بن مندول بن عمرو بن قاسم بن مازن بن التجار \* الرابع ابو يحيى بن عثمان بن ابي حسن الانصاري المازني المدني سمع ابا سعيد وعبد الله بن زيد وعنه ابنه والزهرى وغيرهما روى له الجماعة \* الخامس ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه \* (بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخاري هنا عن اسماعيل عن مالك وفي صفة الجنة والنار عن وهيب ابن خالد واخرجه مسلم في الايمان عن هارون عن ابن وهب عن مالك وعن ابي بكر عن عفان عن وهيب وعن حجاج ابن الشاعر عن عمرو بن عون عن خالد بن عبد الله ثلاثتهم عن عمرو بن يحيى به ووقع هذا الحديث للبخاري عاليا برجل عن مسلم واخرجه النسائي ايضا وهذا الحديث قطعة من حديث طويل يأتي ان شاء الله تعالى وقد وافق اسماعيل على روايته هذا الحديث عبد الله بن وهب ومعين بن عيسى عن مالك وليس هو في الموطأ قال الدارقطني هو غريب صحيح وفي رواية الدارقطني من طريق اسماعيل «يدخل الله» وزاد من طريق معن «يدخل من يشاء برحمته» وكذا اسماعيل على طريق ابن وهب \*

(بيان اللغات) قوله «مثقال حبة» المثقال كالمقدار لفظا ومعنى مفعال من الثقل وفي العباب مثقال الشيء ميزانه من مثله وقوله تعالى (مثقال ذرة) اى زنة ذرة قال \* وكلا يوافقها الجزاء بمثقال \* اى بوزن وحكى ابو نصر التي عليه

مناقيله أى مؤنته والنقل ضد الحفة والمثقال فى الفقه من الذهب عبارة عن اثنين وسبعين شعيرة قاله الكرماني قلت ذكر فى الاختيار أن المثقال عشرون قيراطا وكذا ذكر فى الهداية وفى العباب القيراط معروف ووزنه يختلف باختلاف البلاد فهو عند أهل مكة حرسها الله تعالى ربع سدس الدينار وعند أهل العراق نصف عشر الدينار قلت ذكر الفقهاء أن القيراط طسوجتان والطسوجة شعيرتان والشعيرة ذرتان والذرة فتيلتان والفتيلة شعرتان وأما المراد ههنا من المثقال فقد قيل هو وزن مقدر الله أعلم بقدره وليس المراد المقدر هذا المعلوم فقد جاء مبينا وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة والحبة بفتح الحاء وتشديد الباء الموحدة واحدة الحب المأكول من الحنطة ونحوها وفى المحكم جمع الحبة حبات وحبوب وحب وحبان الأخيرة نادرة قوله « من خردل » بفتح الحاء المعجمة هونبات معروف يشبه الشئ القليل البلغ فى القلة بذلك يعنى يدخل الحنسة من كان فى قلبه أقل قدر من الايمان وقال فى العباب الخردل معروف واحدته خردلة : قوله « فى نهر الحياء » كذا فى هذه الرواية بالمد وهى رواية الاصيلي ولاوجه له كإنبه عليه القاضى وفى رواية كريمة وغيرها بالقصر وعليه المعنى لأن المراد كل ما يحصل به الحياة والحياء بالقصر هو المطر وبه يحصل حياة النبات فهو اليق بمعنى الحياة من الحياء الممدود الذى يعنى الخجل ونهر الحياة معناه الماء الذى يحيى من انغمس فيه قوله « كاتبت الحبة » بكسر الحاء وتشديد الباء الموحدة بذر العشب وجمعه حب كقربة وكقرب ويحتمل أن يكون اللام للمهد ويراد به حبة بقة الحنفاء لأن شأنه أن ينبت سرىعا على جانب السيل فيتلفه السيل ولهذا سميت بالحنفاء لأنه لا يميز لها فى اختيار النبات وقال الجوهري الحبة بالكسر بذور الصحراء مما ليس بقوت وفى الحديث ينبتون كاتبت الحبة فى حميل السيل وتسمى الرحلة بكسر الراء والحيم بقلة الحنفاء لأنها لا تنبت الا فى المسيل وقال الكسائى هو حب الرياحين فى بعض الروايات فى حميل السيل وهو ما يحمل السيل من طين ونحوه قيل فاذا اتفق فيه الحبة واستقرت على شط مجرى السيل تنبت فى يوم وليلة وهى أسرع نابتة نباتا وفى المحكم الحبة بذور البقول والرياحين واحدها حب وقيل اذا كانت الحبوب مختلفة من كل شئ فهى حبة وقيل الحبة تنبت فى الحشيش صغار وقيل ما كان له حب من النبات فاسم ذلك الحب الحبة وقال ابو حنيفة الدينورى الحبة بالكسر جمع بذور النبات واحدها حبة بالفتح وعن الكسائى اما الحب فليس الا الحنطة والشعير واحدها حبة بالفتح وانما افرق فى الجمع والحب بذر كل نبات ينبت وحده من غير ان يبذر وكل ما يبذر فبذره حبة بالفتح وقال الاصمعى ما كان له حب من النبات فاسمه حبة اذا جمع الحبة وقال ابو زياد كل ما يبس من البقل كلهذ كوره واحراره يسمى الحبة اذا سقط على الارض وتكسر وما دام قائما بعد يبسه فانه يسمى القت وفى الغريين حب الحنطة يسمى حبة بالتخفيف والحبة بكسر الحاء وتشديد الباء اسم جامع لحبوب البقول التى تنتشر اذا هاجت ثم اذا مطرت فى قابل تنبت وفى العباب الحبة بالكسر بذور الصحراء والجمع الحبيب قوله فى جانب السيل كذا ههنا وجاء حميل بدل جانب وفى رواية وهيب حماة السيل والحميل بمعنى المحمول وهو ما جاء به من طين او غثاء والحماة ما تغير لونه من الطين وكلمة بمعنى فاذا اتفق فيه حبه على شط مجراه فانها تنبت سرىعا قوله « صفراء » تأنيث الاصفر من الاصفرار وهو من جنس الالوان للرياحين ولهذا تسمى الناظرين وسيدر يا حين الحنة الحناء وهو اصفر قوله « ملتوية » أى منعطفة منتنية وذلك ايضا زيد الريحان حسنا يعنى اهترازه وتميله والله تعالى اعلم

( بيان الاعراب ) قوله « يدخل اهل الجنة » فعل وفاعل ولفظة اهل مضافة الى الجنة والجنة الثانية بالنصب لأنه مفعول واصله فى الجنة وأما قلنا ذلك لأن الجنة محدودة وكان الحق ان يقال دخلت فى الجنة كما فى قولك دخلت فى الدار لأنها محدودة الا أنهم حذفوا حرف الجر اتساعا وواصلوا الفعل اليه ونصبوه نصب المفعول به ونصب الجرمى الى أنه فعل متعد نصب الدار كنهو بنيت الدار وقد دفعوا قوله بأن مصدره يحيى على فعمل وهو من مصادر الافعال اللازمة نحو قد قعد قعدا وجلس جلوسا ولأن مقابله لازم اعنى خرجت قلت فيه نظر لأنه غير مطرد لان ذهب لازم وما يقابله جاء متعدي قال الله تعالى ( أوجاؤكم حصرت صدورهم ) قوله واهل النار كلام اضافى عطف على الاهل الاول والتقدير ويدخل اهل النار والكلام فى النار اثنتان معن الكلام فى الجنة الثانية قوله « ثم يقول الله عز وجل »

كلمة ثم ههنا واقعة في موقعها وهو الترتيب مع المهلة قوله «أخرجوا» بفتح الهمزة لانه امر من الاخراج وهو خطاب للملائكة وقوله «من كان في قلبه» الى آخره جملة في محل نصب على انها مفعول لقوله اخرجوا و «من» موصولة وقوله «كان في قلبه متقال حبة» صلتها و متقال حبة كلام اضافي مرفوع لانه اسم كان وخبره هو قوله «في قلبه» مقدا وموقيل يجوز ان يكون اخرجوا بضم الهمزة من الخروج فعلى هذا يكون من نادى قد حذف منه حرف النداء والتقدير اخرجوا يا من كان في قلبه متقال حبة وقوله «من خردل» يتعلق بمحذوف وهو حاصلة والتقدير متقال حبة حاصلة من خردل وهي في محل الجبر على انها صفة لخرور وقوله من ايمان يتعلق بمحذوف آخره والتقدير من خردل حاصل من ايمان وهو أيضا في محل الجر نحوها ويجوز ان تتعلق من هذه بقوله من كان ولا يجوز ان يتعلق بفعل واحد حرف فاجر من جنس واحد فافهم قوله «فيخرجون منها» اى من النار والفاء فيه للاستئناف تقديره فهم يخرجون كما في قوله تعالى (كن فيكون) قوله «قد اسودوا» جملة قد وقعت حالا اى صاروا سودا كالفضح من تأثير النار قوله «فيلقون» على صيغة المجهول جملة معطوفة على الجملة الاولى بالفاء التى تقتضى الترتيب قوله «شك مالك» جملة معترضة بين قوله «فيلقون في نهر الحياة» وبين قوله «فينبتون» و اراد ان التريديد بين الحياء والحياة انما هو من مالك بن انس الامام وهو الذى شك فيه واخرج مسلم هذا الحديث من رواية مالك فأيهم الشاك وقد فسرها قوله «فينبتون» عطف على قوله فيلقون قوله «كانت الحبة» الكاف للتشبيه وما مصدرية والتقدير كنبات الحبة ومحل الجملة النصب على انها صفة لمصدر محذوف اى فينبتون نباتا كنبات الحبة قوله «ألم تر» خطاب لكل من تأتى منه الرؤية قوله «تخرج» جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله «صفراء ملتوية» حالان متداخلتان أو مترادفتان \*

(بيان المعاني والبيان) قوله «يدخل» فعل مضارع وقد علم انه صالح للحال والاستقبال فقيل حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال وقيل بالعكس وقال ابن الحاجب الصحيح انه مشترك بينهما لانه يطلق عليهما على السوية وهو دليل الاشتراك وفي قوله على السوية نظر لا يخفى ثم انه لا يخلص للاستقبال الابالسين ونحوه وكان القياس ههنا ان يذكر بأداة مخصصة للاستقبال لان دخول الجنة والنار انما هو في الاستقبال ولكنه محقق الوقوع ذكره بصورة الحال قوله «من ايمان» ذكره منكر الان المقام يقتضى التقليل ولو عرف لم يند ذلك فان قلت فيكفيه الايمان ببعض ما يجب الايمان به لانه ايمان ما قلت لا يكفيه لانه علم من عرف الشرع ان المراد من الايمان هو الحقيقة المهودة عرف او نكر قوله «متقال حبة من خردل» من باب التمثيل ليكون عيارا في المعرفة وليس بعيار في الوزن لان الايمان ليس بجسم يحصره الوزن او الكيل لكن ما يشكل من المقول قد يرد الى عيار المحسوس ليفهم ويشبه به يعلم والتحقيق فيه انه يجعل عمل البعد وهو عرض في جسم على مقدار العمل عند الله ثم يوزن ويدل عليه ما جاء مينا وكان في قلبه من الخير ما يزن برة . وقال امام الحرمين الصحف المشتملة على الاعمال يزنها الله تعالى على قدر اجور الاعمال وما يتعلق بها من ثوابها وعقابها وجاء به الشرع وليس في العقل ما يحمله ويقال للوزن معنيان احدهما هذا والاخر تمثيل الاعراض بجواهر فيجعل في كفة الحسنات جواهر بيض مشرقة وفي كفة السيئات جواهر سود مظلمة . وحكى الزجاج وغيره من المفسرين من اهل السنة انه انما يوزن خواتيم الاعمال فان كانت خاتمة عمله حسنا جوزى بخير ومن كانت خاتمة عمله شرا جوزى بشر ثم علم ان المراد بحبة الخردل زيادة على اصل التوحيد وقد جاء في الصحيح بيان ذلك في رواية فيه «أخرجوا من قال لا اله الا الله وعمل من الخير ما يزن كذا» ثم بعد هذا يخرج منها من لم يعمل خيرا قط غير التوحيد وقال القاضي هذا هو الصحيح اذ معنى الخير ههنا امر زائد على الايمان لان مجرد لا يتجزى وانما يتجزى الامر الزائد عليه وهي الاعمال الصالحة من ذكر خفي او شفقة على مسكين او خوف من الله تعالى ونية صادقة في عمل وشبهه وذكر القاضي عن قوم ان المعنى في قوله من ايمان ومن خير ما جاء منه اى من اليقين الا انه قال المراد ثواب الايمان الذى هو التصديق وبه يقع التفاضل فان اتبعه بالعمل عظم ثوابه وان كان على خلاف

ذلك نقص ثوابه فان قلت كيف يعلمون ما كان في قلوبهم في الدنيا من الايمان ومقداره قلت لعله بعلامات كما يعلمون انهم من اهل التوحيد قوله « كما تبت الحبة » الخ فيه تشبيه متعدد وهو التشبيه من حيث الاسراع ومن حيث ضعف النبات ومن حيث الطراوة والحسن والمعنى من كان في قلبه مثقال حبة من الايمان يخرج من ذلك الماء نضرا حسنا منبسطا متبخترا كخروج هذه الريحانة من جانب السيل صفراء متميلة وهذا يؤيد كون اللام في الحبة للجنس لان بقلة الحمقاء ليست صفراء الا ان يقصد به مجرد الحسن والطراوة وقد ذكرنا وجه كونها للعهد

( بيان استنباط الفوائد ) الاولى فيه حجة لاهل السنة على المرجئة حيث علم منه دخول طائفة من عصاة المؤمنين النار اذ مذهبهم انه لا يضر مع الايمان معصية فلا يدخل العاصي النار الثانية فيه حجة على المعتزلة حيث دل على عدم وجوب تخليد العاصي في النار الثالثة فيه دليل على تفاضل اهل الايمان في الاعمال الرابعة ما قيل ان الاعمال من الايمان لقوله **صلى الله عليه وسلم** « خردل من ايمان » والمراد ما زاد على اصل التوحيد قلت لادلالة فيه على ذلك اصلا على ما لا يخفى

قال وهيب **حدثنا** عمرو الحياة وقال خردل من خير

الكلام فيه من وجوه الاول ان هذا من باب تعليقات البخارى ولكنه اخرجه مسندا في كتاب الرقاق عن موسى ابن اسمعيل عن وهيب عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد به وسياقه اتم من سياق مالك لكنه قال « من خردل من ايمان » كراوية مالك وقد اعترض على البخارى بهذا ولا يرد عليه لان ابا بكر بن ابي شيبة اخرج هذا الحديث في مسنده عن عفان بن مسلم عن وهيب فقال « من خردل من خير » كما علقه البخارى وقد اخرج مسلم عن ابي بكر هذا لكن لم يسق لفظه الثاني في ايراد البخارى هذه الزيادة من حديث وهيب هنا فوائده منها قول وهيب حدثنا عمرو تيا بلفظ التحديث بخلاف مالك فانه أتى بلفظة عن وفيها خلاف معروف هل يدل على الاتصال والسماع ام لا فزال البخارى بهذه الزيادة توهم الخلاف مع ان مالكا غير مدلس والمشهور عند اهل هذا الفن ان لفظه عن محمول على الاتصال اذا لم يكن المعنى مدلسا ومنها ازالة الشك الذي جاء في حديث مالك عن عمرو في قوله « الحياة او الحياة » فأتى به وهيب مجردا من غير شك فقال نهر الحياة ومنها قوله من خير وتقدم الكلام عليه الثالث قوله « الحياة بالجحر » على الحكاية والمعنى ان وهيبا وافق مالكا في روايته لهذا الحديث عن عمرو بن يحيى بسنده وجزم بقوله في نهر الحياة ولم يشك كما شك مالك رحمه الله تعالى قوله « وقال خردل من خير » مجردا ايضا على الحكاية اى قال وهيب في روايته مثقال حبة من خردل من خير مخالف مالكا ايضا في هذه اللفظة كما ذكرنا قوله « وهيب » بضم الواو وفتح الهاء وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره باء موحدة ابن خالد بن عجلان الباهلى مولا امم البصرى روى عن هشام ابن عروة وايبوب وسهيل وعمرو بن يحيى وغيرهم روى عنه القطان وابن مهدى وابوداود الطيالسى وخلق كثير اتفق على توثيقه وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث حجة وكان يملئ من حفظه مات وهو ابن ثمان وخمسين سنة روى له الجماعة وقد سجن فذهب بصره قوله « حدثنا عمرو » بفتح العين هو عمرو بن يحيى المازنى وقد مر ذكره عن قريب

٢ **حدثنا** محمد بن عبيد الله قال **حدثنا** ابراهيم بن سعيد عن صالح بن ابي شهاب عن ابي امامة بن سهل انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **يديننا** انا نائم رأيت الناس ابرصون هلي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعائيه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة من جهة تأويل القمص بالدين وذكر فيه انهم متفاضلون في لبسها فدل على انهم متفاضلون في الايمان وقال النووي دل الحديث على ان الاعمال من الايمان وان الايمان والدين بمعنى واحد وان اهل الايمان

يتفاضلون قلت تفاضلهم في الايمان ليس في نفس الايمان وحقيقته وانما هو في الاعمال التي يزداد بها نور الايمان كما عرف فيما مضى . وقوله الايمان والدين بمعنى واحد ليس كذلك وقد اوضحنا الفرق فيما مضى

(بيان رجاله) وهم ستة الاول محمد بن عبيد الله بالتصغير ابن محمد بن زيد بن ابى زيد القرشي الاموي مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه ابوثابت المدني سمع جماعاً من الكبار وعنه البخارى والنسائي عن رجل عنه وغيرهما من الاعلام قال ابو حاتم صدوق \* الثاني ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد الحارث بن زهرة ابن كلاب سمع اياه والزهرى وهشام بن عروة وغيرهم روى عنه شعبة وعبد الرحمن بن مهدي وابناه يعقوب ومحمد وخلق كثير قال احمد ويحيى وابو حاتم وابوزرعة ثقة وقال ابو زرعة كثير الحديث وربما اخطأ في احاديثه وقدم بغداد فاقام بها وولى بيت المال بها لهرون الرشيد وابوه سعد ولى قضاء المدينة وكان من جملة التابعين وكان مولد ابراهيم سنة عشر ومائة وتوفي ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة روى له الجماعة \* الثالث صالح هو ابن كيسان ابو محمد الغفارى المدني التابعى لقي جماعة من الصحابة رضى الله عنهم ثم تلمذ بعد ذلك للزهرى وتلقن منه العلم وابتدأ بالتعلم وهو ابن تسعين سنة ومات وهو ابن مائة وستين سنة \* الرابع ابن شهاب وهو محمد بن مسلم الزهرى وقد تقدم \* الخامس ابو امامة بضم الهمزة واسمه اسعد بن سهل بن حنيف بضم المهملة ابن واهب بن العليم بن ثعلبة بن الحارث بن مجدعة بن عمرو ابن خنيس بن عوف بن عمرو بن مالک بن الاوس اخى الخزرج ابى حارثة بن ثعلبة بن عفان بن عمرو مزنيقا الحارث من اليمن ايام سيل العرم بن عامر ماء السماء بن حارثة الغطريف بن امرىء القيس البطريق بن ثعلبة بن مازن وهو جماع غسان بن الازد بن العوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان اخى حيرامه حبيبة بنت ابى امامة اسعد بن زرارة وكان ابو امامة اوصى ببنائه الى رسول الله ﷺ فزوج رسول الله عليه السلام حبيبة سهل بن حنيف فولدت له اسعد هذا فسماه رسول الله ﷺ وكناه باسم جده لامة وكنيته وبرك عليه ومات سنة مائة وهو ابن نيف وتسعين سنة روى له الجماعة عن الصحابة ووروى له النسائي وابن ماجه عن النبي ﷺ وثبت في رواية الاصيلي عن ابى امامة بن سهل هو ابن حنيف والحاصل انه مختلف في صحبته ولم يصح له سماع وانما ذكر في الصحابة لشرف الرواية \* السادس ابو سعيد الخدرى رضى الله عنه واسمه سعد بن مالك وقد مر بيانه

(بيان لطائف اسناده) \* منها انه كالذى قبله في ان رجاله مديون وهذا في غاية الاستطراف اذ اقتران اسنادين مدينين قليل جدا . ومنها ان فيه التحديث والنعنة والتصريح بالسماع . ومنها ان فيه رواية ثلاثة من التابعين او تابعيين وصحابيين فافهم \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) \* اخرجه البخارى هنا عن محمد بن عبيد الله كما ترى واخرجه ايضا في التفسير عن علي عن يعقوب عن صالح وفي فضل عمر رضى الله عنه عن يحيى بن بكير جميعا عن الليث عن عقيل وفي التعيير عن سعيد بن عفيرة عن الليث عن عقيل عن الزهرى عن ابى امامة عنه ورواه مسلم في الفضائل عن منصور عن ابراهيم عن صالح وعن الزهرى والحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب عن ابيه عن صالح عن الزهرى به واخرجه الترمذى والنسائي ايضا واخرجه الترمذى ايضا عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن بعض اصحاب النبي عليه السلام ولم يسمه (بيان اللغات) \* قوله « يعرضون على » اى يظهرون لى يقال عرض الشيء اذا ابداه واظهره وفي العباب عرض له امر كذا يعرض بالكسر اى ظهر وعرضت عليه امر كذا وعرضت له الشيء اى اظهرته له وبرزته اليه يقال عرضت له ثوبا فكان حقه واذكر في هذه المادة معانى كثيرة جدا ثم قال في آخره والعين والراء والضاد تكسر فروعها وهى مع كثرتها ترجع الى اصل واحد وهو العرض الذى يخالف الطول ومن حقق النظر ودققه علم صحة ذلك قوله « قص » بضم القاف والميم جمع قيس نحو رغيف ورغف ويجمع ايضا على قصان واقصة كرفغان وارغفة قوله « التدى » بضم التاء المثناة وكسر الدال وتشديد الياء جمع التدى وهو على وزن فعل كفلس يجمع على فقول كفلوس واصل التدى

الذى هو الجمع ندوى على وزن فعول اجتمعت الواو والياء وسبقت احداها بالسكون فابدلت الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصارت ندى بضم الدال ثم ابدلت كسرة من ضمة الدال لاجل الياء فصارت نديا وجاء ايضا ندى بكسر التاء ايضا تابعا لما بعدها من الكسرة وجاء جمعه ايضا على اندواصله اندى على وزن افعال كيدتجمع على ايداستنقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى سا كان فحذفت الياء فصار اندوقال الجوهري الندى يذ كر ويؤنث وهى للمرأة والرجل جميعا وقيل يخص المرأة والحديث يرد عليه والمشهور مانص عليه الجوهري وفي كتاب خلق الانسان وفي الصدر ثديان وثلاثة اند فاذا كثرت فهى الندى يقال امرأة نديا اذا كانت عظيمة الثديين ولا يقال رجل انداقوله «اولت» من التأويل وهو تفسير ما يؤل اليه الشيء والمراد هنا التعبير وفي اصطلاح الاصوليين التأويل تفسير الشيء بالوجه المرجوح وقيل هو حل الظاهر على المحتمل المرجوح بدليل يصيره واجحا وهذا أخص منه وأما تفسير القرآن فهو المنقول عن النبي ﷺ او عن الصحابة وأما تأويله فهو ما يستخرج بحسب القواعد العربية \*

(بيان الاعراب) قوله «بيننا» اصله بين اشبعت الفتحة فصارت الفاء وقال الجوهري بينا فعلى مشبعة الفتحة قال الشاعر \* فينا نحن زرقه انا \* أى بين اوقات رقبنا اياه والجل يضاف اليها اسماء الزمان نحو أتيتك زمن الحجاج امير ثم حذف المضاف الذى هو اوقات وولى الظرف الذى هو بين الجملة التى أقيمت مقام المضاف اليها والاصمى يستفصح طرح اذ واذا في جوابه والآخرون يقولون بينا انا قائم اذ جاء او اذا جاء فلان والذى جاء في الحديث هو الفصح فلذلك اختاره الاصمى رحمه الله تعالى قوله «انا» مبتدأ وناثم خبره وقوله رأيت الناس جواب بينا من الرؤية بمعنى الابصار فيقتضى مفعولا واحدا وهو قوله الناس فعلى هذا يكون قوله «يعرضون على» جملة حالية ويجوز ان يكون من الرؤيا بمعنى العلم فيقتضى حينئذ مفعولين وهما قوله الناس يعرضون على ويجوز رفع الناس على انه مبتدأ وخبره قوله يعرضون على والجملة مفعول قوله رأيت كافي قول الشاعر \*

رأيت الناس ينتجعون غيتا \* فقلت لصيدح انتجى بلالا

ويروى سمعت الناس والقائل هو ذوالرمة الشاعر المشهور وصيدح علم الناقة ويتجعون من انتجعت فلانا اذا أنتهت تطلب معروفه واراد بلال هو بلال ابن ابي ردة بن ابي موسى الاشعري قاضى البصرة كان جوادا ممدوحا رحمه الله قوله «وعليهم قص» جملة اسمية وقعت حال قوله «منها» اى من القمص وهو خبر لقوله ما يبلغ الندى وما موصولة في محل الرفع على الابتداء والتدى منصوب لانه مفعول يبلغ وكذلك اعراب قوله ومنها مادون ذلك اى اقصر فيكون فوق التدى لم ينزل اليه ولم يصل به لفته قوله «وعرض» على صيغة المجهول وعمر بن الخطاب مسند اليه مفعول ناب عن الفاعل قوله «وعليه قص» جملة اسمية وقعت حالا وقوله يجره جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير المرفوع الذى فيه العائد الى عمر رضى الله عنه والمفعول وهو الضمير المنصوب الذى يرجع الى القمص والجملة في محل الرفع لانها صفة للقميص ويجوز ان يكون محلها النصب على الحال من الاحوال المتداخلة وقد علم ان الجملة الفعلية المضارعية اذا وقعت حالا وكانت مثبتة تكون بلا واو قوله «قالوا» اى الصحابة قوله وذلك مفعول قوله اولت قوله «الدين» بالنصب اى اولت الدين \*

(بيان المعانى والبيان) \* فيه من الفصاحة استعمال جواب بينا بدون اذا واذا \* ومنها استعمال جمع الكثرة في التدى لاجل المطابقة وفيه من التشبيه البليغ وهو انه شبه الدين بالقميص ووجه التشبيه الستر وذلك ان القمص يستر عورة الانسان ويحجبه من وقوع النظر عليها فكذلك الدين يستره من النار ويحجبه عن كل مكروه فالتى صلى الله تعالى عليه وسلم انما اوله الدين بهذا الاعتبار . وقال اهل العبارة القمص في التوم معناه الدين وجره يدل على بقاء آثاره الجملة وسنه الحسنة في المسلمين بعد وفاته ليقتدى بها وقال ابن بطال معلوم ان عمل عمر رضى الله عنه في ايمانه أفضل من عمل من بلغ قميصه نديه وتأويله عليه السلام ذلك بالدين يدل على ان الايمان الواقع على العمل يسمى دينا كالايمان الواقع على القول وقال القاضى اخذ ذلك اهل التعبير من قوله تعالى (وثيابك فطهر) يريد به نفسك واصلاح عملك ودينك على تأويل

بعضهم لان العرب تعبر عن العفة ببقاء الثوب والمثزر وجزه عبارة عما فضل عنه وانفع الناس به بخلاف جزه في الدنيا للخيلاء فانه مذموم . فان قيل يلزم من الحديث ان يكون عمر رضى الله عنه افضل من ابي بكر رضى الله عنه لان المراد بالافضل الاكثر ثوبا والاعمال علامات الثواب فمن كان دينه اكثر فتوا به اكثر وهو خلاف الاجماع . قلت لا يلزم اذ القسمة غير حاصرة لجواز قسم رابع سلمنا انحصار القسمة لكن ما خصص القسم الثالث بعمر رضى الله عنه ولم يحصره عليه سلمنا التخصيص به لكنه معارض بالا حاديث الدلالة على افضلية الصديق رضى الله عنه بحسب تواتر القدر المشترك بينها ومثله يسمى بالتواتر من جهة المعنى فدليلكم آحاد ودليلنا متواتر سلمنا التساوى بين الدليلين لكن الاجماع منعقد على افضليته وهو دليل قطعي وهذا دليل ظني والظن لا يعارض القطع وهذا الجواب يستفاد من نفس تقرير الدليل وهذه قاعدة كلية عند أهل المناظرة في امثال هذه اليرادات بأن يقال ما أردته اما مجمع عليه او لا فان كان فالدليل مخصوص بالاجماع والافلا تم اليراد اذ لا الزام بالاجمع عليه لا يقال كيف يقال الاجماع منعقد على افضلية الصديق رضى الله تعالى عنه وقد أنكر ذلك طائفة الشيعة والحوارج من العثمانية لانا نقول لا اعتبار بمخالفة أهل الضلال والاصل اجماع أهل السنة والجماعة \*

( بيان استنباط الفوائد ) منها الدلالة على تفاضل اهل الايمان ومنها الدلالة على فضيلة عمر رضى الله عنه . ومنها تعبير الرؤيا وسؤال العالم بها عنها ومنها جواز اشاعة العالم الثناء على الفاضل من اصحابه اذا لم يحس به باعجاب ونحوه ويكون الغرض التنبيه على فضله لتعلم منزلته ويعامل بمقتضاها ويرغب الاقتداء به والتخلق باخلاقه \*

### باب الحياء من الايمان

أى هذا باب والباب منون والحياء مرفوع سواء أضفت اليه الباب ام لا لانه مبتدأ ومن الايمان خبره فان قلت قد قلت ان الباب منون ولا شك انه خبر مبتدا محذوف فيكون جملة وقوله الحياء من الايمان جملة اخرى وعلى تقدير عدم الاضافة ما الرابطة بين الجملتين قلت هي محذوفة تقدير الكلام هذا باب في الحياء من الايمان يعنى بيان ان الحياء من الايمان وبيان تفسير الحياء ووجه كونه من الايمان قد تقدم في باب امور الايمان . وجه المناسبة بين البابين ان في الباب الاول بيان تفاضل الايمان في الاعمال وهذا الباب أيضا فيه من جملة ما يفاضل به الايمان وهو الحياء الذى يحجب صاحبه عن اشياء منكورة عند الله وعند الخلق \*

حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في الحياء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه فإن الحياء من الايمان \*

الحديث مطابق للترجمة لانه اخذ جزأ منه فبوب عليه كما هو عادته \*

( بيان رجاله ) وهم خمسة هم الاول عبد الله بن يوسف التميمي نزيل دمشق وقد مر ذكره في الثاني الامام مالك ابن أنس ثم الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ثم الرابع سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي التابعي الجليل احد الفقهاء السبعة بالمدينة على احد الاقوال وقال ابن المسيب كان سالم اشبه ولد عبد الله بعبد الله وعبد الله اشبه ولد عمر بعمر رضى الله عنه وقال مالك لم يكن في زمن سالم اشبه بمن مضى من الصالحين في الزهد منه كان يلبس الثوب بدرهمين وقال ابن راهويه اصح الاسانيد كلها الزهري عن سالم عن ابيه وكان أبوه يلام في افراط حب سالم وكان يقبله ويقول الاتعجبون من شيخ يقبل شيئا مما بالمدنية سنة ست ومائة وقيل خمس وقيل ثمان وصلى عليه هشام بن عبد الملك وله اخوة عبد الله وعاصم وحزمة وبلال وواقف وزيد وكان عبد الله وصى ابيهم فيهم روى عنه منهم أربعة عبد الله وسالم وحزمة وبلال \* الخامس عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنه \*

(بيان لطائف اسناده) . منها ان رجاله كلهم مدينون ما خلا عبدالله . ومنها ان فيه التحديث والايثار والنعنة . ومنها ان في رواية الاكثرين اخبرنا مالك وفي رواية الاصيلي حدثنا مالك ابن انس وفي رواية كريمة مالك بن انس والحديث في الموطأ \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه ناعن عبدالله عن مالك واخرجه في البر والصلة عن احمد بن يونس عن عبدالعزيز بن ابي سلمة عن الزهري واخرجه مسلم هنا ايضا عن الناقدى وزهير عن سفيان وعن عبد بن حميد عن عبدالرزاق عن معمر عن الزهري ولم يقع مسلم لفظه دعه واخرجه ابو داود والترمذى والنسائى ايضا \*

(بيان المعاني) قوله «مر على رجل» يقال مر عليه ومر به بمعنى واحد اى اجتاز وفي العباب مر عليه وبه يمر مر اى اجتاز وبنو ربوع يقولون مر علينا بكسر الميم ومرى ومرورا ومرى اى ذهب والمر موضع المرور وايضا الانصار جمع الناصر كالصاحب جمع الصاحب او جمع النصارى كالاشراف جمع الشريف قوله «يعظ اخاه» اى ينصح اخاه من الوعظ وهو النصيح والتذكير بالمواقب وقال ابن فارس هو الخوف والانذار وقال الخليل بن احمد هو التذكير بالخير فيما يرق القلب وفي العباب الوعظ والعظة والموعظة مصادر قولك وعظته عظة قوله «دعه» اى اتركه وهو امر لاماضى له قالوا اما اتوا ماضى يدع وينذر قلت استعمل ماضى دع ومنه قراءة من قرأ (ما ودعك ربك) بالتخفيف فعلى هذا هو امر من ودع يدع واصل يدع يدع حذف الواو فصاح يدع والامر دع وفي العباب قولهم دع ذا اى اتركه واصله ودع يدع وقدمت ماضيه لا يقال ودعه انما يقال تركه ولا وادع ولكن تارك وربما جاء في ضرورة الشعر ودعه فهو مودع على اصله قال انس بن زينم \*

ليت شعري عن خليلي ما الذى \* غاله فى الودع حتى ودعه

ثم قال انصافى وقد اختار النبي صلى الله عليه وسلم اصل هذه اللفظة فيما روى ابن عباس رضى الله عنهما انه قال قرأ (ما ودعك ربك) بالتخفيف اعنى بتخفيف الدال وكذلك قرأ بهذه القراءة عروة ومقاتل وابو حيوه وابن ابي عمير ويزيد النحوى رحمهم الله تعالى \*

(بيان الاعراب) قوله «مر على رجل» جملة في محل الرفع لانها وقعت خبرا لان قوله «من الانصار» صفة لرجل والالف واللام فيه للمهد اى انصار رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين آووا ونصروا من اهل المدينة رضى الله عنهم قوله «وهو يعظ اخاه» جملة اسمية محلها التصب على الحال قوله «فى الحياء» يتعلق بقوله يعظ قوله «ودعه» جملة من الفعل والفاعل والمفعول لانها وقعت مقول القول قوله «فان الحياء» الفاء فيه للتعليل \*

(بيان المعانى والبيان) قوله «وهو يعظ اخاه» يحتمل وجهين احدهما ان يكون الرجل الذى وعظ اخاه للواعظ في الاسلام على ما هو عرف الشرع فعلى هذا يكون مجازا لغويا او حقيقة عرفية والآخر وهو الظاهر ان يكون اخاه في القرابة والنسب فعلى هذا هو حقيقة. قوله «فى الحياء» فيه حذف اى في شان الحياء وفي حقه ومعناه انه ينهاه عنه ويخوفه منه فزجره النبي صلى الله عليه وسلم عن وعظه فقال دعه اى اتركه على حيائه فان الحياء من الايمان وقال اليتيمى الوعظ الزجر يعنى يزجره عن الحياء ويقول له لاتستحي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعه يستحي فان الحياء من الايمان اذ الشخص يكف عن اشياء من مناهي الشرع للحياء ويكثر مثل هذا في زماننا. وقال ابن قتيبة معناه ان الحياء يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصى كما يمنع الايمان فسمى ايمانا كما يسمى الشئ باسم ما قام مقامه وقال بعضهم الاولى ان نصح يعنى قوله يعظ بما جاء عن المصنف في الادب من طريق عبدالعزيز بن ابن - لمة عن ابن شهاب ولفظه «يعاتب اخاه فى الحياء يقول انك لتستحي حتى كأنه يقول قد اضربك» انتهى قلت هذا بعيد من حيث اللفظة فان معنى الوعظ الزجر ومعنى العتب الوجد وفي العباب عتبه عليه اذا وجد يعتب عليه ويعتب عتبا ومعنى على ان الروايتين تدلان على معنيين جليين ليس في واحد منهما خفاء حتى يفسر احدهما بالآخر غاية ما في الباب ان الواعظ المذكور وعظ اخاه في استعماله الحياء وعاتبه عليه والراوى حكى فى احدى روايته بلفظ الوعظ وفى الاخرى بلفظ المعاتبة وذلك ان



الرجل كان كثير الحياء وكان ذلك يمنعه من استيفاء حقوقه فوعظه اخود على مباشرة الحياء وعاتبه على ذلك فقال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم دعاهى اتركه على هذا الخلق الحسن لان الحياء خير له فى ذلك بل فى كل الاوقات وكل الحالات يدل على ذلك ما جاء فى الرواية الاخرى «الحياء لا يأتى الابخير» وفى رواية اخرى «الحياء خير كله» فان قلت ما وجه التأكيد بان فى قوله «فان الحياء من الايمان» وانما يؤكده بان ونحوها اذا كان المخاطب منكرا او شاكا قلت الظاهر ان المخاطب كان شاكلا بان كان منكرا له لانه منعه من ذلك فلو كان معتزفا بانه من الايمان لما منعه من ذلك ولئن سلمنا انه لم يكن منكرا لكنه جاز كما منكر لظهور امارات الانكار عليه ويجوز ان يكون هذا من باب التأكيد لدفع انكار غير المخاطب ويجوز ان يكون التأكيد من جهة ان القصة فى نفسها مما يجب ان يهتم بها ويؤكد عليها وان لم يكن ثمة انكار او شك من احد فافهم وقال بعضهم والظاهر ان الناهى ما كان يعرف ان الحياء من مكملات الايمان فهذا وقع التأكيد به قلت هذا كلام من لم يذوق شيئا من علم المعانى فان الخطاب لمثل هذا الناهى الذى ذكره لا يحتاج الى تأكيد لانه ليس بمنكر ولا متردد وانما هو خالى للنهن وهو لا يحتاج الى التأكيد فانه كما يسمع الكلام ينتقش في ذهنه على ما عرفه فى كتب المعانى والبيان \* فان قلت ما معنى الحياء قلت قد فسرته فيما مضى عند قوله «والحياء شعبة من الايمان» وقال التيمى الحياء الاستحياء وهو ترك الشيء لهشمة لتحقق عنده قال تعالى (ويستحيون نساءكم) اى يتركون قال وأظن ان الحياة منه لانه البقاء من الشخص وقال الكرماني ليس هو ترك الشيء بل هو دهشة تكون سببا لترك الشيء قلت التحقيق ان الحياء تغير وانكسار عند خوف ما يعاب او يذم وليس هو دهشة ولا ترك الشيء وانما ترك الشيء من لوازمه \* فان قلت يمنع ما قلت اسناده الى الله تعالى فى قوله (ان الله لا يستحي ان يضرب مثلا مابعضة فافوقها) قلت هذا من باب المشاكلة وهي ان يذكر الشيء بلفظ غيره لوقوعه فى محبته فلما قال المنافقون اما يستحي رب محمد يذكر النبى والنعكوت فى كتابه احيوا بان الله لا يستحي والمراد لا يتكلم ضرب المثل بهذه الاشياء فأطلق عليه الاستحياء على سبيل المشاكلة كما فى قوله (فيستحي منكم والله لا يستحي من الحق) ومن هذا القيل قوله عليه السلام «ان الله حى كريم يستحي اذا رفع اليه العبد يديه ان يردهما صغرا حتى يضع فيهما خيرا» وهذا جار على سبيل الاستعارة التبعية التمثيلية شبه نرك الله تعالى تخيب العبد ورد يديه صغرا بترك الكريم رد المحتاج حياء فقيل ترك الله رد المحتاج حياء كما قيل ترك الكريم رد المحتاج حياء فأطلق الحياء ههنا فلذلك استعير ترك المستحي لترك ضرب المثل ثم نفى عنه \* فان قلت ما معنى من فى قوله من الايمان قلت معناه التبعيض والدليل عليه قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث السالف «الحياء شعبة من الايمان» \* فان قلت قد علم ذلك منه فما فائدة التكرار قلت كان المقصود ثمة بيان امور الايمان وانه من جملتها فذكر ذلك بالتبعية وبالعرض وهنالك كره بالقصد وبالذات مع فائدة مغايرة لطريق \* فان قلت اذا كان الحياء بعض الايمان فاذا اتنى الحياء اتنى بعض الايمان واذا اتنى بعض الايمان اتنى حقيقة الايمان فينتج من هذه المقدمات انتفاء الايمان عن لم يستح وانتفاء الايمان كفر قلت لانسلم صدق كون الحياء من حقيقة الايمان لان المعنى فان الحياء من مكملات الايمان ونفى الكمال لا يستلزم نفى الحقيقة نعم الاشكال قائم على قول من يقول الاعمال داخلة فى حقيقة الايمان وهذا له يقل به المحققون كما ذكرنا فيما مضى قلت من فوائد الحىض على الامتناع من قبائح الامور وردائها وكل ما يستحي من فعله والدلالة على ان النصيحة انما تعد اذا وقعت وموقعها والتنبية على زجر مثل هذا الناصح \*

### باب فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم

الكلام فيه على وجوه . الاول ان قوله باب ينبنى ان لا يعرب لانه كتعديد الاسماء من غير تركيب والاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب وقال بعضهم باب هو ممنون فى الرواية والتقدير باب فى تفسير قوله تعالى (فان تابوا واقاموا الصلاة) وتجاوز الاضافة أى باب تفسير قوله وانما جعل الحديث تفسيرا للاية لان المراد بالتوبة فى الاية الرجوع

عن الكفر الى التوحيد ففسره قوله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> «حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله» قلت فيه نظر من وجوه الاول ان قوله باب هو منون في الرواية دعوى بلا برهان فمن قال من المشايخ الكبار ان هذه رواية ممن لا يعتمد على كلامهم على ان الرواية اذا خالفت الدراية لا تقبل اللهم الا اذا وقع نحو هذا في الالفاظ النبوية فينبذ يجب تأويلها على وفق الدراية وقد قلنا ان هذا بمفرده لا يستحق الاعراب الا اذا قدرنا نحو هذا باب بالتوين او بالاعراب بلا توين بتقدير الاضافة الى الجملة التي بعده \* الثاني ان تقديره بقوله باب في تفسير قوله تعالى ليس بصحيح لان البخارى ما وضع هذا الباب في تفسير هذه الآية لانه ليس في صدد التفسير في هذه الابواب وانما هو في صدد بيان امور الايمان وبيان ان الاعمال من الايمان على ما يراه واستدل على ذلك في هذا الباب بالآية المذكورة وبالحديث المذكور اما الآية فلان المذكور فيها التوبة التي هي الرجوع من الكفر الى التوحيد واقام الصلاة وايتاء الزكاة وكذلك في الحديث المذكور فيه هذه الاشياء الثلاثة فكما ذكر في الآية ان من أتى بهذه الاشياء الثلاثة فانه يحل فكذلك ذكر في الحديث ان من أتى بهذه الاشياء الثلاثة فانه قد يعصم دينه وماله الاجمق ومعنى التحلية والعصمة واحد ههنا وهذا وجه المناسبة بين الآية المذكورة والحديث المذكور \* النظار الثالث ان قوله ففسره قوله عليه السلام «حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله» ليس كذلك لانه ما اخرج الحديث ههنا تفسيراً للآية وانما اخرج ههنا لاجل الرد على المرجئة في قولهم ان الايمان غير مقتصر الى الاعمال على انه قدر روى عن انس رضى الله عنه ان هذه الآية آخر ما نزل من القرآن ولا شك ان الحديث المذكور مقدم عليها لان النبي عليه السلام انما امر بقتال الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله في ابتداء البعثة والمقدم لا يكون مفسراً للمتأخر به الوجه الثاني في الكلام في الآية المذكورة وهو على انواعه الاول ان هذه الآية الكريمة في سورة براء ة واولها قوله عز وجل (فاذا انسلك اشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم) تزلت في مشركى مكة وغيرهم من العرب وذلك انهم عاهدوا المسلمين ثم نكثوا الاناسا منهم وهم بنو ضمرة وبنو كنانة فنبذوا العهد الى التاكين وامروا ان يسبحوا في الارض اربعة اشهر آمنين ان شاءوا لا يتعرض لهم وهى اشهر الحرم وذلك لصيانة اشهر الحرم من القتل والقتال فيها فاذا انسلكت قاتلوهم وهو معنى قوله (فاذا انسلك اشهر الحرم فاقتلوا المشركين) الآية \* النوع الثانى في لغات الآية فقوله انسلك معناه خرج يقال انسلك الشهر من سنته والرجل من ثيابه والحبة من قشرها والنهار من الليل المقبل لان النهار مكور على الليل فاذا انسلك ضوءه بقى الليل غاسقا قد غشى الناس وقال الزمخشري انسلك اشهر كقولهم انجرد الشهر وسنة جرداء واشهر الحرم ثلاث متواليات ذوالقعدة وذوالحجة والحرم ورجب الفرد الذى بين جمادى وشعبان قوله «فاقتلوا المشركين» يعنى الذين نقضوك وظاهرنا واعليكم قوله «حيث وجدتموهم» يعنى من حل او حرام قوله «وخذوهم» يعنى اسروهم والاختيد الاسير قوله «احصروهم» يعنى قيدوهم وامنعوهم من التصرف في البلاد وعن ابن عباس رضى الله عنهما حصرهم ان يحال بينهم وبين المسجد الحرام قوله «كل مرصد» يعنى كل ممر ومجتاز ترصدونهم به قوله «فان تابوا» اى عن الشرك واقاموا الصلاة اى أدوها في اوقاتها وآتوا الزكاة اى اعطوها قوله «فخلوا سبيلهم» يعنى اطلقوا عنهم قيد الاسر والحصر او معناه كفوا عنهم ولا تعرضوا لهم لانهم عصموا دماهم واموالهم بالرجوع عن الكفر الى الاسلام وشرائعهم وعن ابن عباس دعواهم وايتان المسجد الحرام ان الله غفور يعفر لهم ما سلف من الكفر والقدر رحيم بالعمو عنهم \* النوع الثالث قوله فاذا انسلك جملة متضمنة معنى الشرط وقوله فاقتلوا جوابه قوله كل مرصد نصب على الظرف كقوله (لا تمدن لهم صراطك المستقيم) قوله «فخلوا سبيلهم» جواب الشرط اعنى قوله فان تابوا الوجه الثالث ذكر الآية والتبويب عليها للرد على المرجئة كما ذكرنا وللتبويه على ان الاعمال من الايمان وانه قول وعمد كما هو مذهبه ومذهب جماعة من السلف

١ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ ﴾ معنى الحديث مطابق لمعنى الآية فلذلك قرن بينهما وتعلقهما بكتاب الايمان بجعلهما بابا من ابوابه هوان يعلم منه ان من آمن صار معصوما وان يعلم ان اقامة الصلاة وايتاء الزكاة من جملة الايمان على ما ذهب اليه \*

(بيان رجاله) وهم ستة الاول عبدالله بن محمد بن عبدالله بن جعفر بن اليان هو المسندي بضم الميم وفتح النون وقد تقدم \* الثاني ابوروح بفتح الراء وسكون الواو وهو كنيته واسمه الحرمي بفتح الحاء والراء المهملتين وكسر الميم وتشديد الباء آخر الحروف وهو اسمه بلفظ النسبة ثبت فيه الالف واللام وتحذف كما في مكى بن ابراهيم وهو ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم بن ابي حفصة واسم ابي حفصة نابت بالنون وقيل بالياء المثلثة والاول اشهر وقيل اسمه عبيد العتكي مولا هم البصرى سمع شعبة وغيره روى عنه عبيد الله بن عمر القواريرى وعنه مسلم وعلى بن الديني وعبد الله المسندي عند البخارى توفي سنة احدى ومائتين روى له الجماعة الا الترمذى وقال يحيى بن معين صدوق وهم الكرماني في هذا في موضعين احدهما انه جعل الحرمي نسبة وليس هو بمنسوب الى الحرم اصلا لانه بصرى الاصل والمولد والمنشأ والمسكن والوفاة والاخر انه جعل اسم جده اسمه حيث قال ابوروح كنيته واسمه نابت وحرمي نسبته والصواب ما ذكرناه والمسماى بحرمة ايضا اثنان حرمة بن حفص العتكي روى له البخارى وابو داود والنسائى وحرمة بن يونس المؤدب روى له النسائى في الثالث شعبة بن الحجاج \* الرابع واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمرو وواقد اخو ابي بكر وعمر وزيد وعاصم وكلهم رووا عن ابيهم محمد ومحمد ابوهم هذا روى عن جده عبدالله وعن ابن عباس وعبد الله بن الزبير قال احمد بن حنبل ويحيى بن معين واقد هذا ثقة روى له البخارى ومسلم وابو داود والنسائى وواقد هذا بالقاف وليس في الصحيحين واقد بالفاء \* الخامس ابوه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وثقه ابو حاتم وابوزرعة وروى له الجماعة في السادس عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما \*

(بان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والنعنة والسماع في ومنها ان في رواية ابن عساكر حدثنا عبد الله بن محمد المسندي بزيادة المسندي وفي رواية الاصيلي عن واقد بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر \* ومنها ان فيه رواية الابناء عن الاباء وهو كثير لكن رواية الشخص عن ابيه عن جده اقل وواقد هنا روى عن ابيه عن جد ابيه في ومنها ان اسناد هذا الحديث غريب تفرد بروايته شعبة عن واقد قاله ابن حبان وهو عن شعبة عزيز تفرد بروايته عنه الحرمي المذكور وعبد الملك بن الصباح وهو عزيز عن الحرمي تفرد به عنه المسندي وابراهيم بن محمد بن عرعرة ومن جهة ابراهيم اخرجه ابو عوانة وابن حبان والاسماعيلي وغيرهم وهو غريب عن عبد الملك تفرد به عنه ابو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته في

\* (بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) \* اخرجه البخارى ايضا من حديث ابي هريرة مرفوعا «أمرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به» الحديث واخرجه مسلم ايضا واخرجه البخارى ايضا من حديث انس رضى الله عنه كما سأتى في الصلاة واخرجه مسلم ايضا من حديث جابر والحديث المذكور اخرجه مسلم ايضا من هذا الوجه ولم يقل «الايحى الاسلام» \*

\* (بيان اللغات) \* قوله «أمرت» على صيغة المجهول والامر هو قول القائل لمن دونه افعلى سبيل الاستعلاء وقال

الكرمانى واصح التعاريف للامر هو القول الطالب للفعل وليس كذلك على ما لا يخفى والامر في الحقيقة هو المعنى القائم في النفس فيكون قوله افضل عبارة عن الامر المجازى تسمية للدال باسم المدلول. قوله «ويقيموا الصلاة» معنى اقامة الصلاة اما تعديل اركانها وحفظها من ان يقع زيغ في فرائضها وسننها وادائها من اقام العود اذا قوموه واما المداومة عليها من قامت السوق اذا نفقت واما التجلد والتشمير في اداؤها من قامت الحرب على ساقها واما اداؤها تعبير عن الاداء بالاقامة لان القيام بعض اركانها والصلاة هي العبادة المفتحة بالتكبير المحتمة بالتسليم قوله «ويؤتوا الزكاة» اي يعطوها والزكاة هي القدر المخرج من النصاب للمستحق قوله «عصموا» اي حفظوا وحققوا ومعنى العصم في اللغة المنع ومنه العصام وهو الخيط الذي تشد به فم القرية سمي به لئله الماء من السيلان وقال الجوهري العصمة الحفظ يقال عصمه فانعصم واعتصمت بالله اذا امتعت بلطفه من المعصية وعصم يعصم عصما بالفتح اذا اكتسب وقال بعضهم العصمة مأخوذة من العصام وهو الخيط الذي يشد به فم القرية قلت هذا القائل قلب الاشتقاق وانما العصام مشتق من العصمة لان المصادر هي التي يشتق منها ولم يقل بهذا الامن لم يشم رائحة علم الاشتقاق والدماء جمع دم نحو جمال جمع جمل اذا صل دم دمو بالتحريك وقال سيويه اصله دمي على فعلى بالتسكين لانه يجمع على دماء ودمى مثل طباء ووظي ودلو ودلاء ودلى قال ولو كان مثل قفا وعصى لما جمع على ذلك وقال المبرد اصله فعل بالتحريك وان جاء جمعه مخالفا لنظائره والذاهب منه الياء والدليل عليها قولهم في ثنيتيه دميان \*

﴿بيان الاعراب﴾ قوله «امرت» جملة من الفعل والمفعول النائب عن الفاعل وقعت مقولا للقول قوله «ان اقاتل» اصله بان اقاتل وحذف الباء الجارة من ان كثير سائغ مطرد وان مصدرية تقديره مقاتلة الناس قوله «حتى يشهدوا» كلمة حتى ههنا للغاية بمعنى الى فان قلت غاية لما اذا قلت يجوز ان يكون غاية للقتال ويجوز ان يكون غاية للامر به قوله «يشهدوا» منصوب بان المقدرة اذ اصله ان يشهدوا وعلامة النصب سقوط النون لان اصله يشهدون قوله «ان لاله الا الله» اصله بان لاله الا الله والدليل عليه ما جاء في الرواية الاخرى حتى يقولوا. قوله «وان محمدا» عطف على ان لاله الا الله والتقدير وحتى يشهدوا وان محمدا رسول الله قوله «ويقيموا» عطف على يشهدوا وايضا واصل وحتى ان يقيموا الصلاة وان يؤتوا الزكاة قوله «فاذا» للظرف لكنه يتضمن معنى الشرط قوله «ذلك» في محل النصب على انه مفعول فعلوا وهو اشارة الى ما ذكر من شهادة ان لاله الا الله وشهادة ان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وتذكير الاشارة باعتبار المذكور قوله «عصموا» جملة من الفعل والفاعل جواب لاذاقوله «دماؤهم» مفعول الجملة واما وهم عطف عليه قوله «الابحى الاسلام» استثناء مفرغ والمستثنى منه اعم عام الجار والمجرور والعصمة متضمنة لمعنى النبي حتى يصح تفريغ الاستثناء اذ هو شرطه اي لا يجوز اهدار دماؤهم واستباحة اموالهم بسبب من الاسباب الابحى الاسلام والتحقيق فيه ان الاستثناء المفرغ لا يكون الا في النبي وقال ابن مالك بجوازه في كل موجب في معنى النبي نحو صمت اليوم الجمعة اذ معناه لم افطر والتفريغ اما في نهي صريح كقوله تعالى (ولا تقولوا على الله الا الحق) او فيما هو بمعناه كالشرط في قوله تعالى «ومن يؤلمهم يومئذ دبره الا متحرفا لقتال) واما في نفي صريح كقوله تعالى (وما محمد الا رسول) او فيما هو بمعناه كقوله تعالى (فهل يهلك الا القوم الفاسقون) ثم الاضافة في «بحق الاسلام» يجوز ان تكون بمعنى الام ويجوز ان تكون بمعنى من وبمعنى في على ما لا يخفى قوله «وحسابهم» كلام اضافي مبتدأ وعلى الله خبره والمعنى وحسابهم بهذه الاشياء على الله في امراضهم \*

﴿بيان المعاني والبيان﴾ قوله «امرت» اقيم فيه المفعول مقام الفاعل لشهرة الفاعل ولتعيينه بذلك اذ لا امر للرسول صلى الله عليه وسلم غير الله تعالى والتقدير امرني الله تعالى بان اقاتل الناس وكذلك اذا قال الصحابي امرنا بكذا يفهم منه ان الامر هو الرسول صلى الله عليه وسلم اذ لا امر بينهم الا الرسول صلى الله عليه وسلم لانه هو المشرع وهو المبين واما اذا قال التابعي امرنا بكذا فان ذلك محتمل وقال الكرمانى اذا قال الصحابي امرنا بكذا فهم منه ان الرسول عليه السلام هو الامر له فان من اشتهر بطاعة رئيسه اذا قال ذلك فهم منه ان الرئيس

أمره به وفائدة العدول عن التصريح دعوى اليقين والتعويل على شهادة العقل وقال بعضهم وقياسه في الصحابي اذا قال امرت فالعنى امرنى رسول الله ﷺ من حيث انهم مجتهدون والحاصل ان من اشتهر بطاعة رئيس اذا قال ذلك فهم منه ان الامر له ذلك الرئيس . قلت اخذ كلام الكرماني وقلب معناه لان الكرماني جعل قوله فان من اشتهر بطاعة رئيس الى آخره علة لقوله فهم منه ان الرسول عليه السلام هو الامر له وهذا القائل اوقع هذه العلة حاملا وداعيا وهو عكس المقصود وقوله ايضا من حيث انهم مجتهدون لادخل له في الكلام لان الحثية تقع قيادا وهذا القيد غير محتاج اليه هنا لاننا ان الصحابي اذا قال امرت معناه امرنى رسول الله ﷺ من حيث انه هو الامر بينهم وهو المشرع وليس العنى امرنى رسول الله ﷺ من حيث انى مجتهد وهذا كلام في غاية السقوط قوله « اقاتل الناس » انما ذكرباب المفاعلة التى وضعت لمشاركة الاتنين لان الدين انما ظهر بالجهد والجهد لا يكون الا بين اثنين والالف واللام في الناس للجنس يدخل فيه اهل الكتاب المتزمين لاداء الجزية قلت هو لاء قد خرجوا بدليل آخر مثل (حتى يعطوا الجزية) ونحوه وبدل عليه رواية النسائي بلفظ « امرت ان اقاتل المشركين » قال الكرماني والناس قالوا اريد به عبدة الاوثان دون اهل الكتاب لان القتال يسقط عنهم بقبول الجزية قلت فعلى هذا تكون اللام للعهد ولا عهد الا في الخارج والتحقيق ما قلنا ولهذا قال الطيبي هو من العام الذى خص منه البعض لان القصد الاولى من هذا الامر حصول هذا المطلوب لقوله تعالى (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) فاذا تخلف منه احد في بعض الصور لعارض لا يقدر في عمومها الا ترى ان عبدة الاوثان اذا وقعت المهادنة معهم تسقط المقاتلة وتثبت العصمة قال ويجوز ان يعبر بمجموع الشهادتين وفعل الصلاة والزكاة عن اعلاء كلمة الله تعالى واذعان المخالفين فيحصل في بعضهم بذلك وفي بعضهم بالجزية وفي الآخرين بالمهادنة قال وايضا الاحتمال قائم في ان ضرب الجزية كان بعد هذا القول قلت بل الظاهر ان الحديث المذكور متقدم على مشروعية اخذ الجزية وسقوط القتال بها حينئذ تكون اللام للجنس كاذكرنا وايضا المراد من وضع الجزية ان يضطروا الى الاسلام وسبب السبب سبب فيكون التقدير حتى يسلموا او يعطوا الجزية ولكنه اكتفى بما هو المقصود الاصلى من خلق الخلائق وهو قوله عز وجل (وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون) او نقول ان المقصود هو القتال او ما يقوم مقامه وهو اخذ الجزية او المقصود هو الاسلام منهم او ما يقوم مقامه في دفع القتال وهو اعطاء الجزية وكل هذه التاويلات لاجل ما ثبت بالاجماع سقوط القتال بالجزية فافهم قوله « فاذا فعلوا ذلك » قد قلنا ان ذلك مفعول فعلوا فان قلت المشار اليه بعضه قول فكيف اطلاق الفعل عليه قلت اما باعتبار انه عمل اللسان واما على سبيل التغليب للاتنين على الواحد قوله « وحسابهم على الله » على سبيل التشبيه اى هو كالواجب على الله في تحقق الوقوع وذلك ان لفظه على مشمرة بالايجاب في عرف الاستعمال ولا يجب على الله شئ . وكان الاصل فيه ان يقال وحسابهم لله الى الله واما عند المعتزلة فهو ظاهر لانهم يقولون بوجود الحساب عقلا والمعنى ان امور سرائرهم الى الله تعالى واما نحن فنحكم بالظاهر فنعاملمهم بمقتضى ظاهر اقوالهم وافعالهم او معناه هذا القتال وهذه العصمة انما هو من الاحكام الدنيوية وهو مما يتعلق بنا واما الامور الاخرية من دخول الجنة والنار والثواب والعقاب وكيتهما وكيفيتهما فهو مفوض الى الله تعالى لادخل لنا فيها .

(بيان استنباط الاحكام) وهو على وجوه . الاول قال النووي يستدل بالحديث على ان تارك الصلاة عمدا معتقدا وجوبها يقتل وعليه الجمهور قلت لا يصح هذا الاستدلال لان المأمور به هو القتال ولا يلزم من اباحة القتال اباحة القتل لان باب المفاعلة يستلزم وقوع الفعل من الجانبين ولا كذلك القتل فافهم . ثم اختلف اصحاب الشافعي هل يقتل على الفور ام يمهل ثلاثة ايام الاصح الاول والصحيح انه يقتل بترك صلاة واحدة اذا خرج وقت الضرورة لها وانه يقتل بالسيف وهو مقتول حدا وقال احمد في رواية اكثر اصحابه عنه تارك الصلاة عمدا يكفر ويخرج من الملة وبه قال بعض اصحاب الشافعي فعلى هذا له حكم المرتد فلا يغسل ولا يصلى عليه وتبين منه امراته وقال ابو حنيفة والمزني يحبس الى ان يحدث توبة ولا يقتل ويلزمهم انهم احتجوا به على قتل تارك الصلاة عمدا ولم يقولوا بقتل مانع الزكاة مع ان

الحديث يشملها ومذهبهم ان مانع الزكاة تؤخذ منه قهراً ويعزر على تركها وسئل الكرماني ههنا عن حكم تارك الزكاة ثم أجاب بأن حكمها واحد ولهذا قاتل الصديق رضى الله عنه مانع الزكاة فان اراد ان حكمها واحد في المقاتلة فسلم وان اراد في القتل فممنوع لان الممتنع من الزكاة يمكن أن تؤخذ منه قهراً بخلاف الصلاة اما اذا انتصب صاحب الزكاة للقتال منع الزكاة فانه يقاتل وبهذه الطريقة قاتل الصديق رضى الله عنه مانع الزكاة ولم ينقل انه قتل احدا منهم صبراً ولو ترك صوم رمضان حبس ومنع الطعام والشراب نهاراً لان الظاهر انه ينويه لانه معتقد لوجوبه كما ذكر في كتب الشافعية . الثاني قال النووى يستدل به على وجوب قتال مانع الصلاة والزكاة وغيرها من واجبات الاسلام قليلاً كان او كثيراً قلت فمن هذا قال محمد بن الحسن ان اهل بلدة أو قرية اذا اجتمعوا على ترك الاذان فان الامام يقاتلهم وكذلك كل شئ من شعائر الاسلام . الثالث فيه ان من اظهر الاسلام وفعل الاركان يجب الكف عنه ولا يتعرض له الرابع فيه قبول توبة الزنديق ويأتى ان شاء الله تعالى في المغازى قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «انى لم أوامر ان اشق على قلوب الناس ولا عن بطونهم» الحديث بطوله جواباً لقول خالد رضى الله عنه الا ضرب عنقه فقال عليه السلام لعله صلى فقال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس بقلبه ولا صاحب الشافعى رحمه الله في الزنديق الذى يظهر الاسلام ويبطن الكفر ويعلم ذلك بأن يطلع اليهود على كفر كان يخفيه او علم باقراره خمسة اوجه . احدها قبول توبته مطلقاً وهو الصحيح المنصوص عن الشافعى والدليل عليه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «افلا شققت عن قلبه» والثاني وبه قال مالك لا تقبل توبته ورجوعه الى الاسلام لكنه ان كان صادقاً في توبته نفعه ذلك عند الله تعالى وعن ابى حنيفة روايتان كالوجهين والثالث ان كان من الدعاة الى الضلال لم تقبل توبتهم وتقبل توبة عوامهم والرابع ان أخذ ليقول فتابع لم تقبل وان جاء تائباً ابتداءً وظهرت محائل الصدق عليه قبلت وحكى هذا القول عن مالك وعن حكاة عبد الواحد السفاقسى قال قال مالك لا تقبل توبة الزنديق الا اذا كان لم يطلع عليه وجاء تائباً فانه تقبل توبته \* والخامس ان تاب مرة قبلت منه وان تكررت منه التوبة لم تقبل وقال صاحب التقریب من اصحابنا روى بشر بن الوليد عن ابى يوسف عن ابى حنيفة في الزنديق الذى يظهر الاسلام قال استتبه كل ترد وقال ابو يوسف مثل ذلك زماناً فلما رأى ما يصنع الزنادقة من اظهار الاسلام ثم يعودون قال ان أتيت بزنديق امرت بقتله ولم استتبه فان تاب قبل أن اقتله خلته وروى سليمان بن شعيب عن ابيه عن ابى يوسف عن ابى حنيفة رحمه الله في نوادر له قال قال ابو حنيفة اقتلوا الزنديق المستتر فان توبته لا تعرف . الخامس قالوا فيه دليل على ان الاعتقاد الحازم كاف في النجاة خلافاً لمن اوجب تعلم الادلة ووجهه شرط في الاسلام وهو كثير من المعتزلة وقول بعض المتكلمين وقال النووى قد تظاهرت الاحاديث الصحيحة التى يحصل من عمومها العلم القطعى بان التصديق الحازم كاف . قال الامام المقترح اختلف الناس في وجوب المعرفة على الاعيان فذهب قوم الى انها لا تجب وقوم الى وجوبها وادعى كل واحد من الفريقين الاجماع على نقيض مادعى مخالفه واستدل النافون بانه قد ثبت من الاولين قبول كفى الشهادة من كل ناطق بها وان كان من البله والمغفلين ولم يقل له هل نظرت او ابصرت واستدل المنتبئون من الاولين الامر بها مثل ابن مسعود وعلى ومعاذ رضى الله عنهم واجابوا عن الاول بان كفى الشهادة مظنة العلم والحكم في الظاهر يدار على المظنة وقد كان الكفرة يذبون عن دينهم ومارجعوا الابد ظهر الحق وقيام علم الصدق والمقصود اخلص العبد فيما بينه وبين الله تعالى فلا بد أن يكون على بصيرة من امره ولقد كانوا يفهمون الكتاب العربى فهما واقيا بالمعانى والكتاب العزيز مشتمل على الحجج والبراهين قلت وهذا الثاني هو مختار امام الحرمين والامام المقترح والاول مختار الاكثرين والله اعلم به السادس فيه اشتراط التلطف بكلمتى الشهادة في الحكم بالاسلام وانه لا يكف عن قتالهم الا بالنطق بهما . السابع فيه عدم تكفير اهل الشهادة من أهل البدع \* الثامن فيه دليل على قبول الاعمال الظاهرة والحكم بما يقتضيه الظاهر \* التاسع فيه دليل على ان حكم النبي ﷺ والايمه بعده انما كان على الظاهر والحساب على السرائر الى الله تعالى دون خلقه وانما جعل اليهم ظاهر امره دون خفيه . العاشر ان هذا الحديث مبين ومقيد لما جاء من الاحاديث المطلقة منها ما جاء في حديث عمر رضى الله عنه ومناظرته مع ابى بكر

بكررضى الله عنه في شأن قتال مانعى الزكاة وفيه فقال عمر رضى الله عنه لابي بكر رضى الله عنه كيف تقاثل الناس وقد قال رسول الله ﷺ « امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فن قال لا اله الا الله فقد عصم منى دمه وماله الاجمقه وحسابهم على الله » فقال ابوبكر رضى الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان قتال ابي بكر رضى الله عنه الى القياس واعتراض عمر رضى الله عنه عليه اولى دليل على انه خفي عليهما وعلى من حضرهما من الصحابة رضى الله عنهم حديث ابن عمر رضى الله عنهما المذكور في حديث خفي عليهم حديث جزية الجوس وشأن الطاعون لانه لو استحضره ولم ينتقل ابوبكر رضى الله عنه الى القياس ولم ينكر عمر رضى الله عنه على ابي بكر رضى الله عنه قلت ومن هذا قال بعضهم في صحة حديث ابن عمر المذكور نظر لانه لو كان عند ابن عمر لمسا ترك اياه يبايع ابوبكر رضى الله عنه في قتال مانعى الزكاة ولو كانوا يعرفونه لما كان ابوبكر يقر عمر على الاستدلال بقوله عليه السلام « امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله » ولما انتقل من الاستدلال بهذا النص الى القياس اذ قال لاقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة لانها قربتها في كتاب الله عز وجل واجيب عن ذلك بانه لا يلزم من كون الحديث المذكور عند ابن عمر رضى الله عنهما ان يكون استحضره في تلك الحالة ولو كان مستحضره له فقد يحتمل ان لا يكون حضر المناظرة المذكورة ولا يمتنع ان يكون ذكره لها بعد وقالوا لم يستدل ابوبكر رضى الله عنه في قتال مانعى الزكاة بالقياس فقط بل استدلال ايضا من قوله ﷺ في الحديث الذى ذكره « لإلحاق الاسلام » قال ابوبكر رضى الله عنه والزكاة حق الاسلام وقالوا ايضا لم ينفرد ابن عمر رضى الله عنه بالحديث المذكور بل رواه ابوهريرة رضى الله عنه بزيادة الصلاة والزكاة فيه كما سأتى في موضعه ان شاء الله تعالى . قلت في القصة دليل على ان السنة قد تخفى على بعض اكابر الصحابة رضى الله عنهم ويطلع عليها آحادهم \* الحادى عشر فيه أن من أتى بالشهادتين وأقام الصلاة وآتى الزكاة وان كان لا يؤخذ لكونه معصوما لكنه يؤخذ بحق من حقوق الاسلام من نحو قصاص . أوحد أو غرامة متلف ونحو ذلك وقال الكرماني الإلحاق الاسلام من قتل النفس وترك الصلاة ومنع الزكاة قلت قوله من قتل النفس لاخلاف فيه ان عصمة دمه تزول عند قتل النفس المحرمة وأما قوله وترك الصلاة فهو بناء على مذهبه وأما قوله ومنع الزكاة ليس كذلك فان مذهب الشافعى أن مانع الزكاة لا يقتل ولكنه يؤخذ منه قهرا وأما اذا انتصب للقتال فانه يقاثل بلاخلاف وقدينا عن قريب \* الثانى عشر فيه وجوب قتال الكفار اذا أطاقتهم المسلمون حتى يسلموا أو يبذلوا الجزية ان كانوا من أهلها \* (الأسئلة والاجوبة) منها ما قيل اذا شهدوا قام وأدى فقطضى الحديث ان يترك القتال وان كفر بسائر ما جاءه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه ليس كذلك واجيب بأن الشهادة برسائله تتضمن التصديق بما جاءه مع انه يحتمل انه ما جاءه بسائر الاشياء الأبعد صدور هذا الحديث او علم ذلك بدليل آخر خارجي كما جاء في الرواية الاخرى « ويؤمنوا بى وبما جئت به » \* ومنها ما قيل لم نص على الصلاة والزكاة مع ان حكم سائر الفرائض كحكمهما واجيب لكونهما أما العبادات البدنية والمالية والعبادات على غيرها والعنوان له ولذلك سمي الصلاة عماد الدين والزكاة قنطرة الاسلام \* ومنها ما قيل اذا شهدوا عصموا وان لم يقيموا ولم يؤتوا إذ بعد الشهادة لا بد من الانكشاف عن القتال في الحال ولا تنتظر الاقامة والاياتة ولا غيرها وكان حق الظاهر ان يكتب بقوله « لإلحاق الاسلام » فان الاقامة والاياتة واجيب بأنه انما ذكرها تعظيما لهما واهتماما بشأنهما وإشعارا بأنهما في حكم الشهادة أو المراد ترك القتال مطلقا مستمرا الا ترك القتال في الحال الممكن اعادته بترك الصلاة والزكاة وذلك لا يحصل الا بالشهادة واتيها الواجبات كلها \*

﴿ بَابُ مَنْ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْعَمَلُ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِذَلِكَ الْجَنَّةُ ﴾

الَّتِي أَوْرَثْتُهُنَّ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿﴾

الكلام فيه على انواع \* الاول ان لفظ باب مضاف الى ما بعده ولا يجوز غيره قطعاً وارتفاعه على انه خبر مبتدأ

محذوف اى هذا باب من قال الخ واصل الكلام هذا باب في بيان قول من قال ان الايمان هو العمل \* الثانى وجه المناسبة بين البابين من حيث انه عقد الباب الاول للتنبيه على ان الاعمال من الايمان ردا على المرجئة وهذا الباب أيضا معقول لبيان ان الايمان هو العمل ردا عليهم وقال الشيخ قطب الدين في شرحه في هذا الباب انما أراد البخارى الرد على المرجئة في قولهم ان الايمان قول بلا عمل وقال قال القاضى عياض عن غلاتهم انهم يقولون ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد به بقلبه \* الثالث وجه مطابقة الآية للترجمة هو ان الايمان لما كان هو السبب لدخول العبد الجنة والله عز وجل أخبر بأن الجنة هي التي اورتوها بأعمالهم حيث قال (بما كنتم تعملون) دل ذلك على ان الايمان هو العمل وفي الآية الاخرى اطلق على قول لا اله الا الله العمل فدل على ان الايمان هو العمل فعلى هذا معنى قوله «بما كنتم تعملون» بما كنتم تؤمنون على ما زعمه البخارى على ما نقل عن جماعة من المفسرين ولكن اللفظ عام ودعوى التخصيص بلا برهان لا تقبل ولهذا قال النووى هو تخصيص بلا دليل وهما مناقشة اخرى وهي ان اطلاق العمل على الايمان صحيح من حيث ان الايمان هو عمل القلب ولكن لا يلزم من ذلك ان يكون العمل من نفس الايمان وقصد البخارى من هذا الباب وغيره اثباته ان العمل من أداء الايمان ردا على من يقول ان العمل لا يدخله في ماهية الايمان في حين ان المقصود هو على ما لا يخفى وان كان مراده جواز اطلاق العمل على الايمان فهذا الاتراع فيه لاحد لان الايمان عمل القلب وهو التصديق في الرابع قوله وتلك اشارة الى الجنة المذكورة في قوله (ادخلوا الجنة انتم وازواجكم تحبرون) وهي مجدا والجنة خبره وقوله التي اورتتموها صفة الجنة وقال الزمخشري او الجنة صفة للمبتدأ الذي هو اسم الاشارة والتي اورتتموها خبر المبتدأ والتي اورتتموها صفة وبما كنتم تعملون الخبر والباء تتعلق بمحذوف كافي الظروف التي تقع اخبارا وفي الوجه الاول تتعلق بأورتتموها وقرئ ورتتموها فان قلت الايرات ابقاء المال بعد الموت لمن يستحقه وحقيقته متمتع على الله تعالى فامعنى الايرات هما . قلت هذا من باب التشبيه قال الزمخشري شبهت في بقائها على اهلها بالميراث الباقي على الورثة ويقال المورث هنا الكافر وكان له نصيب منها ولكن كفره منعه فانقل منه الى المؤمنين وهذا معنى الايرات ويقال المورث هو الله تعالى ولكنه مجاز عن الاعطاء على سبيل التشبيه لهذا الاعطاء بالايرات . فان قلت كلمة ما في قوله «بما كنتم» ما هي . قلت يجوز ان تكون مصدرية فالمعنى بكونكم عاملين ويجوز ان تكون موصولة فالمعنى بالذي كنتم تعملونه فان قلت كيف الجمع بين هذه الآية وقوله صلى الله عليه وسلم «لن يدخل احدكم الجنة بعمله» قلت الباء في قوله بما كنتم ليست للسببية بل للملابسة اى اورتتموها ملابسة لاعمالكم اى لتواب اعمالكم او للمقابلة نحو اعطيت الشاة بالدرهم وقال الشيخ جمال الدين المعنى الثامن للباء المقابلة وهي الداخلة على الاعواض كاشترته بألف درهم وقولهم هذا بذلك ومنه قوله تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) وانما لم نقدرها بباء السببية كما قالت المعتزلة وكما قال الجميع في «لن يدخل احدكم الجنة بعمله» لان المعطى يعوض قد يعطى مجانا واما المسبب فلا يوجد دون السبب وقد تبين انه لا تعارض بين الحديث والآية لاختلاف محلى البابين جميعا بين الادلة . وقال الكرماني او ان الجنة في تلك الجنة خاصة اى تلك الجنة الخاصة الرفيعة العالية بسبب الاعمال واما أصل الدخول فبرحمة الله . قلت اشير بهذه الجنة الى الجنة المذكورة فيما قبلها وهي الجنة الممهودة والاشارة تمنع ما ذكره وقال النووى في الجواب ان دخول الجنة بسبب العمل والعمل برحمة الله تعالى . قلت المقدمة الاولى ممنوعة لانها تخالف صريح الحديث فلا يلتفت اليها \*

﴿ وَقَالَ عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فَوَرَبِّكَ لَنَسَأَلَنَّكَ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ عَنْ

قَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾

الكلام فيه على وجوه في الاول ان العدة بكسر العين وتشديد الدال هي الجماعة قلت او كثرت وفي العباد تقول انفدت عدة كسب أى جماعة كتب ويقال فلان انما يأتي اهل العدة اى يأتي اهل في الشهر والشهرين وعدة المرأة ايام اقرانها واما



العبدون الهاء فهو الماء الذي لا ينقطع كماء العين وماء البئر والعد أيضا الكثرة. قوله «عدة» مرفوع بقال ويجوز فيه قال وقالت لان التأنيت في عدة غير حقيقي وكلمة من في قوله «من اهل العلم» لبيان قوله «في قوله» يتعلق بقال والخطاب في فوربك للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم والواو فيه للقسم وقوله «لنساءنهم» جواب القسم مؤكدا باللام قوله «عن قول» يتعلق بقوله «لنساءنهم» اى لنساءنهم عن كلمة الشهادة التي هي عنوان الايمان وعن سائر اعمالهم التي صدرت منهم \* الثاني ان الجماعة الذين ذهبوا الى ما ذكره نحو انس بن مالك وعبدالله بن عمر ومجاهد بن جبر رضى الله عنهم واخرج الترمذى مرفوعا عن انس (فوربك لنساءنهم اجمعين عما كانوا يعملون) قال «عن لاله الا الله» وفي اسناده ليث بن ابي سليم وهو ضعيف لا يحتج به والذي روى عن ابن عمر في التفسير للطبرى وفي كتاب الدعاء للطبرانى والذي روى عن مجاهد في تفسير عبد الرزاق وغيره . وقال النووى في الآية وجه آخر وهو المختار والمعنى لنساءنهم عن اعمالهم كلها التي يتعلق بها التكليف وقول من خص بلفظ التوحيد دعوى تخصيص بلا دليل فلا تقبل ثم روى حديث الترمذى وضعفه وقال بعضهم لتخصيصهم وجه من جهة التعميم في قوله اجمعين فيدخل فيه المسلم والكافر فان الكافر مخاطب بالتوحيد بخلاف باقي الاعمال ففيها الخلاف فمن قال انهم مخاطبون بقول انهم مسؤولون عن الاعمال كلها ومن قال انهم غير مخاطبين يقول انما يسألون عن التوحيد فقط فالسؤال عن التوحيد متفق عليه فحمل الآية عليه اولى بخلاف الحمل على جميع الاعمال لما فيها من الاختلاف. قلت هذا القائل قصد بكلامه الرد على النووى ولكنه تاه في كلامه فان النووى لم يقل بنى التخصيص لعدم التعميم في الكلام وانما قال دعوى التخصيص بلا دليل خارجى لا تقبل والامر كذلك فان الكلام عام في السؤال عن التوحيد وغيره ثم دعوى التخصيص بالتوحيد يحتاج الى دليل من خارج فان استدلوا بالحديث المذكور فقد اجاب عنه بأنه ضعيف وهذا القائل فهم ايضا ان النزاع في ان التخصيص والتعميم هنا انما هو من جهة التعميم في قوله «اجمعين» وليس كذلك وانما هو في قوله (عما كانوا يعملون) فان العمل هنا اعم من ان يكون توحيدا او غيره وتخصيصه بالتوحيد تحمك قوله فيدخل فيه المسلم والكافر غير مسلم لان الضمير في لنساءنهم يرجع الى المستهزئين الذين جعلوا القرآن عضيض وهم ناس مخصوصون ولفظة اجمعين وقعت توكيدا للضمير المذكور في النسبة مع الشمول في افراده المخصوصين ثم تفرع هذا القائل بقوله فان الكافر الخ ليس له دخل في صورة النزاع على ما لا يخفى \* الثالث ما قيل ان هذه الآية اثبتت السؤال على سبيل التوكيد القسمة وقال في آية اخرى (فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان) فنفت السؤال واحيب بأن في القيامة مواقف مختلفة وازمنة مطاولة ففي موقف اوزمان يسألون وفي آخر لا يسألون سؤال استخباريل سؤال توبيخ وقال الزمخشري في هذه الآية لنساءنهم سؤال تقرير ويقال قوله (لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان) نظير قوله (ولا تزروا زورا اخرى) \*

﴿ وَقَالَ لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ﴾ اى قال الله تعالى لمثل هذا والاشارة بهذا الى قوله (ان هذا هو الفوز العظيم) وذكر هذه الآية لا يكون مطابقا لترجمة الا اذا كان معنى قوله (فليعمل العاملون) فليؤمن المؤمنون ولكن هذا دعوى تخصيص بلا دليل فلا تقبل والى هذه الآية من قوله تعالى (فاقبل بعضهم على بعض يتسائلون) قصة المؤمن وقربه وذلك انه كان يتصدق بما له لوجه الله عز وجل فاحتاج فاستجدى بعض اخوانه فقال واين مالك قال تصدقت به ليعوضنى الله خيرامنه فقال ائتلك لمن المصدقين بيوم الدين او من المتصدقين لطلب الثواب والله لا اعطيك شيئا وقوله تعالى (هاذا متنا وكنا ترابا وعظاما ائنا لمديون) حكاية عن قول القرين ومعنى لمديون لمجزبون من الدين وهو الجزاء وقوله (قال هل اتمم مطلعون) يعنى قال ذلك القائل هل اتمم مطلعون الى التارويقال القائل هو الله تعالى ويقال بعض الملائكة يقول لاهل الجنة هل تحبون ان تطلعوا فاعلموا اين منزلتكم من منزلة اهل النار. قوله (فاطلع) اى فان اطلع قوله (في سواء الحجيم) اى في وسطها. قوله (تالله ان كدت) ان محففة من الثقيلة وهي تدخل على كاد كما تدخل على كان واللام هي الفارقة بينها وبين النافية والارداء الاهلاك واراد بالنعمة العصمة والتوفيق والبراءة من قرين السوء وانعام الله بالثواب وكونه من اهل الجنة قوله (من المحضرين) اى من الذين احضروا والاعذاب وقوله (ان هذا هو الفوز العظيم) اى ان هذا الامر الذى نحن فيه ويقال هذا من قول الله تعالى

تقريراً لقولهم وتصديقاً لقوله (لمثل هذا فيعمل العاملون) مرتبط بقوله ان هذا اى لاجل مثل هذا الفوز العظيم وهو دخول الجنة والنجاة من النار فيعمل العاملون في الدنيا وقال بعضهم يحتمل ان يكون قائل ذلك المؤمن الذى رأى قرينه ويحتمل ان يكون كلامه انقضى عند قوله (الفوز العظيم) والذى بعده ابتداء من قول الله عز وجل لاحكامية عن قول المؤمن ولعل هذا هو السر في ايهام المصنف القائل قلت المفسرون ذكروا في قائل هذا ثلاثة اقوال: الاول ان القائل هو ذلك المؤمن \* والثاني انه هو الله عز وجل \* والثالث انه هو بعض الملائكة ولا يحتاج ان يقال في ذلك بالاحتمال الذى ذكره هذا الشارح لان كلامه يوم بان هذا تصرف من عنده فلا يصح ذلك ثم قوله ولعل هذا هو السر في ايهام المصنف اراد به البخارى كلام غير صحيح ايضاً من وجهين احدهما ان البخارى لم يقصد ما ذكره هذا الشارح قط لان مراد من ذكر هذه الآية بيان اطلاق العمل على الايمان ليس الا والاخر ذكر فعل وايهام فاعلمه من غير مرجع له ومن غير قرينة على تعيينه غير صحيح

١ **حدثنا أحمد بن يونس وموسى بن إسماعيل** قال **حدثنا إبراهيم بن سعيد** قال **حدثنا ابن شهاب** عن **سعيد بن المسيب** عن **أبي هريرة** أن **رسول الله صلى الله عليه وسلم** سئل **أى العمل أفضل** فقال **إيمان بالله ورسوله** قيل **ثم ماذا** قال **الجهاد في سبيل الله** قيل **ثم ماذا** قال **حج مبرور** \* مطابقة هذا الحديث للترجمة ظاهرة وهى اطلاق العمل على الايمان. وقال ابن بطال الآية حجة في ان العمل به ينال درجات الآخرة وان الايمان قول وعمل ويشهد له الحديث المذكور وأراد به هذا الحديث ثم قال وهو مذهب جماعة اهل السنة قال ابو عبيدة وهو قول مالك والثوري والاوزاعي ومن بعدهم ثم قال وهو مراد البخارى بالتوبى وقال ايضاً في هذا الحديث ان النبي **ﷺ** جعل الايمان من العمل وفرق في احاديث آخرين الايمان والاعمال واطلق اسم الايمان مجرداً على التوحيد وعمل القلب والاسلام على النطق وعمل الجوارح وحققة الايمان بمجرد التصديق المطابق للقول والمقد وتماه بتصديق العمل بالجوارح فلماذا اجمعوا انه لا يكون مؤمناً تام الايمان الا باعتقاد وقول وعمل وهو الايمان الذى ينجى رأساً من نار جهنم ويعصم المال والدم وعلى هذا يصح اطلاق الايمان على جميعها وعلى بعضها من عقدا وقول او عمل وعلى هذا لا شك بان التصديق والتوحيد افضل الاعمال اذ هو شرط فيها \*

(بيان رجاله) وهم ستة: الاول احمد بن يونس هو احمد بن عبدالله بن يونس بن عبدالله بن قيس اليربوعي التميمي يكنى بابى عبدالله واشتهر باحمد بن يونس منسوباً الى جده يقال انه مولى الفضيل بن عياض سمع مالكا وابن ابي ذئب والليث والفضيل وخلقاً كثيراً روى عنه ابو زرعة وابو حاتم وابراهيم الحربى والبخارى ومسلم وابوداود وروى البخارى عن يوسف بن موسى عنه وروى الترمذى والنسائى وابن ماجه عن رجل عنه قال ابو حاتم كان ثقة متقناً وقال احمد فيه شيخ الاسلام توفي في ربيع الآخر سنة سبع وعشرين ومائتين وهو ابن اربع وتسعين سنة \* الثانى موسى بن اسماعيل المنقرى بكسر الميم وقد سبق ذكره \* الثالث ابراهيم بن سعد سبط عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه وقد سبق ذكره \* الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهري وقد سبق ذكره \* الخامس سعيد بن المسيب بضم الميم وفتح الياء على المشهور وقيل بالكسر وكان يكره فتحها واما غير والد سعيد فبالفتح من غير خلاف كالمسيب بن رافع وابنه العلاء بن المسيب وغيرها والمسيب هو ابن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى المعجمة ابن ابي وهب بن عمرو بن غانم بن الياء آخر الحروف والذال المعجمة بن عمران بن مخزوم بن يقظة بفتح الياء آخر الحروف والقاف والظاء المعجمة بن مرة القرشى المخزومى المدني امام التابعين وفتيه الفقهاء ابو وجده صحابيان اسما يوم فتح مكة ولد لبنتين مضامن خلافة عمر رضى الله عنه وقيل لاربع سمع عمر وعثمان وعلياً وسعد بن ابي وقاص وابا هريرة رضى الله عنهم وهو زوج بنت ابي هريرة واعلم الناس بمجديته وروى عنه خلق من التابعين وغيرهم واتفقوا على جلالة وامامته وتقدمه على اهل عصره في العلم والتقوى وقال ابن المدينى لا أعلم في التابعين اوسع علماً منه وقال احمد سعيد افضل التابعين فقيل له فسيعد عن عمر حجة قال فاذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل وقال ابو حاتم ليس

في التابعين انبسل من سعيد بن المسيب وهو اثبتهم . وقال النووي في تهذيب الاسماء واما قولهم انه افضل التابعين فمرادهم افضلهم في علوم الشرع والافق صحیح مسلم عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول « ان خير التابعين رجل يقال له اويس وبه يبايض فروه فليستغفر لكم » وقال احمد بن عبد الله كان صالحا فقيها من الفقهاء السبعة بالمدينة وكان اعور وقال ابن قتيبة كان جده حزن اثنى النبي ﷺ فقال له انت سهل قال لا بل انا حزن ثلثنا قال سعيد فازلنا نعرف تلك الحزونة فينا وفي ولده سوء خلق وكان حج اربعين حجة لا يأخذ العطاء وكان له بضاعة اربع مائة دينار يتجر بها في الزيت وكان جابر بن الاسود على المدينة فدعى سعيدا الى البيعة لابن الزبير فابى فضربه ستين سوطا وطاف به المدينة وقيل ضربه هشام بن الوليد ايضا حين امتنع للبيعة للوليد وحبسه وحلقه مات سنة ثلاث او اربع او خمس وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك بالمدينة وكان يقال لهذه السنة سنة الفقهاء لكثرة من مات فيها منهم وقال الشيخ قطب الدين في شرحه وفي نسب سعيد هذا يتفاضل النسب في تحقيقه فان في بني مخزوم عبدا بالباء الموحدة والدال المهملة وعايد بالثناة آخر الحروف والذال المعجمة فالاول هو عابد بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ومن ولده السائب والمسيب ابنا ابي السائب واسم ابي السائب صيفي بن عابد ابن عبد الله وولده عبد الله بن السائب شريك النبي ﷺ وعن النبي ﷺ انه قال فيه « نعم الشريك » وقيل الشريك ابوه السائب وعتيق ابن عابد بن عبد الله وكان على خديجة ام المؤمنين رضی الله عنها قبل رسول الله ﷺ واما عايد بن عمران فمن ولده سعيد وابوه كما تقدم وفاطمة ام عبد الله والدر رسول الله ﷺ بنت عمرو بن عايد بن عمران وهيرة بن ابي وهيب ابن عمرو بن عايد بن عمران وهيرة هذا هو زوج ام هانئ بنت ابي طالب فر من الاسلام يوم فتح مكة فأت كافرا بنجران والله أعلم السادس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر رضی الله عنه وقدم ذكره \*

( بيان لطائف اسناده ) منها ان فيه التحديث والنعمة . ومنها ان فيه شيخين للبخارى . ومنها ان فيه اربعة

كلهم مدنيون \*

( بيان من اخرجه غيره ) اخرجه مسلم ايضا في كتاب الايمان واخرجه النسائي ايضا نحوه وفي رواية للنسائي

« أى الاعمال افضل قال الايمان بالله ورسوله » ولم يزد واخرجه الترمذى ايضا ولفظه « قال سئل رسول الله ﷺ

أى الاعمال خير » وذكر الحديث وفيه قال « الجهاد سنام العمل » \*

( بيان اللغات ) قوله « افضل » اى الاكثر ثوبا عند الله وهو اقل التفضيل من فضل يفضل من باب دخل يدخل

ويقال فضل يفضل من باب سمع يسمع حكاه ابن السكيت وفيه لغة ثالثة فضل بالكسر يفضل بالضم وهى مركبة شاذة

لانظير لها قال سيديويه هذا عند اصحابنا انما يحى على لغتين قال وكذلك نعم نعم تمت ودمت تدمم وكنت تكاد

وفي العباب فضله فضلا أى غلبته بالفضل وفضل منه شىء والفضل والفضيلة خلاف النقص والنيقصة قوله « الجهاد »

مصدر جاهد في سبيل الله مجاهدة وجهادا وهو من الجهد بالفتح وهو المشقة وهو القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله والسبيل

الطريق يذ كرويؤنث قوله « حج مبرور » الحج في اللغة القصد واصله من قولك حججت فلانا أحججه حججا اذا

عدت اليه مرة بعد اخرى فقيل حج البيت لان الناس يأتونه في كل سنة قاله الازهرى . وفي العباب رجل محجوج اى

مقصود وقد حج بنو فلان اذا اطالوا الاختلاف اليه قال المحجل السعدى :

واشهد من عوف حلولا كثيرة \* يحجون سب الزبرقان المزعفرا

قال ابن السكيت يقول يكثر من الاختلاف اليه هذا الاصل ثم تعورف استعماله في القصد الى مكة حرسها الله للنسك

تقول حججت البيت احججه حججا فانا حاج ويجمع على حجج مثل بازل وبزل وعائذ وعوذ انتهى . وفي الشرع الحج قصد

زيارة البيت على وجه التعظيم . وقال الكرمانى الحج قصد الكعبة للنسك بلائسة الوقوف بعرفة . قلت الحلول بضم

الحاء المهملة يقال قوم حلولا اى تزول وكذلك حلال بالكسر والسب بكسر السين المهملة وتشديد الباء الموحدة

العمامة والزبرقان بكسر الزاى وسكون الباء الموحدة وكسر الراء المهملة وبالقاف هو لقب واسمه الحصين قال ابن السكيت لقب الزبرقان لصفرة عمامته والمبرور هو الذى لا يخاطبه اسم ومنه برت يمينه اذا سلم من الخنث وقيل هو المقبول ومن علامات القبول انه اذا رجع يكون حاله خيرا من الحال الذى قبله وقيل هو الذى لا رياء فيه وقيل هو الذى لا تمعبه معصية وهما داخلان فيما قبلهما والبر بالكسر الطاعة والقبول يقال برحجتك بضم الباء وفتحها لالزمين وبر الله حجك وابر الله اى قبله فله اربع استعمالات وقال الازهرى المبرور المتقبل يقال برالله حججه يبره اى تقبله واصله من البر وهو اسم لجماع الخير وبررت فلانا ابره برا اذا وصلته وكل عمل صالح ليرجع ليد البر التقوى فقال

وما لبر الامضرات من التقى \* وما المال الامعمرات ودائع

قوله مضمرة يعنى الحفايا من التقى قوله وما المال الامعمرات اى المال الذى فى ايديكم ودائع مدة عمركم ثم يصير لغيركم واما قول عمرو ابن ام مكتوم \* نخز رؤوسهم فى غير بر \* فمناه فى غير طاعة وفى العباب الميرة والبر خلاف العقوق وقوله تعالى (اتأمرون الناس بالبر) اى بالانساع فى الاحسان والزيادة منه وقوله عز وجل (ان تالوا البر) قال السدى يعنى الجنة والبر ايضا الصلة تقول منه بررت والذى بالكسر وبررته بالفتح ابره برا والمبرور الذى لاشبهة فيه ولا خلافة وقال ابو العباس هو الذى لا يدالس فيه ولا يوالس يدالس فيه يظلم فيه ويوالس يحون \*

(بيان الاعراب) قوله «سئل» جملة فى محل الرفع لانها خبران والسائل هو ابو ذر رضى الله عنه وحديثه فى العتق قوله «اى العمل» كلام اضافى مبتدأ وخبره افضل واى ههنا استفهامية ولا تستعمل الامضافا اليه الا فى النداء والحكاية يقال جاءنى رجل فتقول اى يا هذا وجاءنى رجلان فتقول ايان ورجال فتقول ايون . فان قلت افضل افعال التفضيل ولا يستعمل الا باحد الوجة الثلاثة وهى الاضافة واللام ومن فلا يجوز ان يقال زيد افضل . قلت اذا علم يجوز استعماله مجردا نحو الله اكبر اى اكبر من كل شىء ومنه قوله تعالى (اتستبدلون الذى هو ادنى بالذى هو خير) وسواء فى ذلك كون افعال خبرا كما فى الآية او غير خبر كما فى قوله تعالى (يعلم السراخنى) وقد مجرد افعال عن معنى التفضيل ويستعمل مجردا مؤولا باسم الفاعل نحو قوله تعالى (هو اعلم بكم اذ انشأكم من الارض) وقد يؤول بالصفة كما فى قوله تعالى (وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهلون عليه) قوله «قال» اى النبى عليه السلام قوله «ايمان بالله» مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو ايمان بالله والتقدير افضل الاعمال الايمان بالله قوله «ورسوله» بالجر تقديره والايمان برسوله قوله «قيل» مجهول قال واصله قول نقلت كسرة الواو الى القاف بعد سلب حركتها فصارت قول بكسر القاف وسكون الواو ثم قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها فصارت قيل والقائل هو السائل فى الاول قوله «ثم ماذا» كلة ثم للمعطف مع الترتيب الذى ذكرى وما مبتدأ واذا خبره وكلمة ما استفهامية وذا اسم اشارة والمعنى ثم اى شىء افضل بعد الايمان بالله ورسوله ويجوز ان تكون الجملة كلها استفهاما على الترتيب قوله «الجهاد» مرفوع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو الجهاد والتقدير افضل الاعمال بعد الايمان بالله ورسوله والجهاد وكذلك الكلام فى اعراب قوله «ثم ماذا قال حج مبرور» \*

(بيان المعانى والبيان) فيه حذف المبتدأ فى ثلاث مواضع الذى هو المسند اليه لكونه معلوما احتراز اعن العبث وفيه تنكير الايمان والحج وتمريف الجهاد وذلك لان الايمان والحج لا يتكرر وجوبهما بخلاف الجهاد فانه قد يتكرر فالتنوين للافراد الشخصية والتعريف للسكالك اذ الجهاد لو اتى به مرة مع الاحتياج الى التكرار لما كان افضل وقال بعضهم وتعقب عليه بان التنكير من جملة وجوهه التعظيم وهو يعطى السكالك وبان التعريف من جملة وجوهه العهد وهو يعطى الافراد الشخصية فلا يسلم الفرق . قلت هذا التعقيب فاسد لانه لا يلزم من كون التعظيم من جملة وجوه التنكير ان يكون دائما للتعظيم بل يكون تارة للافراد وتارة للنوعية وتارة للتعظيم وتارة للتحقير وتارة للتكثير وتارة للتقليل ولا يعرف الفرق ولا يميز الا بالقرينة الدالة على واحد منها وهنادلت القرينة على ان التنكير للافراد الشخصية وقوله وبان التعريف من وجوهه العهد فاسد عند المحققين لان عندهم اصل التعريف للعهد وفرق كثيرين كونه للعهد وبين

كون العهد من وجوهه على انا وان سلمنا ما قاله ولكن لا نسلم كونه للعهد هنا لان تعريف الاسم تارة يكون لواحد من افراد الحقيقة الجنسية باعتبار عهده في الذهن لكونه فردا من افرادها وتارة يكون لاستغراق جميع الافراد ولا يفرق بينهما الا بالقرينة على انا نقول ان المعهود النهي في المعنى كالنكرة نحو رجل فان السوق في قولك ادخل السوق يحتمل كل فرد فرد من افراد السوق على البدل كما ان رجلا يحتمل كل فرد فرد من ذكور بني آدم على البدل ولهذا يقدر يسئني في قول الشاعر

ولقد امر على اللثيم يسئني ❖ فضيت ثم قلت لا يعنيني

وصفا للثيم لاحالا لوجوب كون ذى الحال معرفة والثيم كالنكرة فافهم . فان قلت قد وقع في مسند الحارث بن ابي اسامة عن ابراهيم بن سعد ثم جهاد بالتكثير كما وقع ايمان وحج . قلت يكون التكثير في الجهاد على هذه الرواية للافراد الشخصي كما في الايمان والحج مع قطع النظر عن تكرر عند الاحتياج او يكون القنوين في الثلاثة اشارة الى التعظيم وبهذا يرد على من يقول ان التكثير والتعريف فيه من تصرف الرواة لان مخرجه واحد فالاطالة في طلب الفرق في مثل هذا غير طائفة ولقد صدق القائل انباض عن غير توتير ❖

(بيان استنباط الفوائد) منها الدلالة على نيل الدرجات بالاعمال ومنها الدلالة على ان الايمان قول وعمل ومنها الدلالة على ان افضل بعد الايمان الجهاد وبعده الحج المبرور . فان قلت في حديث ابن مسعود رضى الله عنه « اى العمل افضل قال الصلاة على وقتها » ثم ذكر بر الوالدين ثم الجهاد وفي حديث ابن عمر رضى الله عنهما « اى الاسلام خير قال تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف » وفي حديث ابي موسى رضى الله عنه « اى الاسلام افضل قال من سلم المسلمون من لسانه ويده » وفي حديث ابي ذر رضى الله عنه سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم « اى العمل افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها » الحديث ولم يذكر فيه الحج وكلها في الصحيح قلت قد ذكر الامام الحسين بن الحسن بن محمد بن حكيم الحلبي الشافعي عن الفقهاء الكبار الشافعي الشاشي واسمه ابو بكر محمد ابن علي في كيفية الجمع وجهين احدهما انه جرى على اختلاف الاحوال والاشخاص كما روى انه عليه السلام قال حجة لمن يحج افضل من اربعين غزوة وغزوة لمن حج افضل من اربعين حجة والاخران لفظة من مرادة والمراد من افضل الاعمال كذا كما يقال فلان اعقل الناس اى من اعقلهم ومنه قوله عليه السلام « خيركم خيركم لاهله » ومعلوم انه لا يصير بذلك خير الناس قلت وبالجواب الاول اجاب القاضي عياض فقال اعلم كل قوم بما لهم اليه حاجة وترك ما لم تدعهم اليه حاجة وترك ما تقدم علم السائل اليه او علمه بما لم يكمله من دعائم الاسلام ولا بلغه عمله وقد يكون للمتأمل للجهاد الجهاد في حقه اولى من الصلاة وغيرها وقد يكون له اباوان لوتركها لضعافا فيكون برهما افضل لقوله عليه السلام « ففيهما لجاهد » وقد يكون الجهاد افضل من سائر الاعمال عند استيلاء الكفار على بلاد المسلمين . قلت الحاصل ان اختلاف الاجوبة في هذه الاحاديث لاختلاف الاحوال ولهذا سقط ذكر الصلاة والزكاة والصيام في هذا الحديث المذكور في هذا الباب ولا شك ان الثلاث مدمات على الحج والجهاد ويقال انه قد يقال خير الاشياء كذا ولا يراد انه خير من جميع الوجوه في جميع الاحوال والاشخاص بل في حال دون حال (فان قيل) كيف قدم الجهاد على الحج مع ان الحج من اركان الاسلام والجهاد فرض كفاية يقال انما قدمه للاحتياج اليه اول الاسلام ومحاربة الاعداء ويقال ان الجهاد قديمتين كسائر فروض الكفاية واذا لم يتعين لم يقع الا فرض كفاية واما الحج فالواجب منه حجة واحدة وما زاد نفل فان قابلت ووجب الحج بمتعين الجهاد كان الجهاد افضل لهذا الحديث ولانه شارك الحج في الفرضية وزاد بكونه نفعا متديبا الى سائر الامة وبكونه ذبا عن بيضة الاسلام وقد قيل ثم هنا للترتيب في الذكر كقوله تعالى (ثم كان من الذين آمنوا) وقيل ثم لا يقتضى ترتيبا فان قابلت نفل الحج بغير متعين الجهاد كان الجهاد افضل لما انه يقع فرض كفاية وهو افضل من النفل بلا شك وقال امام الحرمين في كتاب الفرائض فرض الكفاية عندي افضل من فرض العين من حيث ان فعله مسقط للحرج عن الامة باسرها وتركه يعمى المتمكنون منه كلهم ولا شك في عظم وقع ما هذه صفة والله اعلم ❖

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل لقوله تعالى قالت الاعراب أمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره إن الدين عند الله الإسلام ومن يتبع غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه

الكلام فيه على وجوه الأول وجه المناسبة بين البابين هو ان في الباب الاول ذكر الايمان بالله ورسوله وفي هذا الباب بين ان المعتبر المعتد به من هذا الايمان ما هو الثاني يجوز في قوله باب الوجهان احدها الاضافة الى الجملة التي بعده وتكون كلمة اذا للظرفية المحضة والتقدير باب حين عدم كون الاسلام على الحقيقة والوجه الاخر ان ينقطع عن الاضافة وتكون اذا متضمنة معنى الشرط والجزاء محذوف والتقدير باب ان لم يكن الاسلام على الحقيقة لا يعتد به اولاً وينحيه ونحو ذلك وعلى كلا التقديرين ارتفاع باب على انه خبر مبتدأ محذوف اي هذا باب. وقال الكرمانى فان قلت اذا للاستقبال ولم يلقب المضارع ماضياً فكيف اجتماعهما قلت اذا هنا مجرد الوقت ويحتمل ان يقال لم ينفي الكون المقلوب ماضياً واذا لاستقبال ذلك النفي الثالث مطابقة الآيات للترجمة ظاهرة لان الترجمة ان الاسلام اذا لم يكن على الحقيقة لا ينفذ والآيات تدل على ذلك على ما لا يخفى في الرابع قوله على الاستسلام اي الانقياد الظاهر فقط والدخول في السلم وليس هذا اسلاماً على الحقيقة والاصح نفي الايمان عنهم لان الايمان والاسلام واحد عند البخارى وكذا عند آخرين لان الايمان شرط صحة الاسلام عندهم قوله «او الخوف من القتل» اي او كان الاسلام على الخوف من القتل وكلمة على للتعليل قوله فهو على قوله اي فهو وارد على مقتضى قوله عز وجل (ان الدين عند الله الاسلام) الخامس الكلام في قوله تعالى (قالت الاعراب) الآية وهو على انواع في الاول في سبب نزولها وهو ما ذكره الواحدى ان هذه الآية نزلت في اعراب من بنى اسدين خزيمة قدموا على رسول الله ﷺ المدينة في سنة جدبة واظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين في السر وافسدوا طرق المدينة بالعدوات واغلوا اسعارها وكانوا يقولون لرسول الله ﷺ أتيناك بالانقال والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان فاعطنا من الصدقة وجعلوا يمينون عليه فانزل الله تعالى عليه هذه الآية \* النوع الثاني في معناها فقوله الاعراب هم اهل البدو وقاله الزمخشري وفي الباب ولا واحد للاعراب ولهذا نسب اليها ولا ينسب الى الجمع وليست الاعراب جمعا للعرب كما كانت الانباط جمعا للنبط وانما العرب اسم جنس سميت العرب لانه نشأ اولاد اسماعيل عليه السلام بعربة وهي من تهامة فنسبوا الى بلدهم وكل من سكن بلاد العرب وجزيرتها ونطق بلسان اهلها فهو عرب يمتهم ومعدم وقال الازهري والاقرب عندي انهم سموا عربا باسم بلدهم العربات وقال اسحق بن افرج عربة باجة العرب وباجة العرب دار ابي الفصاحه اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام قال وفيها يقول قائلهم

وعربة ارض ما يحل حرامها من الناس الا اللوذعي الحلالح

يعني به النبي ﷺ احلت له مكة ساعة من نهار ثم هي حرام الى يوم القيامة قال واضطر الشاعر الى تسكين الراء من عربة فسكنها قلت اللوذعي الخفيف الذكي الظريف الذهن الحديد الفؤاد الفصيح اللسان كأنه يلذع بالنار من ذكائه وحرارته والحلالح بضم الحاء الاولى وكسر الثانية كلاهما مهملتان السيد الركين ويجمع على حلالح بالفتح قوله «آمنا» مقول قولهم وقال الزمخشري الايمان هو التصديق بالله مع الثقة وطمأنينة النفس والاسلام الدخول في السلم والخروج من ان يكون حرباً للمؤمنين باظهار الشهادتين الا ترى الى قوله (ولما يدخل الايمان في قلوبكم) فاعلم ان كل ما يكون من الاقرار باللسان من غيره واطاعة القلب فهو اسلام وما واطا فيه القلب اللسان فهو ايمان. فان قلت ما وجه قوله (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا) والذي يقتضيه نظم الكلام ان يقال قل لا تقولوا آمنا ولكن قولوا اسلمنا. قلت افاد هذا النظم تكذيب دعواهم اولاد دفع ما انتحلوه فقيل قل لم تؤمنوا وروى في هذا النوع من التكذيب ادب حسن حين لم يصرح بلفظه فلم يقل كذبتم واستغنى بالجملة التي هي لم تؤمنوا عن ان يقال لا تقولوا الاستهجان ان يخاطبوا بلفظ مؤداة النهي عن القول بالايمان. فان قلت قوله (ولما يدخل الايمان في قلوبكم) بمد قوله (قل لم تؤمنوا) يشبه التكرار من غير استقلال بفائدة متجددة. قلت ليس كذلك

فان فائدة قوله لم تؤمنوا تكذيب دعواهم وقوله ( ولما يدخل الايمان في قلوبكم ) توقيت لما أمروا به ان يقولوا كأنه قيل لهم ولكن قولوا أسلمنا حين لم تثبت مواطاة قلوبكم بالاستتكم \* النوع الثالث قال ابو بكر بن الطيب هذه الآية حجة على الكرامية ومن وافقهم من المرجحة في قولهم ان الايمان هو الاقرار باللسان دون عقد القلب وقد رد الله تعالى قولهم في موضع آخر من كتابه فقال ( اولئك كتب في قلوبهم الايمان ) ولم يقل كتب في أستهم ومن اقوى ما يرد عليهم به الاجماع على كفر المنافقين وان كانوا قد أظهروا الشهادتين \* النوع الرابع ان البخارى استدل بذكر هذه الآية هنا على ان الاسلام الحقيقي هو المعبر وهو الايمان الذي هو عقد القلب المصدق لقرار اللسان الذي لا ينفع عند الله غيره الا ترى كيف قال تعالى ( قل لم تؤمنوا ) حيث قالوا بالستهم دون تصديق قلوبهم وقال ولما يدخل الايمان في قلوبكم \* الوجه السادس في قوله تعالى ( ان الدين عند الله الاسلام ) والكلام فيه على وجوه \* الاول ان هذه الجملة مستأنفة مؤكدة للجملة الاولى وهي قوله تعالى ( شهد الله انه لا اله الا هو ) الآية وقرئ بفتح ان على البدلية من الاول كأنه قال شهد الله ان الدين عند الله الاسلام وقرأ أبى بن كعب ان الدين عند الله للاسلام بلام التأکید في الخبر \* الثاني قال الكلبي لما ظهر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة قدم عليه حبران من اجاراهل الشام فلما أبصر المدينة قال أحدهما لصاحبه ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبي الذي يخرج في آخر الزمان فلما دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وعرفاه بالصفة والنعت قال له أنت محمد قال نعم قالوا وأنت أحمد قال نعم قالوا اننا سألك عن شهادة فان أنت أخبرتنا بها آمنتك وصدقناك قال لهما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم « سلاني » فقالا أخبرنا عن اعظم شهادة في كتاب الله تعالى فأنزل الله تعالى على نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم (شهد الله) الى قوله ( ان الدين عند الله الاسلام ) فأسلم الرجلان وصدقوا برسول الله عليه السلام \* الثالث ان البخارى استدل بها على ان الاسلام الحقيقي هو الدين لانه تعالى أخبر ان الدين هو الاسلام فلو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واستدل بها ايضا على ان الاسلام والايمان واحد وانهما مترادفان وهو قول جماعة من المحدثين وجهور المعتزلة والمتكلمين وقالوا أيضا انه استنتى المسلمين من المؤمنين في قوله تعالى ( فأخرجنا من كان فيهما من المؤمنين فاوجدنا فيها غير بيت من المسلمين ) والاصل في الاستثناء ان يكون المستنتى من جنس المستنتى منه فيكون الاسلام هو الايمان وعورض بقوله تعالى ( قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ) فلو كان الايمان والاسلام واحدا لزم انبات شئ ونفيه في حالة واحدة وانه محال \* الوجه السابع في قوله تعالى ( ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه ) والكلام فيه على وجهين \* الاول في معناه فقوله ( ومن يتبع ) اى ومن يطلب من بغيت الشئ طلبته وبغيتك الشئ طلبته لك يقال بغى بغى وبغاه بالضم وبغاية . قوله « فلن يقبل منه » جواب الشرط قوله « وهو في الآخرة من الخاسرين » اى من الذين وقعوا في الحسرة ان مطلقا من غير تقييد قصدا للتعميم وقرئ \* ومن يتبع غير الاسلام بالادغام \* الثاني ان البخارى استدل به مثل ما استدل بقوله ( ان الدين عند الله الاسلام ) واستدل به ايضا على اتحاد الايمان والاسلام لان الايمان لو كان غير الاسلام لما كان مقبولا واجيب بأن المعنى ومن يتبع ديناً غير دين محمد عليه السلام فان يقبل منه قلت ظاهره يدل على انه لو كان الايمان غير الاسلام لم يقبل قط فتعين ان يكون عينه لان الايمان هو الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى ( ان الدين عند الله الاسلام ) فينتج ان الايمان هو الاسلام وقد حققنا الكلام فيه فيما مضى في اول كتاب الايمان \*

١ \* حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فَلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا هَالًا أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتَ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ بِإِقَاتِي فَقُلْتُ

مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا فَقَالَ أَوْ مُسْلِمًا ثُمَّ عَلَيْنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعَدَّتْ لِمَقَاتِي وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا سَعْدُ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ خَشْيَةً أَنْ يَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي ان الاسلام ان لم يكن على الحقيقة لا يقبل فذلك قال عليه السلام أو مسلما لان فيه النهي عن القطع بالايمان لانه باطن لا يعلمه الا الله والاسلام معلوم بالظاهر وقال بعضهم مناسبة الحديث للترجمة من حيث ان المسلم يطلق على من اظهر الاسلام وان لم يعلم باطنه قلت ليست المناسبة الا ما ذكرناه فان موضوع الباب ليس على اطلاق المسام على من يظهر الاسلام على ما لا يخفى \*

\* (بيان رجاله) \* وهم خمسة. الاول ابو اليمان الحكيم بن نافع الحمصي . الثاني شعيب بن ابي حمزة الاموى . الثالث محمد بن مسلم الزهرى . الرابع عامر بن سعد بن ابي وقاص القرشى الزهرى سمع ابيه وعثمان وجابر بن سمرة وجماعة من الصحابة روى عنه سعد بن المسيب وسعد بن ابراهيم والزهرى وآخرون وكان ثقة كثير الحديث مات سنة ثلاث او اربع ومائة بالمدينة روى له الجماعة به الحامس ابو اسحاق سعد بن ابي وقاص بالقاف المشددة من الوقص وهو الكسر واسمه مالك بن وهيب ويقال اهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشى احد العشرة المبشرة بالحجة واحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه امر الخلافة اليهم وامه حنة بنت سفيان اخى حرب واخوته بنى أمية ابن عبد شمس يلتقى سعد مع رسول الله ﷺ في كلاب وهو الاب الخامس أسلم قديما وهو ابن اربع عشرة سنة بعد اربعة وقيل بعد ستة وشهد بدرًا وما بعدها من المشاهد وكان مجاب الدعوة وهو اول من رمى بسهم في سبيل الله واول من اراق دمًا في سبيل الله وكان يقال له فارس الاسلام وكان من المهاجرين الاولين هاجر الى المدينة قبل قدوم النبي ﷺ اليها روى له عن رسول الله ﷺ مائتا حديث وسبعون حديثا اتفقنا على خمسة عشر وانفرد البخارى بخمسة ومسلم بثمانية عشر روى له الجماعة وهو الذي فتح مدائن كسرى في زمن عمر رضى الله عنه وولاه عمر العراق وهو الذى بنى الكوفة ولما قتل عثمان رضى الله عنه اعتزل سعد الفتن ومات بقصره بالعقيق على عشرة اميال من المدينة سنة سبع وخمسين وقيل خمس وهو ابن بضع وسبعين سنة وحمل الى المدينة على ارقاب الرجال وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ والى المدينة ودفن بالقيع وهو آخر العشرة موتا وعن محمد بن سعد عن جابر بن عبد الله قال اقبل سعد ورسول الله ﷺ جالس فقال هذا خالى فليرنى امرؤ خاله وذلك ان امه عليه السلام آمنة بنت وهب ابن عبد مناف وسعد هو ابن مالك بن وهيب اخى وهب ابن عبد مناف وفي الصحابة من اسمه سعد فوق المائة والله اعلم \*

في (بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والخبار والعنة . ومنها ان فيه ثلاثة زهريين مدينين . ومنها ان فيه ثلاثة تابعين يروى بعضهم عن بعض ابن شهاب وعامر وصالح وصالح اكير من ابن شهاب لانه ادرك ابن عمر رضى الله عنهما . ومنها ان فيه رواية الاكابر عن الاصغر . ومنها ان قوله عن سعد ان رسول الله ﷺ هكذا هو هنا ووقع في رواية الاسماعيلي عن سعد هو ابن ابي وقاص \*

(بيان تعدد موضعه من أخرجه غيره) أخرجه البخارى هناعن ابي اليمان عن شعيب واخرجه في الزكاة عن محمد بن عزيز حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح كلاهما عن الزهرى به عن عامر واخرجه مسلم في الايمان والزكاة عن ابن عمر وعن سفيان عن الزهرى وعن زهير عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه عن صالح كلهم عن الزهرى به وفي الزكاة عن اسحاق بن ابراهيم وعبد بن حميد ابنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى واخرجه ابو داود ايضا من طريق معمر وقد اعترض على مسلم في بعض طرق هذا الحديث في قوله عن سفيان الزهرى به ورواه الحميدى وسعيد بن عبد الرحمن ومحمد بن الصباح الجرجراى كلهم عن سفيان عن معمر عن الزهرى به وهذا هو المحفوظ عن سفيان ذكره الدارقطنى في الاستدراكات على مسلم وأجاب النووى بأنه يحتمل ان سفيان سمع من الزهرى مرة



ومن معمر عن الزهري فرواه على الوجهين وقال بعض الشراح وفيما ذكره نظر ولم يبين وجهه ووجهان معظم الروايات في الجوامع والمسائيد عن ابن عيينة عن معمر عن الزهري بزيادة معمر بينهما الروايات وقد تظافت عن ابن عيينة باثبات معمر ولم يوجد باسقاطه الا عند مسلم والموجود في مسند شيخ مسلم محمد بن يحيى بن ابي عمر بلا اسقاط وكذلك اخرج ابونعيم في مستخرجه من طريقه وزعم ابو مسعود في الاطراف ان الوهم من ابن ابي عمر ويحتمل ذلك بان صدر منه الوهم لم يحدث به مساهما ولكن هذا احتمال غير متعين ويحتمل ان يكون الوهم من مسلم ويحتمل ان يكون مثل ما قاله النووي وباب الاحتمالات مفتوح

(بيان اللغات) قوله «رهط» قال ابن التبانى قال ابو زيد الرهط مادون العشرة من الرجال وقال صاحب العين الرهط عدد جمع من ثلاثة الى عشرة وبعض يقول من سبعة الى عشرة ومادون السبعة الى الثلاثة نفر وتخفيف الرهط احسن تقول هؤلاء رهطك وراهطك وهم رجال عشيرتك وعن ثعلبة الرهط بنو الابدنى وعن النصر جانا رهوط منهم مثل اركوب والجمع ارهط وازاهط وفي المحكم لا واحد له من لفظه وقد يكون الرهط من العشرة وفي الجامع والجمهرة الرهط من القوم وهو ما بين الثلاثة الى العشرة وربما جاوزوا ذلك قليلا ورهط الرجل بنو ابيه ويجمع على ارهط ويجمع الجمع على ارهاط وفي الصحاح رهط الرجل قومه وقبيلته يقال هم رهط دينه والرهط مادون العشرة من الرجال لا يمكن فيهم امرأة والجمع ارهط وارهاط وارهيط وفي مجمع الغرائب الرهط جماعة غير كثيرى العدد قوله «هو اعجمهم الى» اى افضلهم واصحهم في اعتقادي قوله «عن فلان» لفظة فلان كناية عن اسم سمي به المحدث عنه الخاص ويقال في غير الناس فلان والفلاة بالالف واللام قوله «فعدت لمقاتي» يقال عاد لكذا اذا رجع اليه والمقالة والمقال مصدران ميميان بمعنى القول قوله «ان يكبه الله» بفتح الياء وضم الكاف اى يلقى منه كوسا هذا من النوادر على عكس القاعدة المشهورة فان المعروف ان يكون الفعل اللازم بغير الهمزة والمتعدى بالهمزة فان اكب لازم وكب متعد ونحوهما احجم وحجم وقد ذكر البخارى هذا في كتاب الزكاة فقال يقال كب الرجل اذا كان فله غير واقع على احد فذاه وقع الفل قلت كبه وكبته ووجه نظير هذا في احرف يسيرة منها انسل ريش الطائر ونسلته وانزفت البئر ونزفتها انا وامررت الناقة درت لبنا ومرتباننا وانشق البعير رفع رأسه وشنقتها انا واقشع الغيم وقشعته الريح وحكى ابن الاعرابى في المتعدى كبهوا كبه معا وفي العباب يقال كبه الله لوجه صرعه على وجهه يقال كب الله العدو واكب على وجهه سقط وهذا من النوادر ان يقال افعلت انا وفعلت غيرى \*

(بيان الاعراب) قوله «ان رسول الله ﷺ اعطى» تقدير الكلام عن سعد قال ان رسول الله ﷺ اعطى واعطى جملة في محل الرفع على انها خبر ان ورهطان منصوب على انه مفعول اعطى وقد علم ان باب اعطيت يجوز فيه الاقتصار على احد مفعوليته تقول اعطيت زيدا ولان ذكر ما اعطيته او اعطيت درهما ولان ذكر من اعطيته وقوله اعطى رهطا من قيل الاول والتقدير اعطى رهطاشيا من الدنيا بخلاف افعال القلوب فانه لا يجوز الاقتصار فيها على احد المفعولين عن لانها داخلة على المبتدأ والخبر فكما لا يستغنى المبتدأ عن الخبر ولا الخبر عن المبتدأ فكذلك لا يستغنى احد المفعولين صاحبه ولكن يجوز ان يسكت عنهما جميعا ويجعلان نسيان نسيان نحو قوله من يسمع يخل كما في قولهم فلان يعطى ويمنع قوله «وسعد جالس» جملة اسمية وقعت حالا قوله «رجلا» مفعول لقوله ترك واسمه جميل بن سراقه الضمرى سماه الواقدي في المغازى قوله «هو اعجمهم الى» جملة اسمية في محل النصب على انها صفة لقوله رجلا قوله «مالك عن فلان» اى اى شئ حصل لك اعرضت عن فلان او عدلك عن فلان او من جهة فلان بان لم تعطه وكلمة ما للاستفهام واللام تتعلق بمحذوف وكذلك كلمة عن وهو حصل في اللام واعرضت ونحوه في عن قوله «فوالله» مجرور بواو القسم قوله «لاراه» وقع بضم الهمزة ههنا في رواية ابي ذر وغيره وكذلك في الزكاة وكذا هو في رواية الاسماعيلي وغيره وقال ابو العباس القرطبي الرواية بضم الهمزة من اراء بمعنى اظنه وقال النووي هو بفتح الهمزة اى اعلمه ولا يجوز ضمها على ان يجعل بمعنى اظنه لانه قال ثم غلبني ما علم منه ولانه راجع النبي ﷺ مرارا فلولم يكن جازما

باعتقاده لما كرر المراجعة وقال بعضهم لادلالة فيما ذكر على تعيين الفتح لجواز اطلاق العلم على الظن الغالب ومنه قوله تعالى (فان علمتموهن مؤمنات) سلمنا لكن لا يلزم من اطلاق العلم ان لا تكون مقدماته ظنية فيكون نظريا لا يقينيا قلت بل الذي ذكره يدل على تعيين الفتح لان قسم سعد وتا كيد كلامه بأن واللام ووصوغه في صورة الاسمية ومراجعته الى النبي ﷺ وتكرار نسبة العلم اليه يدل على انه كان جازما باعتقاده وهذا لا يشك فيه وقوله لكن لا يلزم من اطلاق العلم الخ لا يساعده هذا القائل لان سعدا وقت الاخبار كان علما بالجزم لما ذكرنا من الدلائل عليه فكيف يكون نظريا لا يقينيا في ذلك الوقت . قوله «فقال» اي النبي ﷺ «أومسلا» قال القاضي هو يسكون الواو على انها اوائتي للتقسيم والتبويح اوللشك والتشريك ومن فتحها خطأ واحال المعنى ويقال امره أن يقوله مامعا لانه أحوط لان قوله أومسلا لا يقطع بايانه . وروى ابن أبي شيبة عن زيد بن حبان عن علي بن مسعدة الباهلي ثنا قتادة عن انس يرفعه «الاسلام علانية والايان في القلب ثم بشير بيده الى صدره التقوى ههنا التقوى ههنا» ويرد هذا مارواه ابن الاعرابي في معجمه في هذا الحديث فقال «لا تنقل مؤمن قل مسلم» والذي رواه ابن ابي شيبة قال ابن عدى هو غير محفوظ وقال الكرماني معناه ان لفظه الاسلام أولى ان يقولها لانها معلومة بحكم الظاهر وأما الايمان فباطن لا يعلمه الا الله تعالى وقال صاحب التحرير في شرح صحيح مسلم هذا حكم على فلان بأنه غير مؤمن وقال النووي ليس فيه انكار كونه مؤمنا بل معناه النهي عن القطع بالايان لعدم موجب القطع وقد غلط من توهم كونه حكما بعدم الايمان بل في الحديث اشارة الى ايمانه وهو قوله «لا اعطى الرجل وغيره أحب الى منه» وقال الكرماني فعلى هذا التقدير لا يكون الحديث دالا على ما عقده الباب وايضا لا يكون لرد الرسول عليه السلام على سعد فائدة ولئن سلمنا ان فيه اشارة اليه فذلك حصل بعد تكرار سعد اخباره بايانه وجاز ان ينكر أو لا ثم يسلم آخرها حصول أمر يفيد العلم به وقال بعضهم وهو تعقب مردود ولم يبين وجهه ثم قال وقد بينا وجه المطابقة بين الحديث والترجمة قبل . قلت قدينا نحن ايضا هناك ان الذي ذكره ليس بوجه صحيح فليعد اليه هناك قوله «قليلا» نصب على انه صفة لمصدر محذوف اي سكوتا قليلا قوله «ما علم» كلمة موصولة في محل الرفع على أنه فاعل غابى قوله «غيره أحب الى منه» جملة اسمية وقعت حالا وهكذا هو عندا كثر الروايات وفي رواية الكشميني «اعجب الى» ووقع في رواية الاسمي على بعد قوله «أحب الى منه وما اعطيه الا مخافة ان يكبه الله» الى آخره قوله «خشية» نصب على أنه مفعول له لا اعطى اي لاجل خشية أن يكبه الله باضافة خشية الى ما بعده وأن مصدرية والتقدير لاجل خشية كبا الله إياه في النار وقال الكرماني سواء فيه رواية التنوين مع تكثيره وتقديره لاجل خشية من ان يكبه الله ورواية الاضافة مع تعريفه لانه مضاف الى ان مع الفعل وان مع الفعل معرفة ويجوز في المفعول لاجله التعريف والتكثير . قلت لا حاجة فيه الى تقدير من لعدم الداعي الى تقديرها بل لفظه خشية مضاف الى ما بعدها على التقدير الذي ذكرناه فافهم .

(بيان المعاني والبيان) فيه حذف المفعول الثاني من باب اعطيت في الموضعين الاول في قوله اعطى رهطا والثاني في قوله اني لاعطى الرجل نسيها على التعميم بأي شيء كان او جعل المتمدى الى اثنين كالتعمد الى واحد والمعنى ايجاد هذه الحقيقة يعني ايجاد الاعطاء والفائدة فيها قصد المبالغة وفيه من باب الالتفات وهو في قوله «اعجبهم الى» لان السياق كان يقتضى ان يقال اعجبهم اليه لانه قال وسعد جالس ولم يقل وانا جالس وهو التفات من الغيبة الى التكميم واما قوله «وسعد جالس» ففيه وجهان \* الاول أن يكون فيه التفات على قول صاحب المفتاح من التكميم الذي هو مقتضى المقام الى الغيبة واما على قول غيره فليس فيه التفات لانهم شرطوا ان يكون الانتقال من التكميم والخطاب والغيبة محققا . وصاحب المفتاح لم يشترط ذلك بل قال الانتقال اعمهم ان يكون محققا او مقدرا \* والوجه الثاني ان يكون هذا من باب التجريد وهو ان يجرد من نفسه شخصا ويحجر عنه وذلك ان القياس في قوله «وسعد جالس» ان يقول وانا جالس ولكنه جرد من نفسه ذلك واخبر عنه بقوله «جالس» وهو من محسنات الكلام من الضروب المعنوية الراجعة الى وظيفة البلاغة وفيه من باب الكناية وهو في قوله «خشية ان يكبه الله» لان الكب في النار لازم الكفر فاطلق اللازم واراد الملزوم وهو كناية

وليس بمجاز . فان قلت لم لا يكون مجاز من باب اطلاق الملزوم واردة الا لازم اذا الملازمة في الكناية لا بد ان تكون مساوية قلت شرط المجاز امتناع معنى المجاز والحقيقة وههنا الامتناع في اجتماع الكفر والكب فهو كناية لا غير . فان قلت الكب قد يكون للمعصية فلا يستلزم الكفر . قلت المراد من الكب كب مخصوص لا يكون الا للكافر والا فلا تصح الكناية ايضا وانما قلنا ان المراد كب مخصوص لان معنى قوله « خشية أن يكبه الله في النار » مخافة من كفره الذي يؤديه الى كب الله اياه في النار والضمير في يكبه للرجل في قوله « اني لاعطى الرجل » اي تألف قلبه بالاغواء مخافة من كفره اذا لم يعط والتقدير انا أعطى من في ايمانه ضعف لاني اخشى عليه لو لم اعطه ان يعرض له اعتقادي كفر به فيكبه الله تعالى في النار كأنه اشار الى المؤلفات الى من اذنع نسب الرسول عليه الصلاة والسلام الى البخل واما من قوى ايمانه فهو احب الى فأكفه الى ايمانه ولا اخشى عليه رجوعا عن دينه ولا سوء اعتقاده ولا ضرر فيما يحصل له من الدنيا والحاصل ان النبي ﷺ كان يوسع العطاء لمن اظهر الاسلام تألفا فلما اعطى الرهط وهم من المؤلفات ترك جعيلاهو من المهاجرين مع ان الجميع سألوه خاطبه سعدرضى الله عنه في امره لانه كان يرى ان جعيل احق منهم لما اختبر منه دونهم ولهذا راجع فيه اكثر من مرة فنهى النبي ﷺ بأمرين احدهما نهى على الحكمة في اعطائه اولئك الرهط ومنع جعيل مع كونه أحب اليه ممن اعطى لانه لو ترك اعطائه المؤلفات لم يؤمن ارتدادهم فيكون في النار والا تخربته ﷺ على انه ينبغي التوقف عن التناهي بالامر الباطن دون التناهي بالامر الظاهر . فان قلت كيف لم يقبل النبي ﷺ شهادة مثل سعدرضى الله عنه لجعيل بالايمان . قلت قوله « فوالله اني لاراه مؤمنا » لم يخرج مخرج الشهادة وانما خرج مخرج المدح له والتوسل في الطلب لاجله فلماذا ناقشه في لفظه وفي الحديث ما يدل على انه قبل قوله فيه وهو قوله عليه الصلاة والسلام « يا سعد اني لاعطى الرجل » الخ وما يدل على ذلك ماروى في مسند محمد بن هارون الروياني وغيره باسناد صحيح الى ابي سالم الجيشاني « عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله ﷺ قال له كيف ترى جعيل قال قلت كشكبه من الناس يعني المهاجرين قال فكيف ترى فلانا قال قلت سيدا من سادات الناس قال لجعيل خير من ملا الارض من فلان قال قلت فلان هكذا وانت تصنع به ما تصنع قال انه رأس قومه فانا تألفهم به » انتهى فهذه منزلة جعيل رضي الله عنه عند النبي ﷺ فاذا كان الامر كذلك علم ان حرمانه واعطائه غيره كان لمصلحة التأليف

(بيان استنباط الاحكام) \* وهو على وجوه . الاول فيه جواز الشفاعة الى ولاية الامر وغيرهم . الثاني فيه مراجعة المشفوع اليه في الامر الواحد اذا لم يؤد الى مفسدة . الثالث فيه الامر بالتبني وترك القطع بما لا يعلم فيه القطع . الرابع فيه ان الامام يصرف الاموال في مصالح المسلمين الا هم فالاهم . الخامس فيه ان المشفوع اليه لا يعب عليه اذا ارد الشفاعة اذا كانت خلاف المصلحة . السادس فيه انه ينبغي ان يعتذر الى الشافع وبين له عذره في ردها . السابع فيه ان المفضول ينهى الفاضل على ما يراه مصلحة لينظر فيه الفاضل . الثامن فيه انه لا يقطع لاحد على التعيين بالجنة الا من ثبت فيه النص كالعشرة المبشرة بالجنة \* التاسع فيه ان الاقرار باللسان لا ينفع الا اذا اقترن به الاعتقاد بالقلب وعليه الاجماع ولهذا كفر المنافقون واستدل به جماعة على جواز قول المسلم انا مؤمن مطلقا من غير تقييده بقوله ان شاء الله تعالى قال القاضي فيه حجة لمن يقول بجواز قوله انا مؤمن من غير استثناء ورد على من اباه وقد اختلف فيها من لدن الصحابة رضي الله عنهم الى يومنا هذا وكل قول اذا حقق كان له وجه فمن لم يستثن اخبر عن حكمه في الحال ومن استثنى اشار الى غيب ما سبق له في اللوح المحفوظ والى التوسعة في القولين ذهب الاوزاعي وغيره وهو قول اهل التحقيق نظراً الى ما قدمناه ورفعنا للخلاف . العاشر قالوا فيه دليل على جواز الحلف على الظن وهي بين اللغو وهو قول مالك والجمهور . قلت قد اختلف العلماء في يمين اللغو على ستة اقوال . احدها قول مالك بما ذكرروه عنه وقال الشافعي هي ان يسبق لسانه الى اليمين من غير ان يقصد اليمين كقول الانسان لا والله وبلى والله واستدل بما روى عن عائشة رضي الله عنها من قولها « ان لغو اليمين قول الانسان لا والله وبلى والله » وحكى ذلك محمد عن ابي حنيفة رضي الله عنه وأما المشهور عند اصحابنا ان لغو اليمين هو الحلف على امر يظنه كما قاله والحال انه خلافه

كقوله في الماضى والله ما دخلت الدار وهو يظن انه لم يدخلها والامر خلاف ذلك وفي الحال عن يقبل والله انه لزيد وهو يظن انه زيد فاذا هو عمرو \* الحادى عشر قال الفاضى عياض هذا الحديث اصح دليل على الفرق بين الاسلام والايمان وان الايمان باطن ومن عمل القلب والاسلام ظاهر ومن عمل الجوارح لكن لا يكون مؤمن الا مسلما وقد يكون مسلم غير مؤمن ولفظ هذا الحديث يدل عليه . وقال الخطابى هذا الحديث ظاهره يوجب الفرق بين الاسلام والايمان فيقال له مسلم اى مستسلم ولا يقال له مؤمن وهو معنى الحديث قال الله تعالى ( قل لم تؤمنوا ولكن قولوا اسلمنا ) اى استسلمنا وقد يتفقان في استواء الظاهر والباطن فيقال للمسلم مؤمن وللمؤمن مسلم وقد حققنا الكلام فيه فيما مضى في اول كتاب الايمان \* **ورواه يونس وصالح ومعمرو وابن اخى الزهرى عن الزهرى \***

أى روى هذا الحديث هؤلاء الاربعة عن الزهرى وتابعوا شعيبا في روايته عن الزهرى فيزداد قوة بكثرة طرقه \* وفي هذا وشبهه من قوله الترمذى وفي الباب عن فلان وفلان الى آخره فوائدا حادها هذه \* الثانية ان تعلم روايته ليتبع رواياتهم ومعاينتهم من يرغب في شىء من جمع الطرق او غيره لمعرفة متابعة او استشهاد او غيرها \* الثالثة ليعرف ان هؤلاء المذكورين رووه فقد يتوهم من لاخبرة له انه لم يروه غير ذلك المذكورين في الاسناد فرما رآه في كتاب آخر عن غيره فيتوهمه غلطوا وزعم ان الحديث انما هو من جهة فلان فاذا قيل في الباب عن فلان وفلان ونحو ذلك زال الوهم المذكور \* الرابعة الوفاء بشرطه صريحا اذ شرطه على ما قيل ان يكون لكل حديث راويان فاكثر \* الخامسة ان يصير الحديث مستفيضا فيكون حجة عند المجتهدين الذين اشتراطوا كون الحديث مشهورا في تخصيص القرآن ونحوه والمستفيض اى المشهور ما زاد نقلته على الثلاث قوله «يونس» هو ابن يزيد الايلى وقدم ذكره \* وصالح هو ابن كيسان المدني وروايته عن الزهرى من رواية الألبان عن الاصغر لانه اسن من الزهرى وقدم ذكره ايضا . ومعمرو بفتح الميمين ابن راشد البصرى وقد تقدم ذكره ايضا . وابن اخى الزهرى هو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب الزهرى ابن اخى محمد الامام ابى بكر الزهرى المشهور روى عن عمه محمد وروى عنه يعقوب بن ابراهيم سعد والدر اوردى والقعنبي روى عنه البخارى في الصلاة والاضاحى ومسلم في الايمان والصلاة والزكاة وقال الحاكم ابو عبد الله ابن البيع في كتاب المدخل ومما عيب على البخارى ومسلم اخر اجماع حديث محمد بن عبد الله بن اخى الزهرى اخرج له البخارى في الاصول ومسلم في الشواهد وقال ابن ابي حاتم ليس بالقوى يكتب حديثه وقال فيه ابن معين ضعيف وقال ابن عدى ولم أر حديثه بأسا ولا رأيت له حديثا منكرا وقال عباس بن يحيى بن معين بن اخى الزهرى امثل من ابى اويس وقال مرة فيه ليس بذلك القوى قال الواقدى قتله غلمانته بأمر ابنه وكان ابنه سفها شاطرا قتله لليراث في آخر خلافة ابى جعفر المنصور توفي ابو جعفر سنة ثمان وخمسين ومائة ثم وثب غلمانته على ابنه بعد سنين فقتلوه وجزم النووى في شرحه بأن محمدا هذامات سنة اثنتين وخمسين ومائة . اما رواية يونس عن الزهرى فهى موصولة في كتاب الايمان لعبد الرحمن بن عمر الزهرى الملقب رسته بضم الراء وسكون السين المهمة بعدها ثمانية من فوق وبعدها هاء ولفظه قريب من سياق الكشميهنى . واما رواية صالح عن الزهرى فهى موصولة عند البخارى في كتاب الزكاة . واما رواية معمرو عنه فهى موصولة عند احمد بن حنبل والحميدى وغيرها عن عبد الزراق عنه وقال فيه انه انما أعاد السؤال ثلاثا وعند ابى داود ايضا من طريق معمرو عنه ولفظه « انى اعطى رجلا وادع من احب الى منهم لا اعطيه شيئا مخافة ان يكبو في النار على وجوههم » واما رواية ابن اخى الزهرى عن الزهرى فهى موصولة عند مسلم وفيه السؤال والجواب ثلاث مرات وقال في آخره خشية ان يكب على البناء للمفعول وفي روايته لطيفة وهى رواية اربعة من بنى زهرة هو وعمه وعمامرو وابوه على الولاية والله تعالى اعلم •

### باب إفشاء السلام من الإسلام

أي هذا باب وان لم يتدر هكذا يستحق الاعراب على ما ذكرنا غير مرة فيخند باب منون وقوله «السلام» مرفوع لانه مبتدأ وقوله «من الاسلام» خبره والتقدير في الاصل هذا باب في بيان ان السلام من جملة شعب الاسلام وفي رواية كريمة باب افشاء السلام من الاسلام وهو موافق للحديث المرفوع في قوله «على من عرفت ومن لم تعرف» والافشاء بكسر الهمزة مصدر من افشى يفشى يقال افشيت الخبر اذا نشرته واذعته وثلاثيه ففشى يفسحون وفسحوا ومنه تفشى الشيء اذا اتسع. وجه المناسبة بين البابين هو ان جملة المذكور في الباب السابق ان الدين هو الاسلام والاسلام لا يكمل الا باستعمال خلاله ومن جملة خلاله افشاء السلام للمسلم. وفي هذا الباب بين هذه الحلة في الحديث الموقوف المرفوع جميعا مع زيادة خلة اخرى فيهما وهي اطعام الطعام وزيادة خلة اخرى في الموقوف وهي الانصاف من نفسه واما وجه كون افشاء السلام من الاسلام فقد بيناه في باب اطعام الطعام \* **وقال عمار ثلاث من جمعهن فقد جمع الايمان الانصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والافتاق من الاقتار**

الكلام فيه على وجوه \* الاول في ترجمة عمار وهو ابو اليقظان بالمعجمة عمار بن ياسر بن عامر بن مالك بن كنانة بن قيس بن الحصين بن الوزم بن ثعلبة بن عوف بن حارثة بن عامر الاكبر بن يام بن عنس بالنون وهو زيد بن مالك بن ادد بن يشجب بن غريث بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان هكذا نسبة ابن سعد رحمه الله امة سمية بصيغة التصغير من السموي بنت خياط اسما وكذا ياسر مع عمار قديما وقتل ابو جهل سمية وكانت اول شهيدة في الاسلام. وكانت مع ياسر وعمار رضى الله تعالى عنهم يعذبون بمكة في الله تعالى فربهم رسول الله ﷺ وهم يعذبون «فيقول صبرا آل ياسر فان موعدكم الجنة» وكانوا من المستضعفين قال الواقدي وهم قوم لاعشائر لهم بمكة ولا منعة ولا قوة كانت قریش تعذبهم في الرمضاء فكان عمار رضى الله عنه يعذب حتى لا يدري ما يقول وصهيب كذلك وفكيهة كذلك وبلال وعمار بن فهيرة وفيهم نزل قوله تعالى (ثم ان ربك للذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا) ومن قرأ فتتوا بالفتح وهو ابن عامر فالغني فتتوا انفسهم وعن عمرو بن ميمون «قال احرق المشركون عمار بن ياسر بالنار فكان عليه السلام يمر به ويمر بيده على رأسه فيقول يانار كونى بردا وسلاما على عمار كما كت على ابراهيم تغتلك الفئة الباغية» وعن ابن ابيه قال اخذ المشركون عمار فلم يتركوه حتى نال من رسول الله ﷺ وسلم وذكر آلهتهم بخير فلما أتى رسول الله ﷺ قال ما وراءك قال شربا رسول الله والله ما تراك حتى نلت منك وذكرت آلهتهم بخير قال فكيف تجد قلبك قال مطمئنا بالايمان قال فان عادوا فعد وفيه نزل (الامن اكره وقلبه مطمئن بالايمان). شهد بردا والمشاهد كلها وهاجر الى ارض الحبشة ثم الى المدينة وكان اسلامه بعد بضعة وثلاثين رجلا هو وصهيب روى عن علي رضى الله عنه وعن غيره من الصحابة روى له اثنان وستون حديثا اتفقنا منها على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بحديث. وآخى النبي ﷺ بينه وبين حذيفة وكان رجلا آدم طويلا شهل العينين بعيدا من المنكين لا يغير شبيه قتل بصفين في صفر سنة سبع وثلاثين مع علي رضى الله عنه عن ثلاث وقيل عن اربع وتسعين سنة ودفن هناك بصفين وقتل وهو مجتمع العقل. وقال الكرماني وياسر رهن في القاهر هو والده وولده فقمر وهم فصاروا بذلك عيد اللقامر فاعزهم الله بالاسلام وعمار اول من بنى مسجدا لله في الله بنى مسجدا لله ولما قتل دفنه علي رضى الله عنه بشيابه حسب ما اوصاه به ثم وامه بفلسه. وقال صاحب الاستيعاب وروى اهل الكوفة انه صلى عليه وهو منذهبهم في الشهداء انهم لا يغسلونهم ولكن يصلى عليهم وقال مسدد لم يكن في المهاجرين احد ابواه مسلمان غير عمار بن ياسر. قلت وابو بكر رضى الله تعالى عنه ايضا سلم ابواه. وفي شرح قطب الدين وكان ابوه ياسر حالف باحذيفة بن المغيرة ولما قدم ياسر من اليمن الى مكة زوجه ابو حذيفة امة له يقال لها سمية فولدت له عمار افا عتقها ابو حذيفة وعمار روى له الجماعة الثاني قول عمار الذي علقه البخاري رواه ابو القاسم الاللكامى بسند صحيح عن علي بن احمد بن حفص حدثنا ابو العباس احمد بن علي المرهبي حدثنا ابو محمد بن الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي حدثنا ابو نعيم حدثنا قطر عن ابي اسحق عن صلة بن زفر عنه ورواه رسته ايضا عن سفيان حدثنا

ابو اسحق فذكره ورواه احمد بن حنبل في كتاب الايمان من طريق سفيان الثوري ورواه يعقوب بن شعبة في مسنده من طريق شعبة وزهير بن معاوية وغيرهما كلهم عن ابى اسحق السبيعي عن صالة بن زفر عن عمار رضى الله عنه ولفظ شعبة «ثلاث من كن فيه فقد استكمل الايمان» وهكذا روى في جامع معمر عن ابى اسحق وكذا حدث به عبد الرزاق في مصنفه عن معمر وحدث به عبد الرزاق باخره فرفعه الى النبي ﷺ وكذا أخرجه البزار في مسنده وابن ابي حاتم في العلل كلاهما عن الحسن بن عبد الله الكوفي وكذا رواه البغوى في شرح السنة من طريق احمد بن كعب الواسطي وكذا أخرجه ابن الاعرابي في معجمه عن محمد بن الصباح الصغاني ثلاثهم عن عبد الرزاق مرفوعا وقال البزار غريب وقال ابو زرعة هو خطأ فقد روى مرفوعا من وجه آخر عن عمار أخرجه الطبراني في الكبير ولكن في اسناده ضعف والله أعلم به الثالث في اعرابه ومعناه . فقوله «ثلاث» مرفوع بالابتداء وهو في الحقيقة صفة لموصوف محذوف تقديره خصال ثلاث فقامت الصفة مقام الموصوف المرفوع بالابتداء ويجوز ان يقال يجوز وقوع النكرة مبتدأ اذا كان الكلام في معنى المدح نحو طاعة خير من معصية وقد عدوه من جملة المواضع التي يقع فيها المبتدأ نكرة . وقوله «من» مبتدأ ثان وهي موصولة متضمنة لمعنى الشرط وجمعهن صلتهما وقوله «فقد جمع الايمان» خبره والجملة خبر المبتدأ الاول والفاء في «فقد» لتضمن المبتدأ معنى الشرط والايمان منصوب بجمع ومعناه فقد حاز كمال الايمان تدل عليه رواية شعبة «فقد استكمل الايمان» قوله «الانصاف» خبر مبتدأ محذوف والتقدير احدى ثلاث الانصاف يقال انصف من نفسه وانصفت انامته وقال الصغاني الانصاف العدل والتصف والتصفة الاسم منه يقال جاء منصفاي مسرعا . قوله «وبذل السلام» اي الثاني من الثلاث بذل السلام بالذال المعجمة . وفي العباب بذلت الشيء أبذله وأبذله وهذبه عن ابن عباد اي اعطيته وجدت به ثم قال في آخر الباب والتركيب يدل على ترك صيانة الشيء . قوله «للعالم» بفتح اللام واراد به كل الناس من عرفت ومن لم تعرف . فان قلت العالم اسم لما سوى الله تعالى فيدخل فيه الكفار ولا يجوز بذل السلام لهم . قلت ذلك خرج بدليل آخر وهو قوله عليه السلام «لا تبدؤا اليهود ولا النصارى» الخ كما تقدم . قوله «والانفاق» اي الثالث الانفاق من الاقتار بكسر الهمزة وهو الافتقار يقال اقتار الرجل اذا افتقر . فان قلت على هذا التفسير يكون المعنى الانفاق من العدم وهو لا يصح . قلت كلمة من همنا يجوز ان تكون بمعنى في كما في قوله تعالى (اذ انودى للصلاة من يوم الجمعة) أي فيه والمعنى والانفاق في حالة الفقر وهو من غاية الكرم ويجوز ان يكون بمعنى عند كما في قوله تعالى (لن تنفي عنهم اموالهم ولا اولادهم من الله شيئا) اي عند الله والمعنى والانفاق عند الفقر ويجوز ان يكون بمعنى الغاية كما في قولك اخذته من زيد فيكون الافتقار غاية لانفاقه وفي الحقيقة هي للابتداء لان المنفق في الاقتار يبتدى عنه الى الغاية . وقال ابو الزناد بن سراج جمع عمار في هذه الالفاظ الحير كله لانك اذا انصفت من نفسك فقد بلغت الغاية بينك وبين خالقك وبينك وبين الناس ولم تنصع شيئا اى بالله وللناس عليك واما بذل السلام للعالم فهو قوله عليه السلام «وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» وهذا حض على مكارم الاخلاق واستئلاف النفوس واما الانفاق من الاقتار فهو الغاية في الكرم فقدم مدح الله عز وجل من هذه صفته بقوله (ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة) وهذا عام في نفقة الرجل على عياله واطيافه وكل نفقة في طاعة الله تعالى . وفيه ان نفقة المسر على عياله اعظم اجرام من نفقة الموسر . فانت هذه الكلمات جامعة لحصال الايمان كلها اى امامالية او بدنية فالانفاق اشارة الى المالية المتضمنة للوثوق بالله تعالى والزيادة في الدنيا وقصر الامل ونحو ذلك والبدنية اى ما مع الله تعالى اي التعظيم لامر الله تعالى وهو الانصاف اومع الناس وهو الشفقة على خلق الله تعالى وهو بذل السلام الذي يتضمن مكارم الاخلاق والتواضع وعدم الاحتقار ويحصل به التآلف والتحابب ونحو ذلك

١ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعِمُ الطَّعَامَ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الباب يتضمن احد شرطيه

(بيان رجاله) وهم خمسة في الصورة تصغير قبة بكسر القاف واحدة الاقتاب وهي الامعاء قال الصفاني وبها سمي الرجل قتيبة وقال ابن عدى اسمه يحيى وقتيبة لقب غلب عليه وقال ابن منده اسمه علي بن سعيد بن جميل البغلاني منسوب الى بغلان بفتح الباء الموحدة وسكون العين المعجمة قرية من قرى بلخ وقيل ان جده كان موليا للحجاج بن يوسف فهو تقي مولا لم وكتبته ابورجاء روى عن مالك وغيره عن أئمة وقال الكرماني روى عنه احمد واصحاب الكتب الستة . قلت روى عنه يحيى بن معين وعلي بن المديني وابوزرعة وابوحاتم و ابراهيم الحريسي والبخاري ومسلم وابوداود والترمذي وروى النسائي وابن ماجه عن رجل عنه وقال محمد بن بكر البرساني كان ثبنا صاحب حديث سنة وقال الاثرم اثنى عليه احمد . وقال يحيى والنسائي ثقة وكان كثير المال كما كان كثير الحديث توفي سنة اربعين ومائتين وقال علي بن محمد السمسار سمعته يقول ولدت ببلخ يوم الجمعة حين تعالى النهار لست مضمين من رجب سنة ثمان واربعين ومائة وقال الحاكم في تاريخ نيسابور مات في ثاني رمضان في الثاني الليث بن سعد \* الثالث يزيد بن ابي حبيب المصري في الرابع ابو الخير مرثد بفتح الميم وبالثاء المائة \* الخامس عبد الله بن عمرو بن العاص وكلهم قد تقدموا في

(بيان لطائف اسناده) . منها ان فيه التحديث والغنة . ومنها ان رواه كلهم مصريون ما خلا قتيبة . ومنها ان رواه كلهم ائمة اجلاء

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) قد ذكرنا فيما مضى انه اخرجه في ثلاثة مواضع واخرجه مسلم والنسائي ايضا واخرجه في امضى عن عمرو بن خالد عن ليث عن يزيد بن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو وهما عن قتيبة عن ليث الخ بعين هؤلاء ونبهنا على المغايرة بين شيخيه اللذين حدثاه عن الليث وهي تشعر بتكثير الطرق وقد علم انه لا يبعد الحديث الواحد في موضعين على صورة واحدة على انه بوب به هناك على ان الاطعام من الاسلام وهما على ان السلام من الاسلام وقال الكرماني فان قلت كان يكفي ان يقول ثمة او ههنا باب الاطعام والسلام من الاسلام بان يدخلهما في سلك واحد ويتم المطلوب قلت لعل عمرو بن خالد ذكره في معرض بيان ان الاطعام منه وقتيبة في بيان ان السلام منه فلذلك ميزهما مضيضا الى كل راو ما قصده في روايته وقال بعضهم هذا ليس بطائل لانه يبقى السؤال بحاله اذ لا يمتنع معه ان يجمعهما المصنف ولو كان سمعهما مفترقين قلت هذا الذي قاله ليس بطائل وهو جواب حسن ويندفع السؤال به ولو كان المصنف جمعهما لكان تغيير المأفرد كل واحد من شيخيه ولم يرد تغيير ذلك فلذلك ميزهما بالباين فافهم وباقي الكلام ذكرناه في امضى مستوفي \*

### باب كُفْرَانِ الْعَشِيرِ وَكُفْرِدُونَ كُفْرًا

الكلام فيه على وجهين في الاول وجه المناسبة بين هذا الباب وبين الابواب التي قبله هو ان المذكور في الابواب الماضية هو امور الايمان والكفر ضده والمناسبة بينهما من جهة التضاد لان الجامع بين الشيثين على انواع عقل بان يكون بينهما اتحاد في التصور او تائل او تضاد كما بين الاقل والاكثر والعلو والسفل ووهي بان يكون بين تصور الشيثين شبه تائل كلوني بياض وصفرة او تضاد كالسواد واليباض والايان والكفر وشبه تضاد كالسما والارض وخيالي بان يكون بينهما تقارن في الخيال واسبابه مختلفة كما عرف في موضعه ولم اشر ارحا ذكر وجه المناسبة هنا كما ينبغي وقال بعض الشارحين اردف البخاري هذا الباب بالذي قبله لئنه على ان المعاصي تنقص الايمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلو وفي النار لانهم ظنوا انه الكفر بالله فاجابهم انه عليه السلام اراد كفرهم حق ازواجهم وذلك لاحالة نقص من ايمانهم لانه يزيد بشكرهم العشير وبأفعال البر فظهر بهذا ان الاعمال من الايمان وانه قول وعمل وقال النووي في الحديث اراد به حديث الباب انواع من العلم منها ما ترجم له وهو ان الكفر قد يطلق على غير الكفر بالله تعالى وقال القاضي ابوبكر بن العربي في شرحه مراد المصنف ان يبين ان الطاعات كما تسمى ايانا كذلك المعاصي تسمى كفرا لكن حيث يطلق عليها الكفر لا يراد به الكفر المخرج عن الملة وهذا كما ترى ليس في كلام واحد منهم ما يابق بوجه

المناسبة والوجه ما ذكرناه ولكن كان ينبغي ان يذكر هذا الباب والذي بعده من الابواب الاربعة  
عقيب باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم « الدين النصيحة لله » الخ بعد الفراغ من ذكر الابواب التي  
فيها امور الايمان رعاية للنسبة الكاملة \* (الوجه الثاني في الاعراب والمعنى) فقوله «باب» مرفوع على انه خبر مبتدا  
محذوف مضاف الى ما بعده والتقدير هذا باب في بيان كفران العشير. وبيان كفر دون كفر وقوله «وكفر» عطف  
على كفران وقوله «دون كفر» كلام اضافي صفته ودون نصب على الظرف والكفران مصدر كالكفر والفرق بينهما ان  
الكفر في الدين والكفران في النعمة وفي العباب الكفر نقيض الايمان وقد كفر بالله كفر او الكفر ايضا جحود النعمة  
وهو ضد الشكر وقد كفرها كفورا وكفرانا واصل الكفر التغطية وقد كفرت الشيء ا كفره بالكسر كفر بالفتح  
اى سترته وكل شيء غطي شيئا فقد كفره ومنه الكافر لانه يستر توحيد الله او نعمة الله ويقال للزارع الكافر لانه  
يغطي البذر تحت التراب ورماد مكفور اذا سفت الريح التراب عليه حتى غطته والعشير فاعل بمعنى معاشر كالا كيل  
بمعنى المؤا كل من المعاشرة وهي الخالطة وقيل الملازمة قالوا المراد هنا الزوج يطلق على الله كروالانثى لان كل واحد  
منهما يعاشر صاحبه وحمله البعض على العموم والعشير ايضا الخليط والصاحب وفي العباب العشير المعاشر قال الله تعالى  
(لبئس المولى وليئس العشير) والعشير الزوج. ثم روى الحديث المذكور والعشير العشر كما يقال للنصف نصف وللثالث  
ثلث وللسدس سدس والعشير في حساب مساحة الارض عشر الفيز والقفيز عشر الجريب والعشيرة القبيلة والعشير  
الجماعة قوله «وكفر دون كفر» اشار به الى تفاوت الكفر في معناه اى وكفر اقرب من كفر كما يقال هذا دون ذلك  
اى اقرب منه والكفر المطلق هو الكفر بالله وما دون ذلك يقرب منه وتحقيق ذلك ما قاله الازهرى الكفر بالله  
انواع انكار. وجحود. وعناد. ونفاق. وهذه الاربعة من لقي الله تعالى بواحد منها لم يغفر له. فالاول ان يكفر بقلبه  
ولسانه ولا يعرف ما يدرك له من التوحيد كما قال الله تعالى (ان الذين كفروا سواء عليهم اأنتذرتهم) الايتاى الذين  
كفروا بالتوحيد وانكروا معرفته \* والثاني ان يعرف بقلبه ولا يقر بلسانه وهذا ككفر ابليس وبلعام وامية بن ابي  
الصلت \* والثالث ان يعرف بقلبه ويقر بلسانه ويأبى ان يقبل الايمان بالتوحيد ككفر ابي طالب \* والرابع  
ان يقر بلسانه ويكفر بقلبه ككفر المنافقين. قال الازهرى ويكون الكفر بمعنى البراءة كقوله تعالى حكاية عن  
الشیطان (انى كفرت بما اشركتمون من قبل) اى تبرأت قال وأما الكفر الذى هو دون ما ذكرنا فالرجل يقر  
بالوحدانية والنبوة بلسانه ويعتقد ذلك بقلبه لكنه يرتكب الكبائر من القتل والسعى في الارض بالفساد ومنازعة  
الامر اهله وشق عصا المسلمين ونحو ذلك انتهى \* وقد اطلق الشارع الكفر على ماسوى الاربعة وهو كفران  
الحقوق والنعم كهذا الحديث ونحوه وهذا مراده من قوله وكفر دون كفر وفي بعض الاصول وكفر بعد كفر  
وهو بمعنى الاول \* \* **فِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** \*

أى في الباب يروى حديث عن ابي سعيد الخدرى هذه رواية كريمة وفي رواية غيرها فيه ابو سعيد اى يدخل  
في الباب حديث رواه ابو سعيد سعد بن مالك الخدرى الصحابي المشهور و اشار بهذا الى ان الحديث الذى ذكره  
في هذا الباب له طريق غير الطريق التى ساقها هنا وقد اخرج البخارى حديث ابي سعيد في الحيز وغيره من طريق  
عباس بن عبد الله عنه وفيه قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** « تصدقن فاني رأيتكن أكثر اهل النار فقلن وبم يارسول الله قال  
تكفرن اللعن وتكفرن العشير » الحديث وقال بعضهم يحتمل ان يريد بذلك. حديث ابي سعيد « لا يشكر الله من  
لا يشكر الناس » قلت هذا بعيد ومراده ما ذكرناه ويؤيده ما في حديث ابن عباس من قوله « وتكفرن العشير » كذا  
في حديث ابي سعيد وترجمة الباب بهذه اللفظة ولا يناسب الترجمة الاحاديثها فاقم \*

١ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيتُ النَّارَ فَأَذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ يَكْفُرْنَ قِيلَ**



أَيَكْفُرُنَ بِاللَّهِ قَالَ يَكْفُرُنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرُنَ الْإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ﴿١﴾ مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانها في كفران العشير والاطلاق الكفر على غير الكفر بالله •

(بيان رجاله) وهم خمسة • الاول عبد الله بن مسلمة القعبي المدني وقد تقدم ذكره في الثاني الامام مالك بن انس وقد تقدم ذكره ايضا الثالث ابو اسامة زيد بن اسلم القرشي العدوي مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه روى عن ابيه وعبد الله ابن عمرو انس وجابر وسلمة بن الاكوع وعطاء بن يسار وغيرهم روى عنه مالك والزهري ومعمرو ايوب ويحيى وعبد الله ابن عمرو والثوري وبنوه عبد الله وعبد الرحمن واسامة وغيرهم قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث توفي سنة ثلاث وثلاثين ومائة روى له الجماعة الرابع عطاء بن يسار يفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة القاضي المدني الهلالى مولى ميمونة ام المؤمنين رضى الله عنها اخو سليمان وعبد الملك وعبد الله سمع ابي بن كعب وابن مسعود وابن عباس وغيرهم وروى عنه عمرو ابن دينار وزيد بن اسلم وغيرهما وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث وقال يحيى بن معين وابوزرعته وثقة توفي سنة ثلاث واربع ومائة وقيل اربع وتسعين روى له الجماعة • الخامس عبد الله بن عباس رضى الله عنهما •

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والنعنة ومنها ان رواه كلهم هـ دنيون الا ابن عباس وهو ايضا اقام بالمدينة ومنها انهم ائمة اجلاء كبار •

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجهنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك وهو طرف من حديث طويل اورده في باب صلاة الكسوف بهذا الاسناد تاما واخرجه في الصلاة في باب من صلى وقدامه نار بهذا الاسناد بعينه واخرجه في بده الخلق في ذكر الشمس والقمر عن شيخ غير القعبي مقتصر على موضع الحاجة واخرجه في عشرة النساء عن شيخ غيرها عن مالك ايضا واخرجه في كتاب العلم عن سليمان بن حرب عن شعبة عن ايوب عن ابن عباس واخرجه مسلم في العيدين عن ابي بكر وابن ابي عمر عن سفيان عن ايوب وعن ابي رافع بن ابي رفاعه عن عبد الرزاق عن ابن جريج كلاهما عن عطاء واخرجه مسلم من حديث ابي هريرة وابن عمر ايضا واخرجه من حديث جابر رضى الله عنه ايضا فان قلت ما فائدة تقطيع هذا الحديث واخراج طرف منه ههنا ثم اخرجه تاما في موضع آخر بعين الاسناد الذي ههنا قلت مذهبه جواز تقطيع الحديث اذا كان ما يقطعه منه لا يستلزم فساد المعنى وغرضه من ذلك تنويع الابواب وربما يتوهم من لا يحفظ الحديث ولاله كثرة الممارسة فيه ان المختصر حديث مستقل بذاته وليس بعض غيره لاسيما اذا كان ابتداء المختصر من اثناء الحديث التام كما في هذا الحديث فان اوله هنا قوله عليه السلام «اريت النار» الى آخر ما ذكر منه واول التام عن ابن عباس قال «خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ» فذكر قصة صلاة الكسوف ثم خطبة النبي ﷺ وفيها القدر المذكور هنا وكثير ممن يعد احاديث البخارى يظن ان مثل هذا الحديث حديثان او اكثر لاختلاف ابتداء الحديث فمن ذلك قالوا عدة احاديثه بغير تكرار اربعة آلاف ونحوها وكذا ذكر ابن الصلاح والنووي ومن بعدهما وليس كذلك بل اذا حرر ذلك لا يزيد على الف حديث وخمسة عشر حديث وثلاثة عشر حديثا •

(بيان اللغات) قوله «اريت» بضم الهمزة من الرؤية التي بمعنى التبصير قوله «العشير» قد مر تفسيره قوله «الاحسان» مصدرا حسن يقال احسنت به واحسنت اليه اذا فعلت معه جيلا واصلمه من الحسن خلاف القبح. قوله «الدهر» هو الزمان والجمع الدهور ويقال الدهر الابد وقال الازهرى الدهر عند العرب يقع على بعض الدهر الاطول ويقع على مدة الدنيا كلها وقال ابن دريد قال قوم الدهر مدة الدنيا من ابتدائها الى انتقضائها وقال آخرون بل دهر كل قوم زمانهم. قوله «قط» لتأكيد نفي الماضي وفيها لغات فتح القاف وضمتها مع تشديد الطاء المضمومة فيهما وبفتحة مع تشديد الطاء المكسورة وبالفتح مع اسكان الطاء وبالفتح بكسر الطاء المخففة قال الجوهرى قال الكسائي كان اصلها قطط فسكن الاول وحرك الآخر باعرا به ثم قال بعد حكايته فيها لغات منها عن بعضهم قط وقط بالتخفيف وزاد القاضي قط

بكسر القاف مع التخفيف هذا كله اذا كانت زمنية اما اذا كانت بمعنى حسب وهو الاكتفاء فهي مفتوحة ساكنة الطاء تقول رأيت مرة واحدة فقط قال القاضى وقد يكون هذا للتقليل ايضا \*

(بيان الاعراب) قوله «أريت» على صيغة المجهول بمعنى ابصرت والضمير الذى فيه هو القائم مقام المفعول الاول وقوله «النار» هو المفعول الثانى . قوله «فأريت» عطف على «أريت» وقوله «أكثر أهلها» كلام اضافى منصوب لانه مفعول اول لرأيت وقوله «النساء» بالنصب ايضا لانه مفعول ثانى وفي بعض الروايات «أريت النار أكثر أهلها النساء» بدون قوله «فأريت» فعلى هذا أريت بمعنى أعلمت فالتاء مفعوله الاول نائب عن الفاعل والنار مفعوله الثانى والنساء مفعوله الثالث وقوله «أكثر أهلها» منصوب لانه بدل من النار ويجوز رفع أكثر على انه مبتدأ والنساء بالرفع ايضا خبره والجملة تكون حالا بدون الواو كما في قوله تعالى (اهبطوا بعضكم لبعض عدو) وفي صحيح مسلم في حديث ابن عمر رضى الله عنهما «فانى رأيتك أكثر أهل النار فقالت امرأة منهن جزلة وما لنا يارسول الله أكثر أهل النار قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين» الحديث فقوله أكثر بالنصب اما على المفعول او على الحال على مذهب ابن المراج وابى على الفارسى وغيرها بمن قال ان افعال لا تعرف بالاضافة وقيل هو بدل من الكاف في رأيتك وقولها وما لنا أكثر أهل النار قال النووى نصب أكثر على الحكاية قوله «يكفرن» بياء المضارعة جملة استثنائية والتقدير من يكفرن وهى فى الحقيقة جواب سائل سأل يارسول الله ووجه بكفرن بالباء السببية المتعلقة بقول أكثر وبفضل الرؤية قوله «أيكفرن بالله» الهمزة للاستفهام وهذا الاستفسار دليل على ان لفظ الكفر يحمل بين الكفر بالله والكفر الذى للعشير ونحوه قوله «قال» اى النبى **ﷺ** : قوله «يكفرن العشير» اى هن يكفرن العشير وقوله يكفرن جملة فى محل الرفع على الخبرية والعشير نصب على المفعولية. وقوله «ويكفرن الاحسان» عطف على الجملة الاولى. فان قلت كيف عدى يكفرن بالياء فى قوله «أيكفرن بالله ولم يعدى فى قوله «يكفرن العشير». قلت لان فى الاول يتضمن معنى الاعتراف بخلاف الثانى. فان قلت ما كفرن العشير وما كفرن الاحسان قلت كفرن العشير ليس لذاته بل الكفران له هو الكفران لاحسانه فالجملة الثانية فى الحقيقة بيان للجملة الاولى. فان قلت ما الاكف واللام فى العشير قلت للهمدان فسر العشير بالزوج وللجنس او الاستغراق ان فسر بالمعاشر مطلقا فان قلت ايها الاصل فى اللام قلت قال الكرماني الجنس هو الحقيقة فيحمل عليها الا اذا دلت قرينة على التخصيص والتعميم فتنبع القرينة حينئذ وهذا حكم عام لهذه فى جميع المواضع والذى عليه المحققون ان اصل اللام للمهدود وقد عرف فى موضعه قوله «لو احسنت» وفى بعض النسخ «ان احسنت» فان قلت لولا امتناع النى لامتناع غيره فكيف صح هنا هذا المعنى قلت لو هنا بمعنى ان يعنى لمجرد الشرطية ومثله كثير ويحتمل ان يكون من قبيل قوله عليه السلام «نعم العبد صهيب لولم يخف الله لم يعصه» بان يكون الحكم ثابتا على التقيضين والطرف المسكوت عنه اولى من المذكور قوله «احسنت» ليس الخطاب فيه لاحد بعينه وانما مراده بهذا كل من باتى منه ان يكون مخاطبا به. فان قلت اصل وضع الضمير ان يكون مستعملا لمين مشخص قلت نعم ولكن هذا على سبيل التجوز فان قلت لولم يكن عاما لما جاز استعماله فى كل مخاطب كزيد مثلا حقيقة. قلت عام باعتبار امر عام لمعنى خاص بخلاف العلم فانه خاص بالاعتبارين : والتحقيق فيه ان اللفظ قد يوضع وضعا عاما لأمور مخصوصة كاسم الاشارة فانه وضع باعتبار المعنى العام الذى هو الاشارة الحسية للتخصيصات التى تحتها اى لكل واحد مما يشار اليه ولا يراد به عند الاستعمال العموم على سبيل الحقيقة وقد يوضع وضعا عاما للموضوع له عام نحو الرجل فلا يراد به خاص حقيقة وهو عكس الاول وقد يوضع وضعا خاصا للموضوع له خاص نحو العلم كزيد ونحوه والمضمرات من القسم الاول فان اراد بالضمير فى احسنت مخاطب معين كان حقيقة والا كان مجازا ومثله قوله تعالى (ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم) قوله «الدهر» نصب على الظرف قوله «ثم رأيت» جملة معطوفة على ما قبلها وقد علم ان فى ثم معنى المهابة والتراخي قوله «شيئا» نصب على انه مفعول رأيت اى شيئا قليلا لا يوافق مزاجها او شيئا حقيرا لا يعجبها فحينئذ التنوين فيه للتقليل او التحقير قوله «خيرا» مفعول ما رأيت \*

(بيان المعاني والبيان) فيه حذف الفاعل لكونه متعينا للفعل اول شهرته وهو في قوله «اريت» اذا صله اراني الله النار وفيه الجملة الاستثنائية التي تدل على السؤال والجواب وهو قوله «يكفرن». وقال بعض الشارحين هذا جواب سؤال مذكور. في الحديث المذكور في كتاب الكسوف التقدير فيم يارسل الله قال يكفرن اي هن يكفرن وفيه ترك المعين الى غير المعين ليعم كل مخاطب وهو قوله لو احسنت كما في قوله «بشر المشائين في ظلم الليل الى المساجد بالنور التام يوم القيامة» وفيه ان التنكير فيه للتحقير كما في قوله شيئا كقوله (تعالى ان نظن الا ظنا) \*

\* (بيان استنباط الفوائد) \* منها تحريم كفران الحقوق والتمتع اذ لا يدخل النار الا بارتكاب حرام. وقال النووي توعده على كفران العشير وكفران الاحسان بالنار يدل على انها من الكبائر. وقال ابن بطال في دليل على ان العبد يعذب على جحد الاحسان والفضل وشكر النعم قال وقد قيل ان شكر النعم واجب. ومنها الدلالة على عظم حق الزوج والدليل عليه قوله «لو امرت احدنا ان يسجد لاحد لامرت المرأة ان تسجد لزوجها» ولاجل هذا المعنى خص كفران العشير من بين انواع الذنوب وقرن فيه حق الزوج على الزوجة بحق الله فاذا كفرت المرأة حق زوجها وقد بلغ من حقه عليها هذه الغاية كان ذلك دليلا على انها بحق الله فلذلك اطلق عليها الكفر لكنه كفر لا يخرج عن الملة. ومنها في وعظ الرئيس المرؤوس وتحريمه على الطاعة. ومنها في مراجعة المتعلم العالم والتابع المتبوع فيها قاله اذا لم يظهر له معناه. ومنها في ان النار اي جهنم التي هي دار عذاب الآخرة مخلوقة اليوم وهو مذهب اهل السنة. ومنها في الدلالة على جواز اطلاق الكفر على كفر النعمة وحقها. ومنها في التنبيه على ان المعاصي تنقص الايمان ولا تخرج الى الكفر الموجب للخلود في النار لانهم ظنوا انه الكفر بالله فأجابهم عليه السلام بأنه اراد كفرهن حق أزواجهن. ومن فوائد حديث مسلم ان اللعن من المعاصي. قال النووي رحمه الله فيه انه كبيرة فانه قال تكشرون اللعن والصغيرة اذا كثرت صارت كبيرة وقال عليه السلام «لعن المؤمن كقتله» قال واتفق العلماء على تحريم اللعن ولا يجوز لعن احد بعينه مسلما او كافرا او دابة الا يعلم بنص شرعي انه مات على الكفر او يموت عليه كأبي جهل وابليس عليهما اللعنة واللعن بالوصف ليس مجراما لكن الواصلة والمستوصلة وآكل الربا وشبههم. واللعن في اللغة الطرد والابعاد. وفي الشرع الابعاد من رحمة الله تعالى. قوله «ناقصات عقل» اختلفوا في العقل فقيل هو العلم لان العقل والعلم في اللغة واحد ولا يفرقون بين قولهم عقلت وعلمت وقيل العقل بعض العلوم الضرورية وقيل قوة يميز بها بين حقائق المعلومات واختلفوا في محله فقال المتكلمون هو في القلب وقال بعض العلماء هو في الرأس والله تعالى اعلم به

باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك لقول النبي صلى الله عليه وسلم إنك امرؤ فيك جاهلية وقول الله تعالى إن الله لا يفرق أن يشرك به ويفر ما دون ذلك لمن يشاء

الكلام فيه على وجوه. الاول وجه المناسبة بين البابين ظاهر لان المذكور في الباب الاول كفران العشير وهو ايضا من جملة المعاصي. الثاني يجوز في باب التنوين والاضافة الى الجملة التي بعده لان قوله «المعاصي» مبتدأ وقوله «من لمر الجاهلية» خبره وعلى كل تقدير تقديره هذا باب في بيان ان المعاصي من امور الجاهلية. الثالث وجه الترجمة هو الرد على الرافضة والاباضية وبعض الخوارج في قولهم ان المذنبين من المؤمنين مخلدون في النار بذنوبهم وقد نطق القرآن بتكذيبهم في مواضع منها قوله تعالى (ان الله لا يفران يشركه) الآية. الرابع قوله «المعاصي» جمع معصية وهي مصدر ميمي وفي الصحاح وقد عصاه بالفتح بعصيه وعصا ومعصية وفي الشرع هو مخالفة الشارع بترك واجب او فعل محرم وهو اعم من الكبائر والصغائر والجاهلية زمان الفترة قبل الاسلام سميت بذلك لكثرة جهالاتهم قوله «ولا يكفر» بضم الياء وتشديد الفاء المفتوحة اي لا ينسب الى الكفر وفي رواية ابى الوقت بفتح الياء وسكون القاف قوله «بارتكابها» اي بارتكاب المعاصي واراها بارتكاب الاكتساب

والايمان بها عنده واستدل على ذلك بما في حديث ابي ذر من قوله عليه السلام له «انك امرؤ فيك جاهلية» وبقوله تعالى (ان الله لا يغير ان يشرك به) الآية . اما وجه الاستدلال بما في الحديث فهو انه قال له فيك جاهلية يعنى انك في تعبيره على خلق من اخلاق الجاهلية ولست جاهلا محضاً وكان ابو ذر قد عير الرجل بأمة على ما يحببها بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى وهو نوع من المعصية ولو كان مرتكب المعصية يكفر ليين النبي ﷺ لابي ذر ولم يكتف بقوله في الانكار عليه «انك امرؤ فيك جاهلية» واما الاستدلال بالآية فظاهر صريح وهذا هو مذهب اهل السنة والجماعة . واما عند الخوارج فالكبيرة موجبة للكفر وعند المعتزلة موجبة للمنزلة بين المنزلتين صاحبها لا مؤمن ولا كافر . وقال الكرماني فان قلت المفهوم من الآية ان مرتكب الشرك لا يغير له لانه يكفر والترجمة انما هي في الكفر لافي الغفر . قلت الكفر وعدم الغفر عندنا متلازمان نعم عند المعتزلة صاحب الكبيرة الذي لم يتب منها غير مغفور له بل يخلد في النار ففي الكلام لف ونشر ومذهب اهل الحق على ان من مات موحد الا يخلد في النار وان ارتكب من الكبائر غير الشرك ما ارتكب وقد جاءت به الاحاديث الصحيحة منها قوله عليه السلام « وان زنى وان سرق » والمراد بهذه الآية من مات على الذنوب من غير توبة ولو كان المراد من تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الشرك وغيره معنى اذ التائب من الشرك قبل الموت مغفور له ويقال المراد بالشرك في هذه الآية الكفر لان من جحد نبوة محمد ﷺ مثلاً كان كافراً ولو لم يجعل مع الله اها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف وقد ورد الشرك ويراد به ما هو اخص من الكفر كما في قوله تعالى ( لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب والمشركين ) قوله « الابالشرك » اى الابارتكاب الشرك حتى يصح الاستثناء من الارتكاب وقال النووي قال بارتكابها احتراماً من اعتقادها لانه لو اعتقد حل بعض المحرمات المعلومة من الدين ضرورة كالحرف كفر بلا خلاف به الخامس سبب نزول الآية قضية الوحشى قاتل حمزة رضى الله عنه على ما روى عن ابن عباس قال اتى وحشى الى النبي ﷺ فقال يا محمد أنتك مستجيراً فأجرتنى حتى اسمع كلام الله فقال رسول الله ﷺ « قد كنت احب ان اراك على غير جوار فأما اذ اتيتى مستجيراً فأنت في جوارى حتى تسمع كلام الله قال فاني أشركت بالله وقتلت النفس التي حرم الله وزنت فهل يقبل الله تعالى منى توبة فصمت رسول الله ﷺ حتى انزلت ( والذين لا يدعون مع الله اها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الابالحق ) الى آخر الآية فتلاها عليه فقال أرى شرطاً فلعل لا اعمل صالحاً أنا في جوارك حتى اسمع كلام الله فنزلت ( ان الله لا يغير ان يشرك به ويفر مادون ذلك لمن يشاء ) فدعاه فتلاها عليه فقال لعلى ممن لا يشاء الله أنا في جوارك حتى اسمع كلام الله فنزلت ( يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ) فقال نعم الآن لارى شرطاً فاسلم \*

١٠٠ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ عَنِ الْمَعْرُورِ قَالَ لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غَلَامِهِ حُلَّةٌ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي سَأَبَيْتُ رَجُلًا فَعَبَّرْتُهُ بِأُمَّهِ فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ أَعْبَرْتَهُ بِأُمَّهِ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ لِإِخْوَانِكُمْ خَوْلِكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيَطْمِئِنِّ بِمَا يَأْكُلُ وَلْيَلْبَسْهُ بِمَا يَلْبَسُ وَلَا تَكْفُرُوهُمْ مَا يَفْلِحُهُمْ فَإِنَّ كَلْفَتَهُمْ فَأَعْيَنُوهُمْ \*

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان التوبوب على حزمه وقال ابن بطال غرض البخارى من الحديث الرد على الخوارج في قولهم المذب من المؤمنين يخلد في النار كما دلت عليه الآية ( ويفر مادون ذلك لمن يشاء ) والمراد به من مات على الذنوب كما ذكرنا وقال الكرماني وفي ثبوت غرض البخارى منه الرد عليهم دغدغة اذ لا نزاع لهم في ان الصغيرة لا يكفر صاحبها والتصير بنحوها بالابن السوداء صغيرة قلت يشير الكرماني بكلامه هذا الى عدم

مطابقة الحديث للترجمة وليس كذلك فإنه مطابق لأن التعبير بالام امر عظيم عندهم لانهم كانوا يتفاخرون بالانساب وهذا ارتكاب معصية عظيمة ولهذا انكر النبي ﷺ بلفظ يدل على اشد الانكار وقال ابن بطال معناه جهلت وعصيت الله تعالى في ذلك ولئن سلمنا ان هذا صغيرة ولكن كونه صغيرة بالنسبة الى ذنب فوقه وبالنسبة الى مادونه كبيرة لان هذا من الامور النسبية ولهذا يجوز ان يقال سار الذنوب بالنسبة الى الكفر صغائر لانه لا ذنب اعظم من الكفر وليس فوقه ذنب ومادونه مختلف في نفسه فان نسب الى ما فوقه فهو صغيرة وان نسب الى مادونه فهو كبيرة فافهم \*

(بيان رجاله) \* وهم خمسة \* الاول ابو ايوب سليمان بن حرب بالبلاء الموحدة الازدي البصرى وقد تقدم \* الثاني شعبة بن الحجاج وقد تقدم \* الثالث واصل بن حيان بفتح الحاء المهملة والياء آخر الحروف المشددة الاحدب الاسدى الكوفي وهكذا وقع للاصيل عن واصل الاحدب وغيره عن واصل فقط ووقع للبخارى في العتق عن واصل الاحدب مثل ما وقع للاصيل هنا سمع المعرور وابا وائل وشقيقا ومجاهدا وغيرهم روى عنه الثورى وشعبة ومسعود وغيرهم قال يحيى بن معين ثقة وقال ابو حاتم صدوق صالح الحديث قيد مات سنة سبع وعشرين ومائة روى له الجماعة \* وحيان ان اخذ من الحين ينصرف وان اخذ من الحياة لا ينصرف \* الرابع المعرور بالعين المهملة والراء المهملة ابن سويد ابو امية الاسدى الكوفي ووقع في العتق سمعت المعرور بن سويد سمع عمر بن الخطاب وابن مسعود وابا ذر روى عنه واصل الاحدب والاعمش وقال رأيت وهو ابن مائة وعشرين سنة اسود الرأس واللحية قال يحيى بن معين وابو حاتم ثقة روى له الجماعة \* الخامس ابو ذر بالذال المعجمة المفتوحة وتشديد الراء واسمه جندب بضم الجيم والذال وحي فتح الدال وعن بعضهم فيه كسر اوله وفتح ثالثة فكأنه لغة من واحد الجنادب الذى هو طائر وقيل اسمه برب يضم الباء الموحدة وراه مكررة ابن جندب والمشهور جندب بن جنادة بضم الجيم بن سفيان بن عيينة بن الوقيعة بن حرام بن غفار بن مالك بن ضمرة ابن بكر بن عبد مناف بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر بن نزار الغفارى السيد الجليل . وغفار بكسر الفين المعجمة قبيلة من كنانة اسلم قديما . روى عنه قال انارابع اربعة في الاسلام ويقال كان خامس خمسة اسلم بمكة ثم رجع الى بلاد قومه قام بها حتى مضت بدر واحد والحدق ثم رجع الى المدينة فصحب النبي صلى الله عليه وسلم الى ان مات ومناقبه حجة وزهده مشهور وتواضعه وزهده مشبهان في الحديث بتواضع عيسى عليه السلام وزهده ومن مذهبه انه يحرم على الانسان ادخار ما زاد على حاجته من المال روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ثا حديث واحد وثمانون حديثا اتفق منها على اثني عشر وانفرد البخارى بحديثين ومسلم بسبعة عشر روى عنه خلق من الصحابة منهم ابن عباس وانس وخلق من التابعين مات بالربذة سنة اثنتين وثلاثين ووصى عليه ابن مسعود رضى الله عنه ورضيته فيه مشهورة (بيان لطائف اسناده) . منها ان فيه التحديث والعنونة والسؤال . ومنها ان فيه بصريا وواسطيا وكوفيين . ومنها ان فيه بيان الراوى مكان لقيه الصحابى وسؤاله عنه عن لبسه الداعى ذلك الى تحديث الصحابى رضى الله تعالى عنه (بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) أخرجه ههنا عن سليمان بن حرب عن شعبة وأخرجه في العتق عن آدم عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور وأخرجه في الأدب عن عمرو بن حفص بن غياث عن أبيه وأخرجه مسلم في كتاب الايمان والندور عن ابي بكر ابن ابي شيبة عن وكيع وعن احمد بن يونس عن زهير وعن ابي بكر عن ابي معاوية عن اسحق بن يونس عن عيسى بن يونس كلهم عن الاعمش وعن ابي موسى وبندار عن غندر عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور وأخرجه ابو داود ولفظه « رأيت أبازر بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه مثله قال فقال القوم يا أبازر لو كنت اخذت الذى على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة وكسوت غلامك ثوبا غيره فقال ابو ذر انى كنت سايبت رجلا وكانت امه اعجمية فييرته بأمه فشكاني الى رسول الله ﷺ فقال يا أبازر انك امرؤ فيك جاهلية قال انهم اخوانكم فضلهم الله عليهم فمن لم يلائمكم فيعوه ولا تعذبوا خلق الله » وفي اخرى له قال « دخلنا على ابي ذر بالربذة فاذا عليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا له يا أبازر لو اخذت برد غلامك الى بردك فكانت حلة وكسوته ثوبا

غيره قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان له اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ويلبسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه» واخرجه الترمذي ايضا ولفظه قال قال رسول الله ﷺ «اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه من طعامه ويلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه» \*

(بيان اللغات) قوله «بالربذة» بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة موضع قريب من المدينة منزل من منازل خارج العراق بينها وبين المدينة ثلاث مراحل قريب من ذات عرق قوله «حلة» بضم الحاء المهملة وتشديد اللام وهي ازار ورداء ولا يسمى حلة حتى تكون ثوبين ويقال الحلة ثوبان غير لفقين رداء وازار سميا بذلك لان كل واحد منهما يحل على الآخر قوله «سابت» اي شامت وهكذا هو في رواية الاسماعيلي قوله «فغيرته» بالعين المهملة اي نسبه الى العاروفي العباب العارسية والعيب ومنه المثل . النار والالغار اي اختر النار او الزمها وعاره يعيره اذا عابه وهو من الاجوف الياثي يقال غيرته بكذا وغيرته كذا قوله «خولكم» بفتح الواو وخول الرجل حشمه الواحد خايل وقد يكون الخول واحدا وهو اسم يقع على العبد والامة وقال الفراء هو جمع خايل وهو الراعي وقال غيره هو من التخويل وهو التمليك وقيل الخول الخدم وسموا به لانهم يتخولون الامور اي يصاحبونها وقال القاضي اي خدمكم وعبيدكم الذين يتخولون اموركم اي يصلحون اموركم ويقومون بها يقال خال المال يخوله اذا احسن القيام عليه ويقال هو لفظ مشترك تقول خال المال والشيء يخول وخلت اخول خولا اذا اُسست الشيء وتماهدته واحسنت القيام عليه والخيال الحافظ ويقال خايل المال وخايل مال وخولى مال وخوله الله الشيء اي ملكه اياه قوله «ولا تكلفوهم» من التكليف وهو تحميل الشخص شيئا معه كلفة وقيل هو الامر بما يشق . قوله «ما يغلبهم» اي ما يعير قدرتهم فيه مغلوبه يقال غلبه غلبا بسكون اللام وغلبا بتحريرها وغلبه بالحق الهاء وغلبا بفتحها مثل علانية وغلبه مثل حرقه وغلبى بضمين مشددة الباء مقصورة ومغلبه قوله «فأعينوهم» من الاعانة وهي المساعدة \*

(بيان الاعراب) قوله «لقيت» فعل وفاعل وأبذر مفعوله قوله «بالربذة» في محل نصب على الحال اي لقيته حال كونه بالربذة . وقوله «وعليه حلة» جملة اسمية حال ايضا وكذا قوله «وعلى غلامه حلة» قوله «فسألته» عطف على قوله لقيت أبذر . قوله «سابت» فعل وفاعل ورجلا مفعوله قوله «فغيرته» عطف على سابته . فان قلت هذا عطف الشيء على نفسه لان التعبير هو نفس السب وكيف تصح الفاء بينهما وشرط المعطوفين مغايرتهما قلت هما متغايران بحسب المفهوم من اللفظ ومثل هذه الفاء تسمى بالفاء التفسيرية كما في قوله تعالى (توبوا الى بارئكم فاقتلوا أنفسكم) حيث قال في التفسير ان القتل هو نفس التوبة قوله «يا بذر» اصله يا أبذر بالهمزة فحذفت للعلم بها تخفيفا قوله «اعيرته» الهزرة فيه للاستفهام على وجه الانكار التوبيخي وقول من قال للتقرير بعيد . قوله «امرؤ» مرفوع لانه خبران وهو من نوادر الكلمات اذ حركة عين الكلمة تابعة لامها في الاحوال الثلاث وفي العباب المرء الرجل يقال هذا امرؤ صالح ورأيت مرأ صالحا ومررت بمرء صالح وضم الميم في الاحوال الثلاث لفتحها مرآن صالحان ولا يجمع على لفظه وتقول هذا امرء بالضم ورأيت مرأ بالفتح ومررت بمرء بالكسر معربا من مكانين وتقول هذا امر أبفتح الراء وكذلك رأيت امرأ ومررت بامرئ بفتح الراء وبمعظم يقول هذه امرأة سالحة ومرءة ايضا تبرك الهزرة وتحريرك الراء بجررتها فان جئت بالف الوصل كان فيه ايضا ثلاث لغات فتح الراء على كل حال حكاه الفراء وضمها على كل حال واعرابها على كل حال وتقول هذا امرؤ ورأيت امرأ ومررت بامرئ معربا من مكانين وهذه امرأة مفتوحة الراء على كل حال فان صغرت اسقطت الف الوصل فقلت امرئ ومررت بامرئ قوله «جاهلية» مرفوع بالابتداء وفيك مقدا خبره قوله «اخوانكم خولكم» يجوز فيه الوجهان احدهما ان يكون خولكم مبتدأ واخوانكم مقدا خبره وتقدمه للاهتمام كما سنبينه عن قريب ان شاء الله تعالى والاخر ان يكون اللفظان خبرين حذف من كل واحد منهما المبتدأ تقديره هم اخوانكم خولكم . قوله «جعلهم الله» جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل الرفع على انها

خبر مبتدأ محذوف تقديره هم جعلهم الله تحت أيديكم قوله «فن كان» كلمة من موصولة متضمنة معنى الشرط في محل الرفع على الابتداء واخوه مرفوع لانه اسم كان وقوله «تحت يده» منصوب على أنه خبره والجملة صلة الموصول وقوله «فليطعمه» خبر مبتدأ والفاء لتضمنه معنى الشرط واما الفاء التي في فن فانها عاطفة على مقدر تقديره واتم ما يكون اياهم فن كان الى آخره ويجوز ان تكون سببية كما في قوله تعالى (المتر ان الله انزل من السماء ماء فتصبح الارض مخضرة قوله مما يأكل يجوز ان تكون ماموصولة والعائد محذوف تقديره من الذي يأكله ويجوز ان تكون مصدرية اي من اكله قوله «وللبسه» عطف على «فليطعمه» واعراب مما يلبس مثل اعراب مما يأكل قوله «ولانكفونهم» جملة ناهية من الفعل والفاعل والمفعول. وقوله «ما يلبسهم» جملة في محل النصب على انها مفعول ثان وكلمة ماموصولة ويغلبهم صلتها قوله «فاعينونهم» جواب الشرط فلذلك دخلت الفاء

(بيان المعاني والبيان) فيه ثلاثة احوال متوالية. وهي قوله «بالربذة» وعليه حلة و«على غلامه حلة» فان قلت الحال ما بين هيئة الفاعل والمفعول وبيان هيئة المفعول في الحالين الاولين ظاهر واما ما في الحال الاخرية وهي قوله «وعلى غلامه حلة» فغير ظاهر. قلت هذا نظير قولك جئت ماشيا وزيد مشكى اذ المعنى جئت في حال مشى وحال انكأ زيد فكذلك التقدير ههنا لقيت ابا ذر في حال كونه بالربذة وحال كون غلامه في حلة واسم هذا الغلام لم يبين في روايات هذا الحديث وقال بعضهم يحتمل ان يكون ابا مرواح مولى ابي ذر وحديثه عنه في الصحيحين. قلت هذا خدش وبالاحتمال لا تثبت الحقيقة فان قلت قد اختلفت الفاظ هذا الحديث في الحلة فاللفظ الواقع هنا عليه حلة وعلى غلامه حلة وعند البخاري ايضا في الادب في رواية الاعمش عن المعمر بلفظ «رأيت عليه بردا وعلى غلامه بردا فقلت لو اخذت هذا فلبسته كانت حلة» وفي رواية مسلم «فقلنا ابا ذر لوجعت بينهما كانت حلة» وفي رواية ابي داود «فقال القوم يا ابا ذر لو اخذت الذي على غلامك فجعلته مع الذي عليك لكانت حلة» وفي رواية الاسمعيلى من طريق معاذ عن شعبة «أنت ابا ذر فاذا حلة عليه منها ثوب وعلى عبده منها ثوب» وقد بينا ان الحلة ثوبان من جنس واحد فكيف التوفيق بين هذه الالفاظ فان لفظه ههنا يدل على الحلتين حلة على ابي ذر وحلة على عبده ولفظه في رواية الاعمش يدل على ان الذي كان عليه هو البرد وعلى غلامه كذلك ولا يسمى هذا حلة ابا الجمع بينهما ولهذا قال في رواية مسلم «لوجعت بينهما كانت حلة» وكذا في رواية ابي داود ورواية الاسمعيلى تدل على انها كانت حلة واحدة باعتبار جمع ما كان على ابي ذر وعلى عبده من الثوبين. قلت تحتمل روايته ههنا على المجاز باعتبار ما يؤول ويضم الى الثوب الذي كان على كل واحد منهما ثوب آخر او باعتبار اطلاق اسم الكل على الجزء فلما رأى المعمر على ابي ذر ثوبا وعلى غلامه ثوبا من الابراد كاهو في رواية البخاري في الادب اطلق على كل واحد منهما حلة باعتبار ما يؤول ويدل عليه رواية مسلم «لوجعت بينهما كانت حلة» وكذا رواية ابي داود واما رواية الاسمعيلى فانها ايضا مجاز ولكن المجاز فيها في موضع واحد وفي الرواية التي ههنا في الموضعين فافهم هذا هو الذي فتح لى ههنا من الانوار الالهية. وقال بعضهم يمكن الجمع بين الروايتين بأنه كان عليه برد جيد تحت ثوب خلق من جنسه وعلى غلامه كذلك وكأنه قيل له لو اخذت البرد الحيد فاضفته الى البرد الحيد الذي عليك واعطيت الغلام البرد الخلق بدله لكانت حلة جيدة فتلتم بذلك الروايتان ويحمل قوله في حديث الاعمش «لكانت حلة» اى كاملة الجودة فالتسكير فيه للتعظيم قلت ليس الجمع ابا الطريق الذي ذكرته وما ذكره ليس يجمع فانه نص في الرواية التي ههنا على حلتين وفي رواية الاسمعيلى على حلة واحدة وبالتأويل الذي ذكره يؤول المعنى الى ان يكون عليه حلة وعلى غلامه حلة باجتماع الجديدين عليه والخلقين على غلامه فيعارض هذا رواية الاسمعيلى فانها تدل على انها كانت حلة واحدة وكانت عليهما جميعا وقوله ويحتمل قوله في حديث الاعمش الى آخره كلام صادر من غير ترو وتأمل لانه لا يفرق بينه وبين رواية الاسمعيلى في المعنى والتسكير فيه ليس للتعظيم وانما هو للافراد اى لا يراد فرد واحد فافهم. قوله «فسألته عن ذلك» اى عن تساويهما في لبس الحلة فان قلت لم سأل عن ذلك وما الفائدة فيه. قلت لان عادة العرب وغيرهم ان يكون ثياب المملوك دون سيده والذي

فعله ابو ذر كان خلاف المأوف قوله «سابت رجلا» قال النووى وسياق الحديث يشعر ان المسبوب كان عبدا وقال صاحب منهج الراغبين والذي نعرفه انه بلال رضى الله عنه وعن هذا اخذ بعضهم فقال وقيل ان الرجل المذكور هو بلال المؤذن مولى ابي بكر رضى الله عنه روى ذلك الوليد بن مسلم منقطعا . فان قلت لم قال سابت من باب المفاعلة قلت ليدل على ان السب كان من الجهتين ويدل عليه ما فى رواية مسلم «قال اعيرته بأمة فقلت من سب الرجال سبوا اباها واما» فان قلت كيف جوز ابو ذر ذلك وهو حرام . قلت الظاهر ان هذا كان منه قبل ان يعرف تحريمه فكانت تلك الخصلة من خصال الجاهلية باقية عنده فلذلك قال له **عليه السلام** «انك امرؤ فيك جاهلية» فان قلت ما كان تعيره بأمة قلت عيره بسواد امة على ما جاء فى رواية اخرى قلت له يا ابن السوداء وفى روايته فى الادب وكانت امة اعجمية فقلت منها والاعجمى من لا يفصح باللسان العربى سواء كان عربيا او عجميا قوله «انك امرؤ فيك جاهلية» فيه ترك العاطف بين الجملتين لكمال الاتصال بينهما . فنزلت الثانية من الاولى منزلة التأكيد المعنوى من متبوعه فى افادة التقرير مع اختلاف فى اللفظ ومن هذا القيل قوله تعالى (الم ذلك الكتاب لارىب فيه) قوله «اخوانكم خولكم» فيه حصر وذلك لان اصل الكلام ان يقال خولكم اخوانكم لان المقصود هو الحكم على الخول بالاخوة ولكن لما قصد حصر الخول على الاخوان قدم الاخوان اى ليسوا الا اخوانا وانما قدم الاخوان لاجل الاهتمام ببيان الاخوة ويجوز ان يكون من باب القاب المورث للملاحاة الكلام نحو قوله \*

نم وان لم اتم كراى كرا كا \* شاهدى السمع ان ذاك كذا كا

وقال بعض المعانين ان المتبدا والخبر اذا كانا معرفتين اى تعريف كان يفيد التركيب الحصر وقال التيمى كأنه قال هم اخوانكم ثم اراد اظهار هؤلاء الاخوان فقال خولكم . قوله «تحت ايديكم» فيه مجاز عن القدرة او عن الملك والاخوة ايضا مجاز عن مطلق القرابة لان الكل اولاد آدم عليه السلام او عن اخوة الاسلام والممالك الكفرة اما ان نجعلهم فى هذا الحكم تابعين للممالك المؤمنين او نخصص هذا الحكم بالمؤمنة . قوله «فليطعمه مما يأكل» من الاطعام انما قال مما يأكل ولم يقل مما يطعم رعاية للمطابقة كفاى قوله ويلبسه مما يلبس لان الطعم يحى بمعنى النوق يقال طعم يطعم طعاما اذا ذاق او اكل قال الله تعالى (ومن لم يطعمه فانه منى) اى من لم يذقه فلو قال مما يطعم لتوهم انه يجب الاذاقة مما يذوق وذلك غير واجب . فان قيل لم لم يقل فليؤكله مما يأكل . قلت انما قال فليطعمه اشارة الى انه لا بد من اذاقته مما يأكل وان لم يشبعه من ذلك الاكل . قوله «فان كلفتموهم» فيه حذف المفعول الثانى للاكتفاء اذ اصله فان كلفتموهم ما يقبلهم \*

(بيان استنباط الاحكام) وهو على وجوه . الاول فيه النهى عن سب العبيد وتعيرهم بالديهم والحث على الاحسان اليهم والرفق بهم فلا يجوز لاحد تعيير احد بشىء من المكروه يعرفه في آياته وخاصة نفسه كانهى عن الفخر بالآباء ويلحق بالبعد من في معناه من احير وخادم وضعيف وكذا الدواب يذنبى ان يحسن اليها ولا يكلف من العمل ما لا تطيق الدواب عليه فان كلفه ذلك لزمه اعانته بنفسه او بغيره . الثانى عدم الترفع على المسلم وان كان عبدا ونحوه من الضعفة لان الله تعالى قال (ان اكرمكم عند الله اتقاكم) وقد تظاهرت الادلة على الامر باللطف بالضعفة وخفض الجناح لهم وعلى النهى عن احتقارهم والترفع عليهم . الثالث استحباب الاطعام مما يأكل واللباس مما يلبس . وقال القاضى عياض الامر محمول على الاستحباب لاعلى الايجاب بالاجماع بل ان اطعمه من الخبز وما يقاته كان قد اطعمه مما يأكل لان من للتبعض ولا يلزمه ان يطعمه من كل ما يأكل على العموم من الادم وطيبات العيش ومع ذلك فيستحب ان لا يستأثر على عياله ولا يفضل نفسه فى العيش عليهم . الرابع فيه منع تكليفه من العمل ما لا يطيق اصلا ولا يطيق الدوام عليه لان النهى للتحريم بلا خلاف فان كلفه ذلك اعانته بنفسه او بغيره لقوله «فان كلفتموهم فاعينوهم» وجاء فى رواية مسلم «فليمنه» موضع «فليمنه» قال القاضى هذا وهم والصواب «فليمنه» كإرواه الجمهور . الخامس فيه المحافظة على



الامر بالمعروف والنهي عن المنكر \* السادس فيه جواز اطلاق الاخ على الرقيق

باب وإن طأفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فسمّاهم المؤمنين

الكلام فيه على وجوه . الاول قال الكرمانى وقع في كثير من نسخ البخارى هذه الآية وحديث اخفتم حديث ابى ذر في باب واحد بعد قوله تعالى (ويغفر مادون ذلك لمن يشاء) وفي بعضها على الترتيب الذى ذكرناه . قلت الترتيب الاول هو رواية ابى ذر عن مشايخه لكن سقط حديث ابى بكر من رواية المستملى والترتيب الثانى الذى مشيناعليه هو رواية الاصلى وغيره وكل من الترتيبين حسن جيد \* الثانى وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول ان مرتكب المعصية لا يكفر بها وان صفة الايمان لا تسلب عنه فكذلك في هذا الباب بين مثل ذلك لان الآية المذكورة فيه في حق البغاة وقد سماهم الله تعالى المؤمنين ولم تسلب عنهم صفة الايمان وبهذا يرد على الخوارج والمعتزلة كما ذكرنا \* الثالث قوله باب لا يعرب الا بعد تركيهم مع شىء آخر بان يقال هذا باب ولا يجوز اضافته الى ما بعده في معنى الآية واعرابه فقوله (طأفتان) تشية طائفة وهي القطعة من الشىء في اللغة وفي العباب الطائفة من الشىء القطعة ومنه قوله تعالى (وليشهد عذابها طائفة من المؤمنين) قال ابن عباس رضى الله عنهما الطائفة الواحد فما فوقه فمن اوقع الطائفة على المفرد يرد النفس الطائفة وقال مجاهد الطائفة الرجل الواحد الى الالف وقال عطاء اقلها رجلان انتهى وقال الزجاج الذى عندى ان اقل الطائفة اثنان وقد حمل الشافعى وغيره من العلماء الطائفة في مواضع من القرآن على اوجه مختلفة بحسب المواطن فهى في قوله تعالى (فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة) واحداً اكثر واحتج به في قبول خبر الواحد في قوله تعالى (وليشهد عذابها طائفة) اربعة وفي قوله تعالى (فالتقم طائفة منهم معك) ثلاثة وفرقوا في هذه المواضع بحسب القرائن اما في الاولى فلان الانذار يحصل به وفي الثانية لانها ائنة فيه وفي الثالثة لذكرهم بلفظ الجمع في قوله (ولياخذوا اسلحتهم) الى آخره واصله ثلاثة على المذهب المختار في قول جمهور اهل اللغة والفقهاء والاصول . فان قلت فقد قال الله تعالى في آية الانذار (ليتفقها في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم) وهذه ضامراً جموع قلت ان الجمع عائد الى الطوائف التى تجتمع من الفرق قوله «وان» للشرط والتقدير وان اقتتل طائفتان من المؤمنين وقوله «فاصلحوا» جواب الشرط في الخامسة دلت الآية ان المؤمن لا يخرج من فسقه وما صبه عن المؤمنين ولا يستحق بذلك الخلود في النار وقد قال العلماء في هذه الآية دليل على وجوب قتال الفئة الباغية على الامام او على احدى المسلمين وعلى فساد قول من منع من قتال المؤمنين لقوله **صلى الله عليه وسلم** «سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر» بل هو مخصوص بغير الباغى لان الله تعالى امر به في الآية فلو كان كفر الما امر به بل الحديث مع حديث ابى بكر رضى الله عنه المذكور في الباب محمول على قتال المعصية ونحوه وقد ذكر الواحدى وغيره ان سبب نزول هذه الآية ما جاء عن انس قال «قيل يا نبى الله ائت عبد الله بن ابى فانطلق اليه النبى **صلى الله عليه وسلم** يركب حماره وانطلق المسلمون يمشون وهي ارض سبخة فلما اتاه النبى **صلى الله عليه وسلم** قال اليك فوالله لقد اذاني نثن حمارك فقال رجل من الانصار والله لحمار رسول الله **صلى الله عليه وسلم** اطيب ريحاً منك فغضب لعبد الله رجل من قومه وغضب لكل واحد منهما اصحابه وكان بينهما ضرب بالحديد والايدي والتعل» فان قلت قال اولاً اقتتلوا بلفظ الجمع وثانياً بينهما بلفظ التشية فما توجيهه . قلت نظر في الاول الى المعنى وفي الثانى الى اللفظ وذلك سائغ ذائع وقرأ ابن ابى عمير اقتتلنا وقرأ عمر بن عبيد اقتتلا على تأويل الرهطين او نفرين . قوله «فسام المؤمنين» اى سمى الله تعالى اهل القتال مؤمنين فلم ان صاحب الكيرة لا يخرج عن الايمان \*

١ \* **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ ذَهَبْتُ لَأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تَرِيدُ قُلْتُ أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ قَالَ ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانَ**

بِسْمِئِهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بِالِ الْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ كَانَ  
حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الباب في اطلاق اسم المؤمن على مرتكب  
المصية والحديث بصريحه يدل على هذا على ما لا يخفى \*

(بيان رجاله) وهم سبعة: الاول عبدالله بن المبارك بن عبدالله العيشي بفتح العين المهملة وسكون الياء آخر  
الحروف وبالشين المعجمة ابو بكر ويقال ابو محمد البصرى روى عن وهب بن خالد وحماد بن زيد وغيرها روى عنه  
البخارى وابو زرعة وابو داود وابو حاتم وقال صدوق وروى النسائي عن رجل عنه ولم يروله مسلم شيئا توفي سنة  
ثمان اوتسع وعشرين ومائتين في الثاني حماد بن زيد بن درهم ابو اسمعيل الازرق الازدى البصرى مولى آل جرير  
ابن حازم سمع ثابت البناني وابن سيرين وعمرو بن دينار ويحيى القطان وايوب وخلق كثيرا. روى عنه السفينان  
وابن المبارك ويحيى القطان ووكيع وغيرهم قال عبدالرحمن بن مهدي ائمة الناس في زمانهم اربعة سفيان الثورى  
بالكوفة ومالك بالحجاز. والاوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة وما رأيت اعلم من حماد بن زيد ولا سفيان  
ولامالك وقال ابن سعد كان حماد بن زيد ثقة نبنا حجة كثير الحديث وانشد ابن المبارك فيه

ايها الطالب علما \* ائت حماد بن زيد

فخذ العلم مجلم \* ثم قيده بقيد

ودع البدعة من آ \* نار عمرو بن عبيد

ولد سنة ثمان وتسعين وتوفي سنة تسع وسبعين ومائة وهو ابن احدى وثمانين سنة روى له الجماعة \* الثالث  
ايوب السخيتاني وقدم ذكره في الرابع بونس بن عبيد بن دينار البصرى رأى أنس بن مالك ورأى الحسن البصرى  
ومحمد بن سيرين وغيرها روى عنه سفيان الثورى والحمدان وغيرهم قال احمد ويحيى ثقة توفي سنة تسع وثلاثين ومائة  
روى له الجماعة \* الخامس ابو سعيد الحسن بن ابي الحسن الانصارى مولاهم البصرى مولى زيد بن ثابت ويقال مولى  
ابى اليسر الانصارى ويقال مولى جابر بن عبد الله الانصارى واما اسمها الحيرة بالحاء المعجمة وسكون الياء آخر  
الحروف مولاة لام سلمة زوج النبي ﷺ ولد لستين بقين من خلافة عمر رضى الله عنه وقيل ان أمه ربما كانت تغيب  
فيكي الحسن فتعطيه ام سلمة ام المؤمنين نديها تطله الى ان تجيء أمه فيدر نديها فيشربه فيرون تلك الفصاحة  
والحكمة من بركتها ونشأ الحسن بوادى القرى وقال الحسن غزونا خراسان ومعنا ثلاث مائة من اصحاب رسول الله  
ﷺ سمع ابن عمر وانساوسمرة وقيس بن عاصم وغيرهم من الصحابة وعن الفضيل بن عياض قال سألت هشام  
ابن حسان كم أدرك الحسن من الصحابة قال مائة وثلاثين قال وابن سيرين قال ثلاثين ولم يصح للحسن سماع من عائشة  
رضى الله عنها قال ابن معين لم يسمع الحسن من ابي بكر ولا من جابر بن عبد الله ولا من ابي هريرة وسئل ابو زرعة ألقى  
الحسن احدا من البدرين قال رأهم رؤية رأى عثمان وعلي قيل له سمع منهما قال لا كان الحسن يوم بويج على رضى  
الله عنه ابن اربع عشرة سنة رأى عليا بالمدينة ثم خرج على الى الكوفة والبصرة ولم يلقه الحسن بعد ذلك قال ابو زرعة  
لم يسمع الحسن من ابي هريرة ولا رآه ومن قال في الحديث عن الحسن ثنا ابو هريرة فقد أخطأ ولم يسمع من ابن  
عباس وسمع من ابن عمر حديثا واحدا وعن ابي زرعة قال قلت للحسن متى خرجت من المدينة قال عام صفين قلت  
فتى اختلفت قال عام صفين وقال ابن سعد كان الحسن جامعا طالما فقيها ثقة مأمونا عابدا ناسكا كثير العلم فصحا  
جميلا وسيما قدم مكة فأجلسوه واجتمع الناس اليه فيهم طاوس وعطاء ومجاهد وعمرو بن شعيب فحسبهم فقالوا وقال  
بعضهم لم يزل هذا قاطن توفي سنة ست عشرة ومائة وتوفي بعده ابن سيرين بمائة يوم روى له الجماعة \*

(فائدة) روى له البخارى هذا الحديث هنا عن الحسن عن الاحنف ورواه في الفتن عن الحسن وانكر يحيى بن معين  
والدارقطنى سماع الحسن من ابي بكر قال الدارقطنى بينهما الاحنف واحتج بما رواه البخارى وكذا رواه هشام بن

المعلّى بن زياد عن الحسن وذهب غيرها الى صحته سماعه منه واستدل بما أخرجه البخارى ايضا في الفتن في باب قول النبي ﷺ «ان ابني هذا سيد» عن علي بن عبد الله عن سفيان عن اسراييل فذكر الحديث وفيه قال الحسن «ولقد سمعت ابا بكره قال بينا النبي ﷺ يخطب» قال البخارى قال علي بن المديني انما صح عندنا سماع الحسن من ابي بكره بهذا الحديث قال ابو الوليد الباجي هذا الحسن المذكور في هذا الحديث الذي قال فيه سمعت ابا بكره انها هو الحسن بن علي رضي الله عنهما وليس بالحسن البصري فاخبره غير صحيح والله اعلم \* السادس الاخف بالمهملة والنون هو ابو بجر بن قيس واسمه الضحاك وقيل صخر بن قيس بن معاوية بن حصن بن حفص بن عباد بن النزال بن مرة ابن عبيد بن مقاعس (١) بن عمرو بن كعب بن سعد بن زيد مناة من تميم هولد وهو اخف وهو الاعوج من الحنف وهو الاعوجاج في الرجل وهو ان يفتل احدى الابهامين من احدى الرجلين على الاخرى وقيل هو الذي يمشى على ظهر قدمه من شقها الذي يلى خنصرها ادرك زمن النبي ﷺ واسلم على عهده ولم يره وقد الى عمر رضي الله عنه وهو الذي افتتح مرو الروذ وكان الامامان الحسن وابن سيرين في جيشه وولدا الاخف ملتزق الايتين حتى شق ما بينهما وكان اعور سمع عمر وعيا والعباس وغيرهم وعنه الحسن وغيره مات بالكوفة سنة سبع وستين في اماره ابن الزبير رضي الله عنه \* السابع ابو بكره واسمه نفيح بضم النون وفتح الفاء بن الحارث بن كلدة بالكاف واللام المفتوحين ابن عمرو بن علاج بن ابي سلعة وهو عبد الغزي بن غيرة بكسر الغين المعجمة وفتح الياء آخر الحروف ابن عوف بن قسي بفتح القاف وكسر السين المهملة وهو تقيف بن منبه التقيف وقيل نفيح بن مسروح مولى الحارث بن كلدة طيب رسول الله عليه السلام وقيل اسمه مسروح وامه سمية امه للحارث بن كلدة وهو اخو زياد لاهوه ومن نزل يوم الطائف الى رسول الله ﷺ من حصن الطائف في بكرة وكنى ابا بكره واعتقه رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو معدود في مواليه وكان من فضلاء الصحابة وصالحيه ولم يزل مجتهدا في العبادة حتى توفي بالبصرة سنة اثنتين وخمسين روى له عن رسول الله عليه السلام مائة حديث واثنين وثلاثون حديثا اتفاقا على ثمانية وانفرد البخارى بخمسة ومسلم بحديث روى عنه ابناه والحسن البصري والاخف روى له الجماعة \*  
(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والنعنة والسماع . ومنها ان رواه كلهم بصريون . ومنها ان فيهم

ثلاثة من التابعين يروى بعضهم عن بعض وهم الاخف والحسن وايبوب \*

٢١١ (بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) \* أخرجه ايضا في الفتن عن عبد الله بن عبد الوهاب ثنا حداد بن سلمة عن رجل لم يسمه عن الحسن قال خرجت بسلاحى وساقه الى ان قال قال حداد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايبوب ويونس ابن عبيد وانا اريد ان يحدثاني به فقالا انما روى هذا الحسن عن الاخف بن قيس عن ابي بكره قال البخارى ثنا سليمان قال ثنا حداد بن زيد عن ايبوب ويونس عن الحسن عن الاخف قال خرجت الحديث واخرجه مسلم بطرق غير هذه ولفظ آخر واخرجه ابو داود والنسائي ايضا \*

( بيان اللغات والاعراب ) \* قوله « فابال المقتول » اي فسا حاله وشأنه وهو من الاجوف الواوى . قوله « حريصا » من الحرص وهو الجشع وقد حرص على الشيء يحرص مثال ضرب يضرب وحرص يحرص مثال سمع يسمع ومنه قراءة الحسن البصري وابو حيوة وابراهيم النخعي وابى البرهشيم ( ان تحرص على هدام ) بفتح الراء . قوله « لانصر » اي لاجل ان انصر وان المصدرية مقدرة بعد اللام . قوله « فاني سمعت » الفاء فيه تصلح للتعليل : قوله « يقول » جملة في محل التصب على الحال . قوله « فالقاتل » الفاء جواب اذا . قوله « هذا القاتل » قال الكرماني هو مبتدأ وخبر اي هذا يستحق النار لانه قاتل فالمقتول لم يستحقها وهو مظلوم . قلت الاولى ان يقال هذا مبتدأ والقاتل مبتدأ ثان وخبره محذوف والجملة خبر المبتدأ الاول والتقدير هذا القاتل

(١) وفي نسخة مقاعس بدل مقاعس قال الحسن في مدحه الاخف مارأيت شريف قوم افضل من الاخف ومناقبه رحمة الله تعالى كثيرة وحله يضرب به المثل \*

يستحق النار لكونه ظالماً فما بال المقتول وهو مظلوم ونظيره هذا زيد ظالم وقد علم أن المبتدأ إذا اتحد بالخبر لا يحتاج إلى ضمير ومنه قوله سبحانه وتعالى (ولباس التقوى ذلك خير) وقوله عليه السلام «أفضل ما فات أنا والنبيون من قبلي لا اله الا الله» \*

(بيان المعاني والاحكام) قوله «انصر هذا الرجل» يعنى على بن ابي طالب رضى الله عنه ووقع في رواية الاسماعيلى يعنى عليا ووقع للبخارى في الفتن «اريد نصرة ابن عمر رسول الله ﷺ» وقال الكرماني وقيل يعنى عثمان رضى الله عنه قلت هذا بعيد ويرده مافي الصحيح قوله «اذا التقى المسلمان بسيفيهما» وفي الرواية الاخرى «اذا توجه المسلمان» اى اذا ضرب كل واحد منهما وجه صاحبه اى ذاته وجملته . قوله «فالقائل والمقتول في النار» قال عياض وغيره معناه ان جازاها الله تعالى وعاقبهما كما هو مذهب اهل السنة وهو ايضا محمول على غير المتأول كمن قاتل لمعصية او غيرها مما يشبهها ويقال معنى القاتل والمقتول في النار انهما يستحقانها وامرهما الى الله عزوجل كما هو مصرح به في حديث عبادة «فان شاء عفاهنما وان شاء عاقبهما ثم اخرجهما من النار فادخلهما الجنة» كما ثبت في حديث ابي سعيد وغيره في العصاة الذين يخرجون من النار فينتون كما نبت الحبة في جانب السيل ونظير هذا الحديث في المعنى قوله تعالى (فجزاؤه جهنم) معناه هذا جزاؤه وليس بلازم ان يجازى \* واحتلف العلماء في القتال في الفتنة فنع بعضهم القتال فيها وان دخلوا عليه عملا بظاهر هذا الحديث ومحدث ابي بكره في صحيح مسلم الطويل «انها ستكون فتن» الحديث وقال هؤلاء لا يقاتل وان دخلوا عليه وطلبوا قتله ولا تجوز له المدافعة عن نفسه لان الطالب متأول وهذا مذهب ابي بكره وغيره وفي طبقات ابن سعد مثله عن ابي سعيد الخدرى وقال عمران بن حصين وابن عمرو غيرها لا يدخل فيها فان قصدوا دفع عن نفسه وقال معظم الصحابة والتابعين وغيرها يجب نصر الحق وقتال الباغين لقوله تعالى (فقاتلوا التي تبغى حتى تنفي الى امرالله) وهذا هو الصحيح ويتأول احاديث المنع على من لم يظهر له الحق او على عدم التأويل لواحد منهما ولو كان كما قال الاولون لظهر الفساد واستطالوا والحق الذى عليه اهل السنة الامسك عما شجر بين الصحابة وحسن الظن بهم والتأويل لهم وانهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية ولا محض الدنيا ففهم المخطيء في اجتهاده والمصيب وقد رفع الله الحرج عن المجتهد المخطيء في الفروع وضعف اجر المصيب وتوقف الطبرى وغيره في تعيين المحق منهم وصرح به الجمهور وقالوا ان عليا رضى الله عنه واشياعه كانوا مصيبين اذا كان احق الناس بها وافضل من على وجه الدنيا حينئذ قوله «انه كان حريصا» على قتل صاحبه وفي رواية انه قدارا قتل صاحبه قال القاضى فيه حجة للقاضى ابي بكر بن الطيب ومن قال يقوله ان العزم على الذنب والعقد على عمله معصية بخلاف اهم المعفونه قال ولل مخالف له ان يقول هذا قد فعل اكثر من العزم وهو المواجهة والقتال وقال النووى والاول هو الصحيح والذى عليه الجمهور ان من نوى المعصية واصر عليها يكون آثما وان لم يعملها ولا تكلم قلت التحقيق فيه ان من عزم على المعصية بقلبه ووطن نفسه عليها ثم في اعتقاده وعزمه ولهذا جاء بلفظ الحرص فيه ويحمل ما وقع من نحو قوله عليه السلام «ان الله تجاوز لامتى عن ما حدثت به انفسها ما لم يتكلموا او يعملوا به» وفي الحديث الآخر «اذا هم عبدى بسبته فلا تكتبوها عليه» على ان ذلك فيما اذا لم يوطن نفسه عليها وانما مر ذلك بفكره من غير استقرار ويسمى هذا ما يفرق بين الهم والعزم وان عزم تكتب سيئة فاذا عملها كتبت معصية ثانية

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل في قوله انصر هذا الرجل ان السؤال عن المكان والجواب عن الفعل فلا تطابق بينهما واجيب بان المراد اريد مكانا انصرفه . ومنها ما قيل القاتل والمقتول من الصحابة في الجنة ان كان قتالهم من الاجتهاد الواجب اتباعه واجيب بان ذلك عند عدم الاجتهاد وعدم ظن ان فيه صلاح الدينى اما اذا اجتهد وظن الصلاح فيهما ما جوران مثابان من اصاب فله اجران ومن اخطأ فله اجر وواقع بين الصحابة هو من هذا القسم فالحديث ليس عاما . ومنها ما قيل لهم منع ابي بكره الاخف منه ولم تمتع بنفسه واجيب بان ذلك ايضا اجتهادى فكان يؤدى اجتهاده الى الامتناع والتمنع فهو ايضا مثاب في ذلك . ومنها ما قيل ان لفظه في النار مشعرة بحقيقة مذهب المعتزلة حيث

قالوا بوجوب العقاب للمعاصي واجيب بالنوع لان معناه حقهما ان يكونا في النار وقد يعفو الله عنه وقدم تحقيقه عن قريب . ومنها ما قيل لم ادخل الحرص على القتل وهو صغيرة في سلك القتل وهو كبيرة واجيب بانه ادخلهما في سلك واحد في مجرد كونهما سببا لدخول النار فقط وان تفاوتتا صفرا وكبرا وغير ذلك . ومنها ما قيل انما سمي الله الطائفتين في الآيتين مؤمنين وسماها النبي عليه السلام في الحديث مسلمين حال الالتقاء لاخل القتال بعده واجيب بان دلالة الآية ظاهرة فان في قوله تعالى (فاصلحوا بين اخويكم) سماها الله اخوين وامر بالاصلاح بينهما ولائهما عاصيان قبل القتال وهو من حين سعي اليه وقصداه واما الحديث فمحمول على معنى الآية والله اعلم \*

### باب ظلم دون ظلم

الكلام فيه على وجهين \* الاول وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول هو ان الله تعالى سمي الغاية مؤمنين ولم ينف عنهم اسم الايمان مع كونهم عصاة وان المعصية لا تخرج صاحبها عن الايمان ولا شك ان المعصية ظلم والظلم في ذاته مختلف والمذكور في هذا الباب الاشارة الى انواع الظلم حيث قال ظلم دون ظلم وقال ابن بطال مقصود الباب ان تمام الايمان بالعمل وان المعاصي ينقص بها الايمان ولا تخرج صاحبها الى كفر والناس مختلفون فيه على قدر صغر المعاصي وكبرها ثم الثاني قوله «باب» لا يعرب الابتداع مبتدأ قبله لانا قد قلنا غير مرة ان الاعراب لا يكون الابدع التركيب ولا يضاف الى ما بعده والتقدير في الحقيقة هذا باب يبين فيه ظلم دون ظلم وهذا اللفظ اثاره واحمد في كتاب الايمان من حديث عطاء بن ابي رباح وغيره اخذه البخاري ووضعه ترجمة ثم رتب عليه الحديث المرفوع ولفظة دون اما بمعنى غير بمعنى انواع الظلم مختلفة متغايرة واما بمعنى الادنى يعني بعضها اشد في الظلمية وسوء عاقبتها \*

١ \* حدثنا أبو الوليد قال حدثنا شعبة عن قال وحدثني بشر قال حدثنا محمد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال لما نزلت الذين آمنوا وهم يلبسوا ايمانهم بظلم قال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ايئنا لم يظلم فانزل الله ان الشرك اظلم عظيم \* مطابقة الحديث للترجمة من حيث انه لما علم ان الظلم على انواع وان بعض انواع الظلم كفر وبعضها ليس بكفر فيعلم من ذلك ضرورة ان بعضها دون بعض واخرج هذا الحديث من طريقين أحدهما عن أبي الوليد عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله والآخرى عن بشر بن خالد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله فان قلت الحديث عال في الطريق الاولى لان رجالها خمسة ورجال الثانية ستة فلم يكتم بالاولى . قلت انما أخرجه بالطريق الثانية ايضا لكون محمد بن جعفر ائب الناس في شعبة وأراد بهذا التنبيه عليه . فان قلت اللفظ الذي ساقه لمن من شيوخه \* قلت اللفظ لبشر بن خالد وكذلك أخرجه النسائي عنه وتابعه ابن أبي عدي عن شعبة وهو عند البخاري في تفسير الانعام واما لفظ ابن الوليد فساقه البخاري في قصة لقمان بلفظ «ايئنا لم يلبس ايمانه بظلم» وزاد فيه ابو نعيم في مستخرجه من طريق سليمان بن حرب عن شعبة بعد قوله «ان الشرك لظلم عظيم» فطابت أنفسنا \*

(بيان رجاله) وهم ثمانية هم الاول ابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي الباهلي البصري وقدم ذكره \* الثاني شعب بن الحجاج وقدم ذكره ايضا \* الثالث بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة ابن خالد العسكري ابو محمد الفارض روى عنه البخاري ومسلم وابوداود والنسائي وقال ثقة ومحمد بن يحيى بن مندو ومحمد بن اسحاق بن خزيمة توفي سنة ثلاث وخمسين ومائتين في الرابع محمد بن جعفر الهذلي مولا هم البصري صاحب الكراديس المعروف بغندر سمع السفيانيين وشعبة وجالسه نحو من عشرين سنة وكان شعبة زوج امه روى عنه احمد وعلي بن المديني وبن دار وخلق كثير صام خمسين سنة يوما يوما وقال يحيى بن معين كان من اصح الناس كتابا وقال ابو حاتم صدوق وهو في شعبة ثقة وغندر لقب له لقبه به ابن جريج لما قدم البصرة وحدث عن الحسن فجعل محمد بكسر الشين عليه فقال اسكت يا غندر واهل الحجاز يسمون المشغب غندرا

وزعم ابو جعفر النحاس في كتاب الاشتقاق انه من الغدر وان نونه زائدة والمشهور في داله الفتح وحكى الجوهري  
ضمها مات سنة ثلاث وتسعين ومائة قاله ابو داود وقيل سنة اربع وقال ابن سعد سنة اربع ومائتين وقد تلقب عشرة  
انفس بغندر الخامس سليمان بن مهران ابو محمد الاسدى الكاهلى مولا ام الكوفي الاعمش وكاهل هو اسدين  
خزيمة يقال اصله من طبرستان من قرية يقال لها داوند بضم الدال المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الالف وفتح  
الواو وسكون النون وفي آخره دال مهملة ولديها الاعمش وجاء به ابوه حميلا الى الكوفة فاشترى رجل من نبي  
اسد فاعتقه وقال الترمذى في جامعه في باب الاستئثار عند الحاجة عن الاعمش انه قال كان ابى حميلا فورثه مسروق  
فاحمىل على هذا ابوه والحميل الذى يحمل من بلده صغيرا ولم يولد في الاسلام وظهر للاعمش اربعة الآف حديث ولم  
يكن له كتاب وكان فصيحاً لم يلحن قط وكان ابوه من سبى الديلم يقال انه شهد قتل الحسين رضى الله عنه وان الاعمش  
ولد يوم قتل الحسين يوم عاشوراء سنة احدى وستين وقال البخارى ولد سنة ستين ومات سنة ثمان واربعين ومائة  
راى أنسا قيل وأبابكرة وروى عن عبد الله بن ابي اوفى وقال الشيخ قطب الدين في شرحه رأى انس بن مالك وعبد الله بن  
أبى اوفى ولم يثبت له سماع من احدهما وسمع ابواثل ومعرورا ومجاهدا و ابراهيم النخعى والتميمي والشعبي وخلق روى عنه  
السيعى و ابراهيم التيمى والثورى وشعبة ويحيى القطان وسفيان بن عيينة وخلق سواهم وقال يحيى القطان الاعمش  
من النسك الحافظين على الصف الاول وكان علامة الاسلام وقال وكيع بقى الاعمش قريبا من سبعين سنة لم يفته التكبيرة الاولى  
وكان شعبة اذا ذكر الاعمش قال المصحف المصحف ساء المصحف لصدقه وكان يسمى سيدا للمحدثين وكان فيه تشيع ونسب  
الى التدليس وقد عنعن في هذا الحديث عن ابراهيم ولم يرف في جميع الطرق التي فيها رواية الاعمش للبخارى ومسلم وغيرهما انه  
صرح بالتحديث او الاخبار الا في رواية حفص بن غياث عن الاعمش الحديث المذكور في رواية البخارى في قصة ابراهيم عليه  
السلام على ماسيحه ان شاء الله تعالى «فان قلت» المعنى اذا كان مدلسا لا يحمل حديثه على السماع الا ان بين فيقول  
حدثنا واخبرنا او سمعت او ما يدل على التحديث. قلت قال ابن الصلاح وغيره ما كان في الصحيحين من ذلك عن المدلسين  
كالسفيانين والاعمش و قتادة وغيرهم فحمل على ثبوت السماع عند البخارى ومسلم من طريق آخر وقد ذكر الخطيب عن بعض  
الحفاظ ان الاعمش يدلس عن غير الثقة بخلاف سفيان فانه انما يدلس عن ثقة واذا كان كذلك فلا بد ان يبين حتى يعرف والله اعلم  
روى له الجماعة السادس ابراهيم بن يزيد بن قيس بن الاسود بن عمرو بن ربيعة بن ذهل بن سعد بن مالك بن النخخ النخعى ابو  
عمران الكوفي فيه اهل الكوفة دخل على عائشة رضى الله عنها ولم يثبت منها له سماع وقال العجلي ادرك جماعة من الصحابة ولم يحدث  
من احدهم وكان ثقة مفتح اهل زمانه هو والشعبي وسمع علقمة والاسود بن زيد و خالد ومسروق و خلقا كثير اروى عنه الشعبي  
ومنصور والاعمش وغيرهم وكان اعور وقال الشعبي لم مات ابراهيم ماتك احد اعلم منه ولا واقفه فقيل له ولا الحسن  
وابن سيرين قال ولاهما ولا من اهل البصرة ولا من اهل الكوفة والحجاز وفي رواية وبالاشام قال الاعمش كان ابراهيم  
صير في الحديث مات وهو محتف من الحجاج ولم يحضر جنازته الا سبعة انفس سنة ست وتسعين وهو ابن تسع وقيل ثمان  
وخمسين قيل ولد سنة ثمان وثلاثين وقيل سنة خمسين فيكون على هذا توفي ابن ست واربعين روى له الجماعة السابع  
علقمة بن قيس بن عبد الله بن علقمة بن سلامان بن كهيل بن بكر بن عوف بن النخخى ابوشبل الكوفي عم الاسود  
وعبد الرحمن ابى يزيد خالى ابراهيم بن يزيد النخعى لان ام ابراهيم مليكة ابنة يزيد وهي اخت الاسود وعبد الرحمن ابى  
يزيد روى عن ابى بكر رضى الله عنه وسمع عن عمرو عثمان وعلى وابن مسعود و جماعة من الصحابة رضى الله عنهم وروى  
عنه ابو وائل و ابراهيم النخعى ومحمد بن سيرين وغيرهم اتفق على جلالته وتوثيقه وقال ابو ابراهيم النخعى كان علقمة يشبه  
عبد الله بن مسعود وقال ابو اسحق كان علقمة من الربانيين وقال ابو قيس رأيت ابراهيم اخذا بركاب علقمة مات سنة  
اثنتين وستين وقيل وسبعين ولم يولد له قط روى له الجماعة الا ابن ماجه الثامن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وقد  
مر ذكره في اول كتاب الايمان وفي الصحابة ثلاثة عبد الله بن مسعود احدثهم هذا والثاني ابو عمرو والثقفى اخو ابى عبيدة  
استشهد يوم الجسر والثالث غفارى له حديث وفيهم رابع اختلف في اسمه فقيل ابن مسعدة وقيل ابن مسعود الفزارى •

( بيان لطائف اسناده ) • منها ان فيه التحديث بصورة الجمع وصورة الافراد والنعنة. ومنها ان فيه ثلاثة من التابعين الكوفيين يروى بعضهم عن بعض الاعمش و ابراهيم وعلقمة وهذا الاسناد احد ما قيل فيه انه اصح الاسانيد . ومنها ان رواه كلهم حفاظ ائمة اجلاء . ومنها ان في بعض النسخ قبل قوله « وحدثني بشر » صورة ح اشار الى التحويل حائلا بين الاساندين فهذا ان كان من المصنف فهي تدل على التحويل قطعا وان كان من بعض الرواة قد زادهما فيحتمل وجهين احدهما ان تكون مهمة دالة على التحويل كما ذكرناه والاخر ان تكون معجزة دالة على البخارى بطريق الرمز أى قال البخارى وحدثني بشر ورواية الصحيحة بواو العطف فافهم ۞

( بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره ) أخرجه البخارى ايضا في احاديث الانبياء عليهم السلام عن ابى الوليد عن شعبة وعن بشر بن خالد عن غندر عن شعبة وفي التفسير عن بندار عن ابن عدى عن شعبة وفي احاديث الانبياء عليهم السلام عن ابن حفص بن غياث عن ابيه وعن اسحق بن عيسى بن يونس وفي التفسير واستتابة المرتدين عن قتيبة عن جرير . وأخرجه مسلم في الايمان عن ابى بكر عن ابن ادريس و ابى معاوية ووكيع وعن اسحق و ابن خشرم عن عيسى وعن منجاب عن على بن مسهر وعن ابى كريب عن ابن ادريس كلهم عن الاعمش عن ابراهيم به وفي بعض طرق البخارى لما تزلت الآية شق ذلك على اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا أينالم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله ﷺ انه ليس كذلك الا تسمعون الى قول لقمان ( ان الشرك لظلم عظيم ) . وأخرجه الترمذى ايضا ۞

( بيان اللغات والاعراب ) قوله « لم يلبسوا » من باب لبست الامر لسه بالفتح في الماضى والكسر في المستقبل اذا خلطته وفي لبس الثوب بضمه يعنى بالكسر في الماضى والفتح في المستقبل والمصدر من الاول لبس بفتح اللام ومن الثانى لبس بالضم وفي العباب قال الله تعالى ( ولبسنا عليهم ما يلبسون ) أى شبناع عليهم واضلناهم كما ضلوا وقال ابن عرفة في قوله تعالى ( ولا تبسوا الحق بالباطل ) أى لا تملطوه به وقوله تعالى ( او يلبسكم شيئا ) أى يخلط امركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق وقوله جل ذكره ( ولم يلبسوا ايمانهم بظلم ) أى لم يخلطوه بشرك قال العجاج

ويفصلون اللبس بعد اللبس ۞ من الامور اليريس بعد اليريس

واللبس ايضا اختلاط الظلام وفي الامر لبسة بالضم أى شبهة وليس بواضح قوله « بظلم » الظلم في اصل الوضع وضع الشئ في غير موضعه يقال ظلمه يظلمه ظلمه و مظلمة و الظالمة و الظليمة و المظلمة ما تطلبه عند المظالم وهو اسم ما اخدمتك و تظلمنى فلان أى ظلمنى مالى قوله « لما » بمعنى حين وقوله « قال اصحاب رسول الله ﷺ » جوابه قوله « تزلت » فعل و فاعله قوله ( الذين آمنوا ) الآية والتأنيث باعتبار الآية والتقدير لما تزلت هذه الآية ( الذين آمنوا ) الى آخرها قوله « اينما » كلام اضافى مبتدأ وقوله « لم يظلم » خبره والجملة مقول القول وقوله « فآتزل الله » عطف على قال اصحاب رسول الله ﷺ والفاء معناها التعقيب وقد تكون بمعنى ثم يعنى للتراخي والذي تقضيه الحال انها هنا على اصلها •

( بيان المعانى ) قوله « اينما يظلم » وفي بعض النسخ « اينما يظلم نفسه » زيادة ونفسه والمعنى ان الصحابة فهموا الظلم على الاطلاق فشق عليهم ذلك فين الله تعالى أن المراد الظلم المقيد وهو الظلم الذى لا يظلم بعده وقال الخطابى انما شق عليهم لان ظاهر الظلم الاقيات بحقوق الناس والاقيات السبق الى الشئ وما ظلموا به انفسهم من ارتكاب المعاصى فظنوا ان المراد هنا معناه الظاهر فأنزل الله تعالى الآية ومن جعل العبادة وأثبت الربوبية لغير الله تعالى فهو ظالم بل أظلم الظالمين (١) وقال التيمي معنى الآية لم يفسدوا ايمانهم ويظلموه بكفر لان الحافظ بينهما لا يتصوراى لم يخلطوا صفة الكفر بصفة الايمان فتحصل لهم صفتان ايمان متقدم وكفر متأخر بأن كفروا بعد ايمانهم ويجوز ان يكون معناه ينافقوا فيجمعوا بينهما ظاهرا وباطنا وان كانا لا يجتمعان . قلت اختلفت الفاظ الحديث في هذا في رواية حرير عن الاعمش « فقالوا اينما يلبس ايمانه بظلم فقال ليس كذلك الا تسمعون الى قول لقمان » وفي رواية وكيع عنه « فقال ليس كما تظنون » وفي رواية عيسى بن يونس عنه « انما هو الشرك ألم تسمعوا ما قال لقمان » وفي رواية شعبة عنه ما مضى ذكره وهنا فيين

رواية شعبة عنه وبين روايات جرير ووكيع وعيسى بن يونس اختلاف والتوفيق بينهما ان يجعل احدها مينة للاخرى فيكون المعنى لما شق عليهم اُتزل الله تعالى ( ان الشرك لظلم عظيم ) فأعلمهم النبي ﷺ ان الظلم المطلق في احدها يراد به المقيس في الاخرى وهو الشرك فالصحابا رضى الله عنهم حملوا اللفظ على عمومه فشق عليهم الى ان اعلمهم النبي ﷺ بأنه ليس كما ظنتم بل كما قال لقمان عليه السلام . فان قلت من اين حملوه على العموم . قلت لان قوله « بظلم » نكرة في سياق النفي فاقضت التعميم . فان قلت من اين لزم ان من لبس الايمان بظلم لا يكون آمنا ولا مهتديا حتى شق عليهم . قلت من تقديم لهم على الامن في قوله ( أولئك لهم الامن ) اى لهم الامن لا لغيرهم ومن تقديم ( وهم ) على ( مهتدون ) في قوله ( وهم مهتدون ) وقال الزمخشري في ( كلمة هو قائلها ) انه للتخصيص اى هو قائلها لا غيره . فان قلت لا يلزم من قوله تعالى ( ان الشرك لظلم عظيم ) ان غير الشرك لا يكون ظلما . قلت التنوين في بظلم للتعظيم فكأنه قال لم يلبسوا ايمانهم بظلم عظيم فلما تبين ان الشرك ظلم عظيم علم ان المراد لم يلبسوا ايمانهم بشرك وقيد ورد ذلك صريحا عند البخارى من طريق حفص بن غياث عن الامش ولفظه « قلنا يا رسول الله أينالم يظلم نفسه قال ليس كما تقولون لم يلبسوا ايمانهم بظلم بشرك أولم تسمعوا الى قول لقمان » فذكر الآية فان قلت لم ينحصر الظلم العظيم على الشرك . قلت عظيمة هذا الظلم معلومة بنص الشارع وعظيمة غيره غير معلومة والاصل عدمها ۞

( بيان استنباط الاحكام ) الاول ان العام يطلق ويراد به الخاص بخلاف قول اهل الظاهر فحمل الصحابة ذلك على جميع انواع الظلم فيبين الله تعالى ان المراد نوع منه وحكى الماوردى في الظلم في الآية قولين احدهما ان المراد منه الشرك وهو قول ابى بن كعب وابن مسعود عملا بهذا الحديث قالوا واختلوا على الثانى فقيل انها عامة ويؤيده ما رواه عبد بن حميد عن ابراهيم التيمي « ان رجلا سأل عنها رسول الله ﷺ فسكت حتى جاء رجل فاسلم فلم يلبث قليلا حتى استشهد فقال عليه السلام هذا منهم من الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم » وقيل انها خاصة نزلت في ابراهيم عليه السلام وليس في هذه الآية فيها شيء قاله على رضى الله عنه وقيل انها فيمن هاجر الى المدينة قاله عنكرمة قلت جعل صاحب الكشاف هذه الآية جوابا عن السؤال اعنى قوله ( فأى الفريقين أحق بالامن ان كنتم تعلمون ) وأراد الفريقين فريقى المشركين والموحدين وفسر الشرك بالمعصية فقال اى لم يخلطوا ايمانهم بمعصية نفسهم ثم قال وابى تفسير الظلم بالكفر لفظ اللبس وهذا لا يمتشى الا على قول من قال انها خاصة نزلت في ابراهيم . الثانى ان المفسر يقضى على المجمل . الثالث اثبات العموم . الرابع عموم النكرة في سياق النفي لفهم الصحابة وتقرر بالشارع عليه وبيانه لهم التخصيص وانكر القاضي العموم فقال حملوه على أظهر معانيه فانه وان كان يطلق على الكفر وغيره لغة وشرعا فعرف الاستعمال فيه العدول عن الحق في غير الكفر كما ان لفظ الكفر يطلق على معان من جحد التعم والستر لكن الغالب عند مجرد الاطلاق حمله على ضد الاعان فلما ورد لفظ الظلم من غير قرينة حمله الصحابة على أظهر وجوهه فليس في بدلالة العموم . قلت يرد هذا ما ذكرناه من ان النكرة في سياق النفي تفيد العموم ورواية البخارى ايضا . الخامس استنبط منه المنازى والنوى وغيرها تأخير البيان الى وقت الحاجة (١) وقال القاضي عياض في الرد على ذلك بأنه ليس في هذه القضية تكليف عمل بل تكليف اعتقاد بتصديق الخبر واعتقاد التصديق لازم لا اول وروده فاهي الحاجة المؤخره الى البيان لكنهم لما اشفقوا بين لهم المراد وقال بعضهم ويمكن ان يقال المعتقد ايضا يحتاج الى البيان فانتفت الحاجة والحق ان في القضية تأخير البيان عن وقت الخطاب لانهم حيث احتاجوا اليه لم يتأخر . قلت لو فهم هذا القائل كلام القاضي لما استدرك عليه بما قاله فالقاضي يقول اعتقاد التصديق لازم الخ فالذى يفهم هذا الكلام كيف يقول فانتفت الحاجة وقوله والحق ان في القصة تأخير البيان عن وقت الخطاب ليس بحق لان الآية تيسر فيها خطاب والخطاب من باب الانشاء والآية اخبار على ان تأخير البيان عن وقت الخطاب ممتنع عند جماعة وقيد الكرخى جوازها في المجمل على ما عرف

(١) ليس هذا مما انفرد به المازرى من المالكية والنوى من الشافعية بل هو قول الخطابي في شرحه فانه صرح بذلك حيث قال وفي الخبر ادل دليل على جواز تأخير بيان العموم فيه والله أعلم :



في موضعه السادس ان المعاصي لا تكون كفراً وهو مذهب اهل الحق وان الظلم مختلف في ذاته كما دل عليه ترجمته في السابع احتج به من قال الكلام حكمه العموم حتى يأتي دليل الخصوص في الثامن ان اللفظ يحمل على خلاف ظاهره لمصلحة تقتضي ذلك فافهم في

### بابُ عَلاماتِ المَنافِقِ

الكلام فيه من وجوه \* الاول وجه المناسبة بين البابين ان الباب الاول مترجم على ان الظلم في ذاته مختلف وله انواع وهذا الباب ايضا مشتمل على بيان انواع النفاق وايضا فالنفاق نوع من انواع الظلم ولما قال في الباب الاول ظلم دون ظلم عنه ببيان نوع منه وقول الكرمانى وأما مناسبة هذا الباب لكتاب الايمان ان يبين ان هذه علامة عدم الايمان او يعلم منه ان بعض النفاق كفر دون بعض ليس بمناسبة بل المناسب ذكر المناسبة بين كل باين متوالين فذكر المناسبة بين باين بينهما ابواب غير مناسب. وقال النووى مراد البخارى بذكر هذا انها ان المعاصي تنقص الايمان كما ان الطاعة تزيدها قلت هذا ايضا غير موجه في ذكر المناسبة على ما لا يخفى \* الثاني ان لفظ باب معرب لانه خبر مبتدأ محذوف وهو مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب في بيان علامات المنافق والعلامات جمع علامة وهي التي يستدل بها على الشيء ومنه سمي الحيل علامة وعلماء ايضا . فان قلت كان المناسب ان يقول باب آيات المنافق مطابقة للفظ الحديث . قلت لعلمه انه بذلك على ما جاءه في رواية اخرجه ابو عوانة في صحيحه بلفظ «علامات المنافق» الثالث لفظ المنافق من النفاق وزعم ابن سيده انه الدخول في الاسلام من وجه والخرج عنه من آخر مشتق من نفاقه اليربوع فان اخدى جحره يقال لها النفاق وهو موضع يرقه بحيث اذا ضرب رأسه عليها ينشق وهو يكتمها ويظهر غيرها فاذا اتى الصائد اليه من قبل القاصعاء وهو جحره الظاهر الذى يقصع فيه اى يدخل ضرب النفاقه رأسه فانتفق اى خرج فكما ان اليربوع يكتم النفاقه ويظهر القاصعاء كذلك المنافق يكتم الكفر ويظهر الايمان او يدخل في الشرع من باب ويخرج من آخر ويناسبه من وجه آخر وهو ان النفاقه ظاهره يرى كالارض وباطنه الحفرة فيها فكذا المنافق . وقال القزاز يقال نفاق اليربوع ينافق فهو منافق اذا فعل ذلك وكذلك نفق ينفق فهو منافق من هذا وقيل المنافق مأخوذ من النفق وهو السرب تحت الارض يراد انه يستتر بالاسلام كما يستتر صاحب النفق فيه وجمع النفق انفاق وقال ابن سيده النفاقه والنفقة جحر للضب واليربوع والحاصل ان المنافق هو المظهر لما يبطن خلافه وفي الاصطلاح هو الذى يظهر الاسلام ويبطن الكفر فان كان في اعتقاده الايمان فهو نفاق الكفر والافه نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك وتفاوت مراتبه . قلت هذا التفسير تفسير الزنديق اليوم ولهذا قال القرطبي عن مالك ان النفاق على عهد رسول الله ﷺ هو الزندقة اليوم عندنا . فان قيل المنافق من باب الفاعلة وأصلها ان تكون لاثنين . اجيب بان ما جاء على هذا عندهم لانه بمنزلة خادع وراوغ وقيل بل لانه يقابل بقبول الاسلام منه فان علم انه منافق فقد صار الفعل من اثنين وسمى الثاني باسم الاول مجازا للزواج كقوله تعالى (من اعتدى عليكم فاعتدوا عليه) \* واعلم ان حقيقة النفاق لاتعلم بالانقسام نذكره وهو ان احوال القلب اربعة وهي الاعتقاد المطلق عن الدليل وهو العلم . والاعتقاد المطلق لا عن الدليل وهو اعتقاد المقلد . والاعتقاد الغير المطابق وهو الجهل . وخلق القلب عن ذلك فهذه اربعة اقسام واما احوال اللسان فتلاثة الاقرار والانكار والسكوت فيحصل من ذلك اثنا عشر قسما \* الاول ما اذا حصل العرفان بالقلب والاقرار باللسان فهذا الاقرار ان كان اختياريا فصاحبه مؤمن حقا وان كان اضطراريا فهو كافر في الظاهر في الثاني ان يحصل العرفان القلبي والانكار اللساني فهذا الانكار ان كان اضطراريا فصاحبه مسلم وان كان اختياريا كان كافرا معاندا \* الثالث ان يحصل العرفان القلبي ويكون اللسان خاليا عن الانكار والاقرار فهذا السكوت اما ان يكون اضطراريا او اختياريا فان كان اضطراريا فهو مسلم حقا ومنه ما اذا عرف الله تعالى بدليله ثم ماتم النظر ماتم فجأة فهذا مؤمن قطعاً وان كان اختياريا فهو كمن عرف الله بدليله ثم انه لم يأت بالاقرار فقال الغزالي انه مؤمن \* الرابع اعتقاد المقلد لا يخلو معه

الاقرار او الانكار او السكوت فان كان معه الاقرار وكان اختياريا فهو ايمان المقلد وهو صحيح خلافاً للبعض وان كان اضطراريا فهذا يفرع على الصورة الاولى فان حكمنا هناك بالايمان وجب ان نحكم هنا بالنفاق وهو القسم الخامس \* السادس ان يكون معه السكوت فحكمه حكم القسم الثالث اضطراريا او اختياريا . السابع الانكار القلبي فاما ان يرجد معه الاقرار او الانكار او السكوت فان كان معه الاقرار فان كان اضطراريا فهو منافق وان كان اختياريا فهو كفر الجحود والناد وهو ايضا قسم من النفاق وهو القسم الثامن \* التاسع ان يوجد الانكار باللسان مع الانكار القلبي فهذا كافر \* العاشر القلبي الخالي فان كان معه الاقرار فان كان اختياريا يخرج من الكفر وان كان اضطراريا لم يكفر \* الحادي عشر القلب الخالي مع الانكار باللسان فحكمه على العكس مع حكم القسم العاشر \* الثاني عشر القلب الخالي مع اللسان الخالي فهذا ان كان في مهلة النظر فذاك هو الواجب وان كان خارجا عن مهلة النظر وجب تكفيره ولا يحكم بالنفاق البتة وقد ظهر من هذان النفاق الذي لا يطابق ظاهره باطنه فافهم \*

١ \* حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا اتَّمَنَ خَانَ \*

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة (بيان رجاله) وهم خمسة \* الاول سليمان ابو الربيع بن داود الزهراني العسكي سكن بغداد سمع من مالك حديثنا وسمع فليح بن سليمان واسماعيل بن زكريا عندهما واسماعيل بن جندب عند البخاري وجماعة كثيرة عند مسلم روى عنه البخاري ومسلم وابدوا وداود ابو زرعة وابو حاتم وروى النسائي عن رجل عنه وقال ثقة وقال يحيى بن معين وابو حاتم وابو زرعة ثقة توفي بالبصرة سنة اربع وثلاثين ومائتين \* الثاني اسماعيل بن جعفر بن ابي كثير الانصاري ابو ابراهيم الزرقى مولاهم المدني قارىء اهل المدينة اخو محمد ويحيى وكثير ويعقوب بن جعفر سمع ابا سهل نافعا وعبد الله بن دينار وغيرهما قال يحيى ثقة مأمون قليل الخطأ صدوق وقال ابو زرعة واحمد وابن سعد ثقة وقال ابن سعد كان من اهل المدينة قدم بغداد فلم يزل بها حتى مات وهو صاحب خمس مائة حديث التي سمعها منه الناس توفي ببغداد سنة ثمانين ومائة روى له الجماعة \* الثالث ابو سهل نافع بن مالك بن ابي عامر ونافع اخوانس والربيع واويس وهم عمومة مالك الامام سمع ابن مالك واباه وعمر بن عبدالعزيز والقاسم وابن المسيب وغيرهما روى عنه مالك وغيره وقال احمد وابو حاتم ثقة روى له الجماعة . الرابع ابوانس مالك بن ابي عامر جد مالك الامام والد انس والربيع ونافع واويس حليف عثمان بن عبد الله اخي طلحة التيمي القرشي سمع طلحة بن عبد الله عندها وعائشة عند البخاري وعثمان عند مسلم في الوضوء واليوق اما في الوضوء فمن طريق وكيع عن سفيان عن ابي انس عن عثمان رضى الله عنه واما في اليوق ففي باب الربا من حديث سليمان ابن يسار عنه فاستدرك الدارقطني وغيره الاول فقال خالف وكيعا اصحاب الثوري والحفاظ حيث رووه عن سفيان عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان رضى الله عنه وهو الصواب وكذا قال الحياتي ان وكيعا توهم فيه فقال عن ابي انس انما يرويه ابو النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان وقال مالك في الموطأ في الحديث الثاني انه بلغه عن جده عن عثمان رضى الله عنه وقال في الايمان في حديث طلحة انه سمع طلحة بن عبيد الله قاتى في طلحة بلفظ سمعت وكذا صرح به ابن سعد وقال وقدر روى مالك بن ابي عامر عن عمر وعثمان وطلحة بن عبيد الله وابي هريرة وكان ثقة وله اچاد يثيصالحة وقال محمد بن سرور المقدسي قال الواقدي توفي سنة ثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين او ثنتين وسبعين سنة وكذا حكى عنه محمد بن طاهر المقدسي وابو نصر الكلاباذي وقال الحافظ زكي الدين المنذرى كيف يصح سماعه عن طلحة مع انه توفي سنة ثنتي عشرة ومائة وهو ابن سبعين واثنتين او سبعين فعلى هذا يكون مولده سنة اربعين من الهجرة ولا خلاف ان طلحة قتل يوم الجمل سنة ست وثلاثين من الهجرة والاسناد صحيح اخرجه الائمة وفيه انه سمع طلحة بن عبيد الله . قلت فلعل السبعين صوابها التسعين وتصحفت جهوا قد ذكر ابو عمر التمرى انه توفي سنة مائة او نحوها فعلى هذا

يكون مولده سنة ثمان وعشرين ويمكن سماعه منه وقال الشيخ قطب الدين يشكل ايضا بما رواه ابن سعد من انه رأى عمر  
رضى الله عنه وتوفي عمر رضى الله عنه لاربع بقين من ذى الحجة سنة ثلاث وعشرين فكيف يصح له رؤيته وقال ابن  
سعد اخبرنا يزيد بن هارون اخبرنا جرير بن حازم عن عمه جرير بن زيد عن مالك بن ابى عامر قال شهدت عمر  
رضى الله عنه عند الجمرة واصابه حجر فدماه فذكر الحديث وفيه فلما كان من قابل اصيب عمر رضى الله عنه وقدمه  
الحافظ المزى ايضا على هذا الوفاة في انها سنة ثنتى عشرة ومائة مع السن المذكور وقال النووى في حاشية تهذيبه انه  
خطا لا شك فيه فانه قد سمع عمر من بعده ونقل في اصل تهذيبه عن ولده الربيع ان والده هلك حين اجتمع الناس على عبد الملك  
قال يعنى سنة اربع وسبعين وحزم به في الكاشف والله اعلم \* الخامس ابو هريرة عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنه وقد مر ذكره  
( بيان الانساب ) الزهراني نسبة الى زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد  
وهو قيل عظيم فيه بطون واخاذ والعكى في الازد ينسب الى القتيك بن الاسد بن عمران بن عمرو بن عامر بن  
حارثة بن امرى القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد وفي قضاءه ولحم ايضا. والزرق بضم الزاى وفتح الراء بعدها القاف  
في الانصار وفي طى فالذى في الانصار زريق بن عامر بن زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غضب بن جشم بن الخزرج  
والذى في طى زريق بطن بن عبد بن خزيمة بن زهير بن ثعلبة بن سلامان بن ثقل بن عمرو بن العوث بن طى . والتميمي في  
قبائل ففي قريش تيم بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر منهم ابو بكر الصديق رضى الله عنه وفي الرباب تيم بن عبد  
مناة بن ادبن طابحة بن الياس بن مضر وفي النمر بن قاسط تيم الله بن نمر بن قاسط وفي شيان تيم بن ذهيل تيم بن شيان وفي  
ربيعه بن نزار تيم الله بن ثعلبة بن عكابة وفي ضبة تيم بن ذهل بن مالك بن بكر بن سعد بن ضبة وفي قضاء تيم الله بن رفيدة بن  
ثور بن كلب بطن ينسب اليه التيمي \*

( بيان لطائف اسناده ) . منها ان فيه التحديث والنعنة . ومنها ان رجاله كلهم مديون الاباء الربيع . ومنها ان فيه  
رواية تابعى عن تابعى \*

( بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره ) . اخرجه البخارى ايضا في الوصايا عن ابى الربيع وفي الشهادات عن  
قتيبة وفي الادب عن ابن سلام . واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة ويحيى بن ايوب كلهم عن اسماعيل بن جهم عن  
ابى سهل عن ابيه . واخرجه الترمذى والنسائي \*

( بيان اللغات ) قوله « آية المنافق » اى علامته وسميت آية القرآن آية لانها علامة انقطاع كلام عن كلام . فان  
قلت ما وزن آية قلت فيه اربعة اقوال في الاول ان وزنها فعلة اصلها آية قلبت الياء الاولى الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها  
وهو مذهب الخليل في الثاني ان وزنها فعلة اصلها آية بالتشديد قلب اول المضاعفين الفا كما قلبت ياء في ايماء وهو مذهب  
الفراء \* الثالث ان وزنها فاعلة واصلها آية فنقصت وهو مذهب الكسائي واعترض عليه الفراء بانها قد صغرت  
آية ولو كان اصلها آية لقل اوية فأجاب الكسائي بأنها صغرت تصغير الترخيم كفضيمة في فاطمة واعترض انما  
ذلك يجري في الاعلام \* الرابع ان وزنها فعلة واصلها آية وهو مذهب الكوفيين وقال الجوهري والاصل اوية  
بالتحريك قال سيويه موضع العين من الآية او لان ما كان موضع العين واوا واللام ياء اكثر مما وضع العين واللام  
يا آن مثل شويتا كثر من حيث وتكون النسبة اليه اووى وقال الفراء هي من الفعل فاعلة وانما ذهب منه اللام  
ولو جاءت تامة لجاءت آية ولكنها خفت وجمع الآيات آى وآيات انتهى . قلت المشهور ان عينها ياء وزنها فاعلة لان  
الاصل آية فحفوا الياء الثانية التي هي لام ثم فتحوا الياء التي هي عين لاجل تاء التانيث والنسبة اليه ابى فافهم . قوله  
« كذب » الكذب هو الاخبار على خلاف الواقع وعن ابن عرفة الكذب هو الانصراف عن الحق وفي الكشف  
الكذب الاخبار بالسهو على خلاف ماهوبه وفي المحكم الكذب نقيض الصدق كذب يكذب كذبا وكذبة وكذبة هاتان  
عن اللحياني وكذا باورجل كاذب وكذاب وتكذاب وكذوب وكذوبة وكذبان وكذبان وكذبان وكذب وكذب قال ابن  
جنى اما كذب خفيف وكذب ثقيل فهاتان لم يحكما سيويه والاثني كاذبة وكذابة وكذوب وكذب الرجل اخبر

بالكذب وفي نوادر ابي مسحل قد كان ذلك ولا كذالك ولا تكذيب ولا كذبان ولا مكذبة ولا كذب ومعناه لا ارد عليك ولا كذبت وفي المنتهى لا يى المعانى فهو كذيب وكذبة مثل همزة والكذب جمع كاذب مثل راع وركع والكذب جمع كذوب مثل صبور وصبر وقرىء (لم تصف السنتكم الكذب) جعله نمثالا للسنه والا كذوبة الكذب والا كاذيب الاباطيل من الحديث وا كذبت الرجل الفيتسه كاذبا وا كذبت اذا خبرته انه جاء بالكذب وكذبت اذا خبرته انه كاذب وقال ثعلب ا كذبت وكذبت بمعنى حملته على الكذب او وجدته كاذبا وقال الاصمعى ا كذبت اظهرت كذبه وكذبت قلت له كذبت والتكاذب نقيض التصديق وفي الجامع كذب يكذب كذبا مكسورا الكاف ساكن الذال والكذاب مخفف جمع كاذب وفي الصحاح فهو كاذب ومكذبان ومكذبانة وفي العباب كذب يكذب كذبا وكذبا وكذوبة وكاذبة ومكذوبة زاد ابن الاعرابى مكذبة وكذبانا مثل عنوان وكذبي مثل بشرى ويقال كذب كذبا ويقال كذب كذبا بالضم والتشديد اى متناها وقرأ عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه (وكذوبا كذبا) ويكون صفة على المبالغة كوضاه وحسان ورجل تكذب وتصدق اى يكذب ويصدق **قوله** «واذا وعد» قال ابن سيدة وعده الامر به وعده ووعدا ووعدا ووعدا ووعدا ووعدا وهو من المصادر التى جاءت على مفعول ومفعولة وقد توعدا القوم واتعدوا وواعده الوقت والموضع وواعده فوعده ووقد اوعده وتوعد قال الفراء يقال وعدته خير او وعدته شر ابا سقاط الالف فلذا أسقطوا الخير والشر قالوا فى الخير وعدته وفي الشر اوعده وفي الخير الوعد والعدة وفي الشر الاعداد والوعيد فاذا قالوا اوعده بالشر ائبتوا الالف مع الياء وقال ابن الاعرابى اوعده خيرا وهو نادر وفي الصحاح توعد القوم اى وعد بعضهم بعضا هذا في الخير واما في الشر فيقال اتعدوا والاعداد ايضا قبول الوعد وناس يقولون ايتعديا تعده فهو مؤتعد بالهمزة قال ابن البرى والصواب ترك الهمزة وكذا ذكره سيويه وجميع النحاة . قلت الوعد في الاصطلاح الاخبار يا يصل الخير في المستقبل والاختلاف جعل الوعد خلافا وقيل هو عدم الوفاء به . **قوله** «واذا اؤتمن» على صيغة المجهول من الائتمان وهو جعل الشخص امينا وفي بعض الروايات بتشديد التاء وهو بقلب الهمزة الثانية منه واو ابدال الواو ياء وادغام الياء في التاء . **قوله** «خان» من الخيانة وهو التصرف في الامانة على خلاف الشرع وقال ابن سيدة هو ان يؤتمن الانسان فلا ينصح يقال خانه خونا وخيانة وخائنة وخائنة واختانه ورجل خائن وخائنة وخون وخوان الجمع خانة وخونة والاخيرة شاذة وخوان وقد خانه الهدى والامانة وفي التهذيب للازهري رجل خائنة اذا بولغ في وصفه بالخيانة وفي الجامع للقرائز خان فلان فلانا يخونونه من الخيانة واصله من النقص \*

(بيان الاعراب) . **قوله** «آية المنافق» كلام اضافى مبتدأ وثلاث خبره فان قلت المبتدأ مفرد والثلاث جمع والتطابق شرط والقياس آيات المنافق ثلاث . قلت لان سلم ان الثلاث جمع بل هو اسم جمع ولفظه مفرد على ان التقدير آية المنافق معدودة بالثلاث وقال بعضهم افراد الآية اما على ارادة الجنس او ان العلامة انما تحصل باجتماع الثلاث . قلت كيف يراد الجنس والتاء تمنع ذلك لان التاء فيها كالتاء في تمره فالآية والآية كالتمره والتمر وقوله او ان العلامة انما تحصل باجتماع الثلاث يشمر انه اذا وجد فيه واحد من الثلاث لا يطلق عليه اسم المنافق وليس كذلك بل يطلق عليه اسم المنافق غير انه اذا وجد فيه الثلاث كلها يكون منافقا كاملا ويؤيده حديث عبد الله بن عمرو الا تسمى عن قريب على ان هذا القائل اخذ ما قاله من قول الكرماني والكل مدخول فيه . **قوله** «اذا حدث» كلمة اذا ظرف للمستقبل متضمنة معنى الشرط ويختص بالدخول على الجملة الفعلية . وقال الكرماني فان قلت الجمل الشرطية بيان للثلاث او بدل لكن لا يصح ان يقال الآية اذا حدث كذب فاجبه . قلت معناه آية المنافق كذبه عند تحديثه وذلك مثل قوله تعالى (فيه آيات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آتينا) على احد التوجيهات . قلت تقرير كلامه انه جعل قوله اذا حدث كذب بيان للثلاث ولذلك قدره بقوله آية منافق كذبه عند تحديثه كما قدر نحو قوله تعالى (ومن دخله كان آتينا) فان تقديره آيات بينات مقام ابراهيم وامن من دخله . فان قلت كيف يصح بيان الجمع بالاثنتين . قلت ان الاثنتين نوع من الجمع او يكون الثالث مطويا وقوله لكن لا يصح ان يقال الآية اذا حدث كذب اراد ان البدل لا يصح لكون البدل منه في حكم

السقوط فيكون التقدير الآية اذا حدث كذب ولكن قوله لا يصح غير صحيح اما اولاً فلان كون المبدل منه في حكم السقوط ليس على الاطلاق واما ثانياً فلان تقديره بقوله الآيه اذا حدث كذب ليس بتقدير صحيح بل التقدير على تقدير البديل آية المنافق وقت تحديته بالكذب ووقت اخلافه بالوعد ووقت خيانه بالامانة والمبدل منه هو لفظ ثلاث لا لفظ المنافق فافهم \*

(بيان المعاني) فيه ذكر اذ في الجمل الثلاث الدالة على تحقق الوقوع تنبيه على ان هذه عادة المنافق . وقال الخطابي كلمة اذا تقتضي تكرار الفعل وفيه نظر \* وفيه حذف المفاعيل الثلاثة من الافعال الثلاثة تنبيها على العموم وفيه عطف الخاص على العام لان الوعد نوع من التحديث وكان داخل في قوله «اذا حدث» ولكنه أفرد بالذكر معطوفاً تنبيها على زيادة قبحة على سبيل الادعاء كما في عطف جبريل عليه السلام على الملائكة مع كونه داخل فيهم تنبيها على زيادة شرفه لا يقال الخاص اذا عطف على العام لا يخرج من تحت العام فحينئذ تكون الآيه اثنتين لثلاث لاننا لانقول لازم الوعد الذي هو الاخلاف الذي قد يكون فعلاً ولازم التحديث الذي هو الكذب الذي لا يكون فعلاً متغيراً ان فهذا الاعتبار كان المزومان متغيرين فافهم \* وفيه الحصر بالعدد فان قلت يعارضه الحديث الآخر الذي فيه لفظ اربع قلت لا يعارضه اصلاً لان معنى قوله «واذا عاهد غدر» معنى قوله «واذا اؤتمن خان» لان الغدر خيانة فيما اؤتمن عليه من عهده . وقال النووي لامنافاة بين الروايتين من ثلاث خصال كما في الحديث الاول واربع خصال كما في الحديث الآخر لان الشيء الواحد قد يكون له علامات كل واحدة منها يحصل بها صفة ثم قد تكون تلك العلامة شيئاً واحداً وقد تكون أشياء وروى ابو امامة موقوفاً «واذا غم غل واذ امر عصى واذ التقي جبن» وقال الطيبي لامنافاة لان الشيء الواحد قد يكون له علامات فتارة يذكر بعضها واخرى جميعها واكثرها وقال القرطبي يحتمل ان النبي عليه السلام استجده من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده . قلت الاولى ان يقال ان التخصيص بالعدد لا يدل على الزائد والناقص وقال بعضهم ليس بين الحديثين تعارض لانه لا يلزم من عدم الحصلة كونها علامة على ان في رواية مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ما يدل على عدم ارادة الحصر فان لفظه «من علامة المنافق ثلاث» وكذا أخرج الطبراني في الاوسط من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه واذ حمل اللفظ الاول على هذا المرد السؤال فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت وبعضها في وقت آخر قلت ولا فرق بين الحصلة والعلامة لان كلاهما يستدل به على الشيء وكيف ينفي هذا القائل الملازمة الظاهرة وقوله على ان في رواية مسلم الخ ليس بجواب طائل بل المعارضة ظاهرة بين الروايتين ودفعها بما ذكرناه وحمل اللفظ الاول على هذا لا يصح من جهة التركيب فافهم \*

(بيان استنباط الاحكام) استنبط من هذه العلامات الثلاث صفة المنافق وجه الانحصار على الثلاث هو التنبيه على فساد القول والفعل والنية فقوله «اذا حدث كذب» نبه على فساد القول وقوله «اذا اؤتمن خان» نبه على فساد الفعل وقوله «اذا وعد اذ اخلف» نبه على فساد النية لان خلف الوعد لا يقدر الا اذا عزم عليه مقارناً بوعدته اما اذا كان عزمه عرضاً لم يمنع او بدله رأى فهذا لم توجد فيه صفة النفاق ويشهد لذلك ما رواه الطبراني باسناد لا بأس به في حديث طويل من حديث سامان رضي الله عنه «اذا وعد وهو يحدث نفسه انه يخلف» وكذا قال في باقي الحاصل وقال العلماء يستحب الوفاء بالوعد بالهبة وغيرها استحباباً مؤكداً ويكره اخلافه كراهة تنزيه لا تحريم ويستحب ان يعقب الوعد بالمشيئة ليخرج عن صورة الكذب ويستحب الاخلاف الوعيد اذا كان التوعد به جائز ولا يترتب على تركه مفسدة \* واعلم ان جماعة من العلماء عدوا هذا الحديث من المشكلات من حيث ان هذه الحاصل قد توجد في المسلم المصدق بقلبه ولسانه مع ان الاجماع حاصل على انه لا يحكم بكفره ولا بنفاق يجعله في البرك الاسفل من النار . قلت ذكرناه فيه اوجهاً \* الاول ما قاله النووي ليس في الحديث اشكال اذ معناه ان هذه الحاصل نفاق وصاحبها شبيه بالمنافق في هذه ومتخلق باخلاقهم اذ النفاق اظهر ما يبطن خلافه وهو موجود في صاحب هذه الحاصل ويكون نفاقه خاصاً في حق من حدثه ووعدته واثمنه لانه منافق في الاسلام مبطن للكفر . الثاني ما قاله بعضهم هذا فيمن كانت هذه الحاصل غالبه عليه وامان نذر

ذلك منه فليس داخلا فيه . الثالث ما قاله الخطابي هذا القول من النبي ﷺ تحذير من اعتاده هذه الحاصل خوفا ان يفضى به الى النفاق دون من وقعت نادرة منه من غير اختيار او اعتياد وقد جاء في الحديث «التاجر فاجروا كثر منافق امة قراؤها» ومعناه التحذير من الكذب اذ هو في معنى الفجور فلا يوجب ان يكون التجار كلهم فجارا والقراء قديكون من بعضهم قلة اخلاص للعمل وبعض الرياء وهو لا يوجب ان يكونوا كلهم منافقين وقال ايضا والنفاق ضربان . احدهما ان يظهر صاحبه الدين وهو مبطن للكفر وعليه كانوا في عهد رسول الله ﷺ . والاخر ترك المحافظة على امور الدين سرا ومراعاتها علنا وهذا ايضا يسمى نفاقا كما جاء «سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر» وانما هو كفر دون كفر وفسق دون فسق كذلك هو نفاق دون نفاق . الرابع ما قاله بعضهم ورد الحديث في رجل بعينه منافق وكان رسول الله ﷺ لا يواجبهم بصريح القول فيقول فلان منافق بل يشير اشارة كقوله عليه السلام «مابال اقوام يفعلون كذا» فهنا اشار بالآية اليه حتى يعرف ذلك الشخص بها . الخامس ما قاله بعضهم المراد به المنافقون الذين كانوا في زمن النبي ﷺ حدثوا بانهم آمنوا فكذبوا واؤتمنوا على دينهم فخانوا ووعدوه في نصرة الدين فاخلفوا . قال القاضي واليه مال كثير من ائمتنا وهو قول عطاء بن ابي رباح في تفسير الحديث واليه رجع الحسن البصرى وهو مذهب ابن عمر وابن عباس وسعيد بن جبير رضى الله عنهم ورووا في ذلك حديثا «يروى ان رجلا قال لعطاء سمعت الحسن يقول من كان فيه ثلاث خصال لم تخرج ان اقول انه منافق من اذا حدث كذب واذا وعد اخلف . واذا اؤتمن خان» فقال عطاء اذا رجعت الى الحسن فقل له ان عطاء يقرؤك السلام ويقول لك اذكر اخوة يوسف عليه السلام . واعلم انه لن يخلق اهل الاسلام ان يكون فيهم الحيانة والخلف ونحو ذلك من النفاق وما استقرام النفاق قط الا في قلب جاحد وقد قال الله في حق المنافقين (ذلك بانهم آمنوا ثم كفروا) فذكر زوال الاسلام عن قلوبهم ونحو زجو ان لا يزول عن قلوب المؤمنين فاخبر الحسن فقال جزاك الله خيرا ثم قال لاصحابه اذا سمعتم مني حديثا فخذتم به العلماء فما كان غير صواب فردوا على جوابه . وروى ان سعيد بن جبير اهمه هذا الحديث فسأله ابن عمر وابن عباس رضى الله عنهم فقالا امنا من ذلك يا ابن اخي مثل الذي اهلك فسأنا رسول الله ﷺ فضحك النبي عليه السلام وقال مالكم ولهن اما خصصت به المنافقين اما قولى اذا حدث كذب فذلك فيما اتزل الله تعالى على (اذا جاءك المنافقون) الآية اقاتم كذلك قلنا لا قال فلاح عليكم اتم من ذلك براء واما قولى اذا وعد اخلف فذلك قوله تعالى (ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله) الآيات الثلاث اقاتم كذلك قلنا لا قال فلاح عليكم اتم من ذلك براء واما قولى اذا اؤتمن خان فذلك فيما اتزل الله تعالى على (انا عرضنا الامانة على السموات والارض والحيال) الآية فكل انسان مؤتمن على دينه يغتسل من الجنابة ويصلى ويصوم في السر والعلانية والمنافق لا يفعل ذلك الا في العلانية اقاتم كذلك قلنا لا قال فلاح عليكم اتم من ذلك براء . في السادس ما قاله حذيفة ذهب النفاق وانما كان النفاق على عهد رسول الله عليه السلام ولكنه الكفر بعد الايمان فان الاسلام شاع وتوالد الناس عليه فنفاق بان اظهر الاسلام وابتطن خلافه فهو مرتد . السابع ما قاله القاضي ان المراد التشبيه باحوال المنافقين في هذه الحاصل في اظهار خلاف ما يبطنون لافي نفاق الاسلام العام ويكون نفاقه على من حدثهم ووعدهم وامنهم وخصمه وعاهده من الناس في الثامن ما قاله القرطبي ان المراد بالنفاق نفاق العمل واستدل بقول عمر لحذيفة رضى الله عنهما هل تعلم في شيئا من النفاق فانه لم يرد بذلك نفاق الكفر وانما اراد نفاق العمل . قلت الالف واللام في النفاق لا يخلو اما ان تكون للجنس او للعهد فان كانت للجنس يكون على سبيل التشبيه والتمثيل لاعلى الحقيقة وان كانت للعهد يكون من منافق خاص بعينه او من المنافقين الذين كانوا في زمنه عليه السلام على ما ذكرنا به

٢ ﴿ حَرَّشًا قَيْبِيَّةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَعْمَشِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا

وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا إِذَا أَتَمَّنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ﴿ المناسبات بين الحديثين ظاهرة وكذلك مناسبات الترجمة ٥٥

(بيان رجاله) وم سنة ٥ الاول قيصة بفتح القاف وكسر الباء الموحدة وسكون الياء آخر الحروف وفتح الصاد المهملة ابن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وفتح الباء الموحدة ابن محمد بن سفيان بن عقبة بن ربيعة بن جندب ابن بيان بن حبيب ابي سواة بن عامر بن صعصعة ابو عامر السوائي الكوفي اخو سفيان بن عقبة روى عن مسعر والثوري وشعبة وحماد بن سلمة وغيرهم روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن يحيى الذهلي والبخاري وروى مسلم حديثا واحدا في الجائز عن ابن ابي شيبة عنه عن الثوري وروى ابو داود وابن ماجه عن رجل عنه قلت هو يحيى بن بشر يروي عن قبيصة وكذا روى البخاري في الادب والترمذي والنسائي عن يحيى بن بشر عنه وكان من الصالحين وهو مختلف في توثيقه وجرحه واحتجاج البخاري به في غير موضع كاف وقال يحيى بن معين ثقة في كل شيء الا في حديث سفيان الثوري ليس بذلك القوي وقال يحيى بن آدم قيصة كثير الغلط في سفيان كانه كان صغيرا لم يضبط واماني غير سفيان فهو ثقة رجل صالح وعن قبيصة انه قال جالست الثوري وانا ابن ست عشرة سنة ثلاث سنين توفي في الحرم سنة ثلاث عشرة ومائتين كذا قاله قطب الدين في شرحه . وقال النووي في شرحه سنة خمس عشرة ومائتين وليس لقيصة بن عقبة عن ابن عينة شيء . الثاني سفيان بتثنيث سينه ابن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهبة ابن ابي عبد الله بن منقذ بن نصر بن الحارث بن ثعلبة بن ملكان بن ثور بن عبد مناة ابو عبد الله النوري الامام الكبير احد اصحاب المذاهب الستة المتبوعة المتفق على جلالة قدره وكثرة علومه وصلابة دينه وتوثيقه وامانة وهو من تابع التابعين وقال ابن عاصم سفيان امير المؤمنين في الحديث وقال ابن المبارك كتبت عن التسومائة وما كتبت عن افضل من سفيان ولد سنة سبع وتسعين وتوفي سنة ستين ومائة بالبصرة متواريا من سلطانها ودفن عشاه وكان يدلس روى له الجماعة . الثالث سليمان الاعمش وقدم ذكره . الرابع عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء المهمداني بسكون الميم الكوفي التابعي الحارفي بالحاء المعجمة وبالراء والفاء وخارف هو مالك بن عبد الله بن كثير بن مالك بن جشم ابن خيوان بن نوف بن همدان قال يحيى بن معين وابوزرع ثقة توفي سنة مائة وقال ابن سعد في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه روى له الجماعة الخامسة ابو عائشة مسروق بن الاجدع بالجيم وبالهملتين ابن مالك بن أمية بن عبد الله بن مر بن سليمان (١) بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن وداعة بن عمرو بن عامر الهمداني الكوفي صلى خلف ابي بكر رضي الله تعالى عنه وسمع عمر وعبد الله بن مسعود وعائشة وغيرهم وكان من المحضرين انفق على جلالاته وتوثيقه وامامته وكان افرس فارس باليمن وهو ابن اخت معدى كرب مات سنة ثلاث وقيل اثنتين وستين روى له الجماعة ٥

السادس عبد الله بن عمرو بن العاص وقدم ذكره ٥٥

(بيان لطائف اسناده) . منها ان فيه التحديث والفضة ومنها ان فيه ثلاثين التابعين يروي بعضهم عن بعض ومنها ان رواته كلهم كوفيون الا الصحابي وقد دخل الكوفة ايضا ٥

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخاري ايضا في الجزية عن قتبية عن جرير عن الاعمش به واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر عن عبد الله بن نمير وعن ابي نمير حدثنا ابي حدثنا الاعمش وحدثنا زهير حدثنا وكيع عن الاعمش . واخرجه بقية الجماعة ٥

(بيان اللغات) قوله « خلاصا » من خلص الشىء يخلص من باب نصر ينصر ومصدره خلوصا وخالصة

(١) نسبة تلميذ التلميذ هكذا بقوله ابن عبد الله بن سلام بن معمر بن الحارث الخ . قال مجالد عن الشعبي عن مسروق قال لي عمر ما اسك قلت مسروق بن الاجدع قال الاجدع شيطان انت مسروق بن عبد الرحمن . قيل ما ولدت همدانية مثل مسروق هذا ٥

والخالص ايضا الابيض من الالوان وخلص الشيء اليه خلوصا وصل وخلص العظم بالكسر يخلص بالفتح خلصا بالتحريك اذا تشطى في اللحم (١) قوله «خصلة» اى خلة بفتح الحاء فيها وكذا وقع في رواية مسلم . قوله «حتى يدعها» اى يتركها قيل قداميت ماضيه وقد استعمل في قراءة من قرأها (ماودعك ربك) بالتخفيف . قوله «عاهد» من المعاهدة وهى المخالفة والمواثقة . قوله «غدر» من الغدر وهو ترك الوفاء قال الجوهري غدر به فهو غادر وغدر ايضا واكثر ما يستعمل هذاني النداء بالشم وفي المحكم غدره وغدر به يغدر غدرا ورجل غادر وغسار وغدور وكذلك الاثنى بغير هاء وغدر وقال بعضهم يقال للرجل ياغدر وياغدر وياابن مغدر ومغدر والاثنى ياغدار لا يستعمل الا في النداء وغدر الرجل غدار وغدارنا عن اللحياني ولست منه على ثقة وفي الجملة الغدر نقض العهد وتركه ويقال اصله من الغدير وهو الماء الذى يغادره السيل اى يتركه يقال غادرت الشيء اذا تركته فكانك تركت ما بينك وبينه من العهد وفي شرح الفصيح لابن هشام السبقي والعماني غدر في الماضي بالكسر زاد العماني وغدر بالفتح افصح وفي شرح المطرز العرب الفصحاء يقولون كما ذكره ثعلب غدرت بالفتح ومنهم من يقول غدرت بالكسر وفي نوادر ابن الاعرابى غدر الرجل بكسر الدال عن اصحابه اذا تخلف قال ويقال مات اخوته وغدر . وفي شرح الحضرمي غدر يغدر ويغدر بالكسر والضم وهو في مستقبل غدر بالكسر يغدر بالفتح قياسا وفي كتاب صعاليك العرب للاخفش غادر وغدار مثل شاهد وشهاد . قوله «خاصم» من الخاصمة وهى المجادلة قوله «فجر» من الفجور وهو الميل عن القصد والشق بمعنى فجر مال عن الحق وقال الباطل اوشق ستر الديانة \*

(بيان الاعراب والمعاني) قوله اربع مبتدا بتقدير اربع خصال او خصال اربع لان النكرة الصرفة لاتقع مبتدا وخبره قوله من كن فيه فقوله من موصولة متضمنة معنى الشرط وقوله كن فيه صلتهما وقوله كان منافقا خبر للمبتدا الثاني اعنى قوله من والجملة خبر المبتدا الاول كما ذكرنا وقال الكرماني يحتمل ان تكون الشرطية صفة يعنى صفة اربع واذا اؤتمن خان الح خبره بتقدير اربع كذا هي الحيانة عند الاثمان الى آخره قلت هذا وجه بعيد لا يخفى قوله «منافقا» خبر كان وخالصا صفة قوله «ومن» مبتدا موصولة وقوله «كانت فيه خصلة» جملة صلة لها وقوله كانت فيه «خصلة» خبر المبتدا والضمير في منهن يرجع الى الاربعة قوله «حتى» للغاية ويدعها منصوب بأن المقدرة اى حتى ان يدعها قوله «اذا اؤتمن خان» اذا للظرف فيه معنى الشرط و«خان» جوابه والباقي كذلك وهو ظاهر قوله «كان منافقا» معناه على ما تقدم من الالوجه المذكورة ووصفه بالخلوص يشد عضد من قال المراد بالنفاق العمل لا الايمان أو النفاق العرفي لا الشرعي لان الخلوص بهذين المعنيين لا يستلزم الكفر الملقى في الدرك الاسفل من النار وأما كونه خالصا فيه فلا ان الحاصل التي تتم بها المخالفة بين السر والعلن لا يزيد عليه . وقال ابن بطال خالصا معناه خالصا من هذه الخلال المذكورة في الحديث فقط لافي غيرها وقال النووي اى شديد الشبه بالمنافقين بهذه الحصال وقال أيضا في شرحه للصحيح حصل من الحديثين ان خصال المنافقين خمسة وقال في شرح مسلم «واذا عاهد غدر» هو داخل في قوله «اذا اؤتمن خان» يعنى اربعة وقال الكرماني لو اعتبرنا هذا الدخول فالحس راجعة الى الثلاث فتأمل والحق انها خمسة متغايرة عرفا وباعتبار تغاير الاوصاف والوزايم ايضا ووجه الحصر فيها ان اظهر خلاف الباطن اما في المالبات وهو اذا اؤتمن واما في غيرها فهو اما في حالة الكدورة فهو اذا خاصم واما في حالة الصفاء فهو اما مؤكدة باليمين فهو اذا عاهد أولا فهو اما بالنظر الى المستقبل فهو اذا واعد واما بالنظر الى الحال فهو اذا حدث . قلت الحق بالنظر الى الحقيقة ثلاث وان كان بحسب الظاهر خمسة لان قوله «اذا عاهد غدر» داخل في قوله «اذا اؤتمن خان» وقوله «واذا خاصم فجر» يندرج في الكذب في الحديث ووجه الحصر في الثلاث قد ذكرناه \*

(١) قال في اللسان اذا تشطى العظام في اللحم فذلك الخلس قالو ذلك في نصب العظم في اليد والرجل يقال خلس العظم يخلص خلصا اذا برأ وفي خله شيء من اللحم \*



﴿ تَابِعَهُ شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ ﴾ اى تابع سفيان الثورى شعبه بن الحجاج فى روايته هذا الحديث عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما واصل البخارى هذه المتابعة فى كتاب المظالم وقال الكرماني هذه المتابعة هى المتابعة المقيدة لا المطلقة حيث قال عن الاعمش والناقصة لا التامة حيث ذكر المتابعة من وسط الاسناد لامن اوله. وقال النووى انما اوردها البخارى على طريق المتابعة لا الاصاله وقال الكرماني ليس ذكره فى هذا الموضع على طريق المتابعة لمخالفة هذا الحديث ما تقدم لفظا ومعنى من جهات كالاختلاف فى ثلاث واربع وكزيادة لفظ خالصا قلت اراد البخارى بالمتابعة هنا كون الحديث مرويا من طرق اخرى عن الثورى منها رواية شعبه عن الثورى نبه على ذلك هنا وان كان قدر واهاه فى كتاب المظالم وكذلك هو مروى فى صحيح مسلم وغيره من طرق اخرى عن الثورى وكلام الكرماني يشير الى انه فهم ان المراد بالمتابعة متابعة حديث ابى هريرة المذكور فى هذا الباب وليس كذلك لانه لو اراد ذلك لسماه شاهدا وقال بعضهم واما دعواه ان بينهما مخالفة فى المعنى فليس بمسلم وغايتها ان يكون فى احدهما زيادة وهى مقبولة لانها من ثقة متيقن قلت نفيه التسليم ليس بمسلم لان المخالفة فى اللفظ ظاهرة لا تنكر ولا تخفى فكأنه فهم ان قوله من جهات كالاختلاف يتعلق بالمعنى وليس كذلك بل يتعلق بقوله لفظا فافهم \*

### ﴿ بابُ قِيَامِ أَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ الْإِيمَانِ ﴾

لما كان المذكور بعد ذكر المقدمة التى هى باب كيفية بدأ الوحي كتاب الايمان المشتمل على ابواب فيها بيان امور الايمان وذكر فى اثنتا عشرة من الابواب مما يضاف لامور الايمان لاجل مناسبة ذكرناها عند ذكر اول الابواب الخمسة عاد الى بيان بقية الابواب المشتملة على امور الايمان نحو قيام ليلة القدر من الايمان والجهاد من الايمان وتطوع قيام رمضان من الايمان وصوم رمضان من الايمان وغير ذلك من الابواب المتعلقة بامور الايمان وينبغى ان تطلب المناسبة بين هذا الباب وبين باب السلام من الاسلام لان الابواب الخمسة المذكورة بينهما انما هى بطريق الاستطراد لا بطريق الاسالة فالمدكور بطريق الاستطراد كالاجنبى فيكون هذا الباب فى الحقيقة مذكورا عقيب باب السلام من الاسلام فتطلب المناسبة بينهما فنقول وجه المناسبة هو ان المذكور فى باب السلام من الاسلام هو ان افشاء السلام من امور الايمان وكذلك ليلة القدر فيها يفشى السلام من الملائكة على المؤمنين قال الله تعالى (سلام هو حتى مطلع الفجر) قال الزحمرى ما هى الا سلام لكثرة ما يسلمون اى الملائكة على المؤمنين وقيل لا يلقون مؤمنا ولا مؤمنة الا سلموا عليه فى تلك الليلة . ثم قوله «باب» معرب على تقدير انه خبر مبتدأ محذوف منون اى هذا باب . وقوله «قيام» مرفوع بالابتداء وخبره . قوله «من الايمان» ويجوز ان يترك التنوين من باب . على تقدير اضافته الى الجملة وعلى كل التقدير الاصل هذا باب فى بيان ان قيام ليلة القدر من شعب الايمان والقيام مصدر قام يقال قام قياما واصله قواما قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها . والكلام فى ليلة القدر على انواع \* الاول فى وجه التسمية به فقيل سمى به لما تكتب فيها الملائكة من الاقدار والارزاق والآجال التى تكون فى تلك السنة اى يظهرهم الله عليه ويأمرهم بفعل ما هو من وظيفتهم وقيل لعظم قدرها وشرفها وقيل لان من اتى فيها بالطاعات صار ذا قدر وقيل لان الطاعات لها قدر زائد فيها \* الثانى فى وقتها اختلف العلماء فيه فقالت جماعة هى منتقلة تكون فى سنة فى ليلة وفى سنة فى ليلة اخرى وهكذا وبهذا يجمع بين الاحاديث الدالة على اختلاف اوقاتها وبه قال مالك واحمد وغيرهما قالوا انما تنتقل فى العشر الاواخر من رمضان وقيل بل فى كل سنة وقيل انها معينة لا تنتقل ابدا بل هى ليلة معينة فى جميع السنين لا تفارقها وقيل هى فى السنة كلها وقيل فى شهر رمضان كله وهو قول ابن عمر رضى الله عنهما وبه اخذ ابو حنيفة رضى الله عنه وقيل بل فى العشر الاوسط والاواخر وقيل بل فى الاواخر وقيل يختص باوتار العشر وقيل باشفاهه وقيل بل فى ثلاث وعشرين او سبع وعشرين وهو قول ابن عباس وقيل فى ليلة سبع عشرة او احدى وعشرين او ثلاث وعشرين وقيل ليلة ثلاث وعشرين وقيل ليلة اربع وعشرين وهو محكى عن بلال وابن عباس رضى الله عنهم وقيل سبع وعشرين وهو قول جماعة من الصحابة وبه قال ابو يوسف ومحمد وقال زيد بن ارقم

سبع عشرة وقيل تسع عشرة وحكى عن على رضى الله عنه وقيل آخر ليلة من الشهر وميل الشافعى الى انها ليلة الحادى والعشرين او الثالث والعشرين ذكره الرافعى وهو خارج عن المذكورات. الثالث هل هي محققة ترى أم لا فقال قوم رفعت لقوله **ﷺ** حين تلاحى الرجلان رفعت وهذا غلط لان آخر الحديث يدل عليه وهو «عسى ان يكون خير لكم التمسوها فى السبع والتسع» وفيه تصريح بأن المراد برفعها رفع بيان علم عينها لرفع وجودها وقال النووى اجمع من يعتد به على وجودها ودوامها الى آخر الدهر وهي موجودة ترى ومحققها من شاء الله تعالى من نبي آدم كل سنة فى رمضان واخبار الصالحين بها ورؤيتهم لها اكثر من ان تحصى واما قول المهلب لا يمكن رؤيتها حقيقة فغلط وقال الزمخشرى ولعل الحكمة فى اخفائها ان يحى من يريد بها الليالى الكثيرة طلبا لموافقتها فتكثر عبادته وان لا يتكل الناس عند اظهارها على اصابة الفضل فيها فيفرطوا فى غيرها **٥**

١ **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **ﷺ** \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة \***

(بيان رجاله) وم خمسة . قد ذكرنا بهذا الترتيب فى باب حب الرسول عليه السلام وابو اليمان هو الحكم ابن نافع وشعيب هو بن حمزة وابو الزناد بالنون عبد الله بن ذكوان القرشى والاعرج عبدالرحمن بن هرمز المدنى القرشى قيل اصح اسانيد ابى هريرة عن ابى الزناد عن الاعرج عنه \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخارى ايضا فى الصيام مطولا . واخرجه مسلم ولفظه «من يقم ليلة القدر فيوافقها اراه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه» واخرجه ابوداود والترمذى والنسائى والموطأ ولفظهم «كان رسول الله **ﷺ** يرغب فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة فيقول من قام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه» فتوفى رسول الله عليه الصلاة والسلام والامر على ذلك ثم كان الامر على ذلك فى خلافة ابى بكر وصدرا من خلافة عمر رضى الله عنهما . واخرج البخارى ومسلم ايضا نحوه واخرج النسائى «عن عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه ان رسول الله **ﷺ** ذكر رمضان بفضله على الشهور» وقال «من قام فى رمضان ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» وقال هذا خطأ والصواب انه عن ابى هريرة \*

(بيان اللغات) **قوله «من يقم»** بفتح الياء من قام يقوم وهو متعد ههنا والدليل عليه ما جاء فى رواية اخرى للبخارى ومسلم عن ابى هريرة قال «سمعت رسول الله **ﷺ** يقول لرمضان من قامه ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه» وفى رواية للنسائى «فمن صامه وقامه ايمانا واحتسابا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» **قوله «ايمانا»** أى تصديقا بأنه حق وطاعة **قوله «واحتسابا»** أى ارادة وجهه الله تعالى للرياء ونحوه فقد يفعل الانسان الذى لا يتقده انه صادق لكن لا يفعله مخلصا بل لرياء او خوف او نحو ذلك ويقال احتسابا أى حسبة لله تعالى يقال احتسبت بكذا اجر عند الله تعالى والاسم الحسبة وهي الاجر وفي العباب احتسبت بكذا اجر عند الله أى اعتدته انوى به وجهه الله تعالى ومنه قوله عليه السلام «من صام رمضان ايمانا واحتسابا» الحديث واحتسبت عليه كذا أى انكرته عليه قاله ابن دريد ومنه محاسب البدق **قوله «غفر له»** من الغفر وهو الستر ومنه المنفر وهو الخوذة وفي العباب الغفر التغطية والغفر والغفران والغفرة واحد ومغفرة الله لعبيده الباسه اياه الغفور ستره ذنوبه **٥**

**٥** (بيان الاعراب والمعانى) **قوله «من يقم»** كلمة من شرطية ويقم جملة من الفعل والفاعل وقعت فعل الشرط **قوله «ليلة القدر»** كلام اضافى مفعول به ليقم وليس بمفعول فيه **قوله «ايمانا واحتسابا»** منصوبان على انها حالان متداخلتان اومترادفتان على تأويل مؤمنا ومحسبا وقال الكرماني وحينئذ لا تدل على ترجمة الباب اذا المفهوم منه ليس الا القيام فى حال الايمان وفى زمانه مشعر بانه من جملة قلت ليس المراد من لفظه ايمانا هو الايمان الشرعى وانما المراد هو الايمان

اللغوى وهو التصديق كما فسرناه الآن والترجمة غير مترتبة عليه وإنما هي مترتبة على مباشرة عمل هو سبب لغفران ما تقدم من ذنبه وهو قيام ليلة القدر ههنا ومباشرة مثل هذا العمل شعبة من شعب الايمان فافهم . ثم ان الكرماني جوز انتصابهما على التمييز وعلى العلة ايضا بعد ان قال التمييز والمفعول له لا يدلان على انه من الايمان بتأويل ان من للابتداء فمناه ان القيام منشؤه الايمان فيكون للايمان اومن حجة الايمان . قلت وقوع كل منهما بعيد اما التمييز فانه يرفع الابهام المستقر عن ذات مذكورة او مقدره وكل منهما ههنا منتف اما الاول فلانه يكون عن ذات مفردة مذكورة وذلك المفرد يكون مقدرًا غالبًا واما الثاني فانه لابهام في لفظة يقيم ولا في اسناده الى فاعله واما النصب على العلة فانه ما فعل لاجله فعل مذكور وههنا القيام ليس لاجل علة الايمان وانما الايمان سبب للقيام . ثم قال الكرماني فان قلت شرط التمييز ان يقع موقع الفاعل نحو طاب زيد نفسا قلت اطراد هذا الشرط ممنوع ولئن سلمنا فهو اعم من ان يكون فاعلًا بالفعل او بالقوة كما يؤول طار عمرو وفرحًا بأن المراد طيره الفرح فهو في المعنى اقامة الايمان قلت هذا التميل ليس بصحيح لان نسبة الطيران الى عمر وفيه ابهام وفسره بقوله فرحًا وتأويله طيره الفرح كما في قولك طاب زيد نفسًا تقديره طاب نفس زيد وليس كذلك قوله « من يقيم ليلة القدر » لانه لابهام في نسبة القيام اليه ولا في نفس القيام وتأويله بقوله اقامة الايمان ليس بصحيح لان الايمان ليس بفاعل لا بالفعل ولا بالقوة . قوله « غفر له » جواب الشرط وهذا كاترى وقع ماضيًا وفعل الشرط مضارعًا والنحو يستصفون مثل ذلك ومنهم من منعه الا في ضرورة شعر واجازوا ضده وهو ان يكون فعل الشرط ماضيًا والجواب مضارعًا ومنه قوله تعالى (من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم) وجماعة منهم جوزوا ذلك مطلقًا واحتجوا بالحديث المذكور ويقول عائشة رضی الله عنها في ابى بكر الصديق رضی الله عنه متى يقيم مقامك رقب والصواب معهم لانه وقع في كلام افصح الناس وفي كلام عائشة الفصيحة وقال بعضهم واستدلوا بقوله تعالى (ان نشأ نزل عليهم من السماء آية فظلت) لان قوله فظلت بلفظ الماضي وهو تابع للجواب وتابع الجواب جواب . قلت لانسلم ان تابع الجواب جواب بل هو في حكم الجواب وفرق بين الجواب وحكم الجواب وقوله « ظلت » عطف على قول نزل وحق المعطوف صحة حلوله محل المعطوف عليه ثم قال هذا القائل وعندى في الاستدلال به نظر اراد به استدلال المجوزين بالحديث المذكور لاني اظنه من تصرف الرواة فقد رواه النسائي عن محمد بن علي بن ميمون عن ابى اليمان شيخ البخارى فيه فلم يغير بين الشرط والجزاء بل قال من يقيم ليلة القدر يغفر له ورواه ابو نعيم في المستخرج عن سليمان وهو الطبراني عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن ابى اليمان ولفظه « لا يقوم احدكم ليلة القدر فيوافقها ايمانًا واحتسابًا الا غفر الله له ما تقدم من ذنبه » قلت لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يكون تصرف الرواة فيما رواه النسائي والطبراني وان ماروا البخارى بالغايرة بين الشرط والجزاء هو اللفظ النبوي بل الامر كذا لان رواية محمد بن علي بن ميمون عن ابى اليمان لاتعادل رواية البخارى عن ابى اليمان ولا رواية احمد بن عبد الوهاب بن نجدة عن ابى اليمان مثل رواية البخارى عنه ويؤيد هذا رواية مسلم ايضا ولفظ البخارى « من يقيم ليلة القدر فيوافقها اراه ايمانًا واحتسابًا يغفر له ما تقدم من ذنبه » ولفظ حديث الطبراني ينادى بأعلى صوته بوقوع التغيير والتصرف من الرواة فيه لان فيه التيقن والاثبات موضع الشرط والجزاء في رواية البخارى ومسلم . قوله « من ذنبه » يتعلق بقوله « غفر » اى غفر من ذنبه ما تقدم ويجوز ان تكون من البيانية لما تقدم فان قلت ما تقدم ما موقعه من الاعراب قات النصب على المفعولية على الوجه الاول والرفع على انه مفعول ناب عن الفاعل على الوجه الثانى فافهم \*

(الاسئلة والاجوبة) . منها ما قيل لم قال ههنا من يقيم بلفظ المضارع وقال فيما بعده من قام رمضان ومن صام رمضان بالماضى . واجب بان قيام رمضان وصيامه محقق الوقوع فجاء بلفظ يدل عليه بخلاف قيام ليلة القدر فانه غير متيقن فلذا ذكره بلفظ المستقبل ومنها ما قيل ما النكته في وقوع الجزاء بالماضى مع ان المفتره في زمن الاستقبال واجب للاشعار بأنه متيقن الوقوع متحقق الثبوت فضلًا من الله تعالى على عباده \* ومنها

ما قيل لفظ من يقم ليلة القدر هل يقتضى قيام تمام الليلة او يكفي أقل ما ينطلق عليه اسم القيام وأجيب بأنه يكفي الأقل وعليه بعض الائمة حتى قيل بكفاية ففرغ من صلاة المشاء في دخوله تحت القيام فيها لكن الظاهر منه عرفا انه لا يقال قيام الليلة الا اذا قام كلها واكثرها . قلت قوله «من يقم ليلة القدر» مثل من يصم يوما فكما لا يكفي صوم بعض اليوم ولا أكثره فكذلك لا يكفي قيام بعض ليلة القدر ولا اكثرها وذلك لان ليلة القدر وقت مفعول لقوله يقم فينبغي ان يوصف جمع الليلة بالقيام لان من شأن المفعول ان يكون مشمولا بفعل الفاعل فافهم \* ومنها ما قيل ما معنى القيام فيها اذ ظاهره غير مراد قطعا وأجيب بان القيام للطاعة كأنه معهود من قوله تعالى (قوموا لله قانتين) وهو حقيقة شرعية فيه \* ومنها ما قيل الذنب عام لانه اسم جنس مضاف فهل يقتضى مغفرة ذنب يتعلق بحق الناس وأجيب بان لفظه مقتضى لذلك ولكن علم من الادلة الخارجية ان حقوق العباد لا بد فيها من رضى الخصوم فهو عام اختص بحق الله تعالى ونحوه بما يدل على التخصيص وقيل يجوز ان تكون من تبعية وفيه نظر \*

### باب الجهاد من الايمان

الكلام فيه على انواع \* الاول قوله «باب» لا يستحق الاعراب الابتداء بهذا باب فيكون خبرا محذوف المبتدأ وقوله «الجهاد» مرفوع بالابتداء وخبره من الايمان ولا يجوز فيه غير الرفع \* الثانى وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو قيام ليلة القدر ولا يحصل ذلك الا بالجاهدة التامة ومقاساة المشقة وترك الاختلاط بالاهل والعيال فكذلك المذكور في هذا الباب حال المجاهد الذى لا يحصل له الحظ من الجهاد ولا يسمى مجاهدا الا بالجاهدة التامة ومقاساة المشقة الزائدة وترك الاهل والعيال وكان القائم ليلة القدر يجتهد ان ينال رؤية تلك الليلة ويتحلى بها والافىكتسب اجورا عظيمة فكذلك المجاهد يجتهد ان ينال درجة الشهداء ومنزلتهم والافيرجع بغنيمة وافرة مع اكتساب اسم الفزاة فهذا هو وجه المناسبة وان كان الترتيب الوضعى يقتضى ان يذكر باب تطوع قيام رمضان عقيب هذا الباب وتباب صوم رمضان عقيب هذا وقال الكرمانى فان قلت هل لترتيب الكتاب وتوسط الجهادين قيام ليلة القدر وقيام رمضان وصيامه مناسبة ام لا قلت مناسبة تامة وهى المشاركة في كون كل من المذكورات من أمور الايمان وتوسط الجهاد مشعر بأن النظر مقطوع عن غير هذه المناسبة . قلت يريد بكلامه هذا ان المناسبة بين هذه الابواب كلها هى اشتراكها في كونها من خصال الايمان مع قطع النظر عن طلب المناسبة بين كل باين من الابواب وهذا كلام من يعجز عن ابداء وجه المناسبة الخاصة مع بيان المناسبة العامة وما ينبغي ان يذكر ما ذكرته فافهم \* الثالث معنى قوله «الجهاد من الايمان» الجهاد شعبة من شعب الايمان وقال ابن بطال وعبد الواحد الشارحان هذا كلابواب المتقدمة في ان الاعمال ايمان لانه لما كان الايمان هو المخرج لفي سبيله كان الخروج ايمانا تسمية للشىء باسم سببه كما قيل للمطر سماء انزوله من السماء وللنبات نوالا لانه ينشأ من النوء والجهاد القتال مع الكفار لاعلاء كلمة الله تعالى \*

١ \* حدثنا حرمي بن حفص قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا عمارة قال حدثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير قال سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انتدب الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان بي وتصديق برسلي أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة ولو لا أن أشق على أمتي ما قدمت خلف مريية ولو ددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحييت ثم أقتل ثم أحييت ثم أقتل \*

مطابقة الحديث للترجمة ان المخرج للجهاد في سبيل الله لسا كان هو كونه مؤمنا بالله ومصداقا برسله كان خروجه من الايمان والجهاد هو المخرج في سبيل الله للقتال مع أعدائه وقد ثبت أن الخروج من الايمان فينتج ان الجهاد من الايمان \*

١٥ (بيان رجاله) وهم خمسة . الاول حرمي اسم بلفظ النسبة ابن حفص بن عمر العسكي القسملى البصرى روى عنه البخارى وانفرد به عن مسلم وروى ابو داود والنسائى عن رجل عنه مات سنة ثلاث وقيل ست وعشرين ومائتين الثانى ابوبشر عبدالواحد بن زياد العبدى البصرى ويعرف بالثقفى قال يحيى وابوحاتم وابوزرعة ثقة وقال ابن سعد ثقة كثير الحديث مات سنة سبع وسبعين ومائة روى له البخارى ومسلم وفي طبقته عبدالواحد بن زيد البصرى ايضا لكنه ضعيف ولم يخرج عنه فى الصحيحين شىء . الثالث عمارة بضم العين المهملة ابن القعقاع بن شبرمة ابن اخى عبدالله ابن شبرمة الكوفى الضبى روى عنه الثورى والاعمش وغيرهما قال يحيى ثقة وقال ابو حاتم صالح الحديث روى له الجماعة . الرابع ابوزرعة بضم الزاى واختلف فى اسمه راسه هاهم وقيل عبدالرحمن وقيل عمرو وقيل عبيدالله بن عمرو ابن جرير بن عبدالله البجلي سمع جده واباه ريرة وغيرهما قال يحيى ثقة روى له الجماعة . الخامس ابو هريرة رضى الله عنه \* (بيان الانساب) العسكى يفتح العين المهملة والتاء المتناة من فوق فى الازد ينسب الى العتيك بن الاسد بن عمران بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرى القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد وفى قضاة عتيك بطن . القسملى يفتح القاف وسكون السين المهملة وفتح الميم فى الازد ينسب الى قسملة وهو معاوية بن عمرو بن دوس وقال ابن دريد قسملى فى الازد وهم القسامل سموا بذلك لجلهم وقال الشيخ قطب الدين القسملى نسبة الى القساملة قبيلة من الازد نزلت البصرة فنسبت الحلة اليهم ايضا وهذا منسوب الى القبيلة وفى شرح النووى على قطعة من البخارى ان القسملى بكسر القاف والميم وكانه سبق فلم والصواب فتحهما والعبدى نسبة الى عبدالقيس بن اقصى بن دعوى بن جديلة بن اسد بن ربيعة بن نزار وفى قريش عبد بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر وفى تميم ينسب الى عبدالله بن دارم وفى قضاة الى عبدالله بن الحيار (١) وفى همدان الى عبدالله بن عليان . والثقفى نسبة الى ثقيف وهو قسى بن منبه بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس بن غيلان . والضبي يفتح الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة نسبة الى ضبة بن ادبن طابحة بن الياس بن مضر وفى قريش ضبة بن الحارث ابن فهر وفى هذيل ضبة بن عمرو بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل . والبجلي يفتح الباء الموحدة والحيم نسبة الى بحيلة بنت صعب بن سعد العشيرى بن مالك بن مذحج \*

(بيان لطائف اسناده) . منها وهو اعظمها انه خال عن الغنمة وليس فيه الا التحديث والسماع . ومنها ان رواه ما بين بصرى وكوفى . ومنها ان فيهم اسما على صورة النسبة وربما يظن من لالمام له بالحديث انه نسبة \* (بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخارى ايضا فى الجهاد عن ابى هريرة رضى الله عنه . واخرجه مسلم فى الجهاد عن زهير عن جرير وعن ابى بكر وابى كريب عن ابن فضيل عن عمارة به . وفى لفظ مسلم «يضمن الله» وفى بعضها «تكفل الله» وفى رواية للبخارى «توكل الله» واخرجه النسائى ايضا محورا رواية للبخارى وفى اخرى له قال «انتدب الله لمن يخرج فى سبيله لا يخرج الا الايمان بى والجهاد فى سبيله انه ضامن حتى ادخله الجنة بايها كان اما بقتل او وفاة او اوردته الى مسكنه الذى يخرج منه نال مانال من اجراو غنيمة» \*

(بيان اللغات) قوله «انتدب الله» بكسر الهمزة وسكون التون وفتح التاء المتناة من فوق والدال المهملة وفى آخره باء موحدة من قولهم ندبه لامر فانتدب له اى دعاه له فاجاب فكأن الله تعالى جعل جهاد العباد فى سبيل الله سؤالا ودعاه له اياه وقال صاحب المطالع فى فصل التون مع الدال قوله «انتدب الله من سبيله» اى سارع بشوايه وحسن جزائه وقيل اجاب وقيل تكفل وقال ابن بطال اوجب وتفضل اى حقق واحكم اى ينجز ذلك لمن اخلص قلت كأنه يريد ما وعده بقوله تعالى (ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم) الآية وذكره ايضا فى المطالع فى فصل الهمزة مع الدال من مادة ادب فقال قوله «انتدب الله من خرج فى سبيله» كذا للقباسى بهمزة ومعناه اجاب من دعاه من المادة يقال ادب القوم يأدبهم ويادبهم ادبا اذا دعاهم وفى رواية ابى ذر انتدب بالنون واهمله الاصيل ولم يقيد ومعناه قريب من الاول كأنه اجاب رغبته يقال

ندبته فانتدب اى دعوته فاجاب ومنه في حديث الحدق فانتدب الزبير رضى الله عنه وذكره الصغاني ايضا في باب النون مع الدال  
وقال واما قول النبي ﷺ « انتدب الله » الحديث فمعناه اجابه الى غفرانه. وقال القاضى عياض رواه القاسى انتدب بهمزة  
صورتها ياء من المأدبة يقال ادب القوم مخففا اذا دعاهم ومنه « القرآن مأدبة الله فى الارض ». قلت قال الصغاني الادب  
الدعاء الى الطعام يقال ادبهم بادبهم بكسر الدال واسم الطعام عن ابي زيد المأدبة والمأدبة يعنى بفتح الدال وضما ثم قال واما  
المأدبة بالفتح فى حديث ابن مسعود رضى الله عنه « ان هذا القرآن مأدبة الله فتلعموا من مأدبته » فليست من الطعام  
فى شىء وانما هى مفعلة من الادب بالتحريك انتهى . وقال بعضهم ووقع فى رواية الاصيلي هنا انتدب ياء تختانية مهموزة  
بدل النون من المأدبة وهو تصحيف وقد وجهوه بتكلف لكن اطلاق الرواة على خلافه قلت لم يقل أحد من الشراح  
ولامن رواية الكتاب ان هذا تصحيف ولا طبقت الرواة على خلافه وقد رأيت ما قالت المشايخ فيه والدعوى بلا برهان  
لا تقبل **قوله** « ان ارجعه » بفتح الهمزة من رجع وقد جاء متعديا ولازما فصدر الاول الرجوع ومصدر الثانى  
الرجوع وهنا متعد نحو قوله تعالى ( فان رجعتك الله الى طائفة ) وفي الباب رجع بنفسه يرجع رجوعا ومرجعا  
ورجعى قال الله تعالى ( ثم الى ربكم مرجعكم ) وهو شاذ لان المصادر من فعل يفعل انما تكون بالفتح وقال الله تعالى ( ان  
الى ربك الرجعى ) ورجعته عن الشئ الى الشئ رجعا وودته قال الله تعالى ( انه على رجعه لقادر ) اى على اعادته حيا  
بعد موته وبلاء لانه المبدى العيد وقال تعالى ( يرجع بعضهم الى بعض القول ) اى يتلاومون **قوله** « بما نال » اى بما  
أصاب من التيل وهو العطاء **قوله** « خلف سرية » خلف ههنا بمعنى بعمد والسرية هى قطعة من الجيش يقال خير  
السرايا اربعمائة رجل \*

( بيان الاعراب ) **قوله** « انتدب » فعل ماض ولفظة الله فاعله وقوله لمن خرج يتعلق بانتدب ومن موصولة  
وخرج جملة صلتها وفي سبيله يتعلق به والضمير فى سبيله يرجع الى الله **قوله** « لا يخرج » جملة من الفعل والمفعول وهو  
الضمير وموضعها نصب على الحال وقد علم ان المضارع اذا وقع حالا وكان منفيا يجوز فيه الواو وتركها نحو جاءنى زيد  
لا يركب أو لا يركب وقال الكرماني لا بد من التأويل وهو تقدير اسم فاعل من القول منصوب على الحال كأنه قال انتدب  
الله لمن خرج فى سبيله قائلا لا يخرج الايمان بى . قلت هذا ليس بسديد لانه على تقديره يلزم ان يكون ذوالحال  
هو الله تعالى ويكون قوله لا يخرج مفعول القول وليس كذلك بل ذوالحال هو الضمير الذى فى خرج وايضا فيه حذف  
الحال وهو لا يجوز . **قوله** « ايمان » مرفوع لانه فاعل لا يخرج والاستثناء مفرغ ووقع فى رواية مسلم والاسماعيلي  
الايمان بالنصب . وقال النووي منصوب على انه مفعول له وتقديره لا يخرج مخرج الايمان والتصديق  
. **قوله** « وتصديق رسلى » وقال الكرماني او تصديق وفي بعض النسخ « وتصديق » بالواو الواصلة  
وهو ظاهر . قلت لم اقف على من ذكر هذا رواية ثم قال فان قلت اذا كان بأو الفاصلة فما معناه اذا لابد  
من الامرين الايمان بالله والتصديق برسلى الله . قلت أو ههنا لامتناع الحلو منهما مع امكان الجمع بينهما اى لا يخلو  
عن احدهما وقد يجتمعان بل يلزم الاجتماع لان الايمان بالله مستلزم لتصديق رسله اذ من جملة الايمان بالله الايمان بأحكامه  
واقضائه وكذا التصديق بالرسل يستلزم الايمان بالله وهو ظاهر قلت هذا الذى ذكره ليس بما يدل عليه اولان الاجتماع  
ههنا لازم وأولى يدل على لزوم الاجتماع **قوله** « ان ارجعه » يتعلق بقوله « انتدب » وان مصدرية واصلها بان ارجعه اى  
يرجعه والباقى بما نال يتعلق به واما موصولة ونال صلتها والعائد محذوف اى بما ناله . **قوله** « من » البيان **قوله** « او غنيمة » او ههنا  
لامتناع الحلو منهما مع امكان الجمع بينهما اعنى ان اللفظ لا يبنى اجتماعهما بل يثبت احدهما مع جواز ثبوت الآخر فقد  
يجتمعان وقال القاضى عياض معناه ان ارجعه بما نال من اجر محرر دون لم يكن غنيمة او اجر وغنيمة اذا كانت فاكتفى بذكر  
الاجر اولا عن تكراره او ان او ههنا بمعنى الواو كما جاء فى مسلم من رواية يحيى بن يحيى وفي سنن ابي داود من اجر وغنيمة  
بغير الف وقد قيل فى قوله تعالى ( من بعد وصية يوصى بها اودين ) معناه ودين وقيل من وصية ودين اودين دون وصية **قوله**  
« او ادخله » بالنصب عطفا على **قوله** « ان ارجعه » **قوله** « لولا » هى الامتناعية لا التحضيضية وان مصدرية فى محل الرفع

على الابتداء والتقدير لولا المشقة ويجوز ان يكون مرفوعا بفعل محذوف اى لولا ثبت ان اشق وقوله اشق منصوب به قوله «ما قعدت» جواب لولا واصلها ما قعدت فحذفت اللام منه وقوله «خلف» نصب على الظرفية وسبب المشقة صعوبة تحلفهم بعده ولا يقدر على المسير معه لضيق حالهم ولا قدرة له على حملهم كما جاء مينا في حديث آخر حيث قال «فانه يشق عليهم التخلف بعده ولا تطيب انفسهم بذلك» قوله «ولو ددت» اللام للتأكيد وهو عطف على قوله ما قعدت ويجوز ان تكون اللام فيه جواب قسم محذوف اى والله لو ددت اى احببت. قوله «ان اقتل» في محل النصب على المفعولية وان مصدرية اى القتل والهزة في المواضع الخمسة مضمومة. قوله «ثم احى» اى ثم ان احى وكذلك التقدير في البواقي.

(بيان المعاني). قوله «الايمان بى وتصديق رسلى» يريد خلوص نيته لذلك وفيه التفات وهو العدول من الغيبة الى ضمير المتكلم والسياق كان يقتضى ان يقول الايمان به. قوله «ان ارحمه» فيه حذف اى الى مسكنه. قوله «بمانال» فيه استعمال الماضى موضع المضارع لتحقق وعد الله تعالى. قوله «ثم احى» كلمة ثم وان كانت تدل على التراخي في الزمان ولكنها هنا حملت على التراخي في الرتبة لان المتنى حصول مرتبة بعد مرتبة الى ان ينتهى الى الفردوس الاعلى.

(استنباط الاحكام) في فضل الجهاد والشهادة في سبيل الله وفيه تمنى الشهادة وتعظيم اجرها وفيه تمنى الخير والنية فوق ما يطبق الانسان وما لا يمكنه اذا قدر له وهو احوال التأويلين في قوله **صلى الله عليه وسلم** «نية المؤمن ابلغ من عمله» \* وفيه بيان شدة شفقة رسول الله **صلى الله عليه وسلم** على امته ورافته بهم \* وفيه استحباب طلب القتل في سبيل الله \* وفيه جواز قول الانسان وددت حصول كذا من الخير الذي يعلم انه لا يحصل \* وفيه اذا تعارض مصلحتان بدىء بأهمهما وانه يترك بعض المصالح لمصلحة ارجح منها او لحوف مفسدة تزيد عليها وفيه ان الجهاد فرض كفاية لا فرض عين وفيه السعى في زوال المكروه والمشقة عن المسلمين \* وفيه ان من خرج في قتال الغاية وفي اقامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك يدخل في قوله «في سبيل الله» وان كان ظاهره في قتال الكفار \*.

(الاسئلة والاجوبة). منها ما قيل جميع المؤمنين يدخلهم الله تعالى الجنة فواجه اختصاصهم بذلك واجيب بأنه محتمل ان يدخله بعد موته كما قال الله تعالى (احياء عند ربهم يرزقون) ويحتمل ان يكون المراد الدخول عند دخول السابقين والمقربين بلا حساب ولا عذاب ولا مؤاخذة بذنوب وتكون الشهادة مكفرة لها كما روى من قوله عليه الصلاة والسلام «القتل في سبيل الله يكفر كل شئ الا الدين» رواه مسلم. ومنها ما قيل ان المجاهد له حالتان الشهادة والسلامة فالجنة للحالة الاولى والاجر والغنيمة للثانية ولقطة اوفى قوله او غنيمة تدل على ان للسالم اما الاجر واما الغنيمة لا كلاهما واجيب بأن معنى اول امتناع الخلو عنهما مع امكان الجمع بينهما. ومنها ما قيل ههنا حالة ثالثة للسالم وهو الاجر بدون الغنيمة واجيب بأن هذه الحالة داخلة تحت الحالة الثانية اذ هي اعم من الاجر فقط او منه مع الغنيمة. ومنها ما قيل الاجر ثابت للشهيد الداخل في الجنة فكيف يكون السالم والشهيد مقترنين في أن لاحدهما الاجر وللآخر الجنة مع ان الجنة ايضا اجر واجيب بان هذا اجر خاص والجنة اجر اعم منه فهما متغايران وان القسمين هما الرجوع والادخال لا الاجر والجنة ومعنى الحديث ان الله تعالى ضمن ان الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال فاما ان يشتهد فيدخل الجنة واما ان يرجع باجر فقط واما باجر وغنيمة. ومنها ما قيل بماذا هذا الضمان واجيب بما سبق في علمه وما ذكره في كتابه بقوله (ان الله اشترى) الآية: ومنها ما قيل لامشقة على الامة في ودادة الرسول **صلى الله عليه وسلم** لان غاية ما في الباب وجود المتابعة في الودادة وليس فيها مشقة واجيب بأننا لانسلم عدم المشقة ولئن سلمنا فر بما نجر الى تشيع مودوده فيصير سببا للمشقة ومنها ما قيل ان الفرار انما هو على حالة الحياة فلم جعل النهاية هي القتل واجيب بأن المراد هو الشهادة فتم الحال عليها او ان الاحياء للجزء وهو معلوم شرعا فلا حاجة الى ودادته لانه ضرورى الوقوع فافهم. ومنها ما قيل ان القواعد تقتضى ان لا يتمنى المعصية اصلا لنفسه ولا لغيره فكيف يتمنا لان حاصله انه تمنى ان يمكن فيه كافر فيعصى فيه واجيب بأن المعصية ليست مقصودة بالتمنى انما يتمنى الحالة الرفيعة وهي الشهادة وتلك تحصل تبعا. ومنها ما قيل ان قوله **صلى الله عليه وسلم** «بمانال من اجر او غنيمة» يعارضه قوله عليه السلام في الصحيح «ما من غازية اوسرية تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا

قد تعجلوا ثلثي اجرهم وامن غازية اوسرية تخفق فتصاب الاتم اجورهم . والاحقاق ان تغزو ولا تنتقم شيئاً (١) ولا يصح ان ينقص الغنيمة من اجرهم كما لم تنقص اهل بدر وكانوا افضل المجاهدين واجيب بأجوبة . الاول الطعن في هذا الحديث فان في اسناده حميد بن هاني وليس بالمشهور وفيه نظر لانه اخرج له مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه وقال يحيى بن سعيد حدث عنه الائمة واحاديثه كثيرة مستقيمة . الثانى ان الذى يخفق يزداد بالاجر والاسف على ما فاتها من المغنم ويضاعف لها كما يضاعف لمن اصاب بأهله وماله . الثالث ان يحمل الاول على من اخلص في نيته لقوله « لا يخرج به الاجهاد في سبيلى » ويحمل الحديث الثانى على من خرج بنية الجهاد والمغنم فهذا شرك بما يجوز فيه التشريك وانقسمت نيته بين الوجين فنقص اجره والاول اخلص فكمل اجره ونفى التوى التعارض لان الغزاة اذا سلموا وغنموا تكون اجورهم اقل من اجر من لم يسلم او سلم ولم يغنم وان الغنيمة في مقابلة جزء من اجر غزوه فاذا حصلت فقد تعجلوا ثلثي اجرهم وقال القاضى الحديث الذى فيه بما نال من اجر وغنيمة مطلق لانهم يقل فيه ان الغنيمة تنقص الاجر والحديث الثانى مقيد واما استدلالهم بغزوة بدر فليس فيه انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم مع الغنيمة وكونهم مغفوراً مرضيا عنهم لا يلزم منه ان لا يكون فوقه مرتبة اخرى هي افضل .

### باب تطوع قيام رمضان من الايمان

أى هذا باب . قوله « تطوع » مرفوع بالابتداء مضاف الى ما بعده وخبره قوله « من الايمان » وفي بعض النسخ : باب تطوع قيام شهر رمضان . والتطوع تفعل ومعناه التكلف بالطاعة والتطوع بالشيء التبرع به . وفي الاصطلاح التنقل والمراد من القيام هو القيام بالطاعة في ليلته وقد ذكرنا وجه تحلل باب الجهاد من الايمان بين هذا الباب وباب قيام ليلة القدر من الايمان . ورمضان في الاصل مصدر رمض اذا احترق من الرمضاء ثم جعل علماً لهذا الشهر ومنع الصبر للتعريف والالف والنون ولما نقلوا اسماؤه الشهر عن اللغة القديمة سموها بالازمنة التي وقعت فيها ووافق هذا الشهر ايام مرض الحر .

١ \* حديثا إسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه \* مطابقة الحديث للترجمة من حيث أن مباشرة العمل الذى فيه غفران ما تقدم من الذنوب شعبة من شعب الايمان والتقدير في الباب باب تطوع قيام رمضان شعبة من شعب الايمان .

(بيان رجاله) وهم خمسة \* الاول اسماعيل بن اويس الاصبغى المدنى ابن اخت شيخه الامام مالك \* الثانى مالك ابن أنس \* الثالث محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى \* الرابع حميد بن عبد الرحمن بن عوف احد العشرة المبشرة بالجنة ابو ابراهيم ويقال ابو عبد الرحمن ويقال ابو عثمان القرشى الزهرى المدنى وأمه اخت عثمان بن عفان اول المهاجرات من مكة الى المدينة قات اسمهاام كلثوم بنت عقبة بن ابي معيط اخت عثمان لانه اخرج له البخارى هنا وفي العلم وفي غير موضع عن الزهرى وسعد بن ابراهيم وابن ابي مليكة عنه عن ابي هريرة وابى سعيد وميمونة واخرج له أيضا عن عثمان وسعيد بن زيد وغيرهما سمع جمعا من كبار الصحابة منهم ابواه وابن عباس وابو هريرة وعنه الزهرى وخلائق من التابعين وثقه ابو زرعة وغيره وكان كثير الحديث مات سنة خمس وتسعين بالمدينة عن ثلاث وسبعين سنة وقيل سنة خمس ومائة وهو غلط \* واعلم ان البخارى ومسلم قد اخرجوا الحديث بن عبد الرحمن الحميرى البصرى التابعى الفقيه ولا يتبس بهذا وان روى هذا عن ابن عباس وأبي هريرة ايضا وغيرهما فاعلمه وما قلت من اخراج البخارى لهذا جزم به الكلاباذى في كتابه والمزى في تهذيبه وقال الشيخ قطب الدين في شرحه عن الحاكم والحميدى وصاحب الجمع وعبد الغنى وغيرهم انهم قالوا لم يخرج له شيئا ولم يخرج

(١) قال في النهاية الاحقاق ان يغزو فلا يغنم شيئاً وكذلك كل طالب حاجة اذا لم تقض له وأصله من الحفق التحرك أى صادف الغنيمة خافقه غير ناجية مستقرة . انتهى فاحفظه



مسلم في صحيحه عنه عن أبي هريرة رضي الله عنه غير حديث «افضل الصيام بعد رمضان» الحديث فقط وما عداه فهو من رواية ابن عوف قال وقد غلطوا الكلاباذي في دعواه اخراج البخاري له وهو موهوم قال وما يدل على ذلك انه لم يذكره ابو مسعود الدمشقي من رواية البخاري ولما ذكر النووي في شرحه لمسلم حديثه عن أبي هريرة قال اعلم ان ابا هريرة يروي عنه اثنان كل منهما حميد بن عبد الرحمن احدهما هذا الحميري والثاني الزهري قال الحميدي في جمعه كل مافي البخاري ومسلم حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة فهو الزهري الا في هذا الحديث خاصة فان راويه عن أبي هريرة الحميري وهذا الحديث لم يذكره البخاري في صحيحه قال ولا ذكر الحميري في البخاري اصلا ولا في مسلم الا هذا الحديث قلت دعواه ان البخاري لم يذكره في صحيحه قد علمت مافي وقوله ولا في مسلم الا هذا الحديث ليس بجيد فقد ذكره مسلم في ثلاثة احاديث في احدها أول الكتاب حديث ابن عمر في القدر عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن الحميري قال لقينا ابن عمر وذكر الحديث في الثاني في الوصايا عن عمرو بن سعيد عن حميد الحميري عن ثلاثة من ولد سعدان سعدا فذكره في الثالث فيها عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن ابي بكره وعن رجل آخر هو في نفسه افضل من عبد الرحمن بن ابي بكره ثم ساقه من حديث قره قال وسمى الرجل حميد بن الرحمن عن ابي بكره «خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر فقال أي يوم هذا» الحديث \* فائدة \* روى مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان عمر وعثمان رضي الله عنهما كانا يصليان المغرب في رمضان ثم يفطران ورواه يزيد بن هرون عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن حميد قال رأيت عمر وعثمان فذكره قال الواقدي حميد لم يسمع من عمر رضي الله عنه ولا رآه وسنه وموته يدلان على ذلك ولعله سمع من عثمان رضي الله عنه لانه كان خاله لانه لم يسمع من عمر رضي الله عنه وكان يدخل على عثمان كما يدخل ولده \* الخامس ابو هريرة عبد الرحمن ابن صخر رضي الله عنه \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وصيغة الافراد والنعنة . ومنها ان رواته كلهم مديون ومنها انهم ائمة اجلاء \*

(بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) اخرج البخاري ايضا في الصيام : واخرجه مسلم وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه والموطأ وآخرون \*

(بيان الاعراب والمعاني) قوله «من» مبتدأ وخبره قوله «غفر له» وهما الشرط والجزاء ومعنى من قام رمضان من قام بالطاعة في ليالي رمضان ويقال يريد صلاة التراويح وقال بعضهم لا يختص ذلك بصلاة التراويح بل في اي وقت صلى تطوعا حصل له ذلك الفضل وانفق العلماء على استحباب التراويح واختلقوا في الافضل فقال الشافعي وجمهور اصحابه وابوخليفة واحمد وابن عبد الحكم من اصحاب مالك ان حضورها في الجماعة في المساجد افضل كما فعله عمر بن الخطاب والصحابة رضي الله عنهم واستمر المسلمون عليه. وقال مالك وابو يوسف (١) والطحاوي وبعض الشافعية وغيرهم الافراد بها في البيوت افضل لقوله ﷺ «افضل الصلاة صلاة المرء في بيته الا المكتوبة» قوله «ايانا واحسابا» منصوبان على الحالية على تأويل مؤمنا ومحسبا وقد مر الكلام فيه في باب قيام ليلة القدر من الايمان اي مصدقا ومريدا به وجه الله تعالى بخلوص النية \*

(استنباط الاحكام) الاول فيه حجته ان جوز قول رمضان بغير اضافة شهر اليه وهو الصواب وسيجيء الكلام في باب \* الثاني فيه الدلالة على غفران ما تقدم من الذنوب بقيام رمضان ودل الحديث الماضي على غفرانها بقيام ليلة القدر ولا تعارض بينهما فان كل واحد منهما صالح للتكفير وقد يقتصر الشخص على قيام ليلة القدر بتوفيق الله له فيحصل ذلك . الثالث ظاهر الحديث غفران الصغائر والكبائر وفضل الله واسع ولكن المشهور من مذاهب العلماء في هذا الحديث وشبهه كحديث غفران الخطايا بالوضوء وبصوم يوم عرفه ويوم عاشوراء ونحوه ان المراد غفران

(١) وفي نسخة بدل أبو يوسف سفيان قاعره

الصغائر فقط كما في حديث الوضوء ما لم يؤت كبيرة ما اجتنبت الكبائر. وقال النووي في التخصيص نظر لكن اجمعوا على ان الكبائر لا تسقط الا بالتوبة أو بالحد فان قيل قد ثبت في الصحيح هذا الحديث في قيام رمضان والاخر في صيامه والاخر في قيام ليلة القدر والاخر في صوم عرفة انه كفارة ستين وفي عاشوراء انه كفارة سنة والاخر رمضان الى رمضان كفارة لما بينهما والعمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والجمعة الى الجمعة كفارة لما بينهما والاخر اذا توشأ خرجت خطايا فيه الى آخره والاخر مثل الصلوات الخمس كمثل نهر الى آخره والاخر من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ونحو ذلك فكيف الجمع بينها أحيب ان المراد ان كل واحد من هذه الخصال صالحة لتكفير الصغائر فان صادفها كفرتها وان لم يصادفها فان كان فاعلمها سليما من الصغائر لكونه صغيرا غير مكلف او موقفا لم يعمل صغيرة او عملها وتاب او فعلها وعقبها بحسنة انهبها كما قال تعالى (ان الحسنات يذهبن السيئات) فهذا يكتب له بها حسنات ويرفع له به درجات. وقال بعض العلماء ويرحى أن يخفف بعض الكبيرة أو الكبائر ❊

### ❊ باب صوم رمضان احتساباً من الأيمان ❊

أى هذا باب قوله «صوم رمضان» كلام أضافي مرفوع بالابتداء وخبره قوله «من الأيمان» قوله «احتساباً» حال بمعنى محتسباً أو مفعول له أو تمييز وفيه نظر وإنما يقل إيماناً واحتساباً أما لانه لا كان حسبه لله تعالى خالصاً له لا يكون الا للإيمان وأما لانه اختصره بذكره اذ العادة الاختصار في التراجم والعناوين ووجه المناسبة بين البابين ظاهر ❊

١ ❊ حدثنا ابن سلام قال أخبرنا محمد بن فضيل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ❊ مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى ❊

(بيان رجاله) وهم خمسة. الاول محمد بن سالم اليبكندی والصحيح تخفيف لانه وقد مر ذكره. الثاني محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح المعجمة ابن غزوان بن جرير الضبي مولاهم الكوفي سمع السبيعي والاعمش وغيرهما من التابعين وعنه الثوري واحمد وحاتم من الاعيان قال ابو زرعة صدوق من أهل العلم مات سنة تسع وخمسين ومائة. الثالث يحيى بن سعيد الانصارى قاضى المدينة. الرابع ابوسلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه. الخامس ابو هريرة وقدمر الكلام في الفاظه عن قريب. ومعنى من صام رمضان أى في رمضان أى في شهر رمضان. فان قيل هل يكفي اقل ما ينطلق عليه اسم الصوم حتى لو صام يوماً واحداً دخل الجنة قلت انه لا يقال في العرف صام رمضان الا اذا صام كله والسياق ظاهر فيه فان قيل المعذور كالمرضى اذا ترك الصوم فيه ولو لم يكن مريضاً لكان صائماً وكان نيته الصوم لولا العذر هل يدخل تحت هذا الحكم الجواب نعم كان المريض اذا صلى قاعداً لعذر له ثواب صلاة القائم قاله العلماء (فان قيل) كل من اللفظين وهما إيماناً واحتساباً يعنى عن الآخر اذ المؤمن لا يكون الاحتساباً والمحتسب لا يكون الا مؤمناً فهل لغير التأكيد فيه فائدة أم لا الجواب المصدق للشيء ربما لا يفعله محلياً بل للرياء ونحوه والمخلص في الفعل ربما لا يكون مصدقاً بثوابه ويكونه طاعة مأموراً به سبباً للمغفرة ونحوه او الفائدة هو التأكيد ونعمت الفائدة ❊

### ❊ باب الدين يسر ❊

الكلام فيه من وجوه. الاول ان لفظة باب خبر مبتدأ محذوف مضاف الى الجملة اعنى قوله «الدين يسر» فان قوله الدين مرفوع بالابتداء ويسر خبره. الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث وجود معنى اليسر في صوم رمضان وذلك ان صوم رمضان يجوز تأخيره عن وقته للمسافر والمرضى بخلاف الصلاة ويجوز تركه بالكليّة في حق الشيخ الفانى مع اعطاء الفدية بخلاف الصلاة وهذا عين اليسر وايضاً فإنه شهر واحد في كل اثنى عشر شهراً والصلاة في كل يوم

وليلة خمس مرات وهذا أيضا عين اليسر به الثالث قوله « يسر » اي ذو يسر وذلك لان الالتئام بين الموضوع والمحمول شرط وفي مثل هذا لا يكون الا بالتأويل او الدين يسر أي عينه على سبيل المبالغة فكأنه لشدة اليسر وكثرة نفس اليسر كما يقال ابو حنيفة فقه لكثرة فقهه كانه صار عين الفقه ومنه رجل عدل واليسر بضم السين وسكونها نقيض العسر ومعناه التخفيف ثم كون هذا الدين يسرا يجوز ان يكون بالنسبة الى ذاته ويجوز ان يكون بالنسبة الى سائر الاديان وهو الظاهر لان الله تعالى رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم كعدم جواز الصلاة في المسجد وعدم الطهارة بالتراب وقطع الثوب الذي يصبه النجاسة وقبول التوبة بقتل انفسهم ونحو ذلك فان الله تعالى من لطفه وكرمه رفع هذا عن هذه الامة رحمة لهم قال الله تعالى (وما جعل عليكم في الدين من حرج) فان قلت ما الالف واللام في الدين قلت للعهد وهو دين الاسلام وقال ابن بطال المراد ان اسم الدين واقع على الاعمال لقوله «الدين يسر» ثم بين جهة اليسر في الحديث بقوله «سددوا» وكلها اعمال واليسر اللين والانتقاد للدين الذي يوصف باليسر والشدة اتمامها الاعمال

﴿ وَقَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ الْخَنِيفَةُ السَّمْحَةُ ﴾

فقول مجرور لانه معطوف على الذي اضيف اليه الباب فالمضاف اليه مجرور والمعطوف عليه كذلك والتقدير باب قول النبي ﷺ وانما استعمل هذا في الترجمة لوجهين احدهما لكونها متقاصرة عن شرطه اخرجه ههنا معلقا ولم يسنده في هذا الكتاب وانما اخرجه موصولا في كتاب الادب المفرد والآخر دلالة معناه على معنى الترجمة واخرجه احمد بن حنبل وغيره موصولا من طريق محمد بن اسحق عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضی الله عنهما واسناده حسن واخرجه الطبراني من حديث عثمان بن ابي عاتكة عن علي بن يزيد عن القاسم عن ابي امامة بنحوه ومن حديث عفير بن معدان عن سليم بن عامر عنه وكذا اخرجه ابن ابي شيبة في مسنده وطرق هذا عن سبعة من الصحابة رضی الله عنهم قوله « أحب الدين » كلام اضافي مبتدأ بمعنى المحبوبة لا بمعنى المحب وخبره قوله الخنيفة والمراد الملة الخنيفة فان قيل التطابق بين المبتدأ والخبر شرط والمبتدأ ههنا مذكر والخبر مؤنث . قلت كان الخنيفة غلب عليها الاسمية حتى صارت علما او ان افضل الفضيل المضاف لقصد الزيادة على من اضيف اليه يجوز فيه الافراد والمطابقة لمن هو له . فان قلت فيلزم ان تكون الملة ديننا وان تكون سائر الاديان ايضا محبوبا الى الله تعالى وهما باطلان اذ المفهوم من الملة غير المفهوم من الدين وسائر الاديان منسوخة . قلت قال الكرمانى اللزوم الاول قد يلتزم واما الثاني فوقوف على تفسير المحبة او المراد بالدين الطاعة اي احب الطاعات هي السمحة . قلت لا يخلو الالف واللام في الدين ان يكون للجنس اول العهد فان كان للجنس فالمعنى احب الاديان الى الله الخنيفة والمراد بالاديان الشرائع الماضية قبل ان تبدل وتسخ وان كان للعهد فالمعنى احب الدين المعهود وهو دين الاسلام ولكن التقدير احب خصال الدين وخصال الدين كلها محبوبة ولكن ما كان منها سمحا سهلا فهو احب الى الله تعالى ويبدل عليه ما رواه احمد في مسنده بسند صحيح من حديث اعرابي لم يسمه انه سمع رسول الله ﷺ يقول «خير دينكم ايسره» والمراد بالملة الخنيفة الملة الابراهيمية عليه الصلاة والسلام مقتبسا من قوله تعالى (ملة ابراهيم خنيفا) والخنيف عند العرب من كان على ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام ثم سموا من اختتن وحج البيت خنيفا والخنيف المائل عن الباطل الى الحق وسمى ابراهيم عليه الصلاة والسلام خنيفا لانه مال عن عبادة الاوثان قوله «السمحة» بالرفع صفة الخنيفة ومعناها السهلة والسامحة هي السهلة والملة السمحة التي لا حرج فيها ولا تضيق فيها على الناس وهي ملة الاسلام

١ ﴿ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ النَّفَارِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقَبْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ وَإِنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا أَوْ اسْتَعِينُوا بِالْغُدْوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ ﴾

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهي انه اخذ جزء منه وبوب عليه واما المناسبة بينه وبين الحديث المعلق فهي ان المذكور فيه المحبة فهي اما مجاز عن الاستحسان يعنى احسن الاديان هو الملة الخيفية والحديث المسند دل على الحسن لان فيه اوامر والمأمور به سواء كان واجبا او مندوبا حسن اما حقيقة عن ارادة ايصال الثواب اليه وذلك في المأمور به واجبا أو مندوبا اذ لا ثواب في غيره \*

(بيان رجاله) وعم خمسة \* الاول عبدالسلام بن مطهر بصيغة المفعول من التطهير بالطاء المهملة بن حسام بن مصك ابن ظالم بن شيطان الازدي البصرى وكنيته ابو ظفر بفتح الظاء المعجمة والفاء روى عن جمع من الاعلام منهم شعبة وروى عنه الاعلام منهم البخارى وابوداود وابو زرعة وابو حاتم وسئل عنه فقال هو صدوق توفي سنة أربع وعشرين ومائتين \* الثانى عمر بن على بن عطاء بن مقدم بفتح الدال المشددة ابو حفص المسمى البصرى والدعاصم ومحمد وهو أخو ابي بكر سمع جمعا من التابعين منهم هشام بن عروة وعنه خلق من الاعلام منهم ابنه عاصم وعمرو بن على وكان مدلسا قال ابن سعد كان ثقة وكان يدلس تدليساشديدا يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول هشام بن عروة الاعمش وقال عفان كان رجلا صالحا ولم يكنوا ينعمون عليه غير التدليس ولم يكن اقبل منه حتى يقول حدثنا وقال البخارى قال ابنه عاصم مات سنة تسعين ومائة روى له الجماعة به الثالث معن بن بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن محمد بن معن بن نضلة الغفارى الحجازى سمع حميدا وعنه جمع منهم ابن جريج ذكره ابن حبان في ثقافته روى له الجماعة والترمذى والنسائى وابن ماجه \* الرابع سعيد بن أبى سعيد واسم أبى سعيد كيسان المقبرى المدني ابو سعد بسكون العين روى عن جماعة من الصحابة قال ابو زرعة ثقة وقال احمد لأبى به وقال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث ولكنه كبر وبقي حتى اختلط قبل موته وقدم الشام مرابطا وحدث ببيروت وقال غيره اختلط قبل موته بأربع سنين توفي سنة خمس وعشرين ومائة روى له الجماعة \* الخامس أبو هريرة رضى الله عنه \*

(بيان الانساب) الازدى نسبة الى الازد بن الغوث ابن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان بن سباب بن شجب بن يعرب بن قحطان يقال له الازد بن الزاى والاسد بالسين والمقدمى بضم الميم وفتح الدال نسبة الى مقدم أحد الاجداد والغفارى بكسر الفين المعجمة نسبة الى غفار بن ميلد بن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة والمقبرى بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة وقيل بفتحها نسبة الى مقبرة بالمدينة كان مجاورها وقيل كان منزله عند المقابر وهو بمعنى الاول وقيل جعله عمر على حفر القبور فلذلك قيل له المقبرى حكاه الحربى وغيره ومحمتمل أنه اجتمع فيه ذلك كله فكان على حفرها ونازلا عندها والمقبرى صفة لابي سعيد والد سعيد المذكور وكان مكاتبا لامرأة من بنى ليث بن بكر \*

(بيان لطائف اسناده) به منها ان فيه التحديث والغنعة ومنها أن رواه ما بين مدنى وبصرى ومنها أن فيه رواية مدلس شديد بعن ولكنه محمول على ثبوت سماعه من جهة اخرى وكل ما كان في الصحيحين عن المدلسين بعن فمحمول على سماعهم من جهة أخرى \*

(بيان نوع الحديث) \* هو امن أفراد البخارى عن مسلم فان قلت قد قيل فيه علتان احدها أنه رواية مدلس بالضعفة والاخرى أنه رواية ممن عن سعيد وسعيد كان قد اختلط قلت الجواب عن الاول ما ذكرته الآن مع أنه صرح بالسماع من طريق اخرى فقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أحمد بن المقدم أحد شيوخ البخارى عن عمرو بن على المذكور قال سمعت ممن بن محمد فذكره وهو من أفراد ممن بن محمد وهو مدنى ثقة قليل الحديث لكن تابعه على شقه الثانى ابن أبى ذئب عن سعيد أخرجه البخارى في كتاب الرقاق بمعناه ولفظه «سددوا وقاربوا» وزاد في آخره «القصد القصد تبناوا» ولم يذكر شقه الاول وله شواهد منها حديث عروة الفقى بضم الفاء وفتح القاف عن النبي ﷺ قال «ان دين الله يسر» رواه أحمد باسناد حسن ومنها حديث بريدة أخرجه أحمد أيضا باسناد حسن قال قال رسول الله ﷺ «عليكم هديا قاصدا فانه من يشاهد هذا الدين يغلبه» والجواب عن الثانى أن سماع معن عن سعيد كان قبل اختلاطه ولولم يصح ذلك عند البخارى لما أودعه في كتابه الذى سماه صحيحا فافهم \*

(بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) \* أخرج البخارى طرفانسه في الرقاق عن آدم بن أبي ذئب عن سعيد  
 المقبرى عن أبى هريرة رفعه \* لن ينجى أحدا منكم عمله قالوا ولأنت يا رسول الله قال ولأنا لأن يتعمدنى الله  
 برحمته سدوا وقاربوا واغداوا وروحوا وشى من الدلجة والقصد تبلغوا \* وأخرج النسائى أيضا مثل حديث هذا الباب \*  
 (بيان اللغات) \* قوله \* «ولن يشاد الدين» من المشادة وهى المغالبة من الشدة بالشين المعجمة ويقال شاده يشاده مشادة  
 اذا غلبه وقاواه والمعنى لا يتعمق احدكم في الدين فيترك الرفق إلا غلب الدين عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع  
 عن عمله كله او بعضه واصل لن يشاد يشاد ادغمت الدال الاولى في الثانية ومثل هذه الصيغة مشترك بين بناء الفاعل وبناء  
 المفعول والفارق هو القرينة وههنا يحتمل الوجهين على ما يحىء عن قريب ان شاء الله تعالى . قوله « غلبه » يقال  
 غلبه يغلبه غلبا بفتح الغين وسكون اللام وغلبا بتحرريكها وغلبه بالحاء الهاء وغلباية مثال علانية وغلبه مثال حدقة  
 وغلبى بصمتين مشددة الباء . مقصورة ومغلبة واما الغلب بضم الغين فهو جمع غلباء يقال حديقة غلباء وحادق غلباى غلاظ  
 ممتلئة . قوله «فسدوا» من التسديد بالسين المهملة وهو التوفيق للصواب وهو السداد والقصد من القول والعمل ورجل  
 سددا اذا كان يعمل بالصواب والقصد ويقال معنى سددا الزموا السداداى الصواب من غير تفريط ولا افراط . قوله  
 «وقاربوا» بالباء الموحدة لا بالنون معناه لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها يقال رجل مقارب بكسر الراء وسط بين الطرفين .  
 وقال التميمى قاربوا امانا يكون معناه قاربوا في العبادة ولا تباعدوا فيها فانكم ان باعدتم في ذلك لم تبلغوه واما ان يكون معناه  
 ساعدوا يقال قاربت فلانا اذا ساعدته اى ليساعد بضمك بعضا في الامور ويقال معناه ان لم تستطيعوا الاخذ بالكل فاعملوا  
 ما يقرب منه وفي العباب قارب فلان فلانا اذا غاه بكلام حسن وفي حديث النبي عليه الصلاة والسلام قال «قاربوا وسدوا»  
 اى لا تغلوا واقصدوا السداد وهو الصواب وشى مقارب بكسر الراء اى وسط بين الجيد والردى ولا يقال مقارب بمعنى  
 بالفتح وكذلك اذا كان رخيصا قوله «وابشروا» بقطع الهزمة من الابشار اى ابشروا بالثواب على العمل وان قل وجاء لغة  
 ابشروا بضم الشين من البشارة بمعنى الابشار . قوله «واستنبوا» من الاستعانة وهو طلب العون . قوله «بالغدوة»  
 بضم الغين المعجمة وقال الكرماني بفتح الغين وتبعه على هذا بعض شارحين والصحيح ما ذكرناه وهو سير اول النهار  
 الى الزوال وقال الجوهري الغدوة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس والروحة بفتح الراء اسم للوقت من زوال الشمس  
 الى الليل وفي المحكم الغدوة البكرة وكذا الغداة وقال الجوهري يقال اثبتة غدوة غير مصروفة لانها معرفة مثل سحر  
 الاثنا من الظروف المتكئة تقول سر على فرسك غدوة وغدوة وغدوة وغدوة فثابتون من هذا فهو نكرة وما لم ينون  
 فهو معرفة والجمع غدوى ويقال اثبتك غداة غدوا لجمع غدوات انتهى . وقال ابن الاعرابى غدية لغة في غدوة كضحية  
 لغة في ضحوة والغدو جمع غدات نادر وغدا عليه غدوا وغدوانا واغتدا بكر وغاده باكره وغدوة من يوم بعينه غير  
 منون علم للوقت . واما الرواح فذكر ابن سيده انه العشى ورحنا رواحا وتروخنا سرنا من ذلك الوقت او عملنا . قوله  
 «من الدلجة» بضم الدال واسكان اللام كذا الرواية ويجوز في اللغة فتحها ويقال بفتح اللام ايضا وهى بالضم سيرا آخر  
 الليل وبالفتح سير الليل وادلج بالتخفيف سير الليل كله وبالتشديد سيرا آخر الليل هذا هو الاكثر وقيل يقال فيهما  
 بالتخفيف والتشديد وقال ابن سيده الدلجة سير السحر والدلجة سير الليل كله والدلاج والدلجة الاخيرة عن ثعلب الساعة  
 من آخر الليل وادلجوا ساروا الليل كله وقيل الدلاج الليل كله من اوله الى آخره . وأى ساعة سمرت من الليل من  
 اوله الى آخره . فقد ادلجت على مثال أخرجت والتفرقة بين أدلجت وادلجت قول جميع اهل اللغة الافارسى  
 فانه حكى ادلجت وادلجت لغتان في المعنيين جميعا وفي الجامع الدلجة والدلجة لغتان بمعنى وهما سير السحر وقال قوم  
 الدلجة سير السحر والدلجة بالفتح سير اول الليل كلاهما بمعنى عند اكثر العرب كما تقول مضيت برهة من الدهر وبرهة  
 وتقول ادلج الرجل يداج ادلاجا اذا سار من اول الليل وادلج ادلاجا سار من آخره وفي الجمهرة ساروا دلجة  
 من الليل اى ساعة وفي المنتهى لابی العائى والاسم الدلاج بالتحريك وجمع الدلجة دلج وغلظ ابن درستويه نعلبا  
 في تخصيصه ادلج بالتشديد بسير اول الليل وادلج بالتخفيف بسير آخره قال واتهما عندنا جميعا سير الليل في كل

وقت من أوله وواوسطه وآخره وهو افعال واقتعال من الدلج والدلج سير الليل بمنزلة السرى وليس واحد من هذين المتالين بدليل على شئ من الاوقات ولو كان المثال دليلا على الوقت لكان قول القائل الاستدلاج بوزن الاستفعال دليلا لوقت آخر وكان الاندلاج على الانفعال لوقت آخر وهذا كله فاسد ولكن الامثلة عند جميعهم موضوعة لاختلاف معانى الافعال فى انفسها لاختلاف اوقاتها واما وسط الليل وآخره واوله وسحره وقبل النوم وبعده فملا يدل عليه الافعال ولا مصادرهما وقد وافق قول كثير من أهل اللغة فى ذلك واحتجوا على اختصاص الادلاج بسير آخره بقول الاعشى

وادلاج بعد المنام وتهجير به وقف وسبب ورمال

وقول زهير بن ابى سلمى \*

بكرن بكورا وادلجن بسحرة به فهن لوادى الرأس كالدلفم

فلما قال الاعشى وادلج بعد المنام ظنوا ان الادلاج لا يكون الا بعد المنام ولما قال زهير وادلجن بسحرة ظنوا ان الادلاج لا يكون الا بسحرة وهذا وهم وغلط وانما كل واحد من الشاعرين وصف مافعله هو وخصمه دون مافعله غيره ولولا انه يكون بسحرة وبغير سحرة لما احتاج الى ذكر سحرة لانه اذا كان الادلاج بسحرة وبعد المنام فقد استغنى عن تقيده قال وما يفسد تأويلهم ان العرب تسمى القنفدم لجا لانه يدرج بالليل ويتردد فيه لانه من حيث لا يدرج الا في اول الليل او في وسطه او في آخره او فيه كله ولكنه يظهر بالليل في أى أوقاته احتاج الى الدرج لطلب علف او غير ذلك انتهى كلامه. وفيه نظر من حيث ان اكثر اللغويين ذكروا الفرق بين اللفظين ولم يشدوا اليقين فيحتمل ان ذلك سماع عندهم وهو الظاهر وان كانوا اخذوه عن اليتيم فاقاله ابن درستويه هو الصواب لانه ليس فيهما دليل على ذلك واما قوله ان الافعال تختلف لاختلاف المعانى معناه ان الافعال هل دخلت لمعنى واحد وهو تخصيص الحدث بزمان فقط او دخلت لهذا ولغيره من المعانى فابن درستويه يزعم انها دخلت الالها المعنى فقط وقال الشيخ اثير الدين ابو حيان رحمه الله ان الاستاذ ابا على الشلوبين وغيره خالفوه وقالوا الافعال تختلف ابنتها لاختلاف المعانى على الجملة فالمعنى اتى تختلف لها الابنية ليست بمقصورة على شئ من المعانى دون شئ فانما لم تكن مقصورة على شئ دون شئ من المعانى فما الذى يمنع ان تكون الدلالة اذ ذاك على آخر الوقت أو أوله أو لوقت كله قلت الحديث يؤيد قول ابن درستويه وهو قوله **عليكم بالدلجة فان الارض تطوى بالليل** ولم يفرق عليه السلام بين أوله وآخره وقال على بن ابى طالب رضى الله عنه وجعل الادلاج في السحر

اصبر على السير والادلاج في السحر به وفي الرواح على الحاجات والبكر

(بيان الاعراب) قوله «ان الدين يسر» مبتدأ وخبر دخلت عليها ان فنصب المبتدأ قوله «ان يشاد الدين» كذا فى حرف نفي ونصب واستقبال وقوله «يشاد» منصوبها وليس له فاعل والدين مفعوله قال القاضى روى رفع الدين ونصبه وهو من الاحاديث التى سقط منها شئ يريدانه سقط من هذا الحديث لفظ احد في الرواية وقال صاحب المطالع ورواه ابن السكن بزيادة احد على هذا الدين منصوب وهو ظاهر واما على رواية الجمهور فالرفع على مالم يسم فاعله والنصب على اضممار الفاعل في يشاد للعلم به وقال صاحب المطالع والرفع هو رواية الاكثر وقال النووى الاكثر في ضبط بلادنا النصب والتوفيق بين كلاميهما بان يحمل كلام المطالع على رواية المغاربة وكلام النووى على رواية المشارقة قلت وفي بعض الرواية عن الاصمعيلى باظهار احد لن يشاد الدين احد الاغلبه وكذا هو في رواية ابى نعيم وابن حبان والاسماعيلي وغيرهم . قلت الاولى ان يرفع الدين على انه مفعول ناب عن الفاعل فينشاد يكون يشاد على صيغة المجهول وقد قلنا ان هذه الصيغة يستوى فيها بناء المعلوم والمجهول لان هذا من باب المفاعلة وعلامة بناء الفاعل فيه كسر ما قبل آخره وعلامة بناء المفعول فيه فتح ما قبل آخره وهذا لا يظهر في المدغم ولا يفرق بينهما الا بالقرينة فافهم قوله «فسدوا» جملة من الفعل والفاعل وهوانتم المضمر فيه ويمكن ان تكون الفاء جواب شرط محذوف اى اذا كان الامر كذلك فسدوا

والجمل التي بعدها معطوفات عليها والباء في الغدوة للاستعانة والمعنى استعينوا على الاعمال بهذه الاوقات المنشطة للعمل قوله «وشى من الدلجة» اى استعينوا بشى اى بعض من الدلجة وانما قال وشى من الدلجة ولم يقل والدلجة لتعنيين احدها التشبيه على الحقة لان الدلجة تكون بالليل وعمل الليل اشق من عمل النهار والاخران الدلجة هو سير الليل كله عند البعض واستغرق الليل كله صعب فأشار بقوله وشى الى جزء يسير منه \*

(بيان المعاني والبيان) قوله «ان الدين يسر» فيه التأكيد بان ردا على منكري سر هذا الدين على تقدير كون الخطاب منكر او الافعل تقدير تنزيهه منزلة المنكر والافعل تقدير المنكرين غير الخطاب والا فلكون القضية بما هيتم بها قوله «ولن يشاد الدين» فيه حذف الفاعل للعلم به قوله «فسدوا» فيه حذف اى فى الامور وكذلك فى قوله «وقاربوا» اى فى العبادة وكذلك فى قوله وابشروا اى بالتواب على العمل وابهم البشر به للتشبيه على التعظيم والتفخيم وفيه استعارة الغدوة والروح وشى من الدلجة لاوقات انشيط و فراغ القلب للطاعة وكأنه عليه السلام خاطب مسافرا يقطع طريقه الى مقصده فنبه على اوقات نشاطه التى ترك فيها عمله لان هذه الاوقات افضل اوقات المسافر والمسافر اذا سار الليل والنهار جميعا عجز وانقطع واذا تحرى السير فى هذه الاوقات المنشطة امكنته المداومة من غير مشقة. وقال الخطابى معنى الامر بالاقتصاد فى العبادة اى لاتسوعبوا الايام ولا الليالى كلها بل اخلطوا طرف الليل بطرف النهار واجمعوا أنفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم \*

(ومن فوائده) الحظ على الرفق فى العمل لقوله عليه الصلاة والسلام «اكفوا من العمل ما تطيقون» وقال الخطابى هذا امر بالاقتصاد وترك الحمل على النفس لان الله تعالى انما اوجب عليهم وظائف من الطاعات فى وقت دون وقت تيسيرا ورحمة \* ومنها التشبيه على اوقات النشاط لان الغدو والرواح والادلاج افضل اوقات المسافر وأوقات نشاطه بل على الحقيقة الدنيا دار نقلة وطريق الى الآخرة فنبه أمته ان يقتنموا اوقات فرصتهم وفرغهم \*

### بابُ الصَّلَاةِ مِنَ الْإِيمَانِ

الكلام فيه على وجوه \* الاول ان قوله باب خبر مبتدأ محذوف أى هذا باب ويجوز فيه التنوين وتركه باضافته الى الجملة لان قوله «الصلاة» مرفوع بالابتداء وخبره قوله «من الايمان» اى الصلاة شعبة من شعب الايمان \* الثانى وجه المناسبة بين البابين من حيث أن من جملة المذكور فى حديث الباب الاول الاستعانة بالاوقات الثلاثة فى اقامة الطاعات وافضل الطاعات البدنية التى تقام فى هذه الاوقات الصلوات الخمس والاوليات الثلاثة هى الغدوة والروح وشى من الدلجة فوق صلاة الصبح فى الغدوة ووقت صلاة الظهر والعصر فى الروحة ووقت العشاء فى جزء الدلجة على قول من يقول من أهل اللغة ان الدلجة سير الليل كله ولما كان العبد آمورا بالاستعانة بهذه الاوقات وكانت هى اوقات الصلوات الخمس ايضا وهى من الايمان ناسب ذكرها عقب هذه الاوقات التى يتضمنها الباب الذى قبل هذا الباب على أن هذا الباب انما ذكر بينه وبين هذا الباب استطرادا للوجه الذى ذكرناه هناك وفى الحقيقة يطلب وجه المناسبة بين هذا الباب وباب صوم رمضان احتسابا من الايمان وهو ظاهر لان كلام من الصلاة والصوم من ارکان الدين العظيمة ومن العبادات البدنية \* الثالث كون الصلاة من الايمان ظاهر ولا سيما على قول من يقول الاعمال من الايمان وحديث ابن عمر رضى الله عنهما «نبى الاسلام على خمس» الحديث \*

﴿ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ يُعْنِي صَلَاتَكُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ ﴾

لفظة قول يجوز فيه الوجهان من الاعراب الجر عطف على المضاف اليه اعنى قوله «الصلاة من الايمان» فانها جملة اضيف اليها الباب على تقدير ترك التنوين فيه كما ذكرنا والرفع عطف على لفظة الصلاة \* ثم الكلام فيه على وجوه \* الاول ان هذه الآية من جملة الترجمة لان الباب مترجم بترجمتين احدها قوله الصلاة من الايمان والاخرى قوله

وقول الله (وما كان الله ليضيع إيمانكم) والمناسبة بين الترجمتين ظاهرة لان في الآية اطلاق على الصلاة الايمان على سبيل اطلاق الكل على الجزء وبين ذلك بقوله الصلاة من الايمان لان كلمة من للتبعض والمراد الصلاة من بعض الايمان \* الثاني قال الواحدى في كتاب اسباب النزول قال ابن عباس رضى الله عنهما في رواية الكلبي «كان رجال من اصحاب رسول الله ﷺ قد ماتوا على القبلة الاولى منهم سعد بن زرارة وابو امامة احدثني التجار والبراء بن معمر وراحدثني سلمة فجات عشائرم في اناس منهم آخريين فقالوا يا رسول الله توفي اخواننا وهم يصلون الى القبلة الاولى وقد صرفك الله تعالى الى قبلة ابراهيم عليه الصلاة والسلام فكيف باخواننا في ذلك فانزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم) الآية الثالثة قال ابن بطال هذه الآية حجة قاطعة على الجهمية والمرجئة حيث قالوا ان الاعمال والفرائض لا تسمى ايمانا وهو خلاف النص لان الله سبحانه وتعالى سمي صلاتهم الى بيت المقدس ايمانا ولا خلاف بين أهل التفسير ان هذه الآية تنزلت في صلاتهم الى بيت المقدس قلت لا يلزم من الاتفاق على نزولها في صلاتهم الى بيت المقدس اطلاقها وقال ابن اسحق وغيره في قوله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم) بالقبلة الاولى وتصديقكم نبيكم واتباعكم اياه الى القبلة الاخرى اى يعطينكم اجرها جميعا وقال الزمخشري في الكشف وما كان الله ليضيع إيمانكم اى ثباتكم على الايمان وانكم لم تنزلوا ولم ترتابوا بل شكر صنيعكم واعد لكم الثواب العظيم ويجوز ان يراد وما كان الله ليترك تمويلكم لعلمه ان تركه مفسدة واضاعة لايمانكم وقيل من صلى الى بيت المقدس قبل التحويل فصلاته غير ضائعة انتهى قلت هذا ثلاثة اوجه \* الاول من قيل اطلاق المعروض على العارض . والثاني من قيل الكناية لان ترك التحويل ملزوم لاضاعة الايمان . والثالث من قيل اطلاق الكل على الجزء ثم اللام في قوله (ليضيع) لتأكيد النفي فان قيل المقام يقتضى ان يقال ايمانهم بلفظ النية اوجب بان المقصود تعميم الحكم للامة الاحياء والاموات فذكر الاحياء المحاطين تعليلا لهم على غيرهم ولا يناسب وضع الآية في الترجمة الا من الوجه الثالث وهو الذى اشار اليه البخارى بقوله يعنى صلاتكم حيث فسر الايمان بالصلاة وهكذا وقع هذا التفسير في رواية الطيالسى والنسائى من طريق شريك وغيره عن ابي اسحق عن البراء في الحديث الذى اخرجه البخارى ههنا فانزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم) اى صلاتكم الى بيت المقدس . الرابع قوله عند اليت اراد به الكعبة شرفها الله تعالى وقال النووي هذا مشكل لان المراد صلاتكم الى البيت المقدس وكان ينبغى ان يقول اى صلاتكم الى بيت المقدس وهذا هو مراده فيتأول عليه كلامه . وقال بعض الشارحين (١) المراد الى البيت يعنى بيت المقدس او الكعبة لان صلاتهم اليها الى جبة بيت المقدس فنت اذا اطلق البيت يراد به الكعبة ولم يقل احدان البيت اذا اطلق يراد به القدس او احدها بالشك وقال بعضهم قد قيل ان فيه تصحيفا والصواب يعنى صلاتكم لغير البيت ثم قال وغندى انه لا تصحيف فيه بل هو صواب بيان ذلك ان العلماء اختلفوا في الجهة التى كان النبي ﷺ يتوجه اليها للصلاة وهو بمكة فقال ابن عباس رضى الله عنهما وغيره كان يصلى الى بيت المقدس لكنه لا يستدبر الكعبة بل يجعلها بينه وبين بيت المقدس واطلق آخرون انه كان يصلى الى بيت المقدس وقال آخرون كان يصلى الى الكعبة فلما تحول الى المدينة استقبل بيت المقدس وهذا ضعيف ويلزم منه دعوى النسخ مرتين والاول اصح لانه يجمع بين القولين وقد صححه الحاكم وغيره من حديث ابن عباس فكانه البخارى اراد الاشارة الى الجزم بالاصح من ان الصلاة لما كانت عند اليت كانت الى بيت المقدس واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية لان صلاتهم الى غير جبة البيت وهم عند اليت اذا كانت لا تصحيف فاحرى ان لا تصحيف اذا بعدوا عنه قلت هذه اللفظة ثابتة في الاصول صحيحة ومعناها صحيح غير انه اختصر في البارة والتقدير يعنى صلاتكم التى صليتموها الى بيت المقدس عند اليت اى الكعبة فقوله عند اليت يتعلق بذلك المحذوف وقول هذا القائل واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية ثم تطويله بقوله لان صلاتهم الى آخره كلام يحتاج الى دلالة لان دعواه اول بقوله واقتصر على ذلك اكتفاء بالاولوية ثم تعليله بقوله لان صلاتهم الى آخره لا يتعلق له قط لبيان تصحيح قول البخارى عند اليت وتصحيحه بما ذكرناه ونقله عن بعضهم ان فيه تصحيفا ثم قوله وغندى انه لا تصحيف فيه وان كان كذلك في نفس الامر لكن لو كان

(١) اراد به المحافظ ابن حجر صاحب فتح البارى على البخارى



عنده الوقوف على معنى التصحيف كان يقول اولامل هذا لا يسمى تصحيفا وانما يقال مشكل كما قاله النووي او نحو ذلك لان التصحيف هو ان يتصحف لفظ بلفظ وهذا ليس كذلك وقال الصغاني رحمه الله التصحيف الخطا في الصحيفة يقولون تصحف عليه لفظ كذا فعرفت ان من لم يعرف معنى التصحيف كيف يجب عنه التحريف \*

١ **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قَبْلَ الْبَيْتِ وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَا كَمُونَ فَقَالَ أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ مَكَّةَ فَدَارُوا كَمَا هُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَأَهْلُ الْكِتَابِ فَلَمَّا وَتَى وَجْهَهُ قَبْلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ \***

مطابقة الحديث للآية التي هي إحدى الترحمين ظاهرة ولكن لا تطابق لصدر الحديث الذي هو إحدى روايتي زهير عن ابي اسحق لقوله **وَاللَّهِ** «الصلوة من الايمان» وقول النووي في الحديث فوائدهما ترجم له وهو كون الصلاة من الايمان اشارة الى آخر الحديث الذي هو الرواية الثانية لزهير عن ابي اسحق \*

(بيان رجاله) وهم اربعة . ابو الحسن عمرو بفتح العين وسكون الميم ابن خالد بن فروخ بن سعيد بن عبد الرحمن بن اقد ابن ليث بن واقد بن عبد الله الخنظلي الجزري الحرائي سكن مصر وروى عن الليث وابي لهيعة وغيرها وروى عنه البخاري وانفرد به ابو بزرعة وغيرهما وروى ابن ماجه عن رجل عنه قال ابو حاتم صدوق وقال العجلي مصري ثبت بقبمات بمصر سنة تسع وعشرين ومائتين ووقع في رواية القاسبي عن عبدوس عن ابن زيد المروزي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني عمر بن خالد بضم العين وفتح الميم وهو تصحيف نبيه عليه ابو علي النسائي وغيره وليس في شيوخ البخاري من اسمه عمر بن خالد ولا في رجاله كلهم بل ولا رجال الكتب الستة ولهم عمرو بن خالد الواسطي المتروك اخرج له ابن ماجه وحده وعمرو بن خالد الكوفي منكر الحديث . الثاني زهير بصيغة التصغير بن معاوية بن حديج بضم الحاء وفتح الدال المهملتين وبالجم بن الرحيل بضم الراء وفتح الحاء المهملة ابن زهير بن خيثة بفتح الحاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وفتح التاء المثلثة ويكنى ابي خيثة الجعفي الكوفي سكن الجزيرة سمع السيمي وحيد الطويل وغيرهما من التابعين وخلقوا من غيرهم وعنه يحيى القطان وجمع من الائمة وانفقوا على جلالته وحسن لفظه واتقانه قال ابو بزرعة موثقة الا انه سمع من ابي اسحق بعد الاختلاط توفي سنة اثنتين او ثلاث وسبعين ومائة وكان قد فلع قبله بسنة ونصف او نحوها روى له الجماعة \* الثالث ابو اسحق عمرو بن عبد الله بن علي وقيل عمرو بن عبد الله بن ذى محمد الهمداني السيمي الكوفي التابعي الجليل الكبير المتفق على جلالته وتوثيقه وله لسنتين بقبمات من خلافة عثمان رضي الله عنه ورأى عليا واسامة والمغيرة رضي الله عنهم ولم يصح سماعه منهم وسمع ابن عباس وابن عمرو ابن الزبير ومعاوية وخلق من الصحابة وآخرين من التابعين وعنه التيمي وقتادة والاعمش وهم من التابعين والثوري وهوا ثبت الناس فيه وخلق من الائمة قال العجلي سمع ثمانية وثلاثين من الصحابة وقال ابن المديني روى عن سبعين او ثمانين لم يرو عنهم غيره مات سنة ست وقيل سبع وقيل ثمان وقيل تسع وعشرين ومائة روى له الجماعة \* الرابع البراء بن خنيز الرامو بالمدينة المشهور وقيل بالقصر وهو ابو عمارة بضم العين ويقال ابو عمرو ويقال ابو الطفيل بن طارب بن الحارث بن عدى بن جشم بن مجدعة بن الحارث بن الحارث بن الحارث بن الحارث بن مالك بن اوس الانصاري الاوصى روى له عن رسول الله **ﷺ** ثلاثمائة حديث وخمسة احدث

اتفقا منها على اثنين وعشرين وانفرد البخارى بخمسة عشر ومسلم بستة استصغر يوم احدث مع ابن عمر ثم شهد الخندق والمشاهد كلها وافتتح الرى سنة اربع وعشرين صلحا او عنوة وشهد مع ابى موسى غزوة تستر وشهد مع على رضى الله عنه مشاهده توفي ايام مصعب بن الزبير بالكوفة روى له الجماعة وابوه عازب صحابى ايضا ذكره ابن سعد في طبقاته وليس في الصحابة عازب غيره ولا فيهم البراء بن عازب سوى ولده

(بيان الانساب) الحنظلى نسبة الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم وفي جعفي ايضا حنظلة بطن وهو ابن كعب ابن عوف بن حريم بن جعفي والجزرى نسبة الى الجزيرة ما بين الفرات ودجلة قيل لها الجزيرة لانها مثل الجزيرة من جزائر البحر والحرائى نسبة الى حران مدينة في ديار بكر واليوم خراب والجعفي بضم الجيم نسبة الى جعفة بن سعد بن العشيرة بن مالك ومالك هو جعاف مذحج والهمدانى بفتح الهاء وسكون الميم وبالذال المهملة نسبة الى همدان وهو اوسلة بن مالك بن زيد اوسلة بن ربيعة بن الحيار بالخاء المعجمة المنكسورة ابن ملكان بكسر الميم ضبطه ابن حبيب وقيل مالك بن زيد بن كهلان والسبيعى بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة نسبة الى السبيعى جد القبيلة وهو السبيعى ابن الصعب بن معاوية بن كبير بن مالك بن حاشد بن جشم بن خيوان بن نوف بن همدان وابعد من قال عرف ابو اسحق بذلك لتزوله فيهم واغرب المزي حيث ذكره في الالقاب

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والنعنة ومنها ان رواه ائمة اجلاء ومنهاهم اربعة فقط فان قيل هذا معلول بعلتين الاولى ان زهير الميمى سمع من ابى اسحق الابعد الاختلاط قاله ابو زرعة وقال احمد ثبت بخ بن كعب في حديثه عن ابى اسحق لين سمع منه باخره الثانية ابو اسحاق مدلس ولم يصرح بالسماع قلت الجواب عن الاولى انه لو لم يثبت سماع زهير منه قبل الاختلاط عند البخارى لما اودعه في صحيحه على انه تابعه عليه عند البخارى اسراييل بن يونس حفيده وغيره وعن الثانية ان البخارى روى في التفسير من طريق الثورى عن ابى اسحق سمعت البراء فحصل الا من من ذلك فافهم

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخارى ههنا عن عمرو بن خالد واخرجه ايضا في التفسير عن ابى نعيم واخرجه ايضا في التفسير ومسلم ايضا في الصلاة عن محمد بن المثنى وابى بكر بن خلاد والنسائى ايضا فيهما عن محمد ابن يشار ثلاثهم عن يحيى بن سعيد عن الثورى عن ابى اسحق عنه واخرجه النسائى ايضا في الصلاة وفي التفسير عن محمد بن حاتم عن ابى نعيم عن جبان بن موسى عن عبدالله بن المبارك عن شريك بن عبدالله عن ابى اسحاق عنه واخرجه الترمذى في الصلاة وفي التفسير عن هناد عن وكيع عن اسراييل بن يونس عن جده ابى اسحق عنه وقال حسن صحيح واخرجه البخارى ايضا في الصلاة عن عبدالله بن رجاء وفي خبر الواحد عن يحيى عن وكيع كلاهما عنه واخرجه النسائى ايضا في الصلاة وفي التفسير عن محمد بن اسمعيل عن ابراهيم عن اسحق بن يوسف عن المازرى عن زكريا بن ابى زائدة عن ابى اسحق عنه

(بيان اللغات. قوله «المدينة» اراد بهامدنة الرسول ﷺ واشتقاقها اما من مدن بالمكان اذا قام به على وزن فعيلة ويجمع على مدائن بالهمزة واما من دان اى اطاع او من دين اى ملك فعلى هذا يجمع على مداين بلا همز كما يشي ولها اسماء كثيرة يثرب وطيبة بفتح الطاء وسكون الياء آخر الحروف وطابة والطيب اما لخلوصها من الشرك اولطيبا لساكنيها لانهم ودعتم وقيل لطيب عيشهم فيها وتسمى الدار ايضا للاستقرار بها قوله «قبل بيت المقدس» بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اى نحو بيت المقدس وجهه والمقدس بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال مصدر ميمي كالرجع أو اسم مكان من القدس وهو الطهر اى المكان الذى يطهر فيه العابد من الذنوب أو تطهر العباد من الاصنام وجاء فيه ضم الميم وفتح القاف والدال المشددة وهو اسم مفعول من التقديس اى التطهير وقد جاء بصيغة اسم الفاعل ايضا لانه يقديس العابد فيمن الاثام وفي العباب القدس والقدس مثال خلق وخلق الطهر اسم مصدر ومنه حظيرة القدس وروح القدس جبريل عليه السلام قال الله تعالى (وايدناه بروح القدس) وقيل له روح القدس لانه خلق من

الطهارة والقدس البيت المقدس قوله «أشهد بالله» قال الجوهري أشهد بالله أى أحلف به به  
 (بيان الاعراب) \* قوله «كان أول ما قدم المدينة» هذه الجملة خبران في محل الرفع وأول نصب على الظرف  
 ومصدرية تقديره في أول قدمه المدينة عند الهجرة من مكة وقدم بكسر الدال مضارعه يقدم بالضم ومصدره  
 قدم واما قدم بالفتح مضارعه يقدم بالضم أيضا ومصدره قدم بضم القاف قال تعالى (يقدم قومه يوم القيامة فأوردهم  
 النار) وأما قدم بالضم مضارعه يقدم بالضم أيضا ومصدره قدم بكسر القاف وفتح الدال فهو قديم وانتصاب المدينة  
 كانتصاب الدار في قولك دخلت الدار والظروف يتوسع فيها قوله «ترل» جملة في محل النصب على أنها خبر كان قوله «من  
 الانصار» كلمة من فيه بيانية قوله «وانه» بفتح الهمزة عطفت على قوله أن رسول الله ﷺ قوله «صلى» جملة في محل الرفع  
 على أنها خبر أن قوله «قبل بيت المقدس» نصب على الحال بمعنى متوجه اليه قوله «وكان» أى النبي ﷺ قوله «يعجبه» خبر  
 كان قوله «أن يكون» في محل الرفع على أنه فاعل يعجبه وأن مصدرية تقديره وكان يعجبه كون قبلته جهة البيت أى  
 كان يجب ذلك قوله «وانه» بفتح الهمزة أيضا عطفت على انه المذكورة قبلها قوله «صلى» جملة من الفعل والفاعل  
 في محل الرفع على أنها خبران قوله «أول صلاة» كلام اضافي منصوب على أنه مفعول صلى قوله «صلاها»  
 جملة في محل الجبر على انها صفة صلاة قوله «صلاة العصر» كلام اضافي منصوب على أنه بدل من قوله أول صلاة  
 واعربه ابن مالك بالرفع قوله «وصلى معه» أى مع النبي ﷺ وقوم مرفوع لانه فاعل صلى وقد قلنا غير مرة  
 ان لفظة قوم موضوعة للرجال دون النساء ولا واحد له من لفظه وربما دخلت النساء فيه على سبيل التبع قوله «وهم  
 راكعون» جملة اسمية منصوبة المحل على الحال قوله «فقال» أى الرجل المذكور قوله «أشهد بالله» جملة  
 وقعت معترضة بين قال وبين مقول القول وهو قوله لقد صليت اللام للتأكيد وقد للتحقيق قوله «قبل مكة» حال  
 أى متوجهها إليها قوله «فداروا» الفاء فيه تسمى الفاء الفصيحة أى سمعوا كلامه فداروا كما في قوله تعالى (أن اضرب  
 بمصاك الحجر فانفجرت) أى فضرب فانفجرت والفاء الفصيحة هى التى تدل على محذوف هو سبب لما بعدها قوله «كما  
 هم» قال الكرمانى ماموصولة وهم مبتدا وخبره محذوف ومثل هذه الكاف تسمى بكاف المقارنة أى دو رانهم  
 مقارن لحالهم وتبعه على هذا بعضهم مقلدا من غير تحرير قلت الكاف المفردة اما جارة او غير جارة فالجارة حرف واسم  
 والحرف له خمسة معان التشبيه نحو زيد كالاسد والتعليل أثبت ذلك قوم ونفاه الآخرون نحو (كما أرسلنا فيكم) أى  
 لاجل إرسالى فيكم والاستعلاء ذكره الاخفش والكوفيون نحو خير جوابا لقول من قال له كيف أصبحت أى على خير  
 والمبادرة فيما اذا اتصلت بما نحو سلم كما تدخل وصل كما يدخل الوقت ذكره ابن الجباز وابوسعيد السيرافى وهو غريب  
 جدا والتوكيد هو الزائدة نحو (ليس كنهه شئ) التقدير ليس مثله شئ\* واما اسم الجارة فهى مرادفة للمثل ولا تقع كذلك  
 عند سيويه والمحققين الا في الضرورة نحو قوله به يضحكن عن كالبرد للمهم \*

واما الكاف غير الجارة فنوعان مضمرة منصوب او مجرور نحو (ما ودعك ربك) فاذا عرفت هذا علمت أنه  
 لم يقل أحد في أقسام الكاف المقارنة والتحقيق في اعراب هذا الكلام أن نقول ان الكاف في كاهم يحتمل وجهين  
 الاول أن تكون للاستعلاء كما في قولك كن كإنت أى على ما أنت عليه والتقدير ههنا ايضا فداروا على ما هم عليه ثم في  
 اعرابه اوجه به الاول أن تكون ماموصولة وهم مبتدا وخبره محذوف وهو عليه . الثانى أن تكون مازائدة ملغاة  
 والكاف جارة وهم ضمير مرفوع انيب عن المجرور كما في قولك ما أنا كإنت والمعنى فداروا في الحال بما نلتن لانفسهم في  
 الماضى . الثالث أن تكون ما كافة وهم مبتدا حذف خبره وهو عليه او كإنتون . الرابع أن تكون ما كافة ايضا وهم  
 فاعل والاصل كما كانوا ثم حذف كان فانفصل الضمير . الوجه الثانى ان تكون الكاف كإنتون كما ذكرنا الا ان  
 والمعنى فداروا متبادرين في حالهم التى هم فيها والوجه الاول هو الاحسن فافهم قوله «قبل البيت» حال أى مواجهين  
 اليه قوله «قد اعجبهم» الضمير المرفوع المستتر فى اعجب يرجع الى رسول الله ﷺ وهو فاعل اعجب وهم هو  
 الضمير المنصوب وقع مفعولا لقوله «اذ كان» أى النبي ﷺ قال الكرمانى واذا كان بدل الاشتغال واذا ههنا للزمان

المطلق أى اعجبهم زمان كان يصلى فيه رسول الله ﷺ نحو بيت المقدس لانه كان قبلتهم فاعجابهم لموافقة قبلته رسول الله ﷺ قبلتهم قلت اذهنا ظرف بمعنى حين والمعنى اعجب اليهود حين كان يصلى عليه السلام قبل بيت المقدس واذا انما تقع بدلا عن المفعول كما في قوله تعالى (واذ كرفي الكتاب مريم اذا انتبذت) وههنا المفعول هو الضمير المنصوب في قوله اعجبهم ولا يصح أن يكون بدلا منه لفساد المعنى والضمير المستتر في اعجب ضمير الفاعل قوله «قبل بيت المقدس» حال اى متوجها اليه فان قلت ما الاضافة التى في بيت المقدس قلت اضافة الموصوف الى صفة كصلاة الاولى ومسجد الجامع والمشهور فيه الاضافة وجاء ايضا على الصفة لبيت المقدس وقال ابو على تقديره بيت مكان الطهارة قوله «واهل الكتاب» بالرفع عطف على قوله «اليهود» فهو من قبيل عطف العام على الخاص لان اهل الكتاب يشمل اليهود والنصارى وغيرها من يعتقد بكتاب منزل وقال الكرمانى او المراد به أى بأهل الكتاب النصارى فقط عطف خاص على خاص وقال بعضهم فيه نظر لان النصارى لا يصلون لبيت المقدس فكيف يعجبهم قلت سبحان الله ان هذا عجب شديد كيف لم يتأمل هذا كلام الكرمانى بتمامه حتى نظر فيه فانه لما قال المراد به النصارى فقط قال وجعلوا تابعة لانه لم تكن قبلتهم بل اعجابهم كان بالتبعية لليهود على ان نفس عبارة الحديث يشهد باعجاب النصارى ايضا لان قوله «واهل الكتاب» اذا كان عطف على اليهود يكونون داخلين فيما وصف به اليهود فالنصارى من جملة اهل الكتاب فهم ايضا داخلون فيه والاطهر أن يكون وأهل الكتاب بالنصب على ان الواو فيه بمعنى مع اى كان يصلى قبل بيت المقدس مع اهل الكتاب وهذا وجه صحيح ولكن يحتاج الى تصحيح الرواية بالنصب وفي هذا الوجه ايضا يدخل فيهم النصارى لانهم من اهل الكتاب قوله «فلما ولى» اى اقبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وجهه نحو القبلة انكروا ذلك اى انكر اهل الكتاب توجهه اليها فعند ذلك تزل (سيقول السفهاء من الناس) الآية وقد صرح البخارى بذلك في روايته من طريق اسرائيل \*

(بيان المعاني) قوله «كان اول ما قدم المدينة» كان قدموه عليه السلام الى المدينة يوم الاثنين لانتى عشرة ليلة خلت من ربيع الاول حين اشتداد الضحاء وكادت الشمس تعتلد. وعن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله ﷺ خرج من مكة يوم الاثنين ودخل المدينة يوم الاثنين فالظاهر ان بين خروجه من مكة ودخوله المدينة خمسة عشر يوما لانه اقام بفارثور ثلاثة ايام ثم سلك طريق الساحل وهو ابعدهن طريق الجادة قوله «نزل على اجداده او قال اخواله» الشك من ابي اسحق والمراد بالاجداد هم من جهة الامومة واطلاق الجد والحال هنا مجاز لان هاشم اجداد اب رسول الله ﷺ تزوج من الانصار وقال موسى بن عقبه وابن اسحق والواقدي وغيرهم اول ما نزل رسول ﷺ على كلثم ابن الهدم بن امرئ القيس بن الحارث بن زيد بن مالك بن عوف بن عمرو بن عوف بن مالك بن الاوس الانصارى وكان يجلس للناس في بيت سعد بن خيشمة فاقام النبي ﷺ بقاء في بني عمرو بن عوف الاثنين والثلاثه والاربعاء والخميس واسس مسجدهم وقال ابن سعد يقال اقام فيهم اربع عشرة ليلة وجاء مينا في البخارى في كتاب الصلاة من رواية انس رضى الله عنه قال فنزل بأعلى المدينة في حى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فقام فيهم اربع عشرة ليلة ثم خرج يوم الجمعة فأدركته الجمعة في بنى سالم بن عوف في المسجد الذى في بطن الوادى وكانت اول جمعة صلاها بالمدينة فقال ابن اسحق فأتاه عتبان بن مالك في رجال من قومه فقالوا يا رسول الله اقم عندنا في العدد والعدد والمنعة فقال خلوا سيبلها فانها مأمورة لناقتة خلوا سيبلها حتى اذا وازنت دار بنى يياضة فتلقاه قوم فقالوا له مثل ذلك فقال لهم خلوا سيبلها فانها مأمورة خلوا سيبلها حتى مر بنى ساعدة فقالوا له مثل ذلك فقال لهم مثل ما تقدم ثم دار بنى الحرث بن الخزرج فكذلك ثم دار بنى عدى بن النجار وهم اخواله فان ام عبد المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خدش بن عامر بن غنم ابن عدى بن النجار بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج وكان هاشم بن عبد المطلب قدم المدينة فتزوج سلمى وكانت شريفة لانتكح الرجال حتى يشترطوا لها ان امرها بيدها اذا كرهت رجلا فارقتة فولدت لها هاشم عبد المطلب فقالوا يا رسول الله هلم الى اخوالك الى العدد والعدد والمنعة فقال خلوا سيبلها فانها مأمورة خلوا سيبلها فانطلقت حتى اذا أتت دار بنى

مالك بن التجار بركت على باب المسجد وهو يومئذ مريد فلما بركت ورسول الله عليه السلام عليها لم ينزل وثبت فسارت غير بعيد ورسول الله عليه السلام واضع لها زمامها لا ينتمها به ثم التفت خلفها فرجعت الى منزلها اول مرة فبركت ثم تحلحلت ورزمت ووضعت جرائنها فنزل عنها رسول الله ﷺ واحتمل ابو ايوب خالد بن زيد رضى الله عنه رحله فوضعه في بيته فنزل رسول الله ﷺ فلم يزل عنده حتى بنى مسجده ومساكنه ثم انتقل الى مساكنه من بيت ابي ايوب ويقال ان النبي ﷺ اقام عند ابي ايوب سبعة اشهر وبعث وهو في بيت ابي ايوب زيدا و ابا رافع من مواليه فقدا بما فاطمة وام كلثوم ابنتيه وسودة زوجته رضى الله عنهن قلت فعلى هذا انما نزل النبي ﷺ على كلثوم بن الهدم وهو اوسى من بنى عمرو بن عوف وفي الثاني على ابي ايوب خالد بن زيد وليسوا ولا واحد منهما من اخواله ولا اجداده وانما اخواله واجداده في بنى عدى بن التجار وقدمر بهم وتزل على بنى مالك اخى عدى فيجوز ان يكون ذلك تجوزا لعادة العرب في النسبة الى الاخ ولقرب ما بين داريهما وقال النووي قوله اجداده او اخواله شك من الراوى وهم اخواله واجداده مجازا لانها شامتا تروج الانصار قوله ثم تحلحلت يقال تحلحل الشيء عن مكانه اى زال وحلحلت الناقة اذا قلت بها حل وهو بالتسكين وهو زجر لها وهو بالخاء المهملة قوله ورزمت بتقديم الراء على الزاى المعجمة يقال رزمت الناقة ترزم وترزم رزوما ورزاما بالضم قامت من الاعياء والهزال ولم تتحرك فهى رازم قوله جرائنها بكسر الجيم وجران البعير مقدم عنقه من منبجه الى منخره والجمع جرن بضمين قوله « ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا » كذا وقع الشك في رواية زهير هنا وفي الصلاة ايضا عن ابي نعيم عنه وكذا في الترمذى عنه وفي رواية اسراييل عند الترمذى أيضاً ورواه ابو عوانة في صحيحه عن عمار بن رجاه وغيره عن ابي نعيم فقال ستة عشر من غير شك وكذا لمسلم من رواية ابي الاحوص والنسائي من رواية ابي زكريا بن ابي زائدة وشريك ولا يى عوانة ايضا من رواية عمار بن رزيق بتقديم الراء المضمومة كلهم عن ابي اسحق وكذا لاحمد بسند صحيح عن ابن عباس رضى الله عنهما وللبزار والطبرانى من حديث عمرو بن عوف سبعة عشر وكذا للطبرانى عن ابن عباس رضى الله عنهما ونص النووي على صحة ستة عشر لاخراج مسلم اياها بالجزم فيتعين اعتمادها وقال الداودى انه الصحيح قبل بدر بشهرين وهو قول ابن عباس والحربى لان بدرا كانت في رمضان في السنة الثانية ونص القاضى على صحة سبعة عشر وهو قول ابن اسحق وابن المسيب ومالك بن انس \* فان قلت كيف الجمع بين الروايتين قلت وجه الجمع ان من جزم بستة عشر اخذ من شهر القدوم وشهر التحويل شهرا والتمى الايام الزائدة فيه ومن جزم بسبعة عشر عداهما ومن شك تردد في ذلك وذلك ان القدوم كان في شهر ربيع الاول بلا خلاف وكان التحويل في نصف رجب في السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور. ورواه الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وجاءت فيه روايات اخرى ففي سنن ابي داود ثمانية عشر شهرا وكذا في سنن ابن ماجه من طريق ابي بكر بن عياش عن ابي اسحق وابو بكر سىء الحفظ وعند ابن جرير من طريقه في رواية سبعة عشر وفي رواية ستة عشر وخرجه بعضهم على قول محمد بن حبيب ان التحويل كان في نصف شعبان وهو الذى ذكره النووي في الروضة واقره مع كونه رجع في شرحه رواية ستة عشر شهرا لكونها مجزوما بها عند مسلم ولا يستقيم ان يكون ذلك في شعبان وقد جزم موسى بن عقبة بأن التحويل كان في جمادى الآخرة وحكى المحب الطبرى ثلاثة عشر شهرا وفي رواية اخرى ستين واغرب منها تسعة اشهر وعشرة اشهر وهما شاذان وقال ابو حاتم بن حبان صلى المسلمون الى بيت المقدس سبعة عشر شهرا وثلاثة ايام سواء لان قدومه عليه السلام من مكة كان يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من ربيع الاول وحولت يوم الثلاثاء نصف شعبان وفي تفسير ابن الخطيب عن انس انها حولت بعد الهجرة بتسعة اشهر وهو غريب وعلى هذا القول يكون التحويل في ذى القعدة ان عد شهر الهجرة وهو ربيع الاول اودى الحجة ان لم يعد وهو أغرب وفي ابن ماجه انها صرفت الى الكعبة بعد دخوله المدينة بشهرين وقال ابراهيم بن اسحق حولت في رجب وقيل في جمادى فصلت في تعيين الشهر أقوال والله تعالى اعلم. قوله « صلاة العصر » كذا هو هنا صلاة العصر وجاء ايضا من رواية البراء اخرجها البخارى في الصلاة وفيه فصلى مع النبي صلى الله تعالى عليه

وسلم رجل ثم خرج بعدما صلى فر على قوم من الانصار في صلاة العصر يصلون نحو بيت المقدس فقال لهم فأنحرفوا  
فقد الاول بالعصر في الحديث الاول واطلق الثانية وقيد في الحديث الثاني الثانية بالعصر واطلق الاولى وجاء في  
البخارى في كتاب خبر الواحد تقييده الصلاتين بالعصر فقال من رواية البراء ايضا فوجه نحو الكعبة وصلى معه رجل  
العصر ثم خرج فر على قوم من الانصار فقال لهم هو يشهد انه صلى مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم العصر وانه  
قدوجه الى الكعبة قال فأنحرفوا وهم ركوع في صلاة العصر وكذا جاء في الترمذى ايضا ان الصلاتين  
كانتا العصر ولم يذكر مسلم ولا النسائي في حديث البراء هذا تعيين صلاة العصر ولا غيرها وجاء في البخارى  
والنسائي ومسلم ايضا في كتاب الصلاة من حديث مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال بينا نحن بقاء في  
صلاة الصبح اذا جاءهم آت وفيه فكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة وكذلك ايضا جاء في مسلم من رواية  
ثابت عن انس كرواية ابن عمر انها الصبح فر رجل من بني سلمة وهم ركوع في صلاة الفجر وطريق الجمع بين رواية  
العصر والصبح ان التي صلاحها مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر مر على قوم من الانصار في تلك الصلاة وهي العصر فهذا من  
رواية البراء واما روايتان عن ابن عمر وانس رضى الله عنهما انها الصبح فهي صلاة اهل قباء ثانيا يوم على هذا يقع الجمع  
بين الاحاديث فالذى مر بهم ليسوا اهل قباء بل اهل مسجد بالمدينة ومر عليهم في صلاة العصر واما اهل قباء فأتاهم في  
صلاة الصبح كما جاء مصرحا به في الروايات وقال الشيخ قطب الدين ومال بعض المتأخرين ممن ادركناهم الى ترجيح  
رواية الصبح قال لانها جاءت في رواية ابن عمر وانس واهملت في بعض الروايات حديث البراء وعينت بالعصر في بعض  
الطرق قال فتقدمت رواية الصبح لانها من رواية صحابين قلت الاول هو الصواب وقد قال النووي لانه امكن  
حمل الحديثين على الصحة فهو اولى من توهين رواية العدول المخرجة في الصحيح ومن بينه كما روى ابو داود ومر سلا عن  
بكير بن الاشج انه كان بالمدينة تسعة مساجد مع مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع اهلها اذان بلال رضى الله عنه على  
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلون في مساجدهم واقربها مسجد بنى عمرو بن مندول من بنى النجار ومسجد بنى  
ساعدة ومسجد بنى عبيدوه ومسجد بنى سلمة ومسجد بنى زريق ومسجد عفان ومسجد سلم ومسجد جينة وشك  
في تعيين التاسع قوله «خرج رجل» وهو عباد بن نسيك بفتح النون وكسر الهاء بن اساف الخطمى صلى  
الى القبلتين مع النبي عليه الصلاة والسلام ركعتين الى بيت المقدس وركعتين الى الكعبة يوم صرفت قاله ابن عبد البر  
وقال ابن بشكوال هو عباد بن بشر الاشجلى ذكره الفاكهي في اخبار مكة عن خويلد بنت اسلم وكانت من  
المبايعات وفيه قول ثالث انه عباد بن وهب رضى الله عنه قوله «فر على اهل مسجد» هؤلاء ليسوا اهل قباء بل  
اهل مسجد بالمدينة وهو مسجد بنى سلمة ويعرف بمسجد القبلتين ومر عليهم المار في صلاة العصر واما اهل قباء  
فأتاهم الآتى في صلاة الصبح كما قررناه آنفا وقال الكرمانى لفظ الكتاب يحتمل ان يكون المراد من مسجد  
هو مسجد قباء ومن لفظ هم را كعون ان يكونوا في صلاة الصبح اللهم الا ان يقال الفاء التعييدية لاتساعده قلت  
بالاحتمال لا يثبت الحكم والتحقيق فيه ما ذكرناه الآن قوله «وهم را كعون» يحتمل ان يراد به حقيقة الركوع وان  
يراد به الصلاة من باب اطلاق الجزء وارادة الكل

(بيان استنباط الاحكام) وهو على وجوه الاول فيه دليل على صحة نسخ الاحكام وهو مجمع عليه الاطائفة  
لايعابهم قلت النسخ جائز في جميع احكام الشرع عقلا وواقع عند المسلمين اجمع شرعا خلافا لليهود لعنهم الله  
فعند بعضهم باطل نقله وهو ما جاء في التوراة تمسكوا بالسبب مادامت السموات والارض فادعوا نقله تواترا  
ويدعون النقل من موسى عليه السلام انه قال لانسخ لتبريمته وعند بعضهم باطل عقلا والدليل على جوازها ووقوعه  
المعقول والمنقول اما النقل فلا شك ان نكاح الاخوات كان مشروعا في شريعة آدم عليه السلام وبه حصل  
التناسل وهذا لا ينكره أحد وقد ورد في التوراة انه امر آدم عليه السلام بتزويج بناته من بينه ثم نسخ وكذا  
استرقاق الحر كان مباحا في عهد يوسف عليه السلام حتى نقل عنه انه استرق جميع اهل مصر عام القحط بان اشترى

انفسهم بالطعام ثم نسخ وكذلك العمل في السبت كان مباحا قبل شريعة موسى عليه السلام ثم نسخ بعدها بشرية  
ودعواهم النص في التوراة على ما زعموا باطلة لانه ثبت قطعا عندنا باخبار الله تعالى انهم حرفوا التوراة فلم يبق  
نقلهم حجة ولهذا قلنا لم يجز الايمان بالتوراة التي في ايديهم حتى بالغ بعض الشافعية وجوزوا الاستنجاء بذلك بل انما  
يجب الايمان بالتوراة التي انزلت على موسى مع ان شرط التواتر لم يوجد في نقل التوراة اذ لم يبق من اليهود عدد التواتر  
في زمن بختنصر لان اهل التواريخ اتفقوا على انه لما استولى بختنصر على بني اسرائيل قتل رجالهم وسبي ذرارهم  
واحرق اسفار التوراة حتى لم يبق فيهم من يحفظ التوراة وزعموا ان الله الههم عزيرا عليه السلام حتى قرأه من  
صدره ولم يكن احد قرأه حفظا لاقبله ولا بعده ولهذا قالوا بان ابن الله وعبدوه ثم دفع عزير عندهم الى تلعيذ له  
ليقرأه على بني اسرائيل فاخذوا عن ذلك الواحد وبه لا يثبت التواتر وزعم بعضهم انه زاد فيها شيئا وحذف شيئا فكيف  
يوثق بما هذا سببه فثبت ان ما دعوا من تأييد شريعة موسى عليه السلام افتراء عليه ويقال ان ما نقلوا عن موسى  
عليه السلام من قوله تمسكوا بالسبب الخ مخلوق مقترى ويقال ان هذا مما اختلقه ابن الراوندي عليه مما يستحق الثاني  
فيه الدليل على نسخ السنة بالقرآن وهو جائز عند الجمهور من الاشاعرة والمعتزلة وللشافعي فيه قولان قال في احدي  
قوله لا يجوز كما لا يجوز عنده نسخ القرآن بالسنة قول واحد وقال عياض اجازه الاكثر عقلا وسما ومنعه بعضهم  
عقلا واجازه بعضهم عقلا ومنعه سمعا قال الامام فخر الدين الرازي قطع الشافعي واكثر اصحابنا واهل الظاهر واحد  
في احدي روايته بامتناع نسخ الكتاب بالسنة المتواترة واجازه الجمهور ومالك وابو حنيفة رضی الله عنهم واستدل  
المجوزون على المسألة الاولى بان التوجه نحو بيت المقدس لم يكن ثابتا بالكتاب وقد نسخ بقوله تعالى ( وحيث ما كنتم  
فولوا وجوهكم شطره ) واحيب من جهة الشافعي بانماهي نسخ قرآن بقرآن وان الامر كان اولا بتخير المصلي ان يولي  
وجهه حيث شاء بقوله تعالى ( اينما تولوا فثم وجه الله ) ثم نسخ باستقبال القبلة واجاب بعضهم بان قوله تعالى ( اقيموا الصلاة )  
محمل فسر بامور منها التوجه الى بيت المقدس فيكون كالمأمور به لفظا في الكتاب فيكون التوجه الى بيت المقدس بالقرآن  
بهذه الطريقة واحتمال ان المنسوخ كان قرآنا نسخ لفظه وقال بعضهم النسخ كان بالسنة وتزل القرآن على وفقها ورد  
الاول والثاني بانا لوجوزنا ذلك لافضى الى ان لا يعلم ناسخ من منسوخ بعينه اصلا فانهما يطردان في كل ناسخ ومنسوخ  
والثالث مجرد دعوى فلا تقبل قالوا قال الله تعالى ( لتبين للناس ما نزل اليهم ) وصفه بكونه ميثاقا فلو جاز نسخ السنة  
بالقرآن لم يكن النبي ميثاقا واللازم باطل فاللزوم مثله اما الملازمة فلانه اذا اثبت حكمك ثم نسخ الله تعالى بقوله لم يتحقق  
التبيين منه لان المنسوخ مرفوع لامين لان النسخ رفع لبيان واما بطلان اللازم فلقوله ( لتبين للناس ما نزل اليهم )  
حيث وصفه بكونه ميثاقا قلنا لانسليم الملازمة لان المراد بالتبيين البيان ولانسليم ان النسخ ليس ببيان فانه بيان لانه امر  
الحكم الاول ولئن سلمنا ان النسخ ليس ببيان وان المراد منه بيان العام والمجمل والمنسوخ وغيرها لكن نسلم ان الآية  
تدل على امتناع كون القرآن ناسخا للسنة وقالوا لوجاز ذلك لزم تنفير الناس عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وعن  
طاعته لانه يوم ان الله تعالى لم يرض بما سسه الرسول عليه السلام واللازم باطل لانه مناقض للبعثة فاللزوم كذلك  
قلنا الملازمة ممنوعة لانه اذا علم انه مبلغ فلا تنفير ولا تنفير لان الكل من عند الله تعالى . الثالث فيه جواز النسخ بخبر  
الواحد قال القاضي واليه مال القاضي ابوبكر وغيره من المحققين ووجهه ان العمل بخبر الواحد مقطوع به كان العمل  
بالقرآن والسنة المتواترة مقطوع به وان الدليل الموجب لثبوتها ولا غير الدليل الموجب لثبوتها غيره قلت اختاره  
الامام الفزالي والباحي من المالكية وهو قول اهل الظاهر الرابع قال المازري وغيره اختلفوا في النسخ اذا ورد متى يتحقق  
حكمه على المكلف ويحتاج بهذا الحديث لاحد القولين وهو انه لا يثبت حكمه حتى يبلغ المكلف لانه ذكر انهم تحولوا الى القبلة  
وهم في الصلاة ولم يعمدوا ماضى فهذا يدل على ان الحكم انما يثبت بعد البلاغ وقال غيره فائدة الخلاف في هذه المسألة في  
ان ما فعل من العبادات بعد النسخ وقبل البلاغ هل يما دم لا ولا خلاف انه لا يلزم حكمه قبل تبليغ جبريل عليه السلام  
وقال الطحاوي وفيه دليل على ان من لم يعلم بفرض الله ولم تبلغه الدعوة ولا يمكنه استعمال ذلك من غيره فالفرض غير

لازم والحجة غير قائمة عليه . وقال القاضى قد اختلف العلماء فيمن أسلم في دار الحرب أو أطراف بلاد الاسلام حيث لا يجدمن يستعلم الشرائع ولا علم ان الله تعالى فرض شيئا من الشرائع ثم علم بعد ذلك هل يلزمه قضاء ما مر عليه من صيام وصلاة لم يعملها فذهب مالك والشافعى في آخرين الى الزامه وانه قادر على الاستسلام والبحث والخروج الى ذلك وذهب ابو حنيفة ان ذلك يلزمه ان أمكنه أن يستعلم فلم يستعلم وفرط وان كان لا يحضره من يستعلمه فلا شيء عليه قال وكيف يكون ذلك فرض على من لم يفرضه . الخامس قال الامام المازرى بنوعلى مسألة الفسخ مسألة الوكيل اذا تصرف بعد العزل ولم يعلم فعلى القول بأن حكم النسخ لازم حين الورود لا يمتنع افعاله وعلى الثانى هي ماضية قال القاضى ولم يختلف المذهب عندنا فيمن اعتق ولم يعلم بعقته ان حكمه حكم الاحرار فيما بينه وبين الناس واما فيما بينه وبين الله تعالى فحائز ولم يختلفوا في المعتقد انها لا تعيد ما صلت بغير ستر وانما اختلفوا فيمن هو فيها بناء على هذه المسألة وفعل الانصارى في الصلاة كالامة تعلم بالعق في اثناء صلاتها قلت ومذهب الشافعى فيمن اعتقت ولم تعلم حتى فرغت من الصلاة وكانت قادرة على الستر هل تجب الاعادة عليها في قولان للشافعى فمن صلى بالنجاسة ناسيا عنده وان اعتقت في اثنائها وعلقت بالعق فان عجزت مضت في صلاتها وان كانت قادرة على الستر وسترت قريبا صح وان مضت مدة في الكشف قطعت واستأنفت على الاصح من المذهب . السادس فيه دليل على قبول خبر الواحد مع غيره من الاحاديث وعادة الصحابة رضى الله عنهم قبول ذلك وهو مجمع عليه من السلف معلوم بالتواتر من عادة النبي صلى الله عليه وسلم في توجيهه ولانته ورسله آحادا الى الآفاق ليعلموا الناس دينهم ويلفحهم سنة رسولهم . السابع فيه دليل على جواز الاجتهاد في القبلة ومراعاة السميت ليلهم الى جهة الكعبة لاول وهلة في الصلاة قبل قطعهم على موضع عينها . الثامن فيه جواز الصلاة الواحدة الى جهتين وهو الصحيح عند اصحاب الشافعى فمن صلى الى جهة باجتهاد ثم تغير اجتهاده في اثنائها فيستدير الى الجهة الاخرى حتى لو تغير اجتهاده اربع مرات في صلاة واحدة فتصح صلاتهم على الاصح في مذهب الشافعى . التاسع فيه جواز الاجتهاد بحضرة النبي عليه السلام وفيه خلاف لانه كان يمكنهم ان يقطعوا الصلاة وان ينووا فرجحوا البناء وهو محل الاجتهاد . العاشر فيه وجوب الصلاة الى القبلة والاجماع على انها الكعبة شرفها الله تعالى . الحادى عشر محتج به على ان من صلى بالاجتهاد الى غير القبلة ثم تبين له الخطأ لا يلزم الاعادة لانه فعل ما عليه في ظنهم مخالفة الحكم ونفس الامر كما ان أهل قباء فعلوا ما وجب عليهم عند ظنهم بقاء الامر فلم يؤمروا بالاعادة . الثانى عشر فيه استحباب اكرام القادم اقاربه بالنزول عليهم دون غيرهم . الثالث عشر ان محبة الانسان الانتقال من طاعة الى كل منها ليس قادحاً في الرضى بل هو محبوب . الرابع عشر فيه تبنى تفسير نفس الاحكام اذا ظهرت المصلحة . الخامس عشر فيه الدلالة على شرف النبي عليه الصلاة والسلام وكرامته على ربه حيث يعطى له ما يحبه من غير سؤال . السادس عشر فيه بيان ما كان من الصحابة في الحرص على دينهم والشفقة على اخوانهم \*

قال زهير **حدثنا** أبو إسحاق عن البراء في حديثه هذا أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجالٌ وقتلوا فلم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم \*

قال الكرماني يحتمل ان البخارى ذكره على سبيل التعليق منه ويحتمل ان يكون داخل تحت حديثه السابق سجالو جوزنا العطف بتقدير حرف العطف كما هو مذهب بعض النحاة وقال بعضهم وروهم من قال انه معلق وقد ساقه المصنف في التفسير مع جملة الحديث عن ابي نعيم عن زهير سياقا واحدا. قلت أما الكرماني فانه جوز ان يكون هذا مسندا بتقدير حرف العطف وحرف العطف لا يجوز حذفه في الاختيار وهو المذهب الصحيح واما القائل المذكور فانه جزم بانه مسند ههنا لان قوله وروهم من قال انه معلق يدل على هذا بل هذا وهم لان صورته صورة التعلق بلا شك وليس ما بينه وبين ما قبله ما يشره اياه ولا يلزم من سوقه في التفسير جملة واحدة سياقا واحدا ان يكون هذا موصولا غير معلق وهذا ظاهر لا يخفى ومارواه زهير بن معاوية هذا في حديث البراء رضى الله تعالى عنه أخرجه ابو داود والترمذى من حديث ابن عباس رضى



الله عنهما «قال لما وجه النبي ﷺ الى الكعبة قالوا يا رسول الله كيف اخواننا الذين ماتوا وهم يصلون الى بيت المقدس فانزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع ايمانكم) وكذا أخرجه ابن جبان في صحيحه والحاكم في مستدركه . قوله «انه» اي ان الشأن . قوله «مات» فعل وفاعله قوله رجال وقوله على القبلة قبل أن تحول معترض بينهما و اراد بالقبلة بيت المقدس وهي القبلة المنسوخة وان مصدرية والتقدير قبل التحويل الى الكعبة والذين ماتوا على القبلة المنسوخة قبل تحويلها الى الكعبة عشرة أنفس ثمانية منهم من قريش وهم عبد الله بن شهاب الزهري والمطلب بن أزهري والسكران بن عمر والعامري ماتوا بمكة وخطاب بالمهمل ابن الحارث الجمحي وعمرو بن أمية الاسدي وعبد الله بن الحارث السهمي وعروة بن عبد العزى العدوي وعدي بن فضلة العدوي واثنان من الانصار وهما البراء بن معرور بالمهملات واسعد بن زرارة ماتا بالمدينة فهؤلاء العشرة متفق عليهم ومات أيضا قبل التحويل اياس بن معاذ الأشجلى لكنه مختلف في اسلامه . قوله «وقتلوا» على صيغة المجهول عطف على قوله «مات رجال» . فان قلت كيف يتصور اطلاق القتل على الميت لان الذي يموت خفف أنه لا يسمى مقتولا . قلت قال الكرماني يحتمل ان يكون المقتولون نفس المائتين وفائدة ذكر القتل بيان كيفية موتهم اشعارا بشرفهم واستبعادا لضياع طاعتهم وان العقل قرينة لكون الواو بمعنى أو قلت كلامه يشعر بقتل رجال قبل تحويل القبلة وهذا ليس بشئ لانه لم يعرف قط في الاخبار ان الواحد من المسلمين قتل قبل تحويل القبلة على ان هذه اللفظة اعنى قوله وقتلوا لا توجد في غير رواية زهير بن معاوية وفي باقي الروايات كلها ذكر الموت فقط فيحتمل أن تكون هذه غير محفوظة وقال بعضهم فان كانت هذه محفوظة فتحمل على ان بعض المسلمين ممن لم يشتهر قتل في تلك المدة في غير الجهاد ولم يضبط اسمه لقلة الاعتناء بالتاريخ اذذاك ثم وجدت في المغازي ذكر رجل اختلف في اسلامه وهو سويد بن الصامت فقد ذكر ابن اسحق أنه لقي النبي ﷺ قبل ان يلقاه الانصار في العقبة فعرض عليه الاسلام فقال ان هذا القول حسن وأتى المدينة فقتلها في وقعة بعاث وكانت قبل الهجرة قال فسكان قومه يقولون لقد قتل وهو مسلم فيحتمل ان يكون هو المراد قلت فيه نظر من وجوه . الاول أن هذا حكم بالاحتمال فلا يصح . والثاني قوله لقلة الاعتناء بالتاريخ اذ ذلك ليس كذلك فكيف اعتوا بضبط أسماء العشرة الميتين ولم يعتوا بضبط الذين قتلوا بل الاعتناء بالمقتولين أولى لان لهم مزية على غيرهم . والثالث ان الذي وجدته في المغازي لا يصلح دليلا لتصحيح اللفظة المذكورة من وجهين احدهما أن هذا الرجل لم يتفق على اسلامه والاخر ان هذا واحد وقوله وقتلوا صيغة جمع تدل على ان المقتولين جماعة وأقلها ثلاثة أنفس . والرابع من وجوه النظر ان وقعة بعاث كانت بين الاوس والخزرج في الجاهلية ولم يكن في ذلك الوقت اسلام فكيف يستدل بقتل الرجل المذكور في وقعة بعاث على أن قتله كان في وقت كون القبلة هويبت المقدس وهذا ليس بصحيح وقال الصغاني بعاث بالضم على ليتين من المدينة ويوم بعاث يوم كان بين الاوس والخزرج في الجاهلية ووقع في كتاب العين بالعين المعجمة والصواب بالعين المهملة لا غير ذكره في فصل التاء المثلثة من كتاب الباء الموحدة قوله «فلم يدرك» اي فلم يعلم رسول الله ﷺ ان طاعتهم ضائعة ام لا فاتزل الله الآية \*

### باب حسن إسلام المرء

اي هذا باب في بيان حسن اسلام المرء والباب هنا مضاف قطعاً وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول ان الصلاة من الايمان وهذا الباب فيه حسن اسلام المرء ولا يحسن اسلام المرء الا باقامة الصلاة وقال بعضهم في فوائد حديث الباب السابق وفيه بيان ما كان في الصحابة من الحرص على دينهم والشفقة على اخوانهم وقد وقع لهم نظير هذه المسألة لما تزل تحريم الخمر كما صح من حديث البراء ايضا فنزلت (ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا) الى قوله ( والله يحب المحسنين ) وقوله تعالى ( انا لانضيع أجر من احسن عملا ) وملاحظة هذا المعنى عقب المصنف هذا الباب بقوله باب حسن اسلام المرء فانظر الى هذا هل ترى له تناسبا لوجه المناسبة بين البابين . وقال بعض الشارحين ومناسبة التبويب زيادة الحسن على الاسلام واختلاف أحواله بالنسبة الى الاعمال قلت هذا أيضا قريب من الاول

١ **قال مالك** أخبرني زيد بن أسلم أن عطاه بن يسار أخبره أن أبا سعيد الخدري أخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أسلم العبد فحسن إسلامه يكفر الله عنه كل سيئة كان زلفها وكان يعد ذلك القصاص الحسنه بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف والسيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها ﴿

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لا تخفى في (بيان رجاله) وم أربعة في الاول مالك بن انس رحمه الله الثاني زيد بن أسلم ابو اسامة القرشي المكي مولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه الثالث عطاه بن يسار بفتح الياء آخر الحروف والسين المهملة ابو محمد المدني مولى ميمونة ام المؤمنين الرابع ابو سعيد سعد بن مالك الخدري وقدمه ذكرهم ﴿

(بيان لطائف اسناده) منها أن رواه أئمة اجلاء مشهورون . ومنها انه مسلسل بلفظ الاخبار على سبيل الانفراد وهو القراءة على الشيخ اذا كان القارى وحده وهذا عند من فرقي بين الاخبار والتحديث وبين ان يكون معه غيره اولا يكون في ومنها ان فيه التصريح بسماع الصحابي من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وهو يدفع احتمال سماعه من صحابي آخر فافهم في

(بيان حكم الحديث) ذكره البخارى معلقا ولم يوصله في موضع في الكتاب والبخارى لم يدرك من مالك فيكون تعليقا ولكنه بلفظ جازم فهو صحيح ولا قدح فيه وقال ابن حزم انه قادح في الصحة لانه منقطع وليس كما قال لانه موصول من جهات أخر صحيحة ولم يذكره لشهرته وكيف وقد عرف من شرطه وعادته انه لا يجوزم الابتث وثبوت وليس كل منقطع قدح فيه فهذا وان كان يطلق عليه انه منقطع بحسب الاصطلاح الا انه في حكم المتصل في كونه صحيحا وقد وصله ابو ذر الهروي في بعض النسخ فقال اخبرنا النضروي وهو العباس بن الفضل ثنا الحسين بن ادريس ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن مالك به وكذا وصله النسائي عن احمد بن المولى بن زيد عن صفوان بن صالح عن الوليد بن مسلم عن مالك بن زيد بن اسلم به وقد وصله الاسماعيلي بزيادة فيه فقال اخبرني الحسن بن سفيان ثنا حميد بن قتيبة الاسدي قال قرأت على عبد الله بن نافع الصانع ان مالكا اخبره قال واخبرني عبد الله بن محمد بن مسلم ان ابا يونس بن عبد الاعلى حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا عبد الله بن وهب ابا مالك ابن انس واللفظ لابن نافع عن زيد بن اسلم عن عطاه بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله ﷺ قال « اذا اسلم العبد كتب الله له كل حسنة قدمها وحى عنه كل سيئة زلفها ثم قيل له أيتنف العمل الحسنه بعشر امثالها الى سبعمائة والسيئة بمثلها الا ان يفتر الله » وكذا وصله الحسن بن سفيان من طريق عبد الله بن نافع والزار من طريق اسحق الفروي واليهيقي في الشعب من طريق اسمعيل بن ابي اويس كلهم عن مالك وقال الدارقطني في كتاب غرائب مالك اتفق هؤلاء التسعة ابن وهب والوليد بن مسلم وطلحة بن يحيى وزيد بن شعيب واسحق الفروي وسعيد الزيري وعبد الله بن نافع وابراهيم ابن المختار وعبد العزيز بن يحيى فرووه عن مالك عن زيد عن عطاه عن ابي سعيد وخالفهم معن بن عيسى فرواه عن مالك عن زيد عن عطاه عن ابي هريرة وهي رواية شاذة ورواه سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاه مر سلا وقد حفظ مالك الوصل فيه وهو اتقن لحديث اهل المدينة من غيره وقال الخطيب هو حديث ثابت وذكر الزرار ان مالكا تفرد بوصله وقال ابن بطال حديث ابي سعيد اسقط البخارى بعضه وهو حديث مشهور من رواية مالك في غير الموطأ ونصه « اذا اسلم الكافر حسن اسلامه كتب الله بكل حسنة كان زلفها وحى عنه كل سيئة كان زلفها » وذكر باقية بمعناه ﴿

(بيان اللغات) **قوله** « حسن اسلامه » معنى حسن الاسلام الدخول فيه بالظاهر والباطن جميعا يقال في عرف الشرع حسن اسلام فلان اذا دخل فيه حقيقة وقال ابن بطال معناه ما جاء في حديث جبريل عليه السلام « الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه » فاراد مبالغة الاخلاص لله سبحانه وتعالى بالطاعة والمراقبة له . **قوله** « يكفر الله » من التكفير وهو التغطية في المناسي كالأحباط في الطاعات وقال الزمخشري التكفير اماطة العقاب من المستحق بثواب

أزمنة وتوبة قوله «كان زلفها» أي قريبا، وقال ابن سيده زلف الشيء وزلفه فلفه وعن ابن الاعرابي أزلف الشيء قربه وفي الجامع الزلفة تكون القرية من الحجر والشروفي الصحاح الزلف التقديم عن أبي عبيد وزلفوا وازدلفوا أي تقدموا وقال الكرماني زلفها بتشديد اللام والقامى اسمها وقدمها يقال زلفته ترفيفا وازلفته ازلافا بمعنى التقديم وأصل الزلفة القرية وفي بعض نسخ المغاربة زلفها بتخفيف اللام قلت ازلفها بزيادة الالف رواية أبي ذر ورواية غيره زلفها بدون الالف والتخفيف وقال النووي بالتشديد ورواه الدارقطني من طريق طلحة بن يحيى عن مالك بلفظ «ما من عبد يسلم فيحسن إسلامه إلا كتب الله كل حسنة زلفها وعسى عنه كل خطيئة زلفها» بالتخفيف فيما وللنساء في نحو «لكن قال ازلفها وازلف بالتشديد وازلف بمعنى واحد قاله الخطابي وفي المحكم أزلف الشيء مقربه وزلفه مخففا ومتقلا قدمه وفي المشارق زلف بالتخفيف أي جمع وكسب وهذا يشمل الأمرين وأما القرية فلا تكون إلا في الحجر فإن قيل على هذا رواية غير أبي ذر راجحة قلت الذي قاله الخطابي يساعد رواية أبي ذر فافهم . قوله «كتب الله» أي أمر أن يكتب وروى الدارقطني من طريق زين بن شعيب عن مالك بلفظ «يقول الله الملائكة كتبوا» قوله «القصاص» قال الصغاني هو القود قلت المراد به هنا مقابلة الشيء بالشيء أي كل شيء يعمل يعطى في مقابلة شيء آخر خيرا وخيرا وإن شرا فشر أقوله «ضعف» قال الجوهري ضعف الشيء مثله وضعفاء مثله وقال الكرماني فان قلت فلم أوجب الفقيه فيقال أوصى بضعف نصيب ابنه متى نصيبه وبضعف نصيبه ثلاثة أمثاله قلت المعترف في الوصايا والأقارب العرف العام للموضوع النحوي أقول الذي قاله الجوهري منقول عن أبي عبيدة ولكن قال الأزهري الضعف في كلام العرب المثل إلى ما زاد وليس بمقصود على المثلي بل جائز في كلام العرب أن تقول هذا ضعفه أي مثله وثلاثة أمثاله لأن الضعف في الأصل زيادة غير محصورة إلا ترى إلى قوله تعالى (فاؤلفك لهم جزاء الضعف بما عملوا) لم يرد مثلا ولا مثلين ولكن أراد بالضعف الأضعاف فقلت الضعف محصور وهو المثل وأكثره غير محصور فإذا كان كذلك يجوز أن يكون أوجب الفقيه في المسألة المذكورة غير موضوع على العرف العام بل لوحظ فيه اللغة \*

(بيان الاعراب) قوله «يقول» في محل نصب على أنه مفعول ثان لقوله سمع على قول من يدعى أنه يتعدى إلى مفعولين والصحيح أنه لا يتعدى فينبذ يكون نصبا على الحال فإن قيل لم لم يقل قال مناسبا لسمع مع أن القضية ماضية قلت أوجب لغرض الاستحضار كأنه يقول الآن وكأنه يريد أن يطلع الحاضرين على ذلك القول مبالغة في تحقق وقوع القول وذلك كقوله تعالى (إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون) من حيث لم يقل فكان . قوله «حسن» عطف على اسم . قوله «يكفر الله» جزاء الشرط أعني قوله إذا ويجوز فيه الرفع والجزم كما في قول الشاعر وأن اتاه خليل يوم مسغبة \* يقول لا غائب مالي ولا حرم

وذلك إذا كان فعل الشرط ماضيا والجواب مضارعاً وعند الجزم يلتقي الساكنان فتحرك الراء بالكسر لأن الأصل في الساكن إذا حرك حرك بالكسر ولكن الرواية هنا بالرفع ووقع في رواية البزار كفر الله بصيغة الماضي فوافق فعل الشرط . وقال بعضهم يكفر الله بضم الراء لأن إذا وإن كانت من أدوات الشرط لكنها لا تجزم . قلت هذا كلام من لم يشم من العربية شيئا وقد قال الشاعر

استغن ما غناك ربك بالغي به وإذا نصبت خصاصة فتحمل

قد جزم إذا قوله «نصبت» وقد قال الفراء تستعمل إذا للشرط ثم انشد الشعر المذكور ثم قال ولهذا جزمه (١) قوله «كل سين» كلام إضافي منصوب لأنه مفعول يكفر الله . قوله «كان زلفها» جملة فعلية في محل الجزم لا تصح سينه قوله «وكان بعد ذلك» أي بعد حسن الإسلام القصاض وهو مرفوع لأنه اسم كان وهو محتمل أن تكون ناقصة وأن تكون تاممة وإنما ذكره بلفظ الماضي وإن كان السياق يقتضي لفظ المضارع لتحقيق وقوعه كأنه واقع وذلك كما في قوله تعالى (ونادى

(١) لعل الشارح رحمه الله تعالى ذهل عن كون محل جزمها إنما هو في الشعر خاصة لاني الشعر والافضل أمر ضروري لم يخل عنه أصغر كتاب في علم النحو قال ابن أجزوم ولذا في الشعر خاصة ولكن شفق الشارح بالرد على بعض الشارحين أوقفه في ذلك \*

اصحاب الجنة قوله «الحسنة» مرفوع بالابتداء وبشر امثالها في محل الرفع على الخبرية قوله «الى سبعمائة» يتعلق بمحذوف  
ومحلها النصب على الحال اى متبوية الى سبعمائة قوله «والسنة» مبتدأ ومثلها خبره اى لايزاد عليها قوله «الا ان يتجاوز  
الله عنها» اى عن السنة يعنى يفوقها \*

(بيان المعانى) فيه استعمال المضارع موضع الماضى والماضى موضع المضارع لتسكات ذكرناها وفيه الجملة الاستثنائية  
وهي قوله الحسنة بمشر امثالها وهي في الحقيقة جواب عن السؤال ولا محل لها من الاعراب وقد علم ان الجملة من حيث هي هي  
غير معربة ولا تستحق الاعراب الا اذا وقعت موقع المفرد حينئذ تكسب اعرابه محلا وقد نظم ابن ام قاسم النحوى  
الجلل التى لها محل من الاعراب والتى لا محل لها منه بمثابة آيات وهي قوله \*

جل أنت ولها محل معرب \* سجع لان حلت محل المفرد  
خبرية حالية محكية \* وكذا المضاف لها بغير تردد  
ومعلق عنها وتابعة لما \* هو معرب أو ذو محل فاعدد  
وجواب شرط جازم بالفاء او \* باذا وبعض قال غير مقيد  
وأنتك سجع ما لها من موضع \* صلة ومعترض وجملة مبتدى  
وجواب اقسام وما قد فسرت \* في اشهر والخلف غير مبعد  
وبعيد تحضيض وبعد معلق \* لاجازم وجواب ذلك اورد  
وكذلك تابعة لشيء ماله \* من موضع فاحفظه غير مفند  
وقد نظمها الشيخ اثير الدين ابو حيان بستة آيات وهي قوله \*

وخذ جلاستا وعشر افصفها \* لها موضع الاعراب جاه مينا  
فوصفية حالية خبرية \* مضاف اليها واحك بالقول معلنا  
كذلك في التعليق والشرط والجزاء اذا عامل يأتي بلا عمل هنا  
وفي غير هذا لا محل لها كما \* انت صلة مبدوة فانتك العنا  
مفسرة ايضا وحشوا كذا انت \* كذلك في التحضيض نلت به العنا  
وفي الشرط لم يعمل كذا جوابه \* جواب يمين مثله سر ك المتى

قوله «الحسنة» بمشر امثالها من قوله تعالى (من جاء بالحسنة فله عشر امثالها) وقوله الى سبعمائة ضعف من قوله تعالى (مثل الذين  
ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء) فان قيل  
بين في الحديث الانتهاء الى سبعمائة وقوله تعالى (والله يضاعف لمن يشاء) يدل على انه قد يكون الانتهاء الى اكثر والجواب  
ان الله يضاعف تلك المضاعفة وهي أن يجعلها سبعمائة وهو ظاهر وان قلنا ان معناه انه يضاعف السبعمائة بأن يزيد  
عليها ايضا فذلك في مشيئته تعالى واما المتحقق فهو الى السبعمائة فقط وفيه نظر لانه صرح في حديث ابن عباس رضى  
الله عنهما اخرجه البخارى في الزقاق ولفظه «كتب الله له عشر حسنات الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة» وفي كتاب  
العلم لابي بكر احمد بن عمرو بن ابي عاصم النبيل ثنا شيبان الايلي ثنا سويد بن حاتم ثنا ابو العوام الجزار عن ابي عثمان النهدي  
عن ابي هريرة انه قال «ان الله تعالى يعطى بالحسنة الف حسنة» وايضا في جملة حديث مالك مما اسقطه البخارى «ان  
الكافر اذا حسن اسلامه يكتب له في الاسلام كل حسنة عملها في الشرك» فانه تعالى من فضله اذا كتب الحسنات المتقدمة قبل  
الاسلام قبل الاولى ان يفضل على عبده المسلم بما شاء من غير حساب ونظير هذا الذى اسقطه البخارى ما جاء في حديث  
حكيم بن حزام «اسلمت على ما سلفت من خير» اخرجه البخارى في الزكاة وفي العتق ومسلم في الايمان فان قلت لم اسقط  
البخارى هذه الزيادة قلت قيل انه اسقطه عمدا وقيل لانه مشكل على القواعد فقال المازرى ثم القاضى وغيرهما ان البخارى على  
القواعد والاصول انه لا يصح من الكافر التقرب فلا يثاب على طاعته في شره لان من شرط التقرب أن يكون طارفا بمن تقرب

اليهو الكافر ليس كذلك وأولو الحديث حكيم بن حزام من وجوه . الاول ان معنى قوله **صلى الله عليه وسلم** «اسلمت على ما أسلفت من خير» انك اكتسبت طباعا جميلة تنتفع بتلك الطباع في الاسلام بان يكون لك معونة على فعل الطاعات . والثاني ان اكتسبت ثناء جميل يلقى لك في الاسلام . والثالث لا يبعد ان يزداد في حسناته التي يفعلها في الاسلام ويكثر اجره لما تقدم له من الافعال الحميدة وقد جاء أن الكافر اذا كان يفعل خيرا فإنه يحفف عنه به فلا يبعد أن يزداد في اجوره . والرابع زاده القاضي وهو انه بركة ما سبق لك من الخير هداك الله للاسلام اى سبق لك عند الله من الخير ما حملك على فعله في جاهليتك وعلى خاتمة الاسلام وتعقبهم النووي في شرحه فقال هذا الذي ذكره ضعيف بل الصواب الذي عليه المحققون وقد ادعى فيه الاجماع على ان الكافر اذا فعل افعلا جميلة على جهة التقرب الى الله تعالى كصدقة وصلة رحم واعتاق ونحوها من الخصال الجميلة ثم اسلم يكتب له كل ذلك ويثاب عليه اذامات على الاسلام ودليله حديث ابى سعيد الخدرى الذي يأتي الآن وحديث حكيم بن حزام ظاهر فيه وهذا أمر لا يحيله العقل وقد ورد الشرع به فوجب قبوله واما دعوى كونه مخالفا للاصول فغير مقبولة واما قول الفقهاء لا تصح عبادة من كافر ولو اسلم لم يعتد بها فرادهم لا يعتد بها في احكام الدنيا وليس فيه تعرض لثواب الآخرة فان أقدم قائل على التصريح بأنه اذا أسلم لا يثاب عليها في الآخرة فهو مجازف فيرد قوله بهذه السنة الصحيحة وقد يعتد ببعض افعال الكافر في الدنيا فقال قال الفقهاء اذا لزمه كفارة ظاهرا وغيرها فكفر في حال كفره اجزاء ذلك واذا اسلم لا يلزم اعادةها واختلّفوا فيما لو اجنب واغتسل في كفره ثم اسلم هل يلزمه اعادة غسله والاصح اللزوم وبالغ بعض اصحابنا فقال يصح من كل كافر طهارة غسلها كانت أو وضوء أو تيممها واذا أسلم صلى بها وقد ذهب الى ما ذهب اليه النووي ابراهيم الحربى وابن بطلال والقرطبي وابن منير وقال ابن منير المخالف للقواعد دعوى انه يكتب له ذلك في حال كفره واما ان الله يضيف الى حسناته في الاسلام ثواب ما كان صدر منه مما كان يظلمه خيرا فلما منع منه كما لو تفضل عليه ابتداء من غير عمل وكما يتفضل على العاجز بثواب ما كان يعمل وهو قادر فاذا جازان يكتب له ثواب ما لم يعمل البتة جازان يكتب له ثواب ما عمله غير موافق الشروط وقال ابن بطلال لله تعالى ان يتفضل على عباده بما شاء ولا اعتراض عليه \*

(فوائد) منها ان فيه الحججة على الخوارج وغيرهم من الذين يكفرون بالذنوب ويوجبون خلود المذنبين في النار ومنها ان قوله الا ان يتجاوز الله عنه دليل لمذهب اهل السنة انه تحت المشيئة ان شاء الله تجاوز عنه وان شاء اخذه \* ومنها ان فيه دليلا لهم فان اصحاب المعاصي لا يقطع عليهم بالنار خلافا للمعتزلة فانهم قطعوا بعقاب صاحب الكبيرة اذامات بلا توبة \* ومنها ما قال بعضهم اول الحديث يرد على من أنكر الزيادة والنقص في الايمان لان الحسن تتفاوت درجاته قلت هذا كلام ساقط لان الحسن من اوصاف الايمان ولا يلزم من قابلية الوصف الزيادة والنقصان قابلية الذات اياها لان الذات من حيث هو لا يقبل ذلك كما عرف في موضعه \*

٢ **حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر بن همام عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب له بعشر أمثالها الى سبع مائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها** \* مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة (بيان رجاله) وهم خمسة . الاول اسحق بن منصور بن بهرام وقال النووي بكسر الباء والمشهور فتحها ابو يعقوب الكوسج من اهل مرو سكن بنيسابور ورحل الى العراق والشام والحجاز روى عنه الجماعة الأبا داود وهو احد الائمة من اصحاب الحديث وهو الذى دون عن احمد المسائل قال النسائي ثقة ثبت مات بنيسابور سنة احدى وخمسين ومائتين **حدثنا** عبد الرزاق بن همام بن نافع البجلي الصنعاني سمع عبد الله المعمرى ومعمرا والثورى ومالكا وغيرهم قال معمر عبد الرزاق خليف ان يضرب اليه اكباد الابل وقال أحمد بن حنبل ما رأيت احسن من عبد الرزاق وقال

الحافظ ابو احمد بن عدى قال ابن معين ليس بالقوى ونسبه العباس بن عبد العظيم الى الكذب قال والواقدي اصدق منه وقال ابو احمد لعبدالرزاق حديث كثير وقد رحل اليه الناس وكتبوا عنه ولا يزالون يحدّثونه بأسا الا انهم نسبوه الى التشيع وقد روى احاديث في فضائل اهل البيت ومثالب غيرهم مما لم يوافق عليه احد من الثقات فهذا اعظم ماذمومه به من روايته المتأكّر وقال النسائي في كتاب الضعفاء عبدالرزاق بن همام فيه نظر لمن كتب عنه بآخره وزاد بعضهم عن النسائي كتب عنه احاديث مناكير. وقال البخاري في التاريخ الكبير ما حدث به عبدالرزاق من كتابه فهو اصح مات سنة احدى عشرة ومائتين روى له الجماعة \* الثالث معمر بفتح الميم ابن راشد ابو عروة البصرى وقد مر ذكره في اول الكتاب في الرابع همام بتشديد الميم بن منبه بن كامل بن سبيح بفتح السين المهملة وقيل بكسرهما وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره جيم ابو عقبة اليماني الصنعاني الذماري الابن اوى اخو وهب وهو كبير منه تابعي سمع ابا هريرة وابن عباس ومعاوية قال يحيى بن معين ثقة توفي سنة احدى وثلاثين ومائة بصنعاء روى له الجماعة وهو من الافراد وان كان يشترك معه في الاسم دون الاب جماعة من الصحابة والتابعين ولا يلتفت الى تضعيف الفلاس له فانه من فرسان الصحيحين . الخامس ابو هريرة رضى الله عنه \*

( ذكر الانساب ) الصنعاني نسبة الى صنعاء مدينة باليمن بزيادة النون في آخره والقياس ان يقال صنعاء وى ومن العرب من يقوله فابدلوا من الهجزة النون لان الالف والنون يشابهان ألفى التأنيث وصنعاء ايضا قرية بالشام وهذه النسبة شاذة . اليماني نسبة الى اليمن بزيادة الالف قال الجوهري اليمن بلاد العرب والنسبة اليها يمني ويمن مخففة والالف عوض من ياء النسبة فلا يجتمعان قال سيويه وبعضهم يقول يمني بالتشديد فافهم . الذماري بكسر الذال المعجمة وتخفيف الميم نسبة الى ذمار على مرحلتين من صنعاء وفي الباب ذمار بفتح الذال ويقال ذمار مثل قطام قرية باليمن على مرحلة من صنعاء سميت بقل من اقبال حمير الابن اوى بفتح الهجزة وسكون الباء الموحدة وفتح النون نسبة الى الابناء وهم قوم باليمن من ولدهم للفرس الذين جهزهم كسرى مع سيف بن ذى يزن الى ملك الحبشة فغلبوا الحبشة واقاموا باليمن وقال ابو حاتم بن حبان كل من ولد باليمن من اولاد الفرس وليس من العرب يقال ابن اوى وهم الابن اوىون \*

( بيان لطائف اسناده ) . منها ان فيه التحديث والخبار والضعفة قوله حدثنا اسحق بن منصور وفي بعض النسخ حدثني بالافراد وقوله حدثنا معمر وفي بعض النسخ اخبرنا معمر . ومنها ان هذا الاسناد اسناد حديث من نسخة همام المشهورة الروية باسناد واحد عن عبدالرزاق عن معمر عنه وقد احتفلوا في افراد حديث من نسخة هل يساق باسنادها ولو لم يكن مبتدأ به اولا فالجمهور على جوازه ومنهم البخاري وقيل بالتمنع ومسلم ايضا أخرجه بهذا السند غير انه عن شيخه محمد بن رافع عن عبدالرزاق الخ ولكنه أخرجه معلولا وهو ايضا أخرجه في كتاب الايمان وغالب ما يتعلق بالحديث من الكلام في الوجوه المذكورة قد مر في الحديث السابق قوله « احدثكم » الخطاب فيه بحسب اللفظ وان كان للحاضر من الصحابة لكن الحكم عام لما علم ان حكمه عليه الصلاة والسلام على الواحد حكم على الجماعة الا بدليل منفصل وكذا حكمه تناول النساء وكذا فيما اذا قال اذا اسلم المرء او العبد فان المراد منه الرجال والنساء جميعا بالاتفاق واما النزاع في كيفية تناول امر حقيقة عرفية او شرعية او مجاز أو غير ذلك . قوله « اذا احسن احدثكم اسلامه » كذا في رواية مسلم ايضا ووقع في مسند اسحق بن راهويه عن عبدالرزاق اذا احسن اسلام احدثكم ورواه الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن عبد الرزاق عن معمر كالأول فان قيل في الحديث السابق الحسنة والسيئة وهما كل حسنة وكل سيئة فما الفرق بينهما قلت لا فرق بينهما في المعنى لان الالف واللام فيهما هناك للاستعراق وكل ايضا للاستعراق وكذا لا فرق في اطلاق الحسنة ثمة والتقيدها بقوله يعملها المطلق محمول على المقيد لان الحسنة المنووية لا تكتب بالعرض اذ لا بد من العمل حتى تكتب بها واما السيئة فلا اعتداد بها دون العمل اصلا وكذا في زيادة لفظ تكتب هنا اذ ثمة ايضا مقدر به لان الجار لا بد له من متعلق وهو تكتب او ثبت وانحوها قوله « بمثلها » وزاد مسام واسحق والاسماعيلي في روايتهم حتى يلتقى الله تعالى فان قلت ابن جواب اذا قلت الجملة بالفاء اعني قوله فكل حسنة يعملها تكتب له فقوله كل حسنة كلام

اضافي مبتدأ وخبره قوله تكتب له وقوله يعملها جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل الجر لانها صفة لحسنه قوله « الى سبائة » في محل نصب على الحال اي منتبهة الى سبائة قوله « بتلها » الباء فيه للمعاقلة والله اعلم \*

### ﴿ بَابُ أَحَبِّ الدِّينِ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ ﴾

الكلام فيمن وجوه . الاول قوله باب خبر مبتدأ محذوف غير منون ان اعتبرت اضافته الى الجملة وقوله احب الدين كلام اضافي مبتدأ وخبره قوله ادمه . الثاني وجه المناسبة بين البابين ان المذكور في الباب الاول حسن اسلام المرء وهو الامتثال بالوامر والانتها عن النواهي والشفقة على خلق الله تعالى والمطلوب في هذا المداومة والمواظبة وكما واظب العبد عليه وداوم زاد من الله محبة لان الله تعالى يحب مداومة العبد على العمل الصالح وقال الكرمانى احب الدين اي احب العمل اذ الدين هو الطاعة ومناسسته لكتاب الايمان من جهة ان الدين والايمان والاسلام واحد . قلت العجب منه كيف رضى بهذا الكلام فالمناسبة لا تطلب الا بين البابين المتواليين ولا تطلب بين باين اويين كتاب وباب بينهما ابواب عديدة وكذلك دعواه بتاحاد الدين والايمان والاسلام والفرق بينها ظاهر وقد حققناه فيما مضى وقال بعضهم مراد المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال لان المراد بالدين هنا العمل والدين الحقيقي هو الاسلام والاسلام الحقيقي مرادف للايمان فيصح بهذا مقصوده ومناسسته لما قبله من قوله عليكم بما تطيقون لانه لما قدم ان الاسلام يحسن بالاعمال الصالحة اراد ان ينبه على ان جهاد النفس في ذلك الى حد المغالبة غير مطلوب قلت في نظر من وجوه . الاول ان قوله مراد المصنف الاستدلال على ان الايمان يطلق على الاعمال غير صحيح لان الحديث ليس فيه ما يدل على هذا والاستدلال بالترجمة ليس باستدلال يقوم به المدعى ( فان قلت ) في الحديث ما يدل عليه وهو قوله احب الدين اليه فان المراد ههنا من الدين العمل وقد اطلق عليه الدين قلت هذا انما يمتنى اذا اطلق الدين المعبود المصطلح على العمل وليس كذلك فان المراد بالدين ههنا الطاعة بالوضع الاصلى فان لفظ الدين مشترك بين معاني كثيرة مختلفة \* الدين بمعنى العبادة وبمعنى الجزاء وبمعنى الطاعة وبمعنى الحساب وبمعنى السلطان وبمعنى الملة وبمعنى الورع وبمعنى القهر وبمعنى الحال وبمعنى ما يتدين به الرجل وبمعنى العبودية وبمعنى الاسلام وفي الحكم الدين الاسلام الثاني انه قال الاسلام الحقيقي مرادف للايمان يعنى كلاهما واحد وقال ان الايمان يطلق على الاعمال يشير به الى ان الاعمال من الايمان ثم قال ان الاسلام يحسن بالاعمال الصالحة فكلما يشير الى ان الاعمال ليست من الايمان لان الحسن من الاوصاف الزائدة على الذات وهى غير الذات فينتج من كلامه ان الاسلام يحسن بالاسلام وهذا فاسد \*

الثالث قوله فيصح بهذا مقصوده ومناسسته لما قبله غير مستقيم لانه لا يظهر وجه المناسبة لما قبله مما قاله اصلا وكيف يوجد وجه المناسبة من قوله عليكم بما تطيقون والترجمة ليست عليه وانما وجه المناسبة لما قبله ما ذكرته لك آنفا فافهم \* الوجه الثالث قوله احب الدين احب ههنا افعال لتفضيل المفعول ومحبة الله تعالى للدين ارادة ابصال الثواب عليه . قوله « ادمه » هو افعال من الدوام وهو شمول جميع الازمنة اى التأييد فان قيل شمول الازمنة لا يقبل التفضيل فامضى الادوم اوجب بان المراد بالدوام هو الدوام العرفي وذلك قابل للكثرة والقلة فافهم به

١ ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ مِنْ هَذِهِ قَالَتْ فَلَأَنَّهُ تَذَكَّرُ مِن صَلَاتِهَا قَالَ مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَدَاوِمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ ﴾

« مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهى قوله « وكان احب الدين اليه مداوم عليه صاحبه » غير انه غير لفظ ما داوم عليه ولكن في المعنى مثله ولهذا قال في الترجمة الى انه بدل اليه وهى رواية المتكلم وحده وكذا في رواية عديدة عن هشام وعند اسحق بن راهويه في مسنده وكذا البخارى ومسلم بن طريق ابي سلمة عن عائشة رضى الله عنها وههنا الروايات توافق الترجمة \*

(بيان رجاله) وهم خمسة . الاول ابو موسى محمد بن المتى البصرى المعروف بالزمن وقدم فى باب حلالة الايمان •  
الثانى يحيى بن سعيد القطان الاحول وقدم فى باب من الايمان ان يحب لآخيه . الثالث هشام بن عروة . الرابع ابوه  
عروة بن الزبير بن العوام وقدم ذكرها فى الحديث الثانى من الصحيح . الخامس أم المؤمنين عائشة رضى الله تعالى  
عنها وقد مر ذكرها ايضا غير مرة •

(بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) أخرجه البخارى ايضا فى كتاب الصلاة وقال فيه « كانت عندى امرأة من بنى  
اسد » وسماها مسلم لكن قال فيه ان الحولاء بنت تويت بن حبيب بن اسد بن عبد العزى مرت بها وعند هار رسول الله  
ﷺ فقالت هذه الحولاء بنت تويت وزعموا انها لاتنام الليل فقال عليه الصلاة والسلام خذوا من العمل ما تطيقون فوالله  
لا يسأم الله حتى تسأموا » وذكره مالك فى الموطأ وفيه « فقيل له هذه الحولاء لاتنام الليل فذكر رسول الله ﷺ حتى  
عرفت الكراهية فى وجهه » وذكره مسلم من رواية الزهرى عن عروة ثم ذكر حديث هشام عن ابيه عروة كما اورده  
البخارى هنا فى الصلاة وفيه « انه عليه السلام دخل عليها وعندها امرأة » وأخرجه النسائى فى الايمان والصلاة عن شعيب  
ابن يوسف النسائى عن يحيى بن سعيد به . فان قلت قوله « وعندها امرأة » هى الحولاء او غيرها قلت يحتمل ان  
تكون هذه واقعة اخرى احداها انها مرت بها والاخرى كانت عندها ويحتمل ان تكون غيرها لكن قول البخارى  
وعندى امرأة من بنى اسد يدل على انها الحولاء بنت تويت ولكن الظاهر ان القصة واحدة دلت عليها رواية محمد بن  
اسحاق عن هشام فى هذا الحديث « مرت برسول الله عليه السلام الحولاء أخرجه محمد بن نصر فى كتاب قيام الليل . وجه  
التوفيق ان يحمل على انها كانت اولاً عند عائشة رضى الله عنها فلما قدم النبي ﷺ قامت المرأة لتخرج فمرت به فى  
خلال ذهابها فسأل عنها رسول الله ﷺ فهذا انفقت الروايات والحولاء بالحاء المهملة تأنيث الاحول وتويت بضم  
التاء المثناة من فوق وفتح الواو وسكون الياء آخر الحروف وفى آخره تاء مشاة من فوق ايضا وكانت الحولاء امرأة  
صالحة عابدة مهاجرة رضى الله عنها •

(بيان اللغات) قوله « فلانة » اى الحولاء الاسدية وهى غير منصرف لان حكمها حكم اعلام الحقائق كأسمية  
لاتها كناية عن كل علم مؤنث للاناس المؤنثة فيها العلمية والتأنيث قوله « مه » بفتح الميم وسكون الهاء وهى اسم سعى  
به الفعل وبنيت على السكون ومعناه اكفف فان وصلت نونته فقلت مومه ويقال مهمته به اى زجرته وقال التيسى  
اذا دخله التنوين كان نكرة واذا حذف كان معرفة وهذا القسم من اقسام التنوين الذى يختص بالدخول على النكرة ليفصل  
بينها وبين المعرفة فالمعرفة غير ممنون والنكرة ممنون قوله « عليكم » ايضا من اسماء الافعال اى الزموا من الاعمال ما تطيقون  
الدوام عليه . قوله « لا يمل الله » من الملالة وهى السامة والضجر وفى الفصحى فى باب فعلت مللت من الشىء امل .  
وفى الحكم مللت الشىء . مللا وملالا وملالة واملنى وامل على ابرمنى ورجل ملول وملالة وملولة وذو ملة والائى  
ملول وملولة وملول على المبالغة وفى الجامع فانت مال قوله « احب الدين » اى احب الطاعة ومنه فى الحديث فى  
صفة الخوارج « يمرقون من الدين » اى من طاعة الائمة ويجوز ان يكون فيه حذف تقديره احب اعمال الدين . وقال  
التيسى فان قلت المراد يمرقون من الدين من الايمان لانه ورد فى رواية اخرى « يمرقون من الاسلام » قلت  
الخوارج غير خارجين من الدائرة بالاتفاق فيحمل الاسلام على الاستسلام الذى هو الانقياد والطاعة . قوله « داوم »  
من المداومة وهى المواظبة قال الجوهري المداومة على الامر المواظبة عليه وثلاثه ايام التى يدوم ويدام ودواما  
وديمومة وادامه غيره ودوام الشىء سكن •

(بيان الاعراب) قوله « دخل عليها » جملة فى محل الرفع على انها خبران قوله « وعندها امرأة » جملة اسمية  
وقمت حالا . قوله « قال اهكذ » بغير فاء رواية الاصبلى وفى رواية غيره « فقال » بالفاء الماطفة ووجه الاول ان  
تكون جملة استثنائية اعنى جواب سؤال يقدر فكأن قائلاً يقول ماذا قال حين دخل قالت قال من هذه . فقوله



من مبتدأ وهذه خبره والجملة مقول القول . قوله « قالت » اي عائشة فعل وفاعل . قوله « فلانة » مرفوع لانه خبر مبتدأ محذوف اي هي فلانة اي الحولاء الاسدية . « تذكر » بفتح التاء المثناة من فوق فعل مضارع للمؤنث وفاعله عائشة رضى الله عنها ويروى يذكر بالياء آخر الحروف المضمومة على فعل مالم يسم فاعله . وقوله « من صلاحها » في محل الرفع مفعول ناب عن الفاعل والمعنى يذكرون ان صلاحها كثيرة وفي رواية احمد عن يحيى القطان « لاتنام تصلى » وعلى الوجه الاول هي في محل النصب على المفعولية . قوله « مه » مقول القول . قوله « بماتطيقون » وفي رواية « ماتطيقون » بغير الياء ومعناه ماتطيقون الدوام عليه وانما قدرنا دوام الفعل لاصل الفعل لدلالة السياق عليه قوله « فوالله » مجرور بواو القسم . قوله « لايمل الله » فعل وفاعل قوله « حتى تملاوا » اي حتى ان تملاوا فان مقدره ولهذا نصبتملاوا قوله « اجب الدين » كلام اضافي مرفوع لانه اسم كان . قوله « اليه » اي الى الله قوله « ماداوم عليه صاحبه » في محل النصب لانه خبر كان وصاحبه مرفوع يداوم او كلمة بالعدة والتقدير مدة دوام صاحبه عليه .

(بيان المعاني) قوله « مه » زجر كما ذكرنا ولكن يحتمل ان يكون لعائشة والمراد نهيها عن مدح المرأة ويحتمل ان يكون المراد النهي عن تكلف عمل لا يطاق به ولهذا قال بعده « عليكم من العمل ماتطيقون » وقال ابن التين لعل عائشة امنت عليها الفتنة فلذلك مدحتها في وجهها قلت جاء في رواية حماد بن سلمة عن هشام في هذا الحديث ما يدل على انها لما ذكرت ذلك بعد ان خرجت المرأة اخرجهما الحسن بن سفيان في مسنده من طريقه ولفظه « كانت عندي امرأة فلما قامت قال رسول الله ﷺ من هذه يا عائشة قلت يا رسول الله هذه فلانة وهي اعداء المدينة » قوله « من العمل » يحتمل ان يريد به صلاة الليل لو روده على سببه ويحتمل ان يحمل على جميع الاعمال قاله الباجي . قوله « بماتطيقون » قال القاضي يحتمل التدب الى تكلف مالنا به طاقة ويحتمل النهي عن تكلف ما لا تطيق والامر بالاعتدال على ما نطيق قال وهو انسب للسياق قوله « عليكم من العمل بماتطيقون » فيه عدول عن خطاب النساء الى خطاب الرجال وكان الخطاب للنساء فيقتضى ان يقال عليكم ولكن لما طلب تعميم الحكم لجميع الامة غلب الذكور على الاناث في الذكر قوله « فوالله لايمل الله حتى تملاوا » فيه المشاكلة والازدواج وهو ان يكون احدى اللفظتين موافقة للآخرى وان خالفت معناها كما قال تعالى (فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه) مناه فجازوه على اعتدائه فسماه اعتداه وهو عدل لتزدوج اللفظة الثانية مع الاولى ومنه قوله تعالى (وجزاء سيئة سيئة مثلها) وقال الشاعر وهو عمرو بن كلثوم

الا لا يجهلن احد علينا • فنجهل فوق جهل الجاهلينا

اراد فنجازيه على فعله فسماه جهلا والجهل لا يفخر به ذو عقل ولكنه على الوجه الذي ذكرناه . والحاصل ان المال لا يجوز على الله تعالى ولا يدخل تحت صفاته لانه ترك الشيء استقلا او كراهية له بدحرص ومحبته فيه وهو من صفات الخوق فلا بد من تأويل . واحتلف العلماء في فقال الخطابي معناه انه لا يترك الثواب على العمل مالم يذكر العمل وذلك ان من مل شيئا تركه فكفى عن الترك بالمال الذي هو سبب الترك وقال ابن قتيبة معناه انه لا يمل اذا ملتم قال ومثاله قوله في البليغ فلان لا ينقطع حتى تنقطع خصومه معناه لا ينقطع اذا انقطعت خصومه ولو كان لم يكن له فضل على غيره وقال به منهم ومعناه ان الله لا يتناهى حقه عليكم في الطاعة حتى يتناهى جهدكم قبل ذلك فلا تكلفوا ما لا تطيقون من العمل كفى بالمال، عنه لان من تنهت قوته عن امر وعجز عن فعله مله وتركه . وقال التيسى معناه ان الله لا يمل ابداملتم انتم اولم تملاوا نحو قولهم لا كلمك حتى يشيب الغراب ولا يصح التشبيه لان شيب الغراب ليس ممكنا عادة بخلاف ملل العباد وحكى الماوردي ان حتى هنا بمعنى حين او بمعنى الراو وهذا ضعيف جدا .

(بيان استنباط الاحكام) الاول فيه دلالة على استعمال الجواز وهو اطلاق المال على الله تعالى • الثاني فيه جواز الخلق من غير استخلاف وانه لا كراهية فيه اذا كان فيه تفخيم امر او حث على طاعة او تنفير عن محذور ونحوه وقال اصحاب الصافي يكره اليمين الا في مواضع منها ما ذكرنا . ومنها اذا كانت في دعوى فلا يكره اذا كان صادقا • الثالث

فيه فضيلة الدوام على العمل والحث على العمل الذى يدوم والعمل القليل الدائم خير من الكثير المنقطع لان بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والاخلاص والاقبال على الله سبحانه وتعالى ويشمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافا كثيرة في الرابع فيه بيان شفقة النبي ﷺ ورأفته بأمتة لانه أرشدهم الى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة لان النفس تكون فيه أنشط ويحصل منه مقصود الاعمال وهو الحضور فيها والدوام عليها بخلاف ما يشق عليه فانه تعرض لان يترك كله او بعضه او يفعله بكلفة فيفوته الخير العظيم وقال أبو الزناد والمهلب انما قاله عليه السلام خشية الملل اللاحق وقدم الله من التزم فعل البر ثم قطعه بقوله (ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم الا ابتغاء رضوان الله فارعوها حق رعايتها) الأثرى ان عبد الله بن عمرو ندم على مراجعة النبي ﷺ بالتخفيف عنه لما ضعف ومع ذلك لم يقطع الذى التزمه الحامس فيه دليل للجهور على ان صلاة جميع الليل مكروهة وعن جماعة من السلف لا بأس به قال النووي وقال القاضي كره مالك مرة وقال لعله يصح مغلوبا وفي رسول الله ﷺ أسوة ثم قال لا بأس به ما لم يضر ذلك بصلاة الصبح وان كان يأتيه الصبح وهونائمه فلا وان كان به فتور وكسل فلا بأس به \*

### بابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنُقْصَانِهِ

اي هذا باب في بيان زيادة الايمان ونقصانه وباب مرفوع مضاف قطعا وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول احية دوام الدين الى الله تعالى والمذكور في هذا الباب زيادة الايمان ونقصانه فلا شك انه يزداد الايمان بدوام العبد على اعمال الدين وينقص بتقصيره في الدوام سيما هذا على مذهب البخارى وجماعته من الحديثين وأما على قول من لا يقول بزيادة الايمان ونقصانه فانه أيضا يوجد الزيادة بالدوام والنقص بالتقصير فيه ولكنهما يرجعان الى صفة الايمان الى ذاته كما عرف في موضعه \*

﴿ وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَزِدْنَاهُمْ هُدًى وَيَزِدْ أَدَّ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا وَقَالَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ فَإِذَا تَرَكْتُمْ شَيْئًا مِنْ الْكَمَالِ فَهُوَ نَاقِصٌ ﴾

وقول مجرور عطف على قوله زيادة الايمان وقوله الثانى أيضا عطف عليه والتقدير باب في بيان زيادة الايمان وبيان نقصانه وبيان قول الله تعالى (وزدناهم هدى) وبيان قوله تعالى (وزداد الذين آمنوا إيمانا) ثم انه قال وقال (اليوم أكملت لكم دينكم) بلفظ الماضى ولم يقل وقوله اليوم أكملت لكم دينكم على اسلوب أخويه لان الفرض منهما هو لازمه وهو بيان النقصان والاستدلال به على أن الايمان كما تدخله الزيادة فكذلك يدخله النقصان لان الشيء اذا قبل أحد الضدين لا بد وأن يقبل الضد الآخر وبين ذلك بقوله فاذا ترك شيئا من الكمال فهو ناقص بخلاف ما تقدم من الآيتين فان المراد منهما اثبات الزيادة تصریح بالاستزمالان الزيادة مصرحة فيهما بخلاف الآية الثالثة فان الصريح فيها الكمال الذى يقابله النقصان وهو يفهم منه التزام الصريحا ولما كان الباب مترجما بزيادة الايمان ونقصانه احتج على الزيادة بصريح الآيتين وعلى النقصان بالآية الثالثة بطريق الاستلزام وقد ذكر الآيتين المتقدمتين في باب أمور الايمان عند قوله كتاب الايمان وقد قلنا أنه لو ذكر ما يتعلق بأمور الزيادة والنقصان في باب واحد اما هناك واما هنا كان أنسب ولكن عتقد في باب أمور الايمان هذا الباب ههنا لاجل المناسبة التى ذكرناها آنفا فالآية الاولى في سورة الكهف والثانية في سورة المدثر والثالثة في سورة المائدة وقد مر الكلام في الآيتين الاوليين هناك فان قلت دلالة الآية الثانية ظاهرة على زيادة الايمان فكيف تدل الاولى وليس فيها الا زيادة الهدى وهى الدلالة الموصلة الى البغية ويقال هى الدلالة المطلقة قلت زيادة الهدى مستلزمة للايمان أو المراد من الهدى هو الايمان وقال ابن بطال هذه الآية يعنى قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) حجة في زيادة الايمان ونقصانه لانها نزلت يوم كملت الفرائض والسنن واستقر الدين وأراد الله عز وجل قبض نبيه فدلّت هذه الآية ان كمال الدين انما يحصل بتمام الشريعة فتصور كماله يقتضى تصور نقصانه وليس المراد التوحيد لوجوده قبل نزول الآية

قالراد الاعمال فمن حافظها فإيمانه أكمل من إيمان من قصر قلت هذه الآية لاندل أصلا على زيادة الدين ولا على نقصانه لان المراد أكلت لكم شرائع دينكم وتعميل ابن بطال على ما دعاه دليل لما قلنا وحجة عليه لانه قال لانها نزلت يوم كملت الفرائض والسنن واستقر الدين ولم يقل أحدان الدين كان ناقصا الى وقت نزول هذه الآية حتى أكمله في هذا اليوم وانما المراد اكمال شرائع الدين في هذا اليوم لان الشرائع نزلت شيئا فشيئا طول مدة النبوة فلما كملت الشرائع قبض الله نبيه عليه السلام وهو أيضا صرح به بقوله وليس المراد التوحيد لوجوده قبل نزول الآية فان ادعى ان الاعمال من الايمان فليس يتصور لانه يلزم ان يكون كال الايمان في هذا اليوم وقبله كان ناقصا لان الشرائع التي هي الاعمال ما كملت الا في هذا اليوم وقال الزمخشري (ا كملت لكم دينكم) كفيتمكم امر عدوكم وجملت اليد العليا لكم كما تقول الملوك اليوم كل لنا الملك وكل لنا ما تريد اذا كفوا من نيازهم الملك ووصولوا الى أغراضهم ومباغيتهم أو ا كملت لكم ما تحتاجون اليه في تكليفكم من تعليم الحلال والحرام والتوقيف على الشرائع وقوانين القياس واصول الاجتهاد \*

١ \* حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَزَنُّ ذُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ \*

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ولا سيما على مذهبه (بيان رجاله) وهم اربعة هم الاول مسلم بضم الميم وكسر اللام الحليفة بن ابراهيم ابو عمرو البصرى الازدى الفراهيدى مولاهم القصاب وقد يعرف بالشحام روى عنه البخارى وابوداود وروى البقية عن رجل عنه ولد سنة ثلاث وثلاثين ومائة بالبصرة لعشر بقين من صفر سنة اثنتين وعشرين ومائتين وقال يحيى بن معين هو ثقة مأمون وقال ابو حاتم ثقة صدوق وقال احمد بن عبد الله كان ثقة عمى باخرة وكان سمع من سبعين امرأة . الثاني هشام بكسر الهاء بن ابي عبد الله واسم ابي عبد الله سنذر الربيعى البصرى الدستوائى ويكنى بابى بكر قال وكيع كان ثبنا وقال ابوداود الطيالسى كان امير المؤمنين في الحديث وقال محمد بن سعد كان ثقة ثبنا في الحديث حجة الا انه كان يرى القدر وقال العجلي كان يقول بالقدر ولم يكن يدعو اليه توفي سنة اربع وخمسين ومائة على قول روى له الجماعة . الثالث قتادة بن دعامة وقد مر ذكره . الرابع أنس بن مالك رضى الله عنه وقد مر ايضا به

( بيان الانساب ) الفراهيدى بفتح الفاء وبالراء والهاء المكسورة والياء آخر الحروف الساكنة والدال المهملة وقال ابن الاثير بالدال المعجمة يعنى من الازد ومنهم الخليل بن احمد النحوى قلت هو فراهيد بن شابة بن مالك بن فهم ابن غنم بن دوس كذا قال فيه ابن الكلبي فراهيد وقال ابن دريد بنو فرهود بن شابة الذين يقال لهم الفراهيد والفرهود الغليظ من قولهم تفرهد هذا الغلام اذا سمع يقال غلام فرهود ولا يوصف به الرجل قال والفرهود ولد الاسد في لغة ازديمان وفي كتاب الجهمرة فرهود بن الحارث الذى من ولده الخليل بن احمد النحوى وهو الفرهودى قال ومن قال الفراهيدى فانما يريد الجمع كما يقال مهالبة والنسبة اليه بعد الجمع وقال ابو محمد وعلى شابة واقفه ابن الكلبي وغيره وهو الصواب ان شاء الله تعالى وشابة والحارث اخوان وقال ابو جعفر حكي قطرب ان الفرهود هو الغلام الكبير قال وعن ابي عبيدة الفراهيد اولاد الوعول قال ابو جعفر والنسبة اليه فراهيدى مثل مقابرى قال ابو محمد وهذا القول لم أره لغيره . الربيعى بفتح الراء والياء الموحدة نسبة الى ربيعة بن نذار بن معد بن عدنان وهو ربيعة الفرس وقال ابو محمد وربيعة بن نذار شعب واسع فيه قبائل وعمايرو بطون واخذ فمن ينسب اليهم من الرواة هشام بن ابي عبد الله الدستوائى الربيعى الدستوائى بفتح الدال واسكان السين المهملتين ويندها تامثناة من فوق مفتوحة وآخره همزة

بلانون وقيل الدستوانى بالقصر والتون والاول هو المشهور ودستواه كورة من كور الاهواز كان يبيع الثياب التى تجلب منها فنسب اليها قلت ضبط السمعاني بضم التاء المتثناة من فوق وفي الانساب للرشاطى قال سيويوه يقال في دستواه دستوانى مثل مجرانى بالنون \*

( بيان لطائف اسناده ) . منها ان فيه التحديث والغنة . ومنها ان رواه كتم بصريون . ومنها انهم كلهم ائمة اجلاء .  
( بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره ) اخرجه البخارى ايضا في التوحيد عن معاذ بن فضالة واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المهال عن يزيد بن زريع عن سعيد وهشام وشعبة به وفيه قصة يزيد مع شعبة وعن ابى غسان المسمى مالك بن عبد الواحد ومحمد بن المتى كلاهما عن معاذ بن هشام عن ابيه به واخرجه الترمذى في صفتهن عن محمود بن غيلان عن ابى داود عن شعبة وهشام به وقال حسن صحيح \*

( بيان اللغات ) قوله « شعيرة واحدة » الشعير والبربة بضم الباء وتشديد الراء واحدة البر وهى القمح وقال ابن دريد البر أفصح من قولهم القمح ويجمع البر ابرارا عند المبرد ومنه سيويوه والذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء واحدة الذرو وهى اصغر الثمل وقال القاضى عياض الذر الهملى الصغير وعن بعض نقلة الاخبار ان الذر الهباء الذى يظهر في شعاع الشمس مثل رؤس الابوروى عن ابن عباس رضى الله عنهما اذا وضعت كفك على التراب ثم نفضتها فاسقط من التراب فهو ذرة وحكى ان اربع ذرات خردلة وقيل الذرة جزء من الف واربعة وعشرين جزءا من شعيرة انتهى كلامه وقد ابدلها شعبة بضم الذال وتحفيف الراء وكان سببه المناسبة اذهى من الجوب ايضا كالبرة والشعيرة وقال النووى واقتنوا على انه تصحيف قلت لا ينبغي ان ينسب مثل شعبة الى التصحيف بل له وجه يبعد عن البعدية

( بيان الاعراب ) قوله « يخرج » بفتح الياء من الخروج وبضمها وفتح الراء من الاخراج وهو رواية الاصيلى والاول رواية الجمهور قوله « من قال » جملة في محل الرفع على الوجهين اما على الوجه الاول فهى فاعل واما على الثانى فهى مفعول ناب عن الفاعل وكلمة من موصولة وقال جملة صلتها وقول لا اله الا الله مقول القول قوله « وفي قلبه وزن شعيرة » جملة اسمية وقعت حال قوله « من خير » كلمة من بيانية والكلام في اعراب الباقي كالكلام فيما ذكرنا به ( بيان المعانى والبيان ) فيه طى ذكر الفاعل لشهرته لانه من المعلوم ان احدا لا يخرج من النار الا الله تعالى وفيه اطلاق الخير على الايمان لان المراد من قوله « من خير من ايمان » كاجاء في الرواية الاخرى والخير فى الحقيقة ما يقرب العبد الى الله تعالى وما ذلك الا الايمان وفيه استعارة بالكناية بيانه ان الوزن انما يتصور فى الاجسام دون المعانى والايمان معنى ولكنه شبه الايمان بالجسم فاضيف اليه ما هو من لوازم الجسم وهو الوزن وفيه تنكير خير الذى هو الايمان بالتوسين التى تدل على التقليل ترغيبا في تحصيله اذ لما حصل الخروج باقل ما ينطلق عليه اسم الايمان فبالكثير منه بالطريق الاولى فان قلت التنكير يقتضى أن يكنى أى ايمان كان وبأى شيء كان ومع هذا لا بد من الايمان بجميع ما علم بحمى الرسول عليه السلام به ضرورة حتى يوجهه الخروج من النار قلت الايمان فى عرف النصارى لا يطلق الا اذا كان بجميع ما جاء به عليه السلام فلا بد من ذلك حتى يتحقق حقيقة الايمان ويصح اطلاقه فان قلت التصديق القلبى كاف في الخروج اذ المؤمن لا يخلد في النار واما قول لا اله الا الله فلا جراه احكام الدنيا عليه فواجه الجمع بينهما قلت المسألة مختلف فيها فقال البعض لا يكنى مجرد التصديق بل لابد من القول والعمل ايضا وعليه البخارى اذ المراد من الخروج هو بحسب حكمتنا به أى تحمى الخروج لمن كان في قلبه ايمانا ضامما اليه عنوانه الذى يدل عليه اذ الكلمة هي شمار الايمان في الدنيا وعليه مدار الاحكام فلا بد منها حتى يصح الحكم بالخروج ( فان قلت ) فعلى هذا لا يكنى قول لا اله الا الله بل لابد من ذكر محمد رسول الله معه قلت المراد المجموع وصار الجزء الاول منه علما لكل كما يقال قرأت ( قل هو الله احد ) أى قرأت كل السورة او كان هذا قبل مشروعية ضمها اليه

( بيان استنباط الاحكام ) الاول قال التيمى استدلل البخارى بهذا الحديث على نقصان الايمان لانه يكون لواحد

وزن شعيرة وهي أكثر من البرة والبرة أكثر من الذرة فدل على انه يكون للشخص القائل لاله الا الله قدر من الايمان لا يكون ذلك القدر لقائل آخر وقال الكرماني لا يختص بالنقصان بل يدل على الزيادة ايضا قلت المراد من الخير هو الثمرات وكذلك في رواية من ايمان ثمرات الايمان ولا تراعى في زيادة ثمرات الايمان ونقصانها فان قلت ما المراد بالثمرات القلبية قلت المراد بها مراتب العلوم الحاصلة المستلزمة للتصديق لسلك واحد من جزئيات الشرع وقال المهلب الفرة اقل من الموزونات وهي في هذا الحديث التصديق الذي لا يجوز أن يدخله النقص وما في البرة والشعيرة من الزيادة على الذرة فانما هي من الزيادة في الاعمال يكمل التصديق بها وليست زيادة في نفس التصديق ويقال يحتمل أن تكون الذرة واختاها التي في القاب ثلاثها من نفس التصديق لان قول لاله الا الله لا يتم الا بتصديق القلب والناس يتفاضلون في التصديق اذ يجوز عليه الزيادة بزيادة العلم والمعاينة أما زيادته بزيادة العلم فلقوله تعالى (أيكم زادته هذه ايمانا) الآية واما زيادته بزيادة المعاينة فلقوله تعالى (ولكن ليطمنن قلبي) وقوله تعالى (ثم لترونها عين اليقين) حيث جعل له منزلة على علم اليقين قلت حقيقة التصديق شي واحد لا يقبل الزيادة والنقصان وقال الامام ان كان المراد من الايمان التصديق فلا يقبل الزيادة والنقصان وان كان الطاعات فيقبلها والاصل هو التصديق والقول بلا اله الا الله لاجراء الاحكام في الدنيا والناس انما يتفاضلون في التصديق التفصيلي لا في مطلق التصديق وقوله تعالى (ولكن ليطمنن قلبي) حكاية عن قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام وكيف يمكن أن يقال في حقه زاد تصديقه بالمعاينة لان القول بهذا يستلزم بقول بتصديقه قبل ذلك وذا لا يجوز في حقه عليه السلام وانما كان مراده من هذا ان يضم الى عمله الضروري العلم الاستدلالي ليزيد سكونا لان تظاهر الادلة اسكن للقلوب فافهم في الثاني فيه دخول عصاة الموحدين النار في الثالث فيه ان صاحب الكبيرة من الموحدين لا يكفر بفعلها ولا يخلد في النار في الرابع فيه انه لا يكفي في الايمان معرفة القلب دون الكلمة ولا الكلمة من غير اعتقاد \* سؤال لم قدم الشعيرة على البرة احبب لانها اكبر جرما منها ويقرب بعضهما من بعض وأخر الذرة لصفرها وهذا من باب الترفي في الحكم وان كان من باب التنزل في الصورة فافهم \*

قال أبو عبد الله قال أبان حدثنا قتادة حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم من

إيمان مكان من خير \*

المراد من ابي عبد الله هو البخاري نفسه ولا يوجد في بعض النسخ قال ابو عبدالله بل المذكور به تمام الحديث وقال ابان بالواو العاطفة هذا من تعليقات البخاري وقد وصله الحاكم في كتاب الاربعين له من طريق ابي سلمة موسى بن اسمعيل قال حدثنا ابان بن يزيد فذكر الحديث وفي ذكره ثلاث فوائد (الاولى) وهي اهمها التنبه على تصريح قتادة فيه بالتحديث عن انس وذلك ان قتادة مدلس لا يحتاج بعنقته الا اذا ثبت سماعه لذلك الذي عنن والواقع في الرواية الاولى عنه وهي رواية هشام بالنعنة حيث قال عن انس ولما ثبت من رواية ابان عنه بالتحديث علم اتصال عنقته وقوى الاحتجاج به (الثانية) فيه التنبه على تفسير المتن بقوله من ايمان بدل قوله من خير (الثالثة) فيه التقوية لما قبله فان قلت لم لم يكنف بطريق ابان التي ليس فيها التدليس وسوقها موصولة قلت ان ابان وان كان ثقة لكن هشاما اوثق منه واحفظ حتى قال ابو داود الطيالسي ما رأى الناس اثبت من هشام الدستوائي فذكر الاقوى واتبعه بالقوى لزيادة التأكيد \* وابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة ابن يزيد العطار البصرى سمع قتادة وغيره وروى عنه الطيالسي وحبان بن هلال ومسلم بن ابراهيم وغيرهم قال البخاري في كتاب الصلاة وقال موسى ثنا ابان عن قتادة فأخرج له البخاري استشهاده واخرج له مسلم عن عبد بن حميد عن مسلم بن ابراهيم عنه في البيوع وفي موضع آخر عن زهير عن عبد الصمد عنه ووزنه فقال كثر اللفظ هذا هو منصرف والهمزة فاء الكلمة اصلية والالف زائدة وهو الصحيح المشهور وقول الاكثرين وقال ابن مالك ابان لا ينصرف لانه على وزن افعال منقول من ابان بين ولولم يكن منقولاً لوجب ان يقال فيه ايين بالتصحيح \*

١ \* حدثنا الحسن بن الصباح سمع جعفر بن عون حدثنا أبو العيس أخبرنا قيس بن

مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَالَ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَوْنَهَا لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ الْيَهُودِ نَزَلَتْ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ أَيُّ آيَةٍ قَالَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا قَالَ عُمَرُ قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ قَائِمٌ بَعْرَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ \*

أخرج هذا الحديث ههنا لانه في بيان سبب نزول الآية التي هي من جملة الترجمة وهي قوله تعالى (اليوم أكملت لكم دينكم) الآية (بيان رجاله) وهم ستة (الاول) الحسن ابو علي بن الصباح بتشديد الباء الموحدة ابن محمد البزار رزاي بمدهاراه الواسطي سكن بغداد قالوا كان من خيار الناس وقال احمد بن حنبل ثقة صاحب سنة وما يأتي عليه يوم الا وهو يفعل فيه خيرا روى عنه البخارى وابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وروى الترمذي عن رجل عنه توفي ببغداد سنة ستين ومائتين فيما ذكر محمد بن طاهر وابن عساكر وقال محمد بن سرور المقدسي والكلاباذي توفي سنة تسع واربعين ومائتين فعلى القول الاول تكون وفاته قبل البخارى لان البخارى توفي سنة ست وخسين ومائتين (الثاني) جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث الخزومي ابو عون قال ابن معين هو ثقة وقال احمد بن حنبل صالح ليس به بأس توفي بالكوفة سنة سبع ومائتين روى له الجماعة (الثالث) ابو العيس يضم العين المهملة وفتح الميم وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره سين مهملة واسمه عتبة ابن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الهذلي السعودي الكوفي اخو عبد الرحمن قال يحيى واحمد ثقة توفي سنة عشرين ومائة روى له الجماعة (الرابع) قيس بن مسلم ابو عمرو الجدلي الكوفي العابد سمع طارق بن شهاب ومجاهدا وغيرهما وعنه الاعمش ومسعر وغيرهما مات سنة عشرين ومائة (الخامس) طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة بن هلال بن عوف بن جشم بن ظفر بن عمرو بن لؤي بن رهم بن معاوية بن اسلم بن اخمس بطن من بجيلة صحابي رأى النبي ﷺ وادرك الجاهلية وغزاه في خلافة ابي بكر وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما ثلاثا واربعين من بين غزوة ومصرية روى عن الخلفاء الاربعة وغيرهم من الصحابة سكن الكوفة توفي سنة ثلاث وعشرين ومائة اخرج له البخارى عن ابي بكر وابن مسعود ومسلم عن ابي سعيد وابوداود والنسائي عن النبي ﷺ هكذا ذكر الشيخ قطب الدين وفاته وهو وهم به عليه المزني والذين قالوا في وفاته هو سنة ثلاث وثمانين وقيل سنة اثنين وقيل سنة اربع وقال ابوداود رأى طارق النبي عليه السلام ولم يسمع منه شيئا قلت بجيلة بفتح الباء الموحدة وكسر الجيم هي ام ولد اتمام بن اراش وهي بنت صعب بن العشيرة السادس امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والاختبار والنعنة ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي . ومنها ان ثلاثة منهم كوفيون \*

(بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) أخرجه البخارى ايضا في المغازي عن محمد بن يوسف وفي التفسير عن بندار عن ابن مهدي كلاهما عن سفيان الثوري وفي الاعتصام عن الحميدي عن سفيان بن عيينة عن مسعر وغيره كلهم عن قيس بن مسلم عن طارق وأخرجه مسلم في آخر الكتاب عن زهير بن حرب ومحمد بن المتي كلاهما عن ابن مهدي به وعن عبد ابن حميد عن جعفر بن عون به وعن ابي بكر بن أبي شيبة وابي كريب كلاهما عن عبد الله بن ادريس عن ابيه عن قيس بن مسلم وأخرجه الترمذي في التفسير عن ابن ابي عمير عن سفيان بن عيينة به وقال حسن صحيح وأخرجه النسائي في الحج عن اسحق بن ابراهيم عن عبد الله بن ادريس به وفي الايمان عن ابي داود الحارثي عن جعفر بن عون به \*

(بيان اللغات) قوله «من اليهود» هو علم قوم موسى عليه السلام وفي العباب اليهود اليهوديون ولكنهم حذفوا ياءه الاضافة كما قالوا زنج ورومي وروم وانما عرف على هذا الحد فجمع على قياس شعيرة وشعير ثم عرف الجمع بالالف واللام ولولا ذلك لم يجز دخول الالف واللام لانه معرفة مؤنث مجرى في كلامهم مجرى القليلة ولم يجز كالحى انتهى وسماواه

اشتقاقا من هادوا اى مالوا اى فى عبادة العجل او من دين موسى او من هاد اذا رجع من خير الى شر ومن شر الى خير لكثرة انتقالهم من مذاهبهم وقيل لانهم يتهودون اى يتحركون عند قراءة التوراة وقيل معرب من يهوذا ابن يعقوب بالذال المعجمة ثم نسب اليه فقيل يهودى ثم حذفت الياء فى الجمع فقيل يهود وكل منسوب الى جنس الفرق بينه وبين واحده بالياء وعدمها نحو روم ورومى كما ذكرناه قوله «معشر اليهود» المعشر الجماعة الذين شأنهم واحد ويجمع على معاشر قوله «عيدا» على وزن فعل اصله عود لانه يعود فى كل عام وقال الخنصرى فى قوله تعالى (تكون لنا عيدا لاولنا وآخرنا) قيل العيد هو السرور العائد ولذلك يقال يوم عيد وكان معناه تكون لنا سرورا وفرحا ويجمع على أعياد فرقا بينه وبين اعياد الذى هو جمع عود قوله «بعرفة» يوم عرفة هو التاسع من ذى الحجة تقول هذا يوم عرفة غير ممنون ولا يدخلها الالف واللام لان عرفة علم لهذا المكان المخصوص فيها العلمية والتأنيث وقد يطلق على اليوم اليهود ايضا

(بيان الاعراب) قوله «سمع جعفر» فعل وفاعل ومفعول وقبله شىء مقدر تقديره حدثنا الحسن بن الصباح انه سمع جعفر وقد جرت عادة المحدثين بحذف انه فى مثل هذا الموضع فى الخط ولكن لا بد من قراءته كما يحذف لفظ قال خطأ لقراءة قوله «من اليهود» فى محل النصب على انها صفة لرجلا اى رجلا كائنا من اليهود قوله «قال له» اى امر وهذه الجملة فى محل الرفع لانها خبر ان قوله «آية» مبتدأ وان كان نكرة لانه تخصص بالصفة وهى قوله فى كتابكم وقوله تقرأونها جملة فى محل الرفع على انها صفة اخرى للمبتدأ والجملة الشرطية خبره اعنى قوله «لوعلينا» الى آخره ويجوز ان يكون المحصن للمبتدأ صفة محذوفة تقديره آية عظيمة وقوله «فى كتابكم» خبره وقوله تقرأونها خبر بعد خبر ويجوز ان يكون الخبر محذوفا مقدرا فيما قبله تقديره فى كتابكم آية وقوله «فى كتابكم» المذكور مفسر له حذف ذلك حتى لا يجمع بين المفسر والمفسر قوله «لوعلينا» تقديره لو تزلت علينا لان لو لا تدخل الاعلى الفعل محذوف الفعل لدلالة الفعل المذكور عليه كما فى قوله تعالى (وان احدهم المشركين استجارك) اى وان استجارك احد وقوله تعالى (لو انتم تملكون) اى لو تملكون انتم قوله «علينا» يتعلق بالحذوف قوله «معشر اليهود» كلام اضافى منصوب على الاختصاص اى اعنى معشر اليهود قوله «لا نخذنا» جواب الشرط قوله «قال اى آية» اى قال عمر رضى الله عنه اى آية هى فالحبر محذوف قوله «وهو قائم» جملة اسمية وقعت حالا والباء فى معرفة ظرفية وقد قلنا انه غير منصرف للعلمية والتأنيث والباء تتعلق بقوله قائم او بقوله نزلت قوله «يوم الجمعة» وفى بعض الروايات يوم جمعة وهى بفتح الميم وضمها واسكانها . فان قلت ما الفرق بين فعلة ساكن العين وفعلة بتحركها . قلت ان الساكن بمعنى المفعول والمتحرك بمعنى الفاعل يقال رجل ضحكك بسكون الحاء اى مضحكك وهذه قاعدة كلية . فان قلت عرفة غير منصرف اتفاقا لما ذكرت فاما بالجمعة منصرفا مع انها مثلها فى كونها اسم للزمان المميز وفيه تاء التأنيث . قلت عرفة علم والجمعة صفة او غير صفة ليس علما ولو جعل علما لامتنع من الصرف

(بيان المعانى) قوله «ان رجلا من اليهود» اسم هذا الرجل هو كعب الاحبار صرح بذلك مسدد فى مسنده والطبرى فى تفسيره والطبرانى فى الاوسط كلهم من طريق رجاء بن ابي سلمة عن عبادة بن نسي بضم النون وفتح السين المهملة عن اسحق بن قبيصة بن ذؤيب عن كعب فان قلت روى البخارى فى المغازى من طريق الثورى عن قيس بن مسلم ان ناسا من اليهود اخرج فى التفسير من هذا الوجه بنفط قالت اليهود فكيف التوفيق بين هذه الروايات قلت التوفيق فيها ان كبا حين سأل عمر رضى الله عنه عن ذلك كان معه جماعة من اليهود . قوله «اى آية» كلة اى هنا للاستفهام وهو اسم معرب معرفة للاضافة وقد ترك الاضافة وفيه معناها واذا كان الذى اضيف اليه مؤنثا لا يجب دخول التاء فيه وانما يجب اذا وقع صفة لمؤنث نحو مررت بامرأة اى امرأة ونظير قوله اى آية قوله تعالى (وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وما تدرى نفس باى ارض تموت) فان قلت ما الفرق بين الاستفهام به وبين الاستفهام بما نحو «ما تلك» الا آية قلت السؤال باى انما هو عمل يميز احد المشاركات وما عن الحقيقة والفرس ههنا طلب تعيين تلك الآيات وتمييزها عن

سائر الآيات التي في الكتاب مقروءة **قوله** «قد عرفنا ذلك اليوم» معناه أنا ما اهلنا ولا خفي علينا زمان نزولها ولا مكان نزولها وضبطنا جميع ما يتعلق بها حتى صفة النبي عليه السلام وموضعه في زمان النزول وهو كونه عليه السلام قائما حينئذ وهو غاية في الضبط وقال النووي معناه أنا ما تركنا تعظيم ذلك اليوم والمكان أما المكان فهو عرفات وهو معظم الحج الذي هو أحد أركان الاسلام وأما الزمان فهو يوم الجمعة ويوم عرفة وهو يوم اجتمع فيه فصلان وشرفان ومعلوم تعظيمنا لكل واحد منهما فاذا اجتمعازاد التعظيم فقد اتخذنا ذلك اليوم عيداً وعظمتنا مكانه ايضا وهذا كان في حجة الوداع وعاش النبي عليه السلام بعدها ثلاثة أشهر **قوله** «الذي نزلت فيه على النبي عليه الصلاة والسلام» زاد مسلم عن عبد بن حميد عن جعفر بن عون في هذا الحديث ولفظه «أنى لاعام اليوم الذي انزلت فيه» ولا محمد بن جعفر بن عون «والساعة التي نزلت فيها على النبي عليه السلام» فان قلت كيف طابق الجواب السؤال لانه قال لا اتخذناه عيداً فقال عمر رضي الله عنه عرفنا أحواله ولم يقل جعلناه عيداً قلت لما بين ان يوم النزول كان عرفة ومن المشهورات ان اليوم الذي بعد عرفة عيد للمسلمين فكأنه قال جعلناه عيداً بعد ادراكنا استحقاق ذلك اليوم للتعبد فيه فان قلت فلم ماجعلوا يوم النزول عيداً قلت لانه ثبت في الصحيح ان النزول كان بعد العصر ولا يتحقق العيد الا من أول النهار ولهذا قال الفقهاء وروية الهلال بالنهار ليلة المستقبل فافهم

### باب الزكاة من الإسلام

أى هذا باب والباب منون ويجوز بالاضافة الى الجملة والزكاة مرفوع بالابتداء وخبره من الاسلام أى الزكاة شعبة من شعب الاسلام وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب السابق هو زيادة الايمان وتقضائه وقد علم ان الزيادة تكون بالاعمال والنقص بتركها وهذا الباب فيه ان اداء الزكاة من الاسلام يعنى انه اذا أدى الزكاة يكون اسلامه كاملاً واذا تركها يكون ناقصاً لا يقال لم افرد الزكاة بالذكري الترجمة من بين سائر اركان الاسلام لانه قد افرد لكل واحد من بقية الاركان باباً بترجمة

**﴿ وَقَوْلِهِ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾**

هكذا هو في رواية ابى ذر وفي رواية الباقرين باب الزكاة من الاسلام وقول الله تعالى (وما امروا الا ليعبدوا الله) الآية وفي بعض النسخ وقوله تعالى (وما امروا) الآية **قوله** «وقول الله» مجرور عطف على محل قوله «الزكاة من الاسلام» لانها مضاف اليها وكذلك قوله وقوله تعالى وأمرنا الآية ذر فانها بلا عطف لان الواو في قوله «وما امروا» واو العطف في القرآن عطف بها على ما قبله (وما تفرق الذين اوتوا الكتاب الا من بعد ما جاءتهم البينة) فان قلت كيف التثام الآية بالترجمة قلت الالتثام بينهما معنى وهو ان الآية فيها ذكر ان الزكاة من الدين والدين هو الاسلام لقوله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) وتحقيق ذلك ان الله تعالى ذكر في هذه الآية الكريمة ثلاثة اشياء الاول اخلاص الدين الذي هو رأس جميع العبادات والثاني اقامة الصلاة التي هي عماد الدين والثالث ايتاء الزكاة التي تذكر دائماً تالية للصلاة ثم اشار الى جميع ذلك بقوله (وذلك دين القيمة) أى المذكور من هذه الاشياء هو دين القيمة أى دين الملة القيمة فالوصوف محذوف وقرىء وذلك الدين القيمة على تأويل الدين بالملة ومعنى القيمة المستقيمة الناطقة بالحق والعدل فان قلت كيف خص الزكاة بالترجمة والمذكور ثلاثة اشياء قلت احبب عن هذا عن قريب قوله (وما امروا) أى وما امر اهل الكتاب في التوراة والانجيل الا بالدين الحنيفي ولكنهم حرقوا وبدلوا وقال الزمخشري فان قلت ما وجه قوله (وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين) قلت معناه وما أمرنا في الكتابين الا لاجل ان يعبدوا الله على هذه الصفة وقرأ ابن مسعود رضي الله عنه الا ان يعبدوا بمعنى بان يعبدوا الله انتهى قلت العبادة بمعنى التوحيد أى وما أمروا الا ليوحدوا الله والاستثناء من أعم عام المفعول لاجله أى ما أمرنا لاجل شيء الالعبادة أى التوحيد والعبارة بعموم اللفظ لايخصيص



السبب ويدخل فيه جميع الناس قوله «مخلصين» حال من الضمير الذي في أمروا وقوله «الدين» منصوب به قوله «حنفاء» حال اخرى جمع حنيف وهو الميائل عن الضلال الى الهداية قوله «ويقيموا الصلاة» عطف على قوله «ليعبدوا الله» من باب عطف الخاص على العام وفيه تفضيل للصلاة والزكاة على سائر العبادات وقد مر معنى اقامة الصلاة واياء الزكاة

١ \* حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَائِرٌ الرَّأْسُ يَسْمَعُ دَوَىٰ صَوْتِهِ وَلَا يَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّىٰ دَنَا فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِيَامُ رَمَضَانَ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ قَالَ فَادْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَىٰ هَذَا وَلَا أَنْقُصُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ \*  
مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان الترجمة الزكاة من الاسلام وموضع الدلالة في الحديث هو قوله فاذا هو يسأله عن الاسلام فذكر الصلاة والصوم والزكاة وهذا ظاهر في كونها من الاسلام وكذلك مطابقته للاية ظاهرة من حيث ان المذكور في كل واحد منهما الصلاة والزكاة

(بيان رجاله) وهم خمسة . الاول اسماعيل بن ابي اويس وهو اسمعيل بن عبد الله الاصبحي المدني ابن اخت الامام مالك ابن انس شيخه وخاله وابو اويس بن عم مالك وقدمر في باب تفاضل اهل الايمان . الثاني مالك بن انس الامام المشهور وقدمر غير مرة . الثالث عمه ابو سهيل وهو نافع بن مالك بن ابي عامر المدني وقدمر . الرابع ابوه وهو مالك ابن ابي عامر وقدمر . الخامس ابو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب ابن لؤي بن غالب القرشي التيمي احد المشرة المشهود لهم بالجنة يجتمع مع رسول الله ﷺ في الاب السابع مثل ابي بكر رضي الله عنه اسلمت أمه وهاجرت شهدا المشاهد كلها الا بدارا كسعيد بن زيد وقدمر له رسول الله ﷺ بسهمه وآجره فيها وكان الصديق رضي الله عنه اذا ذكر احدا قال ذلك يوم كله طلحة وقدمر البخاري في قوله ان سعيد بن زيد ممن حضر بدرا وهو احد الثمانية الذين سبقوا الى الاسلام والخمسة الذين اسلموا على يد الصديق رضي الله عنه والستة اصحاب الشورى الذين توفي رسول الله عليه السلام وهو عنهم راض وهو ممن ثبت مع النبي ﷺ يوم أحد ووقاه بيده ضربة قصد بها قتلته رماه مالك بن زهير يوم أحد فأتى طلحة بيده عن وجه رسول الله عليه السلام فاصاب خصره فقال حين اصابته الرمية حيس فقال رسول الله ﷺ لو قال بسم الله لدخل الجنة والناس ينظرون وقيل جرح في ذلك اليوم خمسا وسبعين جراحة وثلث اصبعاه وسماه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طلحة الخير وطلحة الجواد روى له ثمانية وثلاثون حديثا اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بثلاثة قتل يوم الجمل اناه سهم لا يدري من وراه (١) وانهم به مروان لعشر خلون من جمادى الاولى سنة ست وثلاثين عن اربع وستين سنة وقيل اثنتين وستين وقيل ثمان وخمسين وقبره بالبصرة وقال ابن قتيبة دفن بقطرة قرة ثم رأت بنته بعد ثلاثين سنة في المنام انه يشكو اليها الندوة فامرت فاستخرج طريا ودفن في دار الهجرة بالبصرة وقبره مشهور رضي الله عنه روى له الجماعة \* وطلحة في الصحابة جماعة وطلحة بن عبيد الله اثنان هذا احدهما وثانيهما التيمي وكان يسمى ايضا طلحة الخير فاشكل على الناس \*

(١) وفي نسخة اتمام لا يدري من رماه \*

﴿ بيان لطائف اسناده ﴾ منها ان فيه اول احدثنا اسمعيل ثم حدثني مالك لان في الاول الشيخ قرأه ولغيره وفي الثاني قرأه وحده ومنها ان فيه التحديث والسماع والغنة ومنها ان رجاله كلهم مدنيون ومنها ان اسناده مسلسل بالاقارب لان اسمعيل يروي عن خاله عن عمه عن ابيه فان قلت حكى الكلاباذي وغيره عن ابن سعد عن الواقدي ان مالك ابن ابي عامر توفي سنة اثنتي عشرة ومائة وانه بلغ من العمر سبعين او اثنتين وسبعين فعلى هذا يكون مولده بعد موت طلحة بستين قلت قال بعضهم لعله صحف التسعين بالسبعين وحكى المنذري عن ابن عبدالبر ان وفاته سنة مائة او نحوها فيصح على هذا ويستقيم وقد ثبت سماع مالك منه ومن غيره كعثمان رضى الله عنه به عليه النووى وغيره ﴿

﴿ بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره ﴾ \* اخرجه البخارى ايضا في الشهادات عن اسمعيل بن ابي اويس بالاسناد المذكور واخرجه ايضا في الصوم وفي ترك الحيل عن قتيبة عن اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل به واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة عن مالك به وعن قتيبة ويحيى بن ايوب كلاهما عن اسمعيل بن جعفر به وقال مسلم في حديث يحيى بن ايوب قال رسول الله ﷺ « افلح وابيه ان صدق » واخرجه ابوداود في الصلاة عن القعني عن مالك به وعن ابي الربيع سليمان بن داود عن اسمعيل بن جعفر به واخرجه النسائي في الصلاة عن قتيبة عن مالك به وفي الصوم عن علي بن حجر عن اسمعيل ابن جعفر به وفي الايمان عن محمد بن سلمة عن عبد الرحمن بن قاسم عن مالك به ﴿

( بيان اللغات ) قوله « من اهل نجد » بفتح النون وسكون الجيم قال الجوهري نجد من بلاد العرب وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو مذكور قلت النجد الناحية التي بين الحجاز والعراق ويقال ما بين العراق وبين جرة وغمرة الطائف نجد ويقال هو ما بين جرش وسواد الكوفة وحده من الغرب الحجاز وفي العباب نجد من بلاد العرب خلاف الغور والغور هو تهامة وكل ما ارتفع من تهامة الى ارض العراق فهو نجد وهو في الاصل ما ارتفع من الارض والجمع نجد ونجد ونجد وقوله « نائر الرأس » اي منتفش شعر الرأس ومنتشره يقال نائر الغبار اي انتفش وفتنة نائرة اي منتشرة قلت مادته واوية من نائر الغبار شور ثور او حاصله ان شعره متفرق منتشر من عدم الارتفاع والرافية قوله « دوى صوته » بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الياء كذا هو في عامة الروايات وقال القاضي عياض جاء عندنا في البخارى بضم الدال قال والصواب الفتح قال الخطابي الدوى صوت مرتفع متكرر لا يفهم وانما كان كذلك لان نادى من بعد ويقال الدوى بعد الصوت في الهوا مع علوه ومعناه صوت شديد لا يفهم منه شيء كدوى النحل وقال الشيخ قطب الدين هو شدة الصوت وبعده في الهواء مأخوذ من دوى الرعد ويقال هو شدة صوت لا يفهم فلما دنا فهم كلامه فلماذا قال فلما دنا فاذا هو يسأل وقال الجوهري دوى الريح حفيفها وكذلك دوى النحل والطارير ويقال دوى النحل تدوية وذلك اذا سمعت لهديره دوايا والدوى ايضا السحاب ذوالرعد المرتجس قوله « ولا يفقه » من الفقه وهو الفهم قال الله تعالى ( يفقهوا قولى ) اي يفهموا قوله « حتى دنا » من الدنو وهو التقرب قوله « الا ان تطوع » بتشديد الطاء والواو كليهما اصله تطوع بتاين فادغمت احدى التائين في الطاء ويجوز تخفيف الطاء على الحذف اعني حذف احدى التائين وادى التائين هي المحذوفة فيه خلاف فقال بعضهم حذف التاء الزائدة اولى لزيادتها وقال الاكثرون الاصلية اولى بالحذف لان الزائدة انما دخلت لاطهار معنى فلا تحذف لثلاث يزول الغرض الذي لاجله دخلت ويجوز اظهار التائين ايضا من غير ادغام وهذه ثلاثة اوجه في المضارع وقال النووى المشهور التشديد ومعناه الا ان تفعله بطواعيتك وفي ماضيه لقتان تطوع واطوع وكلاهما يفعل الا ان ادغام التاء في الطاء واجب جلب الف الوصل ليمكن من التلحق بالساكن قوله « فادبر » من الادبار وهو التولى قوله « افلح » من الافلاح وهو الفوز والبقاء وقيل هو الظفر وادراك البقية وقيل انه عبارة عن اربعة اشياء بقاء بلا فناء وغناء بلا فقر وعز بلا ذل وعلم بلا جهل قالوا ولا كلمة في اللغة اجمع للخيرات منه والعرب تقول لكل من اصاب خيرا مفلح وقال ابن دريد افلح الرجل وانجح ادرك مطلوبه ﴿

( بيان الاعراب ) قوله « من اهل نجد » في محل الرفع لانه صفة لقوله رجل قوله « نائر الرأس » يجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه صفة لرجل واما النصب فعلى انه حال وهنساؤ الا ان احدهما ذكره الكرماني واجاب عنه وهو ان شرط الحال ان تكون نكرة وهو مضاف فيكون معرفة فاجاب بان اضافته لفظية فلا تفيد الا تخفيفا والاخر ذكرته في

شرح سنن أبي داود وهو أنه اذا وقع الحال عن التكررة وجب تقديم الحال على ذى الحال فكيف يكون هذا حالا قلت يجوز وقوع صاحبها نكرة من غير تأخير اذا تعسف بشئ وكفى المبتدأ نحو قوله تعالى (فيها يفرق كل أمر حكيم امر امن عندنا) أو أضيف نحو جاء غلام رجل قائما و وقع بعدنى كقوله تعالى (وما أهلكتنا من قرية الا ولها كتاب معلوم) وهنا انصفت التكررة بقوله من أهل نجد فافهم قوله «يسمع» بضم الياء على صيغة المجهول ودوى صوته كلام أضافي مفعول ناب عن الفاعل وفي رواية تسمع بالنون المصدرة للجماعة ودوى صوته بالنصب على أنه مفعوله وكذلك ولا نفقه بالنون وقوله ما يقول في محل النصب على أنه مفعول وهذه الرواية هي المشهورة وعليها الاعتماد وكلمة ما موصولة ويقول جملة صلتهو العائد محذوف تقديره ما يقوله قوله «حتى» هنا للغاية بمعنى الى ان دنا قوله «فاذا» هي التي للمفاجأة وقوله هو مبتدأ ويسأل عن الاسلام خبره وقد علم ان اذا التي للمفاجأة تختص بالجلل الاسمية ولا تحتاج الى الجواب ولا تقع في الابتداء ومعناه الحال لا الاستقبال وهي حرف عند الاخفش واختاره ابن مالك وظرف مكان عند البرد واختاره ابن عصفور وظرف زمان عند الزجاج واختاره الزمخشري قوله «خمس صلوات» يجوز فيه الرفع والنصب والجر اما الرفع فعلى أنه خبر مبتدأ محذوف اي هي خمس صلوات واما النصب فعلى تقدير خذ خمس صلوات اوهاك أو نحوها واما الجر فعلى انه بدل من الاسلام وفيه حذف أيضا تقديره اقامة خمس صلوات لان عين الصلوات الخمس ليست عين الاسلام بل اقامتها من شرائع الاسلام قوله «فقال» اي الرجل المذكور وهل للاستفهام وغيرها بالرفع مبتدأ وعلى مقدا خبره قوله «فقال لا» اي فقال الرسول عليه السلام ليس عليك شئ غيرها قوله «الا ان تطوع» استثناء من قوله لا وسيجيء الكلام فيه ان شاء الله تعالى قوله «وصيام شهر رمضان» كلام اضافي مرفوع عطف على قوله خمس صلوات قوله «قال وذكركه رسول الله عليه الصلاة والسلام» اي قال الراوى وهو طلحة بن عبيد الله قوله «وهو يقول» جملة حالية قوله «افلح» اي الرجل قوله «ان صدق» اي في كلامه وجواب ان محذوف فافهم \*

(بيان المعانى) قوله «جاه رجل» هو ضام بن ثعلبة اخو بنى سعد بن بكر قاله القاضى مستدلا بأن البخارى سماه في حديث الليث يريد ما أخرجه في باب القراءة والعرض على المحدث عن شريك عن انس قال «بينما نحن جلوس في المسجد اذ دخل رجل على جل فأنأخه في المسجد» وفيه «ثم قال أيكم محمد» وذكر الحديث وقال فيه «وأنا ضام بن ثعلبة أخو بنى سعد بن بكر» فجعل حديث طاحته هذا وحديث انس هذاه وتبعه ابن بطلال وغيره وفيه نظر لتباين الفاظهما كانه عليه القرطبي وأيضا فان ابن اسحق فمن بعده كابن سعد وابن عبد البر لم يذكروا الضام غير حديث انس قوله «ثأثر الرأس» اي ثأثر شعر الرأس وأطلق اسم الرأس على الشعر اما لان الشعر منه ينبت كما يطلق اسم السماء على المطر لانه من السماء ينزل واما لانه جعل نفس الرأس ذاتوران على طريق المبالغة أو يكون من باب حذف المضاف بقرينة عقلية قوله «عن الاسلام» اي عن أركان الاسلام ولو كان السؤال عن نفس الاسلام كان الجواب غير هذا لان الجواب ينبغي ان يكون مطابقا للسؤال فلما أجاب النبي ﷺ بقوله «خمس صلوات» عرف أن سؤاله كان عن أركان الاسلام وشرائعه فأجاب مطابقا لسؤاله وقال الكرمانى ويمكن انه سأله عن حقيقة الاسلام وقد ذكر له الشهادة فلم يسمها طلحة منه لعدم موضعه أو لم ينقله لشهرته قلت هذا بعيدا فلو كان السؤال عن حقيقة الاسلام كما كان الجواب مطابقا للسؤال وفيه نسبة الراوى الصحابى الى التصدير في ابلاغ كلام الرسول وقد نذب النبي عليه السلام الى ضبط كلامه وحفظه وابلأغه مثل ما سمعه منه في حديثه المشهور (١) قوله «الا ان تطوع» هذا الاستثناء يجوز أن يكون منقطعا بمعنى لكن ويجوز ان يكون متصلا واختارت الشافعية الانقطاع والمعنى لكن استحباب لك أن تطوع واختارت الحنفية الاتصال فانه هو

(١) الحديث رواه الامام احمد وترمذى وابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود بلفظ (نفرأه امره) سمع مناشيا قبله كما سمعه قرب مبلغ اوعى من سامع) وفى: واية للترة لذى عن زيد بن ثابت (نفرأه امره) سمع منا حديثنا فحفظه حتى يبلغه غيره قرب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه) ورواه ايضا الضياء عن زيد بن ثابت وابن عبد البر في كتاب العلم واهه اعلم.

الاصل في الاستثناء ويستدل به على أن من شرع في صلاة نفل او صوم نفل وجب عليه آتمامه وبقوله تعالى ( ولا تبطلوا أعمالكم ) وبالتفاق على أن حج التطوع يلزم بالشروع ولما حملت الشافعية على الانقطاع قالوا لا تلزم النوافل بالشروع ولكن يستحب له آتمامه ولا يجب بل يجوز قطعه وقال الطيبي الحديث متمسك لنا في أصلين احدهما في شمول عدم الوجوب في غير ما ذكر في الحديث كعدم وجوب الوتر والثاني في ان الشروع غير ملزم لانه نفي وجوب شيء آخر مطلقا شرع فيه أولم يشرع وتمسك الخصم به على أن الشروع ملزم لانه نفي وجوب شيء آخر الاما تطوع به والاستثناء من النفي اثبات فيكون المثبت بالاستثناء وجوب ما تطوع به وهو المطلوب قال وهذا مغالطة لان هذا الاستثناء من وادى قوله تعالى ( لا يدوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ) اي لا يجب شيء الا أن تطوع وقد علم أن التطوع ليس بواجب فلا يجب شيء آخر اصلا قلت أما الاول فلان سلم شمول عدم الوجوب مطلقا بل الشمول بالنظر الى تلك الحالة ووقت الاخبار والوتر لم يكن واجبا حينئذ يدل عليه انه لم يذ كر الحج والوتر مثله وأما الثاني فليس من وادى قوله تعالى ( لا يدوقون فيها الموت الا الموتة الاولى ) على ان يكون المعنى لا يجب شيء الا ان تطوع بل معنى الا ان تطوع ان تشرع فيه فيصير واجبا كما يصير واجبا بالنذر وقال بعضهم من قال انه منقطع احتاج الى دليل والدليل عليه ما روى النسائي وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم كان أحيانا ينوي صوم التطوع ثم يفطر وفي البخاري أنه أمر جويرية بنت الحارث ان تقطر يوم الجمعة بعد ان شرعت فيه فدل على ان الشروع في العبادة لا يستلزم الاتمام الا اذا كانت نافلة بهذا النص في الصوم وبالقياس في الباقي قلت من العجب ان هذا القائل كيف لم يذ كر الاحاديث الدالة على استلزام الشروع في العبادة بالآتمام وعلى القضاء بالافساد وقد روى احمد في مسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت أصبحت أنا وحفصة صائمتين فأهديت لنا شاة فأكلنا منها فدخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال «صوما يوما ما كانه» وفي لفظ آخر بدلا أمر بالقضاء والامر للوجوب فدل على ان الشروع ملزم وان القضاء بالافساد واجب وروى الدارقطني عن أم سلمة انها صامت يوما تطوعا فأفطرت فأمرها النبي عليه السلام ان تقضى يوما ما كانه وحديث النسائي لا يدل على انه عليه السلام ترك القضاء بعد الافطار وافطاره ربما كان عن عذر وحديث جويرية إنما أمرها بالافطار عند تحقق واحد من الاعذار كالضيافة وكل ما جاء من احاديث هذا الباب فجمول على مثل هذا ولو وقع التعارض بين الاخبار فالترجيح معنا لثلاثة اوجه احدها جماع الصحابة والثاني أن احاديثا مثبتة واحاديثهم نافية والمثبت مقدم والثالث أنه احتياط في العبادة فافهم قوله «وذ كر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة» هذا قول الراوي كأنه نسي ما نص عليه رسول الله والتبس عليه فقال وذ كر له الزكاة وفي رواية ابي داود وذ كر له عليه السلام الصدقة والمراد منها الزكاة أيضا كما في قوله تعالى ( انما الصدقات للفقراء ) وهذا يؤذن بان مراعاة الالفاظ مشروطة في الرواية فاذا التبس عليه بشير في لفظه الى ما ينبي عنه كما فقه على الراوي ههنا وفي رواية اسماعيل بن جعفر قال «فأخبرني بما فرض الله على من الزكاة» قال فأخبر رسول الله عليه الصلاة والسلام بشرائع الاسلام قوله « والله لأزيد على هذا ولا أنقص » وفي رواية اسماعيل بن جعفر «والنبي أكرمك» اي لا ازيد على ما ذكرت ولا أنقص منه شيئا قوله «أفلق ان صدق» وفي رواية اسماعيل بن جعفر عند مسلم «أفلق وأبيه ان صدق او دخل الجنة وأبيه ان صدق» ولا يبي داود مثله لكن بحذف أو وقال النووي قيل الفلاح راجع الى لفظ ولا أنقص خاصة والمختار انه راجع اليهما بمعنى أنه اذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحا لانه أتى بما عليه ومن أتى بما عليه كان مفلحا وليس فيه أنه اذا أتى بزيادة على ذلك لا يكون مفلحا لان هذا مما يعرف بالضرورة فانه اذا أفلق بالواجب ففلاحه بالمدوب مع الواجب أولى وقال ابن بطال دل قوله أفلق ان صدق على أنه ان لم يصدق في التزامها أنه ليس بمفلق وهذا خلاف قول المرجئة ويقال يحتمل أن يكون السائل رسولا يخاف أن لا يزيد في الابلاغ على ما سمعت ولا أنقص في تبليغ ما سمعته منك الى قومي ويقال يحتمل صدور هذا الكلام منه على المبالغة في التصديق والقبول أي قبلت قولك فيما سألتك عنه قبولاً لا مزيد عليه من جهة السؤال ولا نقصان فيه من طرق القبول ويقال يحتمل أن هذا كان قبل شرعية أمر آخر ويقال يحتمل انه أراد لا ازيد عليه بتغيير حقيقته كأنه قال لأصلي الظهر خمسا ويقال يحتمل انه اراد انه لا يصلي النوافل بل يحافظ على كل الفرائض وهذا مفلق بلا شك وان كانت مواظبه على ترك النوافل مذمومة ويقال يحتمل ان المراد اني لا ازيد على

شرائع الاسلام ولا انقص منها شيئاً والدليل عليه ما اخرج به البخارى في كتاب الصيام قال « والذى اكرمك لا تطوع شيئاً ولا انقص مما فرض الله تعالى على شيئاً » \*

(بيان استنباط الاحكام) وهو على وجوه . الاول ان الصلاة ركن من أركان الاسلام . الثانى انها خمس صلوات في اليوم والليلة . الثالث ان الصوم ايضا ركن من اركان الاسلام وهو في كل سنة شهر واحد . الرابع ان الزكاة ايضا ركن من اركان الاسلام . الخامس عدم وجوب قيام الليل وهو اجماع في حق الامة وكذا في حق سيدنا رسول الله ﷺ على الاصح . السادس عدم وجوب العيدين وقال الاصطخري من أصحاب الشافعي صلاة العيدين فرض كفاية . السابع عدم وجوب صوم عاشوراء وغيره سوى رمضان وهذا مجمع عليه الآن واختلقوا ان صوم عاشوراء كان واجبا قبل رمضان لافئد الشافعي في الاظهر ما كان واجبا وعند أبي حنيفة رضى الله عنه كان واجبا وهو وجه للشافعي . الثامن انه ليس في المال حق سوى الزكاة على من ملك نصابا وتم عليه الحول . التاسع ان من يأتي بالحاصل المذكورة ويواطب عليها صار مفلحا بلا شك . العاشر ان السفر والارتحال من بلد الى بلد لاجل تعلم علم الدين والسؤال عن الاكابر أمر مندوب . الحادى عشر جواز الحلف بالله تعالى من غير استحلاف ولا ضرورة لان الرجل حلف هكذا بحضرة النبي ﷺ ولم ينكر عليه . الثانى عشر صحة الاكفاء بالاعتقاد من غير نظر ولا استدلال لكنه يحتمل ان ذلك صح عنه بالدليل وانما اشككت عليه الاحكام . الثالث عشر فيه الرد على المرجئة اذ شرط في فلاحه ان لا ينقص من الاعمال والفرائض المذكورة . الرابع عشر فيه جواز قول رمضان من غير ذكر شهر . الخامس عشر فيه استعمال الصدق في الخبر المستقبل وقال ابن قتيبة الكذب مخالفة الخبر في الماضى والحلف في مخالفة في المستقبل فيجب على هذا أن يكون الصدق في الخبر عن الماضى والوفاء في المستقبل وفي هذا الحديث ما يرد عليه مع قوله تعالى ( ذلك وعد غير مكذوب ) ☆

\* (الاسئلة والاجوبة) \* منها ما قيل كيف اثبت له الفلاح بمجرد ما ذكر مع انه لم يذكر المنهيات ولا جميع الواجبات وأجيب بانه جاء في رواية البخارى في آخر هذا الحديث قال فاخبره رسول الله ﷺ بشرائع الاسلام فادبر الرجل وهو يقول لا يزيد ولا ينقص مما فرض الله على شيئاً فعلى عموم قوله بشرائع الاسلام وقوله مما فرض الله يزول الاشكال في الفرائض وأما النوافل فقيل يحتمل ان هذا كان قبل شرعها ويحتمل انه أراد انه لا يصلى النافلة مع انه لا يخل بشيء من الفرائض واما المنهيات فانها داخلية في شرائع الاسلام وقال ابن بطال يحتمل أن يكون ذلك وقع قبل ورود النهى قلت فيه نظر لانه جزم بان السائل هو ضمام بن ثعلبة وقد قيل انه وفد سنة خمس وقيل بعد ذلك وكان أكثر المنهيات واقعة قبل ذلك . ومنها ما قيل انه لم يذكر الحج في هذا الحديث وأجيب بأنه لم يفرض حينئذ أولان الرجل سأل عن حاله حيث قال هل على غيرها فاجاب عليه السلام بما عرف من حاله ولعله ممن لم يكن الحج واجبا عليه وقيل لهيات في هذا الحديث بالحج كالم يذكر في بعضها الصوم وفي بعضها الزكاة وقد ذكر في بعضها صلة الرحم وفي بعضها اداء النس فتفاوتت هذه الاحاديث في عدد خصال الايمان زيادة ونقصا وسبب ذلك تفاوت الرواة في الحفظ والضبط فمنهم من اقتصر على ما حفظه فأداه ولم يتعرض لما زاده غيره بنى ولا اثبات وذلك لا يمنع من ايراد الجميع في الصحيح لما عرفت ان زيادة الثقة مقبولة والقاعدة الاصولية فيها ان الحديث اذا رواه راويان واشتملت احدي الروايتين على زيادة فان لم تكن مغيرة لا عراب الباقي قبلت وحمل ذلك على نسيان الراوى او ذهوله او اقتصاره بالمقصود منه في صورة الاستشهاد وان كانت مغيرة تعارضت الروايتان وتعين طلب الترجيح فافهم . ومنها ما قيل كيف أقره على حلفه وقد ورد التكرير على من حلف ان لا يفعل خيرا وأجيب بأن ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص وهذا جار على الاصل بانه لا اثم على غير تارك الفرائض فهو مفلح وان كان غيره أكثر فلا حمانه . ومنها ما قيل كيف الجمع بين حلفه بقوله وايه ان صدق معنيه عن الحلف بالآباء واجيب بأن ذلك كان قبل النهى أو بأنها كلمة جارية على اللسان لا يقصد بها الحلف كما جرى على لسانهم عقرى حلقى وتربت يمينك والنهى انما ورد في القاصد بحقيقة الحلف

لمساقفه من تعظيمه الخلق وهذا هو الراجح عند العلماء وقال بعضهم فيه حذف مضاف تقديره وربايه فاضمر ذلك فيه وقال البيهقي لا يضر بل يذهب فيه وسمعت بعض مشايخنا يجيب بجوابين آخرين احدهما أنه يحتمل أن يكون الحديث افلح والله فقصر الكاتب اللامين فصارت وايه والاخر خصوصية ذلك بالشارع دون غيره وهذه دعوى لا برهان عليها وأغرب القرافي حيث قال هذه اللفظة وهي وايه اختلف في صحتها فانها ليست في الموطأ وإنما فيها افلح ان صدق وهذا عجيب فالزيادة ثابتة لاشك في صحتها ولا مرية

### ﴿ باب اتباع الجنائز من الايمان ﴾

اي هذا باب وهو ممنون ويجوز ترك التنوين باضافته الى الجملة اعنى قوله اتباع الجنائز من الايمان فقوله اتباع الجنائز كلام اضافي مبتدأ وقوله «من الايمان خبره» اي اتباع الجنائز شعبه من شعب الايمان واتباع بتشديد التاء مصدر اتباع من باب الافتعال والجنائز جمع جنازة بالحيم المفتوحة والمكسورة والكسر أفصح وقيل بالفتح للميت والكسر للنمش وعليه الميت وقيل عكسه مشتقة من جنز اذا ستر وقال الجوهرى الجنازة بالكسر والعامية تقول بالفتح والمعنى للميت على السرير واذالم يكن عليه الميت فهو سرير ونعش وفي الباب لابن الاعرابى الجنازة بالكسر السرير والجنازة بالفتح الميت وقال ابن السكيت وابن قتيبة يقال الجنازة والجنازة وقال الاصمعى الجنازة بالكسر الميت نفسه قال والعمام يتوهمون انه السرير وقال النضر الجنازة السرير مع الرجل جميعا وقال الحليل الجنازة بالكسر خشب الشرجع وقد جرى في افواه الناس الجنازة بالفتح والتحارير ينكرون ذلك وقال غيره اذالم يكن عليه ميت فهو سرير أو نعش وكل شئ عثقل على قوم واغتموا به فهو جنازة وقال ابن عباد الجنازة بالكسر المريض وطعن فلان في جنازته ورمي في جنازته اذا مات وقال ابن دريد جنزت الشئ اجزاه جنازا اذا سترته وزعم قوم ان منه اشتقاق الجنازة قال ولا أدري ما صحته وقال الليث جنز النبي اذا جمع وقيل منه اشتقاق الجنازة لان الثياب تجتمع على الميت وقال ابن دريد ان النوار لما احتضرت او صلت ان يصلى عليها الحسن البصرى فاخبر الحسن بذلك فقال اذا جنزت تموها فاذا نونى قال فاستر ككنا هذه الكلمة من الحسن يومئذ يعنى التجنيز فان قلت ما وجه المناسبة بين البابين قلت الانسان له حالتان حالة الحياة وحالة الممات فلذلك كور في الباب الاول هو اركان الدين التى يحصل الثواب باقامتها مباشرة الاحياء بدون واسطة والمذكور في هذا الباب هو الثواب الذى يحصل بمباشرة الاحياء بواسطة الاموات وقال بعضهم ختم المصنف التراجم التى وقعت له من شعب الايمان بهذه الترجمة لان ذلك آخر احوال الدنيا قات هذا ليس بصحيح لانه بقى من الابواب المترجمة بشعب الايمان باب اداء الخمس من الايمان وهو مذكور بعد اربعة ابواب من هذا الباب وكيف يصح ان يقال ختم بهذه الترجمة التراجم المذكورة فان قلت ما وجه قوله في الباب السابق باب الزكاة من الاسلام وفي هذا الباب باب اتباع الجنائز من الايمان قلت راعى المناسبة والمطابقة فيما فان المذكور في الباب الاول لفظ الاسلام حيث قال فاذا هو يسأل عن الاسلام والمذكور في هذا الباب لفظ الايمان حيث قال من اتباع جنازة مسلم ايمانا فترجم الباب على لفظ الايمان

١ ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُورِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا هَوْفٌ عَنْ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقَبْرِ أَطْنِ كُلِّ قَبْرَاطٍ مِثْلُ أَحَدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقَبْرِ أَطْنِ ﴾

مطابقه الحديث للترجمة من حيث ان مباشرة العمل الذى فيه الثواب قدر قبراطين والقراط مثل جبل أحد شعبة من شعب الايمان ورأيت من ذكر من الشراح وجه مطابقة الحديث للترجمة فتمتعلق بقوله ايمانا واحتسابا وهذا لا وجه له

فان المراد من معنى الايمان ههنا معناه اللغوي معناه مصداقاً بأنه حق وطاعة وقد مر الكلام فيه وفي قوله واحتساباً مستوفى في باب قيام ليلة القدر من الايمان ❦

( بيان رجاله ) وهم ستة . الاول احمد بن عبدالله بن علي بن سويد بن منجوف بفتح الميم وسكون النون وضم الجيم وفي آخره فاء ومعناه الموسع ونسبته اليه وكنيته ابو بكر السدوسي البصري روى عنه البخاري وابوداود والنسائي مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين . الثاني روح بفتح الراء وبالهاء المهملة بن عباد بن الملا بن حسان بن عمر بن مرثد البصري قال الخطيب كان كثير الحديث وشف الكتب في السنن والاحكام والتفسير وكان ثقة قال علي بن المديني نظرت لروح بن عباد في أكثر من مائة الحديث كتبت منها عشرة آلاف وقال يحيى بن معين لأبأس به صدوق توفي سنة خمس ومائتين روى له الجماعة . الثالث عوف بالفاء ابن أبي جميلة بندويه بفتح الباء الموحدة والنون الساكنة والذال المهملة المضمومة وواو ساكنة وياء آخر الحروف مفتوحة وغلظ من قال بوزن راهويه وقيل اسمه بنده اي العبد يعرف بالأعرابي ولم يكن اعرابياً وإنما قيل لفصاحته العبدى المهجرى البصرى سمع جمعا من كبار التابعين منهم الحسن وعنه الاعلام الثوري وشعبة وغيرها وثقته مجمع عليها ولد سنة تسع وخمسين ومات سنة ست وسبع واربعين ومائة ونسب الى التشيع روى له الجماعة . الرابع الحسن البصرى وقد مر ذكره . الخامس محمد بن سيرين ابو بكر الانصارى مولا لم البصرى التابعى الجليل اخوانس ومعبود ويحيى وحفصة وكريمة اولاد سيرين وسيرين مولى أنس من سبي عين التمر واذا اطلق ابن سيرين فهو محمد هذا وهؤلاء الستة كلهم تابعيون وذكر ابو علي الحافظ خالداً بدل كريمة قال واكبرهم معبد واصفرهم حفصة قلت وفي اولاد سيرين ايضا عمرة وسودة قال ابن سعد امها أم ولد كانت لأنس وذكر بعضهم من اولاده أيضا اشعب فهؤلاء عشرة كاتب أنس رضى الله عنه سيرين على عشرين الف درهم فأداها وعتق وام محمد وأخوته صفة مولاة الصديق طيبها ثلاث من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ودعون لها وحضر املا كما ثلاثة عشر بدرها منهم ابى بن كعب يدعو وهم يؤمنون سمع جمعا من الصحابة وخلفا من التابعين قال هشام بن حسان ادرك ثلاثين صحابيا ولد لستين بقيتا من خلافة عثمان رضى الله عنه وهو اكبر من أخيه أنس وعنه خلق من التابعين الشعبي وقتادة وايوب مات سنة عشر ومائة بعد الحسن بمائة يوم روى له الجماعة . السادس ابو هريرة رضى الله عنه ❦

( بيان لطائف اسناده ) منها ان فيه التحديث والنعمة . ومنها ان رواه كلهم بصريون ما خلا بابا هريرة رضى الله عنه . ومنها ان البخاري رحمه الله تعالى قرن فيه بين الحسن ومحمد بن سيرين لما سألنا ان الحسن لم يسمع من ابى هريرة عند الجمهور فقرنه بمحمد بن سيرين لانه سمع منه فالاعتماد عليه وعلى قول من يقول ان الحسن سمع منه لا يخلو اما ان يكون سمعا هذا الحديث من ابى هريرة مجتمعين واما ان يكون سمعا منه مفترقين وإنما أوردته البخاري كما سمع وقد وقع له نظير هذا في قصة موسى عليه السلام فانه اخرج فيها حديثا من طريق روح ابن عباد بهذا الاسناد واخرج ايضا في بدء الخلق عنهما عن ابى هريرة حديثا آخر واعتماده في كل ذلك على ابن سيرين لان الحسن وان صح سماعه عن ابى هريرة فانه كثير الارسال فلا تحمل عنقته على السماع وقال الترمذى قالوا لم يصح سماع الحسن عن ابى هريرة اقول فعلى هذا التقدير يكون لفظ عن ابى هريرة متعلقا بمحمد فقط او يكون مرسلا قلت قوله او يكون مرسلا ان اراد به ان الحديث يكون مرسلا فلا يصح وان اراد به الارسال من جهة الحسن فله وجه على تقدير عدم سماعه من ابى هريرة ❦

( بيان من اخرجه غيره ) اخرجه النسائي في الايمان عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام عن اسحق الأزرق وفي الجنائز عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر كلاهما عن عوف عن محمد به ❦  
❦ ( بيان اللغات ) قوله « اتبع » بتشديد التاء المثناة من فوق في أكثر الروايات وفي رواية الاصيل تبع بدون الالف وكسر الباء الموحدة يقال تبعت الشيء تبعاً وتباعه بفتح التاء وتبع وتبع وتبع واتبع واحد وقيل اتبعه لحقه ومضى خلفه واتبعه هذا

حذوه وفي العباب تبعت القوم بالكسر اتبعهم تبعوا بتبعية بالفتح اذا مشيت خلفهم او مروا بك فضيت معهم واتبعت القوم مثل تبعهم اذا كانوا قد سبقوك فلحقهم واتبعت ايضا غيرى و قوله تعالى (فاتبعهم فرعون وجنوده) وقال ابن عرفة اى لحقهم او كاد ومنه قوله تعالى (فاتبعه الشيطان) اى لحقه وقال الفراء يقال تبعه واتبعه وخقه والحقه وكذلك قوله تعالى (فاتبعه شهاب ناقب) وقوله تعالى (فاتبع سبيا) و(فاتبع سبيا) بقطع الهمزة في قراءة اهل الشام والكوفة كل ذلك لحق وقال الازهرى في قوله تعالى (فاتبعهم فرعون بجنوده) اراد اتبعهم اياهم قوله «إيمانا واحسانا» قدم الكلام عليهما في قيام ليلة القدر قوله «يرجع» من الرجوع لامن الرجوع قوله «قيراط» اصله قراط بتشديد الراء بدليل جمعه على قرايط فابدل من احدى الراءين ياء كما في الدينار اصله دينار بدليل جمعه على دنائير والقيراط في اللغة نصف دانق وقال الطيبي قيل القيراط جزء من اجزاء الدينار وهو نصف عشره في اكثر البلاد واهل الشام يجعلونه جزءا من اربعة وعشرين جزءا وقد يطلق ويراد به بمض الشئ وفي العباب وزن القيراط يختلف باختلاف البلاد فهو عند اهل مكة ربع سدس الدينار وعند اهل العراق نصف عشر الدينار انتهى. وعند الفقهاء القيراط جزء من عشرين جزءا من الدينار وكل قيراط ثلاث حبات فيكون الدينار ستين حبة وكل حبة اربع ارزات فيكون مائتين واربعين ارزة ويقال القيراط طسوجتان والطسوجة حبتان والحبة شعيرتان والشعيرة ذرتان والذرة فتيلتان وقد اراد الشارع من القيراط ههنا قدر جبل احد والمقصود ان القيراط مقدار من الثواب معلوم عند الله تعالى وهذا الحديث يدل على عظم مقداره في هذا الموضوع ولا يلزم من هذا ان يكون هذا هو القيراط المذكور فيمن اقتى كلبا الاكلب صيدا وزرع اوماشية نقص من اجره كل يوم قيراط بل يجوز ان يكون اقل منه او اكثر قلت بل الظاهر ان القيراط في الاجر اعظم من القيراط المذكور في نقص الاجر لانه من قيل المطلوب تركه والاول من قيل المطلوب فعله وهو الصلاة على الجنابة وحضور دفنها وقد رأينا عادة الشرع تعظيم الحسنات وتضعيفها دون السيئات كرامنة تعالى ورحمة ولطفها والحاصل ان القيراط اسم لمقدار من الثواب يقع على القليل والكثير وبين في هذا الحديث انه مثل احد وفي رواية للحاكم القيراط اعظم من احد ثم قال حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وفي رواية للحاكم من حديث ابى بن كعب مرفوعا «والذي نفس محمد بيده لم يوفى الميزان اقل من احد» وفي اسناده الحجاج بن ارطاة وفيه مقال وفي السنن الصحاح المأثورة من حديث ابى هريرة مرفوعا «من اوزن بجنابة فأتى اهله فزائم كتب الله قيراطا فان شيعها كتب الله له قيراطين فان صلى عليها كتب الله له ثلاثة قرايط فان شهد دفنها كتب الله له اربعة قرايط القيراط مثل احد» قوله «مثل احد» بضمين وهو الجبل الذى بجنب المدينة على نحو ميلين منها وهو في شمال المدينة وسمى بهذا الاسم لتوحده وانقطاعه عن جبال اخرى هنالك وفي الحديث من طريق ابى عيسى بن جبر عن رسول الله ﷺ قال «احديجنا ونجبه وهو على باب الجنة قال وغير يفضنا ونفضه وهو على باب من ابواب النار» قال السهيلي وفي احد قبره روى عليه السلام اخى موسى الكليم وفيه قبض وئمة واره موسى عليه السلام وكانا قد مررنا باحد حاجين او معتمرين بنى

\*(بيان الاعراب)\* قوله «ومحمد» بالجر عطف على الحسن قوله «من اتبع» كلمة من موصولة تتضمن معنى الشرط في محل الرفع على الابتداء وتابع جملة من الفعل والفاعل «وجنابة مسلم» كلام اضافي مفعوله والجملة صلة الموصول قوله «إيمانا واحسانا» منصوبان على الحال بمعنى مؤمنا ومحسنا وقد مر الكلام فيه في باب تطوع قيام رمضان من الايمان قوله «وكان معه» اى مع المسلم هكذا رواية الاكثرين وفي رواية الكشميني وكان معها اى مع الجنابة وهذه الجملة عطف على قوله اتبع قوله «حتى يصلى عليها» على صيغة المعلوم بكسر اللام والضمير في يوصلى يرجع الى من وفي عليها الى الجنابة و يروى بفتح اللام على صيغة المجهول وقوله عليها مفعول ناب عن الفاعل وكذلك روى ويفرغ من دفنها على الوجهين وحتى هذه للغاية وانما الناصبة بعدها مضرة وقوله يصلى منصوبان بها قوله «فانه يرجع من الاجر» خبر المبتدأ اعنى قوله من وانما دخلت الفاء لتضمنه معنى للشرط كما ذكرنا وكلمة من بيانية فان قلت ما محل قوله من الاجر قلت حال من قوله بقيراطين وفي الحقيقة هي صفة ولكنها لما قدمت صارت حالا والباء في بقيراطين تتعلق بقوله يرجع قوله «كل قيراط» كلام اضافي



مبتدأ وقوله «مثل أحد» أيضا كلام اضافي خبره . واحد منصرف لانه علم المذكر قوله «ومن صلى» مثل قوله «من اتبع جنازة مسلم» وقوله «ثم رجع» عطف على صلى قوله «قبل ان تدفن» نصب على الظرف وان مصدرية والتقدير قبل الدفن وقوله «فانه» خبر المبتدأ كما في الاول قوله «من الاجر» حال من قوله بقيراط .

٢٧٣ (بيان المعاني) قوله «فانه يرجع من الاجر بقيراطين» حصول القيراطين ههنا مقيد بثلاثة اقسام الاول الاتباع والثاني الصلاة عليه والثالث حضور الدفن . فان قلت لو اتبع حتى دفنت ولم يصل عليها هل له القيراطان قلت لا اذا المراد ان يصلى هو ايضا جمعا بين الروايتين وحمل المطلق على المقيد وقال النووي اعلم ان الصلاة يحصل بها قيراط اذا انفردت فان انضم اليها الاتباع حتى الفراغ حصل له قيراطان فلمن صلى وحضر الدفن القيراطان ولم يقتصر على الصلاة قيراط واحد ولا يقال يحصل بالصلاة مع الدفن ثلاثة قيراطين كما يتوهمه بعضهم من ظاهر بعض الاحاديث لان هذا النوع صريح والحديث المطلق والمحتمل محمول عليه واما الرواية التي فيها «من صلى على جنازة فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان» فعناء فله تمام قيراطين بالمجموع ونظيره قوله تعالى ( انتم لتكفرون بالذي خلق الارض في يومين) الى قوله (في اربعة ايام) ثم قال (فقضاهن سبع سموات في يومين) قال واما الدفن ففيه وجهان الصحيح انه تسوية القبر بالتمام والثاني انه نصب اللبن عليه وان لم يهل عليه التراب قال ثم في الحديث تنبيه على مسألة اخرى وهو ان القيراط الثاني مقيد بمن اتبعها وكان معها في جميع الطريق حتى تدفن فلو لم يذهب الى القبر وحده ومكث حتى جاءت الجنازة وحضر الدفن لم يحصل له القيراط الثاني وكذا لو حضر الدفن ولم يصل او اتبعها ولم يصل فليس في الحديث حصول القيراط له واما حصول القيراط لمن تبعها بعد الصلاة لكنه له اجر في الجملة وعن اشهب انه كره اتباع الجنازة والرجوع قبل الصلاة وحكى ابن عبد الحكم عن ماك انه لا ينصرف بعد الدفن الا بالاذن واطلاق هذا الحديث وغيره يخالفه .

(استنباط الاحكام) . الاول فيه الحث على الصلاة على الميت واتباع جنازته وحضور دفنه وقال ابو الزناد حضض الي **صلى الله عليه وسلم** على التواصل في الحياة بقوله «صل من قطعك واعط من حرمك» . «ولا تقاطعوا ولا تدابروا» وعلى التواصل بعد الموت بالصلاة والتشييع الى القبر والدعاء له . الثاني فيه ان الثواب المذكور انما يحصل لمن تبعها ايمانا واحتسابا فان حضورها على ثلاثة اقسام احتسابا ومكافأة ومحافة والاول هو الذي يجازى عليه الاجر ويحط الوزر والثاني لا يعد ذلك في حقه والثالث الله اعلم بما فيه . الثالث فيه وجوب الصلاة على الميت ودفنه وهو اجماع . الرابع فيه الحث على الاجتماع لها والتنبيه على عظم ثوابها وهي مما خصت به هذه الامة . الخامس فيه حجة ظاهرة للحثية في ان المشي خلف الجنازة افضل من المشي امامها بظاهر قوله «من اتبع» وهو مذهب الاوزاعي ايضا وقيل على بن ابي طالب رضي الله عنه وذهب قوم الى التوسعة في ذلك وانها سواء وهو قول الثوري وابي مصعب من اصحاب مالك وقال بعضهم وقد تمسك بهذا اللفظ من زعم ان المشي خلفها افضل ولا حجة فيه لانه يقال تبعه اذا مشى خلفه واذا امر به فمشى معه وكذلك اتبعه بالتشديد قلت هذا القائل في حجة هؤلاء بما هو حجة عليه لانه يفسر لفظ تبع بمعنىين احدهما حجة لمن زعم ان المشي خلفها افضل والاخر ليس بحجة عليه ولا هو حجة لخصه فانهم ثم الركوب وراء الجنازة لا بأس به والمشى افضل وقالت الشافعية لا فرق عندنا بين الراكب والماشي يعني في المشي امامها خلافا للثوري حيث قال ان الراكب يكون خلفها وتبعه الراكب في شرح المسند وكأنه قلد الخطابي فانه كذا ادعى وفيه حديث صححه الحاكم على شرط البخاري من حديث المغيرة بن شعبة وقال به من المالكية ايضا ابو مصعب . سؤال لم كان الجزاء بالقيراط دون غيره الجواب انه اقل مقابل عادة به آخر لم خصر بأحد من الجواب لانه اعظم جبال المدينة والشارع كان يحبه وهو ايضا يحبه والله سبحانه وتعالى اعلم .

«تَابِعَهُ عَشْرَانُ الْمَوْدُنِ قُلُوبًا حَرُوفًا مِنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ»

اي تابع روحا عثمان بن المهيم في الرواية عن عوف الاعرابي وعثمان هذا ايضا من شيوخ البخارى يروى عنه في مواضع بلا واسطة وفي بعض المواضع عن محمد غير منسوب عنه وهو محمد بن يحيى الذهلي ثم البخارى رضى الله عنه ان كان سمع هذا الحديث من عثمان هذا فهو له أعلى بدرجة لانه من روايته رباى ومن رواية المنجوفي خامى فان قلت فلم ذكر رواية المنجوفي أو لامع انها أتزل من رواية عثمان قلت لان رواية المنجوفي موصولة وهي اشد اتقاناً من رواية عثمان فان قلت اذا كان الامر كذلك فالحاجة الى ذكر متابعة عثمان قلت لاجل التنبيه بروايته على ان الاعتماد في هذا السند على محمد بن سيرين لان عوفار بما كان ذكره وربما كان حذفه مرة فأثبت الحسن ومتابعة عثمان هذه وصلها ابو نعيم في المستخرج قال حدثنا ابو اسحق بن حمزة ثنا ابو طالب بن ابي عوانة ثنا سليمان بن سيف ثنا عثمان بن المهيم فذكر الحديث ولفظه موافق لرواية روح بن عبادة الا في قوله وكان معها قال بدلها فلزمها وفي قوله ويفرغ من دفنها فانه قال بدلها ويدفن وقال في آخره قيراط بدل قوله فانه يرجع بقيراط والباقي سواء وقال الكرماني فان قلت اذا قال البخارى عن فلان نجزم بانه سمعه منه عندما كمال السماع فاذا قال تابعه لم نجزم بانه سمعه منه قلت قياس المتابعة على العنونة يقتضى ذلك لكن صرحوا في العنونة ولم يصرحوا فيها قوله «نحوه» اي نحو ما تقدم وهو ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال «من اتبع جنازة» الى آخره ثم عثمان هذا هو ابو عمرو عثمان بن المهيم بن جهم بن عيسى بن حسان بن المنذر البصرى المؤذن بجامعها روى عن عوف الاعرابي وابن جريج وغيرهما وروى عنه البخارى وروى هو والنسائي عن رجل عنه توفي لاحدى عشرة ليلة خلت من رجب سنة عشرين ومائتين

### بابُ خَوْفِ الْمُؤْمِنِ مِنْ أَنْ يَحْبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ

الكلام فيه على انواع . الاول ان قوله باب مرفوع مضاف الى ما بعده تقديره هذا باب في بيان خوف المؤمن من ان يحبط عمله وكما ان مصدرية تقديره من حبط عمله وليس في بعض النسخ كلمته وهي وان لم تكن موجودة لكنها مقدرة اذا لمعنى عليها قوله «يحبط» على صيغة المعلوم من حبط عمله يحبط حبطا وحبويا من باب علم يعلم وقال ابو زيد حبط بالفتح وقرى (فقد حبط عمله) بفتح الباء وهو البطلان قال الكرماني فان قلت القول باحباط المعاصى للطاعات من قواعد الاعتزال فواجه قول البخارى هذا كقول هذا الاحباط ليس بذلك لان المراد به الاحباط بالكفر او بعدم الاخلاص ونحوه وقال النووي المراد بالحبط نقصان الايمان وابطال بعض العبادات لا الكفر فان الانسان لا يكفر الا بما يتقده او يفعل عالما بانه يوجب الكفر قلت فيه نظر لان الجمهور على ان الانسان يكفر بكلمة الكفر وبالفعل الموجب للكفر وان لم يعلم انه كفر قوله «يحبط عمله» المراد ثواب عمله فالمضاف فيه محذوف قوله «وهو لا يشعر» جملة اسمية وقمت حالا من شعر يشعر من باب نصر ينصرو في العباد شعرت بالشئ بالفتح أشعره بالضم شعرا وشعرة وشعري بالكسر فيهن وشعرة بالفتح وشعورا ومشعورا ومشعورة علمت به وفطنت له ومنه قولهم ليت شعري . الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيثان المذكور في الباب الاول هو ان حصول الثواب بالقيامين أو بقيراط الذي هو مثل جبل أحد انما يحصل اذا كان عمله احتسابا خالصا لله تعالى وفي هذا الباب ما يشير الى انه قد يعرض للعامل ما يحبط عمله فيحرم بسببه الثواب الموعود وهو لا يشعر وفي نفس الامر ذكر هذا الباب استطرادى لاجل التنبيه على ما ذكرنا والا كان المناسب ان يذكر عقيب الباب السابق باب اداء الحسن من الايمان لان الابواب المعقودة ههنا في بيان شعب الايمان . الثالث ذكر النووي ان مراد البخارى بهذا الباب الرد على المرجئة في قولهم ان الله لا يعذب على شئ من المعاصى ممن قال لا اله الا الله ولا يحبط شئ من اعماله بقى من الذنوب وان الايمان المطيع والمعاصى سواء فذكر في صدر الباب اقوال ائمة التابعين وما نقلوه عن الصحابة رضى الله عنهم وهو كالشير الى انه لا خلاف بينهم فيه وانهم مع اجتهادهم المعروف خافوا ان لا ينجوا من عذاب الله تعالى وقال القاضي عياض المرجئة اضداد الحوارج والمعتزلة تكفر بالذنوب والمعتزلة يفسقون بها وكلهم يوجب الخلود في النار والمرجئة تقول لانصر الذنوب مع الايمان وغلاتهم تقول يكفى التصديق بالقلب وحده

ولا يضر عدم غيره ومنهم من يقول يكفي التصديق بالقلب والافرار باللسان وقال غيره ان من المرجئة من وافق القدرية كالصالحى والخالدى ومنهم من قال بالارجاه دون القدر وهم خسر فرق كفر بعضهم بعضا والمرجئة بضم الميم وكسر الجيم وبهمزة مشتق من الارجاء وهو التأخير وقوله تعالى (ارجئوا ما جاءكم من الارجاء الى اخره والمرجئ من يؤخر العمل عن الايمان والنية والقصد وقيل من الارجاء لانهم يقولون لانضم مع الايمان معصية كما لاتنفع مع الكفر طاعة وقيل مأخوذ من الارجاء بمعنى تأخير حكم الكبيرة فلا يقضى لها بحكم فى الدنيا.

﴿ وقال إبراهيم التيمي ما عرضت قولي على عملي الا خشيت ان اكون مكذبا ﴾

الكلام فيه على وجوه الاول ان ابراهيم هو ابن زيد بن شريك التيمي تيم الرباب ابو اسماء الكوفي قيل قتله الحجاج بن يوسف وقيل مات في سجنه لما طلب الامام ابراهيم النخعي فوقع الرسول بابراهيم التيمي فاخذوه وحسبه فقيل له ليس اياك اراد فقال اكره ان ادفع عن نفسي واكون سببا لحبس رجل مسلم برىء الساحة فصر في السجن حتى مات قال يحيى هو ثقة مرجئ ومن غرائب ما روى عن الاعمش عن ابراهيم التيمي قال انى لامكث ثلاثين يوما لا آكل ومات سنة اثنتين وتسعين روى له الجماعة وتيم الرباب بكسر الراء قال الحازمى تيم الرباب وهو تيم بن عبدمناة بن ودين طابخه وقال معمر ابن المتى تيم الرباب ثور ووعدي وعكلى ومزينة بنو عبدمناة وضبة بن ودقيل سموابه لانهم غمسا ايديهم في رب وتحالفوا عليه هذا قول ابن الكلبي وقال غيره سموابه لانهم تريبوا اى تحالفوا على بنى سعد بن زيد قتلت الرب بضم الراء وتشديد الباء الموحدة الطلاء الحائر . الثانى ان قول ابراهيم هذا رواه ابوقاسم اللالكائى في سنه بسند جيد عن القاسم بن جعفر ابنا محمد بن احمد بن حماد حدثنا العباس بن عبدالله حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ابي حيان عن ابراهيم بهورواه البخارى في تاريخه عن ابي نعيم واحمد بن حنبل في الزهد كلاهما عن سفيان الثورى عن ابي حيان التيمي عن ابراهيم التيمي به . الثالثة مطابقة هذا للترجمة من حيث أنه كان يخاف ان يكون مكذبا في قوله انه مؤمن لتقصيره في العمل فيحرم بذلك الثواب وهو لا يشعر به الرابع في معناه قوله مكذبا روى يفتح الذال بمعنى خشيت ان يكذبنى من رأى عملى مخالفا لقولى فيقول لو كنت صادقا ما فعلت خلاف ماتقول وانما قال ذلك لانه كان يعظ الناس وروى بكسر الذال وهى رواية الاكثرين ومعناه أنه لم يبلغ غاية العمل وقد مد الله تعالى من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر وقصر في العمل فقال كبير مقتاعند الله ان تقولوا ما لاتفعلون) فخشى ان يكون مكذبا أى مشابها للمكذبين .

﴿ وقال ابن ابي مليكة ادرت ثلاثين من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كلهم يخاف النفاق على نفسه ما منهم احد يقول انه على ايمان جبريل وميكائيل ﴾

الكلام فيه ايضا على جوه . الاول ان ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن تيسير الابن وتفسير الاب واسم ابي مليكة بضم الميم زهير بن عبد الله بن جده بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة القرشى التيمي المكي الاحول كان قاضيا لابن الزبير ومؤذنا اتفق على جلانته سمع العبادلة الاربعة وعائشة واحتبا اسماء وام سلمة وابا هريرة وعقبة بن الحارث والمسور بن مخرمة وادرك بالسن جماعة ولم يسمع منهم كل بن ابي طالب وسعد بن ابي وقاص رضى الله عنهما مات سنة سبع عشرة ومائة روى له الجماعة . الثانى ان قوله هذا اخرجه ابن ابي خزيمة في تاريخه موصولا من غير بيان العدد واخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الايمان لمطولا لانه الثالث في معناه فقوله كلهم يخاف النفاق اى حصول النفاق في الحاتمة على نفسه اذا الخوف انما يكون عن امر في الاستقبال وما منهم من احد يجزم بعدم عروض النفاق كجهوزم في ايمان جبريل عليه السلام بأنه لا يعرضه النفاق هكذا فسر الكرماني وتبعه بعضهم على هذا المعنى وليس المعنى هكذا وانما المعنى انهم كلهم كانوا على حذر وخوف من ان يخالط ايمانهم النفاق ومع هذا لم يكن منهم احد يقول ان ايمانه كما يمان جبريل عليه السلام لان جبريل معصوم لا يطرأ عليه الخوف من النفاق بخلاف هؤلاء فانهم غير معصومين فان قلت روى عن علي بن ابي طالب رضى الله عنه مرفوعا من

شهد لاله الله وانى رسول الله كان مؤمنا كايما جبريل عليه السلام قلت ذكره ابو سعيد النقاش في الموضوعات وقال ابن بطال لما طالت اعمارهم حتى رأوا ما لم يقدروا على انكاره خشيو اعلی أنفسهم ان يكونوا في حيز من نافق اوداهن ويقال عن عائشة رضی الله عنها انها سألت النبي عليه السلام عن قوله تعالى (والذين يؤتون ما أتوا وقلوبهم وجة) فقال هم الذين يصلون ويصومون ويتصدقون ويفرقون ان لا يتقبل منهم وقال بعض السلف في قوله تعالى (وبداهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون) اعمال كانوا يحتسبونها حسنات بدت سيئات وقال الكرمانى ويحتمل ان يكون قوله وما منهم اشارة الى مسألة زائدة استفادها من أحوالهم ايضا وهي انهم كانوا قائلين بزيادة الايمان ونقصانه قلت لا يفهم تلك من حالهم وانما الذى يفهم من حالهم انهم كانوا خائفين سوء الحاتمة لعدم العصمة ويؤيد ذلك ما روى عن عائشة وبعض السلف \*

﴿ وَيَذَكِّرُ عَنِ الْحَسَنِ مَا خَافَهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا أَمْنَهُ إِلَّا مُنَافِقٌ ﴾

الحسن هو البصرى رحمه الله اى ما خاف الله تعالى الامؤمن ولا أمن الله تعالى المنافق وكل واحد من خاف وأمن يتعدى بنفسه قال تعالى (انما ذلكم الشيطان يخوف اولياءه فلا تخافوهم) وقال الجوهرى أمته على كذا وأئتمته بمعنى وقال تعالى (ولمن خاف مقام ربه جنتان) وقال (فلا يأمن مكر الله الا القوم الخاسرون) وقال الكرمانى ما خافه أى ما خاف من الله تعالى خذف الجار واوصل الفعل اليه وكذا في أمته اذ معناه أمن منه وأمنه بفتح الهمزة وكسر الميم قلت اذا كان الفعل متعديا بنفسه فلا يحتاج الى تقدير حرف يوصل به الفعل الا في موضع يحتاج فيه الى تضمين معنى فعل بمعنى فعل آخر وههنا ليس كذلك وقال بعضهم عقب كلام الكرمانى بعد نقله هذا الكلام وان كان صحيحا لكنه خلاف مراد المصنف ومن نقل عنه قلت وائر الحسن هذا اخرجه القرىابى عن قتيبة تناجف ابن سليمان عن المولى بن زياد «سمعت الحسن يحلف في هذا المسجد بالله الذى لا اله الا هو ماضى مؤمن قط ولا بقى الا هو من النفاق مشفق ولا ماضى منافق قط ولا بقى الا هو من النفاق آمن وكان يقول من لم يخف النفاق فهو منافق» قال وحدثنا ابو قدامة عبيد الله بن سعيد حدثنا مؤمل بن اسماعيل عن حماد بن زيد عن أيوب عن الحسن «والله ما أصبح ولا أمسى مؤمن الا هو يخاف النفاق على نفسه» وحدثنا عبد الاعلى بن حماد وحدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد «ان الحسن كان يقول ان القوم لما رأوا هذا النفاق يقول الانسان لم يكن لهم هم غير النفاق» وحدثنا هشام بن عمار حدثنا اسد بن موسى عن ابي الاشهب عن الحسن «لما ذكر ان النفاق يقول الايمان لم يكن شئ اخوف عندهم منه» وحدثنا هشام حدثنا اسد بن موسى حدثنا محمد بن سليمان قال «سأل ابا عن الحسن فقال نخاف النفاق قال وما يؤمنى وقد خافه عمر بن الخطاب رضی الله عنه» وحدثنا شيان قال حدثنا ابن الاشهب عن طريف قال «قلت للحسن رضی الله عنه ان ناسا يزعمون ان لانفاق اوليا يخافون شك ابا الاشهب فقال والله لانأكون اعلم انى يرى من النفاق احب الى من طلاع الارض ذهبا» وقال احمد بن حنبل في كتاب الايمان حدثنا روح ابن عباد حدثنا هشام سمعت الحسن يقول «والله ماضى مؤمن ولا بقى الا وهو يخاف النفاق وما أمنه الا منافق . فان قلت هذه الآثار الثلاثة صحيحة عند البخارى فلم ذكر الاولين بلفظ قال التى هي صيغة الجزم بالصحة و ذكر الثالث بلفظ يذ كر على صيغة المجهول التى هي صيغة التمريض . قات لما نقل الأثرين الاولين بمثل ما نقل عن ابراهيم التيمى وابن ابى مليكة عن غير تمييز ذكرها بصيغة الجزم بالصحة ونقل أثر الحسن بالمعنى على وجه الاختصار فلذلك ذكره بصيغة التمريض وصيغة التمريض لا تختص عنده بضعف الاسناد وحده بل اذا وقع التغيير من حيث النقل بالمعنى أو من حيث الاختصار يذ كر بصيغة التمريض وهذا هو التحقيق في مثل هذا الموضوع وليس مثل ما ذكره الكرمانى بقوله قلت لي شمر بأن قولها ثابت عنده صحيح الاسناد لان قال هو صيغة الجزم و صريح الحكم بأنه صدر منه ومثله يسمى تعليقا بصيغة التصحيح بخلاف يذ كر فانه لا جزم فيه فيعلم ان فيه ضعفا ومثله تعليق بصيغة التمريض \*

﴿ وَمَا يُحَدِّرُ مِنَ الْإِصْرِ أَعْلَى النَّفَاقِ وَالْمُضِيانِ مِنْ غَيْرِ تَوْبَةٍ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا

وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ هذا عطف على قوله خوف المؤمن والتقدير باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله وخوف التحذير من الاصرار على النفاق وكلمة ما مصدرية ويحذر على صيغة المجهول بتخفيف الذال وتشديد هاء الجملة محلها من الاعراب الجر لانها عطف على المجرور وكافلتا واثر ابراهيم التيمي وابن ابي مليكة والحسن البصري معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه . فان قلت فلم اوقعها معترضة قلت لانه عقد الباب على ترجحين الاولى الخوف من حبط العمل والثانية الخذر من الاصرار على النفاق وذكر فيه ثلاثة من الآثار وآية من القرآن وحديثين مرفوعين ولما كانت الآثار الثلاثة متعلقة بالترجمة الاولى ذكرها عقيبها والآية واحدة والحديثين وهو حديث عبد الله متعلقان بالترجمة الثانية ذكرها عقيبها واما الحديث الآخر وهو حديث عبادة فانه يتعلق بالترجمة الاولى ايضا على ما ذكره وهذا فيه صيغة اللف والنشر غير مرتب والترجمة الثانية في الرد على المرجئة لانهم قالوا لاحذر من المعاصي مع حصول الايمان وذكر البخاري الآية ردا عليهم لانها في مدح من استغفر من ذنبه ولم يصبر عليه ففهومه ذم من لم يفعل ذلك وكأنه لمح في ذلك حديث عبد الله ابن عمرو مرفوعا أخرجه احمد في مسنده باسناد حسن قال « ويل للعصرين الذين يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون » أى يعلمون أن من تاب تاب الله عليه ثم لا يستغفرون قاله مجاهد وغيره وحديث ابى بكر الصديق رضى الله عنه مرفوعا أخرجه الترمذى باسناد حسن « ما صر من استغفر وان عاد في اليوم سبعين مرة » والآية المذكورة في سورة آل عمران وهى ( والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصبروا على ما فعلوا وهم يعلمون ) يفهم من الآية انهم اذا لم يستغفروا أى لم يتوبوا واصروا على ذنوبهم يكونون محل الحذر والخوف وقال الواحدي قال ابن عباس رضى الله عنهما في رواية عطاء نزلت هذه الآية في نهبان التمار اتته امرأة حسناء تتباع منه تمرا فضمها الى نفسه وقبلها ثم ندم على ذلك فأتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر له ذلك فنزلت هذه الآية وفي رواية الكلبى « ان رجلين انصاريا وثقيفيا آخى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بينهما فكانا لا يفتقان قال فخرج رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض مغازبه وخرج معه الثقفي وخلف الانصارى في اهله وحاجته وكان يتعاهد اهل الثقفي فاقبل ذات يوم فابصر امراته ضاحية قد اغتسلت وهى ناشرة شعرها فوقع في نفسه فدخل عليها ولم يستأذن حتى انتهى اليها فذهب ليلثما فوضعت كفها على وجهها فقبل ظاهر كفها ثم ندم واستحي وادبر راجعا فقالت سبحان الله خنت امانتك وعصيت ربك ولم تصب حاجتك قال فندم على صنعه فخرج يسبح في الخيال ويتوب الى الله تعالى من ذنبه حتى وافى الثقفي فاخبرته امراته بفعله فخرج يطلبه حتى دل عليه فوافقه ساجدا لله عز وجل وهو يقول رب ذنبى ذنبى قد خنت اخى فقال له يا فلان قم فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله عن ذنبك لعل الله تعالى ان يجعل لك فرجا وتوبة فاقبل معه حتى رجع الى المدينة وكان ذات يوم عند صلاة العصر نزل جبريل عليه الصلاة والسلام يتوبته فتلاها على رسول الله عليه الصلاة والسلام ( والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله ) الى قوله ( ونعم اجر العاملين ) فقال على رضى الله عنه اخاص هذا لهذا الرجل ام للناس عامة قال بل للناس عامة في التوبة قال الحمد لله رب العالمين ﴿٢﴾

١ ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجِئَةِ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ﴾

قد قلنا آنفا ان حديث عبد الله هذا للترجمة الثانية وهى قوله وما يحذر عن الاصرار الى آخره فان قلت كيف مطابقتة على الترجمة قلت لمادال الحديث على ابطال قول المرجئة القائلين بعدم تفسيق مرتكبى الكبائر وعدم حمل السباب فسوقا وعدم مقاتلة المسلم كفرنا لحقه طابق قوله وما يحذر عن الاصرار الى آخره .

• (بيان رجاله) • وهم خمسة • الاول ابو عبد الله محمد بن عرعره بالعينين المهمتين والراء المكررة غير منصرف للمعية والتأنيث ابن البرند بكسر الباء الموحدة والراء المكسورة ويقال بفتحها وسكون النون وفي آخره دال مهملة وكانه

فارسی معرب ابن التهان القرشي السامی بالسين المهملة نسبة الى سامة بن لؤى بن غالب البصرى مات سنة ثلاث عشرة ومائتين عن خمس وسبعين سنة قال الشيخ قطب الدين ان فردبه البخارى عن مسلم قلت ليس كذلك فان مسلما روى له معه وكذا ابوداود روى له بنه عليه الحافظ المزى واقتصر صاحب الكمال على ابى داود والثاني شعبة بن الحجاج وقد مر ذكره ثم الثالث يزيد بضم الزاى وفتح الباء الموحدة وسكون الياه آخر الحروف وفي آخره دال مهملة ابن الحارث ابن عبد الكريم ابو عبد الرحمن ويقال له ابو عبد الله الياىمى بالياه آخر الحروف جدد للقبيلة بطن من همدان ويقال الياىمى ايضا الكوفى روى عن ابى وائل وجمع من التابعين وعنه الاعمش وغيره من التابعين وجلالته متفق عليها وكان من العباد المتسكين قال البخارى مات سنة اثنتين وعشرين ومائة وليس في الصحيحين زيد بالضبط المذكور الا هذا واما زيد بضم الزاى وباليائين باثنتين من تحت ابى الصلت فذكر في الموطأ وليس له ذكر في الكتاين الرابع ابو وائل بالهمزة بعد الالف شقيق بن سلمة الاسدى اسد خزيمه كوفي تابعى ادرك من رسول الله ﷺ ولم يره وقال ادركت سبع سنين من سنى الجاهلية وقال كنت قبل مبعث النبي ﷺ ابن عشرين ارعى ابلا لاهلى وسمع عمر بن الخطاب وعثمان وعليا وابن مسعود وعمارا وغيرهم من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم وعنه خلق من التابعين وغيرهم واجمعوا على جلالته وصلاحه وورعه وتوثيقه وهو من اجل اصحاب ابن مسعود وكان ابن مسعود رضى الله عنه يثى عليه مات سنة اثنتين ومائتين على المحفوظ وقال ابو سعيد بن صالح كان ابو وائل يؤم جنازتنا وهو ابن مائة وخمسين سنة روى له الجماعة الخامس عبد الله بن مسعود وقد تقدم \*

بيان لطائف اسناده \* منها ان فيه التحديث بصورة الجمع وصورة الافراد والسؤال والغنة. ومنها ان رجاله ما بين بصرى وواسطى وكوفي. ومنها انهم ائمة جلاء \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه هنا عن محمد بن عرعة عن شعبة وفي الادب عن سليمان بن حرب عن شعبة. واخرجه مسلم في الايمان ايضا عن محمد بن بكر بن الريان وعون بن سالم كلاهما عن محمد بن طلحة وعن محمد بن المتى عن غندر عن شعبة وعن محمد بن المتى عن عبد الرحمن عن سفيان ثلثتهم عنه به. واخرجه الترمذى في البر عن محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان به وقال فيه قال زيد قلت لابي وائل انت سمعت من عبد الله قال نعم وقال حسن صحيح. واخرجه النسائى في المحاربة عن محمود بن غيلان به وعن عمر بن على عن ابى عدى وعن محمود بن غيلان عن ابى داود كلاهما عن شعبة به وعن قتيبة عن جرير به موقوفا \*

(بيان اللفظ) قوله «عن المرجئة» اى الفرقة الملقبة بالمرجئة وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله «سباب المسلم» بكسر السين وتخفيف الباء بمعنى السب وهو الشتم وهو التكلم في عرض الانسان بما يبعده وقال بعضهم هو مصدر يقال سب بسب سببا وسببا قلت هذا ليس بمصدر سب يسب وانما هو اسم بمعنى السب كما قلنا او مصدر من باب المفاعلة وفي المطالع السباب المشامة وهى من السب وهو القطع وقيل من السببة وهى حلقة الدبر كأنها على القول الاول قطع المسبوب عن الخير والفضل وعلى الثانى كشف العورة وما ينبغى ان يستروا في العباب التركيب يدل على القطع ثم اشتق منه الشتم وقال ابراهيم الحربى السباب اشد من السب وهو ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه قلت هذا ايضا يصرح بان السباب ليس بمصدر فافهم قوله «فسوق» مصدر وفي العباب الفسق الفجور يقال فسق يفسق ويفسق ايضا عن الاخفش فسقا وفسوقا اى فجع وقوله تعالى (وانه لفسق) اى خروج عن الحق يقال فسقت الرطبة اذا خرجت عن قشرها ومنه قوله تعالى (فسق عن امره) اى خرج عن طاعته وهو ان يقول في الرجل ما فيه وما ليس فيه قلت هذا ايضا الى المعصية وسميت الفأرة فوسقت لخروجهما من جحرها على الناس وقال ابو عبيدة فسق عن امره اى جاز عن طاعته وقال ابو الينم الفسوق يكون الشرك ويكون الاثم قوله «وقتاله» اى مقاتلته ويحتمل ان يكون معناها المحاصمة والمرب تسمى المحاصمة مقاتلة \*

(بيان الاعراب) قوله «ان النبي ﷺ» اصله بان النبي الى آخره وقوله قال جملة في محل الرفع على الخبرين

قوله «سباب المسلم» كلام اضافي مبتدأ وقوله فسوق خبره فان قلت هذا اضافة الى الفاعل او المفعول قلت بل اضافة الى المفعول قوله وقتاله كذلك اضافته الى المفعول وارتفاعه بالابتداء وخبره كقر \*

(بيان المعاني) قوله «عن المرجئة» معناه سألت ابواوائل عن الطائفة المرجئة هل هم مصيبون في مقاتلهم ومخطئون ولهذا قال ابواوائل في جوابه لزريد بن الحارث حدثني عبد الله ان النبي عليه الصلاة والسلام قال «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» يعني انهم مخطئون لانهم لا يجعلون سباب المسلم فسوقا ولا قتاله كفرا في حق المسلم ولا يفسقون مرتكبي الذنوب والنبي ﷺ اخبر بخلاف ما ذهبوا اليه فدل ذلك على كونهم على خطأ وضلال وبهذا التقدير الذي قدرناه يطابق جواب ابواوائل سؤال زبيد وقال بعضهم في التقدير اى عن مقالة المرجئة وهذا لا يصح لان على هذا التقدير لا يطابق الجواب السؤال فان قلت في رواية ابى داود الطيالسى عن شعبة عن زبيد قال لما ظهرت المرجئة اتيت ابواوائل فذكرت ذلك له فدل هذا ان سؤاله كان عن معتقدهم وان ذلك كان حين ظهورهم قلت لانسلم هذه الدلالة بل الذى يدل على أنه وقف على مقاتلهم حتى سأل ابواوائل هل هي صحيحة او باطلة فان قلت هذا الحديث وان تضمن الرد على المرجئة لكن ظاهره يقوى مذهب الخوارج الذين يكفرون بالمعاصى قلت لانسلم ذلك لانهم يريدون بقوله «وقتاله كفر» حقيقة الكفر التي هي خروج عن الملة بل انما يطلق عليه الكفر مبالغة في التحذير والاجماع من أهل السنة منقاد على أن المؤمن لا يكفر بالقتال ولا يفعل معصية أخرى وقال ابن بطال ليس المراد بالكفر الخروج عن الملة بل كفران حقوق المسلمين لان الله تعالى جعلهم اخوة وأمر بالاصلاح بينهم ونهاهم الرسول ﷺ عن التقاطع والمقاتلة فاخبر أن من فعل ذلك فقد كفر حق اخيه المسلم ويقال اطلق عليه الكفر لشبهه به لان قتال المسلم من شأن الكافر ويقال المراد به الكفر اللغوي وهو الستر لان حق المسلم على المسلم ان يعينه وينصره ويكف عنه اذا فعل ما قاتله كأنه كشف عنه هذا الستر وقال الكرماني المراد انه يؤول الى الكفر لشؤمه وانه كعمل الكفار وقال الخطابي المراد به الكفر بالله تعالى فان ذلك في حق من فعله مستحلابا موجب ولان أويل اما المؤول فلا يكفر ولا يفسق بذلك كالبغاة الخارجين على الامام بالتأويل وقال بعضهم فيما قاله الكرماني بمدوماقاله الخطابي ابعدمتهم قال لانه لا يطابق الترجمة ولو كان مرادالم يحصل التفريق بين السباب والقتال فان مستحلابا لعن المسلم بغير تأويل كفر أيضا قلت اذا كان اللفظ محتملا لتأويلات كثيرة هل يلزم منه ان يكون جميعا مطابقا للترجمة فن ادعى هذه الملازمة فعليه البيان فاذا وافق احد التأويلات للترجمة فانه يكفي للتطابق وقوله ولو كان مرادالم يحصل التفريق الخ غير مسلم لانه تخصيص الشق الثاني بالتأويل لكونه مشكلا بحسب الظاهر والشق الاول لا يحتاج الى التأويل لكون ظاهره غير مشكل فان قلت جاء في رواية مسلم «لعن المسلم كقتله» قلت التشبيه لا عموم له ووجه التشبيه هو حصول الاذى بوجهين احدهما في العرض والاخر في النفس فان قتلت السباب والقتال كلاهما على السواء في أن فاعلهما يفسق ولا يكفر فلم قال في الاول فسوق وفي الثاني كفر قلنا لان الثاني اغلظ اولانه باخلاق الكفار اشبه به

٢ **أَخْبَرَ نَاقِثِيَّةَ بِنْتُ سَعِيدٍ حَدِيثَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَخْبَرَ نِي عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يُخْبِرُ بَلِيَّةَ الْقَدَرِ فَنَلَّحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَالَ لِي خَرَجْتُ لِأَخِيرِ كُمْ بَلِيَّةَ الْقَدَرِ وَإِنَّهُ تَلَّحَى فَلَانَ وَفُلَانَ قُرِفَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ التَّمِسُّهَا فِي السَّبْعِ وَالتَّمَسُّ وَالْحَمْسُ**

هذا الحديث للترجمة الاولى ووجه تطابقه اياها من حيث أن فيه ذم التلاحي وان صاحبه ناقص لانه يشتغل عن كثير من الخير بسببه سيما اذا كان في المسجد وعند جهر الصوت بحضرة الرسول ﷺ بل ربما ينجر الى بطلان العمل وهو لا يشعر قال تعالى ( ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضهم لبعض أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون ) وقال بعضهم بمدان اخذ هذا الكلام من الكرماني ومن هنا يتضح مناسبة الحديث للترجمة ومطابقته له وقد خفيت على كثير

من المتكلمين على هذا الكتاب قلت ان هذا عجيب شديد يأخذ كلام الناس ويُسببه الى نفسه مدعيًا ان غيره قد خفي عليه ذلك على ان هذا الذي ذكره الكرماني في وجه المطابقة انما يقاد بالجر الثقيل على ما لا يخفى على من يتأمله فاذا أمن الناظر فيه لا يجد لذكر هذا الحديث هنا مناسبة ولا مطابقا للترجمة \*

(بيان رجاله) وهم خمسة . قتيبة بن سعيد وقدم ذكره في باب السلام من الاسلام . الثاني اسماعيل بن جعفر الانصاري المدني وقدم في باب علامات المناقب . الثالث حميد بضم الحاء ابن ابي حميد واسم ابي حميد تير بكسر التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وفي آخره راه ومعناه بالعربية السهم وقيل تيرويه وقيل اسمه طرخان وقيل مهر ان كنيته ابو عبيدة بضم العين الخراعي البصري مولى طلحة الطلحات وهو مشهور بحميد الطويل قيل كان قصيرا طويلا يدين فليل له ذلك وكان يقف عند الميت فتصل احدى يديه الى راسه والاخرى الى رجليه وقال الاصمعي رأته ولم يكن بذلك الطويل بل كان في حيرانه رجل يقال له حميد القصير فليل له الطويل للتمييز بينهما مات سنة ثلاث واربعمائة . الرابع انس بن مالك وقدم ذكره . الخامس عبادة بن الصامت رضى الله عنه وقدم ذكره في باب علامة الايمان حب الانصار \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والايثار بالافراد والنعنة ولكن في رواية الاصيلي حدثنا انس فعلى روايته أمن من تدليس حميد . ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي . ومنها ان رواه ما بين بلخي ومدني وبصري \*

(بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه ايضا في الصوم عن محمد بن المتي عن خالد بن الحارث وفي الادب عن مسدد عن بشر بن المفضل بن مفضل ثلاثهم عن حميد الطويل عنه به واخرجه النسائي في الاعتكاف عن محمد بن المتي به وعن علي بن حجر عن اسماعيل بن جعفر به وعن عمران بن موسى عن يزيد بن زريع عن حميد به \*

(بيان اللغات) قوله «فتلاحي» بفتح الحاء من التلاحي بكسر الحاء وهو التنازع قال الجوهري تلاحوا اذا تنازعوا وقال الشيخ قطب الدين الملاحة الحصومة والسياب والاسم الحاء بكسر اللام بمد ود اقلت الذي ذكره من باب المفاعلة والذي في الحديث من باب التفاعل لان تلاحي اصله تلاحي بفتح الياء على وزن تفاعل قلبت الياء الفالتحريكها وافتتاح ما قبلها والمصدر تلاح اصله تلاحي فأعل اعلال قاض فان قلت قد علم ان باب التفاعل لمشاركة الجماعة نحو تخاصم القوم وباب المفاعلة لمشاركة اثنين نحو قاتل زيد وعمرو وكان القياس هنا ان يذكر من باب الملاحة لانها كانت بين رجلين . قلت التحقيق في هذا الباب ان وضع فاعل لنسبة الفعل الى الفاعل متعلقا بغيره مع ان الغير فعل مثل ذلك ووضع تفاعل لنسبته الى المشتركين فيه من غير قصد الى تعلقه فلذلك جاء الاول زائدا على الثاني بمفعول ابدا فان كان تفاعل من فاعل المتعدى الى مفعول كضارب لم يتعد وان كان من المتعدى الى مفعولين كجاذبته التوب يتعدى الى واحد وقد يفرق بينهما من حيث المعنى فان البادى في فاعل معلوم دون تفاعل وجاء تلاحي ههنا من باب التفاعل لاجل اشتراك الاثنين فيه من غير قصد الى تعلقه وكذا البادى فيه غير معلوم ولما كان تلاحي ههنا من لاحتية لم يتعد الى مفعول فافهم فانه موضع دقيق قوله «التمسوها» من الاتماس وهو الطلب \*

(بيان الاعراب) قوله «خرج» اي من الحجرة جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله «يخبر» جملة مستأنفة والاولى ان تكون حالا وقد علم ان المضارع اذا وقع حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو فان قلت الخروج لم يكن في حال الاخبار قلت هذه تسمى حالا مقدرة اي خرج مقدر الاخبار وذلك كما في قوله تعالى (فاذخلوها خالدين) اي مقدرين الخلود ولا شك ان الخروج حالة تقدير الاخبار كالدخول حالة تقدير الخلود وقوله «فتلاحي» فعل ورجلان فاعله وكلمة من بيانية مع ما فيها من معنى التبييض وقوله «اني خرجت» مقول القول قوله «لاخبركم» بنصب الراعيان المقدره بعد لام التعليل اذ اصله لان اخبركم واخير يقتضى ثلاثة مغايل الاول كاف الخطاب وقوله بليدة القدر سد مسد المفعول الثاني والثالث لان التقدير اخبركم بان ليلية القدر هي الليلية القلانية ولا يجوز ان يكون بليدة القدر المفعول الثاني ويكون الثالث محذوفا لان المفعول الاول في هذا الباب كمفعول اعطيت والمفعول الثاني والثالث كمفعول علمت بمعنى اذا ذكر احدهما يجب ذكر الاخر لانها في المعنى كالمتبدا والخبر فلا بد من ذكر احدهما اذا ذكر الاخر قوله «وانه»



بكسر الهمزة عطف على قوله اني والضمير فيه للشان وقوله «تلاحي فلان» جملة في محل الرفع على أنه خبر ان قوله «فرغت» عطف على تلاحي والفاء تصلح للسببية قوله «وعسى ان يكون» قد علم ان فاعل عسى على نوعين احدهما ان يكون اسما نحو عسى زيدان يخرج فزيد مرفوع بالفاعلية وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والثاني ان تكون ان مع جملتها في موضع الرفع نحو عسى ان يخرج زيد فتكون اذذاك بمنزلة قرب ان يخرج اي خروجه الا ان المصدر لم يستعمل وقوله عسى ان يكون من قبيل الثاني والضمير في يكون يرجع الى الرفع الدال عليه قوله فرغت وقوله خير انصب بانه خبر يكون \*

(بيان المعاني) قوله «فتلاحي رجلا» هما عبدالله بن ابي حدرد بفتح الحاء المهملة وفتح الراء وسكون الدال المهملة وفي آخره دال اخرى وكعب بن مالك كان على عبدالله دين لكعب يطلبه فتنازعا فيه ورفعا صوتيهما في المسجد قوله «فرغت» قال النووي أي رفع بيانها او علمها والافهى باقية الى يوم القيامة قال وشذ قوم فقالوا رفعت ليلة القدر وهذا غلط لان آخر الحديث يرد عليهم فانه قال عليه الصلاة والسلام «التسوها» ولو كان المراد رفع وجودها لم يأمرهم بالتسوها ليقال كيف يؤمر بطلب ما رفع علمه لانا نقول المراد طلب التعبد في مظانها ووربما يقع العمل مصادقا لها لانه ما مور بطلب العلم بعينها والوجه ان يقال رفعت من قلبي بمعنى استيتها يدل عليه ما جاء في رواية مسلم من حديث ابي سعيد «فجاه رجلا يحققان» بتشديد القاف أي يدعى كل منهما انه الحق «معهما الشيطان فنسيتها» ويعلم من حديث عبادة ان سبب الرفع التلاحي ومن حديث ابي سعيد هو النسيان ويحتمل ان يكون السبب هو المجموع ولا مانع منه قوله «وعسى ان يكون خيرا لكم» لتزيدوا في الاجتهاد وتقوموا في الليالي لطلبها فيكون زيادة في ثوابكم ولو كانت معينة لاقتنم تلك الليلة فقل عملكم قوله «التسوها في السبع» اي ليلة السبع والعشرين من رمضان والتسع والعشرين منه والحس والعشرين منه وهكذا وقع في معظم الروايات بتقديم السبع الذي اولها السين على التسع الذي اولها التاء وفي بعض الروايات بالعكس وهكذا وقع في مستخرج ابي نعيم فان قلت من اين استفيد التقييد بالعشرين وبرهضان قلت من الاحاديث الاخر الدالة عليهما وقد مر في باب قيام ليلة القدر الاقوال التي ذكرت فيها \*

(بيان استنباط الاحكام) الاول فيه ذم الملاحة ونقص صاحبها. الثاني ان الملاحة والمخاصمة سبب العقوبة للعامة بذنوب الخاصة فان الامة حرمت اعلام هذه الليلة بسبب التلاحي بحضرة الشريفة لكن في قوله «وعسى ان يكون خيرا» بعض التأنيس لهم وقال النووي ادخل البخاري في هذا الباب لان رفع ليلة القدر كان بسبب تلاحيهما ورفعهما الصوت بحضرة النبي عليه الصلاة والسلام فيه مذمة الملاحة ونقصان صاحبها . وقل الكرماني فان قلت اذا جاز ان يكون الرفع خيرا فلا مذمة فيه ولا شر ولا حبط عمل قلت ان اريد بالحير اسم التفضيل فعناه ان الرفع عسى ان يكون خيرا من عدم الرفع من جهة اخرى وهي جهة كونه سببا لزيادة الاجتهاد المستلزمة لزيادة الثواب والافضاء ان الرفع عسى ان يكون خيرا وان كان عدم الرفع ازيد خيرا وأولى منه ثم ان خيرية ذلك كانت محققة وخيرية هذا مرجوة لان مفاد عسى هو الرجاء لا غير . الثالث فيه الحث على طلب ليلة القدر . الرابع قال القاضى عياض فيه دليل على ان المخاصمة مذمومة وانها مثل العقوبة المعنوية وقال بعضهم فان قيل كيف تكون المخاصمة في طلب الحق مذمومة قلنا انما كانت كذلك لوقوعها في المسجد وهو محل الذكركر لا للغو سيما في الوقت المخصوص ايضا بالذكركر وهو شهر رمضان قلت طلب الحق غير مذموم لافي المسجد ولا في الوقت المخصوص وانما المذمة فيها ليست راجعة الى مجرد الخصومة في الحق وانما هي راجعة الى زيادة منازعة حصلت بينهما عن القدر المحتاج اليه وتلك الزيادة هي اللغو والمسجد ليس بمحل اللغو مع ما كان فيما من رفع الصوت بحضرة النبي ﷺ فافهم \*

باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه وسلم عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة

الكلام فيه على انواع الاول ان التقدير هذا باب في بيان سؤال جبرائيل عليه السلام الخ والباب مضاف الى السؤال والسؤال

الى جبريل اضافة المصدر الى فاغله و جبريل لا ينصرف للعلمية والحكمة وقد تكلمنا فيه بما فيه الكفاية في اوائل الكتاب وقوله  
التي منصوب لانه مفعول المصدر وقوله عن الايمان يتعلق بالسؤال الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور  
في الباب الاول هو المؤمن الذي يحفظ عمله وفي هذا الباب يذكر بما اذا يكون الرجل مؤمنا ومن المؤمن في الشريعة  
الثالث قوله وعلم الساعة عطف على قوله الايمان اي علم القيامة وقال الزمخشري سميت ساعة وقوعها بغتة واسرعة حسابها  
او على العكس لطولها فهو تمليح كما يقال في الاسود كافورا ولانها عند الله تعالى على طولها كساعة من الساعات عند الخلق .  
فان قلت كان ينبغي ان يقول ووقت الساعة لان السؤال عن وقتها حيث قال متى الساعة وكلمة متى للوقت وليس السؤال عن علمها  
قلت فيه حذف تقديره وعلم وقت الساعة بقرينة ذكر متى والعلم لازم السؤال اذ معناه اتم وقت الساعة فاخبرني فهو  
متضمن للسؤال عن علم وقتها \*

﴿ وَيَبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ ثُمَّ قَالَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ  
فَجَعَلَ ذَلِكَ كَلِمَةً دِينًا . وَمَا يَبَيِّنُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ فَدِيَ عَبْدُ الْقَيْسِ مِنَ الْإِيمَانِ . وَقَوْلُهُ  
تَعَالَى وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾

ويبان مجرور لانه عطف على قوله سؤال قوله «له» اي لجبريل عليه السلام وقد اعاد الكرمانى الضمير الى المذكور  
من قوله «عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة» وهذا وهم منه ثم تكلف بجواب عن سؤال بناء على ما زعمه ذلك  
فقال فان قلت لم يبين النبي ﷺ وقت الساعة فكيف قال ويبين النبي عليه السلام له لان الضمير اماراجع الى الاخير  
او الى مجموع المذكور . قلت اما انه اطلق واراد اكثره اذ حكم معظم الشيء محكم كله او جعل الحكم فيه بانه لا يعلمه الا الله يانا  
له قوله «ثم قال» اي النبي عليه السلام وهذا اشارة الى كيفية استدلاله من سؤال جبريل عليه السلام وجواب النبي ﷺ  
اياء على جعل كل ذلك ديناً فذلك قال ثم قال بالجملة الفعلية عطفاً على الجملة الاسمية لان الاسلوب يتغير بتغير المقصود لان  
مقصوده من الكلام الاول هو الترجمة ومن هذا الكلام كيفية الاستدلال فتغاير المقصودين تغاير الاسلوبان وفي عطاف الفعلية  
على الاسمية وعكسها خلاف بين النحاة قوله «فجعل» اي رسول الله ﷺ قوله «ذلك» اشارة الى ما ذكر في حديث  
ابى هريرة الآتى فان قلت علم وقت الساعة ليس من الايمان فكيف قال كله قلت الاعتقاد بوجودها وعدم العلم بوقتها غير الله  
تعالى من الدين ايضا او اعطى للاكثر حكم الكل مجاز وفيه نظر لان لفظه كل يدفع المجاز قوله «وما بين النبي ﷺ» كلمة  
الواو هنا بمعنى المصاحبة والمعنى جعل النبي عليه السلام سؤال جبريل وجواب النبي عليه السلام كله ديناً مع ما بين لو قد عبد  
القيس من الايمان وبينه في قصتهم بما فسر به الاسلام ههنا واراد بهذا الاشعار بان الايمان والاسلام واحد على ما هو مذهبه  
ومذهب جماعته من المحدثين وقد نقل ابو عوانة الاسفرائي في صحيحه عن المزني صاحب الشافعي رحمه الله الجزم بانهما  
واحد وان سمع ذلك منه وعن الامام احمد الجزم بتغايرهما وقد بسطنا الكلام فيهما في اوائل كتاب الايمان . وكلمة ما مصدرية  
تقديره مع بيان النبي عليه السلام لو قد عبد القيس قوله «وقوله ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه» عطف على قوله  
«وما بين النبي عليه السلام» والتقدير ومع قوله تعالى (ومن يبتغ) اي مع ما دلت عليه الآيات ان الاسلام هو الدين اي ومن يطلب  
غير الاسلام ديناً والابتغاء الطلب \*

﴿ حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لُخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارِزاً يَوْمًا لِلنَّاسِ فَأَنَّهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ مَا الْإِيمَانُ  
قَالَ الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَبِلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَيْتِ قَالَ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ الْإِسْلَامُ  
أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ قَالَ مَا الْإِحْسَانُ

قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك قال متى الساعة قال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل وسأخبرك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها وإذا تطاول رعاة الإبل البهم في البديان في خمس لا يعلمن إلا الله ثم تلا النبي صلى الله عليه وسلم إن الله عنده علم الساعة الآية ثم أدبر فقال رذوه فأم يروا شيئا فقال هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم \*

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة (بيان رجاله) وهم خمسة الأول مسدد بن مسرهد وقد مر ذكره في باب من الإيمان ان يجب لآخيه الثاني اسمعيل بن ابراهيم بن سهم بن مقسم ابويشر مولى بني اسد بن خزيمه المشهور بابن علي بن ميمون وفتح اللام وتشديد الياء وكانت امرأة عاقلة نبيلة وكان صالح المزي ووجوه اهل البصرة وفتحهاؤها يدخلون عليها فتبرز لهم وتحادثهم وتسائلهم وقد مر ذكره في باب حب الرسول من الإيمان به الثالث ابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف واسمه يحيى بن حيان الكوفي التيمي قال احمد بن عبد الله هو ثقة صالح بر صاحب سنة مات سنة خمس واربعين ومائة روى له الجماعة ونسبته الى تيم الرباب وحيان امام مشفق من الحياة فلا ينصرف او من الحين فينصرف به الرابع ابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير البجلي تقدم ذكره في باب الجهاد من الإيمان \* الخامس ابو هريرة \*

(بيان لطائف اسناده) . منها ان فيه التحديث والنعنة . ومنها ان اسماعيل بن ابراهيم قد ذكره البخاري في باب حب الرسول من الإيمان بنسبته الى امه حيث قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابن علي بن عبد العزيز وذكره ههنا باسم ابيه وهذا دليل على كمال ضبط البخاري واماتته حيث نقل لفظ الشيوخ بعينه فأداه فأسمعه ومنها ان فيه ابا حيان وهو غير تابعي وقد روى عنه تابعيان كبيران ايوب والاعمش \*

(بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) أخرجه هنا عن مسدد عن اسماعيل وفي التفسير عن اسحق بن ابراهيم عن جرير كلاهما عن ابي حيان به وفي الزكاة مختصرا عن عبد الرحيم عن عقيل عن زهير عن ابي حيان وأخرجه مسلم في الإيمان عن ابي بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب كلاهما عن اسماعيل بن علي بن محمد بن عبد الله بن ميمون عن محمد بن بشر عن ابي حيان وعن زهير بن جرير عن عمارة كلاهما عن ابي زرعة وأخرجه ابن ماجه في السنة بتمامه وفي الفتن ببعضه عن ابي بكر بن ابي شيبة وأخرجه ابو داود في السنة عن عثمان بن عمار عن ابي فروة الهمداني عن ابي زرعة عن ابي ذر وابي هريرة وأخرجه النسائي في الإيمان عن محمد بن قدامة عن جرير به \* وفي العلم عن اسحاق بن ابراهيم عن جرير مختصرا من غير ذلك سؤال السائل. وقد أخرجه مسلم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولم يخرج البخاري لاختلاف فيه على بعض رواياته فشهوره رواية كهمس بن الحسن عن عبدالله بن يريدة بن يحيى ابن يعمر بفتح الياء آخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم عن عبدالله بن عمر عن ابيه عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وأخرجه مسلم في الإيمان وأخرجه ابو داود ايضا في السنة عن عبيد الله بن معاذ به وعن مسدد عن يحيى ابن سعيد به وعن محمود بن خالد عن الفريابي عن سفيان بن علقمة بن مرثد عن سليمان بن يريدة عن يحيى بن يعمر بهذا الحديث يزيد وينقص . وأخرجه الترمذي في الإيمان عن ابي عمار الحسين بن حريث الخزاعي عن وكيع به . وعن محمد بن المتي عن معاذ بن معاذ به وعن احمد بن محمد بن محمد عن ابن المبارك عن كهمس به وقال حسن صحيح بواخرجه النسائي في الإيمان عن اسحق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن كهمس به وأخرجه ابن ماجه في السنة عن علي بن محمد بن وكيع به قلت رواه عن كهمس جماعة من الحفاظ وتابعه مطر الوراق عن عبيد الله بن يريدة وأخرجه ابوعوانة في صحيحه وسليمان التيمي عن يحيى بن يعمر أخرجهما ابن خزيمة في صحيحه وكذا رواه عثمان بن عبدالله بن يريدة لكنه قال يحيى بن يعمر وهما بن عبد الرحمن معا عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه وأخرجه احمد في مسنده وقد خلفهم سليمان بن يريدة أخو عبدالله فرواه عن يحيى بن يعمر عن عبدالله بن عمر قال بيناه نحن عند النبي ﷺ \* جملة من مسند ابن خزيمة من روايته عن ابيه وأخرجه احمد ايضا وكذا رواه ابو نعيم في الحلية من طريق عطاء الخراساني

عن يحيى بن يعمر وكذا روى من طريق عطاء بن ابي رباح عن عبد الله بن عمر اخراجهما الطبراني وفي الباب عن انس رضى الله عنه اخراجه البزار باسناد حسن وعن جرير الجلي اخراجه ابو عوانة في صحيحه وعن ابن عباس واهل عامر الاشعري اخراجهما احمد باسناد حسن

(بيان اختلاف الروايات فيه) قوله «كان النبي ﷺ بارزا يوما للناس» وفي رواية ابي داود عن ابي فروة «كان رسول الله ﷺ يجلس بين أصحابه فيحجى» الفريب فلا يدري ايهم هو حتى يسأل فطلبنا الى رسول الله ﷺ ان نجعل له مجلسا يعرفه الفريب اذا اتاه قال فبيننا له مكانا من طين يجلس عليه وكننا نجلس بحبته» واستدبط منه القرطبي استحباب جلوس العالم بمكان يختص به ويكون مرتفعا اذا احتاج لذلك لضرورة تعليم ونحوه قوله «فانا له رجل» وفي التفسير للبخارى «اذ اتاه رجل يمشى» وفي رواية النسائي عن ابي فروة «فانا لجلوس عنده اذا قبل رجل احسن الناس وجهها وأطيب الناس ريحها كأن ثيابها لم يمسه دنس» وفي رواية مسلم من طريق كههم من حديث عمر رضى الله عنه «بينما نحن ذات يوم عند رسول الله ﷺ اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر» وفي رواية ابن حبان «شديد سواد اللحية لا يرى عليه اثر السفر ولا يمر فمنا احد حتى جلس الى النبي ﷺ واستدركتني الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه» وسليمان التيمي «ليس عليه سخاء سفر وليس من البلد فتخطى حتى يرك بين يدي النبي عليه السلام كما يجلس أحدنا في الصلاة ثم وضع يده على ركبتي النبي عليه السلام» قلت السخاء بفتح السين والحاء المهملتين والتون وهى الهيئة وكذلك السخنة بالتحريك قال ابو عبيدة لم اسمع احدا يقولها اعنى السخنة بالتحريك غير الفراء قوله «فقال ما الايمان» وزاد البخارى في التفسير «فقال يا رسول الله ما الايمان» قوله «ان تؤمن بالله وملائكته وبلغائه ورسوله» وفي رواية الاصيلي وانفقت الرواة على ذكرها في التفسير قوله «وبلقائه» كذا وقعت هنا بين الكتب والرسول وكذا المسلم من الطريقين ولم يقع في بقية الروايات ووقع في حديث انس وابن عباس «وبالموت وبالبعث بعد الموت» قوله «ورسوله» وفي رواية الاصيلي «ورسوله» ووقع في حديث انس وابن عباس رضى الله عنهم «والملائكة والكتب والنبين» وكذا في رواية النسائي عن ابي ذر وعن ابي هريرة قوله «وتؤمن بالبعث» زاد البخارى في التفسير «وبالبعث الآخر» وفي رواية مسلم في حديث عمر رضى الله عنه «واليوم الآخر» وزاد الاسماعيلي في مستخرجهما «وتؤمن بالقدر» وهى رواية ابي فروة ايضا. وفي رواية كههم وسليمان التيمي «وتؤمن بالقدر خيره وشره» وكذا في حديث ابن عباس وكذا المسلم في رواية عمارة بن القعقاع واكده بقوله في رواية عطاء عن ابن عمر بزيادة «خلوه ومره في الله» قوله «وتصوم رمضان» وفي حديث عمر رضى الله عنه «وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا» وكذا في حديث انس في رواية عطاء الخراساني لم يذ كر الصوم وفي حديث ابي عامر ذكر الصلاة والزكاة فحسب ولم يذكر في حديث ابن عباس غير الشهادتين وفي رواية سليمان التيمي ذكر الجميع وزاد بعد قوله «وتحج البيت وتصوم وتفلس من الجنابة وتم الوضوء» وفي رواية مطر الوراق «وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة» وفي رواية مسلم «وتقيم الصلاة المكتوبة» قوله «ان تصد الله كأنك تراه» وفي رواية عمارة بن القعقاع ان تخشى الله كأنك تراه وفي رواية ابي فروة «فان لم تراه فانه براك» قوله «ما المسؤول عنها باعلم من السائل» وفي رواية ابي فروة «فنكس فلم يجبه ثم اعاد فلم يجبه شيئا ثم رفع رأسه قال ما المسؤول» قوله «سأخبرك» وفي التفسير «سأحدثك» قوله «عن أشراطها» وفي حديث عمر رضى الله عنه «قال فاجبرني عن اماراتها» وفي رواية ابي فروة «ولكن لها علامات تعرف بها» وفي رواية سليمان التيمي «ولكن ان شئت عن أشراطها قال أجل» ونحوه في حديث ابن عباس وزاد «فحدثني» قوله «اذ اولت الامه ربيها» وفي التفسير «ربتها» بتاء التانيث وكذا في حديث عمر رضى الله عنه وفي رواية «اذ اولت الامه بلعها» يعنى السرارى وفي رواية عمارة «اذ ارايت الامه تدر ربتها» ونحوه لابي فروة وفي رواية عثمان بن غياث «اذ اولت الامه اربابهن» بلفظ الجمع قوله «رعاة الابل الهم» بصم الباء الموحدة وفي رواية الاصيلي بفتحها وفي رواية مسلم «رعاة الهم» وفي رواية «وان ترى الحفاة العراة العالة رعاة الغنم يطاولون في البنيان» وزاد الاسماعيلي في رواية «الصم البكم» قوله «في خمس» وفي حديث ابن عباس رضى الله عنهما «سبحان الله خمس» وفي رواية عطاء الخراساني قال «فتى الساعة قال هي في خمس من النبي لا يعلمها الا الله» قوله «والآية»

وفي رواية الاسماعيلي «وتلا الآية الى آخر السورة» وفي رواية مسلم «الى قوله خير» وكذا في رواية ابي فروة ووقع للبخاري في التفسير «الى الارحام» قوله «فقال ردوه» وزاد في التفسير «فأخذوا ليردوه فلم يروا شيئاً» قوله «جاه يعلم» وفي التفسير «ليعلم» وفي رواية الاسماعيلي «اراد ان تعلموا اذ لم تسألوا» ومثله لعارة وفي رواية ابي فروة «والذي بعث محمداً بالحق ما كنت بأعلم به من رجل منكم وانه لجبريل» وفي حديث ابي عامر «ثم ولى فلم نر طريقه قال النبي عليه السلام «سبحان الله هذا جبريل جاه يعلم الناس دينهم والذي نفس محمد بيده ما جاهني قط الا وانا اعرفه الا ان تكون هذه المرة» وفي رواية سليمان التيمي «ثم نهض فولى فقال رسول الله ﷺ على بالرجل فطلبتنا كل مطلبة فلم يقدر عليه فقال هل تدرون من هذا هذا جبريل عليه السلام انا لم أعلمكم دينكم خذوا عنه فوالذي نفسي بيده ما اشتبه على منذ اتاني قبل مرتي هذه وما عرفته حتى ولى» وفي حديث عمر رضى الله عنه «قال ثم انطلق فلبث ملياً ثم قال يا عمر أتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبريل انا لم أعلمكم دينكم» هذا اللفظ مسلم وفي رواية الترمذي قال عمر رضى الله عنه «فلقني رسول الله ﷺ بعد ثلاث فقال يا عمر هل تدري من السائل» الحديث واخرجه ابو داود بنحوه وفيه «فلبثت ثلاثاً» وفي رواية ابي عوانة «فلبثت الليالي فلقني رسول الله ﷺ بعد ثلاث» وفي رواية ابن حبان «بعد ثلاثة» وفي رواية ابن منسدة «بعد ثلاثة ايام» \*

(بيان اللغات) قوله كان النبي ﷺ بارزا يوماً للناس «اي ظاهر الهم وجالس معهم غير محتجب والبروز الظهور وروى ابن سيده برزير بزورزا خرج الى البراز وهو الفضاء وبرزه اليه وبرزه وكلاهما بعد خفاء فقد برز قال تعالى ( وترى الارض بارزة ) قال الهروي اي ظاهرة ليس فيها مستظل ولا متفياً وفي الافعال لابن طريف برز الشئ برزاً ذكره عنه صاحب الواعى قوله «فأتاه رجل» اي ملك في صورة رجل قوله «وملائكته» جمع ملك واصله ملاك مفعول من الاوكة بمعنى الرسالة وزيدت التاء فيه لتأ كيد معنى الجمع اولاً تأنيث الجمع وهم اجسام علوية نورية مشككة بما شاعت من الاشكال قوله «وبلقائه» قال الخطابي اي برؤيته وتعالى في الآخرة قوله «ورسله» جمع رسول قال الكرماني الرسول هو النبي الذي انزل عليه الكتاب والنبي اعم منه قلت هذا التعريف غير صحيح لانه غير جامع لان كثيراً من الانبياء عليهم السلام لم ينزل عليهم كتب وهم رسل مثل سليمان وايوب ولوط ويونس وزكريا ويحيى ونحوهم والتعريف الصحيح ان يقال الرسول من انزل عليه كتاب او انزل عليه ملك والنبي بخلافه فكل رسول نبي ولا عكس قوله «بالبعث» وهو بعث الموتى من القبور ويقال المراد منه بعث الانبياء عليهم السلام والاول اظهر قوله «ان تعبدوا الله» من العبادة وهي الطاعة مع خضوع وتذلل قال الهروي يقال طريق معبداً كان مذلالاً للسالكين وكل من دان للملك فهو عابد له. وفي المحكم عبد الله يعبد عبادة ومعبد ومعبد تاله له وفي الصحاح التبعذ التنسك قوله «ما الاحسان» مصدر احسن من حسن من الحسن وهو ضد القبح ويأتي عن قريب معناه الشرعي قوله «عن اشراطها» بفتح الهمزة جمع شرط بالتحريك ينبي علاماتها وقيل مقدماتها وقيل صغار امورها وفي المحكم والجامع أوائلها وفي القرطبي عن الاصمعي ومنه الاشتراط الذي يشترط بعض الناس على بعض انما هي علامة يجعلونها بينهم والمراد اشراطها السابقة لاشراطها المقارنة لها كطلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة ونحوها قوله «ربها» الرب المالك والسيد والمصلح وفي العباب رب كل شئ مالكه والرب اسم من اسماء الله تعالى ولا يقال في غيره الا بالاضافة وقد قالوه في الجاهلية للمالك قال الحارث بن حلزة اليشكري في المنذر ماء السماء وهو الرب والشهيد على يوم الحواريين والبلابل

وقال ابن الانباري ويقال الرب مخففاً ورويت القوم أي كنت فوقهم ورب الضيعة اصحابها واتمها ورب فلان ولده يربه ربا ورب بالمكان أقامه والربة المولاة ثم قال وفي حديث النبي عليه السلام حين سأله جبريل عليه السلام عن أمارات الساعة فقال «ان آتت الأمة ربتها» ويقال فلانة ربة البيت وهن ربات الحجال قوله «واذا تطاول» أي تفاخر بطول البنيان وتكبر به والرعاة بضم الراء جمع راع كالفصاة جمع قاض وكذا الرعاة بكسر الراء جمع راع كالجبايع جمع جابع قوله «والبهيم» بضم الباء الموحدة جمع الابهيم وهو الذي لاشية له قاله الكرماني وقال القاضي جمع بهيم وهو الاسود

الذى لا يخالطه لون غيره وهو شر الابل قلت اذا كان البهم صفة للرعاة ينبغى ان يكون جمع بهم وان كان صفة للابل  
 ينبنى ان يكون جمع بهما وكل الوجيهين جائز كأنذ كره في الاعراب وأما البهم بفتح الباء كما هو في رواية الاصيلي فلا  
 وجه له ههنا قاله القاضي عياض وأما قوله في رواية مسلم « رعا البهم » فهو بفتح الباء فهو جمع بهيمة  
 وهي صغار الضأن والمزوق والنوبوى هذا قول الجمهور وقال بعضهم رواية مسلم « اذ رأيت رعا البهم » بحذف لفظه ابل  
 انسب من رواية البخارى وهي زيادة لفظه الابل لانهم أضعف أهل البادية أما أهل الابل فهم أهل الفخر والحياة  
 والمعنى في الكل ان أهل الفقر والحاجة تصير لهم الدنيا حتى يتباهوا في البيان قلت ذكر ابن التبانى في كتاب المواعظ  
 ان البهم صغار الضأن الواحدة بهمة للذكر والاتي والجمع بهم وجمع البهم بهام وبهيمات وفي العين البهمة اسم للذكر  
 والاتي من أولاد بقر الوحش ومن كل شئ من ضرب النعم والمزوق في المحصص يكون بعد العشرين يوما بهمة من  
 الضأن والمز الى ان يفطم . وفي المحكم وقيل هي بهمة اذا سبت والجمع بهم وبهم وبهام وبهيمات جمع الجمع وقال ثعلب  
 البهم صغار المزوق في الجامع للقران بهمة مفتوحة الباء ساكنة الهاء يقال لأولاد الوحش من الظأ وما جنس الضأن والمز  
 بهم وفي الصحاح البهام جمع بهم والبهم جمع بهمة والبهمة اسم للمذكر والمؤنث والسخال اولاد أئمز فاذا اجتمعت البهام  
 والسخال قلت لها جميعا بهام وبهم ايضا وفي المغيث لابي موسى المدني وقيل البهمة السخلة انتهى . والبهمة دوات الاربع من  
 دواب البر والبحر قوله « ثم ادبر » من الادبار وهو التولى .

(بيان الاعراب) قوله « بارزا نصب لانه خبر كان قوله « يوم نصب » على الظرف قوله « للناس » يتعلق ببارزاقوله  
 « ما الايمان » جملة اسمية وقعت مقول القول قوله « ان تؤمن » خبر المبتدأ اعنى قوله « الايمان » وان مصدرية قوله  
 « وتؤمن » بالنصب عطفا على قوله « ان تؤمن » قوله « ان تعبد الله » في محل الرفع على انه خبر للمبتدأ اعنى قوله الاسلام  
 وان مصدرية قوله « ولا تشرك » بالنصب عطفا على ان تعبد قوله « شيئا » نصب على انه مفعول لتشرك قوله « وتقيم »  
 بالنصب عطفا على ان تعبد وكذلك وتؤدى الزكاة وكذلك وتصوم رمضان وان مقدرية في الجميع قوله « ما الاحسان »  
 كلمة مالا استفهام مبتدأ واحسان خبره والالف واللام في العهد في قوله تعالى (لذين احسنوا الحسنى وزيادة) (وهل  
 جزاء الاحسان الا الاحسان) (واحسنوا ان الله يحب المحسنين) ولتكرره في القرآن وترتب الثواب عليه سأل عنه جبريل  
 عليه السلام قوله « قال ان تعبد الله » اى قال النبي ﷺ في جوابه الاحسان ان تعبد الله كأنك تراه فقوله ان مصدرية  
 في محل الرفع على انها خبر مبتدأ محذوف تقديره الاحسان عبادتك الله كأنك تراه وقال الكرماني فان قلت كأنك ما محلة  
 من الاعراب قلت هو حال من الفاعل اى تعبد الله مشبها بمن يراه انتهى كلامه قلت تحقيق الكلام ههنا ان كأن للتشبيه قال  
 الجوهري في فصل ان وقد تراد على ان كاف التشبيه تقول كأنه شمس وقال غيره انه حرف مركب عند الجمهور حتى ادعى  
 ابن هشام وابن الحجاز الاجماع عليه وليس كذلك قالوا والاصل في كأن زيدا اسد ان زيدا كأنه اسد ثم قدم حرف التشبيه  
 اهتماما به ففتحت همزة ان لدخول الجار وذكرها والها اربعة معان احدها وهو الغالب عليها والمتفق عليه التشبيه وهذا  
 المعنى اطلقه الجمهور لكأن وزعم جماعة منهم ابن السيد انه لا يكون الا اذا كان خبرها اسما جامدا نحو كأن زيدا اسد  
 بخلاف كأن زيدا قائم او في الدار او عندك او يقدم فانها في ذلك كله للظن والثاني الشك والظن والثالث التحقيق والرابع  
 التقريب قاله الكوفيون وحملوا عليه قوله « كأنك بالنيا لم تكن وبالآخرة لم تترك » فاذا علم هذا فنقول قوله كأنك تراه  
 ينزل على أى معنى من المعاني المذكورة فالاقرب ان ينزل على معنى التشبيه فالتقدير الاحسان عبادتك الله تعالى حال  
 كونك في عبادتك مثل حال كونك رابيا وهذا التقدير احسن واقرب للمعنى من تقدير الكرماني لان المفهوم من  
 تقديره ان يكون هو في حال العبادة مشبها بالرأى اياه وفريقين عبادة الرأى بنفسه وعبادة المشبه بالرأى بنفسه واما على  
 قول ابن السيد فتحمل كأن على معنى الظن لان خبرها غير جامد فافهم قوله « فان لم تكن تراه » اى فان لم تكن ترى الله  
 وكلمة ان للشرط وقوله « لم تكن تراه » جملة وقعت فعل الشرط فان قلت ابن جزاء الشرط قلت محذوف تقديره فان لم  
 تكن تراه فاحسن العبادة فانه يراك فان قلت لم لا يكون قوله فانه يراك جزاء الشرط قلت لا يصح لانه ليس مسييا عنه

ويذم ان يكون فعل الشرط سببا لوقوع الجزاء كما تقول في ان جئت اكرمك فان المحي هو السبب للاكرام وعدمه سبب لعدمه وههنا عدم رؤية العبد ليست بسبب لرؤية الله تعالى فان الله تعالى يراه سواء وجدت من العبد رؤية اولم توجد فان قلت ما الفاء في قوله فانه قلت للتعليل على ما لا يخفى قوله «متى الساعة» جملة اسمية وقعت مقول القول وفي بعض النسخ فتى فان صحت فالفاء فيها زائدة قوله «ما المسؤل» كلمة ما بمعنى ليس وقوله باعلم خبرها وزيدت فيها الباء لتأكيد معنى النفي قوله «وسأخبرك» السين هنا لتأكيد الوعد بالاخبار كما في قوله تعالى (فسيكفكهم الله وهو السميع العليم) ومعنى السين ان ذلك كائن لاحالة وان تأخر الى حين قوله «اذ اولدت الامة» انما قال اذا ولم يقل ان لان الشرط محقق الوقوع لجاه بلفظ اذا التي للجزم بوقوع مدخولها فلماذا يصح ان يقال اذا قامت القيامة كان كذا ولا يصح ان يقال ان قامت القيامة كان كذا فان قلت ابن الجزاء قلت هو محذوف تقديره اذا ولدت الامة فهي اى الولادة من اشراطها وقال الكرماني والاطهر ان تكون اذا متمحضة لمجرد الوقت اى وقت الولادة ووقت التطاول قلت هذا تقدير ناقص والمعنى الصحيح عندي كون اذا مجرد الوقت وان يقدر مبتدأ محذوف والتقدير وسأخبرك عن اشراطها هي وقت ولادة الامة ربهما ووقت تطاول الرعاء فى البيان قوله «رعاة الابل» كلام اضافى مرفوع لانه فاعل تطاول وقوله «البهم» روى بالرفع على انه صفة للرعاة اى الرعاة السود وقال الخطابي معناه الرعاء المحبولون الذين لا يعرفون جمع ابهم ومنه ابهم الامر فهو مبهم اذا لم تعرف حقيقته وروى بالجر على انه صفة للابل اى رعاة الابل السود قالوا وهي شرها كما ذكرناه عن قريب قوله «فى البيان» يتعلق بقوله تطاول قوله «فى خمس» فى محل الرفع على انه خبر مبتدأ محذوف تقديره علم وقت الساعة فى جملة خمس وقوله «لا يعلمهن الا الله» صفة خمس ومحلهما الجر أو التقدير هي فى خمس من الغيب كما جاء فى رواية عطاء الخراساني «هي فى خمس من الغيب لا يعلمها الا الله» قوله «الآية» يجوز فيه الرفع على تقدير ان يكون مبتدأ محذوف الخبر اى الآية مقروءة الى آخرها والتصب على تقدير ان يكون مفعولا لفاعل مقدر اى اقرأ الآية والجر على تقدير اى الآية الى المقطعها وتماها وفيه ضعف لا يخفى قوله «هذا جبريل» جاء مثل قولك هذا زيد قام قوله «يعلم الناس» جملة وقعت حالا فان قلت لم يكن معلما وقت المحي فكيف يكون حالا قلت هذه حال مقدرة كما فى قوله تعالى (لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين) \*

(بيان المعاني) \* قوله «فأتاه رجل» قد ذكرنا فى حديث عمر فى رواية مسلم (بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا احد حتى جلس الى النبي عليه السلام فاسند ركبته الى ركبته ووضع كفيه على فخذه وقال يا محمد اخبرني عن الاسلام» الحديث والضمير فى فخذه يعود على النبي عليه السلام وقال النووي على فخذي نفسه يعنى نفس جبريل عليه السلام واعاد الضمير اليه وتبعه على ذلك التوريشقى شارح المصاييح وليس كذلك بل الضمير يعود على النبي عليه السلام كما ذكرنا والدليل على ذلك ما جاء فى رواية سليمان التيمي «ثم وضع يده على ركبتي النبي» وبه جزم البغوي واسماعيل التيمي ووجهه الطبي من جهة البحث والظاهر انه لم يقف على رواية سليمان فلذلك رجحه من جهة البحث ونظر النووي فيما قاله التبيه على انه جلس كهية المتعلم بين يدي من يتعلم منه لاقتضاء باب الادب ذلك ولكن على رواية سليمان انما فعل جبريل ذلك لزيادة المبالغة فى تعمية امره ليقوى ظن الحاضرين انه من جفاة الاعراب ولهذا تحطى الناس حتى انتهت الى النبي عليه السلام كما ذكرنا فى رواية سليمان التيمي ولهذا استغربت الصحابة رضى الله عنهم ضيعة لانه ليس من اهل البلوجاه ماشيا ليس له اثر السفر فان قيل كيف عرف عمر رضى الله عنه انه لم يعرفه احد قيل من قول الحاضرين كما فى رواية عثمان بن عفان فنظر القوم بعضهم الى بعض فقالوا ما نعرف هذا قوله «ان تؤمن بالله» الايمان بالله هو التصديق بوجوده تعالى وانه لا يجوز عليه العدم وانه تعالى موصوف بصفات الجلال والكمال من العلم والقدرة والارادة والكلام والسمع والبصر والحياة وانه تعالى منزه عن صفات النقص التي هي اضداد تلك الصفات وعن صفات الاجسام والمنجزات وانه واحد حق صمد فريد خالق جميع المخلوقات متصرف فيها بما شاء من التصرفات يفعل فى ملكه ما يريد ويحكم فى خلقه

ما يشاء قوله «وَمَلَأْتِكُمْ» أى الإيمان بجميع ملائكتك فمن ثبت تعيينه كجبريل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل عليهم السلام ووجب الإيمان به ومن لم يعرف اسمه آمنابه اجالا وكذلك الانبياء المرسلون من علمنا اسمه آمنابه ومن لم يعلم آمنابه اجالا وما كان من ذلك ثابتا بالنص أو التواتر كفر من يكفر به والإيمان يرسل الله عليهم السلام هو بانهم صادقون فيما أخبروا به عن الله تعالى وان الله تعالى ايدهم بالمعجزات الدالة على صدقهم وانهم بلغوا عن الله رسالاته وبنينا للمكلفين ما أحرم بيانه وانه يجب احترامهم وان لا يفرق بين احدهم قوله «وبلقائه» الإيمان ببقائه هو التصديق برؤية الله تعالى في الآخرة قاله الخطابي واعترض عليه النووى بان احدا لا يقطع لنفسه برؤية الله تعالى فانها مختصة لمن مات مؤمنا والمراء لا يدري بم يحتم له فكيف يكون من شروط الإيمان ورد عليه بان المراد الإيمان بان ذلك حق في نفس الامر وقد قيل انها مكررة لانها داخله في الإيمان بالبعث وهو القيام من القبور قلنا لا نسلم التكرار لان المراد باللقاء ما بعد تلك وقال النووى اختلفوا فى المراد بالجمع بين الإيمان بقاء الله والبعث فقيل اللقاء يحصل بالانتقال الى دار الجزاء والبعث عند قيام الساعة وقيل اللقاء ما يكون بعد البعث عند الحساب قوله «وتقيم الصلاة» المراد بها المكتوبة كما صرح بها فى رواية مسلم وهو احتراز عن النافلة فانها وان كانت من وظائف الاسلام لكنها ليست من اركانها فتحمل المطلقة ههنا على المقيدة فى الرواية الاخرى جمعا بينهما قوله «الزكاة المفروضة» قيل احترز بالمفروضة عن الزكاة المعجلة قبل الحول فانها ليست مفروضة حال الاداء وقيل احترز من صدقة التطوع فانها زكاة لغوية قوله «ما الاحسان» وهو يستعمل للمعنيين احدهما متعد بنفسه كقولك احسنت كذا اذا حسنته وكلمته منقولة بالهزة من حسن الشيء والاخر بحرف الجر كقولك احسنت اليه اذا اوصلت اليه النفع والاحسان وفى الحديث بالمعنى الاول فانه يرجع الى اتقان العبادات ومراعاة حق الله تعالى ومراقبته ويقال الاحسان على مقامين \* الاول كما قال **عليه السلام** «ان تعبد الله كأنك تراه» فهذا مقام - الثاني قوله «فان لم تكن تراه فانه يراك» قال عبد الجليل الاول على ثلاثة اقسام الاول فى مقام الاسلام وذلك ان الامور فى عالم الحس ثلاثة معاصى وطاعات ومباحات المعاصى فاما قسم المعاصى على اختلاف انواعها فان العبد مأمور بان يعلم ان الله يراه فاذا هم بمعصية وعلم ان الله يراه وببصره على أى حالة كانت وانه يعلم خائفة الاعين وما تخفى الصدور كف عن المعصية ورجع عنها واما الانسان فيذهل عن نظر الله اليه فينسى حين المعصية انه يراه أو يكون جاهلا فيظن ان الله تعالى بعيد منه ولا يتذكر ويعلم انه يحرك جوارحه حين العمل المعمول فينسى ذلك أو يجهل فيقع فى المعصية ولو علم وتحقق ان والده أو رجلا كبيرا لو يراه حين المعصية لكف عنها وهرب منها فاذا علم العبد ان الله يراه فى حين المعصية كف عنها بمجسول البرهان الاحسانى عنده وهو البرهان الذى أوتيه ورآه يوسف عليه السلام وهو قيام الدليل الواضح العلمى بان الله تعالى موجود حق وانه ناظر الى كل شىء ومصرف لكل شىء ومحركه ومسكنه فمن أراه الله تعالى هذا البرهان عند جميع المهمات صرف عنه السوء والفحشاء من جميع المنكرات \* الثاني قسم الطاعات فهى ان تعلم ان الله تعالى موجود حق وتبرهن عنده أنه يراه لاحالة الا ان يكون زنديقا جاحدا لا يقر برب فان كان مقرا بوجوده فترك العبادة فامتاركتها تهاونا لنقصان البرهان الاحسانى عنده وهذه حال الضعيفين للفرأئض لجهلهم بقدر الامر وقدر امره \* الثالث من المباحات وهو محل الغفلة والسهو عن هذا المقام الاحسانى فاذا تذكر العبد ان الله تعالى يراه فى تصرفه وانه امره بالاقبال عليه وقلة الاعراض عنه استحيى ان يراه مكبا على الحسيس الفانى مستتر قافى الاشتغال به عن ذكره وعن الاقبال على ما يقطع عنه به المقام الثانى فى عالم الغيب فان العبد اذ فكر فى مواطن الآخرة من موت وقبر وحشر وعرض وحساب وغير ذلك وعلم أن عمره ورض على الله تعالى فى ذلك العالم ومواطنه تهاون تلك المرض فيترين للآخرة بزينة اهل الآخرة ما استطاع \* واما المقام الثالث فى الاحسان فان العبد اذا علم ان سره موضع نظر الله تعالى وجب عليه تصفية سره لمولاه واصلاح ذلك وتيقنه بما يكرهه الله تعالى ان يراه وينظر اليه فى قلوب اولياء الغيزيل الصفات المهلكات ويظهره منها ويتصف بالمحمودات حتى يحصل سره كرامة المحلوة قوله «فانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك» قال النووى هذا اصل عظيم من اصول الدين وقاعدة مهمة من قواعد المسلمين وهو عمدة الصديقين وبنيته السالكين



وكنز العارفين وداب الصالحين وتلخيص معناه ان تبدل الله عبادة من يرى الله تعالى ويراه الله تعالى فانه لا يستبقى شيئا من الخضوع والاخلاص وحفظ القلب والجوارح ومراعاة الآداب مادام في عبادته وقوله «فان لم تكن تراه فانه يراك» يعنى انك انما تراعى الادب اذا رايتهم وراك لكونه يراك لالسكونك تراه وهذا المعنى موجود وان لم تراه لانه يراك وحاصله الحث على كمال الاخلاص في العبادته ونهاية المراقبة فيها وقال هذا من جوامع الكلم التي اوتىها رسول الله عليه الصلاة والسلام وقد ندب أهل الحقائق الى مجالسة الصالحين ليكون ذلك مانعا من تلبسه بشئ من النقائص احترامهم واستحياءهم فكيف بمن لا يزال الله تعالى مطلعا عليه في سره وعلايته وقال القاضي عياض قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان واعمال الجوارح واخلاص السرائر والحفظ من آفات الاعمال حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه قوله «متى الساعة» الساعة مقدار من الزمان غير معين لقوله تعالى (ما لبثوا غير ساعة) وفي عرف أهل الشرع عبارة عن يوم القيامة وفي عرف المعدلين جزء من أربعة وعشرين جزءا من أوقات الليل والنهار قوله «اذ اولدت الامم قريها» أي مال كها وسيدها وذكرها في معنى هذا أوجها به الاول قال الخطابي معناه اتساع الاسلام واستيلاء امه على بلاد الشرك وسبى ذراريمهم فاذا ملك الرجل الجارية واستولدها كان الولد فيها بمنزلة ربه لانه ولد سيدها وقال النورى وغيره هذا قول الاكثرين وقال بعضهم لكن في كونه المراد نظر لان استيلاء الامام كان موجودا حين المقالة والاستيلاء على بلاد الشرك وسبى ذراريمهم واتخاذهم سرارى وقع أكثره في صدر الاسلام وسياق الكلام يقتضى الاشارة الى وقوع ما لم يقع مما سبق في قيام الساعة قلت في نظره نظر لان قوله اذ اولدت الامم قريها كناية عن كثرة التسرى من كثرة فتوح المسايين واستيلائهم على بلاد الشرك وهذا بلا شك لم يكن واقعا وقت المقالة والتسرى وان كان موجودا حين المقالة ولكنه لم يكن من استيلاء المسلمين على بلاد الشرك والمراد ان يكون من هذه الجهة فافهم \* والثاني معناه ان الامام يلدن الملوك فتكون ام الملك من جملة الرعية وهو سيدها وسيد غيرهما من رعيته وهذا قول ابراهيم الحارثي في الثالث معناه ان نفس احوال الناس في شرب بيع امهات الاولاد في آخر الزمان فيكثر ترددها في ايدي المشتريين حتى يشتريها ابناها وهو لا يدري وعلى هذا القول لا يختص بامهات الاولاد بل يتصور في غيرهن فان الامة قد تلد حر ابوطى غير سيدها بشبهة او ولد ارقبا بتركاح او زنا ثم تباع الامم في صورتين بيعا صحيحا وتدور في ايدي حتى يشتريها ابناها وابنتها وعلى هذا يكون من الاشراف غلبة الجهل بتحريم بيع امهات الاولاد \* والرابع ان ام الولد لما عقت بولدها فكانه سيدها وهذا بطريق المجاز لانه لما كان سببا في عتقها بموت ابيه اطلق عليه ذلك به والخامس ان يكثر العقوق في الاولاد فيعامل الولد امه معاملة السيد امته من الاهانة وغير ذلك وأطلق عليه ربه مجازا لذلك وقال بعضهم يجوز ان يكون المراد بالرب الربى فيكون حقيقة وهذا الوجه الاوجه عندي لمومه قلت هذا ليس باوجه الاوجه بل اضعفا لان النبي ﷺ انما عتق هذا من اشراط الساعة لكونه على غمط خارج على وجه الاستغراب او على وجه عدال على فساد احوال الناس والذي ذكره هذا القائل ليس من هذا القبيل فافهم . وأما رواية بعلها فالصحيح في معناها ان البعل هو السيد او المالك فيكون يعنى ربه على ما سلف قال أهل اللغة بعل الشيء ربه ومالكة قال تعالى (اتدعون بعل) أي ربا قاله ابن عباس والمفسرون وقيل المراد هنا الزوج وعلى هذا معناه نحو ما سبق انه يكثر بيع السرارى حتى يتزوج الانسان امه ولا يدري وهذا أيضا معنى صحيح الا ان الاول اظهر لانه اذا أمكن حمل الروايتين في القضية الواحدة على معنى واحد كان أولى قوله «واذ اتناول رعاة الابل البهيم في البنيان» المعنى ان أهل البادية أهل الفاقة تنبسط لهم الدنيا حتى يتباهوا في اطالة البنيان يعنى العرب تستولى على الناس وبلادهم ويزيدون في بنيانهم وهو اشارة الى اتساع دين الاسلام كما ان العلامة الاولى أيضا فيها اتساع الاسلام قال الكرماني وعصمه ان من اشراطها تسلط المسلمين على البلاد والعباد وقال ابن بطال معناه ان ارتفاع الاسافل من العبيد والسفلة الجاهلين وغيرهم من علامات القيامة . وروى الطبراني من حديث ابن ابي حمزة عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا «من انقلاب الدين تفسح النبط واتخاذهم القصور في الامصار» وقال القرطبي المقصود الاخبار عن تبدل الحال بان يستولى أهل البادية على الامر ويملكوا البلاد بالقهر فتكثر أموالمهوت تصرف مهمهم الى تشييد

البيان والتفاخر به وقد شاهدنا ذلك في هذا الزمان وقال الطيبي المقصود ان علامتها انقلاب الاحوال والقرينة الثانية ظاهرة في صيرورة الاعزة اذلة الاترى الى الملكة بنت النعمان حيث سبيت واحضرت بين يدي سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه كيف أنشدت ❦

بيننا نسوس الناس والامر امرنا ❦ اذ انحن فيهم سوقة نتنصف

فأف لدينا لا يدوم نعيمها ❦ تقلب تارات بنا وتصرف

قوله «في خمس» الى آخره قال القرطبي لا مطمع لاحد في علم شيء من هذه الامور الخمس لهذا الحديث وقد فسره النبي ﷺ قول الله تعالى (وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها الا هو) بهذه الخمس وهو الصحيح قال من ادعى علم شيء منها غير مسند الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان كاذبا في دعواه قال واما ظن الغيب فقد يجوز من المنجم وغيره اذا كان غير أمر عادى وليس ذلك بعلم وقد نقل ابن عبد البر الاجماع على تحريم اخذ الاجرة والجعل واعطائها في ذلك ❦

(استنباط الاحكام) وهو على وجوه . الاول فيه ان الايمان هو ان يؤمن العبد بالله وملائكته وبلقائه وورسله ويؤمن بالبعث والشور . الثاني ان الاسلام ان تعبد الله ولا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان . الثالث ان الاحسان ان تعبد الله كأنه يراك وتراه . الرابع احتيج به من يدعى تغير الايمان والاسلام ومع هذا تقدم غير مرة ان الاسلام والايمان والدين عند البخارى عبارات عن معنى واحد وقال محي السنة جعل النبي ﷺ الاسلام اسما لما ظهر من الاعمال والايمان اسما لما بطن من الاعتقاد وليس ذلك لان الاعمال ليست من الايمان والتصديق بالقلب ليس من الاسلام بل ذلك تفصيل لجملة هي كلها شيء واحد وجماعها الدين ولهذا قال عليه الصلاة والسلام « انا كم جبريل يعلمكم دينكم » والتصديق والعمل يتناولها اسم الايمان والاسلام جميعا وقال ابن الصلاح مافي الحديث بيان لاصل الايمان وهو التصديق الباطن واصل الاسلام وهو الاستسلام والانقياد الظاهر ثم اسم الايمان يتناول ما فسر به الاسلام وسائر الطاعات لكونها ثمرات للتصديق الباطن الذي هو اصل الايمان ولهذا فسر الايمان في حديث الوفاء هو الاسلام ههنا واسم الاسلام يتناول ايضا ما هو اصل الايمان وهو التصديق الباطن ويتناول الطاعات فان ذلك كله استسلام فتحقق ما ذكرنا انهما مجتمعان فيه ويفترقان وقال من قال انها حقيقتان متباينتان ان حديث جبريل عليه السلام جاء على الوضع الاصلى بالترقية بين الايمان والاسلام فالإيمان في اللغة التصديق مطلقا وفي الشرع التصديق بقواعد الشرع والاسلام في اللغة الاستسلام والانقياد منه قوله تعالى (قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) وفي الشرع الانقياد في الافعال الظاهرة الشرعية لكن الشرع توسع فاطلق الايمان على الاسلام في حديث وفد عبد القيس وقوله « الايمان بضع وسبعون بابا اذناها اماطة الاذى عن الطريق » واطلق الاسلام يريد به الامرين قال الله تعالى (ان الدين عند الله الاسلام) وقال بعض العلماء تنافس العلماء في هذه الاسماء تنافسا لا طائل تحته فانهم متفقون على انه يستفاد منها بالشرع زيادة على اصل الوضع فهل ذلك المعنى يصير تلك الاسماء موضوعة كالوضع الابتدائي كما في لفظ الدابة او هي مبقاة على الوضع اللغوي والشرع انما تصرف في شروطها واحكامها قلت وهذا الثاني هو قول القاضي ابي بكر الباقلاني قال والقول بالاول يحصل غرض الشيعة على الصحابة فاذا قيل ان الله تعالى وعد المؤمنين بالجنة وهم قد آمنوا يقولون الايمان هو التصديق في قلوبهم لكن الشرع نقل هذه الالفاظ الى الطاعات وهم صدقوا وما أطاعوا في أمر الخلاف فاذا قلنا منتقل انسداد الباب الردي وقد قال الشيخ ابواسحاق الشيرازي يمكننا ان نقول بان الاسماء الشرعية منقولة الا هذه المسألة . الخامس فيه وجوب الايمان بهذه المذكورات في الحديث . السادس فيه غظم مرتبة هذه الاركان التي فسر الاسلام بها . السابع فيه جواز قول رمضان بلا شهرته الثامن فيه غظم محل الاخلاص والمراقبة . التاسع فيه لا ادري من العلم والاعتراف بعدم العلم وان ذلك لا ينقصه ولا يزيل ما عرف من جلالته بل ذلك دليل على ووعه وتقواه ووفور علمه وعدم تبججه بما ليس عنده . العاشر فيه دليل على تمثل الملائكة بأى صورة شاؤا من صور نبي

آدم كقوله تعالى (فتمثل لها بشر اسويا) وقد كان جبريل عليه السلام يتمثل بصورة دحية ولم يره النبي عليه السلام في صورته التي خلق عليها غير مرتين. فان قلت لو كان جبريل عليه السلام متمثلا بصورة دحية في ذلك الوقت لكان النبي عليه السلام عرفه من اول الامر وما عرف انه جبريل الا في آخر الحال قلت من ادعى ان جبريل ما يتمثل ابصورة دحية فقط فعليه البيان على ان الذي ذكرنا من الروايات ان جبريل اناه في صورة رجل حسن الهيئة لكنه غير معروف لبيهم يرد عليه . فان قلت وقع في رواية النسائي من طريق ابي فروة في آخر الحديث وانه لجبريل تزل في صورة دحية الكلبى قلت قوله تزل في صورة دحية الكلبى وهم لان دحية معروف عندهم وقد قال عمر رضى الله عنه في حديثه ما يعرفنا احد وقد اخرج محمد بن نصر المروزي في كتاب الايمان له من الوجه الذي اخرج منه النسائي فقال في آخره «فانه جبريل جاء ليعلمكم دينكم» حسب وهذه الرواية هي المحفوظة لموافقها باقي الروايات الحادى عشر قال القرطبي هذا الحديث يصلح ان يقال له ام السنة لا تضمن من جملة علم السنة وقال الطيبي لهذه التكتة استفح به البغوى كتابه المصاييح وشرح السنة اقتداء بالقرآن في افتتاحه بالفاتحة لانها تضمنت علوم القرآن اجمالاً وقال القاضى عياض اشتمل هذا الحديث على جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة من عقود الايمان ابتداء وحالا وما لا ومن اعمال الجوارح ومن اخلاص السرائر والتحفظ من آفات الاعمال حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه الثانية عشر فيه دليل على ان رؤية الله تعالى في الدنيا بالابصار غير واقعة فان قلت فالتبى ﷺ قد رآه قلت قال بعضهم واما النبي عليه السلام فذلك لدليل آخر قلت رؤية النبي عليه السلام ربه عز وجل لم يكن في دار الدنيا بل كانت في الملكوت العلوا والدنيا لا تطلق عليها والدليل الصريح على عدم وقوع رؤية الله تعالى بالابصار في الدنيا ما رواه مسلم من حديث ابي امامة قال عليه السلام «واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى تموتوا» واما الرؤية في الآخرة فذهب اهل الحق انها واقعة بالابصار. فان قلت الرؤية يشترط فيها خروج شعاع وانطباع صورة المرئى في الخدقة والمواجهة والمقابلة ورفع الحجب فكيف يجوز ذلك على الله سبحانه وتعالى قلت هذه الشروط للرؤيا عادة في الدنيا واما في الآخرة فيجوز ان يكون الله تعالى مرئيا لنا اذ هي حالة مختلفة لله تعالى في الحاسة فتحصل بدون هذه الشروط ولهذا جوز الاشاعرة ان يرى اعمى الصينة بمة أندلس وقد ادعى بعض غلات الصوفية جواز رؤية الله تعالى بالابصار في دار الدنيا وقال في قوله «فان لم تكن تراه» اشارة الى مقام المحو والقناء وتقديره فان لم تصر شيئا وفنيت عن نفسك حتى كأنك ليس بموجود فانك حينئذ تراه . قلت هذا تأويل فاسد بدليل رواية كهمس فان لفظها «فانك ان لاتراه فانه يراك» فسلط النبي على الرؤية لاعلى الكون وكذلك يبطل تأويلهم رواية ابي فروة «فان لم تراه فانه يراك» وورد عليهم بعضهم بقوله لو كان المراد ما زعموا لكان قوله «تراه» محذوف الالف لانه يصير مجزوما لكونه على تأويلهم جواب الشرط ولم يحج محذوف الالف في شيء من طرق هذا الحديث وهذا الجواب لا يقطع به شعبهم لان لهم ان يقولوا الجزء جملة حذف صدرها تقديره فانت تراه والحزم في الجملة لا يظهر والمقدر كالمفوض قوله «متى الساعة» قال القرطبي المقصود من هذا السؤال كف السامعين عن السؤال عن وقت الساعة لانهم كانوا قد اذكروا السؤال عنها كما ورد في كثير من الآيات والحديث فلما حصل الجواب بما ذكر حصل اليأس من معرفتها بخلاف الاسئلة الماضية فان المراد بها استخراج الاجوبة ليتعلمها السامعون ويعملوا بها وهذا السؤال والجواب وقعا بين عيسى ابن مريم وجبريل عليهما السلام ايضا لكن كان عيسى سائلا وجبريل مسؤولا قال الحميدى حدثنا سفيان حدثنا مالك ابن مغول عن اسماعيل بن رجاء عن الشعبي قال «سأل عيسى ابن مريم جبريل عليه السلام عن الساعة قال فانتفض باجنحته وقال ما المسؤول عنها بأعلم من السائل» قوله «جاء يعلم الناس دينهم» اى قواعد دينهم وكتابتها وقال ابن المنير فيه دلالة على أن السؤال الحسن يسمى علما وتعلما لان جبريل عليه السلام لم يصدر منه سوى السؤال ومع ذلك فقد سماه معلما وقد اشتهر قولهم. السؤال نصف العلم ﷺ

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل باسبب ورود هذا الحديث وأجيب بأن سيه ما رواه مسلم من رواية عمارة بن القعقاع أن رسول الله ﷺ قال «سلوني فها بوه أن يسألوه فجاه رجل فجلس عند ركبته فقال يا رسول الله

ما الاسلام» الحديث . ومنها ما قيل ما وجه تفسير الايمان بان تؤمن وفيه تعريف الشيء بنفسه وأجيب بأنه ليس تعريفا  
 بنفسه اذ المراد من المحدود الايمان الشرعى ومن الحد الايمان اللغوى أو المتضمن للاعتراف ولهذا عدى بالباء اى ان  
 تصدق معترفاً بكذا . ومنها ما قيل كيف بدأ جبريل عليه السلام بالسؤال قبل السلام وأجيب بأنه يحتمل أن يكون ذلك  
 مبالغته في التعمية لامره أوليين ان ذلك غير واجب او سلم فلم ينقله الراوى قلت الاولان ضعيفان والاعتماد على الثالث  
 لانه ثبت في روايته ابنى فروة بعد قوله «كأن ثيابه لم يمسه» حتى سلم من طرف البساط فقال السلام عليك يا محمد  
 فرد عليه السلام قال ادنو يا محمد قال ادن فما زال يقول ادنو مرارا ويقول ادن» ونحوه في رواية عطاء عن  
 ابن عمر رضى الله عنهما لكن قال «السلام عليك يا رسول الله» وفي رواية «يا رسول الله ادنو فقال ادن» ولم يذكر  
 السلام فاختلفت الرواية هل قال يا محمد أو قال يا رسول الله وهل سلم اولاً وطريق التوفيق ان روايته من قال سلم  
 مقدمة على روايته من سكت عنه او انه قال اولاً يا محمد كما كان الاعراب يقولوه قصداً للتعمية ثم خاطبه بعد ذلك بقوله  
 يا رسول الله ووقع عند القرطبي انه قال السلام عليكم يا محمد واستنبط من هذا انه يستحب للدخول ان يعمم بالسلام  
 ثم يخص من يريد تخصيصه . ومنها ما قيل لم يقدم السؤال عن الايمان واجيب بأنه الاصل وثبت بالاسلام فانه يظهر  
 به تصديق الدعوى وثبت بالاحسان لانه متعلق بهما وقد وقع في رواية عمارة بن الققاع بدأ بالاسلام وثبت بالايان  
 وقالوا انما بدأ بالاسلام لانه بالامر الظاهر ثم بالايان لانه بالامر الباطن ورجح الطيبي هذا وقال لما فيه من الترقى  
 ووقع في رواية مطر الوراق بدأ بالاسلام وثبت بالاحسان وثبت بالايان ويمكن أن يقال هنا ان الاحسان هو  
 الاخلاص كما ذكرنا فكذا ان محله القلب فكذلك ذكر في القلب والحق ان هذا التقديم والتأخير من الرواة والله تعالى  
 اعلم . ومنها ما قيل ان السؤال عن ماهية الايمان لانه سأل بكلمة ما ولا يسألها الا عن الماهية وماهية الايمان التصديق  
 والجواب غير مطابق وأجيب بأنه عليه السلام علم منه انه انما سأل عن متعلقات الايمان اذ لو كان سؤاله عن حقيقته  
 لكان جوابه التصديق وقال الطيبي قوله «ان تؤمن بالله» يوم التكرار وليس كذلك فانه يتضمن معنى ان تعترف  
 ولهذا عداه بالباء وقال بعضهم والتصديق ايضا يعدى بالياء فلا يحتاج الى دعوى التضمن قلت الطيبي ادعى تضمين  
 الايمان معنى الاعتراف وكون التصديق يعدى بالياء لا يمنع دعوى تضمين الايمان معنى الاعتراف حتى يقال لا يحتاج الى  
 دعوى التضمن . ومنها ما قيل الايمان بالكتب ايضا واجب ولم تركه واجيب بان الايمان بالرسول مستلزم للايمان بما  
 انزل عليهم على انه مذكور في رواية الاصيل ههنا كما ذكرناه . ومنها ما قيل لم كرر لفظ تؤمن في قوله «وتؤمن  
 بالبعث» واجيب بأنه نوع آخر من المؤمن به لان البعث سيوجد فيما بعد واخوانه موجودة الآن \* ومنها ما قيل  
 ظاهر الحديث يدل على ان الايمان لا يتم الا على من صدق بجميع ما ذكرنا فالفقهاء يكفون باطلاق الايمان على  
 من آمن بالله ورسوله واجيب بان الايمان برسوله هو الايمان به بما جاء به من ربه فيدخل جميع ذلك تحت ذلك . ومنها ما قيل  
 ومنها ما قيل ان المراد من قوله ( ان تعبد الله ولا تشرك به شيئاً) ان كان معرفة الله تعالى وتوحيده فلا يحتاج الى قوله  
 (ولا تشرك به شيئاً) وان كان المراد الطاعة مطلقاً فيدخل فيها جميع الوظائف وما الفائدة بعد ذلك في ذكر الصلاة  
 والصوم واجيب بان المراد النطق بالشهادتين صرح بذلك في حديث عمر رضى الله عنه قال «الاسلام ان تشهد ان لا اله  
 الا الله وان محمداً رسول الله» ولما عبر الراوى عن ذلك بالعبادة احتيج ان يوضح ذلك بقوله ولا تشرك به شيئاً ولم يحتج اليه  
 في رواية عمر رضى الله تعالى عنه لاستلزامها ذلك ولئن سلمنا ان المراد منها بطلاق الطاعة فذكر الصلاة واخوانها يكون  
 من باب عطف الخاص على العام . ومنها ما قيل ان السؤال عن الاسلام عام والجواب خاص لقوله «ان تعبد الله» وكذا قوله  
 في الايمان «ان تؤمن» وفي الاحسان «ان تعبد» واجيب بأنه ليس المراد بمخاطبة الافراد اختصاصه بذلك بل المراد تعليم  
 السامعين الحكم في حقهم وحق من تخاف عنهم وقد بين ذلك بقوله في آخر الحديث «يعلم الناس دينهم» \* ومنها  
 ما قيل لم يذكر الحج واجيب بأنه لم يكن فرض حينئذ ويرد هذا ما رواه ابن منده في كتاب الايمان باسناده الذي هو  
 على شرط مسلم من طريق سليمان التيمي من حديث عمر رضى الله عنه اوله أن رجلاً في آخر عمر النبي ﷺ جاء الى

رسول الله ﷺ فذكر الحديث بطوله فهذا يدل على انه انما جاء بعد ازال جميع الاحكام لتقرير امور الدين والصواب ان تركه من الرواة اما ذهولا واما نسيانا والدليل على ذلك اختلافهم في ذكر بعض الاعمال دون بعض ففي رواية كهمس «وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا» وكذا في حديث انس وفي رواية عطاء الخراساني لم يذكر الصوم وفي حديث ابي عامر ذكر الصلاة والزكاة حسب كذا كراهه عن قريب \* ومنها ما قيل لفظه أعلم في قوله « ما المسؤل عنها بأعلم من السائل» مشعرة بوقوع الاشتراك في العلم والنفي توجه الى الزيادة فيلزم أن يكون معناه انهما متساويان في العلم به لكن الامر بخلافه لانهما متساويان في نفي العلم به وأجيب بأن اللازم ملتزم لانهما متساويان في القدر الذي يعلمان منه وهو نفس وجودها وانه **صلى الله عليه وسلم** نفى ان يكون صالحا لان يسأل عنه ذلك لما عرف ان المسؤل في الجملة ينبغي ان يكون أعلم من السائل \* ومنها ما قيل لم قال « ما المسؤل عنها بأعلم من السائل» والمقام يقتضى ان يقال لست بأعلم بها منك واجيب بأنه انما قال كذلك اشعارا بالتعميم تعريضا للسامعين ان كل سائل ومسؤل فهو كذلك \* ومنها ما قيل ان الاشراف جمع شرط وأقله ثلاثة على الاصح ولم يذكر هنا الاثتان واجيب بأنه امانه ورد على مذهب ان أقله اثنان او حذف الثالث لحصول المقصود بما ذكر وقال بعضهم في هذه الاجوبة نظر ولو اجيب بأن هذا دليل القول الصائر الى ان اقل الجمع اثنان لما بعد عن الصواب فات هذا الذي قاله بعيد عن الصواب لانه كيف يكون هذا دليلا لمن يقول ان اقل الجمع اثنان لانه لا يدخلو امان يستدل على ذلك بلفظ الاشراف أو بلفظ اذا ولدت واذا تطاول فكل منهما لا يصح ان يكون دليلا اما الاول فلانه لم يقل أحد أنه ذكر الاشراف وأراد به الشرطين بل المراد اكثر من ثلاثة وأما الثاني فلانه ليس بصورة التثنية حتى يقال ذكرها وأراد بها الجمع فافهم وقوله أو حذف الثالث لحصول المقصود هو الجواب المرضي لان المذكور من الاشراف ثلاثة وانما بعض الرواة اقتصر على اثنين منها لان البخارى ذكر هنا الولادة والتطاول وفي التفسير ذكر الولادة ورؤس الحفاة وفي رواية محمد بن بشر التي اخرج مسلم اسنادها وساق ابن خزيمة لفظها عن ابي حيان ذكر الثلاثة وكذا في مستخرج الاسماعيلي من طريق ابن عليه وكذا ذكرها عمارة بن القعقاع. ومنها ما قيل لم ذكر جمع القلة والعلامات اكثر من العشرة في الواقع واجيب بانه جاز لانه قد تستقرض القلة للكثرة وبالعكس او لفقد جمع الكثرة للفظ الشرط أو لان الفرق بالقلة والكثرة انما هو في النكرات لافي المعارف. ومنها ما قيل كيف أطلق الرب على غير الله تعالى وقد ورد النهي عنه بقوله عليه الصلاة والسلام «ولا يقل أحدكم ربى وليقل سيدى ومولاي» واجيب بان هذا من باب التشديد والمبالغة وان الرسول عليه السلام مخصوص به . قلت المنوع اطلاق الرب على غير الله تعالى بدون الاضافة واما بالاضافة فلا يمنع يقال رب الدار ورب الناقة \* ومنها ما قيل من أين استفاد الحصر من قوله تعالى (ان الله عنده علم الساعة) الآية حتى يوافق الحصر الذي في الحديث واجيب من تقديم عنده واما بيان الحصر في اخواتها فلا يخفى على العارف بالقواعد \* ومنها ما قيل ما وجه الانحصار في هذه الخمس مع ان الامور التي لا يعلمها الا الله كثيرة واجيب بأنه امانهم كانوا سألوا الرسول عن هذه الخمس فنزلت الآية بجوابها ولم واما لانها عائدة الى هذه الخمس فافهم \* ومنها ما قيل ما التكتة في الصدول عن الاثبات الى النفي في قوله (وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا) وكذا في التعبير بالدراية دون العلم وأجيب للعبارة والتعميم اذ الدراية اكتساب علم الشيء بحيلة فاذا انتفى ذلك عن كل نفس مع كونه مختصا بها ولم يقع منه على علم كان عدم اطلاعه على علم غير ذلك من باب اولى \* ومنها ما قيل ما الحكمة في سؤال الساعة حيث عرف جبريل عليه السلام ان وقتها غير معلوم لحق الله واجيب بان أقله التنبيه على انه لا يطعم احد في التطلع اليه الفصل بين ما يمكن معرفته وما لا يمكن وقدم الكلام فيه عن قريب \* ومنها ما قيل ان جبريل عليه السلام سأل فقط والناس تعلموا الدين من الجواب لانه فكيف قال يعلم الناس باسناد التعليم اليه واجيب بانه لما كان سبب اطلاق المعلم عليه اول ما كان غرضه التعليم اطلق عليه \*

﴿ قال أبو عبد الله جعل ذلك كله من الأيمان ﴾

ابو عبد الله هو البخارى قوله «جعل» أى النبي عليه الصلاة والسلام وأشار بذلك الى ما ذكر في الحديث فان قلت قال

البخارى اولافجعل ذلك كله ديننا وقال ههنا جعل ذلك كله من الايمان قلت اما جعله ديننا فظاهر حيث قال عليه السلام في آخر الحديث «يعلم الناس دينهم» واما جعله ايمانا فكلمة من اما تبعية والمراد بالايمان هو الايمان الكامل المعتبر عند الله تعالى وعند الناس فلا شك ان الاسلام والاحسان داخلان فيه واما ابتدائية ولا يخفى ان مبدء الاحسان والاسلام هو الايمان بالله اذ لا الايمان به لم يتصور العبادة له \*

## باب

كذا وقع بلا ترجمة في رواية كريمة وابي الوقت وسقط ذلك بالكلمة من رواية ابي ذر والاصيلي وغيرهما ورجح النووي الاول قال لان الترجمة بمعنى سؤال جبريل عليه السلام عن الايمان لا يتعلق بها هذا الحديث فلا يصح ادخاله فيه وقد قيل نفى التعلق لا يتم هنا على الحالين لانه ان ثبت لفظ باب بلا ترجمة فهو بمنزلة الفصل من الباب الذى قبله فلا بد له من تعلق به وان لم يثبت فتعلقه به متعين لكنه يتعلق بقوله في الترجمة جعل ذلك كله ديننا . ووجه بيان التعلق انه سمي الدين ايمانا في حديث هرقل فيتم مراد البخارى بكون الدين هو الايمان فان قلت لاحجته فيه لانه منقول عن هرقل قلت انه ما قاله من قبل اجتهاده وانما اخبر به عن استقرائه من كتب الانبياء عليهم الصلاة والسلام وايضا فهرقل قاله بلسانه الرومى فرواه عنه ابوسفيان بلسانه العربى والقاء الى ابن عباس رضى الله عنهما وهو من علماء اللسان فرواه عنه ولم ينكره فدل على انه صحيح لفظا ومعنى وقد يقال ان هذا لم يكن امرا شرعيا وانما كان محاوراة ولا شك ان محاوراتهم كانت على العرف الصحيح المعتبر الجارى على القولين فجاز الاستدلال بها . فان قلت باب كيف يقرأ وهل له حظ من الاعراب قات ان قدرت له متبدا يكون مرفوعا على الخبرية والتقدير هذا باب والاستحقاق لان الاعراب لا يكون الا بعد العقد والتركيب ويكون مثل الاسماء التى تعدو وهو هنا بمنزلة قولهم بين الكلام فصل كذا وكذا يذكرونه ليفصلوا بين الكلامين \*

﴿ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنَا اِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ أَنَّ هِرَقْلَ قَالَ لَهُ سَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ فَرَعَمْتُ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ فَرَعَمْتُ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ بِشَأْسَتِهِ الْقُلُوبُ لَا يَسْخَطُهُ أَحَدٌ ﴾

لم يضع لهذا ترجمة وانما اقتصر من حديث ابى سفيان الطويل على هذه القطعة لتعلق غرضه بها وساقه في كتاب الجهاد تاما بهذا الاسناد الذى أورده ههنا ومثل هذا يسمى خرما وهو ان يذ كر بعض الحديث ويترك البعض فتمه بعضهم مطلقا وجوزه الآخرون مطلقا والصحيح انه يجوز من العالم اذا كان ماترکه غير متعلق بما رواه بحيث لا يخلت البيان ولا تختلف الدلالة ولا فرق بين ان يكون قد رواه قبل على التام اولم يروه . قال الكرماني فمن وقع هذا الحرم . قلت الظاهر انه من الزهرى لامن البخارى لاختلاف شيوخ الاسنادين بالنسبة الى البخارى فلعل شيخه ابراهيم ابن حمزة لم يذ كر في مقام الاستدلال على ان الايمان دين الالهذا القدر . قلت كيف يكون الحرم من الزهرى وقد اخرج به البخارى بتمامه بهذا الاسناد في كتاب الجهاد وليس الحرم الا من البخارى للعلة التى ذكرناها آنفا \*

(ذ كر رجاله) وهم ستة . الاول ابراهيم بن حمزة بن محمد بن مصعب بن عبد الله بن زبير بن العوام القرشى الاسدى المدني روى عن جماعة من الكبار وروى عنه البخارى وابوداود وغيرهما وروى النسائي عن رجل عنه قال ابن سعد ثقة صدوق مات سنة ثلاثين ومائتين بالمدينة . الثانى ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشى المدني وقد مر فيما مضى . الثالث صالح بن كيسان الفزارى المدني وتقدم . الرابع محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى وتقدم ذكره غير

مرة . الخامس عيادته بن عبدالله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة بالمدينة وقدم ذكره السادس عبدالله بن عباس \*

(ذكر لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والاختار والفعنة . ومنها ان رواه مديون . ومنها ان فيه ثلاثين التابعين . ومنها ان بينه وبين الزهري ههنا ثلاثة أنفس وفي الحديث المتقدم الذي فيه قصة هرقل شيخان هما أبو العيمان الحكيم بن نافع وشعيب بن أبي حمزة ثم اعلم اننا قد استوفينا الكلام في هذا الحديث في أول الكتاب غير أن فيه هنا بعض التغيرات في الالفاظ نشير اليها فنقول قوله «هل يزيدون» وقع هنا «يزيدون» بالهمزة وكان القياس بالهمزة لان المتصلة مستلزما للهمزة ولكن نقول ان امهنا منقطعة لا متصلة تقديره بل ينقصون حتى يكون اضرابا عن سؤال الزيادة واستفهاما عن نقصان واثن سلطنا انها متصلة لكنها لا تستلزم الهمزة بل الاستفهام قال الزمخشري ام لا تقع الا في الاستفهام اذا كانت متصلة فروعهم من الهمزة فان قيل شرط بعض النحاة وقوع المتصلة بين الاسمين . قلت قد صرحوا أيضا بانها لو وقعت بين الفعلين جاز اتصالها لكن بشرط ان يكون فاعل الفعلين متحدا كما في مسألتنا . فان قلت المعنى على تقدير الاتصال غير صحيح لان هل لطلب الوجود وام المتصلة لطلب التعيين سيما في هذا المقام فانه ظاهر انه للتعيين . قلت يجب حمل مطلب هل على اعم منه تصحيحا للمعنى وتطبيقا بينه وبين الرواية المتقدمة في أول الكتاب قوله «فزعمت» وفيما مضى «فذكرت» قوله «وكذلك امر الايمان» وفيما مضى «وكذلك الايمان» قوله «هل يرتد» وفيما مضى «أرتد» قوله «فزعمت» وفيما مضى «فذكرت» قوله «لا يسخطه أحد» لم يذكر فيما مضى \*

### ﴿ بَابُ فَضْلِ مَنْ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ ﴾

الكلام فيه على انواع ثلاثة الاول ان قوله باب مرفوع مضاف تقديره هذا باب فضل من استبرأ أو كلف من موصولة واستبرأ جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير المستتر في الزاجع الى من صلة للموصولة واستبرأ استغفل اي طلب البراءة لدينه من الذم الشرعي اي طلب البراءة من الأمم يقال برئت من الديون والعيوب وبرئت منك براءة وبرئت من المرض برأ بالضم واهل الحجاز يقولون برأت من المرض برأ بالفتح ويقولونهم في المستقبل يبرأ بالفتح وبرأ الله الخلق برأ أيضا بالفتح وهو البارى وفي السباب والتركيب يدل على التباعد عن الشيء ومزايلته وعلى الخلق قوله «لدينه» اي لاجل دينه النوع الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول بيان الايمان والاحسان ولا شك ان الاستبراء للدين من الدين ذلك كله دين والمذكور ههنا الاستبراء للدين الذي يشمل الايمان والاحسان ولا شك ان الاستبراء للدين من الدين النوع الثالث وجه الترجمة وهو انه لما اراد ان يذكر حديث النعمان بن بشير رضى الله عنه عقيب حديث ابي هريرة رضى الله عنه للنسابة التي ذكرناها عقده بابا وترجم له بقوله فضل من استبرأ لدينه وعين هذا اللفظ لمومه واشتاله سائر الفاظ الحديث وانما لم يقل استبرأ لمرضه ودينه اكتفاء بقوله لدينه لان الاستبراء للدين لازم للاستبراء للمرض لان الاستبراء للمرض لاجل المروءة في صون عرضه وثلاث من الحياء والحياة من الايمان فالاستبراء للمرض ايضا من الايمان \*

﴿ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ وَيَنْتَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَدَنَى أَتَمَّى الْمُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرَضَهُ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعِي يَرَعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوْشِكُ أَنْ يُوَاقِمَهُ أَلَا وَإِنْ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمِّي أَلَا إِنْ حَمَى اللَّهُ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمَهُ أَلَا وَإِنْ فِي الْجَسَدِ مُضْمَةٌ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ ﴾

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة وهو انه اخذ جزءا منه وترجم به كما ذكرنا (بيان رجاله) وم اربعة في الاول

ابونعيم بضم النون الفضل بالصاد المعجمة ابن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف وهو لقب له واسمه عمرو ابن حماد ابن زهير القرشي التيمي الطلحي الملائي مولى آل طلحة بن عبد الله وكان يبيع الملاء فقيل له الملائي بضم الميم والمد سمع الاعمش وغيره من الكبار وقل من يشاركه في كثرة الشيوخ وعنه احمد وغيره من الحفاظ قال ابو نعيم شاركت انتوري في اربعين شيخا او خمسين شيخا واتفقوا على الثناء عليه ووصفه بالحفظ والاتقان وقال ايضا ادركت ثمانمائة شيخ منهم الاعمش فمن دونه فا رأيت احدا يقول بخلق القرآن و ماتكلم احدهما الارمى بالزندقة وروى البخارى عنه بغير واسطة ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه بواسطة ولد سنة ثلاثين ومائة ومات سنة ثمان او تسع عشرة ومائتين بالكوفة \* الثانى زكريا بن ابي زائدة واسمه خالد بن ميمون الهمداني الكوفي سمع جمعا من التابعين منهم الشعبي والسبيعي وعنه الثوري وشعبة وخلق مات سنة سبع او تسع واربعين ومائة قال النسائى ثقة وروى له الجماعة به الثالث عامر الشعبي وقد تقدم ذكره \* الرابع النعمان بن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة ابن سعد بن ثعلبة بن خلاص بفتح الحاء المعجمة وتشديد اللام الانصارى الخزر حى وامه عمرة بنت رواحة اخت عبد الله بن رواحة ولد بعد اربعة عشر شهرا من الهجرة وهو اول مولود ولد للانصار بعد الهجرة والاكثرون يقولون ولد هو وعبد الله بن زبير رضى الله عنهم في العام الثانى من الهجرة وقال ابن الزبير هو اكبر منى روى له مائة حديث واربعه عشر حديثا قتل فيما بين دمشق وحصص يوم واسط سنة خمس وستين وكان زبير باوقال على بن عثمان النخعي عن ابي مسهر كان النعمان بن بشير عاملا على حصص لابن الزبير فلما تمردت اهل حصص خرج هاربا فاتبه خالد بن حلى الكلاعى فقتله وقال المفضل بن غسان الغلابى قتل في سنة ست وستين بسلمية \* وهو صحابى ابن صحابى ابن صحابى روى له الجماعة وليس في الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غير هذا فهو من الافراد ومنهم النعمان حياعات فوق الثلاثين \*  
(بيان لطائف اسناده) . منها ان فيه التحديث والنعنة والسماع ومنها ان رجاله كلهم كوفيون وقد دخل النعمان

الكوفة وولى امرتها وقد روى ابو عوانة في صحيحه من طريق ابن ابي حريز بفتح الحاء المهملة وفي آخره زاي معجمة عن الشعبي ان النعمان بن بشير خطب به بالكوفة وفي رواية لمسلم انه خطب به بمجمص والتوفيق بينهما بان سمع مرتين فان النعمان ولى امرة البلدين واحدة بعد اخرى \* ومنها ان هذا وقع للبخارى رباعيا من جهة شيخه ابونعيم ووقع له من جهة غيره خماسيا لمسايتى ووقع لمسلم فى اعلى طرفه خماسيا \* ومنها ان فيه التصريح بسماع النعمان بن بشير عن النبي ﷺ وفيه رد على من يقول لم يسمع من النبي ﷺ وقال ابو الحسن القاسمى قال اهل المدينة لا يصح للنعمان سماع من النبي ﷺ وحكاها القاضى عياض عن يحيى بن معين ويحكى عن الواقدي ايضا وقال اهل العراق سماعه صحيح ويدل عليه ما فى رواية مسلم والاسماعلى من طريق زكريا واهوى النعمان باصبعه الى اذنيه وهذا تصريح بسماعه وكذا قول النعمان ههنا سمعت وهو الصحيح وقال النووي المحكى عن قول اهل المدينة باطل اضعف قلت هو عن محمد بن عيسى عن رسول الله ﷺ صيا واداه بالغا وفيه دليل على صحة تحمل الصبي المميز لان النبي ﷺ مات والنعمان ابن ثمان سنين فان قلت ان زكريا موصوف بالتدليس وههنا قد عنعن وكذا في غير هذه الرواية ليس له رواية عن الشعبي الامعنا قلت ذكر في فوائده ابي الهيثم من طريق يزيد ابن هارون عن زكريا قال حدثنا الشعبي فحصل الامن من تدليسه فان قلت قد قال ابو عمر هذا الحديث لم يروه عن النبي ﷺ غير النعمان بن بشير ولم يروه عن النعمان غير الشعبي قلت اما الاول فان كان مراده من وجه صحيح فسلم وان اراد مطلقا فلا نسلم لانه روى من حديث ابن عمر وعمار وابن عباس رضى الله عنهم اخرج حديثهم الطبرانى وكذا روى من حديث وائلة اخرجه الاصبهاني وفي اسانيد ما قال واما الثانى فانه رواه عن النعمان ايضا خيثمة بن عبد الرحمن اخرجه احمد وعبد الملك بن عمير اخرجه ابو عوانة وسالم بن حرب اخرجه الطبرانى ولكنه مشهور عن الشعبي رواه عنه خلق كثير من الكوفيين ورواه عنه من البصريين عبد الله بن عون وقد ساق البخارى اسناده في البيوع على ما ذكره الا ان ولم يسق لفظه وساقه ابو داود \*  
(بيان تمدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخارى ههنا عن ابي نعيم عن زكريا عن طمر عنه به واخرجه في

البيوع عن علي بن عبد الله وعبد الله بن محمد كلاهما عن سفيان بن عيينة وعن محمد بن كثير عن سفيان الثوري كلاهما عن ابي



فروة الهمداني وعن محمد بن المتي عن ابن ابي عدي عن عبد الله بن عون كلاهما عنه به واخرجه مسلم في البيوع عن محمد ابن عبد الله بن قيس عن ابيه وعن ابي بكر بن ابي شيبة عن وكيع وعن اسحق بن ابراهيم عن عيسى بن يونس ثلاثهم عن زكريا بن عوف عن اسحق بن ابراهيم عن جرير عن مطرف وابي فروة وعن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده عن خالد بن زيد عن سعيد بن ابي هلال عن عون بن عبد الله بن عتبة عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن محمد بن عجلان عن عبد الرحمن بن سعيد ارضعتم عنه به واخرجه ابوداود في البيوع عن ابراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس به وعن احمد ابن يونس عن ابي شهاب الحنظلي عن ابن عون به واخرجه الترمذي في البيوع عن هناد عن وكيع به وعن قتيبة عن حماد ابن زيد عن مجالد عنه نحوه وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في البيوع عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد بن الحارث وفي الاثرية عن حميد بن مسعدة عن يزيد بن زريع كلاهما عن ابن عون به واخرجه ابن ماجه في الفتن عن عمرو ابن رافع عن ابن المبارك عن زكريا به به

( بيان اللغات ) قوله « الحلال » هو ضد الحرام وهو من حل محل من باب ضرب يضرب واما حل بالمكان فهو من باب نصر ينصر ومصدره حل وحلول ومحل والمحل المكان الذي تحل فيه ومن هذا الباب حلت العقدة احلها حلا اذا فتحتها ومن الاول حل المحرم محل حلالا ومن الثاني حل العذاب محل أي وجب واحل الله الشيء جملة حلالا واحل المحرم من الاحرام مثل حل واحلنا دخلنا في شهور الحل واحلت الشاة اذا نزل اللبن في ضرعها والتحليل ضد التحريم تقول حللت تحليلا وتحلة اذا سلته ان يملك في حل من قبله واستحل الشيء عده حلالا وتحل حل عن مكانه اذا زال قوله « بين » أي ظاهر من باب بين بيان اذا اتضح وهو على وزن فيل اما بمعنى بائن او هو صفة مشبهة قوله « والحرام » هو ضد الحلال وكذلك الحرام بكسر الحاء ورجل حرام أي محرم والتحريم ضد التحليل وبابه من حرم الشيء بالضم حرمة واما حرمة الشيء يحرمه حرما مثل سرقه سرقا بكسر الراء وحرمة وحرمانا وأحرمه أيضا اذا منعه وأما حرم الرجل بالكسر يحرم بالفتح اذا قر وأحرمته انا اذا أقرته ويقال حرمت الصلاة على المرأة بالكسر لغة في حرمت واحرم دخل في الشهر الحرام واحرم أيضا بالحج والعمرة قوله « مشتهات » جاء فيه خمس روايات. الاولى مشتهات بضم الميم وسكون الشين المعجمة وفتح التاء المتناة من فوق وكسر الباء الموحدة على وزن مفعلات وهي رواية الاصيلي وكذا في رواية ابن ماجه. الثانية مشتهات بضم الميم وفتح التاء المتناة من فوق وفتح الشين المشددة وتشديد الباء الموحدة المكسورة على وزن مفعلات وهي رواية السمرقندي ورواية مسلم. الرابعة مثلها غيران بامعا مكسورة على وزن مفعلات على صيغة الفاعل الخامسة مشتهات بضم الميم وسكون الشين وكسر الباء الموحدة المخففة والكل من اشبه الامر اذا لم يتضح غيران معنى الاولى المشكلات من الامور لما فيه من شبه الطرفين المتخالفين في شبه مرة هذا ومرة هذا وكذلك معنى الثانية غير ان فيه معنى التكلف ومعنى الثالثة انها مشتهات بغيرها ما لم يتبين في حكمها على التمييز ويقال معناها مشتهات بالحلال ومعنى الرابعة انها مشتهات نفسها بالحلال ومعنى الخامسة مثل الرابعة غيران الاولى من باب التفعيل والثانية من باب الافعال وقال القاضي في الثلاثة الاولى كلها بمعنى مشكلات وبشبهه يفتل أي يشكل ومنه (ان البقر تشابه علينا) قوله « فن اتقى » أي حذر المشتهات وهي جمع مشتهية والاختلاف في لفظها من الرواة كالتي قبلها ووقع في روايتهم والاسماعيلي « فن اتقى الشبهات » بدون الميم وهي جمع شبهة وهي الالتباس واصل اتقى لانه من وقى وقاية فقلت الواو تامة وفتحت التاء في التاء قوله « استبرأ » بالهمزة وقد ذكرنا معناه قوله « لمرضه » بكسر العين قال ابن الانباري قال ابو العباس المرض موضع المدح والنم من الانسان ذهب ابو العباس الى ان القائل اذا ذكر عرض فلان فعناه اموره التي يرتفعها أو سقط بذكرها ومن جبتها بحمد ويندم فيجوز أن يكون أمورا يوصف هو بها دون أسلافه ويجوز ان تذكر أسلافه لتلحقه النقيصة بهيم ولا يعلم من أهل اللغة خلافه الا ما قال ابن قتيبة فانه أنكر أن يكون المرض الأسلاف وزعم ان عرض الرجل نفسه يقال أكرمت عنه عرضي أي صنت عنه نفسي وفلان نقي المرض أي برى من أن يشتم او يعاب وقيل عرض الرجل

جانبه الذي يصونه في نفسه وحسبه ويحامي عنه قال عترة

فاذا شربت فانتى مستهلك • مالي وعرضي وافر لم يكلم

**قوله** «ومن وقع في الشبهات» بضم الشين والباء جمع شبهة وفيها من اختلاف الرواة ما تقدم **قوله** «الحمي» بكسر الحاء وفتح الهم الحنفية وهو موضع حظرة الامام لنفسه ومنع الغير عنه وقال الجوهرى حيتته اذا دفعت عنه وهذا شئء حمي أى محظور لا يقرب وقال بعضهم الحمي المحمي اطلق المصدر على اسم المفعول قلبت هذا ليس بمصدر بل هو اسم مصدر ومصدر حمي يحمي حمايته **قوله** «يوشك» بكسر الشين أى يقرب **قوله** «أن يواقه» أى يقع فيه **قوله** «محارمه» أى معاصيه التي حرمها كالقتل والسرقه وهو جمع محرم وهو الحرام ومنه يقال هو ذو عزم منها اذا لم يحل له نكاحها ومحارم الليل مخاوفه التي يحرم على الحيان أن يسلكها **قوله** «مضغه» أى قطعته من اللحم سميت بذلك لانها تمضغ في الفم لصغرها **قوله** «صلحت» بفتح اللام وضما والفتح أفصح وفي العباب الصلاح ضد الفساد تقول صلح الشيء يصلح صلوا حاشا لدخول يدخل دخولا وقال الفراء حكي أصحابنا أيضاً بضم اللام **قوله** «فسد» من فسد الشيء يفسد فسادا وفسودا فهو فاسد وقال ابن دريد فسد يفسد مثال قعد يقعد لضعفه وقوم فسدى كما قالوا ساقط وسقطى وكذلك فسد بضم السين فسادا فهو فسيء وقال الليث الفساد ضد الصلاح والمفسدة خلاف المصلحة وفي العباب الفساد اخذ المال بغير حق هكذا فسرم مسلم البطين **قوله** تعالى (للذين لا يريدون علوا في الارض ولا فسادا) **قوله** «والقلب» هو في العباب القلب الفؤاد وقد يعبر به عن العقل وقال الفراء في قوله تعالى (ان في ذلك لذكر لمن كان له قلب) أى عقل يقال ما قلبك معك أى ما عقلتك وقيل القلب أخص من الفؤاد وقال الاصمعي وفي البطن الفؤاد وهو القلب سمي به لتقلبه في الامور وقيل لانه خالص مافي البدن اذ خالص كل شئء قلبه واسمه مصدر قلبت الشيء أقلبه قلبا اذا رددته على بذاته وقلبت الاله رددته على وجهه وقلبت الرجل عن رأيه وعن طريقه انا صرفته عنه ثم نقل وسمى به هذا العضو الشريف لسرعة الحواطر فيه وتردها عليه وقد نظم بعضهم هذا المعنى فقال

ماسى القلب الامن تقلبه • فاحذر على القلب من قلب وتحويل

وكان مما يدعوه النبي ﷺ «بما قلب القلوب ثبت قلبى على دينك» وقال القرطبي ثم ان العرب لما نقلته لهذا العضو التزمت فيه التفعيم في قافه للفرق بينه وبين اصله وقد قال بعضهم ليحذر الليب من سرعة انقلاب قلبه اذ ليس بين القلب والقلب الا التفعيم وما يقلها الا كل ذى فهم مستقيم •

( بيان الاعراب ) **قوله** «الحلال» مبتدا وبين خبره وكذلك الحرام بين مبتدا وخبر وكذلك **قوله** «وبينها مشتبهات» ولكن الخبر ههنا مقدم وهو الظرف **قوله** «لا يعلمها كثير من الناس» جملة في محل الرفع على انها صفة لقوله «مشتبهات» **قوله** «فن اتقى» كقمة من موصولة مبتدا **قوله** «اتقى الشبهات» جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير الذي في اتقى المائدالى من والمفعول وهو قوله «الشبهات» صلة لها وقوله «استبرأ» خبره ولمرضه يتماق به **قوله** «ومن وقع» الخ كقمة من ههنا يجوز ان تكون شرطية ويجوز ان تكون موصولة فانا كانت شرطية فقوله وقع في الشبهات جملة وقعت فعل الشرط والجواب محذوف تقديره ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وهكذا في رواية النار مى عن ابي نعيم شيخ البخارى باظهار الجواب وكذا في رواية مسلم من طريق زكريا التي اخرجه منها البخارى وقوله «كراعى يعرى حول الحمي» جملة مستأنفة وقوله كراعى خبر مبتدا محذوف أى مثله كراعى مثل راع يعرى وقوله يعرى جملة من الفعل والفاعل صفة لراعى والمفعول محذوف تقديره كراعى يعرى مواشيه وقوله «حول الحمي» كلام اضافي نصب على الظرف وقوله «يوشك ان يواقه» جملة وقت صفة اخرى لراعى ويوشك من افعال المقاربة وهو مثل كاد وعسى في الاستعمال أعنى تارة يستعمل استعمال كاد بأن يرفع الفعل وخبره فعل مضارع غير أن متأول باسم الفاعل نحو يوشك زيد يعرى أى جاليا نحو كاد زيد يعرى وتارة يستعمل استعمال عسى بأن يكون فاعلها على نوعين احدهما ان يكون اسمها نحو عسى زيدان يخرج فزيد فاعل وان يخرج في موضع نصب لانه بمنزلة قارب زيد الخروج والاخر ان يكون مع صلتها في موضع الرفع نحو عسى ان يخرج زيد فيكون انذاك بمنزلة قارب ان يخرج أى خروجه وكذلك يوشك زيدان يعرى مويوشك ان يعرى زيدونى **قوله** «يوشك»

ضمير هو فاعله وقوله «ان يواقعه» في موضع نصب لانه بمنزلة يقارب الراعي المواقعة في الحمى واعاده الكرمانى الى الحرام وما قلنا أوجه وأصوب \* وأما اذا كانت موصولة فتكون مرفوعة بالابتداء وخبرها هو قوله كراع يرعى ولا يكون فيه حذف والتقدير الذى وقع في الشبهات كراع يرعى أى مثل راع يرعى مواشيه حول الحمى وقوله يوشك استئناف قوله «الا» بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف التثنية فيدل على تحقق ما بعدها وتدخل على الجملتين نحو (الأتاهم ثم السفهاء) الأيوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم). وافادتها التحقيق من جهة تركيبها من الهمزة ولاوهزة الاستفهام اذا دخلت على التثنية أفادت التحقيق نحو (أليس ذلك بقادر على أن يحيى الموتى) وقال الزمخشري ولكنها بهذا المنصب من التحقيق لاتقع الجملة بعدها الامصدرية بنحو ما يتلقى به القسم نحو (ألا ان أولياء الله) قوله «ألا وان لكل ملك حمى» الواو فيه عطف على مقدر تقديره إلا ان الامر كما تقدم وان اكل ملك حمى وقوله «حمى» نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله «لكل ملك» مقدا قوله «الا وان حمى الله محارمه» هكذا رواية المستمل وفي رواية غيره «الا ان حمى الله في ارضه محارمه» وفي رواية ابي فروة «معاصيه» بدل محارمه ولم يذكر الواو هنا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بالواو «ألا وان حمى الله محارمه» فان قلت ما وجه ذكر الواو هنا وتركها وما وجه ذكرها في قوله «الا وان في الجسد» قلت أما وجه ذكرها في قوله «ألا وان حمى الله» فبالنظر الى وجود التناسب بين الجملتين من حيث ذكر الحمى فيها وأما وجه تركيبها بالنظر الى بعد المناسبة بين حمى الملوك وبين حمى الله الذى هو الملك الحق لملك حقيقة الاله تعالى وأما وجه ذكرها في قوله «ألا وان في الجسد» فبالنظر الى وجود المناسبة بين جملتين نظرا الى ان الاصل في الاتقام والوقوع هو ما كان بالقلب لانه عماد الامر وملاكه وبه قوامه ونظامه وعليه تدبى فروعه وبه تتم اصوله قوله «مضغه» نصب لانه اسم ان وخبرها هو قوله «في الجسد» مقدا قوله «اذا صلحت» اى المضغ وهى القلب وكلمة اذا هنا بمعنى ان لان مدخول اذا لا بد ان يكون متحقق الوقوع وهنا الصلاح غير متحقق لاحتمال الفساد والقرينة على ذلك ذكر المقابل فافهم قوله «صلح الجسد» جواب اذا وكذلك الكلام في قوله «واذا فسدت» قوله «وهى القلب» جملة اسمية بالواو أيضا عطف على مقدر.

(بيان المعاني) اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وانه احد الاحاديث التى عليها مدار الاسلام قالت جماعة هونك الاسلام وان الاسلام يدور عليه وعلى حديث «الاعمال بالنيات» وحديث «من حسن اسلام المرء تركه ما لا يبنيه» وقال ابو داود يدور على اربعة احاديث هذه الثلاثة وحديث «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه» قالوا سبب عظم موقعه انه عليه السلام نبه فيه على صلاح المطعم والشرب والملبس والتكح وغيرها وانه ينبغى أن يكون حلالا وارشد الى معرفة الحلال وانه ينبغى ترك المشبهات فانه سبب لحماية دينه وعرضه وحذر من مواقعة الشبهات ووضح ذلك بضرب المثل بالحمى ثم بين أهم الامور وهو مراعاة القلب وقال ابن العربي يمكن ان يتزرع من هذا الحديث وحده جميع الاحكام وقال القرطبي لانه اشتمل على التفصيل بين الحلال وغيره وعلى تعلق جميع الاعمال بالقلب فن هنا يمكن ان يرد اليه جميع الاحكام قوله «الحلال بين» بمعنى ظاهر بالنظر الى ما دل على الحل بلا شبهة او على الحرام بلا شبهة «وبينهما مشبهات» أى الوسائط التى يكتبها دليلان من الطرفين بحيث يقع الاشتباه ويصير ترجيح دليل احد الطرفين الا عند قليل من العلماء وقال النووي معناه ان الاشياء ثلاثة اقسام حلال واضح لا يخفى حله فى كل الجزء والقوا كقول الكلام والمشى وغير ذلك وحرام بين كالتحر والسم والزنا والتذب واشباه ذلك واما المشبهات فعناها انها ليست بواضحة الحل والحرم ولهذا لا يعرفها كثير من الناس واما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استحباب وغيره فاذا تردد الشئ بين الحل والحرم ولم يكن نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد بالحقة بأحدها بالدليل الشرعى فاذا الحق به صار حلالا أو حراما وقد يكون دليلا غير خال عن الاجتهاد فيكون التورع تركه. وما لم يظهر للمجتهد فيه شئ وهو مشبه فهل يؤخذ بالحل أو الحرم أو يتوقف فيه ثلاثة مذاهب حكماها القاضي عياض عن أصحاب الاصول والظاهر انها محرجة على الخلاف المعروف في حكم الاشياء قبل ورود الشرع وفيه اربعة مذاهب. احدها هو الاصح انه لا يحكم بتحليل ولا تحريم ولا اباحتولا غير خالان التكليف عند أهل الحق لا يثبت الا بالشرع. والثانى ان الحكم الحل او الاباحة. والثالث المنع

والرابع الوقف وقال المازرى المشبهات المكروه لا يقال فيه حلال ولا حرام بين وقال غيره فيكون الورع تركه وقال الخطابي من امثلة التشابهات معاملته من كان في ماله شبهة أو خالطه ربا فهذا يكره معاملته وقال القرطبي لاشك ان ثم امور اجلية التحريم وامورا جلية التحليل وامورا مترددة بين الحل والحرمة وهو الذى تتعارض فيها الادلة في المشبهات واحتلف في حكمها فقيل حرام لانها توقع في الحرام وقيل مكروهة والورع تركها وقيل لا يقال فيها واحدها والصواب الثانى لان الشرع اخرجهما من الحرام فبى مراتب فيها وقال عليه السلام «دع ما يربك الى ما لا يربك» فهذا هو الورع وقال بعض الناس انها حلال يتورع عنها قال القرطبي ليست هذه عبارة صحيحة لان اقل مراتب الحلال ان يستوى فعله وتركه فيكون مباحا وما كان كذلك لا يتصور فيه الورع فانه ان ترجح احد طرفيه على الآخر خرج عن ان يكون مباحا وحينئذ اما ان يكون تركه راجحا على فعله وهو المكروه او فعله راجحا على تركه وهو المنسذوب فاما مثل ما تقدم مما يكون دليله غير خال عن الاحتمال الين كجلد الميتة بعد البياغ فانه غير طاهر على المشهور من مذهب مالك فلا يستعمل في شى من المائعات لانها تنجس لا الماء وحده فانه عنده يدفع النجاسة ما لم يتغير هذا هو الذى ترجح عنده لكنه كان يتقى الماء في خاصة نفسه وحكى عن ابي حنيفة وسفيان الثورى رضى الله عنهما انها قال لان آخر من السماء اهون على من ان اقى يتحريم قليل النيذ وما شربته قط ولا شرب به فعملوا بالترجيح في الفيا وتورعوا عنه في أنفسهم وقال بعض المحققين من حكم الحكيم ان يوسع على المسلمين في الاحكام ويضيق على نفسه يعنى بهذا المعنى ومنشأ هذا الورع الالتفات الى امكان اعتبار الشرع ذلك المزجج وهذا الالتفات ينشأ من القول بان المصيب واحد وهو مشهور مذهب مالك ومنه ثار القول في مذهبه بمراعاة الخلاف قلت وكذلك ايضا كان الشافعى رحمه الله يراعى الخلاف وقد نص على ذلك في مسائل وقد قال أصحابه بمراعاة الخلاف حيث لا تفوت به ستفي مذهبهم وقد عقب البخارى هذا الباب بما ذكره في كتاب البيوع في باب تفسير الشبهات قال فيه وقال حسان بن ابي سنان ما رأيت شيئا اهون من الورع دع ما يربك الى ما لا يربك وأورد فيه حديث المرأة السوداء امرأتها ارضعته وزوجته وقول النبي صلى الله عليه وسلم وكيف وقد قيل وحديث ابن وليدة زمعتوانه قضى به لعبد بن زمعة اخيه بالفراش ثم قال لسودة احتجى منى لما رأى من شبهة فارآها حتى لقي الله تعالى وحديث عدى بن حاتم رضى الله عنه وقوله اجتمع كلبى على الصيد كلبا آخر لا ادري ايهما اخذ قال لانا كل ثم ذكر حديث التمرة المسقوطة وقول النبي صلى الله عليه وسلم «لو ان تكون صدقة لا كلبا» ثم عقبه بما لا يجنب فقال باب من لم ير الواصل ونحوها من الشبهات وذكر فيه حديث الرجل يمجذ الشى في الصلاة قال لاحق يسمع صوتا او يجد ريحا ثم ذكر حديث عائشة رضى الله عنها «ان قوم اقالوا يا رسول الله ان قوميا توننا بالله لحم لا ندرى اذكر وا اسم الله عليه ام لا فقال النبي ﷺ سمو اعليه وكلوه» قلت فتحصل لنا ما تقدم ذكره ان المشبهات المذكورة في الحديث التى ينهى اجتنابها فى احوال \* احدها انه الذى تمارضت فيه الادلة فاشتبهت فقتل هذا يجب فيه الوقف الى الترجيح لان الاقدام على احد الامر من غير رجحان الحكم بغير دليل محرم \* والثانى المراد به المكروهات وهو قول الخطابي والمازرى وغيرهما ويدخل فيه مواضع اختلاف العلماء والثالث انه المباح وقال بعضهم حلال يتورع عنها وقد رده القرطبي كاتقدم وقال قيل هذا يؤدى الى رفع معلوم من الشرع وهو ان النبي ﷺ والخلفاء بعده واكثر أصحابه كانوا يهدون في المباح فرفضوا التعميط الاطعمتين اللباس وحسن المساكن وتلبسوا بضعها من خشونة العيش وهو معلوم منقول عن سيرهم قال فالجواب ان ذلك محمول على موجب شرعى اقضى ترجيح الترك على الفعل فلم يزهدوا في مباح لان حقيقته التساوى بل في امر مكروه ولكن المكروه تارة يكرهه الفرع من حيث هو وتارة يكرهه لما يؤدى اليه كالتبذير للضائم فانها تكرر لما يخاف منها من افساد الصوم ومسلتات من هذا القبيل لانه انكشف لهم من عاقبة ما خافوا على نفوسهم منه مفسادا ما في الحال من الركون الى الدنيا وما في المآل من الحساب عليه والمطالبة بالفكر وغيره وهذا آخر كلامه قلت وقد احتلف اصحاب الشافعى رحمه الله تعالى في ترك الطيب وترك لبس الناجم فقال الشيخ ابو حامد الاسفرائنى ان ذلك ليس بطاعة واستدل بقوله تعالى «قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هى للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة» وقال الشيخ ابو الطيب الطبرى انه طاعة

ودليله ما علم من أمر السلف من خشونة العيش. وقال ابن الصباغ يختلف ذلك باختلاف احوال الناس وتفرغهم للعبادة وقصودهم واشتغالهم بالضيق والسعة وقال الرافعي من أصحابنا هذا هو الصواب واما ما يخرج الى باب الوسوسة من تجويز الامر البعيد فهذا ليس من المشتبهات المطلوب اجتنابها وقد ذكر العلماء أمثلة فقالوا هو ما يقتضيه تجويز أمر بعيد كترك النكاح من نساء بلد كبير خوفاً ان يكون له فيها محرّم وترك استعمال ما في فلاة لجواز عرض النجاسة او غسل ثوب مخافة طرو نجاسة عليه لم يشاهدها الى غير ذلك مما يشبهه فهذا ليس من الورع وقال القرطبي الورع في مثل هذا وسوسة شيطانية اذ ليس فيها من معنى الشبهة شيء وسبب الوقوع في ذلك عدم العلم بالمقاصد الشرعية قلت من ذلك ما ذكره الشيخ الامام عبدالله بن يوسف الجويني والدامام الحرمين فحكي عن قوم أنهم لا يلبسون ثيابا جدد حتى يغسلوها لما فيها من يعانى قصر (١) الثياب ودقها وتجفيفها والقائها وهي رطبة على الارض النجسة ومباشرتها بما يغلب على الظن نجاسته من غير ان يغسل بمد ذلك فاشتد نكيره عليهم وقال هذه طريقة الخوارج الحارورية ابلاهم الله تعالى بالغلق في غير موضع القلق (٢) وبالتهاون في موضع الاحتياط وفاعل ذلك ممرض على افعال النبي ﷺ والصحابة والتابعين فانهم كانوا يلبسون الثياب الجدد قبل غسلها وحال الثياب في اعصارهم كحالتها في اعصارنا ولو امر رسول الله ﷺ بغسلها ما خفي لانه ماتم به البلوى وذكر ايضا ان قوما يغسلون افواههم اذا اكلوا الخبز خوفاً من روث الثيران عند الدياس فانها تقيم اياما في المداسة ولا يكاد يخلو طحين عن ذلك قال الشيخ هذا غلو وخروج عن عادة السلف وما رووه احد من الصحابة والتابعين انهم رأوا غسل الفم من ذلك فان قيل كيف قال النبي عليه الصلاة والسلام في التمرة التي وجدها في بيته لولا اني اخاف ان تكون من الصدقة لاكلتها ودخول الصدقة بيت النبي عليه الصلاة والسلام بعيد لانها كانت محرمة عليه وأوجب عنه ان ماتوقه النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن بعيدا لانهم كانوا يأتون بالصدقات الى المسجد يتوقع ان يكون صبي او من لا يعقل ادخل التمرة البيت فاتى ذلك لقرينه قوله «لا يعلمها كثير من الناس» اي لا يعلم المشتبهات كثير من الناس اراد لا يعلم حكمها وجاه ذلك مفسرا في رواية الترمذي «وهي لا يدري كثير من الناس امن الحلال هي ام من الحرام» وقال الخطابي معنى مشتبهات اي تشبهت على بعض الناس دون بعض لانها في نفسها مشتبهتة على كل الناس لا يان لها بل العلماء يعرفونها لان الله تعالى جعل عليها دلائل يعرفها بها اهل العلم ولهذا قال عليه السلام «لا يعلمها كثير من الناس» ولم يقل لا يعلمها كل الناس او احد منهم وقال بعض العلماء معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون فالمشتبهات على هذا في حق غيرهم وقد يقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح لاحد اللفظين قوله «استبرأ» أي طلب البراءة في دينه من النقص وعرضه من العطن فيه قوله «لدينه» اشارة الى ما يتعلق بالله تعالى وقوله وعرضه اشارة الى ما يتعلق بالناس او ذاك اشارة الى ما يتعلق بالشرع وهذا الى المروءة فان قلت لم تقدم العرض على الدين قلت اللصده وذكروا جميعا من غير نظر الى الترتيب لان الواو لا تدل على الترتيب على ما عرف في موضعه واما تقديم العرض فيمكن ان يكون لاجل تعلقه بالناس المقضى لمزيد الاهتمام به قوله «ومن وقع في الشبهات» قال الخطابي كل شيء اشبه الحلال من وجهه والحرام من وجه فهو شبهة وقال غيره هذا يكون لاحد وجهين أحدهما اذا عود نفسه عدم التحرز مما يشبهه أثر ذلك في استهانتة فوقع في الحرام مع العلم به والثاني انه اذا تماطى الشبهات وقع في الحرام في نفس الامر وقد قيل بدل الوجه الثاني ان من اكثر وقوع الشبهات اظلم قلبه عليه لفقدان نور العلم والورع فيقع في الحرام ولا يشعر به وقال ابن بطال وفيه دليل ان من لم يتق الشبهات المختلف فيها وانتكح حرماتها فقد وجد السبيل على عرضها رواه او شهد به قلت حاصل ما ذكر العلماء ههنا في تفسير الشبهات اربعة أشياء تعارض الادلة واختلاف العلماء وقسم المكروه والمباح وقد قيل المكروه يعقبه بين الحل والحرام فمن استكثر من المكروه تطرق الى الحرام والمباح عقبة بينه وبين المكروه فمن استكثر منه تطرق الى المكروه وبعض هذا ما رواه ابن حبان من طريق ذكر مسلم اسنادها ولم يسبق لفظها فيها من الزيادة «اجلوا بينكم وبين الحرام ستره من الحلال من فعل ذلك استبرأ العرض ودينه ومن ارتفع فيه كان كالمترع الى جنب الحمى يوشك ان يقع فيه» قوله «كراخ

يرعى حول الحمى، هذا تشبيه حال من يدخل في الشبهات بحال الراعى الذى يرعى حول المكان المحظور بحيث أنه لا يأمن الوقوع فيه ووجه الشبه حصول العقاب بعدم الاحتراف في ذلك فكان الراعى اذا جره رعيه حول الحمى الى وقوعه في الحمى استحق العقاب بسبب ذلك فكذلك من اكثر من الشبهات وتعرض لمقدماتها وقع في الحرام فاستحق العقاب فان قلت ما يسمى هذا التشبيه قلت هذا تشبيه ملفوف لانه تشبيه بالمحسوس الذى لا يخفى حاله شبه المكلف بالراعى والنفس البهيمية بالانعام والمشتبهات بما حول الحمى والحرام بالحمى وتناول المشتبهات بالرتع حول الحمى فيكون تشبيها ملفوفا باعتبار طرفيه وتمثيلا باعتبار وجهه **قوله** «الاوان لكل ملك حمى» هذا مثل ضربته التي عليه الصلاة والسلام وذلك ان ملوك العرب كانت تسمى مراعى لخواشيا وتوعد على من يقربها والخائف من عقوبة السلطان يبعد بما شئته خوف الوقوع وغير الخائف يقرب منها ويرعى في جوانبها فلا يأمن من أن يقع فيها من غير اختياره فيعاقب على ذلك ولله تعالى ايضا حمى وهو المعاصى فمن ارتكب شيئا منها استحق العقوبة ومن قاربه بالدخول في الشبهات يوشك أن يقع فيها وقد ادعى بعضهم ان هذا المثل من كلام الشعبي وانه مدرج في الحديث شعور بما استدلى في ذلك بما وقع لابن الجارود والاسماعيلي من رواية ابن عون عن الشعبي قال ابن عون في آخر الحديث فلا تدري المثل من النبي عليه السلام او من قول الشعبي وأجيب بأن تردد ابن عون في رفعه لا يستلزم كونه مدرجا لان الاثبات قد جزموا باتصاله ورفعه فلا يقدح شك بعضهم فيه فان قلت قد سقط المثل في رواية بعض الرواة كأبي فروة عن الشعبي فدل على الادراج قلت لا نسلم ذلك لان هذا لا يقدح فيمن اثبت من الحفاظ الاثبات ويؤيده مارواه ابن حبان الذي ذكرناه آنفا وقال بعضهم ولعل هذا هو السر في حذف البخارى قوله وقع في الحرام ليصير ما قبل المثل مرتطبا به فيسلم من دعوى الادراج قلت هذا الكلام ليس له معنى اصلا ولا هو دليل على منع دعوى الادراج وذلك لان قوله وقع في الحرام لم يحذفه البخارى عمدا وانما رواه في هذه الطريق هكذا مثل ما سمعته وقد ثبت ذلك في غير هذه الطريق وكيف يحذف لفظا مرفوعا متفاعليه لاجل الدلالة على رفع لفظ قد قيل فيه بالادراج **قوله** «ليصير» ما قبل المثل مرتطبا به ان اراد به الارتباط المنوى فلا يصح لان كلامها كلام بذاته مستقل وان اراد به الارتباط اللفظي فكذلك لا يصح وهو ظاهر **قوله** «مضفة» اطلقها على القلب ارادة تصغير القلب بالنسبة الى باقى الجسد مع صلاح الجسد وفساده تابسان له او لما كان هو سلطان البدن لما صلح صلح الاعضاء الاخر التي هي كالرعيته وهو بحسب الطب اول نقطة تكون من الطفمومنه تظهر القوى ومنه تبعت الارواح ومنه ينشأ الادراك ويبتدىء العقل فلهذه المعاني خص القلب بذلك واحتج جماعة بهذا الحديث وينحون قوله تعالى (لم قلب لا يعقلون بها) على ان العقل في القلب لاني الرأس قلت فيه خلاف مشهور فذهب الشافعية والمتكلمين انه في القلب وذهب ابي حنيفة رضي الله تعالى عنه انه في الدماغ وحكى الاول عن الفلاسفة والثاني عن اطباء واحتج بانه اذا فسد الدماغ فسد العقل وقال ابن بطال وفي هذا الحديث ان العقل بما هو في القلب وما في الرأس منه فانما هو عن القلب وقال النووي ليس فيه دلالة على ان العقل في القلب واستدل به ايضا على ان من حلف لا يأكل لحما فاكل قلبا حنت قلت ولا صحاح الفاسي فيها قولان احدهما محتمس واه مال ابوبكر الصيدلاني المروزي والاصح انه لا يحنت لانه لا يسمى لحما

### ﴿ باب أداء الخمس من الإيمان ﴾

تلكلام فيه على أنواع . الاول ان لفظ بلمرفوع على أنه خير مبتدأ محذوف مضاف الى ما بعده والتقدير هذا باب اداء الخمس أى باب في بيان ان اداء الخمس شعبان شعب الإيمان ويجوز ان يقطع عن الاضافة فيبتدأ اما الخمس كلام اضافي مبتدأ وقوله من الإيمان خبره . الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول هو الحلال الذي هو المأمور به والحرام الذي هو المنهى عنه فكذلك في هذا الباب المذكور هو المأمور به والمنهى عنه اما المأمور به فهو الإيمان بالله ورسوله واقام الصلاة وایتاه الزكاة وصيام رمضان واعطاء الخمس واما المنهى عنه فهو الختم وأخواتها وبهذا الباب حتمت الابواب التي يذكر فيها شعب الإيمان وأموره . الثالث قوله «الخمسة» بضم الحاء من خمسة القوم

احسب بالضم اذا أخذت منهم خمس أموالهم واما خمسهم بالكسر فعناه اذا كنت خامسهم او كلفتهم خمسة بنفسك وهو المراد من قوله تعالى (واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة) وقد قيل انه روى هنا بفتح الحاء وهي الخمس من الاعداد وأراد بها قواعد الاسلام الخمس المذكورة في حديث «بني الاسلام على خمس» فهذا وان كان له وجه ولكن فيه بطلان الحج ليدكرهنا ولا نغيره من القواعد قد تقدم ذكره وههنا بما ترجمه الباب على ان اداء خمس النسيئة من الايمان فان قلت ما وجه كونه من الايمان قلت لما سأل الوفد عن الاعمال التي اذا عملوها يدخلون بها الجنة فأجيبوا بأشياء من جعلها أداء الخمس فاداء الخمس من الاعمال التي يدخل بها الجنة وكل عمل يدخل به الجنة فهو من الايمان فاداء الخمس من الايمان فافهم •

١ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَمْدِ** قَالَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ كُنْتُ أُقْعِدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ الْقَوْمُ أَوْ مَنْ الْوَفْدُ قَالُوا رِبِيعَةُ قَالَ مَرَجَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرَ خَزَائِيَا وَلَا نَدَائِي قَالُوا يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ وَيَتَنَّا وَيَتِيكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرٍّ قَمَرْنَا بِأَمْرِ فَصَلِّ نَخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ وَسَأَلُوهُ عَنِ الْأَثَرِ بِهَ بَأَمْرِهِمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدَّهُ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحَدَّهُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَهَامٌ قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَأَنْ تَعْمَلُوا مِنَ الْمَنْعَمِ الْخَمْسَ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ عَنِ الْخَنَازِيرِ وَالذُّبَابِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْقَاتِ وَرَبِّمَا قَالَ الْقَمِيرُ وَقَالَ أَحْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بَيْنَ مَنْ وَرَاءَكُمْ •

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لانه عقد الباب على جزئ منه وهو قوله «وان تعملوا من المنعم خمساً» فان قلت لم عين هذا للترجمة غير من الذي ذكره مما قلت قد عقد لكل واحد غيره بما على ما تقدم (بيان رجاله) وهم اربعة الاول أبو الحسن علي بن الجعد بفتح الجيم ابن عبيد الجوهري الهاشمي مولا الجعد بن سفيان البغدادي سمع الثوري ومالك وغيرهما من الاعلام وعنه احمد بن البخاري وابوداود وآخرون وقال موسى بن داود ما رأيت احفظ منه وكان احمد يحض على الكتاب عنه وقال يحيى بن معين هو رباني العلم ثقة فليل هذا الذي كان منه يفي انه كان يتيهم بالجهم فقال ثقة صدوق وقيل ان الذي كان يقول بالجهم ولده الحسن قاضي بغداد وبقى ستين سنة او سبعين سنة يصوم يوما ويفطر يوما وله سنة وست وثلاثين ومائة ومات سنة ثلاثين ومائتين ودفن بمقبرة باب حرب ببغداد الثاني شعبة بن الحجاج وقد تقدم • الثالث ابو جمره بالجيم والراه واسمه نصر بن عمران بن عصام وقيل حاصم بن واسع الضبي البصري سمع ابن عباس وابن عمر وغيرهما من الصحابة رضى الله عنهم وخلق من التابعين وعنه ايوب وغيره من التابعين وغيرهم كان مقبياً بنيسابور ثم خرج الى مرو ثم انصرف الى سرخس وبياتوفى سنة ثمان وعشرين ومائة وثقتة متفق عليها وقال ابن قتيبة مات بالبصرة وكان ابوه عمران رجلاً جليلاً قاضي البصرة واختلف في انه محامي ام لا وليس في الصحيحين من يكنى بهذه الكنية غيره ولان اسمه جمره بل ولا في باقي الكتب الستة ايضا ولا في المطاوعة في كتاب الحياتي انه وقع في نسخة ابى ذر عن ابى الهيثم حمزة بالحاء المهملة والزاي وذلك وهم وما عداه ابو حمزة بالحاء والزاه وقد روى مسلم عن ابى حمزة بالحاء المهملة عن ابى عمارة القصاب بياح القصب الواسطي حديثا واحدا عن ابن عباس فيه ذكر معاوية وارسال النبي ﷺ عن ابن عباس خلفه وقال بعض الحفاظ يروى شعبة عن سبعة يروون عن ابن عباس كلهم ابو حمزة بالحاء والزاي الا هذا ويعرف هذا من غيره منهم انه اذا أطلق عن ابن عباس ابو جمره فهو هذا واذا أرادوا غيره ممن هو بالحاء قيده بالاسم والنسب

والوصف كابى حمزة القصاب. والضبعى بضم الضاد المعجمه وفتح الباء الموحدة من بنى ضبيعة بضم أوله مضراوهو بطن من عبد القيس كما جزم الرشاطى وفي بكر بن وائل بطن يقال لهم بنو ضبيعة أيضا وقدم من نسب اباجرة اليهم من شراح البخارى فقد روى الطبرانى وابن منده في ترجمة نوح بن مخلد جد أبى حمزة انه قدم على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له من انت قال من ضبيعة ربيعة فقال خير ربيعة عبد القيس ثم الحى الذى أنت منهم . الرابع عبداه ابن عباس رضى الله عنهما \*

( بيان لطائف اسناده ) . منها ان فيه التحديث والخبار والفضة والخبار في اخبارنا شعبة وفي كثير من النسخ حدثنا شعبة . ومنها ان رجاله ما بين بغدادى وواسطى وبصرى . ومنها ان فيهم من هو من الافراد وهو ابو حمزة وكذا على بن الجمدان فرد به البخارى وابوداود عن بقية الستة \*

( بيان تعدد موضعه من اخرجه غيره ) اخرجه البخارى في عشرة مواضع هنا كما ترى وفي الخمس عن ابى النعمان عن حماد وفي خبر الواحد عن على بن الجعد عن شعبة وعن اسحق عن النضر عن شعبة وفي كتاب العلم عن بندار عن غندر عن شعبة وفي الصلاة عن قتيبة عن عباد بن عباد وفي الزكاة عن حجاج بن المنهال عن حماد وفي الخمس عن ابى النعمان عن حماد وفي مناقب قريش عن مسدد عن حماد وفي المغازى عن سليمان بن حرب عن حماد وعن اسحاق عن ابى طاهر المقدى عن قررة وفي الادب عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث عن ابى التياح وفي التوحيد عن عمرو بن على عن ابى طاهر عن قررة واخرجه مسلم في الايمان عن ابى بكر بن أبى شيبة وابى موسى وبن دار ثلاثهم عن عبد ربه وعن عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن نصر بن على عن ابيه كلاهما عن قررة به وفيه وفي الاشربة عن خلف ابن هشام عن حماد بن زيد وعن يحيى بن يحيى عن عباد بن عباد به واخرجه ابوداود في الاشربة عن سليمان بن حرب ومحمد ابن عبيد بن حساب كلاهما عن حماد بن زيد به وعن مسدد عن عباد بن عباد به وفي السنة عن احمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد عن شعبة به واخرجه الترمذى في السير عن قتيبة عن عباد بن عباد به وعن قتيبة عن حماد بن زيد به مختصرا وفي الايمان عن قتيبة عنهما بطوله وقال حسن صحيح واخرجه النسائى في العلم عن بندار به وفي الايمان عن قتيبة عن عباد بن عباد به وفي الاشربة عن ابى داود الحرانى عن ابى عتاب بن سهل بن حماد عن قررة به وفي الصلاة عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد عن شعبة به ومعنى حديثهم واحد ولم يذ كر البخارى في طريقه قصة الاشج وذ كرهما سلم في الحديث فقال عليه السلام للاشج اشج عبد القيس « ان فيك لخصيتين يجهما الله الاناة والحلم » \*

( بيان اللغات ) قوله « على سريره » وفي الباب السرير معروف وجمه أسرة وسرر قال الله تعالى ( على سرر متقابلين ) الا ان بعضهم يستقل اجتمع الضمتين مع التضعيف فيرد الاولى منهما الى الفتح لحنه فيقول سرر وكذلك ما اشبهه من الجمع مثل ذليل ونحوه انتهى وقيل انه مأخوذ من السرور لانه مجلس السرور قلت السرير ايضا مستقر الرأس والنعق وقد يعبر بالسرير عن الملك والنعمة وخفض الميثر وقال ابن السكيت السرير موضع بأرض بنى كنانة قوله « سها » اى نصيبا والجمع سهمان بالضم قوله « ان وفد عبد القيس » قال ابن سيده يقال وفد عليه وابيه وفدا ووفودا ووقادة واقادة على البدل قدم او فده عليهم ووفدوا ووفودا فاما الوفد فاسم جمع وقيل جمع واما الوفود فجمع وافد وقد اوفده اليه وفي الجامع للقرزاز ووفودة والقوم يقدون واوفدتهم انا ايضا وواحد الوفودا ووفدوا في الصحاح وقد فلان على الامير رسولا والجمع وفدو جمع الوافد او فاد والاسم الوفاة واوفدته انا الى الامير اى ارسلته وفي الميثاق الوفد قوم يجتمعون فيردون البلاد وكذا ذكره الفارسي في مجمع الترائب . وقال صاحب التحرير والوفد الجماعة المختارة من القوم ليتقدموا الى لقي العظماء والمصير اليهم في المهمات وقال القاضى هم القوم يأتون الملك ركبا ويؤيد ما ذكره ان ابن عباس فسر قوله تعالى ( يوم نحصر المتقين الى الرحمن وفدا ) قال ركبا وعبد القيس ابو قتيبة وهو ابن اقصى بفتح الهمزة وسكون الفاء والصاد المهملة المفتوحة بن دهمى بضم الدال المهملة وسكون العين المهملة ويباه النسبة ابن جديدة بفتح الجيم بن



اسدين ربيعة بن ترار كانوا ينزلون البحرين وحوالي القطيف والاحساء وما بين هجر الى الديار المصرية قوله « ربيعة »  
هو ابن ترار بن معد بن عدنان وانما قالوا ربيعة لان عبد القيس من اولاده قوله « مرجبا » اي صادفت مرجبا اي  
سعة فاستأس ولاتستوحش قوله « خزايا » جمع خزبان من الخزي وهو الاستحيا من خزي يخزي من باب علم يعلم  
خزاية اي استحي فهو خزبان وقوم خزايوا امرأة خزبا وكذلك خزي يخزي من هذا الباب بمعنى ذل وهوان ومصدره  
خزي وقال ابن السكيت وقع في بلية واخزاء الله والمعنى ههنا على هذا يعني غير اذلاء مهانين فاقهم. قوله « ولاندامي »  
جمع ندمان بمعنى النادم وقيل جمع نادم قوله « في الشهر الحرام » المراد به الجنس فيتناول الاشهر الحرم الاربعة رجب  
وذو القعدة وذو الحجة والحرم ويرف الحرم دون رجب وسمى الشهر بالشهر لشهرته وظهوره وبالحرمان حرمة القتال فيه  
قوله « وهذا الحى » قال ابن سيده انه بطن من بطون العرب وفي المطالع هو اسم لمنزل القبيلة ثم سميت القبيلة به وذكر الجوانى  
في الفاصلة ان العرب على طبقات عشر اعلاها الجذم ثم الجمهور ثم الشعوب واحدها شعب ثم القبيلة ثم العارة ثم البطن ثم الفخذ ثم  
العشيرة ثم القبيلة ثم الرهط وقال الكلبى واول العرب شعوب ثم قبائل ثم عمار ثم بطون ثم اغاذه ثم فصائل ثم عشائر وقدم  
الازهرى المشائر على الفصائل قال وهم الاحياء وقال ابن دريد الشعب الحى العظيم من الناس قلت الجذم بكسر الجيم وسكون  
الذال المعجمة اصل الشيء والشعب بالفتح ما تشعب من قبائل العرب والعجم والعمارة بكسر العين وتخفيف الميم وجوز  
الخليل فتح عينها قال في العباب وهى القبيلة العشيرة وقيل هي الحى العظيم ينفر دبطنه قوله « مضر » بضم الميم وفتح الصاد  
المعجمة غير منصرف وهو مضر بن ترار بن معد بن عدنان ويقال لها مضر الحمراء ولاخير ربيعة الفرس لانها لما اقتسم الميراث  
اعطى مضر النهب وربيعة الخيل وكفار مضر كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يخافون  
منهم الا في الاشهر الحرم لا تمتاعهم من القتال فيها قوله « بامر فصل » بلفظ الصفة لا بالاضافة والامر اما واحد الامورى  
الشان واما واحد الامور اي القول الطالب للفعل وفصل بفتح الفاء وسكون الصاد المهملة اما بمعنى الفاصل كالمعدل اي يفصل  
بين الحق والباطل واما بمعنى الفصل اي واضح بحيث يفصل به المراد عن غيره قوله « من المنعم » اي النسيمة قال الجوهري  
المنعم والنسيمة بمعنى قوله « الحنتم » بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق قال ابو هريرة هي الجرار  
الحضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس بن مالك جرار يؤتى بها من مضر مقيرات الاجواف وقالت عائشة جرار  
حمر اعناقها في جنوبها ينجب فيها الحمر من مضر وقال ابن ابي ليلى اقواهما في جنوبها ينجب فيها الحمر من الطائف وكانوا  
ينبذون فيها وقال عطامى جرار تعمل من طين ودم وشعر وفي المحكم الحنتم جرار خضر تضرب الى الحمرة وفي مجمع  
الترائب حمر وقال الخطاي هي جرة مطلية بما يسد مسام الخبز ولها التأثير في الانتاذ لانها كالزفت وقال ابى حبيب الحنتم  
الجروكل ما كان من فخار ابيض واخضر وقال المازرى قال بعض اهل العلم ليس كذلك انما الحنتم ما طلى من الفخار بالحنتم  
المعمول بالزجاج وغيره قوله « والدباء » بضم الدال وتشديد الباء بالمدوق ديبقصر وقد تكسر الدال وهو اليقطين اليابس  
اي الوطامن وهو القرع وهو جمع والواحدة دباءة ومن قصر قال دباءة قال عياض ولم يحك ابو على والجوهري غير المد  
قوله « والتقير » بفتح النون وكسر القاف وجاء تفسيره في صحيح مسلم « انه جذع ينقرون وسطه وينبذون فيه » قوله  
« والمزفت » بتشديد الفاء اي المطلى بالزفت اي القار بالقاف وروى ما قال ابن عباس المقير بدل المزفت ويقال بالزفت نوع من  
القار وقال ابن سيده هوشى اسود يطل به الابل والسفن وقال ابو حنيفة انه شجر مر والقار يقال له التقير بكسر القاف  
وسكون الياء آخر الحروف قيل هو نبت يجرق اذا يبس يطل به السفن وغيرها كما يطل بالزفت وفي مسند ابى داود الطيالسى  
باسناد حسن عن ابى بكره قال اما الدباء فان اهل الطائف كانوا ياخذون القرع فيحرقون فيه الصب ثم يدفنونه حتى يهدر  
ثم يموت واما التقير فان اهل اليمامة كانوا يقرون اصل النخلة ثم ينتبذون الرطب اليسر ثم يدعون حتى يهدر ثم يموت  
واما الحنتم فجرار كانت تحمل الينا فيها الحمر واما المزفت فهذه الوعية التي فيها الزفت

(بيان الاعراب) قوله « كت اقتد » التاء في كت اسم كان والجملة اعنى اقتد في محل نصب خبره قوله « مع ابن عباس »  
اي مصاحبهم او هو بمعنى عند ابى عند ابن عباس رضى الله عنهما قوله « فيجلسى » عطف على قوله « اقتد » فان قلت

الاجلاس قبل القعود فكيف جاء بالفاء قلت الاجلاس على السرير بعد القعود وما الدليل على امتناعه قوله «اجعل» بالنصب بأن المقدره بمدحق وسهما منصوب لانه مفعول اجعل وكلمة من في من مالى بيانية مع دلالة على التبعيض قوله «فاقت مع» أى مصاحبا له وانما قال معه ولم يقل عنده مطابقة لقوله اقم عندى لاجل المبالغة لان المصاحبة تبلغ من العندية قوله «شهرين» نصب على الظرف والتقدير مدة شهرين قوله «من القوم» جملة اسمية وكلمة من للاستفهام قوله «او من الوفاء» شك من الراوى والظاهر انه شعبة ويحتمل أن يكون اباجرة وليس كما قال الكرماني والظاهر أنه من ابن عباس رضى الله عنهما قوله «ربيعه» خبر مبتدأ محذوف تقديره نحن ربيعة والجملة مقول القول قوله «قال مرحبا» أى قال لهم النبي ﷺ مرحبا وهو اسم وضع موضع الترحيب وانتصابه على المصدر يتمن رحبت الارض ترحب من باب كرم بكرم رحبا بضم الراء اذا اتسعت قال سيويه هو من المصادر النائية عن افعالها تقديره رحبت بلادك رحبا وقال غيره هو من المفاعيل المنصوبة يعامل مضر لازم اضماره تستعمله العرب كثيرا ومعناه صادفت رحبا أى سعة فاستأنس ولا تستوحش وفي العباب والعرب تقول ايضا مرحبك الله ومسهلك ومرحبا بك الله ومسهلا وقال العسكري أول من قال مرحبا سيف ذوزن فان قلت ما الباء في بالقول قلت يجوز ان تكون للتعدية ويجوز ان تكون زائدة قوله «غير خزايا» كلام اضافي منصوب على الحال فان قلت أنه بالاضافة صار معرفة وشرط الحال ان تكون نكرة قلت شرط تعرفه ان يكون المضاف ضدا للمضاف اليه ونحوه وههنا ليس كذلك وروى غير بكسر الراء على أنه صفة للقوم فان قلت انه نكرة كيف وقعت صفة للمعرفة قلت للمعرفة بلام الجنس قرب المسافة بينه وبين النكرة فحكمه حكم النكرة اذ لا توقيت فيه ولا تعيين وفي رواية مسلم «غير خزايا ولا ندامى» باللام في الندامى وفي بعض الروايات «غير الخزايا ولا الندامى» باللام فيهما وقال النووي وفي رواية البخارى في الادب من طريق ابى التياح عن ابى حمزة «مرحبا بالوفد الذين جاؤا غير خزايا ولا ندامى» ووقع في رواية النسائي من طريق قره «فقال مرحبا بالوفد ليس خزايا ولا ندامين» وهذا يشهد ان قال كان الاصل في ولا ندامى نادمين ولكنه اتبع خزايا تحسينا للكلام كما يقال لا دريت ولا تليت والقياس لا تلوت وبالغدايا والعشايا والقياس بالندوات فجعل تابعا لما يقارنه واذا افردت لم يحز الا الفدوات وكذلك قوله عليه السلام «ارجعن مأزورات غير مأجورات» ولو افردت لقل مؤزورات بالواو لانه من الوزر ومنه قول الشاعر  
هناك اخسة ولاج ابوبة • فجمع الباب على ابوبة اتباعا لاختية ولو افرد لم يحز وقال الفزاز والجوهري ويقال في نادم ندمان فعلى هذا كون الجمع على الاصل ولا يكون من باب الاتباع قوله «أن نأتيك» في محل النصب على المفعولية وان مصدرية والتقدير اننا نستطيع الايتان اليك قوله «الحرام» بالجر صفة للشهر وفي رواية الاصيلي وكريمة الاثني شهر الحرام وهي رواية مسلم ايضا وهو من اضافة الاسم الى صفته بحسب الظاهر كسجد الجامع ونساء المؤمنات ولكنه مؤول تقديره الاثني شهر الاوقات الحرام ومسجد الوقت الجامع وقال بعضهم هذا من اضافة الشيء الى نفسه قلت اضافة الشيء الى نفسه لا يجوز كما عرف في موضعه وفي رواية قره اخرجها البخارى في المنازى «الاثني اشهر الحرام» وتقديره في اشهر الاوقات الحرام والحرم بضمين جمع حرام وفي رواية حماد بن زيد اخرجها البخارى في المناقب «الاثني كل شهر حرام» قوله «ويتناوبينك» الواو فيه للحال وكلمة من في قوله من كفار مضر لليان ومضر مضاف اليه ولكن جره بالفتح لان الصرف منع منها العلمية والتأنيث قوله «فرناه جملة من الفعل والفاعل وهو الضمير المستتر في مر والمفعول وهو ناو اصل مر مؤمهم تين لانه من أمر يأمر فحذفت الهزمة الاصل لئلا تثقل فصيار امر فاستغنى عن همزة الوصل فحذفت فبقى مر على وزن عل لان المحذوف فاء الفعل قوله «بامر فصل» كلاهما بالتثوين على الوصفية لا الاضافة قوله «نخبر به» روى بالرفع وبالجزم اما الرفع فعلى انه صفة لامر واما الجزم فعلى انه جواب الامر قوله «من ورائنا» كلمة من بفتح الميم موصولة في محل الرفع على الابتداء وقوله ورائنا خبره والجملة في محل النصب على انها مفعول نخبر والخبر في الحقيقة محذوف تقديره من استقروا ورائنا أى خلقنا والمراد قومهم الذين خلفوهم في بلادهم وقد علم ان نحو خلف ووراه اذا وقع خبر افان كان بدلا عن طمله المحذوف نحووز يدخلك او وراهك بقى على ما كان عليه من الاعراب وان لم يكن بدلا نحو ظهرك خلفك ورجلاك اسفلك جز فيه الوجهان النصب على الظرفية والرفع على الخبرية. ثم اعلم ان لفظه وراه من الاضداد لانه يأتي بمعنى خلف وبمعنى قدام وهي مؤنثة وقال

ابن السكيت يذكر ويؤنث وهو مهموز اللام ذكره الصغاني في باب ما يكون في آخره همزة وذكر الجوهري في باب ما يكون في آخره ياء وهو غلط فكأنه ظن ان همزته ليست باصلية وليس كذلك بدليل وجودها في تصغيره وقال الكرماني وفي بعض الروايات من ورائنا بكسر الليم قلت قال الشيخ قطب الدين في شرحه ولا خلاف ان قوله نخبر به من ورائنا بفتح الميم والهمزة فان قلت ان صح ما قاله الكرماني فما تكون من بالكسر قلت ان صحت هذه الرواية يحتمل ان تكون من للغاية بمعنى ان قومهم يكونون غاية لاخارهم **قوله** «وندخل به الخجة» رفع اللام وجزمها عطفًا على قوله نخبر الوجه بوجهين وفي بعض الروايات ندخل بدون الواو وكذا وقع في مسلم بلا واو وعلى هذه الرواية يتعين رفعه وهي جملة مستأنفة لا عمل لها من الاعراب **قوله** «وسألو» اي النبي عليه الصلاة والسلام عن الاشربة أى عن ظروف الاشربة فالضاف محذوف والتقدير سألوه عن الاشربة التي تكون في الاواني المختلفة فقل هذا يكون محذوف الصفة فافهم **قوله** «فأمرهم بأربع» الفاعل تمقيب أي بأربع خصال أو بأربع جهل لقوله حدثنا مجمل من الامروهي رواية قرة عند البخاري في المغازي وقوله ونهاهم عطف على فأمرهم **قوله** «أمرهم بالايان» تفسير لقوله «فأمرهم بأربع» ولهذا ترك العاطف فان قلت كيف يكون تفسير او المذكور خمس قلت قال النووي عد جماعة الحديث من المشتكلات حيث قال امرهم بأربع والمذكور خمس واختلفوا في الجواب عنه فقال البيضاوي الظاهر ان الامور الخمسة تفسير للايمان وهو احد الاربعة المأمور بها والثلاثة الباقية حذفها الراوي نسيانًا او اختصارًا وقال الطيبي من عادة البلغاء ان الكلام اذا كان منصبًا لغرض من الاغراض جعلوا سياق له وتوجهه اليه كأن ما سواه مرفوض مطرح فهنا لما لم يكن الغرض في ايراد ذكر الشهادتين لان القوم كانوا مقرين بهما بدليل قولهم لله وسوله اعلم ولكن كانوا يظنون ان الايمان مقصور عليهما وانهما كافيتان لهم وكان الامر في أول الاسلام كذلك لم يجعله الراوي من الامور وجعل الاعطاء منها لانه هو الغرض من الكلام لانهم كانوا اصحاب غزوات مع ما فيه من بيان ان الايمان غير مقصور على ذكر الشهادتين وقال القرطبي قيل ان اول الاربعة المأمور بها اقام الصلاة وانما ذكر الشهادتين تبركا بهما كما قيل في قوله تعالى (واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة) وهذا نحو كلام الطيبي فان قلت **قوله** «واقام الصلاة» مرفوع عطفًا على **قوله** «شهادة ان لا اله الا الله» وهذا يرد ما قاله الطيبي والقرطبي واجيب بأنه يجوز ان يقرأ واقام الصلاة بالجر عطفًا على **قوله** «أمرهم بالايان» والتقدير امرهم بالايان مصدرًا به وبشرطه في الشهادتين وامرهم باقام الصلاة الى آخره وبعض هذا رواية البخاري في الاصب من طريق ابي التياح عن ابي جمره ولفظه «اربع واربع اقيموا» الى آخره فان قيل ظاهر ما ترجم به المصنف من أن اداء الخمس من الايمان يقتضى ادخاله مع الحاصل في تفسير الايمان والتقدير المذكور يخالفه فأجاب ابن رشد بأن المطابقة تحصل من جهة اخرى وهي انهم سألو عن الاعمال التي يدخلون بها الجنة فأجيبوا باشيء منها اداء الخمس والاعمال التي يدخل بها الجنة هي اعمال الايمان فيكون اداء الخمس من الايمان بهذا التقرير (فان قلت) قد قال في رواية حماد بن زيد عن ابي جمره «أمركم بأربع الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله وعقد واحدة» اخرجها البخاري في المغازي واخرج في فرض الخمس وعقد بيده الحجاج بن منهال فدل على ان الشهادة احدى الاربعة وكذا في رواية عباد بن عباد في أوائل المواقيت ولفظه «أمركم بأربع ونهاكم عن أربع الايمان بالله ثم فسرها لهم شهادة ان لا اله الا الله وان محمداً رسول الله» الحديث وهذا ايضا يدل على انه عد الشهادتين من الاربعة لانه أعاد الضمير في قوله ثم فسرها مؤنثا فيعود على الاربعة ولو ازيد تفسير الايمان لاعاده مذكرا قلت أجاب عنه القاضي وابن بطال بانه عد الاربعة التي وعدهم ثم زادهم خامسة وهي اداء الخمس لانهم كانوا مجاورين لكفار مضر وكانوا اهل جهاد وغنائم قال النووي وهو الصحيح وقال الكرماني ليس الصحيح ذلك ههنا لان البخاري عقد الباب على ان اداء الخمس من الايمان فلا بد ان يكون داخل تحت اجزاء الايمان فان ظاهر المصنف يقتضى ذلك بل الصحيح ما قيل انه لم يجعل الشهادة بالتوحيد وبالرسالة من الاربعة لهم بذلك وانما امرهم بأربع لم يكن في علمهم انها دعام الايمان فقلتمو اطلع الكرماني على رواية حماد بن زيد عن ابي جمره ورواية عباد بن عباد لاني الصحيح وثابت غير الصحيح والتعليل الذي عليه

هو السؤال الذى اجاب عنه ابن رشد فان قلت قد وقع في رواية البخارى في الزكاة «وشهادة ان لا اله الا الله» بواو المعطف قلت هذه زيادة شاذة لم يتابع عليها قوله «وان تعطوا» عطف على قوله «باربع» اى امركم باربع وبان تعطوا وان مصدرية والتقدير وابعطاء الخس من الغنم قوله «ونهاهم» عطف على قوله امرهم قوله «عن الحتم» بدل من قوله عن اربع وما بعده عطف عليه وفيه المضاف محذوف تقديره ونهاهم عن نيذ الحتم والباء قوله «وربما» كفة ربها لتقليل واذا زيدت عليها ما قاله البان تكفها عن العمل وان تهيئها للدخول على الجمل الفعلية وان يكون الفعل ماضيا لفظا ومعنى فان قلت ماتقول في قوله تعالى (ر بما يود الذين كفروا) قلت هو مؤول بالماضى على حد قوله تعالى (ونفخ في الصور) قوله «واخبروا بن» بفتح الهزة قوله «من وراهم» مفعول ثان لاخبروا ومن بفتح الميم موصولة مبتدأ وقوله وراهم خبره والتقدير اخبروا الذين كانوا وراهم او استقروا ورواية البخارى بفتح من كما ذكرنا وكذا رواه مسلم من طريق ابن المتى وغيره ووقع له من طريق ابن ابي شيبة من وراهم بكسر الميم والهزة •

(بيان المعاني) قوله «كنت اقدمع ابن عباس رضى الله عنهما» بفتح زمن ولايته البصرة من قبل على بن ابي طالب رضى الله عنه. ووقع في رواية البخارى في العلم بيان السبب في اكرام ابن عباس لابي جمره وهو «كنت اترجم بين ابن عباس وبين الناس» وفي مسلم «كنت بين يدي ابن عباس وبين الناس» فقيل ان لفظة يدي زائدة وقيل بينه مرادة مقدرة اى بينه وبين الناس قوله «اترجم» من الترجمة وهى التعبير بلفظة عن لفة لمن لا يفهم فقيل كان يتكلم بالفارسية وكان يترجم لابن عباس عن تكلم بها وقال ابن الصلاح وعندي انه كان يبلغ كلام ابن عباس الى من خفى عليه من الناس اما الزحام او لاختصار يمنع من فهمه وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لفظ بلفظة اخرى فقد اطلقوا على قولهم باب كذا اسم الترجمة لكونه يمر عما يذكره بعده قال التوى والظاهر انه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم وقال القاضى فيه جواز الترجمة والعمل بها وجواز المترجم الواحد لانه من باب الخبر لانه من باب الشهادة على المشهور قلت قال اصحابنا والواحد يكفى للترجمة والرسالة والترجمة لانها خبر وليست بشهادة حقيقة ولهذا لا يشترط لفظ الشهادة قوله «ان وفد عبد القيس» قال التوى كانوا اربعة عشر را كبا كبيرهم الاشج وسمى منهم صاحب التحرير وصاحب منهج الراغبين شارح مسلم ثمانية أنفس • الاول رئيسهم وكبيرهم الاشج واسمه المنذر بن عائد بالذال المعجمة بن المنذر بن الحارث بن النعمان بن زياد بن عصر كذا نسبة ابو عمرو وقال ابن الكلبي المنذر بن عوف بن عمرو بن زياد بن عصر وكان سيد قومه قلت عصر بفتح المهملة بن عوف بن عوف بن عوف بن بكر بن عوف بن اثمار بن عمرو بن وديعة بن لكيز بضم اللام وفي آخره زاي معجمة بن افضى بالفاء بن عبد القيس بن دعوى بن جديلة بن اسد بن ربيعة بن نزار وانما قال له النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الاشج لانه كان في وجهه • الثانى عمرو بن المرجوم بالجيم واسم المرجوم عامر بن عمرو بن عدى بن عمرو بن قيس بن شهاب بن زيد بن عبد الله بن زياد بن عصر كان من اشرف العرب وساداتها • الثالث عبيد بن همام بن مالك بن همام • الرابع الحارث بن شعيب • الخامس مزينة بن مالك بن السادس منقذ بن حبان • السابع الحارث بن حبيب العائشى بالمعجمة • الثامن صحار بضم الصاد وتخفيف الحاء وفي آخره راه كلها مهملات وقال صاحب التحرير لم اظفر بعد طول التبع لاسماء الباقي قلت الستة الباقية على ما ذكرها هم عتبة بن حروة والجيم بن قثم والرسم الميوى وجويرة الكندى والزراع بن طائد السدى وقيس بن النعمان وقال البغوى في معجمه حدثني زياد بن ايوب ثنا اسحق بن يوسف ابانا عوف عن ابي القموس زيد بن على حديث الوقد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من عبد القيس وفيه قال النعمان بن قيس «سالناه عن اشياء حتى سالناه عن الشراب فقال لا تشربوا من دياه ولا حتم ولا في نقيروا شربوا في الحلال الموكى عليه فان اشتد عليكم فاكسروه بللاه فان اعيامك فاهر يقوه» الحديث فان قلت روى ابن منده ثم البيهقي من طريق هود المصرى عن جده لامم مزينة قال «بينما رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يحدث اصحابه اذا قال لهم سيطم لك من هذا الوجه ركبتم خير اهل المشرق فقام عمر رضى الله عنه فلقى ثلاثة عشر راكا فرحب وقرب من القوم وقال من القوم قالوا وفد عبد القيس وروى النولابى

وغيره من طريق ابي خيرة بفتح الحاء المعجمة وسكون الياء آخر الحروف وبعدها الراء الصباحي بضم الصاد المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعدها الالف حاء مهملة نسبة الى الصباح بن كئيز بن افضى بن عبد القيس قال «كنت في الوفد الذين اتوا رسول الله ﷺ وكذا ربيعين رجلا فهنا عن الدباء والتقيير» الحديث قلت اجاب بعضهم عن الاول بانه يمكن ان يكون احد المذكورين غير رابك وعن الثاني بان الثلاثة عشر كانوا رؤس الوفد قلت هذا عجيب منه لانه لم يسلم التنصيص على العسدد المذكور فكيف يوفق بينه وبين الثلاثة عشر واربعين حتى قال وقد وقع في جملة من الاخبار ذكر جماعة من عبد القيس فعد منهم اخا الزارع وابن مطر وابن اخيه وشمر خا السعدى وقال روى حديثه ابن السكن وانه قدم مع وفد عبد القيس وجذيمة بن عمرو وجارية بالجيم ابن جابر وهمام بن ربيعة وقال ذكرهم ابن شاهين ونوح بن مخلد جسد ابي جمرة الصباحي قلت ومن الذين كانوا في الوفد الاعور بن مالك بن عمر ابن عوف بن عامر بن ذيبان بن الديلم بن صباح وكان من اشرف عبد القيس وشجعانهم في الجاهلية قال ابو عمرو الشيباني وكان ممن وفد على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مع الاشج ذكره الرشاطي ومنهم القائف واياس ابنا عيسى بن امية بن ربيعة بن عامر بن ديبان بن الديلم بن صباح وكانا من سادات بني صباح ومنهم شريك بن عبد الرحمن والحارث بن عيسى وعبد الله بن قيس والذراع بن عامر وعيسى بن عبد الله كانوا مع الذين وفدوا على رسول الله ﷺ مع الاشج ذكرهم كلهم ابو عبيدة ومنهم ربيعة بن خراش ذكره المدائني وقال انه وفد ومنهم محارب بن مرثد وفد على رسول الله ﷺ مع وفد عبد القيس ذكره ابن الكلبي ومنهم عباد بن نوفل بن خداش وابنه عبد الرحمن بن عباد وعبد الرحمن بن حيان واخوه الحكم بن حيان وعبد الرحمن بن ارقم وفضالة بن سعد وحسان ابن يزيد وعبد الله بن همام وسعد بن عمر وعبد الرحمن بن همام وحكيم بن عامر وابو عمرو بن شيم كلهم وفدوا على النبي ﷺ وكانوا من سادات عبد القيس واشرافها وفرسانها ذكرهم ابو عبيدة فهو لاء اثنان وعشرون رجلا زيادة على ما ذكره هذا القائل لجملة الجمع تكون خمسة واربعين نفسا فعلنا ان التنصيص على عدد معين لم يصح ولهذا لم يخرج البخاري ومسلم بالعدد المعين وكان سبب قدومهم ان منقذ بن حبان احد بن غنم بن وديعة كان يتجر الى يثرب بملاحف وتمر من هجر بعد الهجرة فربه صلى الله تعالى عليه وسلم فنهض منقذ اليه فقال النبي ﷺ «يا منقذ ابن حبان كيف جمع قومك ثم سألته عن اشرفهم يسميهم فاسلم منقذ وتعلم الفاتحة وأقرأهم رحل الى هجر فكتب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى جماعة عبد القيس فكتبته ثم اطلمت عليه امراته وهي بنت المنذر بن عائد وهو الاشج المذكور وكان منقذ يصلي ويقرا فذكرت لابيها فتلاقيا فوقع الاسلام في قلبه ثم سار الاشج الى قومه عصر ومحارب بكتاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقرأ عليهم فوقع الاسلام في قلوبهم واجمعوا على المسير الى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فسار الوفد فلما دنوا من المدينة قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «انا كوفد عبد القيس خير اهل المشرك وفيهم الاشج المصري غيرنا كين ولا مبدلين ولا مرتابين ان لم يسلم قوم حتى وتروا قال القاضي كان وفودهم عام الفتح قبل خروج النبي ﷺ الى مكة قوله «قالوا ربيعة» فيه التعمير بالبعض عن الكل لانهم بعض ربيعة ويدل عليه ما جاء في رواية اخرى وهي طريق عباد بن عباد عن ابي جمرة فقالوا «انا هذا الحي من ربيعة» اخرجها البخاري في الصلاة والترمذي ايضا والحي منصوب على الاختصاص قوله «غير خزايبا ولا ندامي» معناه لم يكن منكم تأخر الاسلام ولا اصابكم قتال ولا سى ولا اسروما اشبه مما تستحيون منه أو تذنون او تفضحون بسببه او تندمون عليه وهذا يدل على انهم اسلموا قبل وفودهم الى النبي ﷺ ويدل عليه ايضا قولهم يا رسول الله وبدل ايضا على تقدم اسلامهم على قبائل مضر الذين كانوا بينهم وبين المدينة وكانت مساكنهم بالبحرين وما والاها من اطراف العراق ولهذا قالوا في رواية شعبة عند البخاري في العلم «انا نأتيك من شقة بعيدة» ويدل على سبقهم ايضا ما رواه البخاري في الجمعة من طريق ابي جمرة الصباحي عن ابن عباس رضى الله عنهما قال «ان اول جمعة جمعت بعد جمعة مسجد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجواثي من البحرين» وهي ارض الجيم وبعدها الالف ثناء مثلثة مفتوحة وهي قرية مشهورة

لهم وفي المطالع جوائى بواو مخففة ومنهم من يهزها وهي مدينة بالبحرين وانما جمعت بمدرجوع وقد هم اليهم فدل على أنهم سبقوا جميع المدن الى الاسلام وجاء في هذا الخبر «ان وفد عبد القيس لما وصلوا الى المدينة بادروا الى النبي ﷺ فقام الاشج فجمع رجالهم وعقل ناقته ولبس ثيابا جدد ثم اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم واجلسه الى جانبه ثم ان النبي ﷺ قال لهم تبايعوني على انفسكم وقومكم فقال القوم نعم فقال الاشج يارسول الله انك لن تزال الرجل عن شيء اشد عليه من دينه تبايعك على انفسنا وترسل معنا من يدعوهم فن اتبع كان منا ومن ابني قاتلنا قال صدقت ان فيك لخصتين يحبهما الله اللحم والاناة وجاء في مسند ابى يعلى الموصلى «اكانا في ام حدنا قال بل قديم قلت الحمد لله الذى جعلنى على دلتين يحبهما الله تعالى» والاناة بفتح الهمزة مقصورة قال الجوهرى الاناة على وزن قناة يقال تأنى في الامر أى توقف وانتظرو رجل آن على وزن فاعل أى كثير الاناة وقال القاضى آيت عمدودا وأيت وتأيت وزاد غيره استأيت واصل اللحم بالكسر المقل به

(بيان استنباط الاحكام) وهو على وجوه • الاول فيه وفادة الرؤساء الى الائمة عند الامور المهمة • الثانى قال ابن التين يستنبط من قوله «اجعل لك سهما من مالى» على جواز اخذ الاجرة على التعليم • الثالث فيه استعانة العالم في تقييم الحاضرين والفهم عنهم كما فعله ابن عباس رضى الله عنهما • الرابع فيه استحباب قول مرجا للزوار به الخامس فيه انه ينبغي ان يحث الناس على تبليغ العلم • السادس فيه الامر بالشهادتين • السابع فيه الامر بالصلاة • الثامن • فيه الامر باداء الزكاة • التاسع فيه الامر بصيام شهر رمضان • العاشر فيه وجوب الخمس في الفريضة قلت أم كرت وان لم يكن الامام في السرية الغازية • الحادى عشر النهى عن الانتباز في الاواني الاربع وهي أن تحمل في المساجد من تمر أو زبيب أو نحوها ليحلوه ويشرب لانه يسرع فيها الاسكار فيصير حراما ولم ينه عن الانتباز في اسقية الادم بل اذن فيها لانها رقتها لا يبق فيها السكر بل اذا صار مسكرا شقها غالبا ثم ان هذا النهى كان في ابتداء الاسلام ثم نسخ في صحيح مسلم من حديث بريدة رضى الله تعالى عنه ان رسول الله ﷺ قال «كنت نهيتكم عن الانتباز الا في الاسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا» وهو مذهب ابى حنيفة والشافعى والجمهور وذهب طائفة الى ان النهى باق منهم مالك واحمد واسحق حكاها الخطابى عنهم قال وهو مروى عن عمر وابن عباس رضى الله عنهم وذكر ابن عباس هذا الحديث لما استفتى دليل على انه يعتقد النهى ولم يلفه الناسخ والصواب الجزم بالاباحة لتصريح النسخ • الثانى عشر في دليل على عدم كراهة قول رمضان من غير تقييد بالشهر • الثالث عشر فيه انه لا يجب على الطالب للعلوم والمستفتى أن يقول للعالم اوضح لي الجواب ونحو هذه العبارة • الرابع عشر فيه نذب العالم الى اكرام الفاضل • الخامس عشر فيه ان التناء على الانسان في وجهه لا يكره اذالم يخف فيه باعجاب ونحوه • السادس عشر في دليل على ان الايمان والاسلام بمعنى واحد لانه مفسر الاسلام فيما مضى بما فسر الايمان ههنا • السابع عشر فيه ان الاعمال الصالحة اذا قبلت تدخل صاحبها الجنة • الثامن عشر فيه انه يبدأ بالسؤال عن الامم • التاسع عشر في دليل على العذر عند العجز عن توفية الحق واجبا او مندوبا قاله ابن ابي حنيفة • العشرون فيه الاعتماد على اخبار الاحاد كاذكرناه •

(الاسئلة والاجوبة) منها ما قيل ان قوله كنت فعل ماض وقوله اقمده للحال أو للاستقبال فواجه الجمع بينهما احيب بأن أقعد حكاية عن الحال الماضية فهو ماض وذكر بلفظ الحال استحضارا لتلك الصورة للحاضرين • ومنها ما قيل كيف قال أمرهم بأربع ثم قال أمرهم بالايمان احيب بأن الايمان باعتبار الاجزاء الاربعة صح اطلاق الاربعة عليه • ومنها ما قيل لم يذكر الحج وهو ايضا من اركان الدين احيب بأجوبة • الاول انما ترك ذكره لكونه على التراخي وهذا ليس بحيد لان كونه على التراخي لا يمنع من الامر به وفيه خلاف بين الفقهاء فعند ابى يوسف وجوبه على الفور وهو مذهب مالك ايضا ومذهب احمد انه على التراخي وهو مذهب الشافعى لان فرض الحج كان بعد الهجرة وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان قادرا على الحج في سنة ثمان وفي سنة تسع ولم يحج الا في سنة عشر واحيب بأنه عليه السلام كان عالما بادراكه فلذلك أخره بخلاف غيره مع ورود الوعيد في تأخيره بعد الوجوب • الثانى انما تركه لشره عند عدم وهذا ايضا

ليس يجيد لانه عند غيرهم أشهر منه عندهم . الثالث انما تركه لانه لم يكن لهم سبيل اليه من اجل كفار مضر وهذا ايضا ليس يجيد لانه لا يلزم من عدم الاستطاعة ترك الاخبار به ليعمل به عند الامكان على ان الدعوى اثمهم كانوا لا سبيل لهم الى الحج باطلة لان الحج يقع في الاشهر الحرم وقد ذكروا انهم كانوا يأمنون فيها لكن يمكن ان يقال انما أخبرهم ببعض الاوامر لكونهم سألوه ان يخبرهم بما يدخلون به الجنة فاقصر لهم على ما يمكنهم فعله في الحال ولم يقصد اعلامهم بجميع الاحكام التي تجب عليهم فعلا وتركوا ولهذا اقتصر في المناهي على الابتداء في الاوعية لكثرة تعاطيهم لها . الرابع وهو المعتمد عليه ما احبب به القاضي عياض من أن السبب في كونه لم يذكر الحج لانه لم يكن فرض لان قدمومهم كان في سنة ثمان قبل فتح مكة والحج فرض في سنة تسع فان قلت الاصح ان الحج فرض سنة ست وقدومهم في سنة ثمان او عام الفتح كما نقل عنه وقد ذكرناه قلت اعتماد القاضي على انه فرض في سنة تسع فان قلت اخرج البيهقي في السنن الكبير من طريق ابي قلابة عن ابي زيد الهروي عن قرة في هذا الحديث وفيه ذكر الحج ولفظه « وتحتجوا البيت الحرام » ولم يتعرض لعدد قلت هذه رواية شاذة وقد اخرج البخاري ومسلم ومن استخرج عليهم والنسائي وابن خزيمة من طريق قرة ولم يذكر أحد منهم الحج . ومنها ما قيل لم عدل عن لفظ المصدر الصريح في قوله « وأن تعطوا من المغم » الى ما في معنى المصدر وهي ان مع الفعل احبب بأنه للاشعار بمعنى التجدد الذي للفعل لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف اعطاء الحسن فان فرضيته كانت متجددة \* ومنها ما قيل لم خصصت الاوعية المذكورة بالنهي احبب بأنه يسرع اليه الاسكار فيها فرما شرب بعد اسكاره من لم يطلع عليه \* ومنها ما قيل ما للحكمة في الاجمال بالعدد قبل التفسير في قوله بأربع وعن أربع احبب لاجل تشويق النفس الى التفصيل لتسكن اليه ولتحصيل حفظها للسامع حتى اذا نسى شيئا من تفاصيل ما اجل طلبته نفسه بالعدد فاذا لم يستوف العدد الذي حفظه علم انه قد فات به بعض ما سمع فافهم والله اعلم بالصواب \*

### باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة وإكل امرئ ما نوى

(والكلام فيه على وجوه \* الاول ان التقدير هذا باب بيان ما جاء وارتفاع الباب على أنه خبر مبتدأ محذوف وهو مضاف الى كلمة ما التي هي موصولة وان مفتوحة في محل الرفع على أنها فاعل جاء والمعنى ما ورد في الحديث « ان الاعمال بالنية » اخرج البخاري ههنا بهذا اللفظ على ما يأتي الآن وكذلك أخرجه بهذا اللفظ في باب هجرة النبي ﷺ وقد ذكرنا في اول الكتاب انه اخرج هذا الحديث في سبعة مواضع عن سبعة شيوخ وقوله « ولكل امرئ ما نوى » من بعض هذا الحديث وقوله والحسبة « ليس من لفظ الحديث اصلا من هذا الحديث ولا من غيره وانما اخذته من لفظة يحسبها التي في حديث أبي مسعود رضى الله عنه الذي ذكره في هذا الباب فان قلت والحسبة عطف على قوله بالنية وداخل في حكمه وقوله ما جاء يشمل كليهما وكل منهما يؤذن بانه من لفظ الحديث وليس كذلك قلت لانسلم اما المعطوف فلا يلزم ان يكون مشاركا للمعطوف عليه في جميع الاحكام واما شمول قوله ما جاء كلا اللفظين فانه اعم ان يكون باللفظ المراد بعينه او بلفظ يدل عليه ما خوذ منه وقوله والحسبة اسم من قوله يحسبها الذي ورد في حديث أبي مسعود رضى الله عنه فحينئذ دخلت هذه اللفظة تحت قوله ما جاء فان قلت سلمنا ذلك ولكن قوله « ولكل امرئ ما نوى » من تنمة قوله « الاعمال بالنية » وقوله والحسبة ليس منه ولا من غير ههنا بهذا اللفظ فكان ينبغي ان يقول باب ما جاء ان الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى والحسبة قلت نعم كان هذا مقتضى الظاهر ولكن لما كان لفظ الحسبة من الاحتساب وهو الاخلاص كان ذكره عقيب النية امس من ذكره عقيب قوله « ولكل امرئ ما نوى » لان النية انما تعتبر اذا كانت بالاخلاص قال الله تعالى (مخلصين له الدين) وجواب آخر وهو أنه عقد هذا الباب على ثلاث تراجم الاولى هي أن الاعمال بالنية والثانية هي الحسبة والثالثة هي قول « ولكل امرئ ما نوى » ولهذا اخرج في هذا الباب ثلاثة احاديث لكل ترجمة حديث فحديث عمر رضى الله عنه لقوله « الاعمال بالنية » وحديث ابي مسعود رضى الله تعالى عنه لقوله والحسبة وحديث سعد بن ابي وقاص رضى الله عنه لقوله « ولكل امرئ ما نوى » فلوا اخر لفظ الحسبة الى آخر الكلام وذكره عقيب قوله

«ولسلك امرى مانوى» كان يفوت قصده التنبه على ثلاث تراجم وإنما كان يفهم منه ترجمتان الاولى من قوله «الاعمال بالنية ولسلك امرى مانوى» والثانية من قوله والحسبة فانظر الى هذه النكات هل ترى شارحا ذكرها او حام حولها وكل ذلك بالفيض الالهى والعناية الرحمانية بوجه الوجه الثانى وجه المناسبة بين الباين من حيث ان المذكور فى الباب الاول هو الاعمال التى يدخل بها العبد الجنة ولا يكون العمل عملا الابائىة والاخلاص فلذلك ذكر هذا الباب عقب الباب المذكور وايضا فالبخارى ادخل الايمان فى جملة الاعمال فيشترط فيها النية وهو اعتقاد القلب بقوله عليه الصلاة والسلام «الاعمال بالنية» وقال ابن بطال اراد البخارى الرد على المرجئة ان الايمان قول باللسان دون عقد القلب الا ترى الى تأكيده بقوله «فن كانت هجرته الى الله وسولته» الى آخر الحديث بوجه الثالث ان الحسبة بكسر الحاء وسكون السين المهملة اسم من الاحساب والجمع الحسب يقال احتسبت بكذا اجر عند الله أى اعتدته انوى به وجه الله تعالى ومنه قوله عليه السلام «من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه» وفي حديث عمر رضى الله عنه «يا ايها الناس احتسبوا اعمالكم فان من احتسب عمله كتب له اجر عمله واحر حسبه» وقال الجوهري يقال احتسبت بكذا اجرا عند الله والاسم الحسبة بالكسر وهى الاجر وكذا قال فى العباب الحسبة بالكسر الاجر ويقال انه يحسن الحسبة فى الامر اذا كان حسن التدبير له والحسبة ايضا من الحساب مثال العقدة والركبة وقال ابن دريد احتسبت عليه بكذا أى انكرته عليه ومنه محتسب البلد واحتسب فلان ابناو بنتا اذامات وهو كبير فان مات صغيرا قيل اقترطه وقال ابن السكيت احتسبت فلانا اخترت ما عنده والنساء يحتسبن ما عند الرجالهن أى يختبرن وقال بعضهم المراد بالحسبة طلب الثواب قلت لم يقل احد من اهل اللغة ان الحسبة طلب الثواب بل معناها ما ذكرناه من اصحاب اللغات وليس فى اللفظ ايضا ما يشعر بمعنى الطلب وانما الحسبة هو الثواب على ما فسره الجوهري والثواب هو الاجر على انه لا يفسر به فى كل موضع الا ترى الى حديث عمر رضى الله عنه فان فيه اجر حسبه ولو فسرت الحسبة بالاجر فى كل المواضع يصير المعنى فيه كسبه لاجر عمله واحر اجره وهذا لامعنى له وانما المعنى له اجر عمله واحر احتساب عمله وهو اخلاصه فيه والمعنى من اعتد عمله تاو يابه كتب له اجر عمله واحر نيته به

### ﴿ فَدْخَلَ فِيهِ الْإِيمَانُ وَالْوُضُوءُ وَالصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالْحَجُّ وَالصَّوْمُ وَالْأَحْكَامُ ﴾

هذا من مقول البخارى لامن تمة ما جاءه الدليل عليه ما صرح به فى رواية ابن عساکر فقال قال ابو عبد الله فدخل فيه الايمان والنخ والمراد بابى عبد الله هو البخارى نفسه فان قلت ما الفاء فى قوله فدخل قلت فاء جواب شرط محذوف تقديره اذا كان الاعمال بالنية فدخل فيه الايمان والنخ والضمير فى فيه يرجع الى ما تقدم من قوله باب ما جاءه ان الاعمال بالنية الخ والتذكير باعتبار المذكور ثم اعلم انه ذكر هنا سبعة اشياء . الاول الايمان فدخله فى ذلك على ما ذهب اليه البخارى من ان الايمان عمل وقد علم معنى الايمان اما التصديق أو معرفة الله تعالى بأنه واحد لا شريك له وكل ما جاءه من عنده حق فان كان المراد الاول فلدخل للنية فيه لان الشارع قال الاعمال بالنية والاعمال حرركات البدن ولادخل للقلب فيه وان كان المراد الثانى فدخل للنية فيه محال لان معرفة الله تعالى لو توقفت على النية مع أن النية قصد المتوى بالقلب لزم أن يكون عارفا بالله قبل معرفته وهو محال ولان المعرفة وكذا الخوف والرجاء متميزة لله تعالى بصورتها وكذا التسبيح وسائر الاذكار والتلاوة لا يحتاج شئ منها الى نية التقرب به الثانى الوضوء فدخله فى ذلك على مذهبه وهو مذهب مالك والشافعى واحمد وعامة اصحاب الحديث وعن ابى حنيفة وسفيان الثورى والاوزاعى والحسن بن حى لا يدخل وقالوا ليس الوضوء عبادة مستقلة وانما هى وسيلة الى الصلاة وقال الخضم ونوقضوا بالتيمم فانه وسيلة وقد اشترط الحنفية النية فيه قلت هذا التعليل ينتقض بتطهير التوب والبدن عن الخبث فانه طهارة ولم يشترط فيها النية فان قالوا الوضوء تطهير حكى ثبت شرعا غير معقول لانه لا يعقل فى الحلق نجاسة تزول بالتسل اذ الاعضاء طاهرة حقيقة وحكما اما حقيقة فظاهر واما حكما فلانه لو صلى انسان وهو حامل محدث جازت الصلاة واذ اثبت انه تمبدي وحكم الشرع بالنجاسة فى حق الصلاة فجعلها كالحقيقة كان مثل التيمم حيث جعل الشارع ما ليس بمطهر حقيقة مطهرا حكما فيشترط فيه النية كالتيمم تحقيقا لمعنى التبعذ اذ



العبادة لاتأدى بدون النية بخلاف غسل الحث فإنه معقول لما فيه من ازالة عين النجاسة عن البدن او التوب فلا يتوقف على النية قلنا الماء مطهر بطبعه لانه خلق مطهرا قال الله تعالى (واتزلنا من السماء ماء طهورا) كما انه مزيل للنجاسة ومطهر بطبعه واذا كان كذلك تحصل الطهارة باستعماله سواء نوى او لم ينو كالنار يحصل بها الاحراق وان لم يقصد والحدث يعم البدن لانه غير متجزئ فيسرى الى الجميع ولهذا يوصف به كله فيقال فلان محدث كسائر الصفات اذ ليس بعض الاعضاء اولى بالسراية من البعض اذ لو خصص بعض الاعضاء بالحدث لخص موضع خروج النجاسة بذلك لانه اولى المواضع بالخروج النجاسة منه لكنه لم يخص فانه لا يقال مخرجه محدث فاذا لم يخص المخرج بذلك فغيره اولى واذا ثبت ان البدن كله موصوف بالحدث كان القياس غسل كله الا ان الشرع اقتصر على غسل الاعضاء الاربعة التي هي الامهات للاعضاء تيسيرا واسقط غسل الباقي فيما يكثر وقوعه كالحديث الاصغر دفعا للحرج وفيما عداه وهو الذي لا يكثر وجوده كالحديث الاكبر مثل الجنابة والحيض والنفاس اقر على الاصل حيث اوجب غسل البدن فيها فثبت بما ذكرنا ان ما لا يعقل معناه وصف كل البدن بالنجاسة مع كونه طاهرا حقيقة وحكمها دون تخصيص المخرج وكذا الاقتصار على غسل بعض البدن وهو الاعضاء الاربعة بعد سراية الحدث الى جميع البدن غير معقول وكونهما مما لا يعقل لا يوجب تغيير صفة المطهر فبقى الماء مطهرا كما كان فيطهر مطلقا والنية لو اشترطت انما تشترط للفعل القائم بالماء وهو التطهير لا الوصف القائم بالمحل وهو الحدث لانه ثابت بدون النية وقد بينا ان الماء فيما يقوم به من صفة التطهير لا يحتاج الى النية لانه مطهر طبعيا فيكون التطهير به معقولا فلا يحتاج الى النية كما لا يحتاج في غسل العتب بخلاف التراب فانه غير مطهر بطبعه لكونه ملوثا بالطبع وانما صار مطهرا شرعا حال ارادة الصلاة بشرط فقد الماء فاذا وجدت نية ارادة الصلاة صار مطهرا وبعاد ارادة الصلاة وصيرورته مطهرا شرعا مستغن عن النية كما استغنى الماء عنها بالفرق بينهما \* الثالث الصلاة ولا خلاف انها لا تجوز الا بالنية \* الرابع الزكاة ففيها تفصيل وهو ان صاحب النصاب الحولى اذا دفع زكاته الى مستحقها لا يجوز له ذلك الا بنية مقارنة للاداء او عند عزل ما وجب منها تيسيرا له واما اذا كان له دين على فقير فأبرأه عنه سقط زكاته عنه نوى به الزكاة اولا ولو وهب دينه من فقير ونوى عن زكاة دين آخر على رجل آخر او نوى زكاة عين له لا يصح ولو غلب الخوارج على بلدة فآخذوا العشر سقطت عن ارباب الاموال بخلاف الزكاة فان للامام ان يأخذها ثانيا لان التقصير ههنا من جهة صاحب المال حيث مر بهم وهناك التقصير في الامام حيث قصر فيهم وقالت الشافعية السلطان اذا اخذ الزكاة فانها تسقط ولو لم ينو صاحب المال لان السلطان قائم مقامه قلت كان ينبغي على اصلهم ان لا تسقط الا بالنية منه لان السلطان قائم مقامه في دفعها الى المستحقين لافي النية ولا حرج في اشتراط النية عند اخذ السلطان من الخامس الحج ولا خلاف فيه انه لا يجوز الا بالنية لانه داخل في عموم الحديث فان قلت قال الشافعي اذا نوى الحج عن غيره ينصرف الى حج نفسه ويجزبه عن فرضه وقد ترك العمل بعموم الحديث قلت قالت الشافعية اخرجه الشافعي من عموم الحديث بحديث شبرمة والعمل بالخاص مقدم لانه جمع بين الدليلين وحديث شبرمة رواه أبو داود عن اسحق ابن اسمعيل وهناد بن السرى المنفى واحد قال اسحق ابنا ناعبة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن عروة عن سعيد بن جبير «عن ابن عباس ان النبي ﷺ سمع رجلا يقول ليك عن شبرمة قال من شبرمة قال اخ له أو قريب له قال حججت عن نفسك قال لا قال حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة» رواه كلهم رجال مسلم الاسحق بن اسمعيل شيخ ابي داود وقد وثقه بعضهم وقال البيهقي هذا اسناد صحيح ليس في هذا الباب اصح منه وقد اخرجه ابن ماجه ايضا في سننه وجاء في رواية البيهقي «فاجعل هذه عن نفسك ثم حج عن شبرمة» وفي رواية له ايضا «هذه عنك وحج عن شبرمة» وقالوا فهم من هذا الحديث انه لا بد من تقديم فرض نفسه وهو قول ابن عباس والاوزاعي واحمد واسحق واحتجت الحنفية بما رواه البخارى ومسلم «ان امرأة من خنعم قالت يا رسول الله ان ابي ادركه فريضة الحج وانه شيخ كبير لا يستمسك على الرحلة فأحج عنه قال نعم حج عن ابيك» من غير استفسار هل حججت ام لا وهذا اصح من حديث شبرمة على ان الدار قطنى قال الصحيح من الرواية «اجعلها في نفسك ثم حج عن شبرمة» قالوا كيف يأمره بذلك والاحرام

وقع عن الاول قلنا يمتثل انه كان في ابتداء الاسلام حين لم يكن الاحرام لازما على ما روى عن بعض الصحابة انه تحلل في حجة الوداع عن الحج بافعال العمرة فكان يمكنه فسخ الاول وتقديم حج نفسه والزيادات التي رواها البيهقي لم تثبت \* السادس الصوم فيه خلاف فذهب عطاء ومجاهد وزفران الصحيح المقيم في رمضان لا يحتاج الى نية لانه لا يصح في رمضان النفل فلامعنى للنية وعند الائمة الاربعة لا بد من النية غير ان تعيين الرمضانية ليس بشرط عند الحنفية حتى لو صام رمضان بنية قضاء او نذر عليه او تطوع انه يجزىء عن فرض رمضان فان قلت لم يقدم الحج على الصوم قلت بناء على ما ورد عنده في حديث «بنی الاسلام على خمس» وقد تقدم \* السابع الاحكام قال الكرمانى قوله الاحكام اى بتامها فيدخل فيه تمام المعاملات والمناكحات والجراحات اذ يشترط في كلها القصد اليه ولهذا سبق لسانه من غير قصد الى بيعت ورهنت وطلقت ونكحت لم يصح شئ منها قلت كيف يصح ان يقال الاحكام بتامها وكثير منها لا يحتاج الى نية بخلاف بين العلماء فان قال هذا بناء على مذهبه فذهب ليس كذلك فان القاضي ابا الطيب نقل عن البيهقي عن الشافعي ان من صرح بلفظ الطلاق والظهار والعق ولم يكن له نية يلزمه في الحكم وكذلك اداء الدين ورد الودائع والاذان والتلاوة والاذكار والهداية الى الطريق واماطة الاذى عبادات كلها تصح بلا نية اجماعا وقال بعضهم والاحكام اى المعاملات التي يدخل فيها الاحتياج الى المحاكمات فيشمل البيوع والانكحة والاقارير وغيرها قلت هذا ايضا مثل ذلك فان رد الودائع فيما تقع به فيها كما مع ان النية ليست بشرط فيها اجماعا وكذلك اداء الدين فان قلت مؤدى الدين ايراد الوديعة بقصد براءة النعمة وذلك عبادة قلت نحن لاندى ان النية لا توجد في مثل هذه الاشياء وانما ندعى عدم اشتراطها ومؤدى الدين اذا قصد براءة النعمة برئت ذمته وحصل به الثواب وليس لنا فيه نزاع واذا أدى من غير نية براءة النعمة هل يقول احد ان ذمته لا تبرأ وقال ابن المنير كل عمل لا تظهر له فائدة عاجلا بل المقصود به طلب الثواب فالنية شرط فيه وكل عمل ظهرت فائدته ناجزة وتقاضته الطبيعة فلا يشترط فيه النية الا لمن قصد بفعله معنى آخر يرتب عليه الثواب قال وانما اختلف العلماء في بعض الصور لتحقق مناط التفرقة قال واماما كان من المعاني المختصة بالخوف والرجاء فهذا لا يقال فيه باسئراط النية لانه لا يمكن الامتياز متى فرضت النية مفقودة فيه استحالت حقيقته فالنية فيها شرط عقلي وكذلك لا تشترط النية للنية فرارا من التسلسل قلت فيه نظر من وجوه \* الاول في قوله كل عمل لا يظهر له فائدة فانه منقوض بتلاوة القرآن والاذان وسائر الاذكار فانها اعمال لا تظهر لها فائدة عاجلا بل المقصود منها طلب الثواب مع ان النية ليست بشرط فيها بخلاف \* الثاني في قوله وكل عمل ظهرت الى آخره فانه منقوض ايضا بالبيع والرهن والطلاق والنكاح بسبق اللسان من غير قصد فانه منقوض لم يصح شئ منها على اصلهم لعدم النية \* الثالث في قوله واما ما كان من المعاني المختصة الى آخره فانه جملة النية فيه حقيقة تلك المعاني ثم قال فالنية فيها شرط عقلي وبين الكلامين تناقض الرابع في قوله وكذلك لا تشترط النية للنية فرارا من التسلسل فانه بنى عدم اشتراط النية للنية على الفرار من التسلسل وليس كذلك لان الشارع شرط النية للاعمال وهي حركات البدن والنية خطرة القلب وليست من الاعمال وبدل عليه ايضا قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «نية المؤمن خير من عمله» فاذا كانت النية عملا يكون المعنى عمل المؤمن خير من عمله وهذا لا معنى له \* وقال الله تعالى قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكْرِهِ عَلَىٰ نِيَّتِهِ ﴿١٠٦﴾

قال الكرمانى الظاهر انه جملة حالية لا عطف وحكاة بعضهم عنه ثم قال اى مع ان الله قال قلت لى شعري ماهذه الحال واين ذو الحال وهل هي مينة مينة الفاعل اولهية المفعول على ان القواعد النحوية تقتضى ان الفعل الماضى المثبت انما يقع حالا اذا كان فيه قد لان الماضى من حيث انه منقطع الوجود عن زمان الحال منافع له فلا بد من قد لتقريبه من الحال لان القريب من الشئ في حكمه فان قلت لا يلزم ان تكون ظاهرة بل يجوز ان تكون مضمرة كما في قوله تعالى (واجابه كم حصرت صدورهم) اى قد حصرت قلت انكر الكوفيون اضار قد وقالوا هذا خلاف الاصل واولوا الآية باوجهكم حاصرة صدورهم نعم يمكن ان تجعل الواو هال للحال لكن بتقدير محذوف وتقدير هذه الجملة اسمية وهو ان يقال تقديره وكيف لا يدخل الايمان واخوانه التي ذكرها في قوله الاعمال بالنية والحال ان الله تعالى قال (قل كل يعمل

على شاكلته) وقوله لا عطف ليس بسديد لانه يجوز ان يكون للعطف على محذوف تقديره يدخل فيه الايمان الخ لانه  
**صلى الله عليه وسلم** قال «الاعمال بالنية» وقال تعالى (قل كل يعمل على شاكلته) وتفسير بعضهم بقوله أى ان الله تعالى يشعربان الواو  
هنا للمصاحبة وقد تبع الكرماني بانها للحال وبينهما تناف على ان الواو بمعنى مع لا تجلوا ما ان تكون من باب المفعول  
معه او هي الواو الداخلة على المضارع المنصوب لعطفه على اسم صريح او مؤول كقوله **﴿** ولبس عباءة **﴾** وتقر عيني \*  
والثاني شرطه ان يتقدم الواو نفي او طلب ويسمى الكوفيون هذه واو الصرف وليس التصب بها خلافا لهم ومثاله  
(ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين) وقول الشاعر \* لانه عن خلق وتأتى مثله \* والواو هنا ليست  
من القبيلين المذكورين ويجوز ان تكون الواو ههنا بمعنى لام التعليل على ما نقل عن المازري انها تجب بمعنى لام التعليل  
فالمنى على هذا فدخل فيه الايمان واخواته لقوله تعالى (قل كل يعمل على شاكلته) قال الليث الشاكلته من الامور ما وافق  
فاعله والمعنى ان كل احد يعمل على طريقته التى تشاكل اخلاقه فالكافر يعمل ما يشبه طريقته من الاعراض عند  
النعمة والياس عند الشدة والمؤمن يعمل ما يشبه طريقته من الشكر عند الرخاء والصبر عند البلاء ويبدل عليه قوله  
تعالى ( فربكم اعلم بن هاهدى سيلا) وقال الزجاج على شاكلته على طريقته ومذهبه ونقل ذلك عن مجاهد ايضا ومن  
هذا اخذ الزمخشري وقال أى على مذهبه وطريقته التى تشاكل حاله فى الهدى والضلالة من قولهم طريق ذوسواكل  
وهي الطرق التى تتعب منه والدليل عليه قوله (فربكم اعلم بن هاهدى سيلا) أى اسد مذهبها وطريقة وقوله على  
نيته تفسير لقوله على شاكلته وحذف منه حرف التفسير وهذا التفسير روى عن الحسن البصرى ومعاوية بن قررة  
المزنى وقناة فيما اخرجه عبد بن حميد والطبرى عنهم وفي الباب وقوله تعالى (قل كل يعمل على شاكلته) أى على ناحيته  
وطريقته وقال قتادة أى على جانبه وعلى ما ينوى وقال ابن عرفة أى على خليفته ومذهبه وطريقته قال فى آخر  
الباب والتركيب يدل معظمه على المائلة **﴿** وقال النبي صلى الله عليه وسلم ولكن جهاد ونية **﴾**

هو قطعة من حديث لابن عباس رضى الله عنهما اوله «لاجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية واذا استترتم فانفروا» اخرجه  
ههنا معلقا واخرجه مسندا فى الحج والجهاد والجزية اما فى الحج فمن عثمان بن ابي شيبه وفيه وفى الجزية عن على  
ابن عبدالله كلاهما عن جرير واما فى الجهاد فمن آدم عن شيان وعن على بن عبدالله وعمر بن على كلاهما عن يحيى بن  
سعيد عن سفيان واخرجه مسلم فى الجهاد عن يحيى بن يحيى وفيه وفى الحج عن اسحق بن ابراهيم كلاهما عن جرير وفيهما  
ايضا عن محمد بن رافع عن يحيى بن آدم وفى نسخة عن محمد بن رافع واسحق عن يحيى بن آدم عن مفضل بن مهلهل  
وفى الجهاد ايضا عن ابي بكر وابى كريب كلاهما عن وكيع عن سفيان وعن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى عن  
اسرائيل وفى نسخة عن شيان بدل اسرائيل خمسه عن منصور عنه به واخرجه ابوداود فى الجهاد والحج عن عثمان  
به مقطعا واخرجه الترمذى فى السير عن احمد بن عبدة الضبي عن زياد بن عبدالله البكائى عن منصور به وقال حسن  
صحيح واخرجه النسائى فيه وفى البيعة عن اسحق بن منصور عن يحيى بن سعيد وفى الحج عن محمد بن قدامة عن  
جرير وعن محمد بن رافع به مختصرا والمعنى ان تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ولكن حصوله فى  
الجهاد ونية صالحة وفيه الحث على نية الخير مطلقا وانه يناب على النية قوله «جهاد» مرفوع على انه خبر مبتدأ  
محذوف أى ولكن طلب الخير جهاد ونية **﴿** ووقف الرجل على أهله يحتمسها صدقة **﴾**

هذا من معنى حديث ابي مسعود الذى يذكره عن قريب قوله «وقف الرجل» كلام اضافى مبتدأ وخبره قوله  
«صدقة» وقوله يحتمسها حال من الرجل أى حال كونه مريدا بها وجه الله تعالى وقد فسرنا معنى الاحتساب مستوفى عن  
قريب وقال الكرماني ذكر هذا تقوية لما ذكره من قبل قلت لما عقد الباب على ثلاث تراجم ذكر لكل ترجمة ما يلابقها من  
الكلام بعد قوله فدخل فيه الايمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والاحكام فقوله وقال تعالى (قل كل يعمل  
على شاكلته) لقوله «ان الاعمال بالنية» وقوله قال النبي **صلى الله عليه وسلم** «ولكن جهاد ونية» لقوله «ولكل امرئ ما نوى»

وقوله « ونفقة الرجل على أهله بحسبها **صَّدَقَةٌ** » لقوله والحسبة ولذلك ذكر ثلاثة احاديث حديث عمر  
رضي الله عنه لقوله « الاعمال بالنية » وحديث ابي مسعود لقوله « والحسبة » وحديث سعد بن ابي وقاص لقوله  
« ولكل امرئ ما نوى »

١ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسَلِّمَةَ** قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ عَنْ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ  
أَمْرٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ  
لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ

قد مر الكلام فيه مستوفي في اول الكتاب لانه صدر كتابه بهذا الحديث وكذلك الكلام في رجاله. ومسلمة بفتح  
الميميين واللام وقال السكرماني . فان قلت لما كان الحديث بنامه صحيحا ثابتا عند البخارى لم خرمه في صدر الكتاب  
مع ان الحرم جوازه مختلف فيه قلت لا خرم بالحزم لان المقامات مختلفة فلعل في مقام بيان ان الايمان من النية واعتقاد  
القلب سمع الحديث تماما وفي مقام ان الشروع في الاعمال انما يصح بالنية سمع ذلك القدر الذي روى ثم ان الحرم محتمل ان  
يكون من بعض شيوخ البخارى لانه لم يسم ان كان منه مفرمة لان المقصود يتم بذلك المقدار (فان قلت) كان المناسب ان  
يذكر عند الحرم الشق الذي يتعاق بمقصوده وهو ان النية ينبغي ان تكون لله تعالى ولرسوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قلت لعله نظر الى  
ما هو الغالب الكثير بين الناس انتهى . قلت هذا كله اطنا بفي الكلام والذي ينبغي ان يقال ان هذه الزيادة والنقصان  
في هذا الحديث وأمثاله من اختلاف الرواة فكل منهم قد روى ما سمعه فلا خرم فيه لامن البخارى ولا من  
شيوخه وانما البخارى ذكر كل ما رواه من الاحاديث التي فيها زيادة ونقصان بحسب ما يناسب الباب الذي وضعه ترجمة له

٢ **حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ** قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَفَقَّقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ  
بِحَسْبِهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ

قد قلنا ان الباب معقود على ثلاث تراجم لكل ترجمة حديث يطابقها وهذا الحديث للترجمة الثانية وهي قوله « والحسبة »  
(بيان رجاله) وهم خمسة هم الاول الحجاج بن منهل بكسر الميم ابو محمد الانماطي السلمى مولا هم وغيره سمع شعبة  
من الاعلام وروى عنه محمد بن يحيى الذهلي وابن وارة والبقوى واسماعيل القاضي والبخارى وآخرون اتفقوا على توثيقه  
وكان رجلا صالحا وكان سمسارا ياخذ من كل دينار حبة فجاء خراساني موسر من أصحاب الحديث فاشترى له انماطا  
وأعطاه ثلاثين دينارا فقال خذ هذه سمسرتك قال دنائيرك أهون على من هذا التراب هات من كل دينار حبة واخذ ذلك قال  
احمد بن عبد الله الهو بصري ثقة مات بالبصرة سنة ست عشرة أو سبع عشرة ومائتين قال الشيخ قطب الدين في شرحه وروى  
له البخارى وروى مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه عن رجل عنه وقال النووى في شرحه روى عنه البخارى ومسلم  
وأبو داود وقال المنزني في تهذيبه روى له الستة والصواب ان البخارى ومسلم وأبو داود وروا عنه والثلاثة البقية روى  
وليس في الكتب الستة حجاج بن منهل سواء . الثاني شعبة بن حجاج وقد مر ذكره غير مرة . الثالث عدى بن ثابت  
الانصارى الكوفي سمع جده لاهمه عبد الله بن زيد الانصارى والبراهن غازب وغيرهما من الصحابة روى عنه الاعمش  
وشعبة وغيرها قال احمد ثقة وقال ابو خاتم صدوق وكان امام مسجد الشيعة بالكوفة وقاضيه من سنة ست عشرة ومائة  
روى له الجماعة . الرابع عبد الله بن يزيد بن حصين بن عمرو بن الحارث بن خظمة واسمه عبد الله بن خيثم بن مالك بن  
اوس اخى الخزرج ابني حارثة بن ثعلبة العنقاء لطول عنقه ابن عمرو مزريقا ابن عامر ماء السماء بن حارثة الفطريف بن امرئ  
القيس البطريق بن ثعلبة البهلول بن مازن بن الازد الانصارى الخطمى الصحابى سكن الكوفة وكان امير اعليها شهد

الحديدية وهو ابن سبع عشرة سنة وشهد صفين والجل والنهر وان مع علي رضي الله عنه وكان الشعبي كاتبه وكان من افاضل الصحابة وقيل ان لابي يزيد صحبة روى له عن رسول الله ﷺ سبعة وعشرون حديثا اخرج البخاري منها حديثين احدهما في الاستسقاء موقوف وفي المظالم حديث انتهى عن النبي والمثلة ومسلم احدها واخر جاله عن البراء وابي مسعود وزيد ابن ثابت رضي الله عنهم مات زمن ابن الزبير رضي الله عنهما قال الواقدي وفي الصحابة عبد الله بن يزيد جماعة هذا احدهم والثاني عبد الله بن يزيد القاري له ذكر في حديث عائشة انه عليه السلام سمع قراءته في الثالث عبد الله بن يزيد النخعي والرابع عبد الله بن يزيد البجلي له حديث «اذ انا تم كرم قوم فاكرموه» اورده ابن قانع في الخامس غلط فيه ابن المبارك في حديث ابن مربع كانوا على مساجدكم (١) في الخامس ابو مسعود عقبه بن عمرو بن ثعلبة بن اسيرة بفتح الهزة وكسر السين وقيل بضمها وقيل بسيرة بضم أوله بن عسيرة بفتح العين وكسر السين المهملتين ابن عطية بن جدارة بكسر الجيم وقال ابن عبد البر بضم الحاء المعجمة ابن عوف بن الخزرج الانصاري الخزرجي البدرى شهد العقبة مع السبعين وكان أصغرهم وشهد احداثهم الجمهور على أنه لم يشهد بدرا وانما سكنها وقال حمدون بن شهاب الزهري وابن اسحق صاحب المغازي والبخاري في صحيحه شهدا وكذا الحكم بن عتبة وقال ابن سعد قال محمد بن عمرو وسعد بن ابراهيم وغيرهما لم يشهد بدرا وقال الحكم وغيره من أهل الكوفة شهدا وأهل المدينة أعلم بذلك روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث وحديثان اتفقناهما على تسعة وللبخاري حديث ولمسلم سبعة روى عنه عبد الله بن يزيد الخطمي وابنه بشير وغيرهما سكن الكوفة ومات بها وقيل بالمدينة قبل الاربعين قيل سنة احدى وثلاثين وقيل سنة احدى او اثنتين واربعين روى له الجماعة وفي الصحابة ابو مسعود هذا وابو مسعود الغفاري قيل اسمه عبد الله وثالث الظاهر انه الاول \*

(بيان الانساب) الأنماطى بفتح الهزة وسكون النون نسبة الى بيع الأنماط وهو جمع نمط وهو ضرب من البسط السلمي بضم السين وفتح اللام نسبة الى سليم بن منصور بن عكرمة بن حفصة بن قيس غيلان وهو من شاذ النسب والقياس السلمي وقال الرشاطى السلمي في قيس غيلان وفي الازد فالذي في قيس غيلان سليم بن منصور كما ذكرنا والذي في الازد سليم بن فهم بن غم بن دوس في الخطمي بفتح الحاء المعجمة وسكون الطاء نسبة الى خطمة احد اجداد عبد الله بن يزيد وقد ذكرنا ان اسمه عبد الله وانما سمي خطمة لانه ضرب رجلا على خطمه اى انفه وقال الجوهري الخطم من كل طائر منقاره ومن كل دابة مقدم أنفه وفيه والخطم الانوف واحدها خطم بكسر الطاء ورجل اخطم طويل الانف في البدرى بفتح الباء الموحدة نسبة الى بدر وهو الموضع الذي لقي فيه رسول الله ﷺ المشركين من قريش فاعز الاسلام وأظهر دينه وهذا الموضع يسمى بدرا باسم الذي احترف فيه البر وهو بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة يئنه وبين المدينة ثمانية بر دو ميلان \*

(بيان لطائف اسناده) . منها ان فيه التحديث والخبار والسماع والغنة . ومنها ان رواه ما بين بصري وواسطي وكوفي . ومنها ان فيه رواية صحابي عن صحابي . ومنها انه وقع للبخاري غالبا خماسيا ولمسلم من جميع طرقه سداسيا

(بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) اخرج البخاري ههنا عن حجاج بن منهال وفي المغازي عن مسلم وفي النفقات عن آدم واخرجه مسلم في الزكاة عن ابن معاذ عن ابيه وعن محمد بن بشار وابي بكر بن رافع عن غندر وعن ابى كريب عن وكيع كلهم عن شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن ابى مسعود وقال حسن صحيح واخرجه النسائي في الزكاة عن ابن بشار عن غندر وفي عشرة النساء عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل كلاهما عن شعبة في

(بيان اللغات) قوله «انفق» من انفاق المال وهو انفاذه واهلا كما والنفقة اسم وهي من الدراهم وغيرها ويجمع على نفاق بالكسر نحو ثمرة وثمار وقال الزمخشري انفق الشيء وانفده اخوان وعن يعقوب نفاق الشيء ونفد واحد وكل ما جاء مما فاؤه نون وعينه فاء فдал على معنى الخروج والذهاب ونحو ذلك اذا تأملت قلت معنى قوله اخوان بينهما الاشتقاق الا كبر فان بينهما تناسبا في التركيب وفي المعنى لاشتغال كل منهما على معنى الخروج والذهاب قوله «على أهله» وفي الباب الاهل اهل الرجل واهل الدار وكذلك الاهلة والجمع اهلات واهلون والاهالى زادوا فيه الياء على غير قياس

كما جمعوا ليل على ليالى وقد جاء في الشعر اهل مثل فرخ وافر اخ وأنشدا لا خفش ❖

وبلدة ما الانس من اهلها ❖ ترى بها العوهق من وثالها

ومنزله اهل به امله وقال ابن السكيت مكان مأهول فيه امله ومكان أهل له اهل وقال ابن عباد يقولون هو اهله لكل خير بالهاء والفرق بين الامل والال ان ال يستعمل في الاشراف وفي العباب آل الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه قال تعالى (كذاب آل فرعون) وقال ابن عرفة يعني من آل اليه بدين او مذهب او نسب وآل النبي صلى الله عليه وسلم عشيرته وقال انس رضى الله عنه «سئل رسول الله ﷺ من آل محمد قال كل تقى» قلت هو واوى فلذلك ذكره أهل اللغة في باب اول قوله «يحتسبها» من الاحتساب وقد فسره ناه عن قريب قوله «صدقة» وهى ما صدقت به على الفقراء ❖ (بيان الاعراب) قوله «اذا» كلمة فيها معنى الشرط وانفق الرجل جملة من الفعل والفاعل فعل الشرط قوله «على اهله» يتعلق بانفق قوله «يحتسبها» جملة فعلية مضارعية وقعت حالا من الرجل والمضارع اذا وقع حالا وكان مثبتا لا يجوز فيه الواو على ما عرف قوله «فهو له صدقة» جواب الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله «فهو» مبتدأ والجملة أعنى قوله «له صدقة» خبره فقوله صدقة مبتدأ وله مقدا خبره والضمير اعنى هو يرجع الى الانفاق الذى يدل عليه قوله «انفق» كما في قوله تعالى (اعدلوا هو أقرب للتقوى) اى العدل أقرب الى التقوى ❖

(بيان المعانى) في قوله «اذا أنفق» حذف المعمول ليفيد التعميم والمعنى اذا انفق اى نفقة كانت صغيرة او كبيرة وفيه ذكر اذا دون ان لان اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط واصل اذا الجزم به وغلب لفظ الماضى مع اذا على المستقبل في الاستعمال فان استعمال اذا اكرمتهى اكرمتهك مثلا اكثر من استعمال اذا تكرمتهى اكرمتهك لكون الماضى اقرب الى القطع بالوقوع من المستقبل نظرا الى اللفظ لالى المعنى فانه يدل على الاستقبال لوقوعه في سياق الشرط وفيه التنبه بالحال لافادة زيادة تخصيص له فكلما ازداد الكلام تخصيصا ازداد الحكم بعدا كما أنه كلما ازداد عموما ازداد قربا ومتى كان احتمال الحكم ابعد كانت الفائدة في ايراده اقوى قوله «يحتسبها» اى يريد بها وجه الله والنفقة المطلقة في الاحاديث ترد الى هذا الحديث وامثاله المقيد بالنية لحديث امرأة عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وامرأة من الانصار وسؤالها تجزى الصدقة عنهما على ازواجهما وايتامهما فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم «لها اجران اجر القرابة واجر الصدقة» وقول ام سلمة رضى الله عنهما «هل لى اجر في بنى ابى سلمة انفق عليهم فقال رسول الله ﷺ نعم لك اجرا ما نفقت» وقال القرطبي في قوله يحتسبها افاد بمنطوقه ان الاجر في الانفاق انما يحصل بقصد القرية الواجبة او مباحة وافاد بمفهومان من لم يقصد القرية لم يؤثر لكن تبرأ ذمتهم من الواجبة لانها معقولة المعنى ❖ (بيان البيان) فيه اطلاق النفقة على الصدقة مجازا اذ لو كانت الصدقة حقيقة كانت تحرم على الرجل ان ينفق على زوجته الهاشمية ووجود الاجماع على جواز الانفاق على الزوجات الهاشميات وغيرها قام قرينة صارفة عن ارادة الحقيقة والعلاقة بين الموضوع له وبين المعنى المجازى ترتب الثواب عليهما وتشابههما فيه فان قلت كيف يتشابهان وهذا الانفاق واجب والصدقة في العرف لا تطلق الا على غير الواجب اللهم الا ان تقيد بالفرض ونحوه قلت التشبيه في اصل الثواب لاقى كيته ولا كفيته فان قلت شرط البيان في التشبيه ان يكون المشبه به اقوى وهنابا بالعكس لان الواجب اقوى في تحصيل الثواب من النفل قلت هذا هو التشابه لا التشبيه والتشبيه لا يشترط فيه ذلك وتحقيق هذا الكلام انه اذا اريد مجرد الجمع بين التين في امراتهما متساويان في جهة التشبيه كعمامتين متساويتين في اللون فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه ليكون كل واحد من الطرفين مشبها ومشبهابه احترازا من ترجيح احد المتساويين في جهة التشبيه على الآخر لان في التشبيه ترجيحا وفي التشابه تساويا ويجوز التشبيه ايضا في موضع التشابه لكن اذا وقع التشبيه في باب التشابه صح فيه العكس بخلافه فيما عداه وكان حكم المشبه به على خلاف ما ذكر من ان حقه ان يكون اعرف بجهة التشبيه من المشبه واقوى حالا كتشبيه غرة الفرس بالصبح وعكسه فيقال بدالصبح كغرة الفرس وبدت غرة الفرس كالصبح متى اريد بوجه الشبه ظهور منير في سواد اكثر منه مظلم

او حصول بياض فانه متى كان المراد بوجه الشبه هذا كان من باب التشابه وينعكس التشبيه لعدم اختصاص وجه الشبه حينئذ بشيء من الطرفين بخلاف ما لو لم يكن وجه الشبه ذلك كالمبالغة في الضياء فانه لا يكون من باب التشابه ولا مما ينعكس فيه التشبيه قوله «على اهاه» خاص بالولد والزوجة لانه اذا كان الاتفاق في الامر الواجب كالصدقة فلا شك ان يكون أكد ويلزم منه كونه صدقة في غير الواجب بالطريق الاولى \*

٣ \* **حديثنا الحكم بن نافع قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عامر بن سعد عن سعد بن ابن ابي وقاص انه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا اجرت عليها حتى ما تجعل في امرأتك \***

هذا الحديث للترجمة الثالثة كما ذكرنا وهذا الاسناد بعينه قد ذكر في باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام او الخوف من القتل والحكم بفتح الكاف هو ابو اليمان الحمصي. والزهري هو محمد بن مسلم (بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) هذا الحديث قطعة من حديث طويل مشهور اخرجه البخاري هنا كما ترى وفي المغازي عن محمد بن يونس وفي الدعوات عن موسى بن اسماعيل وفي الهجرة عن يحيى بن قزعة ثلاثتهم عن ابراهيم بن سعد وفي الجائز عن عبد الله بن يوسف عن مالك وفي الطب عن موسى بن اسماعيل عن عبد العزيز بن ابي سلمة وفي الفرائض عن ابي اليمان عن شعيب ايضا وعن الحميدي عن سفيان خستهم عنه وخرجه مسلم في الوصايا عن يحيى بن يحيى عن ابراهيم بن سعد به وعن قتيبة وابي بكر بن ابي شيبة كلاهما عن سفيان به وعن ابي الطاهر بن السرح وجرملة بن يحيى كلاهما عنه به. وخرجه ابو داود في الوصايا ايضا عن عثمان بن ابي شيبة عن سفيان به وخرجه الترمذي فيه ايضا عن محمد بن يحيى بن ابي عمر عن سفيان به وقال حسن صحيح وخرجه النسائي فيه عن عمرو بن عثمان بن سفيان عن سفيان به وفي عشرة النساء عن اسحق بن ابراهيم وفي اليوم والليلة عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك ببعضه وخرجه ابن ماجه في الوصايا عن هشام بن عمار والحسين بن الحسن المروزي وسهل بن ابي سهل بن سهل الرازي ثلاثهم عن سفيان به \*

(بيان الاعراب) قوله «انك» ان حرف من الحروف المشبهة بالفعل فالكاف اسمها ولن تنفق خبرها وكلة لن حرف نصب ونفي واستقبال وفيه ثلاثة مذاهب. الاول انه حرف مقضب برأسه وهذا مذهب الجمهور. والثاني وهو مذهب الفراه ان اصله لا قابدت النون من الالف فصار لن. والثالث وهو مذهب الخليل والكسائي ان اصله لان فخذت الهمزة تخفيفا والالف لالتقاء الساكنين وقال الزمخشري انه يفيد توكيد النفي قاله في الكشاف وقال في انموذجه يفيد تأييد النفي وردبانه دعوى بلا دليل وقالوا لو كانت للتأييد لم يقيد منفيها باليوم في (لن اكلم اليوم انيسيا) ولكن ذكر الابد في (ولن يتمنوا ابدا) تكرارا والاصل عدمه قوله «تنفق» منصوب بها وقوله «نفقة» نصب على انه مفعول مطلق قوله «تبتغي» جملة من الفعل والفاعل وقعت حالا من الضمير الذي في لن تنفق والباء في بها ما للمقابلة كما في قوله تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) واما للسببية كما في قوله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> (لن يدخل احدكم الجنة بعمله) واما للظرفية بمعنى فيها وانما قلنا هكذا لان تبتغي متديقا لتبتغي الشيء وتبغيتها اذا طلبته من غير الشيء طلبته قوله «وجه الله» كلام اضافي مفعول تبتغي قوله «الاجرت» بضم الهمزة على صيغة المجهول والمستقضى محذوف لان الفعل لا يقع استثناءه والتقدير لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى ويكون قوله اجرت بها صفة للمستقضى والمعنى على هذا لان النفقة لما جاور فيها هي التي تكون ابتغاء وجه الله تعالى لانها لو لم تكن لوجه الله تعالى لما كانت مأجورا فيها. وقال الكرماني التقدير الا في حالة اجرت بها ثم فسر ذلك بقوله أي لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله تعالى في حال من الاحوال الا وانت في حال مأجوريتك عليها قلت لو قدر هكذا لن تنفق نفقة لوجه الله تعالى الاحال كونك مأجورا عليها كان احسن على ما لا يخفى (فان قلت) الاستثناء متصل ومنقطع قلت متصل لان المستقضى من جنس المستقضى منه قوله «بها» الباء اما للسببية واما

للمقابلته وما بمعنى على ولهذا في بعض النسخ عليها بدل بها والباء تحبى بمعنى على كما في قوله تعالى (من أن تأمنه بقنطار) قوله «حتى» قال الكرمانى هي العاطفة لا الجارة وما بعدها منصوب المحل وبعضهم تبعه على هذا قلت حتى هذه ابتدائية اعنى حرف ابتدأ بعده الجمل اى تستأنف فتدخل على الجملة الاسمية والجملة الفعلية وذلك لان حتى العاطفة لها شرط منها انها لا تعطف الجمل لان شرط معطوفها أن يكون جزأها مقبلا أو كجزء منه ولا يأتى ذلك الا في المفردات على ان العطف يحتى قليل وأهل الكوفة ينكرونه البته وما بعد حتى ههنا جملة لان قوله «ما» موصولة مبتدأ وخبره محذوف وكذا العائد الى الموصول تقديره حتى الذى تجعل في فم امرأتك فأنت ما جور فيه ووجه آخر يمنع من كون حتى عاطفة هو ان المعطوف غير المعطوف عليه فاذا جعلت حتى عاطفة لا يستفاد ان ما يحمل في فم امرأته ما جور فيه فان قلت قال الكرمانى يستفاد ذلك من حيث ان قيد المعطوف عليه قيد في المعطوف قلت القيد في المعطوف عليه هو الابتغاء لوجه الله تعالى والاجر ليس بقيد فيه لانه اصل الكلام والمقصود في المعطوف حصول الاجر بالاتفاق المقيد بالابتغاء فافهم \*

(بيان المعانى) فيه تمثيل باللقمة مبالغة في حصول الاجر لان الاجر اذا ثبت في لقمة زوجة غير مضطرة ثبت فيمن اطعم المحتاج كسرة أو رغيفا بالطريق الاولى وقال النووي هذا بيان لقاعدة مهمة وهى أن ما أريد به وجه الله تعالى ثبت فيه الاجر وان حصل لفاعله في ضمنه حظ نفس من لذة او غيرها فلها مثل **وَاللَّهُ** وضع اللقمة في فم الزوجة ومعلوم انه غالبا يكون يحظ النفس والشهوة واسمالة قلبها فاذا كان الذى هو من حظوظ النفس بالمحل المذكور من ثبوت الاجر فيه وكونه طاعة وعملا خرويا اذا أريد به وجه الله تعالى فكيف الظن بغيره بما اريد به وجه الله تعالى وهو ما عدل لحظوظ النفسانية. قوله «بتبغى بها وجه الله» أى ذاته عز وجل المعنى أنه لا يطلب غير الله تعالى وقال الكرمانى الوجه والجهة بمعنى يقال هذا وجه الرائي اى هو الرائي نفسه قلت هذا كلام الجوهرى فان أراد بذلك ان الوجه ههنا بمعنى الجهة فلا وجه له وان أراد أنه من قيل هذا وجه الرائي فلا وجه له ايضا لانه يقتضى ان تكون لفظه وجه زائدة وحمل الكلام على الفائدة اولى وقال الكرمانى هنا ايضا فان قلت مفهومه أن الإتي بالواجب اذا كان مرئيا فيه لا يؤجر عليه قلت هو حق نعم يسقط عنه العقاب لكن لا يحصل له الثواب قلت حكمه بسقوط العقاب مطلقا غير صحيح بل الصحيح التفصيل فيه وهو أن العقاب الذى يترتب على ترك الواجب يسقط لانه أتى بعين الواجب ولكنه كان مأمورا ان يأتى بما عليه بالاخلاص وترك الرياء فينبغى ان يعاقب على ترك الاخلاص لانه مأمور به وتارك المأمور به يعاقب قوله «في فم امرأتك» وفي رواية الكشميني «في فم امرأتك» وهو رواية الاكثرين وقال القاضى عياض حذف الميم أصوب وبالميم لغة قليلة قلت لان اصل فم فوه على وزن فعل بديل قولهم أفواه وهو جمع ما كان على فعل سا كن العين معتلا كقولهم ثوب وانواب وحوض واحواض فاذا أفردت عوضت من واوها ميم لتثبت ولا تموض في حال الاضافة الا اذا وا اعرا به في الميم مع فتح الفاء في الاحوال الثلاث تقول هذا فم ورأيت فم وانتفعت بفم ومنهم من يكسر الفاء على كل حال ومنهم من يرفع على كل حال ومنهم من يعربهم من مكانين فان قلت لم خص المرأة بالذكور قلت لان عود منفعتها الى المنفق فانها تؤثر في حسن بدنها ولباسها والزوجة من أحظ حظوظه الدنيوية وملاذه والغالب من الناس النفقة على الزوجة لحصول شهوته وقضاء طوره بخلاف الابوين فانها ربما تخرج بكلفة ومشقة فأخبر صلى الله تعالى عليه وسلم أنه اذا قصد باللقمة التى يضمها في فم الزوجة وجه الله تعالى وجعل له الاجر مع الداعية فع غير الداعية وتكاف المشقة اولى \*

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين

وعامتهم وقوله تعالى إذا نصحوا لله ورسوله

الكلام فيه على وجوه من الاول ان باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كلام اضافي مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف تقديره هذا باب قول النبي عليه الصلاة والسلام وقوله «الدين» مبتدا «ونصيحة» خبره وهذا التركيب



يفيد القصر والحصر لان المتبادر والخير اذا كانا معرفتين يستفاد ذلك منهما (فان قلت) ما محل هذه الجملة قلت التصيب لانه مقول القول واللام في الله صلة لان الفصح ان يقال نصح له فان قلت لم ترك اللام في عامتهم قلت لانهم كالاتباع للائمة لا استقلال لهم واعادة اللام تدل على الاستقلال قوله «وقوله تعالى» بالخبر عطف على قوله «قول النبي ﷺ» الثاني وجه المناسبة بين البابين من حيث ان المذكور في الباب الاول ان الاعمال بالنيات وانها لا تقبل الا اذا كانت ابتغاء وجه الله تعالى مع ترك الرياء والعمل على هذا الوجه من جملة النصيحة لله تعالى ومن جملة النصيحة لرسوله ايضا حيث أتى بعمله على وفق ما أمر به الرسول عليه السلام مجتنباً عما نهاه عنه. ثم ان البخارى رحمه الله تعالى حتم كتاب الايمان بهذا الحديث لانه حديث عظيم جليل حفيظ عليه مدار الاسلام كما قيل انه احد الاحاديث الاربعة التي عليها مدار الاسلام فيكون هذا ربيع الاسلام ومنهم من قال يمكن ان يستخرج منه الدليل على جميع الاحكام \* الثالث انه ذكر هذا الحديث معلقا ولم يخرج له في صحيحه وقد أخرج له مسلم والاربعة وروى عنه مالك ويحيى الانصارى والثورى وابن عينة وحماد بن سلمة وخلق كثير والاربعة وقال البخارى سمعت عليا يبنى ابن المدينى يقول كان سهيل بن ابى صالح مات له أخ فوجد عليه فنى كثيرا من الاحاديث وقال يحيى بن معين لا يحتج به وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال ابن عدى وهو عندى ثبت لا بأس به مقبول الاخبار وقدرى عنه الائمة وقال الحاکم وقدرى مالك في شيوخته من أهل المدينة الناقدهم ثم قال في احاديثه بالعراق أنه نسي الكثير منها وساء حفظه في آخر عمره وقد أكثر مسلم عنه في اخر اجبه في الشواهد مقرونا في اكثر روايته يحافظ لا يدافع فيسلم بذلك من نسبه الى سوء الحفظ ولكن لما لم يكن عند البخارى من شرطه لم يأت فيه بصيغة الجزم ولا في معرض الاستدلال بل أدخله في التوبيخ فقال باب قول النبي ﷺ كذا فلم يترك ذكره لانه عنده من الراهي بل ليفهم انه اطلع عليه ان فيه علة منته من اسناده وله من ذلك في كتابه كثير يقف عليه من له تمييز والله أعلم \* الرابع أن هذا الحديث اخرجه مسلم حدثنا محمد بن عباد المكي ثنائيفان عن سهيل بن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الدارى ان النبي عليه الصلاة والسلام «قال الدين النصيحة قلنا لمن قال لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم» وليس لتمام الدارى في صحيح مسلم غيره أخرجه في باب الايمان واخرجه ابو داود ايضا في الادب عن أحمد بن يونس عن زهير بن سهيل بن وأخرجه النسائي في البيعة عن يعقوب بن ابراهيم عن عبدالرحمن عن سفيان الثورى به وعن محمد بن منصور عن سفيان ابن عيينة به واخرجه امام الائمة محمد بن اسحق بن خزيمة في كتاب السياسة تأليفه حدثنا عبد الجبار بن العلاء المكي حدثنا ابن عيينة عن سهيل سمعت عطاء بن يزيد حدثنا تميم قال قال رسول الله ﷺ «الدين النصيحة الدين النصيحة فقال رجل لمن يارسول الله قال لله ولكتابه ولتبيه ولائمة المؤمنين وعامتهم» \* الخامس ان حديث النصيحة روى عن سهيل عن أبيه عن ابى هريرة وهو وهم من سهيل او ممن روى عنه قال البخارى في تاريخه لا يصح الا عن تميم ولهذا الاختلاف لم يعرضه في صحيحه وللحديث طرق دون هذه في القوة فهما ما أخرجه ابو يعلى من حديث ابن عباس ومنها ما أخرجه البزار من حديث ابن عمر رضى الله عنهما \* السادس قوله «الدين النصيحة» فيه حذف تقديره عماد الدين وقوامه النصيحة كما يقال الحج عرفة أى عماد الحج وقوامه وقوف عرفة والتقدير معظم أركان الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة أى معلّم اركان الحج وقوف عرفة وأصل النصيحة مأخوذ من نصح الرجل ثوبه اذا خاطه بالنصح وهى الابرة والمعنى انه يعلم شعث أخيه بالنصح كما تلم النصيحة ومنه التوبة النصوح كأن الذنب يمزق الدين والتوبة تخبطه وقال المسازرى النصيحة مشتقة من نصحت السمل اذا صفتته من الشمع شبه تخليص القول من الفس بتخليص السمل من الخلط وفي المحكم النصح لقيض الفس نصح له ونصحه ينصح نصحا ونصوحا ونصاحة وفي الجامع النصح بذل المودة والاجتهاد في المشورة وفي كتاب ابن طريف نصح قلب الانسان خاص من الفس وفي الصحاح هو باللام افصح وفي الفريين نصحته قال ابو زياد صدقته . وقال الخطابي النصيحة كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للنصوح له ويقال هو من وحيز الاسماء ومختصر

الكلام وليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي بها العبارة عن معنى هذه الكلمة كما قالوا في الفلاح ليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي بها العبارة عن معنى ما جمعت من خير الدنيا والآخرة . اما النصيحة لله تعالى فمنها يرجع الى الايمان به ونفى الشرك عنه وترك الاحاد في صفاته ووصفه بصفات الجلال والكمال وتنزيهه تعالى عن النقائص والقيام بطاعته واجتناب معصيته وموالاة من اطاعه ومعاداة من عصاه والاعتراف بنعمته وشكره عليها والاخلاص في جميع الامور قال وحقيقة هذه الاضافة راجعة الى العبد في نصيحة نفسه فانها تعالى غنى عن نصح الناصح وعن العالمين . واما النصيحة لكتابة سبحانه وتعالى فالايان بأنه كلام الله تعالى وتنزيهه بانه لا يشبهه شئ من كلام الخلق ولا يقدر على مثله احد من المخلوقات ثم تعظيمه وتلاوته حق تلاوته واقامة حرروفه في التلاوة والتصديق بما فيه وتفهم علومه والعمل بمحكمه والتسليم لمنشأه والبحث عن ناسخه ومنسوخه وعمومه وخصوصه وسائر وجوهه ونشر علومه والدعاء اليه . واما النصيحة لرسوله عليه الصلاة والسلام فتصديقه على الرسالة والايان بجميع ما جاء به وطاعته في اوامره ونواهي ونصرتة حيا وميتا واعظام حقه واحياء سنته والتلطف في تعلمها وتعليمها والتخلق بأخلاقه والتأدب بآدابه ومحبة اهل بيته واصحابه . واما النصيحة للائمة فمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه وتذكيرهم برفق وترك الخروج عليهم بالسيف ونحوه والصلاة خلفهم والجهاد معهم واداء الصدقات اليهم هذا على المشهور من ان المراد من الائمة اصحاب الحكومة كالحلفاء والولاة وقد يؤول بعلماء الدين ونصيحتهم قبول ما رووه وتقليدهم في الاحكام واحسان الظن بهم . واما نصيحة العامة فارشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم وكف الاذى عنهم وتعليم ما جهلوا واعانتهم على البر والتقوى وستر عوراتهم والشفقة عليهم وان يجب لهم ما يجب لنفسهم من الخير . السابع في الحديث فوائد . منها ما قيل ان الدين يطلق على العمل لكونه سمي النصيحة ديناً . ومنها ان النصيحة فرض على الكفاية لازمة على قدر الطاقة اذا علم الناصح انه يقبل نصحه ويطاع امره وأمن على نفسه المكروه فان خشى فهو في سعة فيجب على من علم بالمبيع عيباً ان يبينه بانما كان أو اجنياً ويجب على الوكيل والشريك والحازن النصح به ومنها ان النصيحة كهاى فرض للمذكورين فكذلك هي فرض لنفسه بأن ينصحها بامثال الاوامر واجتناب المناهى به الثامن قوله تعالى (اذا نصحوا لله ورسوله) في سورة براءة وأول الآية ليس على الضعفاء ولا على المرضى ولا على الذين لا يجدون ما ينفقون حرج اذا نصحوا لله ورسوله) الآية أكد الحديث المذكور بهذه الآية والمراد بالضعفاء الرضى والمرضى والذين لا يجدون الفقراء . والنصح لله ورسوله الايمان بهما وطاعتهم في السر والعلن .

١ ﴿ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ﴾

مطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لان المذكور فيه «والنصح لكل مسلم» وفي الترجمة لعامة المسلمين ومراد البخارى من الترجمة وقوع الدين على العمل فانه سمي النصيحة ديناً وقال ابن بطال مقصوده الرد على من زعم ان الاسلام القول دون العمل وهو ظاهر العكس لانه لما بايعه على الاسلام شرط عليه والنصح لكل مسلم فلو دخلت في الاسلام لما استأنفت له بيعة .

(بيان رجاله) وهم خمسة . الاول مسدد بن مسرهد تقدم . الثاني يحيى بن سعيد القطان تقدم . الثالث اسماعيل ابن ابى خالد البجلي التابعى تقدم . الرابع قيس بن ابى حازم بالخاء المهملة والزراى المعجمة واسمه عبدعوف ونقال عوف بن عبدالحارث بن الحارث بن عوف الاحمسي البجلي الكوفي التابعى المخصم ادرك الجاهلية وجاء ليايع النبي ﷺ فقبض وهو في الطريق ووالده صحابى سمع خلقاً من الصحابة منهم العشرة المشهود لهم بالجنة وليس في التابعين من يروى عنهم غيره . وقيل لم يسمع من عبد الرحمن بن عوف وغنه جماعة من التابعين وجلالته متفق عليها وهو اجدود الناس اسناداً كما قاله ابو داود ومن طرف احواله انه روى عن جماعة من الصحابة لم يرو عنهم غيره منهم ابوه ودكين ابن سعيد والصنابح بن الاعسر ومرداس الاسلمى رضى الله تعالى عنهم مات سنة اربع وقيل سبع وثمانين وقيل سنة ثمان

وتسعين روى له الجماعة \* الخامس جرير بن عبدالله بن جابر بن مالك بن نضر بن ثعلبة البجلي الاحمسي ابو عبدالله او ابو عمر تزل الكوفة ثم تحول الى قرقيسيا وبها توفي سنة احدى وخسين وقيل غير ذلك له مائة حديث اتفقا منها على ثمانية وانفرد البخارى بحديث ومسلم بستة كذا في شرح قطب الدين وفي شرح النووي له مائتا حديث انفرد البخارى بحديث وقيل بستة ولعل صوابه ومسلم بستة بدل وقيل بستة وقال الكرماني في شرحه لجرير عن رسول الله ﷺ مائة حديث ذكر البخارى منها تسعة وهذا غلط صريح وكان قدومه على رسول الله عليه الصلاة والسلام سنة عشر في رمضان فبايعه واسلم وقيل اسلم قبل وفاة النبي عليه الصلاة والسلام باربعين يوما وكان يصلى الى سنام البعير كانت صنمه ذراعا واعتزل الفتنة وكان يدعى يوسف هذه الامة لحسنه روى عنه بنوه عبدالله والمذور و ابراهيم وابن ابنه ابو زرعة هرم روى له الجماعة وروى الطبراني في ترجمته ان غلامه اشترى له فرسا بثلاثمائة فلما رآه جاء الى صاحبه فقال ان فرسك خير من ثلثائة فلم يزل يزيد حتى اعطاه ثمانمائة وقال بايعت رسول الله ﷺ على النصح لكل مسلم وليس في الصحابة جرير بن عبدالله البجلي الا هذا ومنهم جرير بن عبدالله الحميري فقط وقيل ابن عبد الحميد ومنهم جرير بن الارقط وجرير بن اوس الطائي وقيل جرير وابو جرير يروى حديثا عن ابن ابي ليلى عنه  $\text{ﷺ}$

(بيان الانساب) البجلي في كهلان بفتح الحيم ينسب الى بحيلة بنت صعب بن سعد العشيرة بن مالك وهو مذحج كانت عند امار بن اراش بن الغوث بن نبت بن ملكان بن زيد بن كهلان فولده منها وهم عبقر والغوث وجهينة ينسبون اليها منهم جرير بن عبدالله المذكور قال الرشاطي جرير بن عبدالله بن جابر وهو الشليل بن مالك بن نضر بن ثعلبة بن جشم بن عريف بن خزيمه بن علي بن مالك بن سعد بن نذير بن قسر وهو مالك بن عبقر وهو ولد بجيلة ذكره ابو عمرو ورفع نسبه غير انه قال في خزيمه خزيمه وفي علي عدى وكلاهما وهم وتصحيف وكذا ذكرناها ذكره ابن الكلبي وابن حبيب وغيرهما وقال ابن دريد اشتقاق البجيلة من الغلظ يقال ثوب بجيل اي غليظ ورجل بجال ايضا اذا كان غليظا سمينا وكل شيء عظمته وغلظته فقد بجلته \* الاحمسي بالحاء المهملة في بجيلة احمس بن الغوث والغوث هذا ابن لبجيلة كما ذكرنا من حمس الرجل اذا شجع وايضا هاج وغضب وهو حمس واحمس كرجل وارجل وفي ربيعة ايضا احمس بن ضبيعة بن ربيعة بن تزار منهم المباسم الشاعر وهو جرير بن عبد المسيح بن عبد الله بن زيد بن دوقن بن حرب بن وهب بن جلي بن احمس بن ضبيعة \*

(بيان لطائف اصناده) منها ان فيه التحديث بصيغة الجمع وبصيغة الافراد والفتنة ولا يخفى الفرق بين الصيغتين ومنها ان رواته كلهم كوفيون ما خلا مسددا . ومنها ان الثلاثة منهم وهم اسماعيل وقيس وجرير مكنون بأبي عبدالله ومنها ان هؤلاء الثلاثة كلهم بجليون . ومنها ان الاثنين منهم اسماعيل وقيس تابعيان (بيان تعدد موضعه ومن اخرجه غيره) اخرجه البخارى هنا كاترى واخرجه ايضا في الصلاة عن ابي موسى عن يحيى وفي الزكاة عن محمد بن عبد الله عن ابيه وفي البيوع عن علي عن سفيان وفي الشروط عن مسددا ايضا عن يحيى واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة عن عبدالله بن نمير وابي اسامة عن يحيى به واخرجه الترمذي في البيعة عن محمد بن بشار عن يحيى به \* (بيان اللغات والاعراب) قوله «بايعت» من المبايع وهو عقد العهد وهو فعل وفاعل و«رسول الله» كلام اضافي مفعوله قوله «على اقام الصلاة» اصله اقامة الصلاة وانما جاز حذف التاء لان المضاف اليه عوض عنها وقد مر تفسير اقامة الصلاة قوله «وايتاء الزكاة» اي اعطائها قوله «والنصح» بالجر عطف على المحرور قبله (بيان المعاني) قوله «بايعت رسول الله ﷺ» كانت مبايعته عليه السلام لاصحابه في اوقات بحسب الحاجة اليها من تجديد عهد او توكيد امر فلذا اختلفت الفاظها كما سيأتي واخرجا من رواية الشعبي عن جرير رضي الله عنه قال «بايعت رسول الله ﷺ على السمع والطاعة فلقتني فيما استطعت والنصح لكل مسلم» ورواه ابن حبان من طريق ابي زرعة بن عمرو ابن جرير عن جده وزاد فيه «فكان جريرا اذا اشترى وباع يقول لصاحبه اعلم ان ما اخذنا منك احب الينا مما اعطيناك فاختر» قوله «فما استطعت» روى بضم التاء وفتحها قاله قطب الدين في شرحه ثم قال فعلى الرفع يحتاج جرير

ينطق بها أى قل فيما استطعت وهو موافق لقوله تعالى (لا يكلف الله نفسا الا وسعها) والمقصود من هذه اللفظة التنبيه على ان المراد فيما استطعت من الامور المباح عليها هو ما يطاق كما هو المشترك في اصل التكليف وفي قوله لفتنى دلالة على كمال شفقة النبي ﷺ وقال الخطابي جعل رسول الله ﷺ النصيحة للمسلمين شرطا في الذى يبايع عليه كالصلاة والزكاة فلذلك تراه قرنها بهما فان قلت لم اقتصر عليهما ولم يذكر الصوم وغيره قلت قال القاضى عياض لدخول ذلك في السمع والطاعة يعنى المذكور في الرواية الاخرى التى ذكرناها الآن وقال غيره انما اقتصر عليهما لانهما اهم اركان الدين واظهرها وهما العبادات البدنية والمالية \*

٢ \* **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحَدِّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ وَالْوَقَارَ وَالسَّكِينَةَ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ فَأَنَّمَا يَأْتِيَكُمْ إِلَّا أَنْ تُمْ قَالَ اسْتَعْفُوا لِأَمِيرِكُمْ فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ الْعَفْوَ تُمْ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَبَايُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ فَشَرَطَ عَلَيَّ وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ تُمْ اسْتَعْفَرَ وَنَزَلَ \***

هذا الحديث يدل على بعض الترجمة المستلزم للبعض الآخر اذا النصح لآخيه المسلم لكونه مسلما انما هو فرع الايمان بالله ورسوله (بيان رجاله) وهم اربعة الاول ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسى البصرى المعروف بعارم بمهملتين وهو لقب ردى لان العارم الشرير المفسد يقال عرم يعرم عرامة بالفتح وصحى عارم أى شرير بين العرام بالضم وكان رحمه الله بعيدا منه لكن لزمه هذا اللقب فاشتهر به سمع ابن المبارك وخلاتق وروى عنه البخارى وغيره من الاعلام قال ابو حاتم اذا حدثك عارم فاختم عليه وقال عبدالرحمن سمعت ابي يقول اختلط ابو النعمان في آخر عمره وزال عقله فم سمع منه قبل الاختلاط فسماعه صحيح وكتب عنه قبل الاختلاط سنة اربع عشرة ومائتين وروى عنه مسلم بواسطة الاربعة كذلك مات سنة اربع وعشرين ومائتين بالبصرة \* الثانى ابو عوانة بالفتح واسمه الواضح البشكرى وقد تقدم به الثالث زياد بن علاقة بكسر العين المهملة والقاف ابن مالك الثعلبى بالثاء المثلثة الكوفى ابو مالك سمع جريرا وعمه قطبة بن مالك وغيرهما من الصحابة وغيرهم وعنه جماعات من التابعين منهم الاعمش وكان يخطب بالسواد قال يحيى بن معين ثقة مات سنة خمس وعشرين ومائة \* الرابع جرير رضى الله عنه \*

(بيان الانساب) السدوسى بفتح السين الاولى نسبة الى سدوس اسم قبيلة وقال الرشاطى السدوسى في بكر بن وائل وفي تميم فالذى في بكر بن وائل سدوس بن شيان بن ذهل بن ثعلبة بن عكابة بن صعيب بن على بن بكر بن وائل منهم من الصحابة قطبة بن قتادة والذى في تميم سدوس بن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيدمناة واعلم ان كل سدوسى في العرب بفتح السين الاسدوس بن اصمغ بن ابي بن عبيد بن ربيعة بن نصر بن سعد بن نهبان بن طى وقال ابن دريد الاسدوس الطليسانى بالثاء المثلثة في غطفان ثعلبة بن سعد بن ذيان بن بغيض بن ريث بن غطفان وفي اسد بن خزيمه ثعلبة بن دودان بن اسد بن خزيمه \*

(بيان لطائف اسناده) منها ان فيه التحديث والنعنة والسماح ومنها ان رواه ما بين كوفى وبصرى وواسطى ومنها انهم من ربايعات البخارى (بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره) اخرجه البخارى ههنا كاترى واخرجه في الشروط عن ابي نعيم عن الثورى واخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن شيبه وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله ابن نمير ثلاثهم عن سفيان بن عيينة عن الثورى به واخرجه النسائى في اليفة وفي السير عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقبرى عن سفيان بن عيينة وفي الشروط عن محمد بن عبد الاعلى عن خالد عن شعبة عنه نحوه \*

( بيان اللغات ) قوله « والوقار » بفتح الواو الرزانة والسكينة السكون وقال الجوهري السكينة الوداع والوقار  
قوله « استعفوا » من الاستعفاء وهو طلب العفو والمعنى اطلبوا له العفو من الله كذا هو في أكثر الروايات بالعين المهملة  
والواو في آخره وفي رواية ابن عساكر « استعفوا » بغيرن معجمة وراه من الاستغفار وهي رواية الاصيلي في  
المستخرج ( بيان الاعراب ) قوله « سمعت » جملة من الفعل والفاعل وجري بن عبد الله مفعوله وفيه تقدير  
لا يصح الكلام الا به لان جري ذات والمسموع هو الصوت والحروف وهو سمعت قول جري بن عبد الله أو نحوه  
فلما حذف هذا وقع ما بعده تفسيراً له وهو قوله يقول ويوم نصب على الظرفية أضيف الى الجملة اعني قوله مات المغيرة  
ابن شعبة قوله « قام » جملة استثنائية لا محل لها من الاعراب قوله « حمد الله » عطف عليه اي عقيب قيامه  
حمد الله تعالى قوله « عليكم » اسم من أسماء الافعال معناه الزموا اتقاء الله قوله « وحده » نصب على  
الحالية وان كان معرفة لانه مؤول اما بانه في معنى واحداً واما بانه مصدر وحيد وحده وحده نحو  
وعدي بعد وعدا . قوله « لاشريك له » جملة تؤكد معنى وحده . قوله « والوقار » بالجر عطف على اتقاء  
الله أي وعليكم بالوقار والسكون قوله « حتى يأتيكم امير » كلمة حتى هذه للغاية ويا أيكم منصوب بأن المقسرة  
بعد حتى فان قلت هذا يقتضي ان لا يكون بعدا تيان الامير الاتقاء والوقار والسكون لان حكم ما بعد حتى التي للغاية  
خلاف ما قبل قلت قال الكرمانى لانسلم ان حكمه خلاف ما قبله سلمنا لكنه غاية للامر بالاتقاء للامور الثلاثة او غاية  
للوقرار والسكون للاتقاء او غاية للثلاثة وبعد للغاية يعنى عندا تيان الامير يلزم ذلك بالطريق الاولى وهذا مبنى على  
قاعدة أصولية وهي ان شرط اعتبار مفهوم المخالفة فقدان مفهوم الموافقة واذ اجتمعا يقدم المفهوم الموافق على المخالف  
قلت مفهوم الموافقة ما كان حكم المسكوت عنه موافقاً لحكم المنطوق به كمفهوم تحريم الضرب للوالدين من تخصيص تحريم  
التأفيف لهما ومفهوم المخالفة ما كان حكم المسكوت عنه مخالفاً لحكم المنطوق كهم نفى الزكاة عن العلوقة بتخصيصه  
عليه صلى الله عليه وسلم على وجوب الزكاة في الغنم السائمة قوله « فانما يأتيكم » اي الامير وكلمة انما من أداة الحصر قوله « الآن »  
نصب على الظرف قوله « فانه » الفاء فيه للتعليل وقوله « كان يجب العفو » جملة في محل الرفع على انها خبران  
قوله « اما بعد » كلمة اما فيها معنى الشرط فلذلك كانت الفاء لازمة لها وبعد من الظروف الزمانية وكثيرا ما يحذف منه  
المضاف اليه ويبني على الضم ويسمى غاية وههنا قد حذف فلذلك بنى على الضم والاصل اما بعد الحمد لله واتشاء عليه أو  
التقدير اما بعد كلامي هذا فاني اتيت بقوله « قلت » جملة من الفعل والفاعل بدل من قوله « أتيت » فلذلك ترك العاطف  
حيث لم يقل وقلت أو هي استئناف وقوله فشرط على بتشديد الياء في على على الصحيح من الروايات والمفعول محذوف  
تقديره فشرط على الاسلام قوله « والنصح » بالجر لانه عطف على الاسلام أي وعلى النصح لكل مسلم ويجوز فيه  
النصب عطفاً على مفعول شرط مقدر تقديره وشرط النصح لكل مسلم قوله « على » هذا اشارة الى المذكور من الاسلام  
والنصح كليهما قوله « ورب هذا المسجد » الواو فيه للقسم وأشار به الى مسجد الكوفة وقوله « انى لناصح » جواب  
القسم وأكده بن واللام والجملة الاسمية قوله « وتزل » أي عن المنبر أو معناه قعد لانه في مقابلة قام فافهم \*

( بيان المعاني ) قوله « يوم مات المغيرة » كانت وفاته سنة خمسين من الهجرة وكان والياً على الكوفة في خلافة معاوية  
واستتاب عند موته ابنه عرفه وقيل استتاب جريرا المذكور ولهذا خطب الخطبة المذكورة قوله « حمد الله » أي اتى  
عليه بالجميل واتى عليه أي ذكره بالخير ويحتمل أن يراد بالحمد وصفه متحلياً بالكلمات وبالثناء وصفه متخلياً عن الثنائص  
فالاول اشارة الى الصفات الجوردية والثاني الى الصفات العدمية أي التنزيهات قوله « حتى يأتيكم امير » اي بدل هذا  
الامير الذي مات وهو المغيرة فان قلت لم نصحبهم بالحلم والسكون قلت لان الغالب ان وفات الامراء تؤدي الى الفتنة  
والاضطراب بين الناس والهرج والمرج واما ذكره الاتقاء فلانه ملاك الامر ورأس كل خير واثاره الى ما يتعلق بمصالح  
الدين وبالوقار والسكينة الى ما يتعلق بمصالح الدنيا قوله « فانما يأتيكم الآن » اما ان يراد به حقيقة فيكون ذلك الامير  
جريراً بنفسه كما روى ان المغيرة استخلف جريراً على الكوفة عند موته على ما ذكرنا أو يريد به المدة القريبة من

الآن فيكون ذلك اذمير زيادا اخولاه معاوية بعد وفاة المنيرة الكوفة قوله «استغفوا» أى اسألوا الله تعالى لاميركم الصفو  
فانه كان يحب الصفو عن ذنوب الناس اذ يعامل بالشخص كما هو يعامل بالناس وفي المثل السائر كما تدين تدان وقيل كما  
تكيل تكال وقال ابن بطال جعل الوسيلة الى عفو الله بالدعاء باغلب خلال الخبر عليه وما كان يحبه في حياته وكذلك  
يجزى كل احد يوم القيامة بأحسن اخلاقه واعماله قوله «ورب هذا المسجد» يشعر بان خطبة كانت في المسجد الحرام  
ويجوز ان تكون اشارة الى جهة المسجد وبدل عليه رواية الطبراني بلفظ ورب الكعبة تذكر ذلك للتنبيه على شرف  
المقسم به ليكون ادعى للقبول قوله «انى لناصح» فيه اشارة الى انه وفي بما يبيع النبي ﷺ وان كلامه صادق  
خالص عن الاغراض الفاسدة فان قلت النصح للكافر يصح بان يدعى الى الاسلام ويشار عليه بالصواب اذا استشار  
فلم قيده بقوله «لكل مسلم» ويقول «لكم» قلت هذا التقييد من حيث الاغلب فقط فافهم \*

كل بعون الله تعالى الجزء الاول من عمدة القارى شرح صحيح البخارى ويتلوه ان شاء الله تعالى ﴿

﴿ الجزء الثانى ومطلعه ﴾ (كتاب العلم) نسأل الله الأمانة والتوفيق لأمامه ﴿



# فهرست

الجزء الاول من عمدة القارى شرح صحيح البخارى

للامام العلامة بدر الدين العيني قدس الله سره

صفحة	صفحة
١١	٢
مقدمة في مبادئ علم الحديث وهي نبذة نفيسة	خطبة الشارح والحامل له على التأليف
١١	٤
فاتحة صحيح الامام البخارى رضى الله عنه والكلام عليها	اسناد الشارح الى الامام البخارى نور الله قبره وذلك من طريقين . الاول زين الدين العراقى والثانى تقى الدين الدجوى المقرئ
١٣	٥
بيان مطابقة ترجمة البخارى لما ترجم له والحكمة في تصديره كتابه بيده . الوحي وبيان لغاته	فوائد مهمة وهي تسع تتعلق بصحيح الامام البخارى
١٥	٥
الكلام على باب كيف كان بدء الوحي وبيان اعرابه ومعانيه	انفاضة الاولى سمي البخارى كتابه بالجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ
١٦	٥
بيان بيانه وتفسيره وبيان تصدير الباب بقوله تعالى (انا اوحينا اليك)	الثانية اتفق علماء الشرق والغرب على انه ليس بمد كتاب الله تعالى اصح من صحيح البخارى
١٦	٥
حديث «انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ماوى»	ومسلم
١٧	٦
بيان مطابقة حديث «انما الاعمال بالنيات» للترجمة وبيان رجاله	الثالثة . قد قال الحاكم الاحاديث المروية على شرط البخارى ومسلم لم يبلغ عددها عشرة آلاف حديث
١٨	٦
بيان ضبط رجاله وفوائد تتعلق بهم ولطائف اسناده	الرابعة جملة ما فيه من الاحاديث المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وبعون حديثا
١٩	٦
بيان نوع الحديث وهو بحث نفيس	الخامسة . فهرست ابواب الكتاب وقد ذكرها مفصلة
٢١	٧
بيان تعدده ومن أخرجه غيره وبيان اختلاف لفظه	السادسة جملة من حدث عنه البخارى في صحيحه خمس طريقات
٢٢	٨
بيان اختيار البخارى البداية بتحديثه وانما الاعمال بالنيات»	السابعة في الصحيح جماعة جرحهم بعض المتقدمين وهو محمول على أنه لم يثبت جرحهم بشرطه
٢٣	٨
بيان لغاته وفيه بيان حقيقة النبا عند المتكلمين	الثامنة في الفرق بين الاعتبار والتابعة والشاهد
٢٤	٨
بيان اعرابه وفيه بحث نفيس في لفظ امرئ ولغاته وغير ذلك	التاسعة . في ضبط الاسماء المتكررة المختلفة في الصحيحين
٢٥	١٠
بيان معانيه وفيه بيان اختلاف العلماء في اقادة «انما» للحصر هل هو بالتطوق او بالمفهوم	العاشرة . قد أكثر البخارى من احاديث واقوال الصحابة وغيرهم بنبر اسناد
٢٧	
الاسئلة والاجوبة فيه	
٢٨	
بيان سبب الحديث ومورده وفيه فوائد مهمة	
٣٥	
قائدة قال التيمي النية أبلغ من العمل	

صحيفة

- ٣٦ حديث « كيف يأتيك الوحي » وبيان رجاله  
 ٣٩ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه ومن أخرجه  
 غيره  
 ٤٠ بيان لغاته وفيه مبحث في اقسام الوحي وصوره  
 وهو نفيس جدا  
 ٤٣ بيان معانيه وبيانه والاسئلة والاجوبة وفيه مهمات  
 نسر الناظرين  
 ٤٦ حديث ( أول ما بدى به رسول الله صلى الله عليه  
 ٤٧ وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم )  
 ٤٧ بيان نوع الحديث ورجاله  
 بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه ومن أخرجه  
 غيره وبيان لغاته وقد أطال هنا وأجاد  
 ٥٣ بيان اختلاف رواياته  
 ٥٦ بيان صرفه واعرابه  
 ٥٩ بيان معانيه  
 ٦٠ بيان بيانه والاسئلة والاجوبة وقد اطنب اطنا  
 يشقى القليل  
 ٦٢ استنباط الاحكام منه وهو من المهمات  
 ٦٩ حديث « كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل  
 شدة »  
 ٧٠ بيان رجاله ولطائف اسناده  
 ٧١ بيان تعدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته  
 وفيه بيان حرم النبي ﷺ على تلقين الوحي  
 وغير ذلك  
 ٧٣ بيان معانيه والاسئلة والاجوبة فيه واستنباط  
 الاحكام منه  
 ٧٣ حديث « كان رسول الله ﷺ اجود الناس »  
 ٧٤ بيان رجاله وتعدد موضعه ومن أخرجه غيره  
 ولطائف اسناده  
 ٧٥ بيان لغاته واعرابه  
 ٧٦ بيان الاسئلة والاجوبة فيه واستنباط الفوائد  
 منه

صحيفة

- ٧٧ حديث هرقل  
 ٧٩ بيان رجاله والاسماء الواقعة فيه  
 ٨٢ بيان اسماها الا ما كن الواقعة فيه  
 ٨٤ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه ومن أخرجه  
 غيره وبيان لغاته  
 ٨٧ بيان اختلاف رواياته وهو مبحث يسر المحدثين  
 ٨٩ بيان صرفه  
 ٩٠ بيان اعرابه  
 ٩٥ بيان معانيه وبيانه والاسئلة والاجوبة فيه  
 ٩٩ بيان استنباط الاحكام منه  
 ١٠١ ( كتاب الايمان )  
 ١٠١ « باب الايمان » وفيه الكلام على الايمان وقد اطال  
 فيه بمهمات  
 ١١١ بيان اختلاف العلماء في زيادة الايمان ونقصانه  
 وتحقيق ذلك  
 ١١٣ « كتب عمر بن عبد العزيز الى عدى بن عدى ان  
 للايمان فرائض وشرائع » وبيان رجاله  
 ١١٥ قال ابن مسعود « اليقين الايمان كله » وبيان رجاله  
 ١١٨ حديث « بنى الاسلام على خمس » وبيان رجاله  
 ولطائف اسناده وتعدد موضعه ومن أخرجه غيره  
 ١٢٠ بيان معانيه وبيانه واستنباط الاحكام منه والاسئلة  
 والاجوبة فيه  
 ١٢١ « باب أمور الايمان »  
 ١٢٣ حديث « الايمان بضع وستون شعبة » وبيان رجاله  
 ١٢٤ بيان انساب رجاله ولطائف اسناده ومن  
 أخرجه غيره  
 ١٢٥ بيان اختلاف رواياته ولغاته  
 ١٢٧ بيان معانيه وبيانه واستنباط الفوائد منه  
 ١٣٠ « باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده »  
 ١٣٠ حديث « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده  
 وبيان رجاله  
 ١٣١ بيان انساب رجاله ولطائف اسناده ومن أخرجه  
 غيره وبيان لغاته



مصحفة

- ١٣٢ بيان اعرابه ومعانيه واشتباط فوائده والاستئلة والاجوبة عنها  
 ١٣٤ (باب أى الاسلام افضل)  
 ١٣٤ حديث « قالوا أى الاسلام افضل »  
 ١٣٥ بيان أنساب رجاله ولطائف اسناده ومن أخرجه غيره وبيان اعرابه  
 ١٣٦ (باب اطعام الطعام من الاسلام)  
 ١٣٧ حديث « ان رجلا سأل النبي ﷺ أى الاسلام خير » وبيان رجاله وبيان أنسابهم  
 ١٣٨ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه وغير ذلك  
 ١٣٩ « باب من الايمان ان يحب لآخيه ما يحب لنفسه »  
 ١٣٩ حديث « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه » وبيان رجاله  
 ١٤١ بيان اختلاف الروايات فيه وبيان من أخرجه غيره وبيان لغاته واعرابه  
 ١٤٢ « باب حب الرسول ﷺ من الايمان »  
 ١٤٢ حديث « فوالذي نفسى بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه » وبيان رجاله  
 ١٤٣ بيان من أخرجه غيره وبيان اعرابه ومعانيه  
 ١٤٥ حديث « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب اليه »  
 ١٤٦ « باب حلاوة الايمان »  
 ١٤٦ حديث « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان »  
 ١٤٧ بيان أنساب رجاله . ولطائف اسناده وغير ذلك  
 ١٤٨ بيان اعرابه ومعانيه  
 ١٤٩ بيان بيانه وبيان الاستئلة والاجوبة عنها  
 ١٥٠ « باب علامة الايمان حب الانصار »  
 ١٥٠ حديث « آية الايمان حب الانصار » والكلام عليه  
 ١٥١ بيان لغاته واعرابه ومعانيه  
 ١٥٣ حديث « ان رسول الله ﷺ قال وحوله عصاة من اصحابه يا يعقوبى على ان لا تشر كوا بالله شيئاً »  
 وبيان رجاله وأنسابهم ولطائف اسناده وغير ذلك  
 ١٥٩ بيان اشتباط الاحكام منها والاستئلة والاجوبة فيه

مصحفة

- ١٦٠ « باب من الدين الفرار من الفتن »  
 ١٦١ حديث « يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شرف الحياض » وبيان رجاله وأنسابهم  
 ١٦٢ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته  
 ١٦٣ بيان اعرابه واشتباط الفوائد منه  
 ١٦٤ « باب قول النبي ﷺ أنا أعلمكم بالله وان المعرفة فعل القلب »  
 ١٦٥ حديث « كان رسول الله ﷺ اذا أمر امرم من الاعمال بما يطيقون » وبيان رجاله وأنسابهم  
 ١٦٦ بيان لطائف اسناده ومن أخرجه غيره وبيان لغاته واعرابه ومعانيه  
 ١٦٧ باب من كره ان يعوذ في الكفر كما يكره ان يلقى في النار من الايمان  
 ١٦٧ حديث « ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الايمان » وبيان مطابقتها للترجمة  
 ١٦٨ « باب تفاضل اهل الايمان في الاعمال »  
 حديث « يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار » وبيان مطابقتها للترجمة  
 ١٦٩ بيان رجاله وتعدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته  
 ١٧٢ حديث « بينا اننا امر رأيت الناس يعرضون وعليهم قصص » وبيان مطابقتها للترجمة  
 ١٧٣ بيان رجاله ولطائف اسناده وتعدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته  
 ١٧٤ بيان اعرابه ومعانيه وبيانه وغير ذلك  
 ١٧٥ « باب الحيامن الايمان »  
 ١٧٥ حديث « ان رسول الله ﷺ امر على رجل وهو يخط أخاه في الحياض » وبيان رجاله  
 ١٧٦ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته وغير ذلك  
 ١٧٧ « باب فان تابوا واقاموا الصلاة وآتوا الزكاة خلوا سبيلهم »

صفحة	صفحة
٢٠٩ حديث «اذا التقى المسلمان»	١٧٩ حديث «أمرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
٢١١ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه ولغاته واعرابه	ان لاإله الاالله» وبيان رجاله ولطائف اسناده
٢١٣ (باب ظلم دون ظلم)	وتعدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته
٢١٣ حديث «لملزات» (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم)	١٨٠ بيان اعرابه ومعانيه وبيانه
وبيان رجاله	١٨٣ «باب من قال ان الايمان هو العمل»
٢١٥ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه وبيان لغاته	١٨٦ حديث «سئل أى العمل افضل فقال ايمان
واعرابه ومعانيه	بالله ورسوله» وبيان رجاله
٢١٧ (باب علامات المنافق)	١٨٧ بيان لطائف اسناده ومن أخرجه غيره وبيان
٢١٨ حديث «آية المنافق ثلاث» وبيان رجاله	لغاته
٢١٩ بيان انساب رجاله وتعدد موضعه ومن أخرجه	١٨٨ بيان اعرابه ومعانيه وبيانه
غيره وبيان لغاته	١٩٠ «باب اذا لم يكن الاسلام على الحقيقة»
٢٢١ بيان معانيه واستنباط الاحكام منه	١٩١ حديث «ان رسول الله ﷺ اعطى رهطا
٢٢٢ حديث «اربع من كنى فيه كان منافقا خالصا»	وسعد جالس فترك أعجميه اليه فقال سعد يارسول
٢٢٣ بيان رجاله ولطائف اسناده وتعدد موضعه ومن	الله مالك عن فلان»
أخرجه غيره وبيان لغاته	١٩٢ بيان رجاله ولطائف اسناده وتعدد موضعه
٢٢٤ بيان اعرابه ومعانيه	ومن أخرجه غيره
٢٢٥ (باب قيام ليلة القدر من الايمان) وفيه اختلاف	١٩٣ بيان لغاته واعرابه
الاثمة في ليلة القدر والحكمة في عدم تعيين وقتها	١٩٧ «باب افشاء السلام من الاسلام»
وغير ذلك	١٩٨ حديث «أى الاسلام خير»
٢٢٦ قوله صلوات الله وسلامه عليه «من يقم ليلة القدر»	١٩٩ بيان رجاله ولطائف اسناده وتعدد موضعه ومن
وبيان رجاله وتعدد موضعه وبيان لغاته واعرابه	أخرجه غيره
٢٢٨ (باب الجهاد من الايمان)	١٩٩ (باب كفر دون كفر)
٢٢٨ قوله صلوات الله وسلامه عليه «انتدب الله لمن خرج	٢٠٠ حديث «اريت النار فاذا اكثر اهلها النساء»
في سبيله» الخ	٢٠١ بيان رجاله ولطائف اسناده وتعدد موضعه ومن
٢٢٩ بيان رجاله وانسابهم ولطائف اسناده وتعدد	أخرجه غيره وبيان لغاته
٢٣١ بيان معانيه واستنباط الاحكام منه وبيان الاسئلة	٢٠٣ بيان معانيه وبيانه واستنباط فوائده
والاجوبة وفيه نفايس	٢٠٣ (باب المعاصي من أمر الجاهلية)
٢٣٢ (باب تطوع قيام رمضان من الايمان)	٢٠٤ حديث أبى ذر قال انى سابت رجلا وقول النبي
٢٣٢ قوله صلوات الله وسلامه عليه «من قام رمضان	ﷺ له انك امرؤ فيك جاهلية
ايما نوا احتسابا» وبيان رجاله ومطابقته لما ترجم	٢٠٥ بيان رجاله ولطائف اسناده وتعدد موضعه
لهرضى الله عنه	٢٠٦ بيان لغاته واعرابه
٢٣٣ اختلاف العلماء في صلاة التراويح هل فعلها	٢٠٧ بيان معانيه وبيانه
جماعة في المسجد ام في البيوت	٢٠٩ (باب وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا)

مصحفة	مصحفة
غيره وبيان لغاته ومعانيه وبيانها واستنباط الاحكام منه	٢٣٤ باب صوم رمضان ايمانا واحتسابا وفيه حديث «من صام رمضان الخ»
٢٦٢ حديثان رجال من اليهود قال لعمر بن الخطاب يا امير المؤمنين آية في كتابكم تقرأونها وبيان رجاله ولطائف اسناده وتمدد موضعه ومن أخرجه غيره	٢٣٤ باب الدين يسر
٢٦٣ بيان اعرابه ومعانيه	٢٣٥ حديث «احب الدين الى الله الخفيفة السمحة» وبيان سماحة الدين
٢٦٤ باب الزكاة من الاسلام	٢٣٥ حديث الدين يسر ولن يشاد الدين أحد الاغلبه
٢٦٥ حديث الرجل الذي جاء يسأل عن الاسلام وبيان رجاله	٢٣٦ بيان مطابقة الحديث لما ترجم له البخارى وبيان رجالها وانسابه وبيان نوع الحديث
٢٦٦ بيان لطائف اسناده وبيان لغاته واعرابه	٢٣٧ بيان لغات الحديث وبيان عدم التعمق في الدين وبيان القدوة والروحة
٢٦٩ بيان استنباط الاحكام والاسئلة والاجوبة باب اتباع الجنائز من الايمان	٢٣٩ باب الصلاة من الايمان
٢٧٠ حديث «من اتبع جنازة مسلم» وبيان مطابقتها للترجمة	٢٤١ حديث «كان أول ما قدم المدينة نزل على اجداده وبيان المطابقة لما ترجم له وبيان رجاله
٢٧٣ بيان معانيه واستنباط الاحكام منه	٢٤٢ بيان انسابه ولطائف اسناده وتمدد موضعه ومن أخرجه غيره ولغاته
٢٧٤ باب خوف المؤمن من ان يحبط عمله وهو لا يشعر	٢٤٣ بيان اعرابه وفيه بحث نفيس في الكاف المفردة وقد ذكر ذلك مفصلا
٢٧٧ حديث «سباب المؤمن فسوق وقاله كفر» وبيان رجاله	٢٤٤ بيان معانيه وفيه بيان هجرة النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة المنورة
٢٧٨ بيان لطائف اسناده وتمدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته واعرابه	٢٤٦ بيان استنباط الاحكام وهو نفيس جدا
٢٧٩ حديث «خرج رسول الله ﷺ ليخبر ببلية القدر ففلاحي رجلان من المسلمين» وبيان مطابقتها للترجمة	٢٤٩ باب بحسن اسلام المرء
٢٨٠ بيان رجاله ولطائف اسناده وتمدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته واعرابه	٢٥٠ حديث اذا سلم العبد لحسن اسلامه ومطابقتها للترجمة ولطائف اسناده وحكمه وبيان لغاته
٢٨١ بيان معانيه واستنباط الاحكام منه	٢٥٥ باب احب الدين الى الله اذومه وفيه ان الدين مشرك بين معان كثيرة
٢٨١ باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الايمان والاسلام والاحسان وعلم الساعة	٢٥٥ حديث ان النبي دخل على عائشة وعندها امرأة بيان رجاله وتمدد موضعه ومن أخرجه غيره وبيان لغاته واعرابه
٢٨٢ حديث «كان النبي ﷺ بارزا يوم الناس قاتاه جبريل»	٢٥٧ بيان المعاني واستنباط الاحكام
٢٨٣ بيان رجاله ولطائف اسناده وتمدد موضعه ومن أخرجه غيره	٢٥٨ باب زيادة الايمان ونقصانه
	٢٥٩ حديث يخرج من النار من قال لا اله الا الله وفي قلبه وزن شعيرة من خير» وبيان رجاله وانسابه
	٢٦٠ بيان لطائف اسناده وتمدد موضعه ومن أخرجه

صحيفة	محنة
٣١١ باب ماجاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى	٢٨٨ بيان معانيه
٣١٦ حديث «الاعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى» وذكر نبذة في شرحه في حكم الاقتصار على بعض الحديث	٢٩٠ استنباط الاحكام منه
٣١٦ حديث « اذا أنفق الرجل على أهله » وبيان رجاله	٢٩١ الاسئلة والاجوبة
٣١٧ بيان انساب رجاله ولطائف اسناده وتعدد موضعه ومن اخرجه غيره وبيان لغاته	٢٩٥ « باب فضل من استبرأ لدينه »
٣١٨ بيان اعرابه ومعانيه وبيانه	٢٩٥ حديث « الحلال بين والحلال بين » وبيان رجاله
٣٢٢ حديث « يا ايها رسول الله ﷺ على اقام الصلاة » وبيان رجاله	٢٩٦ بيان لطائف اسناده وتعدد موضعه ومن اخرجه
٣٢٣ بيان انساب رجاله ولطائف اسناده وبيان لغاته واعرابه	٢٩٧ بيان لغاته وفيه بيان اختلاف الروايات في لفظ « مشتبهات » وهي خمس وقد ذكرها مفصلة
٣٢٤ حديث « اتيت النبي ﷺ قلت ابايكم على الاسلام فشرط على والنصح لكل مسلم » وبيان رجاله وانسابهم ولطائف اسناده وغير ذلك	٢٩٨ بيان اعرابه
٣٢٥ بيان لغاته ومعانيه	٢٩٩ بيان معانيه وفيه من مدار جلاله هذا الحديث
	٣٠٠ بحث جليل جدا في بيان الحلال والحرام والمشتبهات والورع عنها وغير ذلك
	٣٠٢ « باب اداء الخمس من الايمان »
	٣٠٣ حديث ابي جرة قال « كنت اقدمع ابن عباس يجلسني على سريره »
	٣٠٥ بيان اعرابه
	٣٠٨ بيان معانيه وفيه بيان عدة وفد عبد القيس وغير ذلك
	٣١٠ بيان استنباط الاحكام والاسئلة والاجوبه

